المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب
قسم التراث العربي

بسم الله الرحمن الرحيم

اسم المخطوط حاشية على البيضاوي

اسم المؤلف عصام الدين : إبراهيم بن محمد بن عربشاه

عدد الاوراق ٤٧٩

المقاس ٢٣½ × ١٥ سم - ٢٣ × ١١

مصدر التصوير

الرقم في مصدر التصوير

تاريخ التصوير

ملاحظات ليس فيه اسم الناسخ أو تاريخ النسخ
وعليه تملك ١١٦٩

هذا الكتاب امانت الحاج محمد كريم افندي [illegible] دوز افندهم [illegible] في ٩٠٠

١٨٠

ويلسه ايدي بروسه ده اقامة ايدوب كزانلق مهاجر واهل محمد كريم
ملا محمد مريم اوغلنه قد انتقل الى ولده مرزا عبد الرحمن

سورة آل عمران
٢٣١

سورة الفاتحة ٩	سورة البقرة ٢٠	سورة النساء ٢٨٩	[illegible] ٣٥٢	[illegible] ٣٩١
سورة النبأ ٤٢٨	سورة النازعة ٤٣٦	سورة عبس ٤٤١	[illegible] ٤٤٤	[illegible] ٤٤٧
سورة المطففين ٤٤٧	سورة الانشقاق ٤٥١	سورة [illegible] ٤٥٢	٤٥٤	٤٥٥
سورة الغاشية ٤٥٧	سورة الفجر ٤٥٨	٤٦٠	٤٦١	٤٦٣
سورة والضحى ٤٦٤	٤٦٥	[illegible] ٤٦٦	٤٦٦	٤٦٨
[illegible]	سورة النبأ ٤٧٠	٤٧٠	٤٧١	٤٧٢
[illegible] ٤٧٣	سورة [illegible] ٤٧٤	سورة ٤٧٣	٤٧٣	٤٧٤
[illegible] ٤٧٤	[illegible] ٤٧٥	سورة ٤٧٥	٤٧٦	٤٧٦
	[illegible] ٤٧٧	سورة الناس ٤٧٨		

سورة [illegible] ٤	سورة [illegible] ٢١	أتأمرون الناس ١١٠	أفتطمعون ١٢٨	ما ننسخ من آية ١٤٢
سيقول السفهاء ١٥٥	ليس البر أن تولوا ١٦٨	واذكروا الله في أيام ١٨٩	والوالدات يرضعن ٢٠٥	تلك الرسل فضلنا ٢١٤
ليس عليك هديهم ٢٢٣	سورة آل عمران ٢٣٢	قل أؤنبئكم بخير ٢٣٦	فلما أحس عيسى منهم ٢٥٠	لن تنالوا البر ٢٦٠
وسارعوا إلى مغفرة ٢٧١	يستبشرون بنعمة من الله ٢٨١	سورة النساء يا أيها الناس ٢٨٩	والمحصنات من النساء ٣٠٦	إن الله يأمركم أن تؤدوا ٣١٩
الله لا إله إلا هو ٣٢٨	لا خير في كثير من نجواهم ٣٣٧	لا يحب الله الجهر بالسوء ٣٤٥	سورة المائدة يا أيها الذين آمنوا ٣٥٢	لئن بسطت إلي ٣٦٣
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا ٣٧١	واذا سمعوا ما أنزل ٣٨٠	يوم يجمع الله الرسل ٣٨٩	سورة الأنعام ٣٩٢	إنما يستجيب الذين ٣٩٩
وإذ قال إبراهيم لأبيه ٤٠٦	ولو أننا أنزلنا إليهم ٤١٦	وهو الذي أنشأ جنات ٤٢٠	[illegible] ٤٢٨	سورة [illegible] ٤٢٩

انتقل الى نوبة العبد الفقير بالشراء المحتاج الى رحمة الله تعالى
ابراهيم بن الحاج مصطفى ابشير كاتب العوارض حنا
في عام ١٣٦٦

بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون

الحمد لله الذي عم بارفاد ارشاد الفرقان على كل انسان وامد على طول الامد من
الانغال طول هذا القران بكل احسان كتاب لم يكن الذين كفروا ليطفؤا نور
بنراسه ولم يبرح الذين آووا ونصروا بانين ريع النصر على المحكم من اساسه
اياته فصلت تفصيلا اذا فضلت ومباديه وغاياته كملت تكميلا الى
ثمار فروعها اذا اصلت انزلت على طه الامين ورسول رب العالمين المبعوث
الى الناس اجمعين المعجز باقصر سورة من سوره لمصاقع الخطباء فما ظنك
بالاعجمين صلى الله عليه وعلى اله واصحاب وازواجه وعترته واحبابه ما طلعت
بوازغ شموس الاسرار القرانية ساطعة من افاق عباراتها وسطعت بروق
بوارق الانوار الفرقانية طالعة من اعماق اشاراتها [illegible] فيقول المفتقر
الى الله القوي المتين ابرهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني المشتهر بعصام
الدين لما كان القران العظيم الحقيق على وجه التحقيق باجل التعظيم خير جليس
لا يمل حديثه واولى انيس يطلب للسامع تحديثه وصولك الى اسراره فاض
بشهود انواره وبلوغك الى كشف خباياه من زواياه بلوغ الى طيب فوايح روايح
ما كان من مزاياه وكان كتاب انوار التنزيل واسرار التاويل مما يشفي العليل من الله
ويفصح عن عزيز المعاني باللفظ القليل سلطان حسن تنقحه وتهذيبه قاض
بان ترمقه من ذوي الافهام ابصار البصائر ووزير جمال ترتيبه وتركيبه
حاكم بان تتشرف برقمه ايدي الاقلام بامداد مداد المحابر عبثت القريحة الخامدة

الخامدة نارها والفكرة الجامدة انهارها بمطالعة حسنه ومشاهدة حلى
كلامه في حلى كماله وكان يدور في الخلد ولكن اين الصبر والجلد ان اعلق عليه
من نفايس الفوايد وغرايس الفرايد ما تميل اليه النفوس وتجنح به جنوح
الفردوس لكن طوارق الحدثان والغموم فرقت البال وقوارع الزمان والهموم
اورثت البلبال فاخذت في صوغ شذره من النضار وترصيع درة من درر
من درر البحار على شطر من مباحثه البديعة وطائفة من مكامنه المنيعة
لتكونا تحفة وهدية وربة وعسجدية اتحف بهما السلطان الاكرم الافخم
والخاقان الاجل الاعظم سلطان العرب والعجم ولبث الشعري والاجم
مانح الوراد من ورد عطاياه جاما ومانع الوفاد تاخرا عن قضاء مآربهم
واحجاما كاسر جيش الاكاسرة وقامع فرقة الجبابرة ماحي اثار الكفر جهاده
وحاسم مادة الفجار بقوة حسامه اكسير كسر جيوش الشيعة الشنيعة
وموهن كيد الرفضة القبيحة الفظيعة ناصر جيش اهل السنة
والجماعة ومقوي جاش ارباب التوفيق والاطاعة نخبة اعاظم الملوك
ومحب اصحاب السلوك منبع حماسة الليثية ومجمع السماحة الغيثية
شعر مليك له في الجود مجد موثل وفي قوة البطش المبيدة عدى
فبالجود يلقى ذو الهدى منه منه وبالبطش يلقى الضد في هدة الردى
سليمان هذا الزمان وجمال محيا هذا الاوان السلطان ابن السلطان
ابن السلطان الملك المظفر الغازي بامر الرحمن صاحب القران سلطان
سليمان بن سليم شاه ابن بايزيد خان لا زالت سحايب بره الهطال ممطرة
وحدايق وعده بالامال مخضرة مزهرة ولا برح خدام العلم مستفتين
باكسير جوده وارباب التقى والحكم في رفاهية بوساطة وجوده الذي
لم يخب من امله ولا خسر من قصده وامر له شعر انه يرجيه الفتى وهو جازم
بان خبايا بره لم تكن تحصى وان يدعه فهو المجيب دعاؤه وان كان

ما يرجوهو المقصد الاقصى ثم المسؤل ممن دمق خارمن العلم بالعين ان
يتلقى بكلتا اليدين وان يدراء السيئة بالحسنة مستحيا عن لاباخذه
نوم ولاسنة ان يعذران زلت القدم اوطغى على طرسة القلم اذا القرحة عليه
وعين الرضاء عن كل عيب كليلة وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب

بسم الله الرحمن الرحيم منه العناية في البداية والنهاية

قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتباسا
لطيفا من قوله مع تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون نذيرا ولا يحتاج
فيه الى دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس نزول
الفرقان على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزل
منزلة المعلوم لانه في زمان الاقباس معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين
بصونه ولا يخفى حسن التيام المنزل مع الفرقان لانه سمي كتاب الله تعالى فرقانا لانه
انفصل بعض اجزائه من بعض في الانزال وفي التنزيل استعارة بالتجسيم لدلالته على التكثير
وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى
وفسر ليكون بكون العبد والقرآن والعالمين بالثقلين اذ ليس له انذار الملك والنذير
مصدر بمعنى الانذار وفسره المصنف بمعنى المنذر ايضاحا فان قلت لا دخل في الانزال على
سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعله نفس الانذار مبالغة في كمال الانذار وكمال
الانذار في التدريج لانه يقع الانذار بكل جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان
بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار
لانه يعم الكل بخلاف البشير فانه يخص المؤمنين قوله فحذى باقصر سورة من سوره
اي تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على

هذا انما يتم اذا كانت هذه الاية اول ما نزلت من القرآن ولم تؤخر قبل نزولها احد وليس كذلك عبد الرحمن

وحينئذ لتفسير يكون الله على طبوع ما سيجيء من تفسير فتحدى بتحدي الله عبد الرحمن

ولا يخفى ان هذا انما يرد على الاختيار دون الاقتصار فالوجه في الاقتصار ما قيل ان الانذار هو المقصد الاصلي عبد الرحمن

حيث لم يوقع في المقتبس منه تغيير ما وما فيه تغيير للاسلوب بذلك الالتفات السابق لطيفا كما لا يخفى على ذوي الفطنة منلا جلبي

الظاهر ان هذا مناف لما ذكره المصنف في تفسير قوله تعالى فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر الاية فان هذا يدل على ان الملك غير مكلف كما سيأتي والمصنف هناك ذهب الى خلافه وعندنا وما ذكره هناك هو الغالب من الملك من امر بين معصوما وان كان الغالب فيهم العصمة بخلاف البشر المأمورين بالسجود له ادم افضل من الملائكة الماموربين بالسجود له ولو من وجه وان ابليس كان من الملائكة والا لم يتناول امرهم وليس كل من الجن فعلا ومن الملائكة ولا يرد ذلك قوله تعالى الا ابليس كان من الجن لجواز ان يقال انه كان من الجن بحسب الاصل وان من الملائكة كان من الانس بحسب الاصل فيهم العصمة كما ان من الانس بحسب الاصل فيهم عدم العصمة فاعلى والغالب فيهم عدم العصمة

عطف على يتيمة ولا منافاة لان يتعرض في شرح السؤال عن المقتبس منه وما ذكر سابقا وهو ان لا يتيم من لا يتيم لدفعه في مقام الاقتباس لتقدم احتياجه اليه منلا جلبي

كالتكبير عيني الانكار هذا ان كلمة الله يرد مصدرا واما اذا صفة بمعنى المنذر فهو ايضا يفيد المبالغة في الانذار للعدد الكثير بالمقابلة عبد الرحمن

واضافة النبيذ الى الاحد غير جائز لانهما متزادفان واضافة احدهما الى الاخر غير جائز لعدم الفائدة في ذكر المضاف اليه على ان جوازه يحتاج الى تكلف تأويل كما في سعد كرز كما قرره ابن الحاجب في الكافية منلا جلبي

وقيل الخليل شديد الظلمة وليلة ليلاء وليل لائل مثل قولك شعر شاعر في التأكيد كذا في الصحاح عبد الرحمن

على عبدنا اي سورة من مثله او الله ويؤيده قوله ليدبروا اياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ والعالي الصوت ومن لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الاخيرين والعربا العرباء العرب الخالص والتركيب من قبيل ليل ايل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي الفاد لا نفي القدير فالتركيب من قبيل [illegible] والفم اي اسكت يقال لفخمته اي كلمته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل والفمه وفيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لاجل البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الابهام ولو لا لم يتم زيادة به في افهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون الافحام بالاشتمال على الاخبار عن الغيب والسلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء الى الاب وقحطان ابن عامر بن شالخ ابو يعرب يقال هو قحطاني واقحاطي على غير القياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهارهما بهما حتى حسبوا انهم سحروا واستحيروا فيه كمال المبالغة في اقحام هؤلاء الفصحاء المبعدين عن العجز في مقام التكلم سيما معارضيهم في النوادي وتعريض دقيق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاده محسبانا لا علما واشار الى اد تسمية اهل الجاهلية للنبي عليه السلام بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجزهم عن المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس اي بكلمة ثم لتفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد المقبل وتذكير والتذكير مصدر مبني للمفعول فعول الى معنى التذكر ولو جعل في تقدير ويذكروا تذكيرا لم يبعد قوله فكشف قناع الانغلاق اي لثام الانغلاق عن ايات محكمات واضحات لا تقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق زال بالكشف بل الحاكمات في عرضة الانغلاق

اي لا ينطبق عليه كلامه في القاموس من ان الكشف ازالة ما على الشيء من غطاء ونحوه لان الكشف هنا بمعنى الازالة مجازا لعلاقة الاطلاق والتقييد منلا جلبي

اي النسبتان على غير قياس لان من المنسوب اليه علم فيه علامة التثنية ان تحذف تلك العلامة من غير زيادة امر آخر فيه غير ياء النسبة ولم يحذف العلامة من الشق الاول وفي الشق الثاني الف الهمزة والالف منلا جلبي

ولما كانت الصرفة لعامة الناس دواعيهم الى المعارضة مع كونهم مجبولين عليها او بسبب علومهم التي تحتاج اليها في المعارضة كما بينا لك وكان من شأن السحر ذلك جعل اعتقادهم كونهم مسحورين حسبانا وظنا وذلك يتضمن ان اعتقاد من جعل الاعجاز بالصرفة حسبانا وظنا به منلا جلبي

كلمة ان في الكلامات واضحات لم يكن فيه انغلاق فلم يسند كشف الانغلاق اليها فقال ولم يكن منلا جلبي

اذ في المتشابهات انغلاق واحتجاب لكنها مكشوفة وقوله بقوله تأويلا وتفسيرا اشارة الى تعلقها بالمتشابهات فقط فاعرفه منلا چلبي

فان قيل ان فاعل صفة لا يجمع على فواعل فالصواب جمع غامضة ويكون اضافة الغوامض الى الحقايق من باب جرد قطيفة اي الحقايق الغامضة قلنا يجوز في فاعل اذا كان مما لا يعقل ان يجمع على فواعل قياسا مطردا تقول في خيل ذكور ورفس من الرفس وهو الضرب بالرجل والسر فيه ان الجمع مما لا يعقل من الذكر يجري مجرى المونث فيمن يعقل فصفات ما لا يعقل ايضا اجريت ذلك المجرى صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل عبد الرحمن

لم يقيد بقوله لطيفا كما فعل في المقامين بوجود [illegible] في المقتبس منه [illegible] الاقتباس ويجوز التغيير اليسير فيه منلا چلبي

كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتتبين بها وقوله واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات صفته وعنى بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله تأويلا اي بتحصيل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا اي بالبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع غامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله والماعها جمع لامع اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التغيير اليسير في الاقتباس وكانه اشار الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحه الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه تسمية الالة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها كالاخر بالخاتمة لانه ما يفتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القاري التالي لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولامر ما صارت اول كتابه تعالى [illegible] فكانها اصله ومنشاؤه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول الباقي [illegible] او لانها تشتمل على ما فيه من الثناء مبني هذا التوجيه على جعل مقاصد القران الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبنى عديله على جعل مقاصده الحكمة العملية والنظرية واشتمال الفاتحة عليها باعتبار

سورة فاتحة الكتاب

من الوجوه التي يحتمله المقام منها تقدير قولنا وتسمى بها بعد قوله فاتحة الكتاب وعطف وتسمى المذكور عليه ومنها عطفه على هذا اسمه المقدر بعد قوله فاتحة الكتاب عبد الرحمن

تصحيح لكون تسمية الالة باسم الفاعل على ما وقع في حواشي الكشاف منلا چلبي

باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء قوله لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من قوله لانها مفتتحه ومبداه وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاحسن في تسميتها كافية ووافية انه وفى بشفاء كل داء وكفى فيه قوله وتعليم المسئلة اي الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويحصر امره في المسئول عنه حتى يجاب فما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه السلام ايضا فمن مقويات الاجابة قوله والصلوة لوجوب قرائتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفريضة عند الشافعي وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند ابي حنيفة وفيه بعد والاوجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي او الركعتين الاوليين عند ابي حنيفة والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية والكافية والوافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها ثماني ايات وعن الحسين الجعفي انها ست ايات لانا نقول ضعف الامام الرواية عن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشاء الرواية عن الحسن انه لما راى الراوي انه عد انعمت عليهم اية ظن انه في الباقي مع غيره وعن الحسين انه لما راى انه لم يعد التسمية اية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم اه وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم قيل لظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون اية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لا تتم بدون ظهور ان المضاف اليه بدون المضاف

لا تكون اية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القران بسبع
من المثاني فشاع التعبير عنه بالسبع المثاني معرفا للعهد اشارة الى سبع وقع في القران
حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال سمي بالسبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت
فان الثناء قد تكرر في جملتي الحمدلة والبسملة وتخصيص العبادة والاستعانة
تكرر لان كلا منهما يستلزم الاخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله
[illegible] والاستعاذة عن الانصراف عن الصراط المستقيم تكرر
بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين قوله او الانزال اي شيء في الانزال فهو
من قبيل علفتها تبنا وماء باردا [illegible] ولقد اتيناك سبعا من المثاني
وهو مكي فحين اطلاق قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح ان اطلاق المثاني
عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انها باعتبار
ما يؤل اليه والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله تعالى سبعا
من المثاني على القران لانه من معانيه قوله والشام هي بلاد عن مشأمة القبلة
وسميت لذلك او لان قوما من بني كنعان تشأموا اليها اي تياسروا او سمي بشام
بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود
وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس [illegible] ومالك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر
الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة
اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من سور القران ويؤيده انه لم يقل
انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا يلزم من عدم النص هذا الظن الا ان يقال
نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن ولك ان تجعل فظن اسما مرفوعا
خبرا عن ان واجب التقديم ويكون الغرض تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى
قوله تعالى ان بعض الظن [illegible] وسئل محمد بن الحسن اشارة الى ان ما اشتهر
من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القران ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف
في انها اية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية اذ لا يمكن جمعهما

آمين

جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلا يبقى الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد
الحديثين ومن الفوايد الخاقانية زاد الله بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه
في نزول اية وفي نزول بعضها لسر لا نقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق ايضا
بان المراد بقوله اوليهن تعيين ان الجملة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة
في الفاتحة لا تعيين الاية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره العطف
على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه
جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتداء خبره على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل
الوفاق مبتداء قوله على اثباتها وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة
انه ليس من القران تكلف قوله لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد تعلق اسم الله تعالى
بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله وما يدل
عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة
بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي
لزيادة اضمار فيه فان قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف
اليه قلت اراد زيادة الحروف لا يقال زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله
الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء
المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر فانك كالليل
الذي هو مدركي من قبيل المساوات دون الايجاز ورجح تقدير ابتدائي موافقته
لقوله تعالى [illegible] ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او قرائي
لان المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لا ان تقدير الفعل الخاص اولى
اولى من تقدير الاسم العام قوله لانه اهم لشرفه ولكون الرد على المشركين ابتدائهم
باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الاختصاص
فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التاخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل
عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه مقدم

فيه ان كون المقام مقام ابتداء الفعل قرينة لصحة تقدير الابتداء

اعتراض على المصنف بان تقدير ابتدائي مرجح على تقدير اقرأ لوجهين احدهما موافقته لقوله تعالى بسم الله مجريها ومرساها فانه متعلق دون المرسى خبر لهما وثانيهما دلالته على الاستمرار ودوام التبرك والاستعانة لان الجملة حينئذ تكون اسمية بخلاف ما لو قدر الفعل فتكون الجملة فعلية دالة على الانصرام والتجدد منلا جلبي

والمعنى لا يفوته الممدوح وان بعد في الهرب فصار الى اقصى الارض سعة ملكه وطول يده ولان له في جميع الافاق مطيعا لاوامره يرد الهارب اليه مطول اي جعل قول الشاعر من المساواة الذي هو تادية المراد بلفظ يساويه مع اعتبار فعل عام فيه اذ تقديره فانك حاصل كالليل

اذ يجوز ان يستفاد اصل الاختصاص من التاخير من التقييد فيقال اقرأ باسم الله فاذا قدم المعمول افاد زيادة الاختصاص

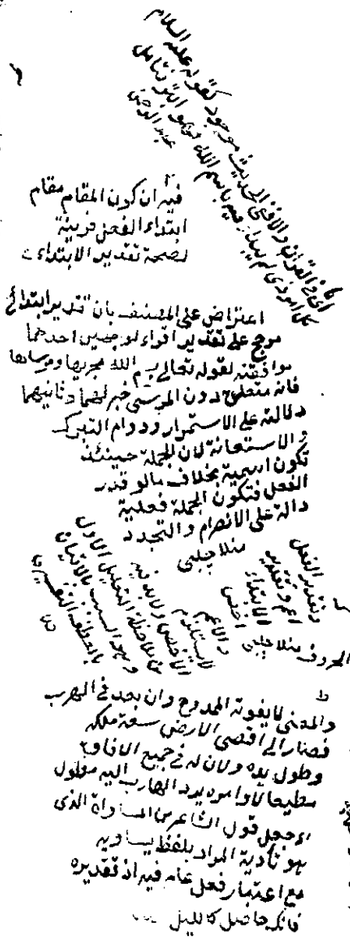

وعلى تقدير ان يكون اضافة اللزوم الى الحرفية من اضافة المصدر الى فاعله فالمعنى انها مختصة بكون الحرفية والجر لازمتين لها فالباء ملزومة لهما فيمتنع وجود الباء بدونهما وان وجدا بدون الباء لجواز كون اللازم اعم وقوله واما بان يراد انها لازمة للحرفية على ان يكون اضافة اللزوم من اضافة المصدر الى المفعول اى يلزم الباء الحرفية اضافة فالباء لازمة والحرفية والجر ملزومتان فلا يصح حمل اللزوم على مصطلح الحكماء لانه يستلزم ان لا يتحقق بدون اللازم فيجب ان يحمل اللزوم على المعنى العرفي وهو عدم تفارقهما عنهما اى لا توجد بدونهما كقولهم ام لازمة لهمزة الاستفهام اى لا توجد بدونها صلاحي

على القراءة ومعناه على جميع الاشياء نوه كيف وقد جعل آلة لها لا يصح جعل اسم الله تعالى آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من الفاتحة فالاولى ان يجعل الباء للمصاحبة فالاوفق بحال القاضي ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد رد لما يتجه على ما سبق انه كيف قال الله متبركا باسم الله اقراءا او باستعانة اسمه اقراءه قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة المراد بالحروف ما يقابل الاسم والفعل وقد تختص باسم حروف المعاني كما ان الحروف التي يتركب منها الكلمات تختص بحروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه الشايع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غير ذلك كذلك وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان الاصل بكونه علامة الاعراب الدال على المعنى الامر الوجودي فالاولى بالبناء المقابل له الامر العدمي الذي وهو السكون ولما تعسر السكون في الحروف المفردة لكونها مظنة ابتداء بها لكونها كلمات حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات ولاخت السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت من حيث انها تخرج الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك حرك بالكسرة قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما بان يراد بلزوم الحرفيه لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في السنة الحكماء واما ان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايعة في الكتب العربية منها ان لام لازمة لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف واورد واو القسم وتاء واجيب بانها لا تلزمان الجر اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم به بل يحصل بالاسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتامل ووجه مناسبة الكسرة بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال ملحق بالعدم وهو

اقول ان الضمير راجع الى الحروف المفرده والمراد من العلامة من الخلفية لقوله من حقها تامل عبد الرحمن

والمعنى على القلب اى همزة الاستفهام لازمة لام كذا في المولى جامي قدس سره عبارة الكافية هكذا اى غير مستغنية بدون همزة الاستفهام عبد الرحمن

نفتحه لا يجوز كذا فتح واو العطف لما احتمل ان يعزى عنه بلزوم الجر منلا چلبي

قوله فتامل تعطف اشارة الى انه لو كان الاعتذار صحيحا لما كسرت باء القسم اذ لا يلزمها الحرفيه لعدم اختصاصه القسم به فيكون التامل حينئذ اشارة الى بيان التضعيف المشعر بلفظ الامكان منلا چلبي

قوله جعلوا الى اخره وهي ابن وابنة وابنم لغة فيه واسم واست واثنان واثنتان واين وايم وامرأة وامرء فالاسماء احدى عشرة لكن للاولين ايم بحذف عينها عدها عشرة والثلثة الاول واوي او يائي واصلها بنو او بني والرابع واوي على ما اشتهر واصل الخامس سنة اذ الجمع على استاه كما في القاموس واصل السادس والسابع شئ لجمعهم اياها على اشاء وكان الهمزة في الثامن والتاسع عوضا عن اللام الاولى اذ اصله بنين وامرأة وامرء فانهما مهموزان ولا يحذف اللام حينئذ وعلوا الهمزة عليها لكنه في صحة دخولها عليهما احتمالا واحدا جعلوا الجامع على ابن الجامع الى اخره وجعل في القاموس هذه الاسماء ثمانية كخال والفات الوصل في اسم وابن وابنة وامرأة وامرء واست وابن وايم والاسم على منلا چلبي

قوله واسامي الى اخره الظاهر ان اسامي بالياء المخففة فجعل مثل قاض في كون آخره ياء محذوفة في اللفظ لحذف الحركة عنه والتقاء الياء والتنوين فحذف الياء فاعترض عليه الاصح في باب قاض الى اخره وقوله والاظهر اشارة الى انه ليس من باب قاض فلا اعتراض عليه منلا چلبي

ووجه مناسبته بلزوم الجر بين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميزة باتصال ضميره وانفصال ضمير لام الابتداء فوجه حذفها عجزها لكن الاستعمال اي لا للاعلال اذ لو حذف لعجز للاعلال لكان الحرف الاخير منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي يوجبه كثرة الاستعمال كان منسيا ويصير ما قبله محلا للاعراب كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل البناء اقوله على السكون ايضا بكثرة الاستعمال لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسامي الاصح في باب قاض ان يخفف الياء عن الكتابة لان الاصح ان الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع تصحيح الكتاب والكشاف بالياء وقوله وسمي اما تصغير او فعيل يقال فلان سمي فلان اذا وافق اسمه اسماء ولذا ان تحمله عليهما كثير الشاهد فتامل والا انه اسامي على وزن مصابيح في القاموس جمع اسم اسماء وسمي الجمع اسامي وسماء قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم ويطرد قوله لانه دفعه للمسمي وشعاره له يعرف به ويشتهر فلا يرد ان الشعار يناسب الوسم لا ينافي ذكره في جعله من السمو قوله ليصل اعلاله فان اعلاله على مذهب البصريين بحذف الالف واسكان السين ليتاتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل وهناك لا حاجه الى الاسكان لسكون السين قوله وورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوفة حتى احتاجوا في امرء الى حمله على ابن بجامع ان لامه همزة يلحقها الحذف فيقال مر وفزه بخلاف همزة الوصل في اسم عوضا عن الصدر دون الجر خلاف ما عهد في كلامهم من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ يعني اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشئ كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشئ فيكون معنى باسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يفسر بذلك وان كان

قوله فيه نظر لان الوسم علامة مخلوقة والغي علامة معنوية

قيد الجزء بقوله لا ينتقض باشاع واعاء فان شاع ودعاء فان الهمزة فيهما للقطع عبد الرحمن

يشعر بهذا الكلام بان الاسم في قول المصنف والاسم ان اريد به اللفظ المركب من الالف والسين والميم وليس كذلك كيف والاختلاف باختلاف الامم والتعدد تارة والاتحاد اخرى لا يجري فيه بل انما يجري في افراد ذلك المركب وايضا في قول المحشي في الحاشية الاتية والا فمسمى القرآن والقصيدة والشعر صحيح في ان المراد في الاسم المذكور افراده للفظ اسم في كلامه خلل واضطراب عبد الرحمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

يوهمه سبح اسم ربك لان الظاهر الامر بتنزيهه تعالى لا بتنزيه اسمه اذ الاعتقاد
بهذا الايهام لان تنزيه اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة كما هو رأى الشيخ
الاشعرى فى بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا نقل عن الشيخ الاشعرى بانه يفسر
الاسم المضاف الى ذات الله بالصفة أنقسام انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده
قد يكون عين الذات لان الوجود عنده عين الذات لكون وجود كل شئ عنده عينه
غيره كالرازق فان الرزق امر اضافى مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره
بمعنى انه لا ينفك عن الذات كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه من
على الفحول وينبغى ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب
والا فمسمى القران والقصيدة والشعر يتألف من اصوات مقطعة غير قارة لكن رفع
انما ينفع بالنسبة الى باقى ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلى وفى
اسم كل شئ باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان
والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلث فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات
مقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات
والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا قوله وانما قال بسم الله لان التبرك ولا
بذكر اسمه لانه الذى يتلبس به الفاعل ويأتى به دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد
ويأتى به فنبه بذكر الاسم على ذلك ونحن نقول اراد ان اليمن باسم الله تعالى غير
مختص باسم دون اسم فأتى بلفظ الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل
الاجمال ولا يخص ابتدائه بالاسماء المذكورة ههنا لمزيد اهتمام بها قوله
ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما ثبت فى الابتداء وان سقط
فى الدرج فى اول الكلمة وكتابة ما ثبت فى الوقف وان سقط فى الوصل فى اخر
الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج الى
الهمزة ومن ثم اين حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم
وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض لكون الباء بمنزلة الف اسم الله تعالى

لكون الباء اول الاسم يوجب عدم الاحتياج الى الهمزة فى التلفظ لا عدمه فى الكتابة ويمكن ان يقال ان الهمزة لما كانت محتاجة لدفع الابتداء بالساكن وقد صار الباء اول الاسم اندفع الابتداء بالساكن فصار كان الهمزة لم يجتلب فى الاصل فلم يكتب فى الخط عبد الرحمن

وهى مبدا الاشتقاق الذى يسمونه الصفة المغيرة عبد الرحمن

كالموجود صح

الظاهر الكاف للتشبيه لا للتمثيل فان الكلام فى لفظ الاسم المضاف الى الله المراد به صفة تكون عين الذات فالتقدير ان الاسم المضاف قد تكون عين الذات كما ان الموجود عينها يشهد ما علل به المحشى بقوله لان الوجود عنده عين الذات عبد الرحمن

بالمعنى المصدرى لا بمعنى المرزوق عبد الرحمن

بناء على ان يكون امثال هذه الاسماء موضوعات للالفاظ

اى كون الاسم مؤلفا من اصوات مقطعة والاختلاف والتعدد والاتحاد وانما عبر بالجمل الثلث لان التعدد والاتحاد مفردان اذا وجد الاسم باحدهما والاخر غير متصور والاول لانى ليس كذلك عبد الرحمن

اى يتحقق اختلاف الامم فى حالة عدم اختلاف المسمى وكذا يتحقق تعدد الاسم فى حالة عدم تعدد المسمى فيتغايران جزما عبد الرحمن

انما يتم هذا التنبيه لو لم يرد من الاسم الذات فانه يجوز ارادته فيه وان لم يشتهر ذلك على انه فى عدم اشتهاره بحث كيف وقوله تعالى وما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها انتم واباؤكم وارد على هذه الارادة صرح به ابن الحجر الهيثمى فى شرح العناية عبد الرحمن

يلزم به هذا ان يكون التيمن بالموجود وغيره من الصفات التى هى عين الذات وذلك يستلزم جواز التلبس والاتيان بذاته المنزه عن ان يتلبس به احد فيناف الوجه الاول الا ان يقال الوجه الاول انما هو على رأى المصنف وثانيهما رضى به المحشى تامل فيه

لا بمعنى انه لا يتنزه عن الايهام ان ينبغى عبد الرحمن

كان قيل فليكن همزة الله للوصل فليسقط عند دخول يا عليه مع امكان المحافظة على الف يا فاجاب بما حاصله انها لو اسقطت 7
بعد دخول يا عليه لاجتمع الساكنان احدهما الف يا وثانيهما اللام الذى هو حرف التعريف الساكن ولا يجوز حذف الثانى اذ يضيع التعريف
فلا بد من حذف الف يا فحينئذ لا يتحقق مدار النداء قوله فلما استكرهوا هذا الى اخره كانه قيل لا يلزم حذف الف يا لانا نذكر اسما
بينهما اى بين يا وبين الله وحينئذ لا يجتمع الف يا مع حرف التعريف الساكن حتى يحذف فاجاب عنه بقوله فلما استكرهوا الى اخره
منلا چلبى

تعالى فيكون الابتداء بسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من عمل الافهام
بل من مبذولات الالهام قوله الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام
ولذلك قيل يا الله بالقطع لان الف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا يحذف لئلا
يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفى فالظاهر من العوض هو
همزة الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن فى غيره
وانه لم يبق فيه معنى التعريف وصار كالجزء للكلمة وفيه انه لو كان جعل همزته قطعية
لذلك لكان كذلك فى غير النداء ايضا وظنى ان منع حرف النداء عن التعريف
ليس لكراهة اجتماع آلتى التعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه
لان مدار النداء وهو رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف
الساكن فلما استكرهوا التوصل فى ندائه بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا لما هو
المنادى فى مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمع معه
لكونها ما مؤنة عن حذف الفها وانما جعل اصله اله وفى الكشاف ان اصله
الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض عنها حرف التعريف
ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض جعله عوضا
لا ايراده فى العوض حفظا لكلامه من توجه هذا الاعتراض لكن لجعل اصله
الاله داع للكشاف وهو شعر الشاعر معاذ الاله ان تكون كضبية ولا دمية
ولا عقيلة ربرب يعنى معاذ الله واعوذ اليه ان تكون الحبيبة كالضبية والدمية
اى الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اى كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر
لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال
اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل لكن الظاهر
مع الكشاف فان الاله غالب على معبود بحق بخلاف المنكر واللائق كون
اللفظ منقولا الى ذاته من المعبود بحق لا من معبود مطلق ... من اله الهة
جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تاله واستأله فرع ذلك المصدر المجرد

لو دار النداء على الف يا لزم ان لا يكون اى والهمزة صالحتين للنداء لانتفاء المدار فيهما وهو كما ترى
لو كان مدار النداء الذى هو رفع الصوت على الالف لزم ان لا يكون اى والهمزة صالحتين للنداء لانتفاء المدار فيهما وهو خلاف ما اتفقوا عليه تامل عبد الرحمن

يجوز ان يكون الواو بمعنى مع وان يكون عطفا على قوله مع الكشاف اى ولكن الظاهر ان الاله غالب صلاحى

قوله وان الاله الى اخره عطف على مع الكشاف اى لكن الظاهر ان الاله الى اخره فهو من قبيل عطف العلة على المعلول فقوله وان الاله من قبيل الصغرى وقوله واللائق من قبيل الكبرى فينتجان الله اصله الاله لانه الغالب فى المعبود بحق لا الاله الذى جعله المصنف رحمه الله اصلا له فان النقل منه الى المعبود بحق غير لائق قيل قوله وان الاله غالب الى اخره عطف على قول شعر الشاعر اى وذلك الداعى امران احدهما شعر الشاعر وثانيهما ان الاله غالب فى المعبود بحق وان ابدل الى اخره هذا وهو امر وجيه لكن قوله لكن الظاهر مع الكشاف بلا وجه ويمكن ان يقال انه يكون وجها له ايضا فتدبر منلا چلبى

الالف واللام فيه للحكاية وكذا فى قوله الى اله لا الى الاله ليطابق ما يحكى عنه قول المصنف وهو يحتمل حقيقة او زعما من قوله اراد تصحيح اشتقاق اله من آلهة بالنظر الى الاله الحق والباطل عبد الرحمن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والقاضي رحمه الله جعله دليلا على علمية الاله فورد عليه ما ورد ولا يرد على تقدير كونه علما لسمية الاله والفرق واضح منلا چلبي

هذا السؤال وارد على مفهوم المخالفة من قوله ولانه لو كان وصفا لم يكن الى آخره لا على منطوق الملازمة وقوله ويمكن الى آخره جواب باختيار الشق الثاني والباحث عليه كونه ملائما لعبارة المصنف رحمه الله حيث قال لا يمنع الشركة فاعرفه منلا چلبي

وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو مقتضى الاشتقاق لانه توصف ولا يوصف به وفيه ان وصفية الشئ وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الوضع لشخص وهنا اقايتجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان جاز الله جعله دليلا على اسمية الاله لا على علمية الله قوله ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته فيه انه لا يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا ويدفعه ان العرب لم يهمل شيئا الا وضع له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فالاثبت به كون الله علما وجار الله جعله دليلا على اسمية الاله والمصر حرفه الى علمية الله فورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا فيه انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن ايضا توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيد بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على وجه التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب منابا المعاني الموضوعة هي لها الا يرى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضار ذاته لكن لفظ الله ينوب منابا حضار ذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف الرحمن قوله والاظهر انه وصف في الاصل يرد عليه انه لو كان اله وصفا في اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب شيئا حتى وضع له لفظا يجري عليه صفاته فكيف يتاتى منه اهمال وضع لفظ له تعالى الا ان يقال اكتفى في الاصل باجراء اوصافه تعالى على لفظ الشئ فيقول شئ اله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء قوله مثل الثريا تصغير ثروى لامراة ممتلئة مؤنث ثروان كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله والصعق

ط اشتقاق المصادر من الاسماء وفيه ان الكشاف صرح بان المصادر من الاسماء بل قال بان الافعال مشتقة من الالة ويمكن الجواب بان الافعال لما كانت مشتقة منه كانت مصادرها ايضا مشتقة منه صلاحي

والمخالفة انما تحصل الجامد اعني العين مشتقا لا مشتقا فيه كما جعله الكشاف مشتقا فيه وان كان الجامد عند المصنف غير الجامد عند الكشاف فانه عنده منكر وعند الكشاف معروف عبد الرحمن

قوله ثم الاحتجاب الى آخره كلمة ثم اشارة الى ان لا يصح اشتقاق الدين لان بالنظر الى الاله الحق والباطل اذ الاحتجاب والارتفاع لا تتصور فيه لا حقيقة ولا زعما فلا يشتق منه وقوله لكنه الى آخره جواب عنه يعني ليس المشتق من لاه المصدر الهيا بل المشتق من ذلك لاه بمعنى الصفة المشبهة بمعنى المحتجب والمرتفع والذي يطلق على المعبود الحق والباطل هو الالاه فلا يضر عدم اشتقاقه بالنظر الى الاله الباطل منه فهو اي لاه بمعنى الصفة مختص بذاته تعالى الذي هو الاله الحق لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله اما مشتق بمختص او بالتعبد فيتوجه هذا الاشتقاق اي اشتقاق لاه الصفة الذي هو اصل الله من لاه المصدر حيث اي لانه يوجب اختصاص لفظ الله به اي بذاته تعالى حالا كما قال المصنف من انه الله مختص بالمعبود بحق واصلا لانه اصله على هذا التقدير لاه الصفة وهو مختص بذاته وقوله فيه اشعارا اي في قول المصنف والهة غيره وهو الى آخره اشعارا بانه يصح الى آخره واراد بالفعال وبالافعال الم لانه من آله كما في وبمعنى الفاعل متعلق بالفعال لا في لاه على هذا التقدير بمعنى الخبر كما ان الراط بمعنى المبتلع على ما سيجئ في تفسير صراط المستقيم منلا حلبي

اي كون الفعال مشتقا من الافعال وكون الفعال بمعنى الفاعل عبد الرحمن

اي ويمكن ان يقال ان قولهم تقي يتقي ليس للتوهم المذكور بل لغلبة الواو تاء كما قلبت في تقاه وتراث اصلهما وجاه ووراث عبد الرحمن

فضمير منه في قوله ومنه تاله الى اله لا الى الله كما في عبارة الكشاف وجريا على الشائع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس خالف فيه الكشاف حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه الهه وتاله واستأله كاشتقاق استحجر من الحجر والشائع ما ذكره والاشتقاق من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير في معرفة صفة من صفاته قوله لان القلوب تطمئن بذكره الاحسن ان يقال كل شئ تطمئن تحت قضائه ولا يستطيع ان يضطرب في دفع امضائه قوله وهو يحيره حقيقة او حكما اراد بتصحيح اشتقاق آله من آلهه بالنظر الى الاله الحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل ان يحير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين حقيقة فانهم عبدوه وتحيروا فيه عقولهم لقاصرة لا عن شئ وسكن اليه قلوبهم ويفزعون اليه في النوازل ثم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع عن كل شئ وعن ما لا يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اله بل لاه فهو مختص بذاته لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فيترجح هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص الله تعالى مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من آلهه فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه سيجئ الشراط بمعنى الفاعل قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا يقولون في وقي يقي تقي يتقي لتوهم اصالة التاء في تقي يتقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود وقي يقي لا يبعد ان يقول الهة لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول الشاعر وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على آلهة دون اولهة لاغناء ما سبق عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشهادة لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها قوله وقيل علم لذاته المخصوصة ويرده

ب قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ج اي الجمع على آلهة دون اولهة مع عدم وجود الهمزة في اوله اصلا ولاه اسم فاعل من الوله بالاضافة الى ذاته او بالاضافة الى الوله عبد الرحمن

د قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ه قوله وقيل علم لذاته المخصوصة ويرده عبد الرحمن

و قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ز قوله وقيل علم لذاته المخصوصة ويرده عبد الرحمن

ح قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ط قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ي قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ك قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ل قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

م قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ن قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

س قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ع قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ف قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ص قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ق قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ر قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ش قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ت قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ث قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

خ قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ذ قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ض قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

ظ قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

غ قوله ويرده للجمع على آلهة دون اولهة عبد الرحمن

سواء كانت تلك المعاني ملحوظة حين الوضع بخصوصها كما في وضع الاعلام او باوصاف كما في وضع العام للموضوع له الخاص ويؤيد هذا التعميم التنوير المذكور فلا يرد ما توهم من منافاته لما سيجئ من قوله انه ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه الى آخره وهو ظاهر فلا تغفل عبد الرحمن

قوله انه منافٍ لما سيجئ من قوله لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه الى آخره قلت لا منافاة لان المراد ثمة ان الذات المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه الا في ضمن الوصف الذي يجوز اشتراك الغير فيه فتامل منلا چلبي

قوله بنوب اي ينوب حال كون تلك المعاني متجاوزة الوصف اذ هو لا ينوب منابا حضاره فلم يتوجه ما قيل منلا چلبي

شبكة الألوكة www.alukah.net

لان القياس فتح الصاد كفتح العين لانه منسوب الى صعق او صعق وقوله وصعق مبتداء وخبره قوله لقب وقوله لانهما علة لجعل صعق لقب خويلد. وقوله لقب لانه الخ فيكون ان يكون ماضيا مبنيا للمفعول اى لقب خويلد بصعق لانه الخ واما اعراب القاموس فيشعر بانه مصدر مرفوع على كونه خبرا لقوله وصعق مثلا جلبى
كفاءه كمنعه كبه وقلبه قاموس

في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وكصقا الشديد الصوت والموت صعق محركة صاعقة ولقب خويلد بن نفيل وفرس لبني كلاب ويقال فيه الصعق كابل والنسبة صعقي وصعقي كهندي على غير قياس لقب لان عينها اصابوا رأسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق اولانه اتخذ طعاما فكفأت الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة

لعله دفع لتوهم قولهم انه لم يذكره بعيد بحث العلمية وذكره في زيل بحث الوصف
مثلا جلبى

كما في الصلوة والزكوة فانه يقرء بالالف فاذا اماله الى مخرج الواو قال اذا اماله تراذا اتوك ذلك وتلفظ بالالف الصرف ايضا لقال اذا اماله
مثلا جلبى

قال الفاضل الرومي ان فعيلا انما يكون صيغة مبالغة اذا كان عاملا للنصب الا نطقا انتهى خلاصته وههنا ليس كذلك
عبد الرحمن
قال الفاضل الرومي انما يكون صيغة مبالغة اذا كان عاملا للنصب وههنا ليس كذلك
عبد الرحمن

لما اقاد ظاهر قوله وهو الله في السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما تكون بتعلقه بلفظ الله مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبود باعتبار وضعه يكون بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها في ضمن هذا الوصف قوله وقيل اصله لاها بالسريانية فان قلت ينبغي ان يكون هذا القول مع الاقوال السابعة في بيان اصله فلم فصل عنها قلت ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر انها ليس علما في السريانية والا لم يصح التصرف فيه كيف ويشرطون في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليلزم من تصرفه العرب فيه فلا تضعف عجمته قوله وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سببه وقيل مطلقا يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجيء بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو وفي شروح الكشاف ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية وينعقد بمجرد التلفظ قوله الا لا بارك الله في سهيل اسم رجل وله مسمون في العرب وكما انحذفت الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن ان يكون حذف الاعراب لجرى الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن والرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم ان جعلت رحم ككرم لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبايع اللازمة على ما صرحوا به وبنية على وجه بنائها من المتعدي بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل مدلول ذلك المتعدي من الغرايز وجعله لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه بناء صفة مشبهة يجيء مبالغة للفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد ليكونا اشد تناسبا له وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف الانعطاف بالقضاء بالتفضل والاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس بمعتبر اذ الرحم معتبر في الرحم لانعطافها على ما فيها يريد به الانعطاف الجسماني والله تعالى انما توخذ باعتبار الغايات التي هي افعاله لا شعر هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن المأخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معانيها الرحمة قوله والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ لزيادة المعنى حتى اوجبت دلالة زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يعدل عنه الا بعد النص عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذر دون حذر مع زيادة لان ذلك لتصريحهم بوضع حذر دليلا لغة حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر اصفة مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحدا نوعا ويزيفه ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل قوله فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يختص بالمؤمن فيه ان نعم المؤمن في الاخرة تفضل على نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية باعتبار المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لا جهة لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط اولا اثر العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله تعالى او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما يناسبه بشبه العلمية وبما يناسبه بالوصفية وذلك ما يتاتى بجعله

كذا دليل على ان الرحمة بمعنى الاحسان فتعدية تعالى بمعنى الحسن حقيقي وقول بل الاظهر عليه اشارة الى انه مجازي منلا جيون

الرابعة بمعنى الحسن والاظهر ان الرحمن من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن من الرحمة بمعنى الرقة كما تقدم
الاستشهاد بالاظهر الثاني لكن الظاهر ان الاظهر يتعلق عن الرقة على الاظهر الثاني لا يتعلق عن الاحسان وهو اشتباه على الاول
محمد الرحمن

ترشيح لهذا السؤال والجواب بعد تسليم المصنف ان هذا القول بناء على اعتبار الكمية وفضلا نعم يا ان هذا القول في الاخرة على تحته الدنيوية انما هو باعتبار الكمية ولا يقال باعتبار الكمية وقلة افراد المتعلقة الرحمة بهم المؤمنون فقط فلا يرجح الاخرة جهة الكمية يقال باعتبار الكمية واعداد ان نعم الاخرة تفضل كمية واعدادا على كمية نعم الدنيا
صلاحي

وذلك لان الاخرة لكونها دار البقاء نعمها ابدية غير متناهية بخلاف الدنيا فانها حادثة منقطعة فافراد نعم المؤمن في الاخرة اكثر من افراد نعم المؤمن والكافر في الدنيا وحاصل الجواب ان المراد الاكثرية باعتبار المتعلق ولا شك ان افراد المؤمن والكافر اكثر من افراد المؤمن فقط وهو ظاهر
محي الدين

نظر الى افراد النعم دون المتعلق اذ لا تفاوت في المتعلق فافهم
محي الدين

بعد تسليم زعم المصنف والا فقد سبق انفا في الحاشية السابقة ان نعم المؤمن في الاخرة تفضل على نعم الدنيا كلها فيكون ضما ارخاء عنان وما بينهما معم عبد الرحمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

وانما اعتبر الاواخر بالرؤس للتناسب بالتلاوة والقراءة لان جهة الاواخر كان الايات تذهب الى جهتها فالاواخر من هذه الحيثية كانها رؤس الايات

اولان الواخر الايات متلاصقة برؤس الايات الاخر فبهذا الاعتبار

سميت الاواخر بالرؤس اولان الاية انما تكون اية بالنظر الى الاخر

فبهذه الحيثية صارت الاواخر كالرؤس

ووجه المحافظة على اواخر الايات انتظامها

في المد السطبي عند الوقف كالرحيم في العالمين

والرحيم والدين طرسوسي

اي الكلمة اي لحرف وهي الياء الساكنة ايضا

في الاية الاخرى كالعالمين اي ينقض

بذلك اذا كان بسم الله الرحمن الرحيم

اية من كل سورة كما هو القول الجديد

للشافعي عبد الرحمن

متوسطا بينهما فان وذلك لا يصدق على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا

يوجب ان لا يوصف بغيره تعالى واورد عليه وصفا اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة

واجيب بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبأ به قوله اولان الرحمن

لما دل على جلائل النعم يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول في مقام العظمة

والكبرياء عظائم النعم دون ما يفيها ذكر الرحمن فبقي الوصف بالرحيم

فالمناسب الرحيم تتميما له قوله او للمحافظة على رؤس الآي بان يكون رأس كل اية

بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها رأس اية اخرى وينتقض بقوله تعالى

فان المحافظة على رؤس الايات يقتضي تقديم الرحيم فكانه اريد المحافظة

على روس الايات في اول سورة نزلت وهي مفتتح القرآن والاظهر انه غير منصرف

وان خطر اي منع لخصاصه بالله تعالى ان يكون له مؤنث على فعلى او فعلانة بمعنى

ان عدم الانصراف ظاهر وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط

وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط انتفاؤها فعلانة وجعله مستوي النسبة

بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا يترجح احدهما على الآخر الحاقا له

بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل من حد علم فان اكثره غير منصرف واكثر

على فعلى فنزل منزلة ما مؤنثه فعلى ويحكم بانه لو لم يطرأ الاختصاص لجاء منه

فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي

انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في

البعيد اولان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمؤنث

بالتاء يقتضي انصرافه الآن الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق

بما هو الاصل في جنسه قوله الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري يتبادر منه

الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره فائجة عليه

حمد تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب بانه لتنزيل تلك الصفات

منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها هنا وهو انما يتم للاختياري على وجه

هذا الاعتراض انما يتم لو ثبت ان سورة الفاتحة

اول كل سورة نزلت وهو محل تردد لان المشهور

وقيل سورة الفاتحة عبد الرحمن

اي المقدسة وهو الصفات

عبد الرحمن

وعلى هذا الاحتمال يكون تقديم قوله المجيب فاجيب بانه

لتنزيل الاخيرة انه جعله في مقابلة تلك لتنزيل تلك

الصفات

عبد الرحمن

وعلى الاحتمال يكون تقديم قوله فاجيب بانه

لتنزيل الاخيرة انه يقال للشاعر الواقع في مقابلة

تلك الصفات جدا مسامحة ومجازا لتنزيل

تلك الصفات

عبد الرحمن

على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاقا

الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار

قوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل

الاختياري وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه

وجعله لمجرد اثبات الثاني يأباه الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح

الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعي معرفة المدح قوله وقيل هما اخوان

اي مترادفان فان القائل هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما

لانه جعل الحمد عاما ايضا حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما

لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى

حبب اليكم الايمان حيث تاول التمدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة

الثلاثي بالاشتقاق لما ان كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى

الترادف وقد افاد بيان معنى المدح والحمد والشكر التنبيه على نكتة جليلة

لاختيار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى

لثلاثي وهم كون الشكر مجموع الثلثة لاكل واحد ولا يستحكم هذا الوهم

بقول الشاعر قوله فان افادتكم النعماء مني ثلثة يدي ولساني والضمير المجبا

ظاهره الاستشهاد على كون الشكر شاملا لكل من القول والعمل والاعتقاد

واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يدل عليه فعل المحقق

الثقتازاني في البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند

المجاني انه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة

شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه

ان الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد

على دعوى ان كل ما يفرغ على النعمة ويجزى به فهو شكر واورد عليه ايضا

ان شهادة البيت لا تتم الا ان يجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة

مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل ص

قوله الا ان يقال الخ آخره اشار بهذا العنوان الضعف لانه لما فرض ان قوله حمدت زيدا الخ هو مجرد اثبات الثاني صار الاضراب اجنبيا لا مناسبا له داعما كان لا يخلو عن فائدة ولا خفاء في ضعف ايراد شيء باستدعاء مثل هذا المعنى اياه

عبد الرحمن

كون ص

هذه النسخة

الحمد

الجمل نسخة مصر

شكرا وتكلف السيد في دفعه بان كون القول وحان شكرا مستفيض مستغنى
عن البيان فلما ضم الشاعر الاخيرين اليه وعدها ثلثة علم ان كل واحد شكر ويمكن
دفع الايراد بين بان مايفيد التمام وتجازى به الشكر فقد دل فادكم التمام
على ان التمييز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا ليصلح تفصيلا لثلثة
وقد افاد بقوله والضمير المجبا ووصفه بالمجب انه شكر سرا وعلانية قوله
والذم نقيض الحمد اشتهار الذم في مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون
المدح اعم من الحمد لايقال المشهور تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول
المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف
بالجميل يقابله الذم قوله ورفعه بالابتداء قيل تعرض به مع ظهور لان اصل التركيب
يوهم كون الله ظرفا للحمد ولتوطئته قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب
يوهم كون الحمد مرفوع فعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله قوله ليدل
على عموم الحمد وثباته له وليجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعدل في الكلام
بخلاف ما هو اصله فان الله فيه مفعول وليدل بتغير الاسلوب على ان الجملة
انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاصل وبنيه بقوله ولا يكاد يستعمل على ضعف
قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا قوله والتعريف فيه للجنس
دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس
ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق وهما فحزفاته مما طرح فيه الانظار ومنع
ممن اعطى فيه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار ووجه قوله و
الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب
على ما بين في موضعه ان المخاطب هنا كل احد قوله وقيل الاستغراق يوهم
ان لام الاستغراق قسيم لام الجنس والتحقيق انه من اقسامه كلام العهد الذهني
ولا يقابله الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ
نفسه ولام العهد الى تعيين قسم منه ويصرف اللفظ الى قسم من مفهومه ووجد

وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر مع فرد جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع
الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما فلام العهد الذهني
والا فلام الحقيقة وبنيه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد
لله تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك تغني عنه و قوله
وهو مولاه بوسط على مذهب من يقول بمؤثر سوى الله وقوله او بغير وسط اى
على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله وقوله وقرع الحمد لله بنيه بتقديم اتباع الدليل
على ترجيحه لان قاريه الحسن البصري وان عكس الكشاف لا مر في الترجيح
الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته
بان فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره من ان الاتباع لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة
وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بنى عليها الكلمة على ما قال الكشاف فهو
لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فهو اولى بجعلها متبوعة ثم قيل
هو نفت من يتخالف الكشاف في جعله اصلا وراجحا في التفسير وجعل كونه
مصدرا راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدى محوجة الى
مزين تكلف ومجئ فعل من فعل يفعل بالفتح في الماضي والضم في المضارع للصفة
عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تاويل بنم على انه ليس فيه تاييد اذ مضارعه
كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء نم جاء منم كحن ونوم
وغام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه فوات مبالغة في المصدر
قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به
كالخاتم والقالب يعني ليس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا
لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه
ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القران يكفي في صحته
فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال يفرغ فيه الجوهر
وفتح اللام اكثر من كسرها كذا في القاموس قوله وهو كل ما سواه اى كل ما يصدق

فالاولى بعد ذهبه حمل اللام على الاستغراق منلا حليمي

بان ينتقل رتب يرتب من الباب الاول الى الباب
الخامس حتى يصير لازما واشتق منه
الصفة المشبهة وقوله ومجئ فعل الى آخره
كاشر قيل لا حاجة الى النقل الى اللازم
فان الصفة يجئ فعل كصعب
من الباب الاول للصفة
المشبهة فقال ومجئ
فعل الى آخره
منلا جلبي

اى تاييد كون الرب صفة مشبهة من الباب الاول
بنم الذي هو صفة مشبهة من الباب الاول
وهو ايضا متعدد وحاصل ما ذكره من العلاوة
ان نم صفة مشبهة من الباب الثاني فلا يدل
على جواز الصفة المشبهة من الباب الاول
وفي القاموس النم الاغراء ورفع الحديث
اشاعته وافساده وتزيين الكلام
بالكذب ثم نم فهو نموم ونمام
ونمام كحمن وفيه الحمن بالضم
والكسر التزيين منلا جلبي

قوله ولم يلتفت الى آخره يريد ان ما وان
من تغليب العقلاء غير كاف في جمعه بالواو
والنون اذ ما يجمع كذلك يلزم ان يكون
صفات العقلاء او في حكمها كالاعلام
وكل منها مشتق في العالم وحاصله
للجامد القران كذلك مع كونه اسما
غير علم لكن ذلك وجها للصحة
ولم يصح الى بيان وجه فهو من الشواذ
اي جمع العالم كذلك من قبيل الشواذ
لخروجه عن قاعدة الجمع بالواو والنون
منلا جلبي

الى لهيئة اجعله وهما لا ما يتوهم من ان ينتصب العنوان
لبيان ان الاستغراق الان بعض افراد الجنس
عند هم حقيقة للعباد عبد الرحمن

فيه تعريض لعلماء الروم المتعولة الروم
من سكان بلدة قسطنطينية دار الملك
سابقها الله تعالى وحفظ واليها فانه
تاليف الكتاب
كان فيه
منلا جلبي

محل نسخه

اذ للمتكلمين فانهم يستدلون على الواجب بامكان الجواهر وحدوثه وبامكان الاعراض وحدوثها فيكون الوجوه اربعة وللحكماء مسلك اخر وللشيخ المقتول صاحب التلويحات مسلك مستقل ولصاحب المواقف مسلكان مستقلان وللمحقق الطوسي الدين الاصفهاني وشارح التجريد والطوالع مسلك اخر وكلها مذكورة في شرح المواقف منلا چلبي

عليه ماسواه من واحد واحد واثنين اثنين وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف وعذره مستفيضان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل جنس والمجموع ويدل عليه ماذكره في حمله على الناس من ان كل واحد منهم عالم لتنزيله منزلة العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان بكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهته العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة الى مسلكي الاستدلال على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يجعل قيدا لاخراج القضايا المرتبة في مقام الاستدلال على معرفة الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله فانها لامكانها جعل المحوج للعالم الى مؤثر الامكان دون الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء فتامل قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة واورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمله بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لو لم يجمع يتبادر منه العالم المشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد ليشمل شمولا واضحا بلا خفاء قوله والثقلين اريد به الجن والانس لانهما بوجودهما يثقلان وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم قوله يعلم بها الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا اوسع في مكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل في الانسان من التجلي بصفات الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع قوله وقرء رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض والجملة لتعليل حمده تعالى قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع ههنا ويشعر بالثاني عبارة الكشاف حيث قال يد عليه الحمد لله والمتبادر انه جعله مفعول

وانت خبير بان هذا الكلام غريب من المحشي لان القضية اما ملفوظة او معقولة وكلتاهما من اعراض الناس

لانهما من اقسام الموجود والقضية لاشتمالها على النسبة ليست بموجودة عبد الرحمن

هذا انما يتم لو فسر الحادث بانه الموجود زمان الحدوث واما اذا فسر بالموجود الذي وجوده اول او بما يكون وجوده مسبوقا بالعدم زمانا او بما يكون خارجا من العدم الموجود خروجا في الجملة كما فسر بها فلا يتم دعوى حصر الموافقة ولعله لهذا قال فتامل عبد الرحمن

قوله جعل المحوج الى المحوج الى المؤثر عند المتكلمين الحدوث فقط او الامكان مع الحدوث شطرا او شرطا وضعف الامام كلا منهما وينبه في بحث المواد من شرح المواقف وعند الحكماء الامكان فقط وهو اقوى لما بين في موضعه منلا چلبي

لان كونه ربا لذوي العقول من الملائكة والانس والجن يستتبع كونه ربا لغيرهم فان تربيتهم مفتقرة عادة الى تربية غيرهم مما لا بد لهم من الاشياء خلخالي

فانه يتصف بنفس ناطقة وقوة عالمة وعاقلة لها خدام خمسة وبمخارج لتقطيع الاصوات واقسام تفصيل به الخطاب وصفة الكتابة لتعليم الغائبين ما وقع في الوجود وغير ذلك مما لا يوجد في الواجب ولا في ما عدا الاقسام من العالم منلا چلبي

والفرد الواقع هنا هو فعل المتكلم جل جلاله اعني قوله الحمد لله كان هذا القول فردا من افراد الحمد وهو ظاهر عبد الرحمن

اراد بالفرد الواقع ههنا جملة الحمد لله وبلفظ الحمد المسند اليه في تلك الجملة والفعل على كلا التقديرين نحمد او احمد الى غير ذلك وعبارة القاضي يحتملهما لكنه في الثاني اظهر ثم الظاهر انه من جعل الدال لفظ الحمد قال الرب مفعول الفعل ومن جعل الدال الحمد لله جعل الرب صفة لله تامل منلا چلبي

لما كان البقاء هو الوجود في الزمان الثاني فالممكن كما يحتاج في حال حدوثه الى العلة الموجدة كذلك يحتاج في حال بقائه اليها لتحقق علة احتياجه التي هي الامكان على ما هو مختار الجمهور والمصنف فتامل عبد الرحمن

كناية عن كمال اتحاده واتصاله الى جناب الحق جل جلاله وعم نواله بسبب التجرد عن جلابيب الابدان والانخراط بسلك المجردات ولا يبعد ان يحمل على هذا ما جرى على لسان بعض العارفين من قولهم انا الحق وليس في جبتي سوى الله عبد الرحمن

مفعول ذلك الفعل وعبارة الكشاف يشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل على الدلالة على هذا الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا رباهم شيئا فشيئا مع قدرته على ان يبلغهم الى كمالهم دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشأ كل كمال وموجب كمال اتصال حتى قيل الفقير هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على انه بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كتقسيم الربوبية وتقديم رب العالمين كتقديم المقسم او كتفصيل المجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل قوله ويعضده قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ لله يعضد قراءة ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الظاهر وقوله بلا لام لانه لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك فالمالك جاء بمعنى الملك فلا تاييد وايده في الكشاف بقوله تعالى ملك الناس ووجه السيد السند قدس سره بانه كما عقب في خاتمة القران وصفه بالربوبية بوصفه بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله وهو المتصرف بالامر والنهي في المامورين المراد بالمامور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المامورين بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف

قوله ولم يكرره على الى آخره وقع جواب عن سؤال مقدر مع كونه مشتملا على دفع التكرار بوجه آخر كانه قيل لم لم يكرر هذا اللفظ على طبق ما في البسملة وقوله بان لا يفصل الى آخره متعلق بالطبق وحاكم له

قوله لا يخفى ان قوله الى آخره يريد ان قوله والامر يومئذ الى من تتمة الدليل وقوله لا تملك مع قوله والامر الى آخره يعضد قراءة الملك لانه صاحب الامر والنهي وقد ثبت الامر يومئذ فالله ملك

فيه ان الامر هنا بمعنى الملك بقرينة سابقة وهو قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا فالله تعالى لما نفى مالكية احد لاحد شيئا على العموم ثم اثبت ان الامر يومئذ له تعالى فهم ان الامر بمعنى الملك لان سوق الكلام يقتضي والملك يومئذ لله صلاحي

فالمالك جاء الى آخره حاصل ما في القاموس ان مالك كصاحب ماخوذ من الملك بالضم كما ان ملك ككتف ماخوذ منه فيكون بمعناه فلا تاييد في ان لها قوله كما عقب الى حيث قال برب الناس ملك الناس منلا چلبي

وصفه بالربوبية بالملكية ... نسخة

قوله ولا يوصف به هو المطلوب في هذا المقام اذ ما نحن فيه تركيب وصفي على تقدير كون الاضافة بمعنى في وهي الاخبار بقوله لا يخبر به الا آخره حكم استطرادي وعلل بعضهم ذلك لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة وكلام سنا المحشي في حاشية شرح الكافية يشعر بان ذلك لعدم تجدد الجثة والاعيان وتجدد الزمان فلا يتحقق مناء الحمل والاتصاف فانه للاتقال

قوله يوم الجمعة ويقال الهلال ليلة الجمعة فان الهلال متجدد فالمعنى على هذا ان الزمان لا يخبر به عن الجثة والاعيان الا بقدر ما يحصل به تجدد الجثة والاعيان الغير المتجددة ومن طلب التفصيل فليرجع اليها في بحث قول ابن الحاجب وما وقع ظرفا فالاكثر على انه مقدر بجملة اي بحدث غير المبتدأ منلا چلبي

نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته حقيقية قوله وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه يفيدك الاحاطة بها الرجوع الى اللغة قوله اما للتعظيم ولتفرده تعالى بنفوذ الامر فيه اولافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقى الى السامع حال القريبين من كونه موجودا لان الرب يتضمن الايجاد لما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد حق به منه ولئلا يجعل قوله بل لا يستحقه على الحقيقة سوا لغوا قوله فان ترتب الحكم اه ترتبه على الوصف وان كان يشعر بالعلية لكن لا يوجبان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتيبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر والتخصيص قلت فح لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان من ليس هذه صفته لا يستاهل لان يحمد بل بنفس الوصف دل على ذلك فتامل ولك ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها عن سائر الذوات ويتعين كمال التعين فيتاتى له ان يخاطبه بتخصيص العبادة والاستعانة وبه طلب الصراط المستقيم قوله والاستعارة من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيد لما صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد به في قوله ليكون دليلا لانظر قوله ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما هو الموجب للحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختيار فلا بد من زيادة فارق بين الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط سببية ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا ربما يسقط حيث نحمد بجعل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفات الله الذاتية قوله متفضل بذلك مختار فيه لما انه لا يوصف بالرحمة غير المختار قوله

ترتب الحكم اه لعل الاولى ترتب الوصف

يمكن رفعه بان التاكيد والمؤكد كانا في حكم واحد وحكم المصنف بانه دليل لما بعده وان كان تاكيدا للدليل عبد الرحمن

قوله الظاهر ان ما تدين مجاز عما تفعل او تدين مجاز عن تفعل عبد الرحمن

قوله بيتوهم الى آخره حاصل التوهم ان مجرى اسم مكان من المزيد كوى لا اسم مكان من المجرد كمرمى والمحشي جعله من قبيل الثاني ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه كما هو معنى المجرد بخلاف ما اذا كان كموسى فانه لا يدل عليه فانه حينئذ يكون من المزيد المتعدي يدل على ان المفعول يجري في هذا المكان باجراء الغير اياه في ذلك المذهب هنا نعم لو جعل مجرى في مجرى المفعول به مفعولا مطلقا لا اسم مكان كان الاظهر جعله كموسى حتى يكون المفعول المطلق موافقا لفعله بحسب الباب كما انه موافق له بحسب المادة ويجوز ان يكون كمرمى وتكون غير موافق حينئذ لبابه لكنه غير اظهر والتامل لكل ذلك

قوله والمراد باجرائه الى آخره جواب عما اورد على المحشي بان الحكم بكون الاضافة حقيقية بناء ما سبق من جعل الظرف مجرى المفعول به على وجه الاتساع وحاصله انه المراد من حيث المعنى لا من حيث الاعراب يعني ان تعلق المالك من باب تعلق المالك بمملوك حتى لو وجد شرائط العمل لعمل فيه عبد الرحمن

المصنف لا حاجة الى هذا الاعتذار فان قوله ومعناه ملك الامور الى قوله لوقوعه صفة للمعرفة لدفع هذا المنافاة بل كان المراد ذلك لا يستدرك بمثل ذلك القول اللهم الا ان يقال مراد المحشي المراد باجرائه مجرى المفعول به الى آخره ويكون معناه ملك الامور الى آخره ايضا هذا من دخول الباء التي هي صلة المراد في قوله والمراد باجرائه مجرى المفعول به وهو شيء تدبر عبد الرحمن

قوله فيكون مخففا ملك اه ومصدر ملك على ما في القاموس فاتجعل مصدرا مثلثا قوله على انه خبر مبتدا محذوف فهو مرفوع على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب كليهما على المدح اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين اه اي كما تفعل تجزى فتدين مجازا عن تفعل للمشاكلة بما بعده كما ان دانوا في البيت للمشاكلة بما قبله قوله اجراء له مجرى المفعول به يتوهم ان مجرى على وزن موسى دون مرضى لينا سب الاجراء ونحن نجعله على وزن مرضى ليدل على ان المفعول به يجري في هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله كموسى فتامل وقوله على الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه لجعله بمنزلة المفعول به ولم يجعله اضافة الظرف بمعنى في لتكون معنوية بلا تكلف واتساع لان الاضافة بمعنى في فرع ثبوت الظرفية في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فليكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فيكون حقيقة فالوجه ان من قال به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية تعد التحليل يعود الى تركيب وصفي الا يرى ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم اي ضرب في اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثة والاعيان ولا توصف به فليكن هذا على ذكر منك منا فيكون ذخرا لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لما يعمل فيه المالك وتجعله مفعولا به لولا الاضافة فينافي جعله مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحوج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو اغرق في التحمل قوله لتكون الاضافة حقيقية اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال والغائه نظرا

قوله اذ لا يحتمل الى آخره اذ شرط الحال ان تكون نكرة وملك معرفة نبا لاضافة المعنوية الى يوم الدين ومن جعله حالا من قبيل وارسلها العراك وانت تعلم انه مؤول بالنكرة اي معتركة منلا چلبي

قوله وجه كون يجري بالضم اظهر مع انه بالفتح ايضا يجيء مصدرا ومفعولا مطلقا لانه حين الضم يكون مفعولا مطلقا من لفظ فعله بخلافه بالفتح فانه من قبيل انبت الله نباتا يكون من غير لفظ فعله عبد الرحمن

قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار اي الغير المتجددة فلا يقال زيد يوم الجمعة بخلاف الهلال فانه يقال الهلال يرى او الحدوث في ليلة الجمعة والزمان الذي يقع فيه الحدث كما ذكره المحشي في حاشيته مع شرح الكافية عبد الرحمن

قوله ويوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه فانه كما ان التوجيه الاول بقوله مع طريقة الراغب اصلا حالم ولم يفيد هذا التوجيه الثاني بالمثال ما مراد ذلك يتوهم منه ان في نفسه صالح به منلا چلبي

والرابع لتحقيق الاختصاص الامور به في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به
لجواز ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين والوعيد
للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا من بيان
وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا
واجراء هذه الصفات للدلالة آه وللحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به
هذا القول قوله ثم ان لما ذكر الحقيق بالحمد ووصفه بصفات عظام تميز بها
عن ساير الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك جواب لما خوطب
وتميز بها صفة صفات والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى ما رجع اليه
الضمير كما اشار اليه بقوله يا من هذا شانه ونقح في ذلك عبارة الكشاف
حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه
بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات
لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لان في اياه
نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد
دعوى الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف
وعدل عما ذكر في الكشاف انه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق
تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص انه كلما يزيد تعين
المختص به يكون العبادة ادل على الاختصاص قوله بنى اول الكلام فصله عما قبله
لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها على علو درجة هذا الكلام ثم مبادي
حال العارف ما ذكره واواسطه الايمان بالشرع وما لا طريق للعقل اليه
الا من جهة الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده وقد تضمنه مالك يوم الدين
فلم يفت النظم او اوسط حاله وقد فات المفسر قوله ويراه عيانا ولا يرى
اغياره اعيانا بل اصباغا ومظاهر لا يستند اليها شيء حقيقة فيخصه
بما يخصه قوله ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة للالتفات تجري في جميع

يريد تصحيح تذكير ذلك وحاصله ان ذلك اشارة الى الصفات بتاويلها لمرجع الضمير عبد الرحمن

لا يخفى على المصنف ان الاول ايضا لا يخلو عن التعليق فيتعلق به ان ذا كنت ذا تعلق عبد الرحمن

في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد يختص مواقعه
بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو ان فيه اظهار
قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد فهو كغني يزين محبوبته كل آن بلباس آخر
وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى السامع فهو احسن
من عبارة الكشاف حيث قال تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة بها
هذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو انه اظهر الصفات الكمالية والمخاطب
غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار صفات كماله عليه فاجراء الصفات عليه في ذلك
المقام يستحق طريق الغيبة وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق
الخطاب دلالة على ان العبادة والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه
تعالى لانه يتمحض به الاخلاص ويستبعد عن شوائب السمعة والرياء فكما خص العبادة
والاستعانة به خص اظهاره على الغير به ولو كانت السورة مصدرة بتقدير
قل ويكون تعليما خص الحمد والعبادة لم يكن فيه التفات قوله فيعدل عن الخطاب
الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس فصار اربع صور من الالتفات
وبقي منه اثنان العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن
بصورتين ومن الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الظاهر
من الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب
آخر على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا
اولا لكن كان مقتضى الظاهر الى اسلوب آخر قوله بالاثمد كاحمد موضع
ويضم الميم كذا في القاموس وبات عدول عن بت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصر
ان ضميره راجع الى الخلي قوله حروف زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة
على معنى في غيره ومعنى ايا فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية
والكاف في ارايتك حرف خطاب لدلالته على معنى في الكلام وهو انه ملقى الى
واحد مذكر ولم يقل فيما اذا كان ايا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون

كلمة فحرفا بل هو لفظ ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ لا يعتمد
عليه اعترض عليه علامة التفتازاني بانه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته
لاضافة اياه الى ما بعدها ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة لمجرد شذوذه
بل لانه شاذ لم يصدر عمن يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف فشيء شاذ فاشار
الى تحقيره بالتعبير عنه بشيء قوله اقصى غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد
والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتأبي وثوب ذو عبدة ما لا يتأبى في شيء
مما يعمل به ويطيق كل ما يعمل به قوله وتصوره لم يذكر التصديق بغايته لانه لا يتوقف
عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة للترجيح قوله ادرج عبادته في تضاعيف
عبادتهم فكلما كان المدرج فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون
فائدة الضم تاكيد لكون جميع المحامد له لانه مرجع الجمع والاولى ان يجعل المستكن
لجميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه
الا انه لم يعرفه حق المعرفة وح يكون اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط المستقيم
لانه لما وجد شركائه في العبادة والاستعانة قسمين طلب الانخراط في سلك
بعضهم والنجاة عما ابتلي به البعض الاخر قوله وقدم المفعول ولان السابق
اقتضى الاقبال عليه والخطاب معه فلشدة اقتضائه الخطاب قدم ما يشتمل
على الخطاب فتامل ولان اقتضاء رعاية توافق رؤس الاي التقديم في الثاني
قوله وللتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون اه او للتنبيه على ان العابد ينبغي
ان يكون غرضه العبادة منه لانها مستندة اليه تعالى لا من حيث انها
صادرة عنه او لحفظ النفس عن الوقوع في التبجح والاعتداد بفعله قوله
وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل
الحذف مؤخرا او تخصيص المجموع دون كل واحد قوله واقول يعني اياك
نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع توهم نشاء عنه فيستحق التاخر فان قلت
لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر الى عبادته الا من حيث انها

حيث قال لا يعتمد عليه نخ

والاقرب نسخة

ولاقتضاء نسخة

والتنبيه نسخة

انها منتسبة اليه فكيف يتبجح تبجحا واعتدادا قلت اتى بلفظ الايهام لئلا يتجه عليه
ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة الشريفة موجبة لتبجحه ونحن نقول
قدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا
بطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد
ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبداء الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص
المعونة قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا فبالضمير وحده
واجيب بان الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه
لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على
ان فيه تقييد تخصيص العبادة واللايق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك
مشارا اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان
للمعونة المطلوب ظاهر انه بيان بياني اقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال
فالبيان على طريق اللغة فالفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال
الانقطاع لانشائيته وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين
انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله او افراد
لما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب
عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام كما في قوله
تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى لان الطريقة المسلوكة فيه
العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس
مقصودا بل وسيلة قلت المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب
للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة على اكمل طريق الدعاء وهو حمد المسئول
عنه وثناؤه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الاثار ومن جملة شرايط
قبول الدعاء الصلوة على النبي عليه السلام فاتى بها في التشهد لان الصلوة
عمل واحد وقد ايقظ الغافلين في الدنيا ونبههم على انها طريق السابلة وليس

وجه

الامر فيه الاطلب الصراط المستقيم وليت مقام التسكين فلا ينبغي ان يكون للطلب
فيه الا تعقيبي قوله وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم ويمكن ان يكون
على حقيقة لانهم لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها فهديهم
ان يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي
لا بد من سلوكها قوله وهو ادى الوحش لقدميها الهادي المتقدم والعنق
كذا في القاموس قوله واصله ان يعدى باللام او الى فعومل معه معاملة
اختاريقال لهذا انما يتم لو كان معنى المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا
وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول للدلالة مع الاذهاب الى المطلوب
ولهذا خص بالله تعالى والثاني لمجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي او القرآن
وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال
الهداية تتضمن معنى بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام
وبعضها التعدية بالى فانه يشتمل على اراءة الطريق والاشارة اليها والتلويح
للسالك للطريق فبملاحظة الاراءة يتعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة يتعدى
بالى وبملاحظة التلويح يتعدى باللام فخذ فانه الهام الملك العلام فان قلت
الدلالة تتعدى بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك قلت الدلالة تتضمن
الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر مضمناتها
كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والمطلوب
هذا اولا قوله الاول افاضة القوى التي بها يتمكن الظاهرة من مقدمات الهداية
وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عد من الهداية ليزيد اشكال طلب الهداية
قوله كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم
عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق وينبغي
ان يجعل قوله تعالى لنجعل له عينين اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والعجب
منه كيف غفل عنه مع تنبيهه لقوله تعالى وهديناه النجدين قوله وقال وانما

وانما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث
قوله والثالث الهداية بارسال الرسل الظاهر ارسال الرسل لانه كصب الادلة
فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل
الباء للبيان اى الهداية بمعنى ارسال الرسل قوله بالوحي وبالالهام هذا
داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة ولهذا
تقابلا فتدبر قوله والامر والدعاء وكذا الالتماس وتفاوته بانه طلب على وجه
التساوي ومع الرتبة والمكانة يسمى السابلة سرطه كهرج ونصر ابتعله والسابلة
من الطريق المسلوكة والقوم المختلفة عليها كل ذلك من القاموس وقيل كان
السابلة تتبع الطريق ففعلى الثاني فعال في معنى المفعول كالاله وعلى الاول
بمعنى الفاعل يقال كلته المفازة اذا اضمرته او اهلكته واكل المفازة اذا قطعها
قوله والثابت في الامام اي في مصحف عثمان رضي الله عنه فان قلت ما لم
يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السين من القرآن قلت معنى الموافقة
ان يكون من محتملات رسم الخط وما يصح ان يقرأ به ما كتبه في اللغة ويصح في اللغة
قرأة الصاد في الصراط سينا فلم تخرج هذه القراءة من الموافقة بمجرد ان
فيه الصاد قوله والمراد بطريق الحق وقيل هو ملة الاسلام واقول وبالله
التوفيق ان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة
حيث قال الله تعالى وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم
العبادة فينبغي ان يقال خص العبادة به تعالى وخص الاستعانة في العبادة به تعالى
وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر الصراط المستقيم بصراط الانبياء وقال عليهم
حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وح صراط المغضوب عليهم صراط ابليس
وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بني ادم كما قال الم
اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني
هذا صراط مستقيم فمقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط

المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما اتيتك انه قما اتاك
الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث
انه المقصر بالنسبة قال من حيث انه المقصر بالنسبة بتعريف المسند المفيد للحصر المقصر
بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فاذ قلت
فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون صارفا العامل الى نفسه قلت في حكم
تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل اهدنا الصراط الذين ولما بين المقصور فيه في
تكرير العامل بما اتضح به غاية الاتضاح استغنى به عما يتمسك به من تكرير العامل
في قوله تعالى للذين منهم فلم يذكره على انه ينا قش فيه انه لم
لا يجوز ان يكون البدل مجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان البدل المفرد اكثر
لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل من متم
التابع المعرف بثان باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور ولان التاكيد
ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء جاء زيد وان ان زيدا
قائم ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزاء من المنسوب اليه
لان النسبة في التعريض اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل لربطه بمجرور فليكن
البدل مقصرا بذلك التعلق قوله وفايدة التاكيد المقصر منه على طبق تصريح الكشاف
انه لم يجئ بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائد انه لم اعرض
عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاعراض
عن طلب الصراط المستقيم وقوله وفايدة التاكيد بيان للفايدة العامة لجواز وقع
البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر التابع في التاكيد لتاكيد
وذكر المتبوع في البدل لذلك وقوله والتنصيص بيان للفائدة الخاصة بهذا
الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع في الكشاف الى التنصيص لان الاشعار
بالنظر الى فهم المقاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي
هو بقصد اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب بما نحن

بما نحن فيه هو المشهود عليه مع ان الاظهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود
له بتضمين الشهادة معنى الاجتماع فكانه قال هو المشهود له المجتمع عليه بالاستقامة
ومن الفوايد الخاصة الشايعة انه تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد
الذي لا يسلك الا منفردا من المجذوبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزيادة
الرفقاء ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب الحفظ عن طريق الغضب والضلال
ففيه تكميل الدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع
والضالين على المخطئين في الاجتهاد قوله وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وبهذا
يناسب قصد النبي عليه السلام في قرأته فكانه تفسير على حسب قراءة النبي عليه السلام
قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم التوجيه بالانبياء عليه تنبيها
على ان هذا التوجيه لا يرتج عليه كما يشعر به بيان الكشاف ولم يسند الى ابن
عباس رضي الله عنه كما اسند الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب
موسى كما اقتصر الكشاف اشارة الى تخطئته في النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى
دون المسلمين نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور بطريق المسلمين حتى
يطلب وينا سب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى
عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا
وان كان مقتضاه تعدية الانعام بالى الا انه عدى بعلى اشارة الى علو مرتبة
المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه ينزل النعمة عليه من عال قوله وهي اي النعمة
في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثانيا بالفتح
وتعدية الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد فمعنى يستلذها الاسناد
يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء لجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ
بالشيء طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي الظاهر انه قصد به المتقابلين اي
يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الاخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو
ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهو معرفة الله تعالى مثلا فانه

وهي نسخة مصر

يستلذ بها الانسان فى الدنيا والاخرة وينجو به فيهما عن عقوباتهما الا ان يقال
المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين قوله والكسبى
لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحانى يشير اليه تزكية النفس وتحليتها
وجسمانى يبينه تزيين البدن قوله والثانى يريد به الاخروى ولا يخفى انه ايضا
قسمان موهبى كنفخ الروح فى الاخرة وتوابعه وكسبى كجزاء الاعمال وايضا روحانى
وجسمانى كتزيينه بحلى الجنة والنعمات الحسية قوله والمراد هو القسم الاخير
فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعين الموصول الذى
قصد به المسلمون ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها
المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمنين الى
الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت
كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعل المؤمن
وصلة ويضيعه فيشارك الكافر فيه ولو قال وما جعل وصلة لكان اوضح
وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفى
فى جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبى والامة بل ينبغى
ان يراد الانعام عليهم بوحى الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد
اصحاب موسى وعيسى بل لا بد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب
ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الصراط
غير المغضوب عليهم لسلوك الصراط قوله بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم
اشار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب هم
الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد لكمال
اشتهاره وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة له مبينة اذا
اريد الانبياء او المسلمون على راى من جعل الاعمال داخلة فى الايمان او مقيدة
على راى من لم يجعل الاعمال داخلة فى الايمان قوله اجراء الموصول مجرى النكرة جعل

وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخير نسخه مص

للمؤمن نسخه مص

جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما
السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير الالتفات الى جعله معهودا
ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام
الدعاء والطلب يقتضى تعين المطلوب وقدم هنا فى الجواب اجراء الموصول
مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذى الكلام فيه لان الاشيع فيه استعماله
غير متعرف بالاضافة ولانه جواب جدلى فالانسب تقديمه ليعدل عنه الى التحقيق
وقد نبه على انه جواب جدلى من قال اذا كان من قبيل ما اشتهر موصوف المضاف
بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولقد امر على اللئيم
يسبنى يعنى ان الجواب الاول جدلى غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورده عليه
التفتازانى انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلى لا يدفعه مخالفة
الواقع ولا يتجه ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم فى بعض مبهم حتى
يكون مثل امر على اللئيم يسبنى لانه جواب جدلى لا يلزم ان يطابق الواقع
بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهنى وان كان خلاف الظاهر وخلاف
ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبنى على احتمال جعل الذين انعمت
عليهم معهودا ذهنيا وان لم يوجه به فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال
الجدال الذى هو ثمرة التحير فى تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم على
معهود ذهنى احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس فى مقام
التحقيق قوله كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام الذى فى حكم النكرة بالمحلى
باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ قوله وعن ابن كثير نصبه
على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لئلا يتعرف غير وبا اضمار اعنى
اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يصلح على اى تقدير بجعل الغير
بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله عن الضمير المجرور ويصح
جعله حالا عن الضمير المرفوع اذ المراد غير المغضوب عليهم عندك ويغضبك

ولك ان تجعل قرات الجر حالا مجرورا بجر الجوار وفيه ان [illegible] وفيه ان جوازه في جوار
الجر الغير الظ مم قوله ان فسر النعم بما يعم القبيلتين اى الكافر والمؤمن فالمراد العموم
بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذالك فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله
والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند
الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبداء
الثوران وهو ارادة الانتقام قوله وعليهم في محل الرفع يقال هذا مسامحة
لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فما هو في محل الرفع مجرد المجرور نعم في الخبر
الظرف مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القايم مقام الخبر وفيه بحث لانه
لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا نم انتقال اعراب الخبر اليه قوله ولا مزيدة
لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين
وقرات وغير الضالين بشعر بجعل لا بمعنى غير فائدة جليلة لم يقل غير الذين
غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم عن ساحة عز ان يذكر معهم كما ذكر
مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه
سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم اليهود اى بعد التحريف او النسخ
ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى عليهما السلام
قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله تعالى منهم من لعنه الله وغضب عليه
ليس في القران منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة لقوله تعالى
فيهم اى في شانهم فحرف الى منهم وقوله وقد روى اى هذا التفسير مرفوعا الى النبي
عليه السلام قوله ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة هذا متجه جدا
على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين قوله والخير للعمل به وانما قال والخير
للعمل به ولم يقل الحق للعمل به لان الحق لا يجب للعمل به بل يكفي المجتهد الخطاء
والخطاء والصواب كله خير لانه يثاب به ثم اقول والشر ايضا للاجتناب
عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه

وهديناه النجدين ولك ان تجعل معرفة الخير للعمل به شاملا له بان تريد بمعرفة
الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به والتمسك به وبعد
الفراغ من توضيح تفسيراتهم للفاتحة والقاء ما وهبني الله في اثنائه اذكر لك
ما الهمني الله في تفسير فاتحة الكتاب حتى يكون ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم
الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابدا لابدين وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه
السورة تعليما لاداب قراءة كتابه والاشتغال به وهو انه يحمده اولا بما يفيده
عظمته في نفسه بحيث تجذبه عن كل ما سواه وتحضره في ساحة عز خطابه فان القراءة
قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا متقربة
اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحصر خضوعه
فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد ويحصر استعانته فيه ويطلب منه
هداية الصراط المستقيم لان القران هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا
ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا
وكلام المخلوق بل المجنون وعن صراط الضالين الذين يخطئون في الاجتهاد
وينحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله تعالى لهم والله تعالى اعلم ولذا
سمي سورة الصلوة لان الصلوة للتوجه اليه عما سواه بالكلية وهذا
من شان هذه السورة ولهذا فرضت في الصلوة فكما لا بد من ستر العورة
في الصلوة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه
فان العورة في الباطن هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق
بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله
بفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد
لان الزينة هو اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم
اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القران العظيم وصل على من دعانا
الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه واله في النعيم قوله امين اسم

التوحيد

الفعل الذى هو اسجب اى اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة
وحقق بعضهم انه مسامحة وقصر مسافة ومرادهم انه اسم للمعنى المصدرى
ومنصوب على المصدرية من الافعال التى لا تتصرف ابدا قوله وعن ابن عباس رضى الله
عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل هشين بالجيم سجب
اصلا ورواية ابن عباس عن النبى عليه السلام يقتضى ان يكون معناه افعل
لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما روى يدل على ان النبى اطلب الكف
لا لطلب عدم الفعل والا لكان امين فى مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل
وينبغى ان يعلم ان معنى امين استجب دعائى او افعل هذا الفعل على ان المفعول
داخل فى معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم فى معنى المتعدى قوله بنى على الفتح
كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضى الا البناء على الحركة واختيار
الفتح للخفة فى لفظ يكثر استعماله جدا وليكون مستعقبا للفتح تقابلا
قوله قال ويرحم الله عبدا قال امينا اوله يا رب لا تسلبنى جمعا ابدا قوله وقال
امين فراد الله ما بيننا بعدا امين متعلق بما بعده قدم للاهتمام فى طلب الاجابة
واوله تباعد عنى فعل اذ سئلته وروى اذ لقيته فى القاموس هو كجعفر
وقنفذ اسم رجل قوله وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه
انه يحفظ الدعاء عن فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد
ظهور على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى
كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير
فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما
ان ختم القاضى على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفى معناه قول على رضى الله عنه
بل بيان وتفسير للحديث وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال
اراد انه فى معنى الحديث قول على رضى الله عنه لان قول الصحابى فيما لا طريق للرأى
معرفته الا خبر النبى عليه السلام فى قوة الرفع الى النبى عليه السلام قوله وان الامام

الامام يقول امين جملة حالية اى الملائكة يقولون امين حال كون الامام قائلا به
فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل به بين قوله فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة
اه وقوله فان الملائكة تقول امين قوله عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة
والجيم الساكنة والراء قوله لم يزل روى بالتاء فوجه بان مثلها فى تقدير
سورة مثلها وبان المثل اكتسب التاء من المضاف اليه ويرد الثانى ما قال
ان المضاف يكتسى التاء من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد
الفعل الى المضاف اليه كما فى سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت
اصابعه بمعناه قوله قلت بلى يا رسول الله قال العلامة التفتازانى فلا بد من تقدير
قال ابى قلت بلى يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى
انى فى جوابه عليه السلام قلت بلى يا رسول الله فقدير قال ابى يوجب زيادة قلت
فالتقدير وعن ابى انه قال قلت بلى يا رسول الله فكانه لما ذكر انه روى عنه كنا
سائل ما ذا روى عن ابى فاجاب بانه روى عنه انه قال قلت لكنه اختصر فى العبارة
ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابا هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله
شوقا الى بيانه عليه السلام وان كان المخاطب بيا لعلمه بان المخاطب له عليه السلام
فى مثله غير متعين وانما وقع الخطاب معه اتفاقا قوله والقرآن العظيم جعله
على الفاتحة لان القرآن يطلق على الكل والجزء ولانه ام القرآن ومحل تفاصيله
والحديث يدل على انها افضل سور القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن ثم ان هذا
حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابى فى فضايل السور
وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا
لما راى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابى حنيفه وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة
القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل فى اوائل السور ليكون
حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف اوردتها
فى اخر السور لانها اوصاف للسور ووصف الشئ بعد ويمكن ان يقال من فوايد

التاخير انه على طبق ما جاء به النبي عليه السلام فانه كان يبلغ القران ثم ينبه
على فضيلته قوله لن تقراء حرفا منهما الا اعطيته فان قلت هذا مشترك
بين جميع القران قلت لا بل يجوز ان يحيط بمحيط وفي الحديث بيان انه يحفظ
الله تعالى قراءتهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد
منهما فيكون التقدير لن تقراء حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع
ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما بنورين لكونهما موجب النور ويكون ضمير
اعطيته للنور قوله ليبعث الله عليهم العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء
يغير الا ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة
وفائدة قوله حتما مقضيا لتخويفهم ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان المكتب جمعه
كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس وفي الحواشي الشريفية على الكشاف خطاء
المبرد مجيئه بمعنى المكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق الكتاب على المكتب
اما حقيقة للاشتراك او مجازا في المحل قوله وساير الالفاظ التي يتهجى بها
في القاموس الهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس الهجاء تعديد
الحروف فعلى هذين المعنيين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلم بحروفها بسببها
او يعد الحروف بسببها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعنى او اعتبار زائدا
في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها مهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي
تعديد الحروف باساميها فلا بد في ذكرها من تضمين او تجريد لكن سنده في ذلك
عبارة الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلى بطائل فان المراد
غير معددة باساميها لا غير معددة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان كتب
اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باساميها بحذف المتعلق
بقرينة المقام قوله مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة
الكشاف وهي مسمياتها الحروف المبسوطة التي منها ركبت الكلم يريد
بالمبسوطة المنشورة المتفرقة وكانه حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها

انه ليس صح

لها في البيان اذ لا حروف ركبت منها الكلم غير المبسوطة وليس بذاك اذ بدون
ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء للحروف باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا انه
احسن في تاخير قوله منها اذ لا ينحصر جزء الكلم فيها لتركبها من المادة والهيئة
ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل الاستدلال
بقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف
الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه من المحدود
لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة
فيها اسما فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا
حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار ما يختص به فيه
فان قلت ان كون هذه الامور الجارية على هذه الامور الجارة على هذه الالفاظ
مختصة بالاسم موقوف على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه
قلت الاختصاص مجمع عليه على ان من عادتهم الحاق ما يشارك طائفة من الالفاظ
في التصرفات بها وان ادى الى تكلفات يضيق عن تحملها الطباع السليمة
فضلا عن ان يصفوا عن شائبة تكلف ويدخل في قوله ونحو ذلك جميع ما لا يوجد
في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل ككون الشيء مسندا لان المقصود
مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة ولك ان تجعل الدعوى
في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فيخص نحو ذلك بما يخص الاسم
مطلقا قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا عليه
بل تصريحهما من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع قوله
وما روى ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونه
اسما وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي عليه السلام لانه اهم من دفع ما ذكره
الكشاف معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كم بين ما
صدر عن مشكوة النبوة وما صدر عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحرف المقابل للاسم مر مجدد لا يتوهم كون الحرف في عبارته عليه السلام بهذا المعنى
فلهذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله فله حسنة اى فله عمل صالح وقوله و
بعشر امثالها اى تجازى بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل الف حرف عسى
ان يكون مراده عليه السلام بالف مسماه لا نفسه فذكر اول حرف من كل من الاسماء
الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التى ركبت منها
الكلمة قوله ولعله سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله عليه السلام
حرفا من حروف الهجاء لا اساميها فليس فيه تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله
بل الف حرف ولام حرف وميم حرف على ما بيناه نعم قوله عليه السلام لا اقول
الم حرف يشعر بانه اراد انى لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة فح يكون قوله من قراء
حرفا بمعنى من قراء كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته
فلو جرينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق
الحرف على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف قوله
لا اقول الف لام ميم حرفا الى معنى نفى القول بكون كل كلمات الف لام ميم
حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق
الحرف على حقيقته اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا الواحد
ان جمع واحد كالركب ان جمع راكب يعنى لما كانت مسمياتها حروفا واحدانا وهى
مركبة امكنهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يفوتوها لانهم البلغاء الذين
فطروا على سليقة البلاغة فلا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهى مركبة
من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البنان اذ لا مدخل في تلك
اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ فالاقرب من هذه
الحالة للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامى في اواخرها قلت نعم الا انه
لما كان هذه المعانى مما يفهم قبل المعنى كيف وهى اجزاء الالفاظ لم تسقط عن

او الفعل صح

عن فطرته وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تتخلف عن المغيبات بعد
الخبر وان لست بنفسك من ارباب الظفر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات
في صدر اسمائها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء بها
ومما لم يفتهم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة
بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعلوا الفتح الذى هو الاخف اغلب
من الكسر الذى هو مرتبته الوسط والضم الذى هو اثقل قليلا قوله واستعيرت
الهمزة مكان الالف هذا اذا كان الالف لمجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة
ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما استعاروا للالف الهمزة
فلما ارادوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسمية
عدلوا الى الهاء التى تنقلب اليها الهمزة في اول الكلمة كما يقال في اياك هياك
قوله وهى ما لم تلها العوام معنى الجمعية غير مراد او اريدت نظرا الى المواد فان كل
حرف يقرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان الولى في العوامل المعنوية
غير مالوف قوله لفقد موجب اى موجب الاعراب وهو العامل فان العامل ما
اوجب كون اخر الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضى الفاعلية والمفعولية
والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعنى الاعراب والحكم بكونها خالية عن
الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا
ميم امرء ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد قوله خالية يعنى مع
اسكان اخرها ليس لها محل من الاعراب قوله مجموعا فيهما بين الساكنين
ولا بأس بالجمع بين الساكنين في الوقف اصلا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على حده
فلذلك لا تجد الكلمة مبنية على السكون فيما يجمع فيه الساكنان هذا على
ما هو مقتضى كلام الزمخشرى واما عند ابن الحاجب فالكلمات التى لم تناسب
مبنى الاصل اذا لم تلى العوامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا ويجوز فيها
التقاء الساكنين مطلقا كما ذكر في الشافية قوله فلو كان من عند غير الله

اسماء

٢ نوع

لما عجزوا عن اخرهم اي لما عجزوا كلهم قيل وجه افادة عن اخرهم العموم ان عن
بمعنى من والمعنى من اخرهم الى اولهم واورد عليه ان الظ من اولهم الى اخرهم
ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الاخر وتذكر عجز الباقي الى الاول
فاتى بالبيان على طبق ذلك والاظهر ان يقدر التركيب بانهم عجزوا عجزا متباعدا
عن اخرهم وتجاوز العجز اخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما
واضحا هذا وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القران ليس لتركيب الحروف بل تركيب
الحروف على ما تداول بينهم وانما هو من تركيب الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيطه
الكلمات فايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به
التنبيه على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا وثانيهما
انهم في مقام التحدي غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم ولو لم يكن من جنس
كلامهم لما عارضوه فلا حاجة الى الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد
التنبيه على هذا الاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع
دهشتهم وتحيرهم في بلاغته ليجترؤا على التحدي فيفتضحوا ويقروا بانه من
عند الله ومن نكات الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب
الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القران ايضا مقصود بالانزال متضمنة
لاشارات يختص بها الخواص او التنبيه على ان القارى يثاب بالحروف
لا بالجمل او بالاى او السور فقط او التنبيه على ان النبي عليه السلام امي شانه
ان يتعلم حروف الهجاء فتعليمه لنا علوم الدين بفضل من الله تعالى في شانه
والله اعلم او التنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام
من مبلغ الكلام النفسي جبرائيل كان او النبي عليه السلام اذ امتناع قيام الكلام
اللفظي به تعالى يوهم ذلك قوله فاما من الامي الذي لم يخالط الكتاب جمع كاتب
والاستبعاد والاستغراب انما يتم لو لم يكن مخالطته اهل مكة مظنة انه عليه السلام
سمع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف قوله هي نصف

النفس دفعا لتوهم ان تاليف هذا الكلام

نصف اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر ميمي اي حروف
من شانها ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس فكانه جعل المعجم مصدرا لئلا يكون
من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل
صلوة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو الخط الذي اختص بنقط اكثر حروفها من بين
سائر خطوط الاسم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة
فنقل من الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مفهمة لمعنى
وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وتسمية غير المنقوطة
بالمهملة قوله ان لم يعد فيها الالف حرفا برأسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمي
الكل بالالف وفيه ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا براءسها
ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة في زمان نزول القران فالواقع في فواتح السور نصف اسامي
الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال اراد ان المذكور في فواتح السور
نصف اسامي جميع الحروف المعجم ان لم يعد فيها الالف حرفا براءسها كما هو مقتضى
الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق
وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق
والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الامي اعجاز بليغ ثم المستفاد مما سبق
وما ذكر هنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع
الاسم التشابه حيث سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف
خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم
خاص قوله مشتملة على انصاف انواعها لا تفرقة بين ارباب العربية بين استعمال
الانواع والاجناس فليس عدوله عن الاجناس في عبارة الكشاف لنقصان
فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي
نوع كما في حروف الصفير وهي الصاد والسين والزاي والذلاقة والحلقية وقد
يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر

وهو الراء ومن دقايق هذا الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورك
بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال
اكثرها تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الحلقية التي هي كثيرة الوقوع في الكلام
ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها حيث ذكر
من اثني وعشرين عشرة قوله ستشحثك خصفة هذا هو المشهور وفي القاموس
خصفة ابن قيس بن غيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح شحث وفي القاموس شحيثا
كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث مأخوذا
منه اي ستفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفة اسم امراءة اي ستلحك قوله
ومن البواقي الرخوة ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب الوهم الى ما هو
المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما
وكان الاولى ان يترك البواقي في المجهورة ليكون هذه الفائدة هنا في غاية
الظهور قوله اقطك اي اصرعك او اطعمك الاقط قوله حمس على نصره اي شجع
قوله قد طبج طبج بالجيم كفرح حمق والطبج استحكام الحماقة والضرب على الشيء
الاجوف قوله ومن اللينتين اي من اصناف الحروف اللينة قال في المفصل اللينة
حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة ثلثها اذ ليس في ذكر الياء ذكر نصف
نوع الا ان يقال الالف من جوف الحلق والواو والياء من جوف الفم فالالف
ليس من نوعهما فلهذا خص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر على ما ذكره
سيبويه واختاره ابن جني وفي مفصل الزمخشري خمسة عشر وهي حروف
استنجده يوم صال زط قوله اجد طويت منها اي كتمت منها قوله
وهي اللام في اصيلال الاصيل العشي جمعه اصلان كغفران وتصغير اصلان
اصيلان نادر وربما قيل اصيلال قوله والفاء في جدف الجدف محركة القبر
كالجدث الذي هو اصله قوله ثروغ الدلاء ما بين العراقي الواحد ثرغ ثرغ
زيد كفرح اتسع مصب دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو من العراقي فاصل ثرغ

اسم امرأة اي ستلحك نسخة منها

جعله صح

ثرغ فرغ واصل ثروغ فروغ قوله والعين في اعن في ان فيقال اعن كان زيد قائما
في ان كان زيد قائما قوله والباء في باسمك في معنى ما اسمك قوله الهمزة عد الهمزة
من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله هي الثلثة عشر الباقية بناء
على ان لا يعد الالف حرفا برأسها بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم
كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقتا
وجعله لغة ردية ومع ذلك حصره في نحو قولك سأل ورأس فلا يناسب اعتبارها
في لطائف الاعجاز قوله والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء يدغم في الحاء وقعت
بعدها او قبلها كقولك في اجبه حاتما واذبح هذه اجبحاتما واذبحاذه وجبهه
كمنعه رده على ما في القاموس قوله والعين في المفصل ان العين يدغم في الحاء
وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتودا
وقد روى اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين
قوله والخاء في المفصل ان كلا من الخاء والغين يدغم في الاخرى فيقال اسلغنمك
وادمخلفا في اسلخ غنمك وادمغ خلفا قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم
الا في مثلها كما واذكر ربك وفيه ان الطاء والدال والتاء والظاء والذال
والثاء ستها يدغم بعضها في بعض وان الصاد والسين والزاء يدغم
بعضها في بعض قوله والواو الواو يدغم في الياء كما في طي ومرمي قوله نصفها
الاقل الظ نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء
والميم والراء والياء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة
عشر لانه ذكر مما لا يدغم ايضا الاكثر بل نقول بين هذا القول وكلامه
في الثلثة عشر الباقية وكلامه في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاء
والسين هنا منقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم
قوله في الثلثة عشر ومما يدغم فيهما فان جعل الراء والسين في الاربعة
التي جعلها مما لا يدغم في المقارب غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف

المفصل صح

وان جعل احدهما غير منقوطة لايكون ممّا لايدغم في المقارب قوله ومن
الاربعة التي لايدغم فيما قاربها ممّا لايدغم فيما قاربها ويدغم فيه مقاربها
الباء فيكون المذكور من هذا النوع نصفها الاقل قوله ولما كانت الحروف
الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اعلم ان ماعداها المصمتة فان المفصل
الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه والاصمات انه لايكاد يبنى منها
كلمة رباعية او خماسية معرّاة من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها هذا
ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة
الحروف الذلاقة مم خاصة فالوجه ان تسمية هذه الحروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو
انما يكون بطرفا اللسان والشفة على ما قال غيره وفي القاموس والصحاح والمجاد
يرد ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرفي
اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يسم الجميع ذولقية غير القاصر
وكانه اراد بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما
فان الشفوي والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمّي الكل ذولقيه ثم
اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان الرباعي فما فوقه لايخ عنه كما غفلنا
من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لانها تقابل تلك الحروف في المخرج
قوله ولما كانت بنية المزيد لاتجاوز عن السباعية الاولى لاتجاوز السباعية عنها
لان تجاوز عنه بمعنى عفى عنه فقوله من الزوايد العشرة لاينا سب ذكر السبعة
لان كون المذكور سبعة مبنى على عدّ الهمزة والالف واحدا وعلى هذا
الزوايد تسعة قوله سبعة احرف منها ذكر منها مستدرك قوله ولو استقرت
الكلم وتراكيبها اه في اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب القران كلمات
هي اكثر استعمالا فهي في نهاية الفصاحة كما ان مركباتها في نهاية البلاغة
وفيه بحث لانا اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لايثبت كثير من النكات
التي دلت على الاعجاز بناء على ان مثلها من الامتي مستغرب لان اعتبار النصف

النصف الاقل من القلقلة لانه الاكثر استعمالا لا القلقلة القلقلة وليس النصف
الاكثر ممّا يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل ممّا لايدغم الا في المثل لان
الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت
ان اختيار الثلثين من الذلقية والحلقية لكونها كثيرة الوقوع في الكلام بل
لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذا ايراد السبعة
من الحروف الزوايد قوله وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه
على انها توجد في الاقسام الثلثة كوبزيد وضربت واما ذكرها في ثلث سور
فلمزيد التنبيه قوله لانها تكون في الحرف بلا حذف يريد انها تكون كونا مستمرا
لاستعمل بدون هذا الكون والا فان يخفف ان شائي بالحذف والثاني نقول الحرف
مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه فتخفيف
الشدة مشابهته للفعل فكانه لم يوجد الثنائي بالحذف في الحرف قوله في تسع
سور من نكات ايراد تلك الاربع في تسع سورا نها ذوات ثمانية اجزاء فجمع بين عددين
متجاورين من الشفع والوتر وجعل عدد الظروف اقل لوجوبان يكون الظرف اعظم
واكثر ذكر ثم الذي يترجح على ظائر بتركبه من حرفين كل منهما في طرف من الفم
مع تقديم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم والاختتام
بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله
في ثلث عشر سورة بنيتها على ان اصول الابنية المستعملة ثلثة عشر عشر للاسماء
منها وثلثة للافعال وفيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد
للمجهول على انه اذا كان ايراد الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف
لايحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف
ولايبعد ان يقال الاوزان الممكنة اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة
الاستعمال وواحد شاذ وهو الجبك فاورد الاشارة الى اثني عشر في ثلث عشرة
سورة فان قلت من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف قوله نبتيها على ان كل

منهما اصلا كجعفر او تنبيها على ان كلا منهما تكون مركبة من الاصول الصرف
ويكون مزيدة وقردد هو كمهدد جبل او ما ارتفع من الارض وجحنفل كسفرجل
غليظ الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم تعد باجمعها في اول القران
لهذه الفائدة ولما مر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين
وليكون على طبق التفرق على الكلمات اذ لا يجتمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات
ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد تنبيها على ان بين ترتيب الكلمات في نظم
القران وترتيبها في نظم كلامهم بونا بعيدا ومن اللطائف التي ذكر في هذه الحروف
ان ما اول اسمه واخره نفسه اثنا ميم ونون ذكرهما جميعا لغرابتهما
وذكر الميم في المبداء من السور التي اورد فيها تلك الحروف والنون في نهاية
تلك السور قوله والمعنى ان هذا المتحدى به اي تقدير الكلام جملة اسمية
بتقدير مبتداء لهذه الحروف المعدودة المكنى بها عن ان المؤلف مركب منها
او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر انه متحدى به ولا
يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد ما قصد به من غير
تاويل وتقدير قوله لم تتساقط مقدرتهم اي قوتهم وهو مثلثة الدال
قوله سميت بها اشعارا اه يمكن ان يقال التسمية بجميع ما ذكر في التعداد
من شوائب الاعجاز قوله بانها لو لم تكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب
بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة كونها موضوعة لحروف الهجاء الا ان
يقال افهام تصور لم يتعلق به حكم لا يخرجه عن ان يكون كالمهمل فالمعنى
لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم قوله والتكلم بالزنجي اي باللسان
المنسوب الى الزنج من العربي بان يخاطب به العربي او المراد التكلم باللفظ
الزنجي مع العربي قوله ولم يكن القران باسره بيانا اي كلاما معربا عما
في الضمير وهدى وذلك منقصة تعالى عنه القران ومخالف لقوله تعالى
ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن التحدي به اي

تكون نسخة مصر

بالبيان نسخة مصر

مع نسخة مصر

اي طلب المعارضة به لانهم لما وجدوا فيه نقصانا يردونه بهذا العيب من غير
ان يعارضوه قوله هي مستهلها اي مفتتحها وقوله على انها القابها اللقب هو
العلم المشعر بالمدح او الذم والاشعار ههنا خفي وينافي كونها القابا ما قالوا ان
العلم المنقول لا يكون الا مضافا او معرفا باللام قوله والثاني بط لا يخفى ان كونها
القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان تكون القابا كالقران كله
قوله لم لا يجوز ان تكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام لغيرها واستيناف
اخر فيه انه يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم الله الرحمن الرحيم قوله والقطرب
دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه
فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف
اخره لا تحسبي انا نسينا الايجاف وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا
واوجفته قوله الالف الاء الله واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القران يشتمل
على الاء الله ولطفه وملكه قوله وعنه ان الر وحم ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه
ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل
ذكر اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي ان لا تكون مفهمة اول
السورة قوله بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه قوله وحسبوه بفتح
السين من الحساب وهو العد قوله ومادة خطابه هذا اي خذ هذا او هذا
بيان لخطابه اشارة الى القران وفي القسم بالحروف التي هي بسائط القران
ما لا مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف الى ان استحق بسائط
كلماته لان يقسم بها قوله وان القول اشار الى الاستدلال على نفي كونها اسما
للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة بعد المناقضة ومما
يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء ومن البعيد
كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء سمى الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا عنها
الى اسماء اخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو بط سواء كان المسمى مسمى

بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد الدلالة من طرفين
وبهذا علم انه لا ينفع في دفعه ما سيذكر وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم
والمسمى بالذات وبيان تغايرهما بالاعتبار وفي شروح الكشاف ان الشبهة مبنية
على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان المغاير للكل مغاير
لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة ح لا ينفع ما ذكره في الجواب
وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة
الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادفا للبديهي الذي لا يتطرق اليه
شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه بط يوجب الاخراج الى ما ليس في
كلام العرب وكذا استلزام تاخر الجزء عن الكل قوله لانا نقول هذه الالفاظ
لم تعهد مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها
لم تعهد مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه على
انقطاع كلام واستيناف كلام اخر وفيه نفي اخر لم يتعرض له وهو انه لم تعهد
زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات يوم وذات
صباح قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها
كلمات غير مفهمة فيجوز ان لا تكون داخلة في شيء من السورتين المفصولتين
بها قوله ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلق في هذا المقام صحة ان
لا يكون لها معنى حتى يستغني عن تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسماء
للسور فلا طائل في نفي اقتضاء ذلك ان لا تكون لها معنى في هذا المقام
اذ يكفينا ان تكون صحيحا لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه
ويمكن ان تكون قاف في كلام الشاعر امرا من قافاه بمعنى قفاه اي تبعه فان
فاعل يجيء بمعنى فعل نحو سافر بمعنى سفر وبناسب كل المناسبة لما قبله
وما بعده فنقول قلت لها قفي حتى تسري من نصب السير فقالت قاف لي
قافي واتبعني ولا تصاحبني في السير فانك قد فترت وحصل لك الكلال فقلت

فقلت لا تحسبي انا نسينا الايجاب بل كان القصد استراحتك عنه فتبينه على ان
هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب يا اياه قوله معناه انا الله اعلم وقوله
اي القرآن منزل من الله بلسان جبرئيل على محمد عليهما السلام كل اباء الا
ان يؤول تاويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى ما هو هذه
الحروف مبدائه ذلك وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف من مباديه
وقوله وتمثيل الى هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا يرى انه عد كل حرف
من كلمات مبانية فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الآلاء واللام
تارة من الله وتارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد
وتارة من ملكه قوله ولا بحساب الجمل ولم تستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف
على قوله للاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل بالام كما في كثير من النسخ يريد
ان كونه معربا فرع الاستعمال بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل
فيه لجواز انه عليه السلام تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا النازل على لسان
العرب بما ليس من معاني لغتهم ولانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا
كيف ندخل فيه ولا اسم له لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مسمى
وذو امتداد قوله وجعلها مقسما بها وان كان غير ممتنع لكنه يحوج يحوج
خبر المبتداء اعني جعلها مقسما به فلا توجيه لادخال لكنه عليه لانه لدفع
توهم ناشئ من الكلام السابق ولم يسبق هنا كلام حتى ينشأ عنه توهم
قوله الى اضمار اشيئا هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وهناك جواب
القسم ايضا لان ذلك الكتاب لا يصلح جوابا لخلو عما يتلقى به القسم من ان
واللام قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكفاك
فالباء في قوله بتسوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل
من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو
ينهاك بتجدره وغنائه عن طلب دليل غيره ودخول الباء بالنظر الى ما آل المعنى كانه

قيل اكتف بتسويته هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اى ناهيك التمسك
بتسويته قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعنى المتاخر
عن الكل كونه اسما لاذات الجزء وفيه ان جعله جزء يتوقف على كونه اسما
اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزء امن كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله
جزء اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع من البليغ
القاء كلام لامعنى لجزئه واما تركيب كلام لامعنى لجزئه لانه يصير ذا معنى
حين الالقاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفا للقول
بانها اسماء السور فتامل وقوله فلا دور يفيد انه جعل الفساد الدور
ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب
الى التحقيق لان كونها اسماء لحروف التهجى محقق لامحالة بخلاف غيره من الاحتمالات
فانه مجرد احتمال قوله واوفق بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات
التى ذكرت فى تعداد حروف الهجاء جار فى ايرادها مسماة بها الا ان يقال
انتقال الذهن الى اللطائف من غير تسمية اسرع منه اذا سمى بها لانه
يتوجه منها الى مسماها وربما يغفل عن لطائف قصدت بها قوله
واسلم من لزوم النقل والاصل فى المستعملات فى القران ان لاتكون منقولة
شرعية لانه منزل على لسان العرب وفى صيغة التفضيل خفاء لان الوجه
الثانى يستلزم النقل لامحالة الا ان يتكلف بقطع كلمة من عن السلامة
وجعلها للتعليل اى سلم من الوجه الثانى من اجل لزوم النقل ووقوع
الاشتراك للوجه الثانى قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اى عن بعضها
فى الم ذلك الكتاب وفى المص كتاب انزل اليك وفى الر كتاب احكمت اياته وبالقران
فى الر تلك ايات الكتاب وقران مبين وبهما فى طس تلك ايات القران وكتاب
مبين قوله وقيل انها اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل
ذلك الكتاب او بمعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب اسنينا فاويلائمه قوله

تعالى الم الله بجعل الم مبتداء والله خبرا كما كان يؤيد كونها اسماء للقران المؤذلك
الكتاب قوله ولعله اراداه والاوجه انه اراد ايا عالمهما لانه مخصوص بعلمه
كما سيجئ اولانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمالات فهو العالم المردون غيره قوله
وقيل الالف من اقصى الحلق اى فى لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى يتم
ان يكون اول الكلام واوسطه واخر ذكر الله لكنه خلاف السوق وذلك
ان ترتقى السوق وتقول القران ذكر الله كما ورد افضل الذكر القران ولايخفى
ان هذا القول يخص الم ولايجرى فى الجميع وكان الكلام فى الامور المشتركة
بين جميع الفواتح وانه سيشتمل الكلام على التنبيهين احدهما من جميع الف ولام
وميم والثانى من جمع الف ولام والقاء قوله وقيل انه سر استاثر الله بعلمه
فى القاموس استاثر بالشئ استبد وخص به نفسه ويوافقه الصحاح قالوا
جبا استاثر الله بعلمه كما فى بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه السلام
لم يفسره لليهود وتركهم فى ضلالهم فانه لو ابيح ان يبوح به لنبههم ونجاهم
من سوء ظنهم بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله ورسوله
تاويل كلام القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لايفهم منه احد شيئا
ولاحاجة اليه لانه يحتمل ان يكون التنزل لالافهام بل للتنبيه على
اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه
من غير فهم معنى ولهذا صون عليه السلام فى حديث حسنات التلاوة
فى الم فافهم قوله فان جعلتها اسماء الله تعالى او القران او السور كان لها
حظ من الاعراب اى نصيب وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعيينه كما صرح
اخرا فهذا تنكير يشتمل على تعريف فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء
او الخبر يريد الخبر من حيث انه خبر ليؤول الى الخبرية اى لرفع بناء على احد هذين
المعنيين المقتضيين للاعراب او المعنى الرفع بناء على تقدير المبتداء او الخبر
فى التاويل فى الابتداء ويلائمه قوله بتقدير فعل القسم وليس لك ان ترتد

بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله او غيره كما ذكر كانه تعريض لصاحب
الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر
ورجحه على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسي ما ذكره اولا هذا والنصب
بتقدير فعل القسم مما نزيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه
الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى امر
استكرهه علماء النحو من اجتماع القسمين على مقسم عليه واحد لعدم صحة
جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا للمخالفة في الاعراب فتجويز
النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية ليست
الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتداء خبرها ما بعدها اي الحكاية ليست شيئا
الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه
من تتمة الصفة وفي تاخيره قصر الصفة قبل تمامها حتى منعه كثير من النحاة
ولك ان تجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما
عدا المفرد وما يوازنه قوله وان يقيسها اه فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل
لها محلا من الاعراب قوله وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اي ان
بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع بالابتداء
او الخبر على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف المبتداء
لان الداعي الى ذكره اقوى حتى بنيه علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن اسقاط
المسند اليه من اللفظ بالحذف والتعبير عن اسقاط المسند بالترك ولك
ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تاويل فيفقد دلالة الابتداء او الخبر ما يؤلف
منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤلف بالمؤلف لا يحضر بالرفع بل يحتمل النصب
او الجر تكون مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما به من البسايط قوله وان جعلتها
مقسما بها يكون كل كلمة منها كانه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة
والا فمجموع المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف

وكيف لا ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم على
واحد الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي
ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في جائني القوم ثلثة ثلثة حيث اجري اعراب
الحال على كل ثلثة مع انهما معا حال واحدة بتاويل مفصلا بهذا التفصيل
وقس عليه الرفع بالابتداء والخبر لا يقال جعلها مقسما بها لا يخصر
بالنصب والجر بل الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي على وزان لعمرك
لافعلن كذا لانا نقول هذا التقدير مخصوص بجعل المبتداء مما تعين كونه
مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلتها ابعاض كلمات او اصواتا عبر
عن الذوايد بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات وعدم محل من
الاعراب على تقدير كونها زوايد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلا
فان الالف واللام ميم منزل منزلة انا واشارة اليه فالظاهر انه في حكمه
في الاعراب ثم انه لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه فهو
ويوقف عليها وقفا تاما اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها يتبادر
منه ان لا يحتاج الى ما بعد في كونه مفيدا وذلك لا يكفي في كونه وقفا
تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن حد القبح وانما يكون تاما
لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعد واما ان تعلق به ما بعد فيسمى
وقفا كافيا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن
حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك اشارة الى الم
اريد بذلك نفسه اما بالاحضار بالتلفظ او بالاشارة قوله او فسر
بالسورة لكن ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه قوله
فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل الخ بتصحيح صيغة البعد لانه اهم من تصحيح
تذكير لانه ليس الا اشكالا لاختصاصا ببعض التقادير والمنقضي بعيد لان
كل معدوم بعيد عن الموجود قوله او اوصل من المرسل الى المرسل اليه

اورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان
بان تركيبه قبل الوصول الايصال والالقاء فلو حفظ فيه حال الايصال ونحيب
بان ذلك باعتبار ما يؤل اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم نقول اختيار ذلك
للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد الممكن
عن سياحة عن الواجب تونه وتذكير متى اريد بالم السورة هذا يدل على
انه اول ذلك الكتاب لصحة الحمل على السورة بعض الكتاب اذ لو اراد بالسورة
جميع القران لاضمحل الثانيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى التاويل في غير ذلك
الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المحذوف مبتدا او
والمحذوف به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه الحروف
اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر
لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السور
مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى
ثم نقول ليس تانيث السورة لذاتها بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه
بالم اضمحل التانيث نعم لو انث بتاويل الم بالسورة لامكن فلا حاجة الى توجيه
التذكير ولا يخفى لطافة قوله لتذكير الكتاب على ذوي الالباب قوله فانه صفة
او خبر الذي هو هو الثاني مما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعات
المطابقة مع الخبر اولى من مراعات المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة
في الجملة دون المرجع ولم يذكر واحد الصفة فكانه قاسه على الخبر لكن
تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة
ويكون الم مبتداء اذ ذاك الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا
قال صاحب الكشاف فاذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار به الى الجنس
الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان او ذلك الشخص فعلى كذا هذا
فاختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المعنى فيه

فيه لصحته على كل تقدير وعلى هذا يكون البعد الوعد وتقدم ذكره بما
واشار القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير الصفة
على تقدير ان يكون الم مبتداء لذلك الكتاب ردا على الحصر المستفاد من كلا
وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحويين
قوله وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا قوله او
فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب ما كتب فيه هذا
فعلى هذا يكون من ذكر المحل واراده الحال قبل ان يحل فيه ولك ان تجعله
مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ لكن اطلاق الكتاب باعتبار
انه كتب بعد شروع كتابته قوله واصل الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته
كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤل والكتيبة الجيش او جماعة الخيل
او جماعة الخيل اذا تجاوزت من المائة الى الالف قوله معناه انه لوضوحه وسطوع
برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حد الاعجاز
بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيا
ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة الريب احق بالتقديم
لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعطوله
في ذلك عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح
مستغن عن البيان وما بينه بعد انه في الاصل بمعنى اخر وفي التنوير الذي ذكره
خفاء فانه لا يدل على انه ما ابعد عنهم الريب بل بظاهره يدل على انه جعلهم
بعيدين عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على
مما لا يصدق وان شوهد عيانا بل يحمل على عناد من يأتي به وقوله بل عرفهم
الطريق المدبح له منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرفا لنبي عليه السلام طريق
افهامهم وافضاحهم ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان معنى
قوله تعالى ذلك المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبرا فلا خفاء في قوله

لاريب فيه قوله وهدى حال من ضمير المجرور الاولى انه تمييز عن النسبة اي لاريب
في هداه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله
والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك
الضمير الظرف لان المعمول لا يكون جزء من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب
من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى
لان بين كون فيه وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد
المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي قوله سمي به الشك اي بالريب لا بالريبة
حتى يحتاج الى تاويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع ما يريبك استدل بالحديث
على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا المغايرة
لم تكن فائدة في الحمل وبقرينة مقابلته للطمانينة ولذا روي الحديث كما رواه
الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق طمانينة والكذب
ريبة لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة ومما وقع للسيد الشريف تغمده
الله بغفرانه انه ليس في الاية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك والا لكان
الاستعمال لاريب له كما يقال لاريب لزيد ولا يخفى ان القران ليس مما يتوهم
رايبا حتى كان الحقيق ان يقال لاريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان
الواجب لاريب فيه قوله ومنه ريب الزمان لنوايبه في القاموس الريب
صرف الدهر والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر قوله هدى للمتقين
يهديهم الى الحق نبه بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي
جعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على التابيد بمنزلة نفس الهداية
واكد كونه مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابل
الضلالة في قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان
المقابل للضلالة الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى المتعدي بمعنى

بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تاثر
والمتعدي تاثير لان اللازم مطاوعة فمعنى قوله لانه جعل لان الهدى اللازم
المطاوع للهدى المتعدي جعل في مقابلة الضلالة ففي العبارة استخدام
ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل المطاوعة الذي
ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع هدى
في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلثة للكشاف عند التحقيق دليلان
ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال المبين فيحتمل ان يجعل الضلال
الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة داخلا تحت الهدى فالاقوى
في بيان الوقوع في المقابلة ما تركه من الكشاف حيث قال جعل في مقابلة
الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا
هو الاوفق بالضلالة وفيما ذكره جعل الضلال في مقابلة الهدى قوله
ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى عدل عن دليل الكشاف حيث قال
ويقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح
لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول وما اجيب من ان عدم الوصول
مع التمكن نقيصة يذم بها ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض
عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف
سوى بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون
مهتد ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول فيه
والتجوز به عن الوصول لكن عدم اطلاق المهدي الا على المهتدي مم وبالجملة
لعدم صفو الادلة عن كدر المناقشة ولكونه معارضه بقوله تعالى
واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وتايد عدم اعتبار
الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل
بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصبه دفع به خفاء التخصيص مع انه يعم
الكافر والمتقي لان القران نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه تعرض لوجه تخصيص
لزم لا محالة والا فعلى بعض التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو تقييد
ان يكون المتقين موصوفا بما بعد وح وجه التخصيص ان هدايته البالغة
الى ان يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن
ان يجعل هذا الوجه وجها للتخصيص بطلق المتقي لانه اولا يهدى الا
الى التوحيد فاذا صار المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القران
حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون
هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان يعتبر
فيها الايصال الى تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لا يتكفل
دفعه جعل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال يهديه لما يرقيه عن مرتبة من التقوى
الى اخرى نعم في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة لا تتوجه
على النظم مطلقا بل على من يفسر به الوجه الثالث من معنى التقوى فاشار
الى دفعه اخرا من انه سمى المشارف للتقوى متقيا قوله ولانه لا ينتفع به
الى من صقل العقل اي جلى العقل وجعله مجلوا عن غبار الغفلة والتمرد
هذا وجه ثان لتخصيص الانتفاع بالمتقي فالوجه الاول ينفي الانتفاع بنصبه
ومعرفة كونه معجزا والثاني ينفي الانتفاع بالتامل فيه ودرك خفاياه قوله
وعلى هذا قوله تعالى يشبه ان يكون مؤيدا للتوجيهين قوله لانه كالغذاء
الصالح لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه
قوله تعالى ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب الى تمثيل
الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما
الاعمى فلا يبصر ما لم يتنور بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلا منه
بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تعالى

تعالى هل تسمع الصم او تهدى العمى وقوله تعالى صم بكم عمى فهم لا يرجعون
قوله لما لم ينفعك عن بيان هذا على مذهب الشافعية فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات
يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية فلا يعلمها الا الله فتوجيه
الهداية بها انها تهدي الى ان لله اسرارا يستبد بها ولا يعرفها احد قوله
وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة فان قلت كيف يندرج صاحب
المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما تضره في الاخرة فينبغي ان يقال الخ
يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد الدينية وترك ملة
الاباء والاعتراف بخطائهم وخستهم كما كان في مبادي الاسلام فرط كانوا الخ
الصيانة قوله ويتبتل اليه بشر اشرح التبتل التقطع والشرشر بمعجمتين
مكسورتين ومهملتين اوليهما ساكنة القطعة من الشئ فالمراد التقطع الى
الله بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي الخ بقوله
تعالى واتقوا الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان المعروف
والمتعارف يشمل غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه كالعدم اما كونه المطابق لقوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته فمحل بحث لان الظاهر من الامر الوجوب وليس هذا
من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يؤثم فلا يكون له
المرتبة الثانية من التقوى قوله وقد فسر قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه
الثلثة الاولى التفسير بما يعم قوله والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم
لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات
البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب على ان المقصود من التقادات
المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من
حروف كلهم فذكر باقي الاوصاف لغو وانما لم يجعل ذلك الكتاب مبتدا
والمخبر لئلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه غير جائز على ما اشتهر في كتب
النحو لكن قد حقق ان الاليق بالخبرية مع تقدمه يجعل خبرا ولا يخفى

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمؤلف من هذه الحروف على انه
يمكن ان يؤول بمنكر اى مؤلف من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء
في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها نقيضتها ولازمة للاسماء لزوم بعض
عمل لا عمل ان يجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل
التظير على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما
في التحقيق فان تحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء
تابعي مشهور اسمه سليم بن اسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف قوله
وفيه خبر اى خبر لا والسوق يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول هو الموافق
للمشهور قوله ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لما حقق ان
المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب اوهم ذلك ان الاهم هو الظرف
فكان ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين سائر
الكتب وهذا المعنى سواء استقام اولم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع
فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشاء السؤال توهم انه اهتم
لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله تعالى لا فيها
غول معنى وان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان يفيد التخصيص
الغير المناسب للمقام والا لم يصح التقديم بمجرد الاهتمام اصلا خوفا من
افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام والاوجه انه اراد
التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجاذبها الاعتبارات فلا تكون في
ريبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس
واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين والمقصود
تمرين المتعلم في معرفة الدقايق القرانية وههنا بحث نفيس نثبت تحفة لاخوان
الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز لا ريب فيه
من غير تكرير لانه اذا فصل بين اسم لا النفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير
والتكرير ولا عدول هنا للنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا نعم يصح هذا
الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف ذكره في القراءة المشهور وكذا غيره
والسوق كلام القاضي على عدم بحث القراءتين قوله على ان فيه خبر هدى قائم
عليه لتنكيره لا نقول هدى مخصص بالمتقين لانه متعلق بالخبر قوله على معنى ان
الكتاب الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس استاهله استوجبه
لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه قال لا نقل فلان مستاهل
لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الودك من الشحم الذائب
او الزيت واكله فان قلت اى كمال في اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكمال
مستاهلا له ويحصر اسم الكتاب له وهل هو الا المنظوم عبارة مما كتب كما
ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفائدة عظيمة وكمال يستدعي الكتابة في
الحصر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على جعل اللام للجنس لقصد الحصر
بجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في الكشاف فكان ما عداه من
الكتب في مقابلته ناقص وانما اسقطه رعاية لكمال التأدب مع سائر الكتب
الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف لفظة كان وعلى تقدير
كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة الى الكتاب الموعد بقوله
انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدم وقدم احتمال كونه
خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال الجزل المتين والمعنى
الفصل المبين ولانه الذي ينفعه فيما يذكره من البيان الاولى قوله والجملة
اى الجملة التي مبتداها ذلك سواء كان خبر الكتاب او لا ريب فيه قوله
والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الاولى مما سبق ومما جوز
الكشاف في هذا التوجيه من كون الم بعدا دالحروف من غير ان يكون له محل
من الاعراب لانه لا يظهر ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعد
لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده

عليه حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يحصل
ما نبه اخرا على اشتماله على نكتة ذات جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله
تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه الاية يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار
ثلثة يقرر كل لاحق سابقة او يستتبع كل سابق لاحقه استتباع الدليل
النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز القصر المرجح على ايجاز الحذف وان يكون
خمس جمل لجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتداء
جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يتضح اولوية احتمال ذكره بترجيحه عليهما
فتامل ورجح قوله دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركبون منه
كلامهم فهو الحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف نبه اولا على ان الكلام
المتحدى به قوله وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة بجهة التحدى وهو ان جهة التحدى
كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب
الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه فى كمال البلاغة حتى يفيد جهة
التحدى قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه هاد بعبادته ومعناه حيث يهدى
باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجى عن غياهب الضلالة قوله ثم
اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل
التقوى يدل دلالة واضحة على انه من عند الله كما يدعيه مبلغه قوله او
يستتبع كل واحد منها ما يليها اى نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق
فبينهما كمال الاتصال ففى هذا الوجه كل سابق مقرر اللاحق على عكس التوجيه
السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انا لم نعثر عليه فى كلام القوم والمطابق
فى مثله لكلام القوم ان يجعل اللاحق مؤكدا للسابق لانه لكونه منتجا له متضمن له
فذكره يتضمن ذكره فالفصل على هذا ايضا لكون اللاحقه مقررة للسابقة
فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقبوله يتوقف
على استغناء النتيجة عن الرابط نعم لا يعطف النتيجة لكن يربط بحرف التعقيب

التعقيب والتفريع فقد احوجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل
الى وجه صحته قلت اذا قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف
التفريع ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان
كل لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة
على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب
عليك ان فى الجمل الاربع لطف الاستتباع وهو فى البديع ان يمدح بشئ يستتبع
المدح بشئ اخر فكونه من جنس حروفهم مع اعجازه يستتبع كونه كاملا متناهيا
فى البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من عند الله
بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه كذلك يستتبع مدايح
اخرى لا يخفى فلفظ الاستتباع فى عبارته من الاتفاقات الحسنة الملايمة
جدا قوله ففى الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة
من حيث يتعلق بداعى الحذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون
المقص مرموزا لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغى ان يراد
بالنكتة جنسها لا الواحدة ولذا وصف بالجزالة اى الكنة وفخامة التعريف
عبارة عن فخامة تعريف ذلك باعتبار بعده لنكات جليلة وفخامة تعريف
المسند بافادته الحصر الذى يفيد جلالة قدر الكتاب وترجيحه على
كتب اخر وفى الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل من ايهام
ما ليس بمقصود وايهام الريب فى كتب الله وهو بط قوله وتخصيص
الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والفائدة وتسمية المشارف للتقوى على
تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة للتقوى كما هو الوجه الثالث
من التفسير متقيا لانه يتقى بالمرتبة الثالثة بالهدى وفرق بين التسمية
بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشئ باعتبار اتصافه به عقيب
تعلق الحكم المتعلق به سمى بالمشارف والمسمى بالشئ باعتبار انه يصير اليه

من التقوى نسخه

لمعلق نسخه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الزمان المستقبل بعد حين يسمى تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما
ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص التقوى باعتبار
تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال نفع هداه للمتقين وتفخيما
لشان المتقين وكذا المتقي احصر من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظ
والله اعلم واعلم ان كلا الثنتين الاخيرتين موجزة والاولى خلافهما تعديلا
بين كلا ثنتين ولا يخفى لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة
مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثلث
مراتب قد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة
باعتبار الصلوة وما بعدها ويكون مترتبة عليه ترتب التحلية على التخلية
وترتب التخلية على التخلية وتخلية على تخلية ايضا فان الصلوة تنهى عن
الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر
الاخر فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل
الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك
متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتيب لان المقتضي
الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا
وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت مستتبعة بجميع العبادات
اولا لانها اعم من المتقين او مساوله ولا يخفى لطافة قوله موصول
قوله او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله
لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة والصدقة
مشتملة على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي
للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله
او مسوقة للمدح ليس ككونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر
التقييد كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ

اثنين من الاربع اشتملتا على الايجاز ومقابله فالاولى موجزة والثانية خلافها وجعل الثانية من صح

اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة للمدح صح

ولفظ السوق للشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق
ولم يراع في بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة
فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف وفي
الفرق بين التوضيح والايضاح ايهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة
وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للتاكيد مثل نفخة واحدة قوله
وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع العبادات
قوله بتقدير اعني او هم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر لتعيين
محل التقدير قوله واما مفصول اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون في تقديرهم
الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد به
الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا للمتقين بالمشارف للتقوى
واريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار
وبذا اندفع ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو
اريد به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على المتقين تاما يقال عليه
ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او بالرفع لانه
يستقل ما بعده ح فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة تنصيصا
بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال
ما قبله فلم يلتفت الى تقدير ما يجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل
مستقلا حتى يكون الوقف تاما تامل قوله والايمان في اللغة التصديق
ماخوذ من الامن كان المصدق آمن المصدق من التكذيب والمخالفة نقح
عبارة الكشاف وازال ما توهمه من ان الايمان في اللغة جعل الشيء امنا
من شيء واستعماله في التصديق مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة
منقول من معنى التصديق لمناسبة ويؤيده انه صرح في الاساس انه حقيقة
في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمينه معنى الاعتراف ولك تضمين معنى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله انا جعلناه قرآنا عربيا فالحمل على المعنى اللغوى بمرتبة من القبول وفى جعله بمعنى الوثوق اى الايمان المتعدى بما كان المؤمن واثقا مامونا من الارتداد نعوذ بالله وبقيد حسنهما بكونه فى مؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغايب والاعتراف مما يبعد من النفوس سيما امرها كانه عين الغيب كالعاد الذى صار عين العدل فالتعبير بالغيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما قاصاب المحز وطبق المفصل مواه واما فى الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اى فى الشرع فهو التصديق عند المحققين ليقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج ويدخل قولهم فى الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عليه السلام لا يكفى بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد عليه السلام حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من محمد عليه السلام فالايمان الاجمالى داخل فى التفصيلى من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق ولم يقيد قوله ومن اخل بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد اولا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه كافر عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان اشهد

الوثوق اختلفوا فى حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبى عن الفعل المذكور فامنت به متضمن للاعتراف اى يقترن معه متعلق الظرف اى امنت معترفا به واورد عليه انه ح هو الحذف فلا معنى لتسمية بالتضمين ويندفع بانه لا بعد فى ان يسمى قسم من الحذف شايع فى كلام العرب بحيث قال ابن جنى لو جمع تضمينات كلام العرب لصارت مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبى فامنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى المكنى به قد لا يقصد ثبوته وفى التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم فى بعض الكنايات شئ لا يجب فى جنس الكنايات ولكن تسميته باسم خاص لهذا التميز وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقى ويلاحظ معنى اخر فى جوان من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعد جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل بمجرد فهم معناه فى ضمن الفعل الاخر سيما متعلق هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال فى معناه وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شئ واحد يؤدى بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون تابعا له ويوجد فى ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بلا تصديق ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار قوله من حيث ان الواثق صار ذا امن يعنى ان الوثق لازم الايمان اللازم وهو ما يكون همز الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية قوله ومنه ما امنتان اجد صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع ويستعمل بمعنى الاصحاب قوله وكلا الوجهين حسن فى يؤمنون بالغيب والوجه الاول

وعلى فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع
انه ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة قوله
والذى يدل على انه التصديق اه تحقيق ما جعله حقا متقررا فى الشرع
بناء على ان جميع الادلة متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان توجه المنع
فى البعض من ان كتابة الايمان فى القلب تصح ان تكون كناية عن لزوم قلوبهم
التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان فى قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم
توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف
لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال فى بيان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل
فيها الحمرة وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمئن القلب
بالولد والمال فلم لم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف
العمل الصالح يجوز ان يكون عطفا للتوافق بتأويل عروض ما يجعل الايمان
فى الموارد مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون فى الشرع بمعنى الامور الثلثة
فان من جعله بمعنى الثلثة يوافقنا فى ان المعدى بالباء بمعنى التصديق
ان يقال الاصل الحقيقة قوله وهو متعين الارادة اى من المعانى الشرعية
فلا يرد انه ينافى تحسين الحمل على المعنى اللغوى قوله اذ المعدى بالباء اه هذا
انما يتم لو تعين كون الباء للتعدية وسيجئ فيه احتمال آخر قوله ولعل الحق هو
الثانى يعنى الراجح هو الثانى ووجه عدم الجزم بكون الثانى حقا ان المانع
ان يجعل الذم اه فلا يرد ان بين ترجيح الثانى وقوله والمانع منافاة قوله
كالشهادة لا نقول الاولى كالغيب والشهادة فى قوله لانا نقول شهادة
الغيب غير واضحة لانه يحتمل الغيب على فيعل قوله المطمئن من الارض الراجح
المشهورة فى الكشاف المطمئنات اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمى
الارض مطمئنة مجازا او كانه كان المروى عنده صيغة الفاعل قيل لتذكير اسم
الفاعل لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر

والاظهر جعله صفة البعض الذى يشعر بكلمة من التبعيضية كانه قيل
البعض المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض
والخمصة اى الحفرة واصلها الجوعة ليست بينة لما ذكرنا من احتمال فعل
والفيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله فيل بالتشديد
كانه الذى له قوة اى ينفذ قوله والجمع افوال وافيال ايضا كذا فى الصحاح
قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بداهة العقل لا تقابل بين الحس وبداهة
العقل الا ان يراد بها اولى العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل فى الغيب
فينبغى ان يجعل قوله ولا يقتضيه بديهة العقل ما يعم ما لا يقتضيه الحس
ومغنيا عنه لئلا يختل التعريف معنى قوله وهو المعنى بقوله تعالى وعنده
مفاتح الغيب جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل
عليه به والاظهر ان المراد بالغيب انعام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها
اليه وقوله تعالى تخصيص بجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون
بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان بالغيب الايمان به باخبار النبى عليه السلام
لا مطلقا اذا حمل على اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعى فلا حاجة
الى التقييد قوله وهو المراد به فى الاية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه
والايمان خاص وهو الايمان الشرعى او اللغوى المقيد باخبار النبى عليه السلام
قوله غائبين عنكم كما فى الخلاء وحال الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه
قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن به عطف على الضمير المجرور ولذا
اعاد الجار وقد اوجز كلام الكشاف فيما روى عن ابن مسعود رضى الله
عنه ايجاز مخلا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به
بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراد
الغيبة عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله
وايا نهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن راه والذى لا اله

غيره اه اقول والله اعلم يحتمل ان يراد بيؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين
امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما خص محمدا
من غير ان يسمعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا من ما انزل اليك او
عطفا عليه فاحسن التامل وافقن التحمل قوله وقيل المراد بالغيب القلب
والمعنى يؤمنون بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استمرار الايمان الايمان
بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا يتاتى الاستمرار فيه قوله فالباء على الاول
اه وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان يكون الباء بمعنى في
بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة وفرقا خر
وهو ان الباء على الاول يحوج الى التضمن وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث
لا يحوج الى شئ قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اي
ميل عن الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلوة يناسب
مناسبة في الغاية لما روى من ان الصلوة عماد الدين قوله اقامت غزالة غزالة
امرأة شبيب الخارجي على الحجاج لما قتل الشبيب وبقي المحاربة بين اهل العراقين
يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب
والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد ينا قش فيه
بان الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان
اقام من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة محيين قوله
لاشتمالها على القيام فيه انها مشتملة على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة
لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة وفيه ان المراد انما جعل في الشرع التعبير
عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها شريعة جعل التعبير عن تحصيل كلها
بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي تحصيل جزئها
ويقيمون الصلوة تجريد والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والدعاء و

والطاعة وكلها مناسب لمعنى الصلوة الا ان الانسب هنا حمله على القيام
وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام بنفسه اي حصل
بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلوة جعلها حاصلة في
الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني
البواقي قوله والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والمتبادر من اقوى امارات الحقيقة
حتى ادعى بعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شئ جسما كان او معنى ويحتمل
ان يكون المراد انه الى حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما روعي
فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول اظهر لان
الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهوتها فجعل المنقول عنه
ما هو اقرب الى الحقيقة احرى قوله والصلوة فعلة يحتمل تحريك العين والتسكين
اذ كلتاهما يستحق قلبا لواوا والفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل
الصلوة من صلى لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعاء حتى قال القاموس
اسم يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية
قوله على لفظ المفخم اي من يميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي
هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة ثانيها ضد الامالة وثالثها ضد
الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء خالف
الكشاف في جعل الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى
الدعاء فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان المدعي في تخشعه يشبه
الراكع الساجد كما نبه بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلاء آه لان مجئ
الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى
الهيئة المخصوصة دليل على ما اختار ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث
نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا
وفي القاموس صلى الفرس تلا السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة

بمعنى انه فعل يتلو فيه الاحق اى المقتدى السابق اى الامام قوله الصلا
هو العظم الناتى على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف انه صلى بمعنى تحريك
الصلوين فلعله وجد فى اللغة تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف
قوله والرزق فى اللغة الحظ اى النصيب قال الله تعالى وتجعلون رزقكم
انكم تكذبون حمل الاية على اصل اللغة دون العرف كما حملها غيره وفسرها
بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظ
ويعارضه ان العدول عن العرف ايضا كذلك وبالجملة فى الاستشهاد بها
خفاء قوله الا يرى انه تعالى اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون
الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه
انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل اذا كان
من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال ولهذا ورد
على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بحل ما ينفقون ان التعبير
عن ما ينفق بالمرزوق يغنى عن استفادته من الاسناد حتى اجاب السيد
عنه بتكلف انه لما كان الرزق فى اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل
الحرام والحلال يمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد فى
الكشاف للايذان بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى
عما تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة
اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به فاذا وجد صاحبه
يدفع قيمته او مثله اليه ان لم يجز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه
لانه فعله بامر الله ولخوفه ويستحق المدح به قوله وذم المشركين على تحريم
بعض ما رزقهم الله بقوله قل ارءيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه
وحلالا لا يتجه عليه سوى ما سيذكر ان المذمة فى جعل الرزق الحلال حراما
والحل استفيد من اضافته الى الله وانما الحكم بالحل والحرمة برأيهم وهو مذموم

مذموم وان طابق الشرع قوله واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم والتحريض
على الانفاق والثانى ان يجعله لتعليم حق الانفاق وهو ان ينفق باعتبار انه من
الله لعباده والمنفق امين يؤدى ماله تعالى الى مستحقه ولا يضيقه الى نفسه
قوله واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة وهو ما ذكر ان انفاق الحرام
لا يوجب المدح وكونه مرزوقا المتقين المقيمين للصلوة المملوحين قوله
وفى حديث عمرو ابن قرة بالضم والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه
فصرح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لم يدل على انه رزق لمن حرم عليه
فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر الكافى للاستشهاد قوله
لقوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها فيه ان الاية الكريمة
دلت على ان الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتم البعض
ما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيقع فى الحرام لتمسكه بسيعة ولا يخفى
عليك ان كون الحرام خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يكون
العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكن من كل شئ منه
تعالى قوله وانفق الشئ وانفد اخوان اى بينهما الاشتقاق الاكبر اى الا
شتراك فى اصل المعنى واكثر الحروف مع التوافق فى الباقى قوله والظاهر
من هذا الانفاق صرف المال فى سبيل الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق
والتقييد خلاف الظ ولان فى التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت
بعد ما ثبت ان المرزوق هنا مختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع
انفاقا ليس اداء الزكوة انفاق ما يحل على المنفق بل هو اخراج ما حرم
عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال مع جعل الانفاق
شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه يتعين حق الفقير فى المال
قبل الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل فى ايديهم حلالا طيبا وكان
تصرفهم فيه حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالا لهم

او لا حتى يكون الاخراج ردّا الحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم
اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشئ الى من يكون
مستحقا له فيكون رد المغضوب الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله
او خصصه بها لاقترانه بما هو شقيقها من حيث انهما مما بنى عليه الاسلام
وقيل لانهما امّا العبادات ويقترنان فى القرآن كثيرا وفيه ان القرينة
المذكورة ان كانت صارفة فيتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة
فكيف جوزهما الكشاف قلنا القرينة صارفة الا ان التردد فى انه هل
كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا صالحا ان يجعل قرينة او لا
قوله وتقديم المفعول للاهتمام به ووجه الاهتمام شرفه المكتسب باسناده
الى الخالق بخلاف الانفاق المسند الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل
والانفاق هو المتفرع عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص
والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه قوله وادخال من
التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهى عنه فى الانفاق فى سبيل الله
فاطلقه لظهور ان الكلام فيه او المعنى على الاطلاق لانه اذا كف
عن الاسراف فى الانفاق فالاسراف فى غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى
واعلم ان هذه النكتة يخص حمل الانفاق على الاعم والا فاد خاله لان
الزكوة لا يكون الا بعضا ولهذا قدّم الكشاف بيانها على بيان احتمال
التخصيص بالزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا بالذات
بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر لم يبال بتاخير عن بيان التخصيص قوله
هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اى مماثله جمع ظرب
بالفتح وروى عن الزمخشرى انه جمع ظرب بالكسر فعل بمعنى المفعول كالطحن
بمعنى المطحون فهو الذى يظرب به المثل ولا بد فى ظرب المثل من المماثلة
لكن فى الاساس صرح بالفتح قوله فالمراد باولئك الذين امنوا الذين

امنوا عن شرك وانكار احتاج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا
للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصيرا اخصين تحتا عم والتقابل بناء على
ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما
استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من قبل
تبعا لاندراجه فيما انزل اليك وح يخرج عن الطائفتين من نشاء على الاسلام
من المتولدين فى حوزتا الاسلام الى يوم القيامة ومثل على رضى الله عنه
حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبى عليه السلام الا ان يقال المراد
بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يوجب
سبق الشرك وايمان اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض
عن دين اخر والاوجه الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب
لان ايمان اهل الكتاب به ايمان هو كالمشاهد لانهم عرفوه باخبار التورية
به معرفة يقين قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو يقابل قوله
والذين يؤمنون بما انزل اليك ... انزل من قبلك وحينئذ يناسب ان يجعل
اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمجرد
لطف الرب حيث منوبه عليه السلام غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون
اشارة الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذى كانوا هم
وابائهم ينتظرونه من ادراك النبى عليه السلام قوله او على المتقين فكما
قال للمتقين عن الشرك لتخصيص الذين يؤمنون قوله المتقين بالمتقين
عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن الشرك فالصفة مقيدة قوله
الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم الذى لا يحمل عليه
والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك ولبث الكتيبة اى الجيش
مأول بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله يا لهف
زيابه هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيبانى

حيث توعده في شعره بالقتل فالمعنى على التهكم فالمعنى يا حسرة ابي مما حصل
للحارث من الصفات فانه صابح اي مغير صباحا وغانم وائب راجع سالما
قوله على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه العقل جملة والاتيان بما
يصدقه لا يخفى ان الاتيان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع
وهو احرى بان يصدقه ذلك الاتيان فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في
تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول دفع
لما اورد على هذا التوجيه انه لا وجه ح لاعادة الموصول وحاصله
ان العطف للتنبيه على ان تباين السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه مغاير
للموصوف بالاول ولا يخفى ان تكرير الموصول في قوله بما انزل اليك وما
انزل من قبلك ايضا يحتاج الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله
او طائفة منهم وهم مؤمنون اهل الكتاب جعل التخصيص بعد التعميم
لتشهير امرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب غيرهم لا للنكتة المذكورة
له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لئلا يلزم
تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه
للائمة فتشبيهه بذكر جبرئيل وميكائيل لمجرد التخصيص لا للنكتة ايضا
فان ذكرهما للشرف والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لايهامه تفضيلهم
على ما عداهم لانه الشايع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل نزول
الكتب الالهية على الرسل اه هذا لا يظهر في موسى عليه السلام فان التورية
انزلت اليه في الواح قوله والشريعة عن اخرها اذا اريد الشريعة عن اخرها
فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما بينه السنة
فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليبا ويقال الوحي
الخفي ايضا بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم
يوجد والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود

الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة
واما لوفور رغبة اولئك في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا
كمال المدحة لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل
للمستقبل اما بتشبيه جميع تلك الازمنة بالزمان المتحقق واما بطريق المشاكلة
لوقوع غير المتحقق في صحبة المتحقق وايا ما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم
الجزء والبيان بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورد عليه انه لا
داعي الى جعل ما انزل اليك شاملا لما لم ينزل الا ان الايمان بالجميع واجب فالداعي
ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف
عن الحقيقة وتمحل في دفعه بان مقام المدح دعا الى ان يكون شائبة من بيان
انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما امنوا بما انزل ويدفعه ان استمرار الايمان
المفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادته ينادي بانهم يؤمنون
بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما سينزل
شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى عليه السلام
لا يخفى ان المتبادر من سمعنا بعض كتاب لظهور ان ليس المقصود سمعنا
بعض كتاب ونسمع بعضا اخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه
ينزل بعض اخر لكن المتبادر وصف الكتاب بقوله انزل لا وصف البعض
فالاية نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه لما نحن فيه وجعل كون المراد
بكتاب انزل الجميع داعيا الى ان يكون المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب
ان يراه المبصر او يسمعه السميع فينبغي ان لا يقضي قاض بان سمعنا ايضا مقصود
بالتنظير ليكون حكمه بمثابة من التعظيم والتوقير قوله وبما انزل اليك سائر
الكتب السابقة الانسب بما سلف ساير الشرايع السابقة اخذت من الكتاب
او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا نتعبد الا بالاحكام
قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته الصلوة ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والتعريض به الى بلاد الكفر الى غير ذلك قوله وفى تقديم الصلة اه يعنى صلة
الفعل لاصلة الموصول كما يوهمه المقام حتى يكاد يميل القاصر الى تاويله
بان المراد وفى تقديم بعض اجزاء الصلة فان يوقنون معطوف على الصلة وفى
حكمه قوله تعريض بعنادهم من اهل الكتاب وبان اعتقادهم فى امر الاخرة
غير مطابق اما فى تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب تعظيم الاخرة وكونها
مما يهتم به مزيد اهتمام فقد عرض بهم بانهم حرموا من امر عظيم واما فى بناء
يوقنون على هم فلان به نفاد حرمانهم عن الايقان واختصاص الايقان بزمرة
امتازوا عنهم بجمع الايمان بما انزل الى نبينا عليه السلام مع الايمان بما انزل
من قبله وفى شرح الكشاف ان التعريض فى الاول ايضا باعتبار افادته التقصير
يعنى ان تلك الزمرة العظيمة الشان يختص ايقانهم بالاخرة لايتجاوز ايقانهم
بما هو على خلاف الاخرة وفيه انه لايمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الامر
وليس المتعلق به الا الجهل قوله واليقين اتقان العلم ينفى الشبه
عنه نظر واستدلالا لتقييد اليقين بالنظر بنا فى ما اشتهر من ائمة اللغة
ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم لايخص الاستدلال قوله
احب المؤقدان الى موسى وجعدة اذا ضاءتهما الوقود قوله لحب اصله حبب
مضموم العين فادغم بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين وروي سبوبه
البيت بهمزة وقدان ومؤسى والوقود بضم الواو ومصدد وبفتحه صفة
يراد به ما يتوقد به النار وصف لشاعر اى جرير او ابو حية النميري ابنيه
موسى وجعدة ونفسه بالكرم حيث جعل محبته لهما من حين اشتهارهما
بالكرم وفى ذلك كمال وصفه بالكرم حتى غلب محبته الطبعية لهما للمحبة
للاشتهار بالكرم والحقت فى مقابله المحبة للاشتهار بالعدم الحان جعل
محبته لهما من وقت الاشتهار وعنى بالاضاءة بالوقود الاشتهار به فجعله
لوصفا لابنين بالكرم اذ بالكرم والاشتهار وقصر النظير عليه لايليق

لايليق باولى الابصار وقوله لجباه جواب القسم المحذوف ولم يذكر قد لجرى حب
مجرى نعم فكما لايجوز لقد نعم الرجل لم يجز لقد حب قوله الجملة فى محل الرفع ان جعل
احد الموصولين بيانا لاعراب الجملة وقد سبق توطئة لقوله والا فاستيناف
وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون
بالغيب مبتداء كلا الموصولين مفصولان عن المتقين لان الفصل لم يتعلق
الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما وصار الاخر منفصلا بفصل
الاول قوله وكانه لما قيل هدى للمتقين يعنى اذا فصل احد الموصولين كان
جوابا لسوال ناش عن الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثانى كان
الجملة معطوفة على ما سبق لاجوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه
مما لاينبغى ان يلتفت اليه فى نظم الكلام المجز لانه لاحسن لعطف والذين
يؤمنون بالغيب الاية على هدى للمتقين لانه ان كان الكلام فى طائفة واحدة
كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب الجامع بين الايمانين فينبغى ان يجرى
على المتقين كالاول ولا فائدة فى الاستيناف وتغيير الاسلوب على ان شيئا من
ايهام منافات للحكم السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة
المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تعريضا
لطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا ليحسن العطف فقيل صار بهذا التعريض
فى قوة ليس الكتاب هدى لمن عدا الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المؤمنين
فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة
ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن عداهم من غير مؤمنى اهل الكتاب وفيه
ما قيل ان عدم هدايته لغير مؤمنى اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن ان تخرط
فى سلك صفات الفاصلة ومايتبعه ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته
لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن امن منهم لابين ذلك السلب وهدايته
لمن امن من غيرهم وقيل تاويل الكلام ان المراد بالثانى الطائفة الاولى بعينها

شبكة الألوكة www.alukah.net

والعطف باعتبار المعنى التعريضى يعنى هو هدى لمن آمن به وبما قبله وليس هذا اى
لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف بل حسن العطف بين
هداية من آمن به وسبب الهداية عمن لم يؤمن به على ان علم المناسبة باعتبار
المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغى ان يركب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار
المعنى التعريضى قوله والا فاستينافا لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات
المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس فى السابق الا حكم واحد هو كون الكتاب
هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها بالاحكام لانها
جمل وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا لسوال وكانه جرى على اللغة اى
ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من جهات الفصل
ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضى ذكر الرابط والدال على التفرع
وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف انه لا توجه للسوال
بعد وصف المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه
ان السوال باعتبار ان كمال الكتاب فى الهداية يوهم انه ينبغى ان لا يحصر
هدايته باحد وملخص الجواب ان الهداية من الله تعالى لا من الكتاب فانه يهدى
به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه وقد ظهر قوله ونظيره اى نظير
الاستيناف المتقدم سواء كان صلة الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا
باستيناف اولئك كما يوهم قوله فان الاسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان
بما يحتاج اليه ولك ان تجعل قوله ونظيره من ذلك لقبيل اذ كون ذلك نظير
الذين يؤمنون اه فى غاية الظهور قوله فان اسم الاشارة ههنا كاعادة الموصوف
بصفاته المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة
او لم يكن والتعلق بالاسم ليس فى ذلك المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة
او لا قوله ايذان بانه الموجب له ايجابا عاديا عندنا وعقليا بحيث يلزم تاركه
كما عند المعتزلة قوله ومعنى الاستعلاء فى على هدى تمثيلى اى تشبيه تمكنهم

تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال ومعنى
الاستعلاء ولم يقل على هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون فى المفرد وقال
معنى الاستعلاء ولم يقل معنى على تبنيها على ان استعارة الحرف تكون تبعية
الاستعارة فى متعلقه والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما
وهم من قوله تمثيل ومزيد تحقيقه فى كلام السيد السند سيما فى حواشيه على
شرح التلخيص قوله وذكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اى مع ايمانهم
بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هذا
ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك بكتابك قوله ولا يقادر قدر اى لا يعين
قلده فى القاموس المقادرة التهيئة والتقدير قوله فلا وابى الطير المربة بالضحى
على خالد لقد وقعت على لحم يرثى خالدا حيث قتل وبعظم الطير الواقعه على
حيث اقسم بابيها وارب بالمكان اقام به وليس الطير المربة مرفوعا ابتداء لقوله
لقد وقعت لانه لا يكون الجملة الاسمية الواقعة لجواب القسم خالية عن اللام
او ان ولام الابتداء لا يكون فى الخبر وقد يقال الطير المربة مرفوعة فاعل لمحذوف
يفسره لقد وقعت وح المقسم به ابو الشاعر قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها
على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضى كل واحدة من الاثرتين فى القاموس
الاثرة بضم الثاء كالفرحة المكرمة المتوارثة هذا والهدى من الرتب من غير ان
يتوسط متوسط والفلاح والظفر مكرمتان اكرم بهما الرتب تعالى الله عليه السلام
متوارثتان لاولاده كابر وغيرا فسر الاثرة بالاستقلال اى الاستقلال الاول بالتهذيب
والاستقلال بالفلاح وقوله وان كلا منهما كاف فى تميزهم بها من غيرهم بخلاف
ما لو لم يكرر فانه ربما يغفل السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم مجموع الامرين
هذا ونحن نقول من موجبات حسن التكرير اعلاء قدرهم بذكر الله اياهم مكررا
ومنها تحسين ذكر الفصل من غير التباسه بغير ولولا التكرار لاوهم انه عبارة
اسم الاشارة وعديله ولا يبعد ان يجعل اولئك الثانية اشارة الى المتقين

الموصوفين بكونهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مرتبا على كونهم على تلك
الهداية المترتبة على الاوصاف السابقة فلا يكون التكرير الا في الظ والفلاح
هو اغتنام الهداية والتمسك بها على خلاف طائفة جاء في حقهم واما ثمود
فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وما فسره الرب تعالى بقوله ان للمتقين
مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها
لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فان التسجيل بالغفلة
والتشبيه بالبهايم شئ واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية
بمنزلة التاكيد اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة
بالاولى لانه جواب سؤال نشاء من قوله بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا
اضل فاجيب بانهم لغافلون عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام
لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية المصالح قوله وهم فصل يفصل الخبر عن الصفة
لاختصاصه بالوقوع بين المبتداء والخبر دون الموصوف والصفة وقوله
ويفيد اختصاص المسند بالمسند اليه اي قصر المسند على المسند اليه ينافي
ما حققه العلامة التفتازاني في شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد
القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس والا فالقصر من تعريف المسند وهو
لمجرد التاكيد بل تردد في شرح الكشاف في افادة الفصل القصر وقال انما يثبت
تلك الافادة لو جاء مثل زيد هو افضل من عمرو للقصر اذ في صورة تعريف المسند
القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل ويمكن ان يقال اراد انه
للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد او مبتداء والمفلحون خبره جعل
احتمال كونه مبتداء مقابلا لكونه فصلا كما في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب
كونه مبتداء مذهب العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل
مما لا محل له من الاعراب فلق وفلذ وفلى في القاموس فلقة شقه والفلذ العطاء
بلا تاخير ولا عدة او الاكثار منه او دفعة وفلذ من حد ضرب يقال فلذت له من

من مالي اي قطعت وفلا الصبي واوى اي عزل عن الرضاع او فطمه وبالسيف
ضربه وزيد سافر وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحين يعني انه للعهد او لتعريف
الجنس ثم اذا جعل لتعريف الجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند اليه وان
يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه مجسم منه وهذا الذي اراده
الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المص اكتفى بالتنبيه على كونه
اللام للجنس اشارة الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل دعوى
الحصر والشارح التفتازاني زعم ان هذا معنى اخر لتعريف الخبر دون العهد
والجنس وحقق السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا والتعريف
لا يعدو العهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده بالاتحاد
وتصويره في الواهمة بصورة المسند اليه قوله تامل كيف نبه سبحانه وتعالى
ومن وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب
اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم
وكانه خص بالذكر ما ذكره لان كلامه في منبهات هذه الجملة قوله لما ذكر
خاصة عباده آه ونحن نقول والله تعالى اعلم لما بالغ في وصف الكتاب بالهدى
وبلغ النهاية كانه اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك
بان الهداية لمن يصلح لها وهم ابعدوا عن الصلاحية لذلك وختم على قلوبهم
وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقدر لهم عذاب عظيم وقوله اهلتهم
اي جعلتهم اهلا لذلك ومستوجبة لهم من التاهيل والعتاة كالقضاة
جمع العاتي اي المتكبر والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله
لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل
وصلاحية النظم لان يجعل الجملتان للغرضين المتباينين يتجه الحمل عليه والمناقشة
بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى ينخرطا في صحة العطف
او في كمال الاتصال كما فعله البعض غير متجه نعم هو وجهة اخرى للفصل

ان الذين كفروا

لا مانع منه كما ان جعله جوابا لسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين وجهة
اخرى واورد ان تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك مقطوعا عما قبله فانه ح قصد به وصف المتقين
فالجملتان من قبيل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بان الاولى
لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقران
وبفساد عقيدتهم ولذا صلح للعطف على سابقه ولا يشاركه هذه الجملة في
هذا الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا
المقام قوله واعطاء معانيه المشابهة في مجرد اعطاء المعاني لما دخلت هي
عليه والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها لمجموع الجملة قوله
والمتعدي خاصة في دخولها على اسمين اقول وافعال القلوب خاصة في تعلقها
بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي اقتبس اولا
ما هو من خواص المتعدي من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال
من عمل الرفع قوله ولذلك اعملت عمله الفرعي زيفه الرضي بانه مشترك بين
هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجه ان اقوى عمل الفعل
نصب المفعول المقدم على الفاعل لانه عمل مع غير الترتيب الذي يقتضيه الفعل
والعمل في خلاف المقتضى غاية في العمل فاعطي هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على
كمال مشابهتها للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشهور
بين هذه الحروف وما ولا انه لم يعمل في ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل به في لا لنفي
الجنس لمزيد المشابهة لها لهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا المشبهتين بليس لالتبس
لا لنفي الجنس بلا المشبهة بليس قوله لما كان مرفوعا بالخبرية لم يقل احد بان العامل
في الخبر الخبرية بل من نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر المبتداء كما ان العامل
في المبتداء الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوعا بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع
فيه الخبرية فيكون العامل فيه المبتداء محلا فيرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك

ولذلك يتلقى بها القسم فيه ان تلقي القسم بشيء لا يدل على كونه للتاكيد اذ
مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال لايجاب القسم بالمثبت
الا مؤكدا لان النفي غني عن التاكيد لان كونه الاصل بمنزلة تاكيد له قوله
ويصدر بها الاجوبة ومما يذكر في معرض الشك الاجوبة لان السائل شاك
لا محالة اذ لا يسأل العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في معرض الشك تتميم لما سبق
وتعرض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض بذكره في معرض الانكار قوله ويسئلونك
مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله وقال موسى مثال لما ذكر في معرض الشك
والظ انه مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكرا لرسالته الا ان يقال
نزل منزلة الشاك اي غاية امرك الشك اذا ما رات رسالتي اظهر من ان يخفى
وهل يتاتى لغير النبي ان يدعي الرسالة عند جبار مدعي للالوهية ولذا لم
يبالغ في التاكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار
منزلة ادنى انكار قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي
وتصاريفه من بين الموصولات كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس
اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة او لا كما عليه
المحققون كذا ذكره السيد السند في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة
الكشاف حيث قال والتعريف في الذين كفروا للتنبيه على ان جريان حكم المعرف
باللام لا يخص من بين الموصولات الذين بل يجري في غيره لكن عبارته توهم
الجريان في كل موصول فعبارة الكشاف يستحق العدول عنها لكن لا الى
ما عدل اليه قوله اما للعهد رجح العهد لانه المرجح من بين معاني التعريف
فقيل قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهور ونبه فهم لذلك
كالحاضرين في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون
القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد العهد النوعي اي المصممين على
الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله ح فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمشهورون به منه او الجنس منا ولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على
الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم يحمله على الجنس المحتمل
للبغضية حتى توهم انه تطويل المسافة اما الان عند علماء الاصول اذا لا استغراق
ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لما يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق
وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس
فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم ولك ان تحمله على الجنس ويكون المقصود
الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه
قوله والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم
ضد الايمان وقد يفتح قوله ولكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء
الطلع وغلاف النور على ما في القاموس قوله وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة
الظاهر انه اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم
بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل
الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلثة من التصديق
المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مثبتي الواسطة
قوله وانما عد لبس الغيار وشد الزنار في القاموس الغيار علامة اهل الذمة
كشد الزنار قوله واحتجب المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه
اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن او يبطل قدمه الثابت
بقيامه بذات يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن وطريقة الاحتجاج
ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل النسبة التي تذعن وتصدق
وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض وقع في التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج
ههنا دون قوله وممارزقناهم بل الذين انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور
على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر عنه عن المستقبل تنبيها
على تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضى

المقتضي لسابقه مخبر عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي
سابقه امر يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من ضيق العطن الا ان يقال
مطلق الماضي يستدعي سابقه مخبر عنه يخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب
قوله واجيب بانه مقتضي التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام
اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي مم قوله خبران وسواء اسم بمعنى
الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبران فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء
رفع بانه خبران واما ان يريد ان سواء خبران فلا يلائمه قوله وسواء اسم
بمعنى الاستواء رفع بانه خبران او بانه خبر لما بعد فالاليق ان لا يذكر قوله خبر
ان ويكتفي بما بعد كما في الكشاف قوله او بانه خبر ان وما بعد اه يتجه عليه
امور احدها ان كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها ان كيف وقع المشتمل على الاسم
فاعلا مع اقتضاء انه مصدر الكلام وثالثها ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون
متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين فصرح بدفع الاول بقوله والفعل
يمتنع اه وبدفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه اه بقي
انه على تقدير كون سواء خبر ما بعد كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه
بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز ان يكون
مبتداء مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل في سواء عدم العمل
والارجح الابلغ عدم التأويل بالصفة ليكون وصفا للانذار وعدمه بنفسه
والالتباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بارد
كما في قائم زيد فلا فان كون قائم خبرا يرجحه ضعف كون قائم مبتداء لانه
اضطراري والشايع في الابتداء كونه مسندا اليه ولو كان امكن لرفع قائم
الزيدان موجب سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتداء قوله
والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه
يمتنع الاخبار عنه اذا اريد الحدث الغير الموضوع هو له والزمان والنسبة

او الحدث الموضوع هو له والنسبة والزمان الذى يقع داخل فى الموضوع له
او الحدث والنسبة من غير زمان فامتناع الاخبار عنه لا ينحصر فى ارادة الموضوع له
فالمدار على قوله اما لو اطلقاه وفى قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ
يستعمل فى نفسه وعليه كلام النحاة والتحقيق خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد
التلفظ به فلا يحتاج فى احضاره بعد التلفظ به الى ارادة تنفسه كما حققه
السيد السند وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه فرع
القول بوضعه لنفسه فمن جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا للارادة تمام
ما وضع له نظر الا ان يراد بتمام ما وضع له تمام ما وضع له وضعا قصديا
فان وضع اللفظ لنفسه ضمنى والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدى
منه قال العلامة التفتازانى انى جعل الفعل مع فاعله المضمر مما لا شايع
فى عبارتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو الجملة لا مجرد الفعل قال السيد السند
لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن الفعل واما فاعله فهو
قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما يجعل الجملة خبرا او حالا او صفة
الفاعل فيه قيد فى المال وقوله او مطلق الحدث يشعر بان المراد بقوله تسمع
مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعبد خير من رؤيته والظاهر ان المراد
سماعك والمراد بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق
بلا شبهة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة ما ؤلة بهذا الصفة ونحوها
فتأمل قوله على الاتساع قيد مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ فبالوضع
على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدى خير من ان تراه هذا اذا لم يقل بتقدير ان
وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل ههنا عن المصدر الى الفعل لما فيه
من ايهام التجدد الاولى بهذا الايهام للمستقبل لانه يستعمل لاستمرار
التجددى فالظاهر ان يقال انذرهم ام لا تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل
وان التزم بعد الهمزة وام هذا الماضى على ما حكى عن الاخفش فكانه لاختيار

لاختيار الماضى لانه ادخل فى تاكيد الاستواء كانه افيد انه وقع الانذار وعدم
الانذار وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه اخر للعدول عن المصدر
الى الماضى ومن وجوه حسن ايراد الفعل ان الفعل السابق بالاستفهام وذلك
ان تجعل قوله وحسن مجرورا عطفا على ايهام التجدد فانهما جردنا عن معنى
الاستفهام لم يكن فى ام استفهام حتى يحكم بتجريدهما عن معنى الاستفهام
فالكرام فى مقام التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذى جعلنا
بمعناه قيل الاستواء فى صحة الوقوع لان المستويين فى العلم يستوى فيه
وقوعهما فجعل لمجرد الاستواء فى صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم
فصار المال المستويان فى صحة وقوعهما مستويان فى عدم النفع فلا يرد ما
قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان
فى عدم النفع والتجريد ليس الا عن الاستفهام وانما قلنا فى علم المخاطب مع
ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اعتبر بعد تقدير سوال من المخاطب كانه
قال اسانذرهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله سواء عليهم فى عدم النفع الانذار
وعدم الانذار المساوى فى علمك ووقوع احدهما هذا ما قيل فى هذا المقام
وانا اقول مع المساعدة لبعض المقدمات تجردت الهمزة وام لمجرد الاستواء
للتاكيد فصار المال سواء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين فى معنى
واحد ولو كان احدهما فى عدم النفع والاخر فى صحة الوقوع او فى العلم
لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اغفر لنا ايتها العصابة بالكسر
من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين قوله وانما اقتصر عليه
دون البشارة اه هذه النكتة لا يفيد وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم
من عدم تاثير الانذار عدم تاثير كليهما بطريق الاولى وان يلزم عدم تاثير
التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة
وانما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه بشارة للمؤمن قوله وهو لحن

يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القرائة وليس الطعن في القراة لانه لا مجال
للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبال به الكشاف واعتذر عن اللحن
الاول بان قلب الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق والشاذ
ليس خارجا من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدار
ازايدا على المعتاد ليكون فاصلا بين الساكنين كما في قراة محياي بسكون الياء
وصلا قوله وبحذفها اي الاستفهامية والقاء حركتها على الساكن قبلها
والظ ان ضمير حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم انذرتهم بفتح
الميم واثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراة ولا نظيرها ولو جعل ضمير حركتها
الى الهمزة الباقية يكون خلاف العادة وغير ثابتة في القراآت ايضا لكن
يكون نظير قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف كما قرئ
قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي بحذف كما قرئ قد افلح مخل قوله جملة مفسرة
لاجمال ما قبلها قوله لاجمال ما قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة وليست اللام
صلة التفسير والجملة المفسرة جملة تؤتى بها لبيان الجملة السابقة بعينها
او بيان مفرداتها عدت من الجمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها
من الاعراب وتفصيلها في معنى اللبيب وقوله او بدل عنه اي عما قبلها
كقوله او خبر ان يتجه عليه انه ليس في الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان
كثير الجدوى حتى يقصد نسبة اليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو
علة الحكم اشارة الى ان كون لا يومنون خبر ان على تقدير كون السابق عليه
جملة اما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا ولك ان تجعل الجملة حالا
عن قوله لا يؤمنون او عن المبتداء وعلى الاول يكون تعليلا لعدم ايمانهم فلا يكون
الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفائدة هو الحال وعلى الثاني
يكون تقييدا للكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه ولك ان
تجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعل نتيجة

نتيجة لسابقها وان تجعلها خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض قوله سو
عليهم [illegible] تسلية النبي عليه السلام في عدم قبولهم
الانذار والتنبيه على انه لا نفع للنكد في انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله
فيجتمع الضدان صدق خبر الله اللازم له وكذبه وايمانهم وكفرهم اللازم
لايمانهم بانهم لا يؤمنون وفيه ان اعتقادهم بانهم لا يومنون انما يلزم
لو كان معنى الاية ناسا باعيانهم واما لو اريد الجنس فلا ومع كون الاية محتملة
لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار آه يدخل في
الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى
غير المصرين فهو فائدة اخرى اذ هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوايد حيازة
المؤمنين مزيد فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثيرين ادخل في الاخلاص
ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدر لهم من عذاب الاخرة وظهور
كمال حلمه تعالى في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سواء عليهم
فيه انه ان اريد الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار
انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على الرسول
الانذار وعدم الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اختيار عليهم على
عليك لما ذكره قوله فهي من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله
تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث
عليه وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود
منه بيان جهة الفصل يعني فصل عما سبق لانه استيناف وجواب سؤال عن سبب
التسوية بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا
تعليلا للحكم على ما مر كان هذا تعليلا اخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن
لانه علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحثا ما اولا لانه يمنع كون بيان مقتضى
الحكم السابق ما سيذكر انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون

ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة

نتيجة للحكم السابق لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم
لانه لا يصح ان يكون تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن
دفع الاول بانه مسبب عما يدل عليه مبتدء الحكم السابق وسبب للحكم السابق
ولك ان تجعله مؤكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار منك وما ينافي تأثير
الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سواء
قوله لختم الكتم حمل قول الكشاف لختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء
بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة ستي به الاستيثاق
من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق والظاهر حمله عليه
شارحوا الكشاف ان بينهما اشتقاقا بعيدا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما
في المعنى قوله والبلوغ اخر المقصر منه تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معاد
نقل اليهما من الكتم بجامع الكتم لا بيان محتملات الضم لان الختم بمعنى بلوغ
الشيء اخره لا يتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم
شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ اخره واعلم ان تسمية نبينا صلى الله عليه
وسلم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر القوم والاحسن عندي انه من الكتم لانه
عليه السلام سائر الانبياء بنور كالشمس من الكواكب قوله من غشاه بالتشديد
للمبالغة قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن لا يؤول القرآن عن ظاهره ويدعي ان
مراده ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان يكون
المراد نفي الحقيقة بشاهد البديهة ليصح الصرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز من
القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد بهما ان يحدث الله قوله والقرن التعود وقوله فتجعل قلوبهم الظرفية فيه فجعل قلوبهم
وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعافا ي تكن مفعول ثان لجعل وقوله
وابصارهم كقوله واسماعهم وقوله لا تجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى العروس
اي عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى لا تجتلي اعينهم الايات المنصوبة

المنصوبة على انفسهم ولا يعرضها عليها مكشوفة بل يعرضها عليها مستورة
بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه والمعنى انه
جعل ابصارهم لا ينظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس كنظر اعين
المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة قبل الاستعارة
بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو
مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة
يشتمل التمثيل استعارة تمثيليه قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع
في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا يحتمل
الاستعارة والتمثيل احتمالا بينا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله او وجده
غفلة اليه وقوله وبالاقساء فيه مسامحة لانه التعبير بما هو في معنى الاقساء
قوله وهي من حيث ان الممكنات باسرها مستندة قصد به رفع التنافي بين ختم الله
على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين مذمتهم بكفرهم وعنادهم
عليه بان الاسناد اليه تعالى لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بايقاعه اياه وذمهم
وعيدهم لانه بكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة
عاقبتهم في القاموس نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها والوخامة
بحث بمعنى النقل وبمعنى عدم الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صفتهم
مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة عاقبتهم من قوله ولهم
عذاب عظيم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امرهم اختل اي اختل امر
المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا وجوها من التاويل
لئلا يلزم اسناد القبح الى الله ونحن اغنياء عنه لانه لا يقبح منه تعالى شيء وانما
قبح الفعل اذا صدر عن العبد على خلاف ما امر قوله الاولان القوم لما
اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف للعلامة التفتازاني ان هذا الوجه محصله
ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز مستقرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

تعالى يلزمه كونه راسخا خلقيا فاسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال
الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من شرايط الكناية ان يصح ارادة المعنى
الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجازا الكناية لتفرعه
عن الكناية وربما يطلق عليه الكناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه
الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل واعترض عليه السيد السند بانه لو كان
المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي ان يشتق منه ختم على بناء المجهول وليقال
ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه نحا شي العلامة عن ان تشبيه فعل العبد بفعله
تعالى صريحا واوجب ان تشبيه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم يكون الشئ مجبولا
عليه فيلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله فحمل بهذا
اللازم وقيل ختم الله ولم يعمل بمقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يفهم
جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخفي اضطرابا مرهم في هذا التوجيه اما
اولا فلان المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له
الملابس منزلة ما هو له ولم يجئ الاسناد بتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس
الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي
ذكره القاضي وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي لانه
فلو كان هذا الوجه ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه فيه
اول وجه ذكره واما ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض
عن الحق متمكنا في قلوبهم لو كان كل ما يحدث الله في العبد خلقيا لا رما له وليس
كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد
القبح الى الله تعالى وان كان مجازا عن شئ اخر مما لا يقدم عليه عاقل فتدبر
الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد السند في حواشي الكشاف هذا
الوجه تغيير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور
بل على تمثيل اخر يكون وجها ثالثا في الاية والمشبه به في هذا التمثيل اما محقق

اما محقق كما في سال به الوادي او مخيل كما في طارت به العنقاء لو لم يكن
العنقاء موجودا ولم يكن منه طيران باحد وقد روي وجوده وطيرانه
باحد في شروح الكشاف وهو الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر
اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه
تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد اسند تم اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده
مجازا قلت نحن نسند اليه تعالى خلقه لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبح
عندنا من الله تعالى فلا باس بالاسناد عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح
من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا
تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك التسر وجعل الكلام كناية عن ترامي
امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال والبغي بحيث يحتاجون الى التسر قوله
الخامس ان يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون لكن لا بعبارتهم واسناد
الختم حقيقة لان الكفرة يسندون القبح اليه تعالى واورد عليه ان المقصود
من الاية تاكيد السابق ووجه يفوت ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على
كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم وعدم نفع الانذار فيهم وذلك
بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من بين يخفى او قته
قوله السادس ان يكون ذلك في الاخرة وهو لا يصح في الاخرة لانه ليس دار التكليف
وايضا قد استحقوا باعمالهم ذلك في الدنيا وكما يشهد له ونحشرهم يوم
القيمة على وجوههم عميا يؤيد قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الاخرة قوله
السابع اه هذا ايضا تفسير اخر للاية وتغيير للتفسير الذي ذكروه
لقوله وختم على سمعه وقلبه تتمة الاية وجعل على بصره غشاوة وفيه ايضا
دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب والسمع
كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما في
الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب عن الفهم فتدبر

كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا
دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من النظمين على ما يقتضيه البلاغة العليا
قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب جعل ما يمنعهما من خاص
فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات آه فيه بحث لان الغشاوة لا تختص
بالمنع من جهة بل هو يمنع المغشي فان كان ادراك المغشي من جهة يمنعه من جهة
وان كان الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة
الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان الاصل كون العاطف لعطف
المفرد على المفرد فما لم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب في قوله وعلى سمعهم
ومنها براءة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك التقدير بخلافه على
التقدير الاخر فان فيه تقديمه على المبتداء مع الاضمار قبل الذكر لفظا او
الفصل بينه وبين معموله فتامل قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم
قيل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا
لازم للعطف سواء اعيد الجار او لا فالوجه انه لم يجعل حين الاعادة ربطه
بالفعل تابعا لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح لم يلاحظ
بالقصد بالمستانف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل
فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين
مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل وقيل خص بهذا السمع
للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات كل منهما متنوعة
واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول من اي
نوع من انواع الدلالة واجاب التفتازاني بان اعتبارات البلغاء دلالة رابعة
كما ان العادة طبيعة خامسة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية نشاء
اللزوم من اعتبار البلغاء قوله لما فيها من التكرير اي لما في الراء من التكرير
فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلب ما يمنع من الامالة ولك

ولك ان تجعل ضمير فيها الكسرة وقد اخل بفهم المقصود حيث اسقط قول
الكشاف فكان فيها كسرتين قوله رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء
لا يخص سيبويه بل متفق عليه عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب
اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد
على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا قوله
وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء
قلت لا لانه ح يلتبس المبتداء بالفاعل كما في زيد قام فيجب تقديمه على الظرف
قوله ويؤيده العطف على الجملة الفعلية ويحمل ح قوله ولهم عذاب عظيم
على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده قرأت نصب غشاوة قوله او على حذف
الجار وايصال الختم بنفسه اليه يزيفه الوفاق على الوقف على سمعهم وفوت نكتة
لطيفة مرت لتخصيص الختم بما عدا الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعول
ختم والظروف احوال اي ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها
بالرفع والازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله وغشاوة بالغين الغير
المعجمة في القاموس الغشاء مقصورة سوء البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف
مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييد هذه القراة بالرفع فلذا تركه قال السيد
السند من العشاء مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالنهار ولعل المعنى ح
انهم يبصرون الاشياء ابصار الغفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم
لا يرون ايات الله في ظلمات كفرهم لما ان في اعينهم غشاوة ولولا الغشاوة
لابصروها لانها لظهورها لا تمنع الظلمة عن رويتها الا الاعشى قوله ولهم
عذاب عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اقوله دفع لما يتوهم من سابقه من انه
لا عذاب لهم في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده
وفي استعمال اللام المفيدة للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب
العظيم قوله تقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك اه سمي العذاب

ما يخصه

ولهم عذاب عظيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان ويروع العصيان عنه قوله ولذلك
سمى نقاخا اى سمى العذاب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اى يكسره
فى القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اى يكسره فالفراة
على وزن العفال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والفادح
الكاسر او الثقيل قوله فهو اعم منهما اى من النكال والعقاب فان العقاب
جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل جزاء كان او لا رادعا
كان او لا قوله كالتقذية والتمريض فى القاموس قذى عينيه تقذية واقذاها
القى فيهما القذى او اخرجه منهما ضد والتمريض التوهين وحسن القيام
على المريض فكانه جعل حسن القيام على المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم
نقيض الحقير لم يفرق القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد
السند المراد بالنقيض ههنا ما يدفع به الشئ عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم
دفع الاول بانه صغير والثانى بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان
العظيم فوق الكبير اعم الا يرى جريان العادة بان الاحسن يقابل بالاشرف والخسيس
بالشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه فى امثال هذه المباحث
قوله ومعنى التوصيف به انه اذا قيس بساير ما يجانسه اه يعنى ليس عظيم
العذاب بالقياس الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله وهو التعامى يقال
اختاره على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشامة اصرارهم على
انكارهم قوله وثنى باضدادهم الذين مخصوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم يلتفتوا
لفته ضمير لفته الى الكفر ظاهرا وباطنا ظاهرا اى لم ينظروا الى الكفر حتى
يظهر قبحه عليهم ولك ان تجعله الى دينهم اى لم ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم
عنه يقال لم يلتفت لفت فلان اى لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد ان
قوله الذين كفروا لا يخص بالماخصين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير
ارادة العهد يخص بهم بلا خفاء وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين

ومن الناس من يقول

المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام
فى مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم ببيان احكام مخصوصة
فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر
والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا بظاهر الايمان والمراد بالتثنية
تثنية القسم الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم الثالث المذبذب
بين القسمين الذى فى شانه قوله تعالى مذبذبين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى
هؤلاء قوله تكميلا للتقسيم اى تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقى قسم وهو مظهر
الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لان تمييز الماخصين فى الكفر
عن المنافقين يستدعى حمل المتقين على الذين واطأت قلوبهم السنتهم كما صرح به
فى قوله المؤمنون الذين اخلصوا دينهم لله وواطأت فيه قلوبهم السنتهم
ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة الغير المصرين سيما
اذا اريد بقوله الذين كفروا معهودون وجعل التقسيم مستوفى باعتبار ذكر
الاجناس التى ينحصر الناس فيها بعيد ونقول والله اعلم تقديم من الناس للحصر
اى المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس فالاية لبيان اختصاصهم
بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق الكلام فى المؤمنين
ووصفهم بالايمان الكامل ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء
الجميل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا انتقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر
وذكر فى نتايج الكفر ما هو اقبحه من الكذب والخداع مع الله ورسوله واضرار
المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من الانفاق على الفقراء وعقبه بان لهم
كمال الخيبة المقابلة بالفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى لطائف تناسب
النظم على هذا البيان قوله ولذلك طول فى بيان خبثهم حيث بين حالهم
فى ثلث عشر اية وحال غيرهم فى ايتين قوله وسجل على عمههم وطغيانهم فى الكشاف
وسجل بعمههم وطغيانهم قوله وقصهم عن اخرها معطوفة على قصة المصرين

فى المؤمنين

للفلاح نسخه

اي ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف
الثانية على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل
اخرى مسوقة لغرض اخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون احاد الجمل
الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له كثيرون فاشكل
عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف قوله
واناسي جمع انسي واحد الانس والانسان كالتمر والتمرة والمراءة ايضا انسان
ولا يقال انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في شعر قال صاحب القاموس
كانه مولد • لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل • انسانة فتانة بدر
الدجى منها خجل • اذا زنت عيني بها فبالدموع تغتسل قوله حذفها في لوقة
اصلها الوقة وهو الطعام الطيب او زبد برطب وقيل الزبد وحده وقد يقال
اللوقة لغة في الوقة لانه جاء لوق الطعام اذا اصلحه بالزبدة والكشاف جعل
لوق الطعام من فرع لوقة قوله ان المنايا يطلعن على الاناس الامنينا اشارة الى
ان الموت لا ينجو منه انسان ويحتمل ان يراد بالانسان الامن الامن من الخوف
والحزن المشار اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
ويراد بالموت ما جاء في قوله عليه السلام موتوا قبل ان تموتوا قوله وهو
جمع كرخال الجماعة الرخل ككتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الضم بدل
الكسر كالضم في سكارى بدل الفتحة للدلالة على القوة فهو جمع قوله
لانهم يستأنسون بامثالهم ولذلك قيل الانسان مدني بالطبع قوله
او انس بمعنى ابصر كما في قوله تعالى نست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا
لانه يعلمهم الله كما علم ادم الاسماء كلها وكما علم الانبياء قوله كما سمي الجن جنا
لاجتنانهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم بشرا لظهور بشرتهم
وعدم تواريها تحت الشعر كساير الحيوانات ونويس في تصغيره شاذ على خلاف
القياس فلا يصير دليلا على كونه من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض

معارض بانسيان ويمكن ان يرفع ايضا بان الباقي من الكلمة اذا كان مما يتأتى
منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري في المفصل ومثله بميت
وهار قوله واللام فيه للجنس وموصوفة اذ لا عهد اورد عليه انه لا فائدة في
هذا الجبر واجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان المقصود التعجب وانه كيف
يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية ويرد الاول ان البعضية
ايضا اوضح من ان يفيد الاخبار به ورد الثانية بانه لا يفي امثال هذا الاعتبار
بجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد في ما يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله
فالاوجه ان يجعل من الناس مبتداء ويكون مناط الفائدة وصف الخبر ولا بعد
في جعل الظرف ماولا بما يصح جعله مبتداء وجعله مبتداء ونحن نقول مناط
الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجودون من الناس وفيما بينهم وقد عرفت
معنى اخر بجعل الحكم بكونهم من الناس مفيدا فتذكروا جمعه مع هذا الجواب وثلثهما
بان من الناس قد يستعمل لتحقير الشخص وانه لا وصف له الا مفهوم الانسان
حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ويحتمل والله اعلم ان يراد بالناس
المسلمون على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس عبر عن المسلمين بالناس
لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونهم منهم انهم في
الشرع يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون
ان يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرائض ويزجرون
على تركها فيكون هذه الاية مدرك ان المنافقين لا يتعرضون لهم لكفرهم المبطن
وان ظهر عليهم مخايله واماراته وفائدة تصدير ما نزل في خبثهم بها ان يكف
المسلمون عنهم مع ورود الايات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم بانهم
اخبث الكفرة فيكون الناس الذي تكرر في شانهم في هذه الايات على نحو واحد
ولا يتفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة
المتمردين فقد حفظت من ملهماتنا وجوها اربعة احسنها الرابع فليكن عندك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نصب العين فيما بين الوجه الرابع قوله وقيل للعهد والمعهود ثم الذين كفروا والعهد
كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف بقولك بمررت
ببني فلان فلم يقروني والقوم لئام ولا شتهارا من جعله القاضي مستغنيا عن
التمثيل فترك توضيحه قوله ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة عند
ارادة العهد ما بينه عليه الكشاف من ان استعمال القرآن وردكذا والقرائن
يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى ومن المؤمنين
الى والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي
ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس
المبهم والتعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه
لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فيراد
المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافرالذكر السابق والراد عليه والتعبير بالعهد
يفيد عهدية كل بعض فيراده مبهما كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول
وتنقيحه لا يجه ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمة
انما يتم بما ذكرنا من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعبر عن المعين بلفظ النكرة
لعدم القصد الى تعيينه وان يتعين بعض الجنس الشايع فيعبر عنه بالمعرفة
وقيل الاخبار عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين فانه
المعين قلما ينفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من المعهود معينا حسن لاشتماله
زيادة تعريف له بخلاف ذكر نكرة لانه التنكير لما يعرفه كل المعرفة ولا يستحسن
ذلك من هذا المعارف الا اذا كان في تنكيره داع كستره عليه ويمكن ان يقال
بجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا معين له لتنزله عن
درجة التعين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه ووجعله من المعينين للهوين
لاقتضاء المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما قوله فعلى هذا يكون الاية
تقسيما للقسم الثاني ربما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا داخل

داخل تحت تثليث القسمة لا تثليث القسمة بجعل الذين كفروا الحاضرين
للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم وتوجيه له بان قوله ويجوز ان يكون للعهد
بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف فيه للجنس وليسا
معا من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد عديل تثليث القسمة
وقوله ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق معه وان لم يتنبه له
شارحوا الكشاف بعد وتكلفوا التصحيح كلام الكشاف بما لم يرض ان يلقى
عليك شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا قوله واختصاص
الايمان بالله واليوم الاخرى فائدة اختصاص الايمان بالله واليوم الاخر بالذكر
او سببه تخصيص اه ذكر اربعة اوجه الاخيران منها ان على كون مقولهم منقولا
بالمعنى ويكون العبارة غير محكية والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كون
العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية عنهم والثاني قيل هو على
تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه حينئذ ينبغي ان يقال او ايمانا
لان الوجهين الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله وباليوم الاخر
جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الاخر اخر اركان الايمان وليس كذلك لان اخر
اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان ووجه
كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان
وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الاخر ليسوا
منافقين لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم
في هذا ايضا منافقون لان ما يظهر منهم لموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد
وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله وباليوم الاخر
يخالف اعتقاد المؤمنين والا فلا يحال لظنهم انهم مخلصون فيه غير قاصدين
النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم مورا في الايمان
بالله وفي الايمان باليوم الاخر في دعوى انهم منوا بالله وباليوم الاخر وبان انه

حدث ايمانهم بهما اعترف بانهم على ما اعتقدوهما سابقا لم يكونوا مؤمنين بهما
وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا يصح
منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث بعد
الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا وليس في دعوى حدوث الايمان بالقران
ونبوة محمد عليه الصلوة والسلام انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا ان
نقول لا تخصيص في الاية لان قوله بالله وباليوم الاخر قسم منهم وفيه مزيد بيان
خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الاخر كاذبين لا نقول
الباء ظاهر في كونه صلة الايمان وجعله باء القسم لبعده لا يرضى به المتباعد عن
العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين
الاعتراف كما سبق على انه قد مر تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه
عن كونه صلة الايمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنين معطوفا على محذوف اي
ما امنوا وما هم بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الاخر قسما من الله تعالى
ويكون جوابه ما امنوا وما هم بمؤمنين قوله من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس
نهاية اليوم الاخر الى ما لا يتناهى فالواضح ان يقول ما لا يتناهى من وقت الحشر
قوله لانه اخر ايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالاخر
خفي عليه دون وجهه على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان بخلاف
على الثاني ومعنى كون اخر الايام المحدودة انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان
الثاني انسب باطلاق اليوم عليه لان اليوم اسم لمحدود قوله ما انتحلوا اثباته
انتحال الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد ادعائهم ما ليس لهم قوله
وكان اصله وما امنوا هذا اذا كان لنفي ما افادة قولهم امنا والظاهر انه لنفي
ما افاده تكرار قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله يقوله امنا يعني حالهم
دائما الاقدام عليه فالمطابق له ما يفيد جميع دعاويهم وهو استمرار عدم ايمانهم
المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين قوله ليطابق قولهم في التصريح بشان الفعل

وما هم بمؤمنين

الفعل دون الفاعل يعني قوله امنا يفيد الاهتمام بشان الفعل والنظر الى
تحقيقه وكشف حاله وكون النظر الى الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين
يفيد الاهتمام بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي
ذكره الكشاف والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما
ذكرت لكنه قد يستعمل الكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك
وهو الذي ذكره الكشاف حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك
في ذلك طريقا ادى الى الغرض المط وفيه من التاكيد والمبالغة ما ليس في غيره فما
افاده قوله لكنه عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان يقال هذا
ايضا بشان الفعل فتاويله انه عكس بحسب الظ تاكيدا ومبالغة في نفي ما ادعوه
ووجه المبالغة على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك
طريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين
عن عداد المؤمنين بجعل دعواهم بعيدا عن ساحة الصدق بمراحل لا يمكن
قطعها ويجعل كذبها معاينا مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله [illegible]
الى قوله وما هم بمؤمنين كمال تميزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا يقولون
امنا وما امنوا قبل هذا القول فتامل قوله ولذلك اكد النفي بالباء اي لان
القصد الى المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء [illegible] واطلق الايمان الظ
انه استيناف كلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات
قوله ولذلك قوله ويحتمل ان يقيد بما قيدوا به لانه جوابه نكتة للتقييد ويرد
عليه انه لا اختصاص له بالتقييد بل الاطلاق ايضا لانه جوابه وذلك لان
التقييد في قوله امنا بالله وباليوم الاخر ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة
في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما يظن بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى
الظاهر الاقتصار على نفيه وكذا ان كان على سبيل الحكاية وكان تقييدهم
الايمان بالله واليوم للتخصيص بما هو المقصود واما اذا كان ادعاء منهم بانهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احتازوا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع جزآء الايمان فالتقييد ليس
تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق والتقييد
لانه جواب التقييد ولك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد وقرينة عليه واما
اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد ان يتأيد بانه
لم يذكر نكتة للاطلاق فالظ انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد بيان نصب
القرينة بقي ان قوله بما قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب لما حكى عنهم
مقيدا مع انه لا يخص هذا الاحتمال بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد سوآء
كان التقييد داخلا في المحكي او من الحاكي فالاولى بما قيد به على صيغة المجهول
قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صريح الاية نفي ايمان فارغ القلب
لم يتم ولو كان بان كفر المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد
النقيض كفرا لكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق
بما يجب التصديق به لتم فتامل قوله اذا اوهم الحارش حرش الضب صاره
كاحترش كذا في القاموس قوله والاخدعان لعرقين خفيين في القاموس
هو شعبة من الوريد قوله وخداعهم مع الله ليس على ظاهره الظاهر فخداعهم
لتفرعه على ما تقدم ولم يلتفت الى ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع
المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين
وقد جاء في الاثر ان المؤمنين مخدوع لا خادع لان مذهبنا انه لا يصح من الله تعالى
شئ على خلاف مذهبه فلا يصح تاويل النظم لدفع القبح عن فعله والمؤمن لا يخدع
لاجل نفسه واما لاجل مصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع وكيف لا وانخداعه
عين الخداع لمصلحة الدين لانه ارائة واخفاء لما علمه قوله ولانهم لم يقصدوا
خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما اجاب به
الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانه لجهلهم باحاطة علمه تعالى
وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله ويخدعهم المؤمنون اذ لا ينكر

اذ لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى
على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد به اما مخادعة رسوله
على حذف المضاف نبه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله
رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على
غيره ولو مجازا صرح به المحققون في حواشي الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول
معاملة الله تعالى يريد المجاز في التعلق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله
قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله الايتان ذكرهما الكشاف لتأييد
التوجيه وليس التأييد بهما سديدا لان اطاعة الرسول يستلزم اطاعة
الله لانه حكم باطاعة الرسول ومبايعة الرسول يستلزم مبايعة الله لانهم
اذا عاهدوا مع الرسول ان يعاونوه فقد عاهدوا مع الله ان يعاونوا دينه
قوله واما ان صورة صنعهم مع الله من اظهاره ظاهر كلامه انه جعل الكلام
تمثيلا ويحتمل البناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند عن الحمل
على التمثيل ووجهه خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت
فيما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف
المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا مجال لخداع الرسول والمؤمنين
معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب
الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرحي الكشاف فكيف قابل
قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حققنا لك ان لا باس بخداع الرسول والمؤمنين
اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام
السابق لبناء بعض ما يشتمل عليه عليه لا مقابلا له فتامل قوله لانه بيان
ليقول او استيناف ويخدعون في بيان يقول افيد من يخادعون وان كان
لوقوع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل
الا ان المفعول ياتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول

الكلام والمعترض له قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستأنفا
لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة
امرا مطلقا بالذات فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سوال اخر هذا كلامه
ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون لغرض ظاهر
البطلان تاييدا للنجب من كونهم من الناس كما سبق لا يقطع السؤال ولك ان
تجعل قوله يخادعون الله بيانا سبب ما قصد من قوله ومن الناس من يقول
من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل لم يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب
بانهم يخادعون الله الاية قوله ما يطرق به من سواهم طرقة اتاه ليلا والراء
للتعدية اي يعطونه من سواهم من الغارة والقتل الى ذلك والمنابذة المجاهرة
بالعداوة فضمير منابذتهم للمؤمنين قوله والمعنى ان دائرة الخداع راجعة
اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشئ ويحيق بمعنى يحيط ثم الفرق بين
المعنى الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق اي مخادعتهم الله
ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم لان ضررها يلحق بهم والخداع في المعنى
الثاني خداع اخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يحاولون
انفسهم مغرورين بذلك الخداع ويخيلون انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية
عن الحصول من فرغ بمعنى خلا فتخيل عهم وتحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه
خافية ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم
الله ورسوله والمؤمنين في انه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع
خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله
والمؤمنين لانه يخبرهم الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم
ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله
ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم قوله وقراء الباقون وما يخدعون
لان المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القراءة انما

انما هو السماع من رسول الله لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشئ ويمكن
دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى
مع ان كلتيهما مسموعتان منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع
كالمخادعة في انه لا يمكن الا بين اثنين ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين
متغايرين بالذات بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول
بالاعتبار كما في معالجة الطبيب نفسه وعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح
يخدعون على يخادعون يكفيه ان الحاجة الى تكلف الاثنينية في الثاني اشد
قوله ويخدعون ويخادعون على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض
قال السيد السند في حواشي الكشاف يقال خدعته زيدا نفسه اي عن نفسه
على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله ورسوله
والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه انفس المنافقين فيكون المعنى على انه ليس
المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس المنافقين لانه يلزم اختيار المرجوح في
القراءة وهو النصب مع ان المختار البدل ولانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون
على خلاف ضمير انفسهم مع ان المتبادر اتحادهم قوله لان نفس الحي هو اي به يكون
قوله في قولهم فلان يوامر نفسه كناية عن التردد في الامر قوله لانه ينبعث عنها
اولا زوامها بالرأي او لفرط حاجتها اليه قوله لا يخفى الا على مؤوف الحواس
والاحسن لا يخفى الا على من على حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعر
يريد به الشعر بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار بمعنى الشعار بمعنى العلامة
يقال شعار الخ لعلامة لانه يعلم به الخ قوله في قلوبهم مرض استينافي كانه
قيل ما سبب علم شعورهم وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالقاء الله
وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه كما ذكروه قوله والاية
تحتملهما رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي لكن شارحوه ايضا

بالغوا فى ان المراد المعنى المجازى كما قال قوله فان قلوبهم كانت متألمة
استعمال المرض فى الالم حقيقة لغوية وان كان لا يوافق رأى الاطباء حيث
جعلوا الالم من الاعراض دون الامراض قوله تحرقا على ما فات عنهم اى يستحقون
بعض اضراسهم ببعض حتى يشمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس
من التحرق بمعنى الاحراق وان اشتهر ان الحسد كالنار فى الحاسد فى الاحتراق
لان وصله بعلى يمنعه عنه كما فى حواشى الكشاف والاولى ان يجعل على بمائية
لاصلة فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اى مولم على صيغة اسم
المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم اسم فاعل حتى يكون حقيقة
لانه ليس بثبت كما قال الزمخشرى فى تفسير قوله تعالى بديع السموات قوله
كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اى وفرسان
قد تقدمت لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروى
فى بينهم لكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة ولذا لم يرتفع فى قولهم
لقد حيل بين العير والنزوان الان يجعل بينهم بمعنى وصلهم ومفارقتهم
قوله على طريقة قولهم جد جده فى كون الاسناد مجازيا لا فى كون الشئ مسندا
الى مصدره كما هو المتبادر حتى يتكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم
بمنزلة الالم الاليم كما فى بعض شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون
الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم فيه مسامحة والمراد يكذبون
النبى مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم بلسانهم ايضا قوله
هو الخبر عن الشئ على خلاف ما هو به الشئ عبارة عن الواقع او الموضوع
قوله لانه علل به استحقاق العذاب اى على قراءة حمزة والكسائى وعاصم وعلى
واما على قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبى عليه السلام
او بكثرة الكذب وتحيرهم وتردد فى الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على جزمة
الشئ من محتملاته قوله وما روى ان ابراهيم كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض

والهم عذاب اليم

بما كانوا يكذبون

التعريض اى المراد به المعنى التعريضى فان ابراهيم لم يقصد ظاهر معنى اللفظ
حتى يكون كاذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فتسميتها كذبات لا تقتضى
شبيهة بالكذب فى افادة ما ليس بحسب الظاهر وتلك الثلثة قيل هذا
ثلث مرات وقيل الاولى انى سقيم والثانى بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختى
لزوجته حين قصد ملك زوجات الرجال لاغير سارة زوجته عليها السلام
والمعنى التعريضى فى هذا ربى فرض التربوية ليستدل على بطلانه وفى انى سقيم
سأسقم وفى فعله كبيرهم لمن لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه كيف يكون
الها ومضربته اتركسر خيله وتوابعه وفى هذه اختى انها اختى فى الدين
ولك ان تقول اراد بهذا ربى هذا مربى لانه استدل به على وجود الرب وانه
مع تغيير اذ المربى صالح للربوبية فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان
التعريض الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ
فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على
التجوز اى المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال اراد انه عليه السلام قصد
بقوله ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تصور ابراهيم
عليه السلام بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل قوله عطف
على يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف الجزاء على
اختلاف فى ان الكلام هو الجزاء والشرط قيدا وهو المجموع وبالجملة كان الانسب
بيان العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف
بعد بعد عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارحان
الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته تسبيبا لفساد للعذاب فيدل على قبحه
ووجوب الاحتراز عنه كالكذب وبخلوه عن تخلل البيان والاستيناف بين
اجزاء الصلة او الصفة وفى الوجه الثانى نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد
بل على تسبب كذب وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية عن اصرارهم

وادا قيل لهم لا تفسدوا فى الارض

على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله
الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل وقوله واذا قيل
وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكرا
في معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الايات على نمط
تعديد قبايحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا
وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كذبهم الذي هو ادنى
احوالهم في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بسائرها وفي الوجه الاخير ان قوله
انما نحن مصلحون ليس الا كذبا خاصا فليس ترك بيان تسببه للعذاب
لانه يعلم بطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت
ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون للاشارة
الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قوله او يقول للتسوية بين
التوجيهين واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميع
الارض وفيه دلالة واضحة على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود
الى النبي عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم فساد جميع الارض لان صلاح
الارض منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل
ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها
كانها الارض كلها قوله فلعله اراد لا يخفى بعده والاوجه ان المراد اهل
الاتعاظ بهذه الاية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في زمنه
صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشيء عن الاعتدال
والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشار بادراج لفظ من الى ان الفساد لا
ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة
وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في الستر الى تكذيب المسلمين قوله ومنه
اظهار المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله فان الاخلال بالشرايع آه

آه ما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة قوله
في الارض وجه الرد اغير ما ذكره مما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض والهرج
بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وقتل والمرج بفتح الراء الفساد
والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج قوله
انما يفيد بحصر ما دخله على ما بعده اي على جزء اخير للجملة بعده وانما اطلق
المحصور عليه لظهور امر انما قوله وانما قال ذلك لانهم تصوروا الفساد
بصورة الصلاح او لانهم قصدوا الخداع قوله رد لما ادعوه ابلغ رد لانهم
ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة بدل من حرفي التاكيد وقوله
وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف به
وقوله لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني به التعريض
بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمون على
خلاف منهم فهم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون
غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف
الخبر يعني وللاستدراك ووجهه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم واصلاح
المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونهما ولا خفاء في ان
تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم
المفسدون انهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قوله
انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه لا لما يفيده تصريحه
من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيده
لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام
الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن مصلحون
من غير شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما
في الفائق على خلاف ما هو المشهور ففي جعله لرد تعريض في قولهم انما نحن

قالوا انما نحن مصلحون

الا انهم هم المفسدون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مصلحون لا الرد نفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلائع جمع طليعة وهي
الجيش مقدمته يعني انما يصدر به العسكر كثيرا واعلم انه يمكن ان يكون قوله
يعني انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون قوله
لا فادة لازم الخبر اي نحن نعلم انهم هم المفسدون
ولكنهم لا يشعرون بذلك
من تمام النصح عين القائل لقوله
اولا واشار هنا الى انه القائل لقوله امنوا بقوله
من تمام النصح رد لما في بعض كتب التفسير ان القائل له بعض المنافقين
لبعض والاصار المنافقون بقولهم نؤمن كما امن السفهاء والخطاب للمؤمنين
مجاهرين بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان تكلف بان قولهم
نؤمن كما امن السفهاء كان فيما بينهم لا في جمع المؤمنين ولا يخفى بعده لانه
كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين
نؤمن كما امن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يروجون
بذلك انهم قصدوا انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان
يظن بنا انا لم نؤمن كما امن الناس فانا لسنا ان نؤمن كما امن غير الناس
من السفهاء الذين التحقوا بالبهايم وخرجوا عما تحت الانسان مع انهم
قصدوا بذلك تسفيه المؤمنين لايمانهم قوله فان كما ان الايمان بمجموع
الامرين جعل امنوا كناية عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي
عن الافساد النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على
طبق كلمة التوحيد الناني للشرك اولا واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر
ان يحمل النهي عن الافساد على النفاق والامر بالايمان على الاخر ظاهرا وباطنا
ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير لتعصبه منزلة العدم فيسلب عنه
مطلق الانسان لا الانسان المستعمل لما يستجمع المعاني المخصوصة به
والمقصود منه والمراد به الرسول ومن معه وهو المعهود بالنسبة

الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن امن من اهل جلدتهم هو الحاضر في اذهانهم
المتبادر الى افهامهم لكمال غيضهم منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك
باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في
توبة الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبة قضاء ولا
دلالة في الاية عليه قوله والالم يفد التقييد يمكن ان يقال التشبيه للترغيب
لا للتقييد قوله وانما فصلت التفصيل من الفاصلة كالتقفية من القافية
وقوله لانه اكثر طباقا لا يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه
اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم
العلم والسفاهة اكثر منها بين عدم الحسن والسفاهة فجعل الاية من قبيل
مراعات النظير لا الطباق كما توهمه العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه
قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم
يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله
عذاب اليم بما كانوا يكذبون دفعه بان صدر القصة لتمهيد
نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار
وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الاية
ان قولهم امنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وهنا
بين ان قولهم هذا مع المؤمنين فهذه المزية ايضا يخرج من التكرير وان
التكرير على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله
يكذبون كان قوله واذا قالوا الذين امنوا لبيان ان لهم عذابا اليما بهذا
القول فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا
قيل لهم على قوله يكذبون قوله ويروى ان ابن ابي اه فان قلت لا يخفى ان القصة
لا تدل على انهم اذا قالوا الذين امنوا قالوا امنا لانه لم يكن في هذه القصة
ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى الايمان

واذا قالوا امنوا الذين امنوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ظننا من غير دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر عن هذا اللازم بانهم يقولون
امنا تنزيلا للازم منزلة الملزوم به فكيف يكون تلك القصة سبب نزول
الاية قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم
امنا فوله يقال لقيته ولافيته اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة
الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه
الى المرئي ووافق الشارحان المحققان على ان حق العبارة تقول على الخطاب
وعبارة المحقق الشريف في بيان هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم
اذا فسر باي يجب ان يتطابقا في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول
وجازج في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا
جئ بكلمة اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الخبر
فالواجب ان يكون هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول
لقيته ولا يصح اذا استقبلته يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير يكون القائل
نفس المخاطب هذه عبارته موانئة في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني
وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة التكلم اما لو كان بصيغة الخطاب
فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا استقبلته وقوله فانك بطرحه
جعلته بحيث يلقى اي بحيث يدك ويستقبل بري قواه وعلى بالى اي على
تقدير ارادة المعنى الثاني والثالث لتضمين معنى الانهاء ولا يخفى ان الاشبه
على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا عادوا المؤمنين منتهين الى شياطينهم
واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه عن التضمين
فلذا قدمه قوله ويشهد له قولهم تشيطن فيه انه يحتمل ان يكون ماخوذا
من الشيطان لا من اصله اي فعل فعل الشيطان قوله ومن سمائه الباطل
وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء
كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد فلا تفيد فائدة والاولى

والاولى كالتاسيس خير من التاكيد فوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى
حدوث الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فائدة اولازمها واياما كانت فما يتعلق
لان المؤمنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون احداثهم قلت المراد به النجاة
عن باس المؤمنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة
اولازمها فربما يقصد به التحسر او التوجع الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبطه
من عبارة الكشاف ان التاكيد قد يكون للروح عند المخاطب او صدق
الرغبة عن المتكلم كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد
قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الروح فحاصل السؤال في هذا
المقام انه لم ترك التاكيد مع المؤمنين المنكرين لايمانهم والمترددين فيه
وذكر الجملة الفعلية الدالة على حدوث ولم اكد مع الكافرين الغير المنكرين
لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم
قصدوا مع المؤمنين دعوى احداث الايمان وهو مشاهد غير محتاج الى
التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد
لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى
كمال الايمان وثباته رابحا منهم مع المؤمنين بخلاف دعوى الثبات على
اليهودية مع اليهود وانه قد يؤكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار
او لرواجه عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم
الرواج ونحن نقول ذكرامنا مع المؤمنين لغرض ايمانهم الواقعة منهم فيما
مضى بدين موسى عليه السلام وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا
فاتوا بجملة ماضوية ولم يؤكدوا لان مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يؤكد
والنجاة يحصل بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام مع شياطينهم لانكونهم
معهم مع كثرة المخالطة بالمؤمنين والتقول بامنا محل التردد ويحتاج الى
تاكيد وبيان سببا لقول بامنا فاكد وبين وجه قولهم بقولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن

تمارواانا معكم

منهم

قوله تاكيد لما قبله اي باعتبار لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم
الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات على الكفر مع اظهار
الاسلام يستلزم الاستهزاء لكن ارتكاب التاويل بعد الحاجة اغلب قوله
او بدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل الكل ولم يشبه ابا
المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا كلامه ويمكن جعله بدل
الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام دال على تعظيم اليهودية من كونهم معهم
في الثبات على اليهودية فهو اولى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما
من غير دخول الثاني في الاول فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها قوله
اما المقابلة اللفظية يعني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات
البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد المعنيين المتجاورين على الآخر
من اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم آخر من العلاقة سوى ما ضبطوها
ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا على التلخيص
فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مماثلا له في التقدير يدانيه ثالثة
استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار ففي التسمية تنبيه على رعاية التماثل
في الجزاء كما في لجزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير
بالاستهزاء لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء
في ان ما يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع قوله هو لازم الاستهزاء فسمي
انزالا لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل
ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض
من السببية والمسببية استهزاء قوله وانما استوفى به ولم يعطف اشارة
الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف يبتدى به ولم يعطف قلت هو
في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الا
الابلغ الذي ليس استهزائهم اليه استهزاء ولا يؤبه له في مقابلته لما لهم

بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله تعالى هو الذي يتولى
الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء
مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء كلام
في غاية الجزالة لا الاستيناف بمعنى احد طرق الفصل من جواب السؤال وقد
اشار اليه حيث وضع استوفى موضع ابتدى فان فيه ايماء الى ان الاستيناف
في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله فيه وفيه بيان لوجهين
لجزالة الاستيناف وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ
بهم على انما نحن مستهزؤن لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى
اغنى المؤمنين عن معارضتهم مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص
التولي بهذه المجازاة فلما ترك العطف فاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا
لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد نفع عبارة الكشاف في هذا التوجيه
حيث بدل قوله وهو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين بقوله تولى
مجازاتهم لان عبارته توهم انه تولى مجازاتهم استهزاء هم بالمؤمنين لا المجازاة
مطلقا فلا تتم ان ترك العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا ولا يخص تولي
تلك المجازات فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم
والانتقام لهم في ضمن تولي المجازات مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحج
المؤمنين ان يعارضوهم بما قيده الكشاف به حيث قال ان يعارضوهم
باستهزاء مثله لئلا يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه
على تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما
الوجه الثاني فتحقيقه انه لو كون استهزاء الله بمكان بعيد من استهزائهم
بحيث لا مناسبة بينهما لكون العطف بينهما كعطف امرين غير متناسبين
وانما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة غفل عنهما شارحوا الكشاف
وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة مبنيا

على كون استهزائهم بالمؤمنين فى غاية القباحة بحيث يشاكل كل عن اجزائهم
وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان دقايق فى نظم الكلام لا فى الاستيناف
من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين وفيه انه لما كان المراد
بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا يطلب الاسناد
اليه نكتة ثم نقول لا يضع عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان يخط
فى سلك بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او فى سلك صلات من
فى قوله ومنهم الذين يقولون ولا يستحسن شئ منهما فاحسن التامل وفتش
بحسن التعقل قوله ومنه مددت السراج والارض اذا اصلحتهما
بالزيت والسماد الزيت للسراج والسماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله
كاملى لهم فى القاموس املاله فى عنية اطاله قوله ويدل عليه قراءة
ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما فى القاموس ان المد الامهال كالمداد وفيه
ايضا مذ يديه القوم صار مدد الهم وهو حسن فى هذا المقام جدا قوله
والعمه فى البصيرة والعمى فى البصر البصيرة بصر القلب فى الكشاف العمه العمى
الا ان العمى عام فى البصر والرائى والعمه فى الرائى خاصة وفى القاموس العمى ذهاب
البصر كله والعمى ايضا ذهاب بصر القلب فخالفته مع الكشاف ليس
بذاك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ المريد اختصاص العمى بالبصر بل اراد
بيان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى للبصر والمنار العلم قوله قال
اعمى الهدى بالجاهلين العمة اوله ومهمه اطرافه فى مهمه فى شروح الكشاف
اى رب مفان لا تنتهى شعة بل اطرافها من جوانبها فى مفان اخرى اعمى
الهدى اى خفى المنار على ان اعمى افعل صفة جعل خفاء العلم عمى له على سبيل
الاستعارة وقيل هو صفة من اعمى الامر عليه اى التبس اى ملتبسين انهم
المطرقها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اى اخفى طرق
الاهتداء العمة جمع عامة هذا وفى القاموس عمى معنى البيت تعمية اخفاه

ويمدهم فى طغيانهم يعمهون

اخفاه قوله [illegible] فى الحواشى الشريفية
الاية تعليل لاستهزائهم لا بلغ والمد فى الطغيان على سبيل الاستيناف او جملة
مقررة لقوله [illegible] واصله بذل الثمن حقق ان اطلاق
البيع على الشرى وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين والتناصر
الدينار والدرهم فى القاموس اثمان سميت ناضا اذا تحول عينا بعد ان كان متاعا
قوله اخذت بالجملة هى مجتمع شعر الرأس والازعر قليل الشعر والدرر مغارز
اسنان التى تناثرت روسها والعمر عطف بيان للطويل الذى هو صفة له
فى المعنى والجيد القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراؤه النصرانية بالاسلام
والمراد بالمسلم معهود هو جبلة بن صفوان الابهمى اخر ملوك غسان حيث
ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانيا وفد على عمر رضى
الله عنه بمكة على ما فى الشرحين وقيل وفد على عمر رضى الله عنه واسلم ثم عاد
الى مكة فوطئ ازار رجل من بنى فزارة فهشم بها انفه وكسر ثنايا فمضى
الفزارى الى عمر رضى الله عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال جبلة
انتصر منى وانا ملك وهو سوقى فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله
الا بالعافية فسال جبلة التاخير الى الغد فلما كان من الليل ركب فى بنى عمه
ولحق بالشام مرتدا وشبه الشاعر حاله بحاله اشار الى انه متحسر على ما فاته
كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روى انه انشاء تنصرت
بعد الحق عار اللطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر فادركنى فيها الحاج
حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعور فيا ليت امى لم تلدنى وليتنى
صبرت على القول الذى قال لى عمر قوله والمعنى انهم خلوا واهدفع بنا نحن
انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال وملخصه انه اراد بالهدى
الهدى الذى جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما ان ذلك هدى حقيقة
او مجازا ففيه توقف من الفحول وقوله او اختاروا الضلالة اشارة الى

جواب اخر وهو ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب
الاول مبنى على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثانى على حمله على مقتضى
الاتساع الثانى من الفوائد الخاقانية العبيدية بسط الله ملكه ان اشتراء
الضلالة بالهدى لا يخصهم بل مثلهم الكافر المجاهر فكيف خص بهم ويمكن
ان يقال تخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ارجى
اسلاما منهم فلم يشترى الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه
ان يراد بالهدى قولهم امنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن
سمى الاول هدى لانه به الهدى كما ان الثانية سبب الضلالة قوله لما
استعمل الاشتراء فى معاملتهم اتبعه ما يشاكله اى يوافقه تمثيلا لخسارهم
اى تشبيها لخسارهم بخسار التجار كانه هو وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم على
ان المراد بنفى الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفى الربح يستلزم
الخسار لانه يستلزم التجارة غالبا عملا واتلافا فلولا الربح لكان خسرانا
واختير ما ربحت على خسرت مع ان خسرت اوضح فى كون الكلام مجازا
عقليا واحصر ليصرح بانتفاء المقص الاصلى وهو الربح والانتقال الى الضد
وهو الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار
حالهم وسيصرح به توطئة لبيان وجهه وعلى ان الترشيح ايضا هنا استعارة
لامر ثابت لهم وهو خسارهم وليس اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح
لمجرد ايراد لفظ معناه الحقيقى من لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك
وان كان الاغلب منه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشار به
الى ان المقص من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة التجارة التى يتحاشا
عنها اولوا الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما
يفيد زيادة مبالغة كما فى استعارة الاسد للشجاع بل يشبه ان يكون
من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة فان الاستبدال فى صورة

فما ربحت تجارتهم

فى صورة البيع هذا وفيه نظر لان فى تعبير الاستبدال بالشراء مبالغة
فى خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار
الضلالة فى ايديهم صيرورة الملك فى يد المالك حتى يرجع تبعاتها اليهم
كما يرجع تبعات الملك الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية
واستبدلوها بالضلالة فقد خرج رأس المال من ايديهم بالكلية فما معنى
وصفهم بالخسران مع فوت رأس المال بالكلية اذ ليست الضلالة
فى شئ من العوض قلت اما لانه عدما ينالون به من الاغراض الدنيوية بالضلالة
فى شئ من العوض واشير الى انه يكفى لتوبيخ التاجر الخسران فكيف فوت
رأس المال فوتا بينا قوله ونحوه لما رايت النسر عن ابن داية ٭ وعشش فى
وكريه جاش له صدرى ٭ النسر مستعار للشيب وابن داية وهو الغراب للشعر
الاسود وذكر التعشيش اى اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش فى
الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال
عش الطائر موضعه الذى ياخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو
فى افنان الشجر فاذا كان فى جدار او جبل ونحوها فهو وكر وجاش بمعنى اضطرب
قيل الوكران استعارة للحية والرأس وللغودين اعنى جانبى الرأس ويجوز
ان يكون استعارة لجانبى اللحية قوله ولذلك سمى شفا الشف بالفتح وبكسر
الفضل والنقصان ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ قد
يسمى الشئ باسم ضده قوله لتلبسها بالفاعل ولمشابهتها اياه من حيث انها
سبب الربح والخسران اشار ان العلاقة فى المجاز العقلى كما يكون مشابهة
غير ما هو له لما هو له فى ملابسة الفعل كذلك يكون مجرد ملابسته للفاعل
اى ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم يكن الجارية من ملابسات
الخسران لمجرد انه مملوك الفاعل وهذا الثانى مذهب الكشاف والمشهور
هو الاول قوله و[illegible] كانوا [illegible] لطرق التجارة دفع لكونه تكرار الاستبدال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء لطرق التجارة
لا الاهتداء في الدين بقي شئ وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع
على عدم الاهتداء في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء
ولا محيص عنه الا بجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا
على اشتروا الضلالة بالهدى اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا
مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف
جعلوا عطفا على ما ربحت تجارتهم ومفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم
استنباطا من كلام الكشاف محمل اخر لا يسع هذا المقام بيانه قوله
ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل
في شانهم وكان بيان حالهم الى الان على سبيل الحقيقة وليس كذلك
لان قوله [illegible] تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير
المهتدي التالف اصل راس المال الفايت مقصوده من التجارة وهو
الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه الا بان يتكلف
ويقال مقصوده ان ليس المقصوده من هذه الاية ونظائرها افادة امر زائد
على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل في الزام
الخصم والقمع الضرب على الراس بخشبة وصرف الرحل عما يريد وكلاهما
حسن في هذا المقام واللدود الخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة الخصم
الاخصم والاحبس والحال ما عليه الانسان والصفة النعت والقصة
الحديث كذا في القاموس قوله والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم
كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم جعل وجه كون الذي
مخففا الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم يكن
جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف وجها لذلك لما ان فيه
ضعفا بينا اذ ليس هنا تشبيه الذوات بالذوات بل تشبيه الحال بالحال

بالحال ولا باس تشبيه حال جماعة بحال واحد على انه يجوز ان يكون المقصود
تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد لكونهم
في اتحاد صيغهم بمنزلة الواحد [illegible] وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القائم مقام
القائمين ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذين وثالثها بالنظر
الى ما عرض له من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما انه لا يستحق
ان يجمع لوجهين اولهما انه ليس مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته
بالموصوف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة ولما توجه
عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في الذين حرف في محل
زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق
التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول
ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف ويعيد حرف التعليل كما في اخته
وكانه نبه على انه لانحطاط درجته عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل
بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة في الذين دون القائمين
لامرين احدهما راجع الى ذي العلامة وهو ان الذين فيه ما يستدعي صحة
حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكون مستطالا
بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليستا علامتي الجمع
بل زيادة لزيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامة
الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه
مستطالا بقوله وليس الذين جمعه المصحح بل يجب ان يؤخر وليس الذين اه
كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه مستطالا مع ما سبق هو
لانه الامر الاول فما ذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر لكلام
الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف فظهر
وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذى استوقد كما لم يجز القائم مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد ضمير
استوقد للفظ الذى ولم يفرد للفظ اللام لانه حرف فى الصورة فلا ينبغى
ان يجعل الضمير له بل يتعين ان يعتبر فى احوال الضمير موصوفه ونحن نقول
اللام فى القائمين مخففا الذين كما انه فى القائم مخففا الذى فلا يجوز
افراد ضميره وفى الذى استوقد وضع الذى وضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة
الجمع فيصح افراده وليس مخففا الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذين وجمعه
للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل وتحمل حق
التحمل قوله واشتقاق النار ترك تعريف النار لاستغنائه عن التعريف ولانه
نوقش فى تعريف الكشاف بانه لا يصدق على نار تحت الفلك قوله لان فيها حركة
اى كما فى النافر وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها
تخرج من الزند قوله او الى ضمير النار يتجه عليه ان النار ليست فى اماكن
حوله فكيف تشرق فيها ودفعه الكشاف بان قال ويجعل اشراق ضوء
النار حوله بمنزلة اشراق النار بنفسه يعنى ان اسناد الاضائة الى النار
اسناد الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه ترك
فى هذا المقام لما راى ان فيه تكلفا عنه غنى لجواز اعتبار استيقاد المستوقد
فى اماكن حوله ولا ينافيه قوله نار لجواز حمل تنكيره على التكثير قوله وما
صولة فى معنى الامكنة يقال يجوز تقدير فى لفظ مكان لكثرته ولا يجوز
ان يقاس عليه ما فى معناه على انه فرق بينهما بالكثرة وكانه جعل من قبيل
عسل الطريق الثعلب ولعمرى العذر اشد من الجرم وكيف لا وعسل الطريق
الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة وقوعه فى كلام العرب والحل
ان ما حوله فى معنى عنده ونصب ما فى معنى عند لا خفاء فيه قوله انما
قال بنورهم ولم يقل بنارهم لا تقول لا ينتفى نار الموقد فجاءة بل ينتفى ضوءها
لانا نقول تنتفى النار المشتعلة وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم

ذهب الله بنورهم

لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية حتى
الجمرات ايضا فنفى النور المفيد انتفاء الاشتعال الذى يكون الانتفاء له
فى الغالب ولك ان تقول نفى النور لان فى انتفاء النور وبقائهم فى ظلمات
مع بقاء النار مظنة وقوعهم فى النار وتضررهم بما كان توقعهم النفع
فيزيد تحسرهم وتالمهم بقى ان اضاءة ما حول المستوقدين كيف صار سببا
لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما ووجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم
لتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف
وهذا الذى يسوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم للاستيناف
والا لا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا
بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير
فلما اضاءت ما حول المستوقد حملت ولا يتضح سببية الاضاءة للخمود قلت
الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهى باعتبار ما يلزمها
سبب للخمود قوله الا يرى انه كيف قرار ذلك واكده اه بقوله جعله مؤكدا
لذهاب النور فلزمه انه لا وجه ح للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال
يتقد قد يراى وقد تركهم فالحال حال مؤكدة قوله ووصفها بانها ظلمة
خالصة ظاهر البيان انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير
رابط اى لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاستغنى عن حذفه
ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شان المستضئ فى الظلمة انه
ينتفى ابصاره بالكلية عقيب انتفاء الضوء بخلاف غير المستضئ فانه يرى فى
الظلمة شيئا قوله كقوله وتركهم فى ظلمات وقول الشاعر تركته جزر السباع
فرق بين الاية والبيت بالاية محتملة والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل
الحال احتمال فى ظلمات فى الاية وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق والجزر الشاة
المعدة للذبح والنوش التناول واخره يقضمن اى يكسرن حسن بنانه والمعصم

وتركهم فى ظلمات لا يبصرون

وهو كمنبر موضع السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة
يعني وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة
الشديدة قوله ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل
منزلة اللازم بمعنى لم يقع منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الى ظلمات اي
لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية او لا يشعرون بها حتى يتداركوها قوله
ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون يشعر بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين
لكونهم من مشمولاته ويمنعه ارجاع ضمير مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل
مثلهم ولعله اراد ان الاية بلبها وخلاصتها مثل ضرب الله تعالى لمن اتاه
ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا
ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل
بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن
اثر الضلالة على الهدى المجعول له بالفطرة ايضا وقوله او مثل لايمانهم
اشارة الى احتمال جعل الاية تشبيها مفروقا قوله وابوا ان ينطقوا به السنتهم
فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين
قلت النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء بجامع ارتكابه اضطرارا
وايضا لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرار فليس انطاق السنتهم منهم
فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم
بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون
بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر
الصم والبكم والعمى على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على تنبه السامع
والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم قوله جعلوا كانما انفت مشاعرهم
وانتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا تدخل تحت المشاعر
واشعر بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها

تحتها بضرب من التكلف يقال ايف الذرع بمعنى اصيب بآفة واذ من حد علم
بمعنى اصغى الى الشيء واصم بتقدير انا اصم افعل صفت عدي بعن لتضمين معنى
الذهول والغفلة قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن
حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة في الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام
على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة ويتجه عليه انه مع انتفاء
القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها
فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه اسقط قوله على المستعار له
ونعم ما فعل فلا تظن به انه اسقطه لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضي
بخلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه ما في حواشي السيد السند
فخذه فانه المعتمد قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشوكي السلاح من
شوكة السلاح وهي شدة الباس وحدة السلاح والاصل شائك فقد يحذف
العين فيقال زيد شاك السلاح بضم الكاف وقد تقلب الى موضع اللام
ويعل فيقال شاك السلاح بكسرها مقذف مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل
مرمي به في الوقايع والحروب كثيرا للبد جمع لبدة وهي شعر المتلبد على رقبته
جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة لم تقلم لم تقطع يعني لا يعتريه
ضعف من قولهم فلان مقلوع الظفر اي ضعيف والمغلق من افلق الشاعر
اتى بالعجب وقوله يضربون عن توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح
الاعراض والفتخاء اللينة المفاصل المسترخية الجناح قوله هذا اذا
جعل الضمير للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه
انهاه وفرع منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان
قلت كيف صار الصمم والبكم داخلين في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد
الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد
والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم
عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن دريحة العقل مقررا معروفا
عنه وانما النقص انهم من بين السفهاء معزولون عن الحواس والة النطق
ايضا هذا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث قال في
الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم عمي وبكم
نقول لاظهر ان النقص من هذه الاية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم
وخسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ليرتدعوا
عن شنايع افاعيلهم ويلحقوا بهؤلاء المدوحين الاشارة الى انه لا ينفعهم
النصح ويؤيده قوله فالا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يعتد
بتمثيل اخر قلت بيان حالهم بعد ليس لارشادهم بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع
فيما هم فيه وان جعلته للمستوقدين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه
العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي الكشاف واتفقا على ان
قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهاب الله بنورهم جوابا
لما او لم يجعل والغناة الرجح والكظيمة اعني ما يحفز تحت الارض وصفهما
بالصماء واقع وصمام القارورة وصمامتها بكسر هن شدادها قوله
واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهوران كلمة او كلمه
شك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين وليس شئ من الشك والتشكيك
والابهام والتخيير والاباحة داخلا في مفهومها بل تستفاد من مواقعها
في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك تبعا لما في الكشاف
والذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر في الاخبار منها الشك فجعل
التبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا فانها تفيد
التساوي في حسن المجالسة ووجوب العصيان جعلا وللتساوي في وجوب
العصيان وليس الكلام لايجاب العصيان بل للنهي عن الطاعة فكان

وكصيب من السماء

فكان الظاهر ان يقال ان او تفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن اطاعتهما
فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي عن الشئ امر بضده واما ان يقال مبني
على جعل المفعول للتنوين دون المنفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما معا
يكون ثابتا بدلالة النص لانهما اذا تساويا في وجوب عصيانهما
فوجوب عصيانهما معا اثبت والمشهور ان او لواحد من الامرين فيعم بالنفي
النهي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة النص بل بالنص قوله
ومعناه ان قصة المنافقين مشتبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في
صحة التشبيه بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما ليستا سواء بل الثانية
كما ذكره الكشاف ابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفضاعته
ولذا اخروهم يتدارجون في نحو هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارة
فنقول الاولى جعل او بمعنى بل كما في قوله تعالى [illegible] والاوجه
عندي ان مجموع الايتين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرا بين امرين مشبهين
بهاتين الحالتين لانهم متاثرا في تدبير نقض المسلمين وخداعهم فهم في ظلمات
النفاق والتباس الامر عليهم بشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى
بالظلمات الملجئ الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اضاء وانار لهب
تدبيرهم نطفئ برياح نصرة الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في
خوف نزول الوحي الذي شماعهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق
المخاطف يجعلون اصابعهم في اذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف
حالهم وافتضاحهم كلما اضاء لهم الوحي بان نزل ما لم يفتضحهم مشوا فيه
وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب
بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو
قوله والشماخ وابن مداد اي صادق الوعد صيت الشماخ خمسة من شعراء
العرب واول هذا البيت عفا آله فنسج الجنوب مع الصبا اي مهى علاما

المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب اسود قريب
من الارض عطال غير خلب ولا خفاء في ان هذه الاوصاف انما تحسن في السحاب
دون المطر قوله ومن بعد ارض بيننا وسماء اوله فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها
حيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع السماء يعني
اتوجع من ذكراها ومن حلولة قطعة من الارض وناحية من السماء بيننا وهي
سماء تقابل وتجازي تلك الارض وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على بعد افاده ارض
لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الامرين يكون كذلك
من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة قوله
من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية والياء المشددة
والياء التي هي من الشديدة والمادة الثانية لان الصوب فرط الانسكاب
واراد بالبناء الصيغة وهي صيغة الصفة المشبهة التي للثياب دون الحدوث
قوله ظلمة تكاثفه بتتابع القطر لان تقارب القطرات يقتضي قلة الهواء المتخلل
المستنير وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل وظلمة الليل لان ظلمة الليل ليس
في المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات فيه تبعية الظلمتين
الاخرين تغليبا او جعل في للملابسة الشاملة للظرفية والمظروفية وفيه بعد
ويتجه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمتا سحمته وتطبيقه
وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة المطر ولا لعدم
عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعلهما مكانا للرعد والبرق
لانهما في اعلاه اي في اعلا المطر فكانهما متمكنان فوق المطر في المرأى
ولانهما في مصب المطر فالمطر يحيط بهما في انصبابه وقيل اراد باعلا المطر
ومصبه السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في للملابسة الشبيهة
بملابسة الظرفية قوله وارتفاعها بالظرف وفاقا شرط سيبويه ان يعتمد
على الموصول او على احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله

فيه ظلمات ورعد وبرق

نقله ابن مالك في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا دفع لما في الكشاف انهما لم
لم يجمعا او لما يتجه ان مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد
وفي حصر الداعي الى عدم الجمع رد على ما في الكشاف من ان الداعي يحتمل ان
يكون ارادة الارعاد والابراق بهما لانه بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون
من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل هو من قصيدة فيها
الله در عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول فضمير يسقون لعصابة
وقيل لاولاد جفنة اذ فيها ايضا اولاد جفنة حول قبر ابيهم قبر ابن مارية
الكريم المفضل يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك
نهر دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق النقل من اناء الى اناء للتصفية
والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل
السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه معنى النزول والا فالورود
المتعدي بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والياء في قوله بالرحيق
للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر الصافية السايغة قوله والجملة استيناف
الاجزل ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف
ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه ظلمات ورعد وبرق
لا يطيق السمع رعده ولا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق الاصابع موضع
الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الاطلاق نكتتان احديهما انه من
الاتساعات الشايعة بحيث لا يكاد يحصى وكانه تركه لما ان الظاهر انه
مصحح الاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله توجيه
وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح
ولا يخفى ان في اطلاق الاصبع موضع الانملة مبالغة وفي جمعها مبالغة
اخرى في وجه فاعرفه قوله متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل
والعيمة شدة شهوة اللبن قوله والصاعقة قصعة رعد هائل فسر الصاعقة

تفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا
يقابل السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير
الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه
يطلق على كل هائل فليكن عبارة عن الرعود وقولهم اني عليه بمعنى اهلكه
والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر قوله ورد بان الخلق بمعنى التقدير
وبان ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح الموت ومبدائه وبان عدم
الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق قوله والله محيط بالكافرين
لا يفوتونه كما يفوت ذو وصيب الصواعق بجعل الاصابع في آذانهم وذكر
الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم
بالكفرة وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ولشارحي الكشاف
هنا مسلكان اخران وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض
في اخر الكلام لان كل استيناف مستقل بدون الاخر كذا في شروح الكشاف
فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشاء من قوله يجعلون اصابعهم كما
يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط
بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اتى بها بين كلامين متصلين معنى فلا يكون
بناء الاعراض على تجويز وقوعه في اخر الكلام قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا
الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا وجعلوا
الجملة التي هي جواب السؤال الناشي عن الجملة السابقة كالمتصلة بها بل جعل
بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة منزلة الجواب عنها وبين الجواب
والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء قوله وضعت لمقاربة
الخبر من الوجود سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لعروض مانع المقاربة
كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود المانع يتصور بفقد المانع
ووجود الشرايط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد

يكاد البرق يخطف

قواعد العربية ولعله تصوير للمقاربة من غير تخصيص بها قوله بمعنى كلما نور لهم
ممشى اخذوه كمال خيرتهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم
في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا
فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله ولا تدبير له في ماله وفي قوله في مطرح
نوره اشارة الى حذف المضاف اي مطرحه ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل اي
مشوا لاجل الاضاءة فيستغنى عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة
عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة اظلم
عليهم بانه فليكن من قبيل ممرور به ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات
اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا
مثل قولهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات
قوله هما اظلما حالي ثمتا خليا ظلاميهما عن وجه امرد اشيب الضمير للعقل
والدهر في سياق هذا البيت وهو احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام
استمت تاديبي فدهري مؤدبي والاستيام المبالغة في الطلب افتعال
من السوم وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر
مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل وجوز ان يكون ضميرهما لارشاد
العازلة وتاديبها وجاز ان يكون لارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد
بامرد اشيب قيل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب وقيل
الامرد في السن الاشيب لمقاساة الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد في السن
الاشيب في العقل لاختلال عقله من ورود كثرة الشدايد عليه
او الامرد لذهاب شعرات وجهه من الشدايد الاشيب في السن والفاء في قوله
فعقلي مرشدي قيل للتعليل اي فلا يحاول لان عقلي مرشدي ويحتمل
ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشادي فاحل ارشادي الى عقلي
قوله فانه وان كان من المحدثين آه شعراء العرب ثلث فرق منهم من يستشهد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يشعرهم وهم الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين
ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام
كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشية بعد الصدر الاول وهم الذين
سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا بجعلهم
بمنزلة الراوي فيما يعرف انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية
ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يعمل فيه الروية وليس الشان فيه الا السماع وبهذا
اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية فمن
كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على
معرفتهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة الراوية بل بمنزلة
عمل الراوي بمروية فان روايته معول عليهما بخلاف عمله وقوله حراص ككرام
جمع حريص قوله اي ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم اي بقصيف الرعد اي
اشتداد صوت الرعد ووميض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير
وقوله ابكى دما بتضمين معنى الصب والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى
وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه
ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين حيث لا يتنبهون
ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما قادر ان يذهب
بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ظلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب
السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق
المشبه به غريبا لكن لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره
هي اليق بالمقام قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني
يحتمل ان يكون المعنى وظاهر كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء
الثاني لا كما ظنه النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم
لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول

ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم

قوله ابن الحاجب على قول النحاة لكن ذكر ابن الحاجب مردود بان معنى قول
النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل بها على انتفاء
الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف
وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهر الاية
هنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني بمعنى ان استعمال لو قد يكون
للاستدلال والظاهر ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق
العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل
عليه بكذا ولا يقال دل عليه لكذا قوله الشيء يختص بالموجود وحاصل
كلامه ان الشيء مختص بالموجود لكنه تارة بمعنى لا يشمل الخالق بجعله اسما
لما هو مشيء وتارة لا يشمل الجمادات بجعله اسما للشائي وقوله على كل شيء
قدير بهذا المعنى وهو تكلف وجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وتخصيصه بالعقل
قوله بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر ماخوذه من المثنى بمعنى اثنين
اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين مقدورا هو الممكن
وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الممتنع قوله
لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل
ليس باطلا فلا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يشهد به السوق قلت المتنازعان
في اللغة يغلب منهما من وافقه ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص
فان قلت لزمهم ايضا التخصيص بما سوى مقدور غيره تعالى ايضا كافعال
العباد قلت هذا يلزمنا ايضا لو تم دليلهم على ان العباد خالق افعالهم
قوله ان الحادث حال حدوثه وللممكن حال بقائه مقدور ان لم يقل ان الحادث
حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديمة عند من يقول به وفيه ان قوله
على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة
قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا وايجاده يستلزم تحصيل

اشارة على كل شيء قدير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحت
اعادة المعدوم لانه شئ قوله وان مقدور العبد مقدور الله لانه شئ اى
لان كلا من الامور المذكورة شئ لانه دليل على جميع ما ذكر قوله اقبل
عليهم بالخطاب هذا الكلام مبنى على عدم الوثوق بما روي عن علقمة والحسن
او على انه يقتضى تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن فى مكة
منافق فكيف يكونون داخلين فى هذا الخطاب وايضا لما كان نزولهما
منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا
ان يقال يجوز ان يكون فى الكلام التفات بعد تمام نزول القران ولم يكن
فيه ذلك الالتفات حين النزول لمصلحة تعلق نزوله قبل ما قبل قوله
هزا للسامع وتنشيطا له اشار اولا الى النكتة العامة للالتفات من الهز
والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا الموقع
ولك ان تجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب مما
يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المفلحين فهو فى غاية الظهور واما بالنسبة
الى المبعدين المغمورين فى العصيان فبمعرفتهم انهم تحت حكم حاكم يتوب
عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم
ولا يأس عنه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وجبر الكلفة العبادة
بلذة المخاطبة ايضا من النكت التى تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع
الهز والتنشيط ولا يفصل بينهما وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة
ويعود اليها من الهتمام والتفخيم وان الانسب ان لا يفيد جبرا للكلفة بلذة
المخاطبة لانها تنجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك
التقييد لكان مستحقا لتأخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيما لها ولم
يكن الفصل بينه وبين الهز والتنشيط تركا لما له الفضل ومن النكت
الجليلة فى جمع جميع الفرق فى هذا الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج

يا ايها الناس اعبدوا ربكم

لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد فى ذلك والمقربون
والمبعدون فى قرن واحد فى ذلك ومن هذا يعرف وجه واى وجه لاستعمال
نداء البعيد لمن هم فى مظان الزلفى وهو انهم كالمبعدين فى مقام التكليف
والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر من انه يخاطب بها المنقادون
كل الانقاد والمتمردون كل التمرد وسيجئ وجه اخر فى نكات ما لافادة
الاهتمام والاعتناء قوله ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب
موضوعا لنداء مطلق المنادى فح النكتة فى اختياره ان الخطاب مشتمل
على من هم فى غاية الزلفى ومن سواهم من المتوسطين ومن هم فى غاية البعد
ولك ان تجعل القرب والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض فى ساحة
التكليف والبعض فى ساحة الوجود وكون البعض فى ساحة العدم وقوله
وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغى ان يؤول بان المراد انه اقرب اليه من حبل
الوريد فى اعتقاد والا فيجوز ان يكون واستعماله نداء البعيد لاعتقاده
بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحسن بعيد
عن الخطاب ونظيره انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحسن بعيد عن الاشارة
فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه وكون يا نائبا مناب فعل
وفاعل يقتضى ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى الذى هو مفعول
اذ الجملة لا يتوقف على المفعول ففى قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة نظر
ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى انما صار
جملة لا انه نائب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حروف واسم كما
ظنه المبرد فى شانه واطلاق الفعل على جملة ادعو لانهم كثيرا ما يطلقون
الفعل على مجموع الفعل والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت
فعل ماض متكلم وقوله فانهما كمثلين دون ان يقول فانهما مثلان
لان لا يلزمه التعريف وقد يقصد به مجرد النداء فلا بأس فى جمعه مع اللام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه لان فيه جمع
امرين هما كمثلين وفسر الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح
بعد الابهام واختيار لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن
ان يراد تاكيد تعريف المنادى بجمع حرفي التعريف وقوله وكل ما نادى الله
جملة حالية يتم بها التعليل وقوله كل مبتداء خبره حقيق بان ينادى له
بالاكد الابلغ قوله وما روى عن علقمة اه في قوله ان صح رفعه تعريض بما ذكره
الكشاف من قوله وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد قوله
فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما رواه عن علقمة هو انه مكي بمعنى انه
خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت اليه
ومن وجوه التردد في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة البقرة
مدنية وان رد بان المكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة وان نزل
بالمدينة لما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روى
عن علقمة يعني ما روى لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر الناس
بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب الحاصل وقوله فالمطلوب
من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه على
شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة
اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت الى جواب اخر ذكره الكشاف
من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما شهد به قوله تعالى ولئن
سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد
عن الصواب اذ معرفة الكفار لا ينفع في صحة العبادة بل لا بد فيها من
الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضا انه يلزم ان يكون ايجاب اصل
العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن
ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا يخالف كونها متطفلا

متطفلا في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها
ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالته بخلاف العمل والاوجه ان يجعل
العبادة شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى مؤنة
ما ذكره واورد ان ارادة اصل العبادة الكفار وزيادته للمؤمنين جمع بين
الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة قوله انما
قال ربكم تنبيها على ان الموجب للعبادة هو التربية اي تنبيها على ان سبب ايجاب
الله العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية
من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكرا
لها والثاني ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما
علق العبادة بمن لا نسبة له الى العبد الا التربية وهو بريء من الانتفاع
مطلقا علم ان تلك العبادة اوجبت له تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه
المخاطب على ان الامر هو المربي وفي امره التربية فيعين على الانقياد قوله
صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة واما قوله وللتعليل زيادة
على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس
من معاني النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلى عنه
مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل
الجسم الطويل العريض العميق ذكر كشفا لربوبيته هذا ووجه جعلها
مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي
خلقكم لا يحتمل غير الموصوف بها بخلاف ما اذا خص بالكفار فان ربهم يحتمل
عندهم غير الخالق ولكن يرجح ارادة الرب تعالى انه رب الارباب عندهم
وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان خطاب الشارع النافي لربوبيتهم
بالامر بعبادة ربهم ينفي ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاوضح الاصح انها
على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لانها للتقييد

الذي خلقكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما صرح به صاحب الكشاف وان اثبتا الشارحون كلامه بان
الاصل في التعبد التقييد واطلاق الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم قوله
والخلق ايجاد الشئ على تقدير اى مشتملا على تعيين قدر كان ذلك التعيين قبل
الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين في القدر فكما يجعل الفعل مشاويا
للمقياس يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدر في علمه ولا يخالف الموجد
المقدر في العلم قوله متناول لكل ما تقدم الانسان بالذات او بالزمان شعر
عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والتقدم الزماني وهو
جيد لو شاع في اللغة كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله معطوف على
الضمير المنصوب يوهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم لصحة المعنى وانما
يمنعه امتناع العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى ان في
وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من
يقتدون بهم للاوثان اللاتي هن من مصنوعاتهم كيف ومقتضية العقل
ان يعبد هم تلك الاوثان فلتضمم هذه النكتة الى نكات وصف ربكم بقوله
الذي خلقكم قوله والجملة اخرجت مخرج المقدر عندهم مما لاعترافهم
اراد الاغنياء عن اعتبار التغليب والا فلا خفاء في تقرر عند المسلمين
وانما الكلام في تقرر عند المشركين والاخراج مخرج المقرر لانها في
كونه مقررا حتى ينافي تعليله باعترافهم فيصح ان يقال اخرج مخرج
المقرر لكونه مقررا وفي اعترافهم يكون خلقهم للتقوى ودلالة الايتين
عليه نظر وايضا يصح ان يكون الجواب بان الخالق هو الله بعد السؤال بادنى
تامل لابالبديهة فالوجه هو الثاني ومبنى هذا الكلام على ما هو
المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر ان الوصف
بشئ لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم بادنى
توجه كيف ونقول لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا

موصوفا بضربه في الاستقبال لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع
الضرب قوله وقرئ من قبلكم على اقحام الموصول الثاني بين الاول وصلته
تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراة لمن يعلم ان التاكيد لا يكون
بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد الموصول قبل الصلة
لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية التنبيه لان اقحامه
ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف
اليه بغير الظرف ولم يقل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف اليه في لا ابا لكم
مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس بمضاف وانما
اعرب بالالف تشبيها بالمضاف قوله كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تخلصوا
في سلك المتقين جعل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجئ لرجاء المتكلم يجئ
لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما لا يشهد به موارد الاستعمال وجعله حقيقة
الترجي لانه لا صارف عنه وزيف هذا بانه في جعله حالا من فاعل
دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطع من الاقرب الى
الابعد بلا جهة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء انما
يحصل بالمناسب تقييد بنفس التقوى ليكون في معنى الامر بالتقوى
او برجاء ثواب التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم
توسيط الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة
لترجيح تعلقه بالابعد انترجح يكون محمولا على الحقيقة وتقييدا للنسبة المقصودة
بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب فانه ح يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير
المقصودة وانه ليس تقييد للعبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول
التقوى حالا العبادة بل تقييدا للعبادة برجاء استمرار التقوى على ما يفيده
قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى يفيد حصول التقوى
بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره من التحذير عن الاغترار

لعله تتقون

واما حديث الفصل بين وصفي المفعول فمما يهون جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ لقوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الآن يقال جعل الطلب خبرا بعيد بحيث يختار النصب للخبر عنه بعدما الطلبية ومن فوايد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة لله خاصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء وعلى معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى جعل العالم مجازا اذ ليس واحد من الخلق مرجو العبادة لان الله تعالى منزه عن الرجاء حتى يصير وا مرجوين برجائه وهم ليسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق اولا الناس حال كونه مرجوا العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة وخلق غيرهم في حال كونه مرجوا العبادة في غاية الظهور فاستغنى عن التسليم اذ هو جلي الظهور وفي خلقهم مرجوي العبادة مزيدا نعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه ابن الانباري وجماعة من النحويين وانه على ان الطريق الى معرفة الله والعلم بوجوده بنيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الا انه عين الرب بمصنوعاته فعلم ان الطريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنايع لم يكن الامر بعبادته وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق ثوابا بنظره لانه جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية تعم ربوبية الدنيا والاخرة والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الاخرة ليتحقق فيفيد النظم ان العبادة توجب

الذي جعل لكم الارض

يوجب تربية الاخرة قوله او مبتدأ خبره فلا تجعلوا فقد عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير رزق رزقا شاملا لكم وبتقدير رزقكم رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر فوجب حذف الفعل فلا يخفى حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منه عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج الى الشاب في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتعسر الامر كل التعسر فالامانة نعمة عظيمة في حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لاشكل المعيشة بحتها واضر نزول الماء منها ومن جملة فوايد جعل الارض فراشا انه جعل المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد شيئا اثناء النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه جعل ما تحت السماء كبيتهم حيث امن فيه اموالكم من غير ان يكون في بناء وحايط ولو جعل الارض الصلب فراشا التعسر افتراشه وخروج الثمرات منه وسوق التظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو المراد حذف لانسياق الذهن اليه ايجازا مر فقد جعلت اي صارت قلوض بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل بادواته والمرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق بقربا اي صار مأكلها ومشربها قربا من رحله اي من موضع فيه رحله ويحتمل جعل في الاية بمعنى وجد اي اوجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة قوله ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها فاستعمال التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا من حال الى حال اخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار

لانها كانت تحت الماء في طوفان نوح ويمكن بناء استدعاء التصوير
على انه كان الارض اولا على صورة فهربكة فبسطها الله تعالى وعلى انها
كانت قبل الجن والملائكة فاستخلصها الله منهم للانسان قوله
فالسماء اسم جنس اول موضع واولاه بتفسير السماء قوله تعالى و
[illegible] والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف
في كون الكلام جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماءة بأعز
ما هو على وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو ولو
قوعها بعد الالف الزايد فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي
بعض النسخ سماوة وقوله بيتا كان اوقبة او خباء يدل على التفاوت
بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية الكشاف للسيد السند ان البيت
اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان المدر او الشعر وفي شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني هو من الطين واللبن والشعر والقبة امثل الخيمة
والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان
مستديرا والخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر قوله
وخروج الثمار بمشية الله تعالى وقدرته ولكن جعل الماء المزوج اه جعل
اولا سببية الماء لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة
في اسناد جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية لشئ اخر وثانيا اشار
الى حمل الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء
حيث قالوا ويدع اه لكن على كل تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية
الماء المزوج بالتراب اذ المركبات المتولدة من العناصر مركبة من العناصر
الاربعة لا عن مجرد الماء والتراب ثم في كون القوة القابل مودعة في التراب
محل نظر لانها مودعة في الحبة لنابت لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات
ثم لا يظهر قصر القابض على الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين

وانزل من السماء ماء

المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال قوله فان
ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ح ان يراد بالسماء المطر لانه ما علاك ويحتمل
من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد
المترادفين الى الاخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو
ما بين السماء والارض فالاضافة من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية
للتبعيض وردله ثلثة شواهد احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام
الجعل مفعولا لاخراج في غير هذا الموضع وهو قوله [illegible] فان
التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء مناسب
المكتنفين به ذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع ذلك وترك
من شاهدي ارادة البعض بها مما اوردها الكشاف ولهما وهو فاخرجنا
من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا يبهم
يبين وعلم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض
بالثمرات عون على المطلوب لان التقاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من
تقدير مفعول وبعد تقدير كما يصح ان يكون مبنيا ولا يخفى انه يصح
ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله
ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ المرزوق اللحم
فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات
او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون
ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم الفا يحتمل التبعيض فالمراد
هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي الف حتى يصح شاهدا
للتبيين قوله اولانه اراد بالثمر جماعة الثمر لا يخفى ان انواع الثمرات تقتضي
جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما يناسب مجمع افراد كل نوع
وجعلها جماعة انما جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له من بيان

شبكة الألوكة www.alukah.net

داع يكون مقبولا قوله اولان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع
جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره
تعالى قليل والفرق بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير اما
في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف
عليه يقال فالمناسب ولا تجعلوا كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا
وفيه ان المقامات متفاوتة فليكن القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد
العبادة لانه يحيطها لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والشيء
لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال العبادة
بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محيطا لما قبله من العبادة فكيف
يجمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقا
قوله او منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشيء لان العبادة
لا يكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصله قلت العبادة يكون
سببا لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه قوله او بلعل اي متعلق
بلعل ومن تتمته وانما وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة
على خلاف ما اشتهر من الحاق لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده من الحصول
منزلة المتمنى لان تبعيد المخاطبين ومنهم المفلحون عن التقوى بعيد وبناء
هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب بجعل هذا التوجيه ضعيفا
وفي قوله لاشتراكها في انها غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب
العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشارك الستة في
كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم
بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات سالكين
وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل انداد بل عدم
الجعل انداد حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو

فلا تجعلوا لله اندادا

فهو عين ترك الشرك نعم يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء من عذاب الله كما
اعتبره الكشاف في هذا التفريع قوله والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا
جعل لا تجعلوا نفيا منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد كونه مجزوما لكنه
قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان
قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل ندا اذ عدم الجعل انداد يجتمع
مع الجعل ندا بل ندين ايضا قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه او للاشعار
بان التجاوز الى الند كالتجاوز لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد
لانه اذا جوز منادة غير الواجب للواجب فالمناد كثير ولا يخفى انه يجوز جعله
جعله نفيا مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره قوله او بالذي جعل
ان استانفت به جعله الكشاف متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء
فيوهم ان مقصوده هذا الوجه لكنه غفلة محضة لا كلام صريح في
ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشاء الوهم انه لا وجه لتخصيص
التفريع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان
المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا بجعل
التفريع عليه حسنا وان كان ما له الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود
وقد عرفت التفريع على الذي جعل لكم بجعل خبره رزقا لكم فاجعله وجها
خامسا للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم فلا نفته واغتنم
وفي تقديم لله على ندا سوى ان انداد في الاصل مبتداء فلا بد من تقديم
الخبر الظرف لتصحيحه ان التقديم للحصر والمعنى على حصر نفي الجعل على الله
بان لا يكون ذلك النفي لغيره تعالى لانه لو كان غيره تعالى بحيث لا ند له لكان
هو الله تعالى اذ من لا ند له ليس الا الله تعالى فاعرفه والمنادى هو المعادى
قوله ايتما تجعلون الي ندا المعنى ايتما تجعلون ندا لي فوضع الى موضع لي
ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية لان الوصف لا يتقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله حالا من ندا اي تجعلون
بتما ندا حال كون الند مضافا الى وفيما قال السيد السند انه حال من تما
ولا يصح جعله حالا من ندا لانه خبر المبتدا بتما ايضا مبتدا الا ان يقال
جوز بعض الحال عن المبتدا وقوله وما يتم لذي حسب نديد بمعنى ان تما ليس
لذي حسب حقير نديد فكيف يجعلونه ندا لمثلي مع علو نسبي قوله وتسمية
ما يعبده المشركون من دون الله اندادا وما زعموا آه اذ يستحيل ان يزعم
ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم بتنزيله منزلة
من جعل له اندادا وكذا في جعل مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم
لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته من يد تهكم بان من اتخذ له تعالى
فقد اتخذ اندادا لا تحصى اذ امثال ما يتخذ لا يكاد تحصى مثله ما يأتي في
قول موحد الجاهلية ام الف رب وفي الاية احتمال تقسيم الجمع على الجمع
لكن التوجيه السابق ابلغ ولك ان تقول خطاب النهي عن الجعل المذكور
مع عدم جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم العدول
عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون من عبادة
الاصنام يفضي الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذا الفساد او ان لعابد الاصنام
وزر من يجعل له تعالى اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع من دانه اطاعه ومنه
ملك مدين وقوله تقسمت الامور فسر بجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره
بصارت الامور اقساما يقال يقسمهم الدهر فتقسموا قوله وعلى هذا فالمقصود
منه التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال
الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ
في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه الاول لم يتعرض له في الوجه الاول
وتعرض في هذا الوجه تعريضا له بان الخليق بالاختيار عكس ما اختاره
ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن

وانتم تعلمون

عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب على كل
عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك الذي لم يدرك زمان
النبوة كما يعذر تارك العمل اذا لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون تقييد
الانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولا
تنتهوا للخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق ولا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى انه يعفي الشرك الخفي الذي
فلما ينجو عنه مسلم وانه يعفي عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية
على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى مفعولين ويمكن تقليل الحذف بحمل
العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله او وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا
ومن الفوايد الحاقانية العبيدية وفقه الله تعالى لاعلاء الشرع انه لا يحتمل
القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا له تعالى اندادا
قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا
وغاية ما يتكلف في دفعه ان المقصود انه لا يبتني نهي الشرك على العلم به بل
لو فرض من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب
التوحيد التمكن من العلم قوله ولعله سبحانه اراد من الاية الاخيرة
مع ما دل عليه الظاهر اه انما قال مع ما دل عليه لئلا يتوهم انه حمل الارض
على البدن والسماء على النفس الى غير ذلك فانه سمج بل اراد انه مما ينتقل من الاية الى
الى تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من فروع تسمية
الانسان عالما صغيرا وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم
الكبير فاعرفه قوله لما قرر واحدانية الله تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم
بها وهو النظر في الامور الموجبة للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الافاق المشار
اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد عليه السلام
ونبه به على ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب

وان كنتم في ريب مما نزلنا اه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العبادة ونفي الشرك بانزال الايات الكريمة والانقياد له لا يكن بدون
التصديق بان تلك الايات من عند الله ارشدا الى ما يوجب هذا العلم والشوق
انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان كنتم في ريب في نبوة محمد صلى الله عليه
وسلم بل قال وان كنتم في ريب مما نزلنا الاية كما يزيح الريب يزيح الانكار وكانه
خص الريب بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم لو وقوع فيه هو الريب
واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت الى ازاحته وقد بالغ في توبيخ
هذا الطريق في الازاحة بقوله وان كنتم في ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين
يعني وان كنتم مخاطبين بالريب يندفع عنكم بهذا الطريق وقوله بزت بمعنى
غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت على ما في القاموس
والمفاعلة مفاعلة من عز بمعنى غلب يراد بها المغالبة والمعارضة الصياح
قوله وانما قال مما نزلنا يعني دخج نزلنا على انزلنا في مقام التحدي وطلب
المعارضة لان فيه اشارة الى ما يريبهم منه لينزاح عنهم الريب مع
حضور منشائه فلا يلتفتوا بعد الى هذا المنشاء ولك ان تقول فيه رد
لقولهم انه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيبهم في دعوى انه
لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع عنا بالحكم والمصالح
عندنا وفي قوله على عبدنا اشارة الى منشاء ريبهم اخرهم وهو انه لو كان
من عند الله لاتى به ملك ولم يجعل الله الرسول ملكا وباني مزية صار
رسولا من الله دون غيره في اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته
التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه به بهذا الصفة
قوله وقرئ عباد نا يريد محمدا وامته والابلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان
الريب في التنزيل على محمد يستتبع الريب في التنزيل على غيره من الرسل لانهم ايضا
لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم فواء والسور الطائفة من
القرآن المترجمة التي اقلها ثلث ايات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القرآن

القرآن ولغير القرآن سورة لصاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة
الامثال وقال في موضع آخر ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل
والزبور مسورة مترجمة ونحن نقول لو لم يكن السور لغير القرآن لم يستقم
قوله فاتوا بسورة من مثله الا بتاويل واجيب بتخصيص المعرف بسورة
بتعميم القرآن وجعله بمعنى المقروء وسائر كتب الله كانت منزلة الى ان
نسخت تلاوته والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وجعل في حواشي الكشاف التعريف
تاما بمجرد الطائفة من القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها ثلث ايات
زايدا على التعريف اشارة الى بيان ان السورة لا تكون اقل من ثلث ايات
متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق التعريف على سورة ان اقلها ثلث ايات فنقض
التعريف باية الكرسي لانها طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي
ومنع كون اية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي
ويمكن ان يراد بالمترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف
ثم في جعل التعريف صادقا على السور بعد وصف الطائفة بقوله التي
اقلها ثلث ايات بجعل التعريف تماما مع بدونه نظر وايضا لا معنى لكون اقل
الطائفة ثلث ايات لان افعل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فالاولى
من التاويل بان يقال المراد اقل افراد نوعها ثلث ايات وكانت العبارة للنكتة
التي لا تكون اقل من ثلث ايات وح يخرج باية الكرسي بالاخفاء ثم
قوله من سورة المدينة الا انها تجمع على سور بتكون الواو وسورة القرآن
على سور بفتحها كذا في حواشي السند والقاموس صرح بجمع
كل من سورة القرآن وسورة البناء على كليهما قوله لانها محيطة بطائفة
من القرآن عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن مفرزة
يجوز على حيالها لانها يقتضي ان تسمى مسورة لا سورة حتى احتيج الى ان
تنقل السورة اولا الى المسورة ثم تنقلها الى تلك الطائفة هذا ونحن نقول

الاولى باعجاز القران ان يكون التسمية بالسورة لانها محتوية على ادنى
ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور كالمنازل يترقى فيها
البليغ اذ لها مراتب في البلاغة قوله ولرهط حراب كشداد من الحرب اسم
رجل من بني اسد وقد بالدال المهملة ويظن بالمعجمة اسم رجل اخر منه
وجعل الاساس قوله ليس غرابها بطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها
اى كثيرة الثمار مخصبة وغير فسر بانها من غاية العلو اي لا يصل اليه
الاشارة حتى يطار الغراب الذى يطير بادنى ريبة واقول ولا يرى الاشارة
الغراب الذى ليس حيوان مثله في حد النظر حتى صار مثلا في حد النظر قوله
لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين احدهما
كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارى وهو ايضا في انفسها
مترتبة طوال وقصار واوساط وتاينهما رفعة شانها وجلالتها
في الدين وعدول عنه القاضي وجمع الترتب في الطول والقصر والتوسط
مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لان التسمية اما باعتبار
القارى فيها واما باعتبار انها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض
فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها مع تفاوت مراتبها في الفضل وقال
وجه السيد السند كلا الكشاف وهذن عبارة ثم ان الرتبة ان جعلت
حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القاري يقف عند بعضها اولا
في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في الطول والقصر
والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها
في الدين كل واحد منها رتبة من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة
من الهمزة في السورة التي هي البقية والقطعة من الشئ قال السيد السند
فيه ضعف من حيث اللفظ اذ لم يستعمل مهموزة في السبعة ولا في الشاذة
المنقولة في كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهري حيث قال واكثر

واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم
مبني عن قلة وحقارة وايضا استعمال فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب
ههنا الا تقديرا باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة
القران لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون
السورة منقلبة الواو عن الهمزة قوله ومن للتبعيض قدم اجتماع التبعيض
لان من للتبين يوهم الامر بالاتيان بسورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولا
وصف البعض من الشئ بكلمة من الداخلة على الشئ يكشف عن قصد
التبعيض ويدعو اليه دعوة ظاهرة والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون
السورة المأمور بالاتيان بها بعضا منه ولو لا شهادة غيرها من ايات التحدي
بوصف السورة بمماثلة القران لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة
على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة مع اجتماع المعنى وما ذكره
السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لايهامه وجود مثل القران وجميع
الاعجاز الى اتيان بعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان قلت على تقدير التبعيض
يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القران ما لم يكن تلك السورة
بعضا من مثل القران مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما ارتابوا
في القران وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا امثاله للبشر
امروا بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوه فكل سورة ياتون بها يكون بعضا
من مثل القران الذى جوزوه ولا حاجة لتخصيص نسبة جواز الزيادة
بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون في جواز زيادة من في الاثبات الا ان بقاء
جعل الاخفش من زائدة في الاية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا يصحح
الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة للقران تفسير للسورة على جميع
الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على البعض فلان المراد بكون
بعضها من مثل القران ان يكون مثل في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل

من شاء

من مثل القران لان جميع سور القران مثله في كونه في اعلى درجات البلاغة
قوله ومن للابتداء خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل
الضمير لما نزلنا اذ لا يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء
ناشيا منه بخلاف استعماله في المتكلم وجعل الكلام مبتداء منه وبهذا
ظهر وجه لتخصيص جعل من مثله صلة فاتوا باحتمال كون الضمير للعبد
اذ لا احتمال لكلمة من ح الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض مائتي به لا مائتي به
لا مائتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بين التبعيضية والاتيان
ولا مجال له على انه لا يبقى ح صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا مبهم على ان
من للتبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظ ولا يحسن
دخول من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه اخر وهو ان
الذوق السليم يعرف بان الامر التعجيزي بالاتيان بشيء يقتضي وجود المائتي
منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كاين بعضا من مثل الشيء
فانه لا يقتضي وجود المثل فتامل قوله ولان رده الى عبدنا يوهم امكان
صدوره ممن لم يكن على صفته وهو باطل وانما ساغ مع هذا الايهام
عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض
الوجوه قوله ولا يلايمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلايمه على بعض الوجوه
لان الاعانة بالشهداء لا وجه له في الاتيان بسورة من شخص اخر ويرد
عليه ان عدم ملايمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم
لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها
لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض اخر لكونه ملايما
باعتباره لقوله تعالى فاتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه الا ان يقال
لا تنافي بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل الوجه الاول هنا
اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتامل

فتامل وقيل لا يلايمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة
ايضا شهدائهم بل شهداء المائتي منه فالاضافة اليهم ح بادنى ملابسة
وليس بشيء لان الشهداء شهداء المائتي منه باعتبار الشهادة بان المائتي
مثل القران لو كان المائتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداء بلا خفاء
في دعوى ان مائتيهم مثل القران فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى
المائتي منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة قوله جمع شهيد بمعنى
الحاضر وفي القاموس من معاينه الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل
على هذا المعنى وكني به عن الهتهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم
الاوثان قوله او القايم بالشهادة وهو الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم
وقد يسكن هاؤه قوله اذ التركيب للحضور اما بالذات كما في الناصر
والامام والحاضر او بالتصور كما في القائم بالشهادة قوله لانه حضر ما كان
يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس او لان الله تعالى وملائكته
شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او لسقوطه
على الشاهدة اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت
الله وملكه قوله ومنه تدوين الكتب والديوان ويفتح بمعنى مجمع الصحف
وكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر رضي الله
عنه كذا في القاموس وترك مما ذكره الكشاف الدنو لان الدنو ليس
ماخوذا من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالاخر لكثرته
كما صرح به المحققان في شرحي الكشاف والدنيء لانه مهموز وليس
من تركيب دون بوجه قوله ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون
الشيء احط من شيء قليلا لا في مكان كان يكون اقصر في القامة ثم استعير
للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل
قول الكشاف يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاستعارة اولا قوله ومنه الشئ الدون هكذا فى الكشاف ايضا
لكن فى القاموس يقال هذا رجل من دون ولا يقال رجل دون قوله
يا نفس مالك دون الله من واق تمامه ولا للسع بنات الدهر من راق بنات
الدهر نوايبه قوله ومن متعلقه بادعوا قدم التعلق بادعوا لان عامل الحال
ح لا كلفه فيه فانه ادعوا فان التقدير فى الوجوه الثلثة ادعوا للاستظهار
او للشهادة شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق
بشهداءكم فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه
مرجوح بان عامل من دون الله يحصل بالتكلف لانه ما يتضمنه شهداءكم
اى الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين الله او اولياء على تقدير جعل من دون
الله ظرفا مستقرا او ما تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها
على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين يدى الله لان اسم الفاعل
يعمل فى الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رايحة الفعل على ان
الوجه الارجح الذى يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن
الاية من جملة وجوه التعلق بادعوا ولكون هذا الوجه ذكره اولا وان
جعله الكشاف وجها سادسا قوله وادعوا الى المعارضة من حضركم
هذا اشارة الى كون الشاهد بمعنى الحاضر وقوله او رجوتم معونته
الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخرج الملك عن التعرض مع انه ايضا
داخل فى من هو دون الله لانه مما لا يتوهم فى شانه ان يقدم على الاتيان
بمثل كلام الله ولهذا اكتفى الاية باجتماع الجن والانس ولك ان تريد بالجن
المستور عن الحس فيدخل فيه الملك قوله ولا تستشهدوا بالله فانه من
ديدن المبهوت ولا يبعد فى هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله
بتقدير من دون اوليائه اى لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا لهم
اشهدوا لنا ولا تكتموا الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت

المبهوت والديدن والديدان والديددان العادة واعلم ان الوجوه الثلثة
على تقدير التعلق بادعوا ستة باعتبار كون من دون حالا من فاعل ادعوا
ومن مفعوله قوله اى الذين اتخذتموهم اولياء اشارة الى جعل الشاهد بمعنى
الناصر وقوله او الهة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى ولم يجعله بمعنى
الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واوليائه حاضرون
فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا
واما اذا جعل بمعنى بين يدى الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر ان المعنى
ح ادعوا من يحضركم بين يدى الله ولا محصل له قوله يريك القذى من دونها
وهى دونه اذا ذاقها من ذاقها يتمطق يصف الزجاجة وضمير ذاقها لها
باعتبار ما فيها وفى الاساس ذاقه فتمطق له اذا ضم شفتيه والصق
لسانه بنطع فمه مع صوت والنطع ما ظهر من الحنك الاعلى قوله وفى امرهم
ان يستظهروا بالجماد فى معارضة القرآن غاية التبكيت والتهكم بهم جعل
الدعوة للاستظهار لا للشهادة ولو كانت الشهادة ايضا لكان غاية
فى التبكيت والتهكم قيل لم يجعل فى هذا المعنى قوله من دون متعلقا بادعوا
اما على تقدير كون من دون الله بمعنى بين يدى الله فلانه لا معنى للامر بدعاء
الاصنام بين يدى الله لان الدعاء فى الدنيا لا فى الاخرة واما على تقدير كونه
ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى ح ادعوا الاصنام لم يشمل الله حتى يخرج
منه الا يرى انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون زيد اذا لم يكن زيد
من العلماء ونقض بالاحتمال الذى هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء
الله لان اولياء الله لم تدخل فى رؤسائهم واشرافهم وهم المرادون بشهداء
هم ح وفيه نظر اما اولا فلان لقوله ادعوا بين يدى الله اصنامكم معنى
حسن وهو ان الله تعالى بذاته ناصر لرسوله فحضور اصنامكم لنصرتكم على
الرسول كحضورهم بين يدى الله فى الاخرة واما ثانيا فلان استعمال دون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يقتضي دخول ما اضيف اليه في ما قبله والا لم يصح ادعاء زيد من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ورؤساءهم في الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لا نسلم دخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولا تهكم بهذا يتحقق ان يجوز وهذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا حفظه قوله وقيل من دون الله اي من دون اولياء الله اذ جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء ناسب تقدير المضاف لتحصيل المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل والوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف على وتيرة وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يخصه بشئ من التقديرين ونسبته بقوله وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثاني او على ضعفه نظرا الى التقديرات الاخر لاحتياجه الى تقدير فتامل قوله ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر بل ارتابوا فيه ولا يجري الصدق والكذب في المشكوك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باجتماع كونه من كلام البشر قوله وجوابه محذوف دل عليه ما قبله هذا كلام نحوي لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذي هو مدرك وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساواة فتامل قوله وقيل مع اعتقاد الخبر هذا قول الجاحظ وفقه لانه يعالى كذب المنافقين لا يتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق والكذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله [illegible] وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي بتضمنه نشهد من دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد من غير علم لا من غير مطابقة قوله وتميز لهم الحق عن الباطل اي تميز لهم الحق الذي هو امره وما جاء به عن الباطل الذي هو امرهم ولا يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله من ان امر وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تاويل تميز الحق عن الباطل ما قيل في شروحه من ان المراد تميز الحق عن باطله الذي افتروه عليه او المراد تميز كون امره حقا من كونه باطلا قوله بما يساويه او ينافيه يستفاد من الاية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما ينافيه صريحا لان المشبه به يكون اقوى واما تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالجزء عن الاتيان بما ينافيه قوله ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية اه دفع لما يشكل من ترتب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا او من ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملازما له وقد جعل الكشاف الاتقاء من النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف ترك العناد ينتجه للاتقاء عن النار فانجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية بل العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب

ان كنتم صادقين

عن انه

الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان فى ذكر الملزوم
وارادة اللازم والفرق بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد
جعل القاضى الاتقاء عن النار لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية
بلا خلاف ووجهه ان الاتقاء عن النار نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن
تصور لان الاتقاء من اغراض الايمان ودواعيه وجعل العرض تابعا او
ضج من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى اعلم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام
بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار يعنى اذا عجزتم من معارضته وظهر انه
من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار فعبر بالملزوم عن الملزوم وترويجا
لشان المتمسك وترغيبا فيه مع الايجاز قوله والحال يقتضى اذا الذى للوجوب
اى ظاهر الحال يقتضى اذا الذى يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع
بالوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب
فلم يجب الشى لم يوجد قوله ولذلك نفى اينا نهم معترضا بين الشرط
والجزاء اى لعلمه تعالى بحالهم فى بنى الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى
الاستدلال على انه تعالى لم يكن مشاكا فالاوجه ان يصرف قوله ولذلك
الى تصدير نفى اتيانهم معترضا وفائدة الاعتراض نفى الشك الذى يوهمه
حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قوله
ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا على مضيه ولم بغيرة حرف
الاستقبال نظير ان تكرمنى فقد اكرمتك اى ان تعتد باكرامى
فاعتد باكرامك وتوجيهه فان يظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى
وعدم امكان فعلكم فيما يستقبل ابدا فتقوا النار الاية تمامه
تهكما بها بابراز المعلوم فى صورة المشكوك تعريضا لهم بانهم
يشكون فى المتقين الواضح تقواهم اوخطابا معهم على حسب ظنهم فان العجز
قبل التامل آه لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله [illegible] بلا فصل

بلا فصل ولم يجدوا مهلة التامل حتى يحصل لهم التحقق وانما قال لم يكن
محققا ولم يقل كان مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل
الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان قبل التامل كالمشكوك
اذ الشك لا يكون الا بعد التصدى للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول
انى بكلمة الشك تنزيلا لعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم
الفعل نتيجته وهو ترك العناد لتهالكهم فى التعصب ومخالفة الحق
قوله وتفعلوا اجزم بلم وليس من صور تنازع العاملين حتى يختلف فى ان
الجزم بان او بلم لان ان يأتى منه النزاع مع لم لترجح لم بالوجوه المذكورة
وقوله وحرف الشرط منصوب معطوف على اسم ان اى ولان حرف الشرط
كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين ولذا شاع
اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع لانه يلزم الفاء حرف الشرط لا الى
عوض عما نازع فيه وخلاف فاعل قطع النزاع فتامل قوله وهو حرف
مقتضبا اقتضبه اى قطعه اى حرف مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره
بل هو مرتجل قوله اصله لان قال السيد السند قدس سره فحذف الهمزة
لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا كما
فى قوله يزجى المرء ما لا ان يلاقى ويعرض دون اقربه خطوب هذا وفيه ان
يرده ان لا ان يضربك فى تقدير لا اضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن يضربك
ونحن نقول اصله لا الحقت به النون المخففة تاكيدا للنفى فسقطت الالف لالتقاء الساكنين
وكان حقه ان يلى الفعل المنفى لتاكيد النفى لكنه الحقت بلا تنبيها على انها
لتاكيد النفى لا لتاكيد المنفى قوله فابدلت الفها نونا كما يبدل النون الخفيفة
الفا فى الوقف وكذا التنوين التابع بحركة الفتح قوله والاسم بالضم عطف
الاسم على قوله المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اى قد جاء الاسم بالضم
وفى كون احتراق القماش نفس الوقود بمعنى المصدر بحث قوله ولعله مصدر

شيء كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل
مصدر سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اك ثمنه بالضم وكما يحتمل
المصدر ان يكون على حذف المضاف من الخبر يحتمل ان يكون على حذف المضاف
من المبتدا اي ذات وقودها الناس وفي كون احتراق الناس نفس الوقود
بمعنى المصدر بحث ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار
عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره كما
مر له ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم
فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت
قلت لحصب جهنم اعتباران من حيث تقذف به النار بلا مهلة وقود ومن حيث
انه يبقى زمانا بقدرة الله تعالى حصب قوله وقيل الذهب والفضة التي اه
في القاموس المحرك الصخر والذهب والفضة ويمكن بيان التخصيص
بالكفار ان الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع فيما بين الكفار
والكنز فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم مخلدون
في تلك النار المعد لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اغترار المسلمين بالذهب
والفضة ليس كاغترارهم قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص
بغير دليل ولا يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود بحجارة الكبريت عهدية
فينصرف لام الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس ما كانت شائبة عهد
ويمكن دفع انه ابطال للمقصود ايضا بان جمع الناس مع حجارة الكبريت
يوجب كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصقة بهم وتمادي
بتعذيب النار الجامعة بين الشدة وريح الكريهة الذي لا يطاق الشامة
لاقل قليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو
كما يحصل بكونها مؤثرة في الناس والحجارة فاثير نار الدنيا في الوقود
يحصل بكون النهاب بها ابدا بحجارة الكبريت التي لا وقود فوقها ولا مولم

ولا مولم بعدها ولو حمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها
لاحراق الناس والاصنام افتياد الامر الله لكان غاية في المبالغة وتربية
المقصود والله اعلم قوله عنى به ان الاحجار كلها لتلك النار بحجارة الكبريت
لسائر النيران ويمكن ان يجعل تكرار الذكر الناس اشارة الى ان الناس لهذه
النيران كحجارة الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا الوجه
ايضا قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى في سورة
التحريم اراد وجه تعريف النار في هذه الاية وتنكيرها في سورة التحريم
مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة واورد على ما ذكره اولا
ان هذه الاية مكية وما في سورة التحريم مدينة لما روى عن علقمة ان
الاية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة بياايها الذين
امنوا مدينة ويدفعه انه بنى سابقا على عدم الوثوق بصحة الرواية
وثانيا انه سيأتي ان سورة التحريم مدينة من غير استثناء شيء منها واجيب
بان هذا الكلام دال على ان ما سيأتي حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما
يجب ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر
ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع
بان الصفة لا يجب ان يكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون
المؤمنون عالمين بسماعهم من النبي والكفار علموا بسماعهم الاية وهو ضعيف
لان اشتباه ان تكيف تنكر النار مع علم المخاطب بمضمون الجملة الصفة
ولم يعرف كما عرفت هنالك ويمنع ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل
وان اشتهر فرق بين الصفة والصلة فان الصفة تفيد التنكير ويجعلها
الة لملاحظة فرد والصلة توضح الموصول المراد به معين ولهذا قيل
الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص
التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح

كما يوهم ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة وبين معرفة
الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا باسماعهم عن
النبي عليه السلام ان حصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يتصوروا
النار بهذه الصفة فيصح بهذا القصد وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف
العهدي ما لم يعرف النار بهذه الصفة فلما وصف بهذه الصفة اولا
عرفت ثانيا ورابعا ان السماع عن النبي عليه السلام مع انكارهم النبوة لا يفيد
العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة واجيب بانه يفيد التصور
وهذا يكفي بجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله
النار التي وقودها الناس والحجارة بتأويل النار التي وصفت بهذه الصفة
وهو بعيد ويقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة
لا يمنع العلم فوا والجملة استينافا وجال باضمار قد في شارح الكشاف
حسن الاستيناف والتقييد بالحال ههنا حتى ان كلا منه صلة بعد صلة
قياسا على الصفة بعد صفة او انه بحذف العاطف لان ترك جانب
اللفظ لرعاية حسن المعنى دأب الكرام ولا يخفى ان جعل الاتقاء كناية
عن الامر بالايمان يتضمن السؤال عن انه كيف يتقى عنها بالايمان ففي حسن
الاستيناف غير بين ويمكن ان يقال انه بمنزلة عطف البيان لقوله
وقودها الناس والحجارة لانه يوضح ان وقودها الناس الكفرة ويمكن
ان يقال ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني اتقوا انشاء قوله وفي
الايتين ما يدل على النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في الاية امر يدل عليها
من وجوه بل امور تدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة
بل ببيان كلمة ما قوله والبحاؤا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل
يقبلوا ان يقال انهم غلبوا في البلاغة قوله وثالثا انه عليه السلام
لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي في

في دعواه لا يصير دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق
قوله دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الان فتعذيب الفساق المؤمنين بها
لاشتراكهم معهم في صفة من صفاتهم هذا عطف على الجملة السابقة والمقصود
هذا العطف مما صعب على الانظار وتفرق فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال
والذي رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله [illegible]
[illegible] عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله [illegible] اعني عطف
قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة
في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل
شخصا اخر من غير التصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصح
النحاة بل يطلب التناسب بين القضيتين فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل
لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين امنوا وليس كذلك وهذا النفي
هو المراد بقوله لا عطفا للفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على
اطلاق الفعل على الفعل والفاعل الذي فاعله غير مستقل بالتلفظ
وبمنزلة جزء من الفعل فانه شايع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله
من امر او نهي يوهم ان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فالاولى من انشاء
وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه اخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط
كما ان الاول في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لابد له من ارتباط
بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم
اذا لم يأتوا اه تكلف بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما سبق من انه منع النحاة
من عطف الامر بمخاطب على الامر بمخاطب اخر من غير تصريح بالنداء وكانه
انما سوغه الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل على الثاني للاول بمنزلة
التصريح بالنداء وجراء هذا التوجيه السكاكي على ان قال هو عطف على قل
مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل

يقسفا لانه لا يصح قل ان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا الا تبا وأوله بالامر
بان يقول مضمون هذا بعبارة اى قل ان كنتم فى ريب مما نزل الله على كما
قيل او بتقدير القول اى قل وقال الله ان كنتم كما تقول والاقرب من الكل بعد
التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل
قوله بشرا اى انذر الكافرين بتلك النار وبشر المؤمنين ولك ان تقدر
ادع الناس الى ايمان وابعمل الصالح وبشر المؤمنين او تجد المعاندين
بالمعجزات وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات قوله وانما امر الرسول عليه
السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب
لغير معين كما يشتد عيه قرأة المجهول الماضى المؤدية الى ان فاعله غير معين
ولخطاب الكفرة دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو رواج
تبشير الرسول وكل عالم او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم
عند الكفرة قوله وقرء وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا
اى يكون اعدت استينافا للاجمال والتوجيه العطف بجعل وبشر الذين
امنوا فى معنى واعدت الجنة للمؤمنين والاولى ان بشر خبر بمعنى الامر عبر
عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على طبق بشرا مر او
يتفق القرأتان موافقة تامة قوله واما قوله تعالى فبشرهم [illegible]
فعلى التهكم او على طريقة قولهم يعنى على وجه الاستطراف ويرون شئ
فى معرض ما لا يتوقع ويمكن له وجوه اخر احدها ان بنى الرحمة ينقبض
نفسه من الانذار فامر بقوله فبشرهم بان يكون فى الانذار كما فى التبشير
ولا يكون منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم فى عدم المبالات بالانذار
بحيث تنزلت انذارهم منزلة التبشير وثالثها ان نتيجة عملهم وسعيهم العذاب
الاليم والخبر بعد تضييع عمل شخص وترتب الندم له عليه تبشير له فهنيئا
على انهم فى كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له

الاخبار له بحصوله له بشارة قوله والصالحات جمع صالحة وهى من الصفات
الغالبة يعنى صارت بحيث توصف ولا توصف بها قوله قال الحطيئة لما خلع
النعمان بن المنذر على اوس ابن حارثة بن لام الطائى جعله طائفة من سادات
العرب وضمنوا للحطيئة مائة بعير ليهجوه فقال كيف اهجو شخصا كل ما فى بيتى
حتى تشبع نعلى من عطائه وانشاء كيف الهجاء وما يتى خير ما تنفك وتظهر
الغيب متعلق به اى تاتينى ملتبسة بالغيب فالتم الظهر مبالغة حيث جعله
ظهرا يشتد اليه ويتقوى به قوله وهى من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه
لو اكتفى بما حسنه لكفى اذ لا تحسين بدون التشويع فلا يكون المباح
صالحة وفى شروح الكشاف هى ما يصلح للترتب الثواب وقوله تأنيثها على
تأويل الخصلة او الخلة تردد فى اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفان ومعنى
التأنيث على تأويلها انها نقلت من التركيب الذى جرت فيها على الخصلة
لا انها انث لاستعمالها فى الخصلة لان استعمالها فى مفهوم الخصلة
لا فى لفظها ولا تانيث لمفهومها قولها واللام فيها للجنس فى الكشاف
ان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام فى جانب القلة فان المفرد يشمل الى
واحد والجمع يشمل الا الى واحد واما جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما
يحيط الجنس هذا فعلى هذا لا يشمل البشارة من امن ولم يوف الا بعمل صالح
فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام اذا دخلت على الجمع يجعله
كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الاية لمن امن ولم يوف
بعمل ومات بلا مهلة فمما لا مدفع له فى معرفة كونه مبشرا من مواقع اخر من
الشرع قوله ان لهم منصوب على نزع الخافض واقتضاء الفعل اليه او مجرور
باضماره مثل الله لافعلن الترديد فى توجيه الاعراب مبنى على اختلاف النحاة
فى ان واذا اخذف عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور
بتقدير فالاكثرون الحقوه بالشايع من نصب المجرور بالفعل والبعض

الحقة بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف الجار وان كان
نادرا لان الاصل الجر فما لم يحقق تبديله بالنصب لم يحكم به قوله قال يعني
زهيرا كان عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الولد العظيم
والمقتلة المذللة على العمل والنواضح الابل المتقررة المتمزنة على السقي والسحق
جمع سحوق وهي النخل الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد
ان يريد بالنخل لطوال خيالات قامات الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الخيالات
فان قلت ينسكب الماء من غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه
العينين المنسكبين معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب مقتلة
اخرى فانه جعل كلا من عينيه في غرب مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون
كل في غرب فتامل ويحتمل فتحمل قوله واللام يدل على استحقاقهم اياها
يريد ان اللام يدل على الاستحقاق وذلك الاستحقاق في الواقع الاستحقاق
لا لذاته ولم يرد ان اللام يدل على ان الاستحقاق لا لذاته كيف واللام للا
ستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله اي من تحت
اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العايد الى جنات محذوف اي اشجار
تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بحمل الضمير على
جنات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل
قوله كما تراها جارية تحت الاشجار النابتة غير عبارة الكشاف كما ترى الاشجار
النابتة على شواطئ الانهار الجارية اليها اذ هي اوضح كما تراها وتوجيه
عبارته ان القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض
المفردات على بعض وبتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في
الارض قوله واللام في الانهار للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق
والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو اوضحه بقوله كما في قولك لفلان
بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحتمل العهد الذهني والجنس من حيث

تجري من تحتها الانهار

من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المراة ولم يزد في الايضاح اشارة
الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو هو والعهد الذهني
ونحن نقول يحتمل الاستغراق يعني تجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون
وصفا لدار الثواب بان اشجارها على شواطئ الانهار وانهارها تحت ظلال
الاشجار قوله او للعهد والعهد يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة وان
لم يجز ذكرها لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف بقوله
او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريف بالاضافة يعني لتعين
الاضافة استغنى عن ذكر المضاف اليه واشير الى التعريف الاضافي باللام
ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي
زيفه في تفسير قوله تعالى [illegible] وكانه لم يتعرض له القاضي
لظن ضعفه لهذا ويحتمل التحقيقي بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود
هي الانهار المذكورة في قوله تعالى اه لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الاية
متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد
قوله والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها
وحمل العبارة على فتح النون وسكون الهاء خال عن الهاء بعيد عن اقبال
الزكاء والاسناد الجري الى الانهار نكتة عامة يعرفها العامة وخاصة
غفل عنها الخاصة وهي ان ليست انهار الجنة الا المياه لما مر انها تجري
من غير اخدود فاعرفها قوله صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف
على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم يتنبه لهذا
شارحوا الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال انشراح صدرهم فاعترضوا
عليه بانا نعود الى تلك الجملة المحذوفة المبتداء فان جعلت صفة او استينافا
كان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء كلام فليكن كذلك
بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شان الاستيناف

كلما رزقوا منها

وتقدير هي يقوى شان الوصفية ومما يعجب ما ذكره الشارح المحقق التفتازاني
ان تقدير شانها غير صحيح لانه لا عايد من الجملة اليه حتى يصح كونها خبرا له فيجب
تقدير هي بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة لجملة هي خبر الشان الى عايد
كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقدير هي لا يصح لانه يخص بجملة العمدة
فيها مؤنث بل الواجب تقدير هو بمعنى الشان قوله كانه لما قيل ان لهم
جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل ثمار الدنيا هكذا قدر السوال
صاحب الكشاف ايضا وح لا يصفوا عطف ولهم فيها ازواج مطهرة
على الاستيناف ونحن نقدره هكذا الهم في تلك الدار المشتملة على جنات
تجري من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر
من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة
يعني ثمارها لا تفنى وازواجها لا تحيض ولا تدنس بالدرن قوله ومن الاولى
والثانية للابتداء المشهوران من الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان
بفعل يقيد بهما والتبنية مستقرة حال من معمول فعل يقيد بهما وجعل
من للابتداء والتبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه
يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف فجعل
قوله من ثمرة حالا من المستتر في منها وجعل منها حالا من رزقا تكلف
دعاه اليه دفع ما اشكل على الناظرين في الاية من ان تعلق من الاولى والثانية
برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال احدهما
من الاخر وقد انكره النحاة الثقات ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق
حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول
اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف
الاول متعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان الاول متعلقا بفعل
عام والثاني بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق حرفين بمعنى بامر واحد

واحد وهذا تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت فما
وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وهو في جعلها ح كجعلها
حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء
والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل
ان يكون من ثمرة بيانا كما تقدم في قولك رايت منك اسدا فرق الكشاف
بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة
المعينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتداء منها وهي عين الرزق لان
المبتداء من الشئ يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف
هذا التوجيه فانها عليه يحتمل النوع والشخص وليس بشئ لان الثمرة
المعينة من الجنة لا تكون لقمة واحدة فيصح ان يكون اكل لقمة منها رزقا
مبتداء منها فلعلها لهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رايت
منك اسدا صار مزلة لاقدام الفحول لان هذا المثال اشتهر في من التجريدية
المفيدة ان روية الاسد مبتداءة منك ناشية منك اذا صرت في الاسدية
بحيث يمكن ان يجرد منك اسد اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت
ما ذكروا من فائدة التجريد فقال الشيه المحقق التفتازاني بان هذا الكلام
من الكشاف مبني على ان من للتبيين راجع عنده الى من للابتداء وتعقب
بان مقابلته هنا بمن للابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح
في ان من تجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة
التجريد ونحن نقول جعل المثال للتجريد مما لا يعور اليه من فائدة شديد حتى
يوجب القول بان من فيه للابتداء عنده فيأباه استقامة البيان او القول
بان من التجريدية عنده بيانية فيكون مع جلالة شانه غافلا عما حققه
علماء البيان قوله هذا مثل الذي رزقنا اه له محملان اخران والله اعلم
احدهما ان يكون اشارة الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها

كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى فيكون فى الاية دليل على اعادة
الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة تنبت فيها ما ينبت من الاعمال
فى الدنيا كما ورد به الاثر فيكون الذى يرد كونه فى الجنة مما رزقوا قبل الوصول
الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا لما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا اشارة
الى عين الثمرة بان هذا اذا الموينك كرمعه الوصف يكون اشارة الى المحسوس
دون الماهية الكلية قوله والاول اظهر لحفاظته على عموم كلما الايخفى
ان عموم كلما باق على التوجيه الثانى على ما روى عنه عليه السلام لانه
كلما رزقوا من ثمرة ونا ولوا قالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن
ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد فى مكان الثمر
فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها قوله والضمير
على الاول راجع الى ما رزقوا فى الدارين او رد عليه ان ما رزقوا فى الدارين
لا يؤتى به فى الجنة واجيب بانه فليكن المعنى اتوا به فى الدارين ولا يلزم ان
يكون المعنى واتوا به فى الجنة وفيه ان الاتيان فى الدنيا ليس استقبالا
حتى ينتظم مع الاتيان فى الجنة فى سلك والجواب ان التعبير الماضوى بالنظر
اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان بهما فى الجنة اتمام الاتيان بهما
فى الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله وقد اتوا به متشابها
معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذى رزقنا من قبل ويكون
الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يخص رزقا بوقت
دون وقت كثمار الدنيا بل يكون كل فى وقت تمناه او يكون التشابه فى
سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين احد واحد كما فى الدنيا فانه
ربما يحصل الغنى بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة
قوله واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فلت
العذراء البكر اى اذا صبرت العذارى على الدخان حتى صارت التخاد

الدخان مقنعة لهن واستعجال الامر طلب تعجيله من نفسه ومل الشئ فى الجمر ادخله
فيها والمراد انه استعجلت العذارى على نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم
فى القدر فملت اللحم فى الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ الطعام والبيت
كناية عن كما لا اشتداد الجهد الى ان بلغ امر العذارى الى هذا وجواب
الشرط هو البيت الذى بعده دارت بارزاق العفات مغالق بيدى من
قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لان الجزور يتغلق عندها والقمعة
قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهى الناقة التى اتى لحملها تمام عشرة
اشهر والجلة من الابل المسان اى اذا اشتد الجهد دارت القداح فى الميسر بيدى
لاقامة ارزاق العفاة اى الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الجوامل
التى قرب وضع حملها وكل ذلك يضن بها ويتنافس فيها ولا يخفى ما فى
البيت من وجوه البلاغة قوله لكان التقييد بالتابيد فى قوله تعالى
الخواص فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتاكيد قلت مع كونه
للتاكيد يكون التقييد لغوا اذ التقييد مدلوله تحصيل القيد فاذا
لم يحصل قيد لغا التقييد وان لم يلغ ذكر الابد وافاد التاكيد قوله ومثلها
اعدلهم فى الاخرة بابى ما يستلذ به منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه
فى الكلام بل بيان ان ما اعدلهم بهى ما يستلذ به منها قلت الاشارة
طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات تجرى
من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلية شبيهة
بهذه الحسيات ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت الايات مشتقة
متضمنة لانواع من التمثيل ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال
كبريائه وحقارة كل ما سواه فى جنب عظمته حتى لا يترك ترك من
يستحى ان يضرب مثلا ما لا اى شئ من جنب ذاته بعوضة كانت ذلك المثل
او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء فى جنب ذاته احصر من البعوضة

قوله والتمثيل على طريقة الحكيم الخ
الاولى ان يقال ان التمثيل على طريقة الحكيم اى
ذكر ما يناسب المقام من الصورة وان كان
فى الدنيا لانه على صورته وان كان
اجمل واعظم لذة فالتعبير بالواو
فى محله كما قاله بعض المحشين

قوله اسمع من قراد زعم العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة
سبع ليال فتنتشر في العطن ويقصد الطريق فاذا راءته لصوص العرب
يترصد القافلة ولا يظهر انهم من ابن عرفوا ان الانتشار من سماع همس
سير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة الشم قوله غل الصدر
بالنخالة في انه يخرج من الصدر المحاسن ويبقى الغل كما انه يخرج من المنخل
المختار ويبقى النخالة قوله لا ما قالت الجهلة عطف على قوله ان يكون في
قوله وهو ان يكون على وفق الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له
ان يكون على وفق الممثل له اه لا ما يفهم مما قالت الجهلة انه ينبغي ان يكون
مناسب حال الممثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه
والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات
وبيان حسنها ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به ويايد
ما يزيل الريب مما نزله على عبده ولك ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم
في ريب المبالغة في انه ليس محلا للريب دفع ما يوهم ان فيه ريبا قوله الوقاحة
بضم الواو كالوقوحة قلة الحياء والحيوة على وزن التمرة ثم نقل لئلا
يلتبس بالحية والنساء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن
الفخذين ثم يمر بالعرقوب ومنه مرض عرق النساء والحشا كالنسا وهو ما
اضطمت عليه الضلوع والجمع احشاء والشيبة كالتمرة شعره بيضاء
او بياض شعره قوله واذا وصف به الباري فان قلت هل يحتاج نفي
الاستحياء كاثباته الى التاويل قلت نفي الاستحياء المقيد بضرب المثل
يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التاويل قوله اذا ما استحين الماء
تعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة الماء والكلاء حيث
لا يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه
عليها فقوله تعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع

بوضع الفم عليه والسبت الاديم المدبوغ بالقرض وهو كناية عن مشافرها
الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد المنهل
الذي نبت على حافاته الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان يكون تحية على
المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل انهم قالوا اما يستحي الرب بان يمثل
بالذباب والبعوضة لجهلهم بتنزه عزت الرب عن الاستحياء فرد كلامهم
باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعني
اسم بمعنى شيء يوصف بها النكرة لمزيد ابهام وسد طريق التقييد واختلف
كلام الزمخشري في ما هذه فجعلها في تفسير هذه الاية اسما يفيد مزيد ابهام
وفي المفصل جعلها زيادة قوله ولا نعني بالمزيد اللغو بيان المزيد بما لم
يوضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التاكيد
وان اريد به ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يختل بحذفه فائدة
الكلام لكن ان ولام التاكيد من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف
بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون
لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا بعد في
ضرب المثل حتى يرد على المستبعد لضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل
الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة
فما فوقها للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه
اعترض عليه الشه المحقق التفتازاني فقال ولا خفاء في انه لا معنى لقولنا
يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فسميته مثل هذا مفعولا ومثلا حالا
بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود
وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا
موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة
معناه يقصد بعوضة كما حققه فله معنى بدون ضم مثلا اليه فان الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعالى يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء لم يستبعد ذلك وانما
استبعد قصده تعالى اياه حال كونها مثلا فرد بقوله تعالى ان الله
لا يستحي ان يقصدها حال كونها مثلا قوله او هما مفعولان لتضمنه معنى
الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله الثاني ولا بأس بتنكير
المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت قوله يحتمل ما وجهها
اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكه خلاف
لدلالة لا يستحي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا
بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما
مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه ولظهور الحال
اطلق المقال قوله والمعنى انه لا يستحي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما
هو اكبر اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي
ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب الى الوقوع فيما فوقها او عتبر عدم الاستحياء
فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر الاستحياء فان الاستحياء
في ما فوقها ابعد عن الوقوع فيخرج التفريع عن الاستحياء المرتب فافهم قوله
يشاك شوكة يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك الذي
هو العين والشوك المصدر بمعنى ادخال الشوك في الجسد والنخبة كالنكزة
العضة قوله اما حرف فقيل يريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بهما
يكن من شئ يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشايع في البيان من ان ما
كلمة تضمنت معنى الشرط على ان في الشايع تقوية الوهم وقوله وتضمن
معنى الشرط يوهم ان له معنى سوى الشرط ايضا فالاولى واما حرف الشرط
والضمير في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء ولكن ما ذكره يترجح بكونه
مذكورا صريحا كما ان رجوع الضمير الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل
الرجوع الى القرآن اي يعلمون ان القرآن حق واما الذين كفروا فيتمسكون

فما فوقها

فيتشكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون لكل معنى يراد بهذا المثل فلا يكون
من الله تعالى منزها عن ان يقع في كلامه مثله والمراد بالافعال الصنايعة لان الله
الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق
قرينه اي ليشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله يقابل
تتميمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة
مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم ما اشنب الى الكفرة اشد
من عدم العلم وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله ويتشبون القول بانه
من الله الى السفه فليس المقصد الكناية عن الجهل بل بيان ما يقع منهم على اثر
يتوقف ما ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا
كذلك وهو الظاهر فلا يضر فلا يعلمون قوله والمجموع خبر ما فيه بحث لان
الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب له من الاعراب قال العلامة التفتازاني
اتفق النحاة على ان ما مبتدأ مع نكارته وتعريف الخبر بريدا نه لم يختلف فيه كما
اختلف في من ابوك وليس جعله مبتدأ مخصوصا بسببه كما في من ابوك
قوله والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره
ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق
السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى
ما انزل [illegible] فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال
اي هذا الذي زعمتم انه منزل من ربكم هو اساطير الاولين هذا اقول الحكماء ان
الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقد والجواب ان يقال
ما يطلب منك ثم تقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه
استفهام انكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي ان يكون منه
تعالى فعلى هذا لا يصح ان يكون يضل به كثيرا جواب ماذا ولا ايضا ماذا اراد الله
مذكور على سبيل التنزل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله

لان الله

والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث
والظاهر ان الارادة في الاية من هذا القبيل قوله وكلا المعنيين غير متصور اتصاف
الباري تعالى به رفع غير متصور متصور من وجوه لكونه خبرا لكلا المعنيين
وكونه خبرا لاتصاف الباري تعالى به وكونه مبتدأ يتم بالفاعل والجملة خبر
كلا المعنيين فان الصفة كما يعتمد على حرف النفي يعتمد على غير كما في قوله غير ما
سوف على زمن قد مضى بالهم والحزن قوله وهي اعم من الاختيار فانه ميل
مع تفضيل يعني الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد
الطرفين لفضله والارادة يكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار
الايثار لا ما يقابل الايجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال سيما
اذا اريد به مبهم بتنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله
فكانه امر لا يدرك منه شيء كاسم الاشارة المشير الى مبهم لم يذكر
والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تمييزا عنه فان الضمير الذي
لا تعين لمعناه واسم الاشارة كذلك ينصبان التمييز اما لو كان الضمير
واسم الاشارة معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احد اجزاء
ما اشتمل على النسبة لا نفس هذا والضمير وجعل العلامة التفتازاني الاية
من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا قال العلامة جعل مثلا تمييزا وحالا
من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضربه كما هو احد محتملي الضمير في انه
الحق قوله او الحال كقولك هذه ناقة الله الاية الظاهر انه نظير الحال على طبق
الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظاير التمييز لان مقصوده مجرد توضيح وقوع
الجامد حالا اذ فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فان
العامل في الاية هنا الفعل وفي النظير المعنى المستنبط من هذه ويحتمل ان يقال
انه جعل الاية حالا او تمييزا عن ضمير لكم فاكتفى به في تمثيلهما قوله جواب ماذا
اي اضلال كثير وهداية كثير بالرفع والنصب وقوله هدى وبيان بمعنى انه

اثر الهدى والبيان الذي في المثل ويرد عليه قوله وكثرة كل واحد من
القبيلتين بالنظر الى انفسهم لا بالنظر الى مقابلهم ان كثرة كل منهما
فليكن بالنظر الى مقابلهم الذي هو المتوقف بان لا يضل به ولا يهدى
بل ينفي متوقفا بين الضلالة والهداية وان كثرة كل منهما بالنظر الى
الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما ذكره الكشاف
من الاستفسار عن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون
لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل واحد
منهما بالقياس الى الاخر مع اختلاف الزمان فنفى ذلك لان اهل الهدى قليلون
بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهديين قليلين بالنسبة الى الضالين
لا يوجب كون المهديين بالقران قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل وجعل
احد الكثرتين من حيث العدد والاخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى
يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل في الاصل قلل بضمتين جمع قليل
كنذير ونذر قوله فواسقا عن قصدها جوائرا اي عن قصد الطريق المستقيم
جوائرا يصف نوقا يعتسفن في المشي اخره يذهبن في نجد وغورا غائرا النجد
الربوة والغور القعر والغائر مبالغة له وغورا عطف على محل نجد قوله
والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق الترك
لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق والفجور كذا في القاموس فكانه
صار المعنى الشرعي عرفا لغويا او اعم او خص حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة
وتقييده به يفيد ان مفهوم الفسق مختلف فيه على قدر الاختلاف في الكبيرة
قوله وقرئ يضل في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدى على صيغة المبني
للمفعول فمن قال انه لم يستوف بيان هذه القراءة لم يستوف فهمه ما يجب ان
يفهم قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل
فاسق لانه خالف امر الله بعد تعهده وتوثيقه بالقبول قوله واستعماله

الذين ينقضون عهد الله

في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار له الحبل يعني انه انما حسن استعارة
النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد لشيوع استعارة الحبل للعهد
وتصويرهم في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع التي يستنبط
منها ان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة بتحقيقية ولنا
فيه بحث ذكرنا في شرح ابيات التلخيص ولكنا بناها هذا بسط يد بتحقيق الاستعارة
بالكناية يشبع الجوعان ويروى الضمان قوله كان زمرا الى ما هو من
رواد فه وهو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض من رواد فكون
العهد حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية
هو اللازم المذكور سمي استعارة لاشتراكه للمشبه وبالكناية لانه كناية
عن النسبة وهو اثبات الحبلية للعهد وهذا قول رابع اوضحه صاحب
الكشاف وزعم انه المستفاد من عبارة الكشاف وان لم يرض به المناخرون
ولا تطلع على حقيقة الحال لو شمرت عن ساعد المقال ولم ترجع الى المورد
الماء العذب الزلال قوله وقيل العهود ثلثة بقي عهد العوام بان يتبعوا
العلماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم قوله والميثاق اشمل لما يقع به الوثاقة
جعل الميثاق محتملا لكونه اسم الة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة
قوله يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم وانه يحتمل كلا منها فعلى
الاول ذم بارتكاب كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس اياما
كان قوله وترك الجماعات المفروضة كجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصلة
بين الله وبين العبد ان اراد بيان قبح القطع فهو مستغن عن البيان لان تحا
مر الله واضحة القبح وان اراد بيان كونه محتملا فكذلك وان اراد حمل ما
امر الله بان يوصل على الوصل بالله تعالى وان عمومه ح كل قطيعة بناء على انه
يوجب قطع هذا الوصل فبعيد عن النظم قوله وقيل مع العلو وقيل مع
الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول الاول راجعا الى الثاني باد

بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لانه لا استعلاء في العلو
حقيقة لا بزعمك بل قد ينفك الاستعلاء عن العلو بزعمك ايضا قوله يحتمل النصب
والخفض على انه بدل من ما او من ضميره النصب لكونه بدلا من ما وكلاهما
لكونه بدلا من لفظ الضمير او محله كما في قول رؤبة يذهبن في نجد وغورا
غائرا قوله [illegible] اه الاولى ان يفسر الخسران
بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده قوله تعالى [illegible]
اشتروا الضلالة بالهدى فربحت تجارتهم لانهم فازوا بما يهدى به ويضلة
فضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان
بالخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا مسافر صنعة التجارة وليس
بشئ من اعمالهم مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الاخرة قوله
استخبار فيه انكار وتعجيب يعني ان الاستفهام ليس على حقيقته بل
للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الاستفهام ولا تزاحم في النكات ويحتمل
ان يكون للتقرير اي اكفركم على صفة القبح او الحسن ليعترفوا ويقروا
بانه في غاية القبح والانكار انما يعني لا ينبغي ان يكون مع ظهور قدرته فيكم
او يعني لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن
لا ينفعكم قوله لان صدوره لا ينفك عن حال وصفه يعني صدوره
عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفه للفاعل لا عن حال وصفه للكفر حتى
يقال كيف يكفرون سؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يكون
انكارا للفعل بانكار صفته ولا حاجة الى ان يقال مبني ذلك ارجاع صفة
الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات حسب صفاته قوله
اي حيث ما لا حياة لها اطلاق الاموات عليهم لما سيأتي عن تفسير الموت
اصلا لا بعدم الحياة عما من شانه الحياة ولا بتفسيره بعدم الحياة عما يتصف
الا ان يراد حال كونهم مضافا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحياة عما

من شانه في الاية دليل لهذا التفسير وكانه راى ان الحق ان الموت عدم الحيوة
عما اتصف به فلم يجد بدا من حمل الاية على التجوز فاختار مجازا يشمل جميع احوال
وجود المخاطب قوله وانما عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ
عنه بخلاف البواقي فان الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة
بمهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء في القبر والاماتة حتى ورد في الاثار ان
الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة
زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا والمهلة والتعقب امر نسبي فاستحق
الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين الاتصال الاحياء بالكون امواتا
وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف الاية دالة على التراخي
فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله مع علمهم بحالهم هذه اشار الى
ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولهذا تحقق المقارنة
بين العامل وبين الحال واستغنى كنتم عن تقدير قد قوله يوم نفخ الصور
او للسوال في القبور يقال الاوجه ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحياءين
جعلهما واحد الاتصال معنوي بينهما من احوال الاخرة والقبر اول منزل
من منازل القيامة قوله فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا اه فان قلت
كيف صح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة قلت
الشك في علمهم باسناد الاحياء الى الله وكذا الاماتة فان قلت علمهم
بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالاخرين حتى يصح انعقاد الشرطية
علمهم بهما سبب لجهلهم بمجرد الاخرين حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع
ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جهلهم بالجميع وان لا يجري فيه قوله سيما
واقول والله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال انه ورد عليكم اثار
القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه
لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قصة وصدق

وصدق القصة مقارن للعامل ازلا وابدا فلا حاجة التكلف في نسبة
العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون لمنافات الحال الكفر لكونه
قالعا له لوضوح دلالته على الله تعالى ويحتمل ان يكون لمنافاته الكفر
لكونه نعما لا يليق بالمنعم عليه بها الكفر وكلاهما يظهر من اثناء بيانه فارتقب
قوله بان عدد عليهم العامة والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل يذكر
نعما مختصة يشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع المشترك بين الكل
يستلزم اجزية مخصوصة بكل واحد واحد قوله فان قيل كيف بعد الاماتة
اه قلت قوله تعالى ومن نعمره ننكسه يكشف عن كون الموت نعمة وايضا
موت كل سبب لعبرة الاحياء فيكون نعمة في حقهم قوله لتقرير المنة عليهم
وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم قوله اعلموا ان
الله يحيي الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا
انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل
عبارة عن تهييج قواها النامية بل تنعزل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت
فتورها قوله اللازمة لهذه القوة فينا قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم
هذه القوة في سائر الحيوانات واللزوم الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل
اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه لقوة لكان اللزوم
تاما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا اقول والله
اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي ان يصدق
بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق للعبادة الا هو ولا محالة يتصف بما يقتضيه
خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد
المشتمل على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق
ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء ايضا كان منه ولم يفده
الاية السابقة ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم

هو الذي خلق لكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالاختيار قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تاخيرها
مع تقدمها على الاحياء الثانى والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفى لان
الاولى متاخرة عن كثير منها فى الوجود وليس الاولى غرضا من الثانية
لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض شاملة لارض الجنة وصح الترتب
وقد يقال الا ان يقصد بالترتب على الاولى تقدم الاولى بجميع اجزائها على الثانية
من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من حيث الدنيا والدين بها فرع ولا يستفاد
مما سبق الا احيائهم ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم
تفسير لقوله لاجلكم ولا يبعد ان يكون مغائرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم
وهو خلق الاموات التى هى موادهم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض
قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على معنى انه او بمعنى
مع انه وعلى بمعنى مع وح الغرض الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه
ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول الثانى ولك ان تجعله من لكم او من
الارض قوله او جهات العلو اشار الى حمل الارض على جهة السفل يستتبع
حمل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء با
لجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا
ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازانى من قوله ولا ارى باعثا على تفسير
السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشية
وارادته وهذا لا يقتضى سابقية الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات
العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبنى
على التقدير والتمثيل ويمكن ان يقال خلق ما فى جهة السفل والقصد الى
جانب العلو لا يقتضى ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه
حين الخطاب علو او سفل وقوله ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون
المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر

حياتنا فى الدارين

ودنيوية اكثر من ان تحصى فمقام تعداد النعم علينا يستدعى ان يكون الا
ستواء الى السماء ايضا فى عدادها قوله وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى
قوله فانه يدل على تاخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء
رد بذلك ما ذكر الكشاف فى التوفيق بين هذه الاية وقوله تعالى والارض
بعد ذلك دحيها بان تاخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافى تقدم خلق
جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاثر به ووجه الرد انه لم يندفع بذلك
تنافى تقدم ما فى الارض المتاخر عن الدحو على السماء وتقدم السماء على
الدحو ولا مخلص عنه الا بان يؤول خلق ما فى الارض بخلق مواد ما فى الارض
والقوى المودعة فى الارض لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله
والارض بعد ذلك دحيها فى غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت
من قدرته فى السماء دحيها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهن ضمير السماء
ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون ايراده
جمعا لجعله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن
معنى الجعل فيؤل الى معنى قولنا فجعلهن سبع سموات مستويات قوله
فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق
التعليل بيان علة الشئ وفيما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما
خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان المقصود
منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير
الى العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل
للجمل السابقة فينبغى ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها
ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافرا اذ الاستدلال بجعله بمنزلة النتيجة
لما سبق وجعله تعليلا بجعله بيان العلة لما سبق فينبغى ان يقال
او استدلال قوله ومحلهما النصب ابدا بالظرفية قال المحقق التفتازانى

وهو بكل شئ عليم

واذ قال ربك للملائكة

جوزوا كون اذا اسما مجرورا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ وساعتئذ
وبعد اذ بخانا الله وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا به مثل اذكر
اذ منزلتنا نكرمه ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي
تلزمه في الغالب ومنهم من ابى المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن نقول لا ندري انه لو قيد عدم
جواز الرفع بالفاعلية قوله من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان
لزم نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتهما الى نسبة وقع
ظرفا للنسبة اخرى قوله وعامله في الآية قالوا اذكر على التاويل المذكور
رجح كون العامل قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر
لما ان الاستغناء عن حذف كثير رجحه وقال المحقق التفتازاني ان تقديرا اذكر
رجح لان الاجدر ان يكون الجملة معطوفة على محذوف اى اشكر النعمة
في خلق الارض والسماء واذكروا ما على تقدير النصب يقال لوا فهو ظرف
والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة على القصة من غير التفات
الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبارا هذا ويفهم من كلامه ان جعل العطف
من قبيل عطف القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة
عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الاخير اجيبا لاستغنائه عن تكلف
اعتبار عطف القصة على القصة ولاخفاء ان الجملة الانشائية الواقعة
في هذه الجملة معمولة القول ولا يخرج الجملة الخبرية بهذا عن صحة عطفها
على الخبرية السابقة بغم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه
العطف لعدم التناسب الا يجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني
آدم
قوله مثل وبداء خلقكم الاولى تقديرا اشكر الحادث اذ قال فيكون عطفا
على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لامتك قوله والملائكة
جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هو ريح هذه عبارة الكشاف وكان الشعر

يشعر بان همزة ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لجئ شمل بعضا
فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك وكانه لم يرض
بما هو ظ عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة الملك
هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهر يقال ملكت العجين اي شددت عجنه
لرجحان هذا المذهب ولهذا لم يلتفت الى قوله ابي عبيدة ايضا من انه من لاك
بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع
قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد تانيث الجماعة وعبارة المفصل
لتاكيد بمعنى الجمع ونظيره القشاعة والضياعة هذا اقول لا وجه لتاويل
الجمع بالجماعة وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيد بالتاء فليكن التاء بجعل
الملائكة ذات تانيث كالظلمة ونظايرها فالوجه ان يقال الاصل
في التاء ان يكون دخولها لتانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة
فجعل دخولها في الملائكة كذلك بجعل مدخولها مؤنثا بنا على الجماعة
او لا بيان ما في المفصل انه يذكر كون المعنى جمعا حيث يحضره في صورة
الجماعة قوله لانهم وسايط بين الله وبين الناس اي لان جنسهم وسائط
اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط
بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا واسطة وبالنسبة الى بعض
اخر بواسطة الانبياء فلذا قال فهم رسل الله اي بالنسبة الى انبيائه
او كالرسل اليهم بالنسبة الى الامم فانهم تشبيه الرسل في ان لهم
مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسول
اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية
اه يرده الاية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد ادم وقد امر الله الملائكة
بالسجود لادم قوله والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى
تقدير التخصيص للعهد والاستغراق العرفي قوله ويجوز ان يكون بعض

خالق ويلايمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والهاء فيه
للمبالغة ولهذا يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها
مع وحدتها على ادم وذريته والا فيصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على
جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات قوله والمراد به ادم
رجح ارادة ادم عليه السلام على عكس ما فعله الكشاف على ارادة ادم وبنيه
لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة وجه المحقق التفتازاني
بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا من دواخل
المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب
مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على ادم وذريته يستدعي صرف الخطاب
عنهم الى الملائكة الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع
الملائكة كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل
بعضهم قلنا تصحيحه بالتاويل لا يدفع التمسك في الترجيح بظاهره على انه
يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى ادم لانه تسبب عنهما
لتولد مباشرهما عنه وايضا اظهار فضل ادم من غير ذكر بنيه في جواب
الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم
جملة معللة لكون ادم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه
بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل
وما من دابة في الارض الا امم امثالكم قوله وافراد اللفظ اما للاستغناء
بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لا بعد
العلمية للجمع بل قبل العلمية فانه بذكر مضر يكتفي عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى
صار اسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب
عن ذكر البنين وقوله او على تاويل من يخلف يعني لوحظ المراد بصورة مفرد
فيصح افراد اللفظ قوله الى غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة

من صيانة الملك عن اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف ومنه اظهار
شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر
تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة صاحبها كما ان
العلم يوجب رجحان صاحبه على سباق العباد والمقربين دهرا داهرا وفيه
كما تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات
القرب والكرامة من الله تعالى قوله او استنباط عما ذكر في عقولهم ان
العصمة من خواصهم اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه
من اين ارتكز في عقولهم ذلك فلا بد ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله او تلق
من اللوح وسيشير الى وجه اخر لمعرفتهم في ضمن بيان منشاء شبهتهم في
جعله خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية
المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك الدماء ونحن نقول والله
اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الاستفهام عن كيفية جعله
في الارض خليفة وهو انهم لما راوا ان خلافتهم عن الجن في الارض كان بتفريقهم
في الجزائر والجبال واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل
المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع منهم في اخراجهم واهلاكهم
ما استحقوا عذابا فاستنكفوا عن ذلك مستعيذين عن سؤ الحال
بعرض عبادتهم عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك
فيها دمائنا ونحن مسبحين لك ومقدسين على خلاف قوم استخلفتنا
عنهم فانهم كانوا كافرين بك مفسدين في الارض فقال تعالى اني اعلم
ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان تطيعوا له وتسجدوا له
فمن لا يطيعه يقع له ما يقع او استفسار عن خلق من يفسد ويسفك الدماء
فمعنى قوله اتجعل منها اتخلق فيها هؤلاء فيحتاجون الى الخليفة ونحن
مستغنون عنه مسبحون لك ومقدسون دائما ولا يختلف احوالنا

قالوا اتجعل فيها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع
منها اه ولك ان تقول واما باعتبار القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة
لهاتين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظرهم
الى القوى مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في المركب لاغلب الاجزاء قوله
واليه اشار اجمالا بقوله تعالى انى اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه
لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه بل شانه ان لا يجهله تنزيلا له منزلة الجاهل
المنكر لانه لو علم لما عرض له الشبهة او تضمحل به لا محالة بحيث يستغنى
عن الاستفسار ثم اقول دفع اولا شبهتهم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة
في امر ربه ينبغي ان يدفعها عن نفسه لما يجب عليه من معتقد اجمالي انه لا يخرج
فعله عن الحكمة وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا ملاك السعادات فانه الايمان
بالغيب وبينه وبين قول الامر بمشاهدة موجبة بون بعيد وبعد ان نالوا
هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي ازدادهم ايمانا قوله والتسبيح
تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس يجئ بمعنى التسبيح
وليس مقصوده به تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول او نقدس لك
يطهر نفوسنا من الذنوب لاجلك وان لا يذكر قوله وقيل نقدسك واللام
مزيدة لانه علم التفسير بنقدسك بقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه
على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك
بمعنى اخر للتقديس حفظا للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه
التكرار وزيادة اللام ولا يوافق المحقق التفتازاني وكون اللام زائدة
بل يقول كل من التسبيح والتقديس يعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا
بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس
والتسبيح رفعا للعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك
واعانتك موجبا للحمد لك قوله او القاء معنى في روعه الروع بالضم القلب

وعلم ادم الاسماء كلها

القلب او موضع الخوف منه او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس
المذاهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب
توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع للكل هو
الله تعالى ويوقف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح
والثالث ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله تعالى وفي الباقي في ارباب
الاصطلاح وخلق العلم الضروري عبارة عن خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال
سبب من اسباب العلم بالاختيار والالقاء في الروع يجتمع مع التوجه واعمال
سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري او الالقاء في القلب ليس تعليما
لما نشاهد ان الشايع في التعليم القاء الالفاظ ومثله غير متصور في مقام
التعليم دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا قوله وادم اسم
اعجمي كازر وشالخ يعني وزنه فاعل كحاتم لا افعل كما توهمه الصحاح لانه لو جعل
فاعلا لكان له نظاير في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه
جمع على اوادم بالواو لا ادم بالهمزة ولو كان افعل لجمع على اءادم وان اعتذر
صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن له اصل معروف في الباء
جعلت الغالب عليها الواو قوله واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة
او الادمة بالفتح كالعرفة فالاولى ان يقال بالتحريك واديم الارض
والسماء ما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم كالقفل والتهمة
واذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم ادم من الادمة
ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من الدرس وابليس
من الابلاس وما ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل كازر
وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك ففهم القاضي رحمه الله انه تزييف
لجعل الاعجمي مشتقا عن اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف
واروى ان قصده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق في ادم ليس لانه

او الادمة صح

وعازر

عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانه اذا استعمل العرب
اعجميا يلحقونه بكلامهم ويعتبرون فيه اشتقاقا إلحاقا له بحقيقة
كلامهم لمعرفة الزايد فيه من الاصل فيتاتى لهم ان يقولوا ادم فاعل
او افعل ليلحقوه في التعريفات بكلامهم فيصغرون على اويدم اواء يليم
ويجمعونه على اوادم اواء ادم وقوله واقربا مره ان يكون على فاعل وكذ
ما قلنا وفائدته ما قدمناه لك واعلم ان هذه الاية مذكرة القول باذ
واضع الالفاظ هو الله مذكرة القول بان الاسم عين المسمى وقوله
والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشئ نظرا الى القول باشتقاقه
من الوسم ودليلا يشير فيه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو
الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة التعقل
وكذلك صفة الشئ وفعله قوله واستعماله عرفا اذ الاطلاق يشير
الى العرف العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا لفظ مشترك بين
ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل
الكنية واللقب قوله والمراد في الاية اما الاول والثاني دون الثالث
لانه يقصر عن توفية حق التعليم الذي ينال به علما بعينه للخلافة كما هو حقها
بخلاف الاولين والظاهر ان الاول ايضا لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ
تعليم الاسماء ليس صريح الشمول للذوات وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم
بالصفات والافعال نظر لان العلم المعتد به هو التصديق بنسبها ويكفي لمعرفة
اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه الا يرى انك تعرف الدال
على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك لقيام زيد واعلم انه لا بد من تخصيص
التعليم والا لزم احاطة علم ادم بجميع ما يعلمه الله تعالى وعلمه بجميع شئونه
تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم
ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه الصلوة والسلام على علم آدم واما بان يراد

يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة
مستعدا لادراك انواع المدركات اقول والله اعلم المعنى انه تعالى علم ادم اسما
الشريفة كلما من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او غير
الفاظا وشرفه بانه يشاهد تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه
الى موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة
فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي باسماء له تعالى هؤلاء يعني اخبروني بها على وجه
ينتقل منها الى وعلى هذا يكون ذكره عقيب تقبيح الكفر وتعليم الايمان
الاستدلالي لتعليم الايمان الشهودي على وجه الاكمل قوله وعوض عنه
اللام هذا مشربا لكوفي ولا يرتضيه البصري ولا يقول بورود اللام عوضا
عن المضاف اليه قوله على معنى عرض مسمياتهن على حذف المضاف وجعل الضمير
للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات قوله تبكيت لهم اي اسكات لهم وقد دفع
بقوله فان التصرف والتدبر واقامة المعذلة قبل تحقق المعرفة اه خفاء
وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لا تظهر وجه الارتباط
بلا خفاء لان كونهم جهلاء ينافي عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم
عن معرفة المسميات فقد تصعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا
ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلقا اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني
بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين
فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد
ادعيتم بكثير من خفيات الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك
الخفاء ولا يخفى ان ما ذكره القاضي مغن عن هذا الوجه والاظهر ان
المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب والاشعار
بان الامتحان مما يوقع المتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظه عن
ان يقع في الكذب ولا يتأنف عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه براءتهم عن

ثم عرضهم على الملائكة

عن اثبات كذب لهم ونوا لتزاما قوله ولذلك يجرى مجرى كل واحد منهما اجر
مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل فيقال ابنأت زيدا عمرو افاضلا وآخر
مجرى الاخبار في التعدية الى مفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقا انبات زيدا
بان عمرو افاضل قوله واشعار بان سوالهم كان استفسارا ولو لم يكن اعتراضا
في الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون
سبحانك مفتاح التوبة قوله وقد اجرى علما للتسبيح بمعنى التنزيه اى لانه
قول سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون الا بالبناء على
الضم او تعويض التنوين او وجود مضافا اليه مثل المقدر بعد ثم اقول لا يخفى
ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل التشذوذ اهون من جعله علم التسبيح
قوله سبحان من علقمة الفاخر اقوله فقلت لما جائني فخر قوله وتصدير الكلام
به اعتذار ويحتمل ان يكون الجواب قوله سبحانك اى امرنا ان نسبحك لانه
لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو التسبيح قوله ولذلك جعل مفتاح التوبة
اى لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجرى في جميع مواضع التوبة
دون الاستفسار او لكونه اعتذارا واتما شاع في الاعتذار لانه تنزيه
الى ذاته ونفيه من غيره فلا يتقدس غيره عن الوقوع في ما لا ينبغي ويمكن ان يكون
جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد
التائب وجعله خاتيا قوله المحكم جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبتدعات ليكون
الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار
المشتمل عليه جعل الحكيم على معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي
قوله وانت فصل هو القول الفصل الخالي عن التكلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا
يرد عليه انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا تقابل بين الفصل وبين
كونه مبتداء بل هو اختلاف مع من يجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب
وقوله يا هذا الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع

قالوا سبحانك لا علم لنا

المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز سواء كان تابعا او متبوعا فتامل
واعرف قوله يا ادم اه قال سابقا انبئوني اليها بهم احاطة علمه فلا ينبؤا بما لم
يعلموا وقال هنا انبئهم لجعله خليفة فاقامه مقامه في التعليم قوله
بقلب الهمزة ياء وحذفها اى الياء لانه صار في صورة الامر من المعتل وحذف
الهمزة لان تحقيقه بالقلب يؤدي الى الحذف فحذفت قصرا للمسافة قوله
الى اعلم غيب السموات اه فان قلت لم لم يقل وشهادتها ليوافق ما تبدون وما
كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة عالم
بما يغيب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت
لو قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت يعرض للابتداء الاستقبال ليقسر
الماضوي وعكس في الكتم فاحاط بالجميع على ايجاز بليغ او اراد بما تبدون
ما سيظهره ابليس وجنده من الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه
من الافساد قوله لكنه جاء به على وجه ابسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون
لم يكن مندرجا فيما لا يعلمون قلت قوله انى اعلم ما لا تعلمون كناية عن
مزية علمه على علمهم فيندرج فيه تامل قوله وان اللغات توقيفية فيه
انه لو تم للزم دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية قوله وان مفهوم الحكيم
زائد على مفهوم العلم والا لتكرر قوله اه اى اشتمل على التكرار فان قلت فليكن
الامر بالعكس قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مسترا الحكيم
بالعليم مع زيادة وبعد تفسيره بما فسر يدل على ان معناه يخالف معنى العليم
وانما فسره على خلاف معناه حذرا عن التكرار وقوله وان علوم الملائكة
وكما لاتهم يقبل الزيادة اى علوم الملائكة كلهم ليصح قوله والى كما منعوا
ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون
ملائكة الارض فقط وقوله وان ادما افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان
الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من الملائكة كما لا يخفى على العارف

انى اعلم غيب السموت

قال يا ادم انبئهم باسمائهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل اما بالعلم او العمل
ونفس هذه الايات دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوى الذين يعلمون
والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فلم لانه لا يدل الا على افضلية
العلم على الجاهل ومزية العلم على الجهل قوله لما انبئهم بالاسماء وعلمهم
ما لم يعلموا امرهم به فيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة
للمخلوق جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم قوله واعتذارا عما قالوا فيه
بيان كفارة الوقيعة وانه يتذلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية
كفر من ترك الصلوة متعمدا فان الامر بالصلوة امر بالسجدة فكما كفر ابليس
بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلوة قوله اذ اسويته ونفخت فيه من روحى ويحتمل
ان يكون التسوية التعديل ونفخ الروح التعليم فان من المستفيض ان العلم
حيوة والجهل موت وقيل السجود وقع مرتين لمقتضى الايتين وقيل هذا غير مشهور
قوله والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبته بمضمر اى ان نصبته
الظرف السابق بمضمر هو اذكروا لا عطفه بما يقدر اى مع ما يقدر عاملا
فيه من اذكر على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على القصة لئلا يلزم
عطف الانشاء على الاخبار قوله وهى نعمة رابعة عددها عليهم الاظهر
ان قصة ادم من اولها الى اخرها لبيان نظير لحال نبينا صلى الله عليه وسلم
فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما حقيرا فى نظرهم لقام كاستبعاد
الملائكة خلافة ادم فيزاح شبههم بما يزاح شبهة ادم وهو امتحانه
بالعلم وامرهم بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند ادم فمن
يابا فهو كابليس يخلد فى النار ويكون عليه لعنة الله قوله وكانه تعالى لما
خلقه انموذجا اوتقول لما علمه الاسماء كلها بمعنى بينا لك سابقا وصار
لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار بكليته الرب تعالى امر الملائكة
بسجوده سجود الله قوله اليس اول من صلى لقبلتكم قاله فى شان امير المؤمنين

المؤمنين على بن ابى طلب مدعيا ان الخلافة حقه واوله ما كنت اعرف ان الامر
منصرف يعنى الخلافه عن هاشم ثم منها عن ابى حسن يعنى عن قبيلته ثم ابعد
من بعد ذلك ان ينصرف من هذه القبيلة عن ابى الحسن كنية رضى الله عنه من فيه
ما فيهم من كل صالحة وليس فى كلهم ما فيه من حسن يعنى اريد بابى الحسن
من فيه ما فى الاصحاب وفى هاشم من كل خصلة صالحة وليس فى كلهم ما فيه
من خلق حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اى اول المسلمين واعرف الناس بالقرآن
والسنن فاللام فى لقبلتكم بمعنى الجانب واللام فى قوله لدلوك الشمس
بمعنى السبب قوله كسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما
رؤا فى يوسف من عظيم قدرته قوله بالشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك
كذا فى القاموس والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن ادم من غير الاستغناء
قوله والاية تدل على ان ادم افضل من الملائكة المامورين هذا اذا كان
السجدة لادم واما اذا كان كالقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل
على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه لا يدل على ان المسلم عليه
افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل على كونه افضل من سائر
البقاع فجعل ادم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الاسب
جمعه مع فوايد الاية قوله باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة امر الله
وقوله ولا يترك الواجب مما لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر وحيث
غير امة محمد عليه السلام قوله وان ابليس كان الملائكة والا لم يتناوله امرهم
ولم يصح استثناؤه اى الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا
وقال المحقق التفتازانى ويفهم ح كونه ماموراً بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار
قوله وكان معدودا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا عليه قوله
حتى عادت الخالة الاولى جذعة اى حديثا او قليلا قوله وان الامر للوجوب فيه
بحث لان كفر ابليس ليس بمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستقباح

ما جعله الله مندوبا ايضا كفر وقوله وان الذى علم الله يتوفى على الكفر
هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه
كان من الكافر فى علم الله تعالى لا يدل على انه كان كافرا فى الواقع لان معنى كونه كافرا
فى علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان يحمل كان من الكافرين
على الكون فى علم الله تاويل ليطابق معتقد جمهور المتكلمين والآية بظاهرها
يدل على كونه كافرا فى الواقع قوله اسكنى من السكون يعنى اسكن من التسكنى
بمعنى اتخاذ المسكن لان من السكون ضد الحركة الا ان اصل التسكنى السكون
قال المحقق التفتازانى يدل عليه ذكر متعلقه بدون فى ووجه ما ذكره
ان الجنة مفعول به اذا كان من التسكنى لا بمعناه اتخذ الجنة مسكنا واما
اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار فى لانه ليس بكان بهم
حتى يصح تقدير فى قوله وانت تاكيد اكدت به المستكن ليصح العطف والظ
ان التاكيد لتقرير النسبة ويتفرع عليه صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك
لا يتوقف على العطف حتى يحسن جعله داعيا لايراد التاكيد لصحة نصبه
على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته على كونهما معا فى الجنة وكونه اظهر فى
تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر فى محله قيل اسناد اسكن
الى الغائب تغليب قلت وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والا لم يكن
اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح يا غلامك ولك ان تقدر واسكن
كما فى علقتها تبنا وماء باردا ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما
ان النهى عن قرب الشجرة نسخ حيث هبطا منها وقوله تبنيها على ان المقصد بالحكم
والمعطوف عليه تبع له وفى هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها
ومع ذلك غفل وتبعها فى تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة عليه وفلسطين
بكسر الفاء فلسطين وقد يفتح فانهما كورة بالشام وقرية بالعراق تقول
فى حال الرفع بالواو وفى النصب والجر بالياء او يلزمها الياء فى كل حال والنسبة

وقلنا يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة

عليه يفهم منه ان فايدة التاكيد
ونكتته الاتيان به تصحيح للعطف

ماء اونبا

والنسبة فلسطى قوله دار الثواب بمعنى انه لا ثواب الا فيها لان كل من ثاب
اذ فيها الاطفال والصبيان وغيرهما مما لا ثواب له قوله خلقه الله امتحانا لادم
واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه ويجعله حسنات بالتوبة
والاستغفار وليس الافساد والسفك عيبا لازما له ويمكن ان يقال اراد
ان يعلم ادم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره وان عصيانا
موجب للحرمان عنها فيلتزم الانقياد ليكون فى الجنة ابدا الآباد قوله حيث
شئتما اى مكان من الجنة شئتما اه سوق كلامه على انه متعلق بالاكل على طبق
الكشاف ولعله تبع البصريين فى اعمال الثانى فى مقام التنازع وجعلا
متعلقا بالاكل والتسكنى فى المعنى اذ لا وجه للتخصيص فما قال المحقق
لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف
ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل على الامتلاء فانه اكل
غير مشية بمقتضى الحرص قوله سواء جعلته للعطف على النهى والجواب له
او مجزوما على مذهب الكسائى فانه يجوز لا تكفر تدخل النار ومنصوبا على
مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير فان لا تقربا تكونا من الظالمين وهو
والشجرة هى الحنطة رايت فى بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت فى التامل فى
برهة من الزمان حتى رايت ليلة انى ذهب بى الى السماء ثم يذهب بى الى سماء
سماء والى فيه بنيا بنيا حتى عرفت فى سماء ان هناك ادم عليه السلام فلما قيته
سالت عن شجرة العلم الذى نهى عن ان يقرب منها قال كان سالنى فى معرفته بتعالى
مشاهدة ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فوقعت
بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة قوله [illegible] اصدر النهيا
عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل والى حقيقة عن التعليل من ان يتضمن الفعل
معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار لتصير مصدرا للفعل فيكون غرضه
والمجاوزة على اصله ويكون فى قوة التعليل وقوله وحملهما على الزلة

على النزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب النزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه يعلم انه مما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المضمن في المعنى حالا ليس بلازم قوله وبعضدون قراءة جعفر فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس لهما الشيطان عنها الا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولا في قوة الدلالة لانه يحتمل رجع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب قوله ومقاسمته اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين القاهما ومقاسمته اياهما اني لكما لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي على اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يجعل القاء سببية اي مقاسمته بسبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه قوله وانى كيف توصل اذ لا لهما بعد ما قيل اخرج منهما اقول والله اعلم يحتمل ان يكون هذا الامر للاهانة كما في كونوا حجارة قوله فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعم والكرامة اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوآتهما فيكون كقوله تعالى فاخرجهما مما كانا فيه قوله اوهما وابليس انظار قوله هما وابليس في خبر الخطاب عطف على ادم اولهما ولا بليس فيلزم افتصال الضمير المجرور فيجاب اولهما ولا بليس قوله حال استغني فيها عن الواو وبالضمير الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز متوجه ان الجملة ماولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تاويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغني فيها بالضمير عن الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة وفي الحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو والى التا وبل قوله موضع استقرار واستقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار قوله يريد به وقت الموت او القيمة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون بعد وقت الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى

السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالموت وكانه اراد اثبات التمتع لنزع الى يوم القيمة يعني لا تخلفكم في الارض جماعة اخرى كما خلفتم الملائكة والجن لا يقال القبر اول منازل القيمة فيصح لكم متاع الى القيامة لانا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين قوله وتلقى ادم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ والقبول قال النحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيه منه تلقنه منه والظاهر في النظم هو هذا الاستعمال وكانه يلتقنا اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل من استقبال الرجل اعزته واجابه اقول ظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمله قراءة رفع كلمات وبعض القراءات مفسر لبعض قوله اراجعي انسا الى الجنة راجع مضاف الى المفعول والتركيب من قبيل اعجبني زيد وكرمه في نسخة زين المشايخ من الكشاف اراجعي بالتشديد قال المحقق التفتازاني فجعلها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا الى ياء المتكلم خبر انت اي انت ترجعون لكما في قوله الا فارجعوني يا اله محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية الشرط محل بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن اكثر من ان يحصى اراي ان تكذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي بانه يقع هل ابدا بدون الفاء بخلاف الهمزة وايما الاستفهام فانه يجوز معها الوجهان وقال الهمزة في الجزاء عند المحققين تتقدم على الشرط فقولك ان جئتني اكرمني مآله ان جئتني اكرمني فذكر للتاكيد اورد عليه انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يقدم عليه فتلقى ادم الاية ولا يفصل بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر قوي وان قيل قدم لاهتمام بصلاح حال ادم والاخبار بقبول توبته ولا زاحة ما عسى يتقوى بهوته من زعم الملائكة في حقه قوله اولا اختلاف الغرض فالفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلام وهو من جهات الفصل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط يريد والتنبيه على ان مخافة احدهما كافي لادم كما يستدعيه قوله لكنه نسي ولم نجد له عزما

فتلقى ادم من ربه

فتاب عليه انه هو التواب الرحيم

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا زاد ما لم يكن غالبا بالاهباط المقترن بالامرين حتى يخاف منه فقوله ولكنه
نبي اقتباس والمراد ان النوع ناس وليس له عزم فيقويه التنبيه الذي جاله الله
تعالى به ويخاف امره وربما يقال بتعليم الاسماء استلزم علم آدم بالاهباط ونحن
نقول والله تعالى علم الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم
عدو اي كائنين عدوا لابليس وحزبه فاوجب به عداوة الكفر على المسلمين وحال
كونكم عالمين بان ليس لكم من الارض الا مستقر وتمتع قليل غير دائم بل منقطع
الفناء فعيشوا فيها عيش المسافرين فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات
هي ما يستنبطه العقل المهتدي من هذه الكلمة الجامعة الكاشفة عن مناط
السعادات ومناط الحيوة الابدية والدرجات فرجع عليه ربه بالطف وتاب
عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني امر تشخيري نحو كونوا قردة
خاسئين اهبطهم بهذا الحكم وجعلهم بامره التسخيري طائفتين الامنين الذين
لا يلحقهم حزن حتى لا يلحقهم حزن المفارقة غير مشاهدة جمال الرب الكريم
والمكذبين لآياته الخالدين في النار ابدا او نقول لما اخبرانه تاب عليه حال
ان يسأل ما قاله فاجاب بقوله قلنا اهبطوا منها جميعا اي كونوا على هبوطكم
ولا تطمعوا الرجوع الى الجنة فان تلك ذرية ليس لكم الجنة بل منهم
من يأتيه هداي فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضل فله النار خالدا
وهو كما ترى كيف وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول
وكان حالا مقدرة قوله وجميعا حال في اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال
مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل
لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والاعين بلا سبق التاكيد عن منفصل
فاشتبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد بالنفس قوله ولذلك حسن تاكيد
الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط
الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي هو المقصود فاستحسن

فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف الشرط لئلا يلزم مزية التابع على
المقصود وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جئ بحرف الشك واتيان الهدى كان
لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا ياتي لا محالة وانما ياتي ذات الهدى
فالمعنى فان ثبت انكم هدى واهتديتم فمن تبع الهدى ولم يخالفه اصلا فلا
خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع وهو اتى على الخوف والحزن
حتى يفعل بهما ما يشاء ومن لم يأته الهدى ولم يسلم بين حالهم بقوله والذين
كفروا فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كانه قيل
الذين جاءهم الهدى فرقتان والذين كفروا فاحسن ان يحمل عليه وكرر لفظ
الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر من المعاد مع معرفة
المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى
يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى
قوله لانها تبين ايا من اي لان العلامة تميز ايا اي اشخاصا من اي اشخاص
فالاول هنا جمع اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس وتميز ايا بالتشديد
من اي اي ما يجاب به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاءك يجاب بذكر شخص
كزيد او الرجل او البرذون تحذف للتفخيم كذا في القاموس ان التوبة اعم
من الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله وانما سمي ظالما
واعلم ان الاولى ان يقدم على هذا البحث في شان هذا الظالم قوله ووفاء بما قاله للملائكة قبل خلقه حيث قال في
تعلمون وهم انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر
ان المراد بالوفاء بقوله في لا ينال عهدي الظالمين اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله خليفة
قوله الرابع انه عليه السلام اقدم لشبه اجتهاد اخطا فيه فانه ظن ويمكن وجوه
اخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب والتي بالهمزة فاكلها والثاني
انه ظن ان المعنى قربهما وقد اكد ذلك بما روي ان حواء اكل منها ولم يعاتب والثالثة

وان يكن فردا وكذا جاء ايانما

انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا
قوله وربما جرى عليه ما جرى نطيعا لشان الخطيئة ليجتنبها اولاده فيه اشكال
يوافق ان المجتهد يثاب على الخطاء وفيه ايجاب وان يجتنبا اولاده عن الاجتهاد
قوله ليكونوا اول من امن بمحمد هذا غير مقصود لانهم شبقهم في الايمان كثيرون
فينبغي ان يقول ليعلموا انه كان اللايق بهم ان يكونوا اول من امن بمحمد ونحن
نقول بعد احكام ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل
بالخطاب ازاحة لدعواهم الفاسدة بان العرب ودين موسى ابدي قوله

يا بني اسرائيل اذكروا

بني اسرائيل يا اولاد يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن
من البناء انما يتضح اذا كان اصله نبا لا بنو او لك ان تجعله من البناية وهي
الشرف لان شرفه عند العرب بالاب وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه
يعني به لان الابن مبني الاب بنسب المصنوع بجعله ابنا للصانع اليه فيقال
ابو الحرث فيجعل الحرث ابنا للحارث لانه مبني الحارث كالابن ويقال بنت الفكر
فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب
عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لان المفعول عنه صفة
مدح اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم بالتفكر فيها الى اخره اقول والله اعلم
اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان فانه فصلهم به من بين الامم وفي لفظ
اذكروا اشارة الى انها فائتة عنهم وصارت غرضه لان نتسواعنها يعني
اذكروه وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته وفهذا قال
انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان
يكون المراد بنعمة انعم عليهم هو بيان اوصاف محمد عليه السلام ليعرفوه ويكونوا
اول من يؤمن به وحينئذ المناسب في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي الله
واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا
فلا بد من نكتة للتقييد هنا مع عموم السابقة وكذا حمل عهدي على العهد السابق

السابق في قوله فاياي فارهبون فاوجب ذلك اضافة عهدي الى الفاعل واضافة
عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما ايم على اباءهم الى اخره ولا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبون وهم المعنى الحقيقي واباءهم وهم
المعنى المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغايب قوله ونعمتي باسكان الياء
واسقاطها درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو جالة الهمزة يعني واسقاطها
لاسقاط همزة التي درجا لان الهمزة تسقط في الدرج والافليس للباء درج وابتداء
قوله واوفوا بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم اوفوا بعهدي الذي
عهدت اليكم في حق النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته
وهو زيادة النعمة كما قال لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولجعل الاول مضافا
الى الفاعل والثاني الى المفعول درج هذا التوجيه على جعل الاضافة في الجهتين
على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه
ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله اما ياتينكم
منى هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف
لانه عهد منهم بما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد
المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن
الفاعل بالاتيان بالمعلق وان ثبت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن
من قبيل المشاكلة اوف بعهده واول مراتب الاتيان مناهات هو الاتيان بكلمتي
الشهادة اول مراتب الاتيان منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه تعالى موهبة العلم
بالوحدة والنبوة وقوله واخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن
نفسه فيه ان الظاهر بحيث نغفل عن انفسنا فقوله منا في تاويل من كل واحد منا
قوله فالنظر الى الوسايط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه
لا وجه للصرف عن العموم بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسايط في الوفاء
بالعهد لداع في مقام ذكروه الى بيانه قوله بالتشديد فهو كقوله من آ

اوف بعهدكم

الجنة فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله
وهو اكد في افادة التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير
المفعول فيه ان التقديم في اياي فارهبون غير معلوم بجواز ان يكون التقدير
ارهبوني لا اياي ارهبوا ولا يجه ان تقدير ارهبوني مرجوح بالنسبة الى تقدير
اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تفسير الضمير المنفصل للحذف دون الثاني
لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقدير ان خبر مفوض الى قرينة
مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب ان تكرير التعلق
وهو لا يستلزم تكرير الاختصاص واجب بان تاكيدا حد جزء الاختصاص تاكيد
للاختصاص وبهذا يجاب ما يجه على قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني
من ان استلزام الرهبة من اي شئ كان الرهبة منه لا تفيد الا المبالغة في
الرهبة لا المبالغة في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل التقدير اياي
فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا فاياي ارهبوا فيكون تاكيدا للاختصاص
بلا شبهة وحينئذ الفاء ما في الجزاء ان حذفت بعد حذفه الى المفسر او مجموع الفاء
والفعل ذكر لتفسير المحذوف الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال
مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني بيان الشرط
المقدر لا جعل الجزاء فارهبوني اذ من المبين ان الجزاء ليس المفسر قوله والاية
متضمنة الى اخره ومتضمنة لوجوبان لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون
مع الحزن على الوقوع بحيث كان امن فحوى الا تنتج السعي في القرب والسرور على القربة
فانه ربما يخاف من شئ او لا يرضى بالنجاة بالهرب لا بالقربة ممن يخاف منه والاحسن
ان يجعل واياي فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا الى قوله
من نفسي لا من عذابي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتامل
قوله وافرد الايمان بالامر به الى اخره لم يفرد الايمان بالامر به بل امر بالايمان اولا
لانه اول ما يجب ولا اعتداد لغير بدونه ثم امر بما ينبغ الايمان فيما يتلوه مستوفى

وامنوا بما انزلت مصدقا

مستوفى ويمكن وفيه بانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ترك الشهادتين
قوله وتقييد المنزل مبدا خبره تنبيه على ان اتباعها الا ينافي الايمان به والاولى
ووصف المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله
مصدقا تقييدا للايمان اي امنوا الاكايمان المنافق قبل مصدقا ويكون
قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر
بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي امنوا
مصدقا لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به والا على ان ما معكم كان
باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق
بقوله مصدق ووجه اول لكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر
عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التوراة القران على وجه نزل بالتفاوت
وقوله او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار وفيها
ايضا من وجه لان الاصول المعودة فيها يقتضي تغيير تلك احكام في هذا القدر
والزمان بل يحتمل ان تكون التوراة مخبرا بانه تغيير الاحكام في ذلك الكتاب فيكون
تغيير الاحكام ايضا مصدقا له قوله ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى
الى اخره لا يخفى ان النزول على وفق التاخر لا يستدعي اتباع موسى عليه السلام
لجواز ان ينزل عليه السلام ما نزل على نبينا فاذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث
بل المقصود انه لا يجتمع نبوته مع نبوتي بل زماني يقصر النبوة علي ويوجب اتباع
جميع الخلايق اياي والله اعلم قوله ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول من
بان الواجب ان يكونوا اول من امن به فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من امن
وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم قبلهم
على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف بما لا يطاق الا ان يقال لو كان يجب ايمانهم
قبل رؤيته لاخبار التوراة برمان بعثه لانه نعتهم زمان بعثه بحيث لا اشتباه
فيه فالاولى ان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا فتامل وتدبر

استفادة وجوب كونهم اول مؤمن من حاق العبارة بان يجعل النهي
راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية وهي تنصرف الى الايمان باقتضاء
المقام كما لا يخفى قوله والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني ومعنى
استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه
سيظهر نبي كذا وكذا ويقتلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح به عليهم ويخبرون
بحالهم هذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون
اسمه شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه قوله واول
كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون
لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد
والتثنية والجمع فيجب مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تاويل
احدهما فالمؤول هنا اولا المضاف اليه بجعل كافر صفة فريق او فوج وثانيا
الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما تقدم التاويل
من المضاف اليه لان في تاويل ضمير الجمع ارتكابا لتاويل قبل الحاجة ولا يخلو
عن السماجة ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فالمؤول به يحتاج الى
تاويل نفي المضاف اليه قصر مسافة ولك ان تقول فليأول بقولنا لا يكن واحد منكم
فيندفع الوجه الثاني قوله او لا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر من
اهل المدينة قوله او ممن كفر بما معه فان من كفر بالقران فقد كفر بما يصدقه
اورد عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم به انه كذب كله واما اذا
كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا وجعل هذا
المتجه عليه وجها لضعفه المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقتضي منه
العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب
الذي اخبر بانه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه انه اذا اظهر امي كتابا فيه الاحكام
فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله حتى لو طابق

لو طابق ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه لا سبيل له
الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه نعم
فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومناسبة يستدعيان
كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع خفاء كونهم اول
كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا
لانهم لما كفروا بالقران كفروا بما يصدقه وسمى جعله جوابا عن هذا
الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره لانه فرق بين لزوم الكفر والتزامه
ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركوا مكة ليسوا كافرين بالتورية وان
لزمهم الكفر بها من الكفر بالقران من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار
القران التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل ما معكم عبارة
عن نعت القران في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر به لا يكون اول
كافر بما في التورية من نعت القران ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا منعا
عن تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال من ان
الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية اشد لان مثل وزر
من يتبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم لجمع
لا عدم مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل لكونهم
اهل الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين بالعلم كفرهم يدعو الناس
الى الكفر قوله واول افعل لا فعل له يعني لا فعل له محققا ويجب تقدير
فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب انه من وول ورجحه وقيل اصله اوال من وال
ومعناه تبادر والمناسبة الاشتقاقية ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير
قياس وقيل من ال بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم قلب الهمزة
واوا على غير قياس قوله فانها وان حلت مسترذلة قليلة بالاضافة الى ما يفوت
عليكم الوصف بالعلة مصرح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد

ولا تشتروا باياتي ثمنا

من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس الى المقاصد مبذول
في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان مقتضى اشترائه
بالايات ان تكون الايات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة استعارة
الاشتراء على حقيقة لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لاية المشترى لا المشترى به
قوله [illegible] تحذير عن العذاب بعد التحذير عن فوت الحظوظ الكثيرة
بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله توضيح الواضح الا ان يقال
المقصود ان ما عطف عليه غير متعين او يقال المتبادر ما قبله بلا فاصلة
وانما قال وقد يلزمه جعل الشئ شبيها بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر
بالخشب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطية استعماله في الاشتباه
وحمله عليه ووصف الباطل باختراعهم لا فايدة فيه لان المنع اعم ولا يجوز
خلط شئ بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس
في انه كما يكون بخلط الباطل بالكناية يكون بخلطه بتاويله بالباطل
فتقييد الخلط بالكناية وتعميم الالباس لها وللتاويل لا بد له من التعليل
ويحتمل والله اعلم ان يكون الحق لا تلبسوا بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي
عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل
ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ
لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم
بقاء صحة العمل به قوله وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال الظاهر
ونهوا عن الضلال والاضلال قوله والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان
يريد بالكتمان محوه عن التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن وانما رجحه
لان الكتمان يتبادر منه الوجود مع الستر فيبعد حمله على المحو ويحتمل
ان يراد باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان تاويله الحق حتى لا يظهر قوله
اي لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينعى عليهم

عليهم سواء فعلهم الذي هو الجمع من امرين كل منهما مستقل بالفتح
لوجوب الانتهاء عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه الاول
هو التوجيه صورة ومعنى ولهذا احتاج الى بيده بقوله ويعضده اي يعضد
تقديران والعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فانه ليس في هذه القراءة
يجب حكم النهي فيصح بمعونتها اخراجه عن بحث حكم النهي وان كان بينهما
تفاوت بحسب المعنى فان الكتمان عمن لم يسمع وهنا هو ما يحصل باللبس
واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استفتاح اللبس بما يصحبه من كتمان
الحق قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل
قد يعذر يعني تقييد النهي ليس بمقصوده بل المقصود زيادة تقبيح حالهم
وزيادة التقبيح تتوقف على علمهم باللبس والكتمان وتقبحهما ولم يتعرض له
لظهور قبحهما بحيث لا يخفى ونحن نقول والله تعالى اعلم قوله [illegible]
حال مفيدة للنهي اذ لو لم تقيد لسد به باب الاجتهاد لان المخطي في الاجتهاد
يخلط الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك
فيعذر بل يوجر قوله امرهم بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا
مبني على ان ذكر العمدة نايب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع الا راس
العبادات البدنية وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة
ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة والزكوة لانصرافهما الى ما للمسلمين للحوق
غيره منزلة العدم ولكن ان تقول لا اطلاق اذ اللام للعهد ولا يبعد
ان يجعل وجها لايراد اللام العهد من غير سبق ذكرهما وهو بعينهما
للحوق غيرهما منزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة منقولان
شرعيان في ديننا فهما يخصان ما في ديننا ولك ان تقول اقامة الصلوة
وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما في ديننا فانه نسخ غيره فالامامة والايتاء
يخصانهما من غير ارادة الخصوص بهما قوله وفيه دليل على ان الكفار

في تقديران غير الخلط وهو الكتمان صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وان كانت للحنفية اذ
تقول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال
قتل بنو فلان والقاتل واحد منهم قوله فان اخراجها يستجلب تركه في
ونقول لان اخراجها من المال انما هو دون غيره ولانه يبرز المزكي في صورة
الكرام الاعالي واعين الفقراء بل الخلق قوله اي في جماعاتهم فان صلوة
الجماعة يعني ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب والمقصود دفع عن استدل
على كون الجماعة فرضا ان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله
وعبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجزئي
لان مقابلة ايتاء الزكوة يأخذ يمجزه ولا يتركه اصلا ولذا لم يلتفت
الى حمله على نفس الركوع لما ان صلوة اليهود لم تكن لها ركوع فلم وابان تركهم
على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق الخضوع بكلفة
قيل ولا يبعد ان يقال فيه بنيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك
الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين دون
المتكبرين فان التكبر مع المتكبر صدقة قوله من البر وهو القضاء
الواسع فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس قلت علم من كون وضع
اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المبدء للمعقول
قوله يتناول كل خير اي وضع لمفهوم صادق على كل خير لانه في الآية
يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم لا يأمرون بكل خير ولانه لا يساعد
قوله ولذلك قيل البر ثلاثة وكانه قصد ذلك القائل البر مع الغير فلذا
ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله يتناول
مقابلة لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة ان قلت يطلق البر
على مراعاة الكافر لاقاربه مع انها منه ليس عبادة الله وقوله
ظاهرهم في معنى ولا تأمرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون لانفسكم ولا

ولا تغطونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر وقوله
يحتمل الاستفهام اي وابتغون الكتاب في اعاليكم بين قوله
وفيها اي في التورية وايضا فيها الوعد على اضدادها والاظهر ان المراد
في الآية قوله فيقبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان
قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي حيث رتب التوبيخ على ما صدر
عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني ان في
نفي ادراك قبح الصنع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع
نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا الادراك بل يمكن
قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي
فهم الكتاب اي لا يعقلون ما يتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ فيه
مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدد مديد مع تضمين التوبيخ لطف الموبخ
والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها النفس تدرك
هذا الادراك ثم النفس باعتبار التجلي بالادراكات قوله والاية ناعية
على من لفظ غيره ولا يتعظ نفسه سواء ضيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف
بانه بر واشهاد الناس على اعترافه حيث يأمرهم به ثم العاقل يعلم ان مثل
القبح ترك البر مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء
كان امرا او لا والمراد بها حيث العالم على العمل قوله فان الاخلال
باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالاخر لا يبعد ان يقال الاخلال
بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين
اذ لا وثوق على روايته ولان امره يوذن بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين
في نظر اهل الهوى ويقلد دونه ويصير سببا للجراة على الدين والله اعلم قوله
متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم وكان ذلك نهوا عما شق عليهم
اي بقوله واصبروا [illegible] الى هنا عولجوا بذلك فالمراد

بالصبر الصبر على مشقة المامور وحينئذ يجوز ان يكون المراد بالصلوة
الدعاء اى استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع
المشاق واما على تقدير ارادة الصوم فتعين الصلوة ولم يفسر الصبر
بالصبر على رعاية ما يراعى فى الصلوة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية
والقلبية لان رعاية كلها مندرجة فى الاستعانة بها لان المستعين بالشئ
يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان متانة النظم حينئذ تقتضى
ان يقال واستعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة
على المامور لما امرهم بامور دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال لنبيه
عليه الصلوة والسلام فاستقم كما امرت وان يراد بالصلوة الرحمة اى استعينوا
برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة على ما تمكنتم منه
ولك ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم
لفضلها اى استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكرو بالصلوة خصوصا
من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع
امرا بما هو ملاك السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على
المصيبة ويكون فى تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين
خلاف فى الترجيح ولكل منهما طايفه يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل
والجماع او الفم والفرج كذا فى القاموس [illegible] او جملة ما امروا بها بل كلا منهما
فتامل وقوله لقوله علة للرد الى جملة ما امروا مع ان الظاهر الرد الى الاقرب
ووجه الدلالة انه حينئذ يوافق ما صرح به الاية الاخرى من ان جملة ما تدعوهم
اليها شاق عليهم وفى قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها
بتاويل الانتهاء عنها بشاق [illegible] فيه
دعوتهم الى المامورات بالطف وجه لانهم يدعون انهم اهل الكتاب
المستيقنون لملاقاة ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انها لثقيلة على غيركم من

الذين يظنون انهم

من جهال العرب [illegible] اى يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه حمل اللقاء
على الرؤية اذ امكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل
الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى
الجزاء فانه ايضا يقيني بل على المصير الى الثواب ليتحمل الظن وثانيا حمل الملاقاة
على الحشر الى الله تعالى والرجوع الى مطلق الجزاء كما هو المشهور فى تفسيرهما
فاحتاج الى حمل الظن على اليقين فصححه بما فى مصحف ابن مسعود وباستعمال
العرب حيث قال اوس بن حجر فى صفة كلب معلم فارسلته مستيقن الظن انه
مخالط ما بين الشراسيف خايف يعنى ياخذ ما بين الاضلاع خايف منى ان
ياكله او خايف ان يهلكه فلذا لا ياخذ موضع نحره بل يخالط شراسيفه
جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد بمستيقن الظن مستيقن المظنون
اى المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل من الظن لكن فى
الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن ما هو
مظنون غيره فى حق كلابهم او فى حق كلبه [illegible] ومن ثم قال عليه السلام
وجعلت قرة عينى فى الصلوة بل قوله عليه السلام لانه يجد فى الصلوة عاجلا
كما ينبئ عنه قوله قرة عينى كان خارج الصلوة عينه تشتغل بما هو مظلم
ولا ينتفع من نورها وفى الصلوة تتايد بانوار مشاهدة الرب تعالى وهكذا
حال خلص تابعيه اللهم اجعلنا منهم [illegible] كرره اى كرر النداء والامر بذكر
النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد به ان قوله [illegible]
[illegible] لتوطئة تذكير التفضيل ولك ان تريد بالتذكير كثرة الذكر بجعل
التفضيل للتكثير فان ذكره تفصيلا واجمالا تكثير لذكره والاولى ان
تجعل الاعادة لتوطئة التفضيل ولا يخص بالتفضيل ولا يبعد ان يكون للتعريض
باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفى لاحضارهم نداء واحد ولا ينفع فى
امتثالهم امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد

يريد تفضيل ابائهم الذين كانوا في عصر موسى عليه السلام اقول والله تعالى اعلم المراد
بتفضيلهم تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي
نفس عن نفس شيئا لكونهم عالمين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه
النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم لانه نسخ دينكم ولا تنفعكم متابعته
ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا عليه بمتابعة دين الله وكتابه
الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم نجوتم عن نوايبه قوله واستدل به
على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام لخصوص البعض بلا ريبة
فيقبل مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب
ايقاع الاتقاء على اي شيء معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته
او سببه فيقال اتق زيدا واتق ضربه واتق يوما يجي فليس تفسيره بما فيه
من الحساب لان الاتقاء من غير الضرر ليس حقيقة لان الاتقاء من هذا
الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة انما المقدور الاتقاء مما فيه بالعمل
الصالحا فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا حساب الوصل لانه واقع لا محالة
قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال الثاني وعلى الاول نصبه
على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واغنى عنه بمعنى ناب عنه فمعنى لا
تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون
لازما فلذا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله
وايراده منكرا مع تنكير النفس للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد
في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاستدلال قوله ومن
لم يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه والاخفش وليس عدم التجويز
مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر ويصير بعد الحذف ملتبسا والا فاتفقوا
في جوازه في قوله تعالى [illegible] اي تامرنا به اي باكراه فلا حاجة
في الحديث حينئذ الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي قوله من قوله

من قوله او مال اصابوا يعني قول الحارث بن كلدة الثقفي من مقطوعة
يتضمن الطف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب
اليهم فلم يجيبوه الا ابلغ معاتبتي وقولي بني عمي فقد حسن العتاب
وسل هل كان لي ذنب اليهم هم منه فاعتبهم غضاب كتبت
اليهم كتابا مرارا فلم يرجع الى لها الجواب فما ادري اغيرهم ثناء
وطول العهد ام مال اصابوا فمن يك لا يدوم له وصال وفيه
حين يغترب انقلاب فعهدي دايم لهم وودي على حال اذا
شهدوا وغابوا وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس
لان شدة الالتيام فرع الحاجة حتى ان العبد اذا غفل عن حاجته
عصى مولاه واذا اشتد له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك
قال ابو الهول في صديق له ايسر فلم يجده كما يحب لان كانت
الدنيا انالتك ثروة فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر لقد
كشف الاثراء منك خلايقا من اللوم كانت تحت ثوب من
الفقر قوله اي من النفس الثانية العاصية قدم هذا التوجيه
لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها
شفاعة اي شفاعة الشافعين عليه وايد التوجيه الثاني لا لترجيحه
بل لتصحيحه واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد
ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور
الاول وذكر الدوافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة
دفع بلا عوض والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والضمير لما دلت
عليه النفس الثانية يمكن ان يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام
التفات قوله ويؤيده ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والاحسن نصب قوله والانه

ولا يقبل منها شفاعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ليشعر بالدخول تحت التأييد ومن التأييدات جعل التقديم في ولاهم
ينصرون للتخصيص قوله تفضيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي
انعمت عليكم وعطف على نعمتي الاولى ان يكون قوله اني فضلتكم على
العالمين مبداء التفصيل ويكون قوله واذ عطفاً على قوله واني
فضلتكم قوله وخص بالاضافة الى اولي الخطر الاولي وخص بالمنسوب
الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى اولي
الخطر فانه يقال صلى الله على محمد واله خير آل مع انه لم يضف الال
قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن
ارم بن سام ابن نوح ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم
الجنس ولذا منع الصرف لكن جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة
والاكاسرة يدل على انه علم شخص يسمى به كل من يملك ذلك ابتداء
قوله وكان بينهما اي بين موسى ويوسف وجعل الضمير الى فرعونين
وهم قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفاً المفهوم من كتب
اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال ابداً في الصحاح
بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وسمت
المراءة المعانقة اردتها منها لكن في القاموس سامه شيئاً كلفه اياه
واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب
بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يخفى
حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى اخر قوله سوء العذاب
افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سايره يعني ان اضافة السوء
الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيئ لانه بالاضافة الى سايره
سيئ كان ما سواه ليس سيئاً هذا مقتضى سوق كلام الكشاف
ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة

واذ نجيناكم من ال فرعون

قوله صح

وجه الاولوية كونه لتفصيل التفضيل الذي هو اجل النعم كما قاله المص

مبالغة في سوءه لانه بالاضافة الى سايره افظع قوله بيان
ليسومونكم الا بلغ ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال
الشاقة التي يعجز البيان عن تفصيلها ويكون يذبحون ابناءكم حالاً
من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعاً اي لا
لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي
ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم فاشكروه
ليزيدكم في دفع المحن ولا تكفروا فتقعوا فيها لانها كانت من
ربكم والرب الآن كما كان وكذلك اذا كان بمعنى النعمة واذا
اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد فرعون ونجاتكم اختبار
عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا
عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين بسوء
العذاب والنيران قوله حتى حصلت فيه مسالك بسلوككم
اشارة الى كون الباء للاستعانة وقوله او بسبب انجائكم اشارة
الى كونها للعاقبة وشبه الغرض وقوله او ملتبساً بكم اشارة
الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقراً كما
نبه عليه بجعله في معرض الحال والاوجه عندي انه بمعنى في
اي فرقنا بكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعلها حيطاناً يحول
بينهم او في تقدير بمقداركم اي بعدد قبائلكم وقوله كقوله يريد به
قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر لممدوح بمزاولة الحروب
والمؤانسة بها وعدم المنافرة عن القتلى وهي قوله كان خيولنا كانت
قديما تسقى في فحوفهم الحليبا فمرت غير نافرة عليهم تدوس بنا
الجماجم والتريبا القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء من
خشب على مثاله كانه نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب

بذلكم

واذ فرقنا بكم البحر

الغرض ما لاجله يصدر الفعل عن الفاعل آصفهاني

اي تلك القطعة التي يصف فيها خيول عسكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانجيناكم واغرقنا ال فرعون

ففيه اشارة الى انها جياد والتوبيخ عظام الصدد قوله فانجيناكم واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف مفعول الاول اي انجيناكم من ال فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج اليه احتاج به فيما قبل ايضا وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصاد على ذكر الآل لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون قوله وانتم تنظرون ذلك اي تفرق البحر بكم لكن ياباه قوله او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة الى مطلق التفرق وقوله بعد الى التفرق عن طرق يابسة لقلنا ينبغي ان يكون قوله عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتحوين كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق قربه وبالانفلاق البحر كونه اول ما ذكر في اذكار هذا الزمان وبالجثث لانه الذي امتد زمان نظرهم فيه وينافي كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم ما يروي انهم بعد ما تجاوزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ووجدوهم عن يقين على وجه الماء ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدة شيء منه وذلك نعمة اخرى حيث حفظ عليهم قوته قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك المشاهدين ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقدير وانتم ينظرون لطلب ذلك غيبته المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل سيل مفعم لان اصلاب اباءهم

لان اصلاب اباءهم كان محالا لهم ح ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطاهم قوة النظر في اصلاب اباءهم ليكون حجة عليهم قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدة وبدد وبالضم وقوله وتسامعوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف ولتسامعوا كلامهم لا يساعده كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر انه ذكرها لتعداد النعمة بل لتذكير قدرة الله التي شاهدوها ليخافوا كفران النعم ومع ذلك في ذكر تفضلهم على العالمين وذكر هذه الواقعة التنبيه على انه لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويستوليه على اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يوثر فيهم المعجزات لنظرية ولم يتأثروا من علامات محسوسة ضبطوها في التوبة وشاهدوها فيه عيانا قوله

واذ واعدنا موسى اربعين ليلة

وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور الاظهر ان وعد موسى اربعين ليلة وعد قيام اربعين والقيام بالليل ابعد وهم فذكر الليلة اشعارا بوعده قيام الليل قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات الى الطور اشكل على القول انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل منهما بامر اخر فلا يقال جاذبته الثوب وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان مفعولا فيه لواعدنا لم يكن الموعدة فيها بل بنهاية ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجيء لم يكن شيء منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين ميعادا بل المجيء في جزء منه والوحي في جزء او بعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا ونحن تركناها لما لم نشاهد منه الا طول الكلام من غير طائل وانعام ونحن نقول واعدنا لا يطلب الا موعدة منك متعلقة بالمفعول وموعدة منه متعلقة بك سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف ما اذا ذكر الموعود فتقول واعدناه الدرهم فانه لا يسوغ اختلاف الموعود ثم اربعين مفعول مطلق

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اي متعلقة باربعين ليلة بان يجيء
موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحي اليه ربه لذلك المجيء
سواء كان الايحاء في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة باربعين يكفي
فيه ان يكون وعده تعالى متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل
ان يكون المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع
الوعد كل ليلة ووعد موسى بحمله وتبليغه كل ليلة قوله ثم اتخذتم
العجل الها ومعبودا حذف المفعول لشناعته او انه يكفي في توبيخهم
اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته قوله اي من بعد موسى او
مضيه فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى يقتضي ان يكون موسى
متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر
الكشاف على التوجيه الثاني قوله وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن
ذلك لاكراه قوله ثم عفونا عنكم فلو ندمتم عن انكار ما انزلنا مصدقا
لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم للتراخي الرتبي احضارا
للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغو قوله من بعد ذلك قوله يعني التورية
الجامع بين كونه كتابا وحجة الخ يعني العطف لمغايرة الصفات دون الذات
ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذي فرق بينه وبين
عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان
القرآن ولذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان
الذي شاع استعماله في القرآن والمراد بايتائه موسى اعلامه بانه
سينزل على نبي اخر الزمان وح قوله لعلكم تهتدون يتصل به اشد
اتصال ويتضمن توبيخهم اشد توبيخ ولحمله على فلق البحر بضرب عصاه
مساغ قوله فاعزموا على التوبة جعل الكشاف توبوا عبارة عن
العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم

انفسهم نفس التوبة وجوز ان يكون التوبة بكمالها ويكون القتل تمام
توبتهم فكانه قيل توبوا فاتموا توبتكم بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم
تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من غير التفات الى التوجيه الاول
لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء للتفسير لجعل
القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى لقومه
يا قوم فان قلت يكفي اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه
قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس تلطفا منه بقوم ليس قومه كما
يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل تلطفا قوله بالبخع هو ان يقتل
الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل عدوه
وهو النفس يقتله ليعتبر غيرهم او جعل توبتهم القتل اشارة الى انهم لما صاروا
من حزب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله تعالى
اعلم والضبابة ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس
قوله من حيث انه طهرة عن الشرك او حيوتكم لا تنفعكم لخبث انفسكم
وما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم قوله تقديره ان فعلتم ما امرتم
به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف ان تذكروا هذه
الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكونه خيرا لهم اي لانه
تاب عليكم بالرحمة حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من
الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم
لم يكن فيه التفات بل فيما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم لكان
التفاتا يعرفه من له الفة بمعرفة التفات قوله وان من لم يعرف
حق منعمه حقيق بان تسترد منه ولذلك امروا بالقتل وفك
التركيب ونقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية
للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب وجودهم قوله حتى تركوا عبادة

وتابعيه

انه هو التواب الرحيم

خالفهم الحكم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة بينهم
وبين العجل في العناد قوله الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو ان تتابع
وتكثير معانيه بتقييد رجوعه اما الى التوفيق بالتوبة او بقبولها او
بالانعام على العبد وفسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة قوله
وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله
فيكون المعنى لن نؤمن لك حتى نرى الله يجهر جهرة بانه اعطاك
التوراة او بالكلام معك او بانك نبي قوله ونصبه على المصدر
لانها نوع من الرويه او الحال لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرويه
مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا
من عامله للاستغناء عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بما هو علة له او
لاختياره مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوز وقوعه
حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم موسى لميقات الميقات
الوقت واكثر ما يستعملون في الماضي كذا في القاموس والمراد ميقات
كلام الله مع موسى قال المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات
الكلام فيه اختلاف يعرف بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره
في سورة الاعراف قوله استعيرت للمعاينة ووجه الاستعارة
ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر بالرويه والذي يرى
بالقلب مخافة بها ويفهم منه ان الرويه لقدر مشترك بين ما
بالعين وبين ما بالقلب والرويه جهرة ما بالعين والرويه غير
مشتركة معنى الا ان يستعمل على عموم الاشتراك والاظهر ان الرويه
جهرة رويه واضحة ليس بين الراي والمرئي حائل ضعيف يستر عنه
بكله او بعضه او يجعل احاطة نور البصر به ضعيفا وح يتضح كون
الجهرة نوعا من الرويه وكانه لضعف هذا الوجه تركه والظهور ما

وكظهور ما ذكرنا لم يتعرض له قوله والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التوراة
وكلمك او انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان بشيء منهما يوجب عدم الايمان
بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما ينبغي من ظاهر السوق
وخصصه باحدهما لانهم انما احضروا موسى في الميقات ليشهد والله ان
الله يكلمه حتى يصدق قومه انه نبي ولذا قالوا لك دون ان يقولوا
بك كما هو الشايع لتضمين معنى الشهادة قوله لفرط العناد والتعنت
وطلب المستحيل لا لان رويته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها
وهو ما اعتادوا من الرويه في الجهة وباحاطة نور البصر به مستحيلة
وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالاية من ان رويته تعالى مستحيلة بدل
عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام رد عليهم
الرؤيه فلجوا وقالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن نقوم بل لا نقوم فاذا
خولف يقال لتاكيد الرد لن نقوم او ان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل
فرده الغاضي بجعل طلب الرؤيه طلب مستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون
بمعنى انتم تنظرون الى الجواب لرؤيته تعالى لربي هذا التوجيه تربية كاملة
وله جواب اخر وهو ان عقابهم لارتدادهم حيث علقوا ايمانهم بما لا يقع
والحسيس ان يمر بك شيء قويا فتسمعه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر فا
النظر في التوجيه الاول الى ما اصابهم وفي التوجيهين الاخرين النظر
ليروها والاول انسب بقوله وانتم تنظرون والترجيح قال الكشاف الظاهر
انه اصابهم ما ينظرون اليه وشرح قوله والظاهر شرح القاضي قوله وانتم
تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء ولاحضار
الخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر
وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث
وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت

قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوي وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت احترز به عما يدخرونه فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصله فظلوا لا دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر تقدير فظلتم لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يوقف على تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يصح به والداعي الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو قال ما ظلمونا لم يعتبر محذوف ولك ان تقدر فلم يشكروا قوله وقيل اريحا مقصورا بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله ادخلوا هذه القرية من لطايف هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله فكلوا منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصله الى اي موضع شاؤا وقوله رغدا للدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وليس عليهم القناعة بسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما يؤتونه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني في هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن هذا اشكال اخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى ويكون الامر للغوي ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله سطامين محتبين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مأمورين بالاختفاء والتطامن ليكون دخولهم بالخشوع ولم يأتمروا فطوطئ

وما ظلمونا

وادخلوا هذه القرية

وادخلوا الباب سجدا

فطوطئ لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها ودخلوا متزحفين على اوراكهم وقدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوي عنده قوله شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين ولا لقيل شكرا على اخراجكم من التيه بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف قوله بسجودكم ودعائكم الاظهر بدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان لدخول الباب ايضا سببية لان فيه ايضا انقياد امر الله قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيدنا بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم قلبت الفا الهمزة بعد الف مساجد اذا كان بعدها ياء ولم تكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكره في الشافية وشروحها ويفهم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين اللينة تشبه ثلث الفات لقرب الهمزة من الالف فتقلب ياء كما في خطايا قوله وقرئ بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب لانه مستحق كما في الحمد لله وهذا العدول وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه وقع في غيره ايضا كما في قوله تعالى فضرب الرقاب ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القراءتين يستدعي ان يجعل قراءة النصب بتقدير مسالك حطة فيكون في معنى سألتنا حطة قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت ويرجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا عن قول ما في معناه لانهم لم يكونوا عربا والاوجه

(اي الياء والتاء)

في كونها مفعول قولك ان يراد به قولك خطبة امّا حاطّا لذنوبكم من الاستغفار
وح يكون في قوة الكلام المفيد قوله اخرجه عن صورة الجواب فيه لم يعطفه
على الجواب ايها ما بان المحسن بصدد القول وان لم يفعله فيستحق الاجر
الجميل فكيف اذا فعله وانه لا محالة يفعله فثبت الوعد لذلك من غير
جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطف على الجواب ولم يخرجه
لان السياق يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في تلك الصورة دليل على
انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزاء
خفاء والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عملهم من فضله تعالى
قوله بدّل لي بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشهول يعني
التبديل ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدّل بخوفه امنا والصلة هنا محذوفة
وهو بما امروا به والباء يدخل على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني في
قوله كرّره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التقبيح عنهم بالظالمين
وقوله على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم ولعل الظلم على غيرهم
جعلهم في معرض الاجتراء على امر الله بلا استهزاء وفيه ان تعليل الانزال
بفسقهم يغني عن هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد بانهما
عليتان فيقتضي ذلك عطف قوله بما كانوا يفسقون الا ان يفرق بين
الاشعار والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يجب في الثاني دون
الاول ونحن نقول كرّره تنصيصا بان انزال الرجز على الظالمين خاصة و
دفعا لتوهم انه ابتلي كلهم لشؤم البعض قوله اللام فيه للعهد على
ماروي اي على تقدير صحته ماروي انه كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث
لان وقوع المأمور به في الحجر الطوري لا يقتضي ان يكون الحجر المأمور به معينا
وقوله مكعبا يرادف مربعا في القاموس المكعب المربع وقوله وسعة العسكر
اثني عشر ميلا الظاهر اثنا عشر كما في بعض النسخ وقوله عماد موه اي به

ماروي استفي موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر

اي به بمعنى نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان يفتق ما تحت الجلد
ويدخل المعا في وعاء الخصية او ينشق احدى الخصيتين والمخاوة بالكسر والفتح انتفاخ
قوله ربوة والورام بالضم والفوقانية جرية بيض او حمر او صفر او زرزور ديّ
كل ذلك من القاموس وفي قوله والعصا عشرة اذرع الى اشارة الى سهو
الكشاف حيث قال وقيل كان يعني الحجر من اس الجنة طوله عشرة اذرع على
طول موسى وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار وترك
قوله وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت وضرب الاولى تقديره فان تضرب كما
هو الاصل وقدم التوجيه الاول لانه حذف شايع قياسي لان تقدير
الشرط بعد الاشياء الخمسة قياس مطرد ونحن نقول والله اعلم لا حذف
بل الفاء للعطف وان مقدرة بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر
عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زوني فاكرمك اي اضرب
بعصاك الحجر فان انفجرت فليكن منك الضرب فالانفجار قوله وقرئ
عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة
الفصحى اي سكون الشين والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان انه
اي في المركب لا في عشرة ولذا ذكّر الضمير قوله قد علم اناس مشربهم
اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا فلا بدّ من
رابط وانما وصفها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث
الماء جداول يتميز بها مشرب كل من مشرب اخر قوله وقيل المأكولة
اذ لم يذكر في هذه القصة طعام ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق
في قصة اخرى من المنّ والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعف
المشار اليه بقوله وقيل امّا اولا فلانه لم يكن اكلهم في التيه من
زروع ذلك الماء وثماره وامّا ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز

ولا يندفع بكون من للابتداء دون البعضية لان ابتداء الاكل ليس من الماء
بل مما ينبت منه بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف
اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا مما يقضي منه
لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به
الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق الله واريد به فرداه احدهما الماء
والاخر ما ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع
ما ذكر من انهم لم ياكلوا في التيه من زروع ذلك الماء بانه يجوز ان يكون
هذا امرا لهم بالزرع الا انهم يأتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء انفراد
الماء من المن والسلوى والا فلا شك انه يراد به الماء وما ينبت منه ونحن
نفهم والله اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الاية اشارة الى اعجاز
آخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب
ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكى
عنهم اما لو كان امرا مرتبا على ذكرهم ما وقع في وقت الاستسقاء على وجه
الشكر والتذكر بقدرة الله فهو امر المخاطبين بهذه الحكاية باكلهم
وشربهم ما يرزقهم الله وعدم الافساد باضلال الخلق لاخذ الرشى
وجمع عرض الدنيا ويكون فصله عما سبق لانه بيان للشكر المأمور
او نتيجة للمذكور قوله لا تعتدوا حال فسادكم العتو مجاوزة الحد وغلب
في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا
قال وانما قيده وان غلب في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء
ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله بفعله متعلق
بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال موكدة وما ذكره تكلف وما قال
المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق بالفعل اي تماديكم في الفساد في حال
الافساد ينبغي ان لا يكون او بالنفي اي اطلب منكم في حال افسادكم ان لا تتمادوا

ان لا تتمادوا وبالجملة فليست الحال موكدة على ما توهم يتجه عليه
ان التمادي في الفساد لا يكون الا حال الافساد فكيف لا يكون الحال
موكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل
مفسدين بمعنى متمادين في الفساد ثم في قوله لا تعتدوا في حال فسادكم
قريبا مما ذكره الكشاف لا تتمادوا في الفساد في حال فسادكم لانهم
كانوا متمادين فيه نظر والظاهر في حال الافساد واما ان الفساد
كيف ما كان منهي عنه فما وجه الاقتصار على النهي عن الاعتداء
فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين
فيه يعني المقصود النهي عما كانوا فيه من التمادي فالاقتصار
نظرا الى حالهم لا لان المنهي ليس الا التمادي وقوله ويقرب منه
العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمضاف محذوف اي يقرب
من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه اي ما سبق
معنى من العثو الذي في ضمن لا تعثوا لان ما في ضمنه مفهوم العثو
لا لفظه واراد بما يحلق الشعر النورة وبما سعر من الخل الحجر الباغض
للخل وبما يجذب الحديد المقناطيس وقوله لم يمتنع ان يخلق الله
حجرا مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر اذ على تقدير عدم
تعين الحجر ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعته اي حجر كان
قوة يجذب بها الماء من تحت الارض الخ قوله اجموا اي كرهوا والفلاحة
الحراثون ونزعوا بمعنى اشتاقوا والعكر على وزن البكر الاصل ويحتمل
ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده
طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله يظهر لنا
اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله
يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالظاهر

واذ قلتم يا موسى لن نصبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان اويوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة
في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد المجازي
واقامته القابل مقام الفاعل القابل للانبات هو الجنة لا الارض
والارض محل الانبات فالتصويب واقامة المحل مقام الفاعل قوله
بعد وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله ما ينبت الارض
لافاد طلب الاخراج لبعض هؤلاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض الذي
هو هؤلاء فينبغي ان يجعل بيانا لما افاده من التبعيضية اي يخرج بعض
ما تنبت الارض الذي ذلك البعض هؤلاء قوله اي الله او موسى الظاهر
موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله وليس
من شان موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف على
قلتم وقال الله يقتضي حذف فدعا موسى واذا دعا قال الله فتأمل
قوله استبدلون يشعر بانهم طلبوا بدل ما اعطوا وطلبهم لا يقتضي ذلك
فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك وخاطبهم بقوله استبدلون اشارة الى انهما
لا يجتمعان قوله فانه خير في اللذة الخ وفي انه دال على تفضيلهم على
على الناس واصطفاء الله اياهم وفي ان اقوالهم مجتمعون ابدا لا يتفرقون
لكسب معايشهم بل يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثنى عشر ميلا قوله مصرا تم
قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتانيث وعليه يجب منع صرفه
فيتعين ان يكون صرفه تاويله بالبلد قوله احيطت بهم الصور احاطت
وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله تعالى ذلك اتى بذلك لتعلم بعده
انه اشارة الى جميع ما سبق وانما بعده لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى
البعيد لم يكن على لفظ البعيد والا شارة الى انهم ادركهم هذه الامور
مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله ويؤيده انه عين منون
في مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب الالف في مصر فلا يرد ان الاعجام

هذا القول متقدم على ثلثة اقوال

وباؤا بغضب من الله

ان الاعجام لم يكن في الصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين
المنصوب من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله مجازاة
لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤا
بغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء اليه رجع اليه وباء
بذنبه بوأ وبوآء احتمله قوله بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم
ما يتجه ان فائدة التقييد بغير ظاهر اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك
فالالام للعهد وقيل الاظهر ان الالام للجنس والمراد بغير حق اذ ذو لام
الجنس المبهم كالنكرة ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق يفيد
انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا ويمكن ان يقال فائدته اظهار معايب صنيعهم
فانه قتل النبي ثم جماعة منهم ثم كونه قتلا بغير حق وهذا وفق بما هو الظاهر
من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر سواء كان حقا عند القاتل او لا
وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق عندهم للتعريض بانهم فيه
وقد مر مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص
النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يقتص ففائدة التقييد ان يكون النظم
مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق اما
اذا كان الغير بمعناه اي بسبب مر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد
لانه تنفيهم النبيين بسبب الباطل وحمايته والظاهر ان قوله بانهم مما
تنائ فيه الكفر والقتل قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها
فان قلت من اين فهم ان المؤدي الى الكفر بايات الله وقتل النبيين كان
صغار ذنوبهم لم لا يجوز ان يكون كبائر اخر قلت لانه جعل مطلق
العصيان والاعتداء من حد الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار
ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله
بما عصوا انه وقع في هذين بسبب العصيان حيث التزموه ولم يحتملوا

وذلك بانهم وكانوا يعتدون

منع النبيين فانكروا آياتهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل
هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله
وقيل كرر الاشارة ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما جوزت
الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد اشارة الى شيئين في التوجيه
الاول والى اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة
شيئا واحدا فتكون الاشارة الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط اي في
الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوليع استطالة
البلق وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس
لك ان تقول وبلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي
عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان
اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان ذاك ويلك وما
ذكره بعينه ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد عوان بين ذلك
نقله الى هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وفاته
احتياج ذلك الى التوجيه قوله فسموا باسمها اي سموا نصران ثم ادخل ياء
النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا نصرانيا ويؤيد
الاول الجمع على نصاري والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني
لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين
امنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت
وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة
عنها فذكر نكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا لو امنوا لكان
لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الآيس لا ينفعه الامر فذكر
ما يجعله راجيا مما لا بد منه في مقام الامر بالذكر والشكر قوله يريد
به ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من امن بالله بدلا

ان الذين امنوا والذين هادوا

هذا القول سيقدم على السابق

بدلا من المعطوفات قوله من امن بالله واليوم الاخر وعمل صالحا اكتفى
بذكر اثنين من المؤمن به لان ذكر اول الشيء واخره منبئ عن الاحاطة به
وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه
بقوله عاملا بمقتضى شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب
ويحزن المقصرون في تضييع العمر لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب
بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصرين في العمل وكذا لا تخصيص
للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن بالاخرة لانه لا يخرج عن
الخوف والحزن احد في الدنيا ولك ان تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان
خوف المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مثاب بهما قوله والجملة
اي تمام المبتداء وخبرها وهذه الجملة الملتئمة منهما وقوله لتضمن المسند اليه معنى
الشرط يتجه عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان
وغيرها مما يدخل على المبتداء والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل
من المبتداء معنى الشرط صحة دخول الفاء في خبره لكنه متجه قال به جار الله
في الكشاف قوله روي ان موسى عليه السلام لما جاءهم بالتورية قال المحقق
وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء قبول اختياري او كان يكفي في الامم
السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان
وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية كما هو الظاهر في شان المنافقين
وايمانهم برفع الطور فوقهم ومثل ايمان منافقي مكة من خوف السيف وليس في
اخذ الميثاق برفع الطور دلالة على انهم صاروا مقبولين عند الله فتامل قوله
او اعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى
بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان
العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف
لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى هذا يجوز ان يتعلق بالامر

ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون

اي القول بتصحيح ذلك يتجه وان لم يذكر في النحو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باعتبار الطلب دون المط ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان فلانا
والقاتل بعضهم لصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله
اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه
قوله ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره اما هذا غير متفق بين
سيبويه والكوفيين كما يوهمه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها
وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا
مكررا في الاغلب والفعل لا يحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله
وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله بتقدير لولا فضل
الله موجود او بتقدير لولا وجد فضل الله قوله اللام توطئة
للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب واللام لتقدير القسم اي والله
لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا نازعه القسم في
جزائه ليجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتني لقد اكرمتك وجعل السبت
مصدر ليفيد ان الاعتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتدوا
في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى فيه ناس الضمير فيه للتجريد للعبادة
قوله واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الاخضر هناك عبارة
الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر الاخضر فيه قال المحقق التفتازاني
التركيب من باب التنازع وجعل كان زائدة او فيها ضمير الشان لا يفيد
المقصود هذا فتأمل قوله وشرعوا اليها الجداول قال المحقق التفتازاني
قيل اظهروا من شرع من الدين كذا ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الجداول
كالشارع المنتهي اليه وليس من اللغة فالاحسن اشرعوا من اشرع
الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ قوله جامعين بين
صورة القردة والخسا وفي بعض النسخ الخسو وكلاهما مصدر خسا
الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فالاستيفاء

ولقد علمتم الذين اعتدوا

فالاستيفاء معنى الخسو لا لبيان المراد والا لكان الخاسي بمعنى الطارد قال
القاموس الخاسي من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس
وبقوله جامعين اشارة الى ان خاسين خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب
خاسئة فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا قلت وصفهم بالصغار عند
الله دفعا لتوهم ان يجعل مسخهم وتعجيل عذابهم في الدنيا لدفع ذنوبهم
ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان الضمير
للكون قردة فيستحق التذكير فاوله بالمسخة والعقوبة لتأنيث الضمير والاظهر
ان الكون في كونوا قردة للصيرورة فتأنيث ضمير فجعلناها للصيرورة ولك
ان تجعل الضمير لهم ويكون التأنيث لكونهم قردة قوله من الامم اذا ذكرت
حالهم فيه انه لا يصح تفريع فجعلناها على الحكم بكونهم قردة خاسئين
لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية التوجيه ان يقال
فجعلناها تفصيل لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله ومنه النكل للقيد
في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار قوله او لاجل
ما تقدم عليها جعل اللام للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجوه الاخر وحمل
ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتأخرة عن الصيرورة وح
ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا
اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر فينبغي ان يقول
او عقوبة لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تأخر ولا يناسب ح انكالا
لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب منهم بعد
المسخة واجيب بان ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فكون الذنب بعد المسخة
باعتبار البقاء لا باعتبار الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان
له امتداد فمسخ بعضهم ولم يرجع الباقي من الاعتداء فمسخ فتلك العقوبة
لذلك البعض لاجل الذنب المتأخر عن المسخة والله تعالى اعلم والموعظة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم

مايذكر مما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا فلذا قال لكل متقي سمعها فلا يرد
انه لا يخص بمتقي سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله وقصته انه كان فيهم
شيخ موسى فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني بعد موت الشيخ قد غير
عبارة الكشاف اصلاحا له فان فيه كان فيهم شيخ موسى فقتله بنو اخيه
ليرثوه وينافيه ما ذكر في اخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان
وفلان لابن عمه واصلحه بزيادة الابن وجعل حذف الابن سهو الناسخ
وبعد هذا له مناف اخر وهو ما ذكر في اخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك
فالصواب ان السهو في قوله بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله
لان الهزء في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا اتخاذهم
هزءا مطلقا لينافي قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نفي
عن نفسه ما رمي به الخ وارى والله اعلم انه كلام موضوع موضع تعوذوا
بالله من ان تكونوا من الجاهلين كما وضع مالي لا اعبد الذي فطرني موضع
مالكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة الهزء بالحكم الذي يبلغ
من الله كمال الجهل وهو ادخل في امحاض النصح حيث لا يريد المتكلم للمخاطب
الا ما يريد لنفسه ويعين على القبول قوله فكان حقه ان يقولوا اي بقرة
هي او كيف هي قد ذكر لنكتة العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى
لطفه وبيان الكشاف يكاد يبوح به وليس من قبيل ارتكاب مؤنة لتوهم
ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف كيف وقوله ما حالها وما صفتها وقوله
لان ما يسأل به عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه
عليه ما ذكره المحقق التفتازاني انه قد تقرر في بعض الاذهان ان كلمة
ما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السؤال عن الصفة
انما يكون بكيف او اي فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف او اي ايماء
الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة عما عليه

عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسال
بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما سيجيء
في مواضع من الكشاف وصرح به المفتاح ويمكن ان يجعل ما هي على
حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال تفرع عليه هذه
الخاصة واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف
عبدتم ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله فيه
خاصية يحيى بها ميت بمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول السامري انه الهكم
ولا تقبلون قول الله انه يحيي بضرب لحمه على الميت وتعدونه هزءا
قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتى الشابة والشاب من
الانسان وكفتي وفتية يعم كل شيء والنصف محركة بين الحديثة و
المسنة من النساء قال يعني الطرماح نواعم بين ابكار وعون الناعمة
اللذية اللينة قوله وعود هذه الكنايات واجراء تلك الصفات
على بقرة يدل على ان المراد منها معينة ومما يدل على تعينها استفسارهم
عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار دون المطلق ولو كانت مطلقة
كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان يكون هذه
الخاصية في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله يقول
وقد كان مقتضى الظاهر قال للاستقبال بالنظر الى استقبال ما قبله
اي قال بعد سؤالكم ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون تعبيرا للماضي
بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه الصلوة
والسلام فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأي الثاني قلت
لانه خبر الاحاد فلا يكون دليلا على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد
بقوله عليه الصلوة والسلام لو ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم ان العمل بما
يفهم من الدليل يجري المجتهد وان لم يكن حكمه اياه في نفس الامر وبان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاجزاء مبني على انقلاب الخصوصة مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة الله لا يتوقف على بقرة مخصوصة ولكنهم قوم شدّدوا على انفسهم بالتجاج والعنت في الامور فشدّد الله عليهم بجعل المأمور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرون به قال المحقق التفتازاني في يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما يؤمرون به ليكون الحذف حذف العايد المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف المنصوب من اول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثر استعمال امرته حتى لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تومرون في معنى ما تومرونه ولذا جعل تومرون به المفي دون التقدير وجعل المصدر الحاصل بالتاويل بمعنى المفعول قليل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا العايد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد سبق منه ما دل على انه لم يحفظ ان لاضنة في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر قوله الفقوع نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدته بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها ويبعد حمله على شدة الصفرة واستعارة النصوع عن شدة لشدة الصفرة وقوله ولذلك يوكد به لم يرد به التاكيد الاصطلاحي بل الوصف للتاكيد نحو نفخة واحدة قوله وفي اسناده الى اللون لا بان جعل اللون مبتداء وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول عن الاستعمال الشايع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية والمحلية او السببية فتامل وكون فاقع لونها في قوة شديدة في الصفرة صفوتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر صفوتها قوله تلك خيلي

قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها

خيلي منه وتلك ركابي هُنَّ صُفْرٌ اولادها كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه واحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد وان كان منه ما هو احمر او صفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبرا لقوله هن ويكون اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون استشهادا لجعل الصفر بمعنى السود ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير مسموع على ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد ولاجله له قوله وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا توكد بالفقوع ولا يندفع هذا النظر بما ذكره المحقق التفتازاني في ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة السواد لان المقصود ان استعمال الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ما يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا قوله والسرور اصله لذة لما فسر تسر بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو الاسم وبالضم مصدر سر كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا مضمومه الذي هو المصدر قال من السر يعني بالضم ومن لم يعرف قال ان السرور بالضم والسر بالكسر قوله تكرير للسؤال الاول نبه بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف حيث جعل الثاني تكرارا للاول واستكشاف زيادة امر تركيب ومعنى واضافي ونبه به ان المقصود بالتكرير ليس تاكيد السؤال وتقريره كما هو شان التكريرات ليخالف جنسه بالفصل بين الاصل والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استيناف السؤال والتنبيه على ان جهلنا الاول ولم يعذنا البيان فتطلب بيانا زايدا قوله اعتذارا عنه

وكتب ٤

اي عن تكرير السؤال او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا يقع وانما
المطلوب باعادة السؤال جواب اخر قوله وقرى ان الباقر قارئه الامام
محمد الباقر على ما في الكشاف وكانه عدل عن النسبة لعدم وضوح الرواية
عنده وقرى مع الباقر تشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر قوله لو لم يستثنوا
لما بينت لهم اخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى اخر الابد فاخر الابد منصوب
بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في تأييد عدم البيان لانه لا ينتهي
عدم البيان لانه لا اخر للابد ولا حاجة الى ما قاله المحقق التفتازاني
ان المعنى ما بينت لهم الى الابد الذي هو آخر للاوقات واذا لم يبين البقرة
لم يبين القاتل فالحديث يجامع تفسيري لمهتدون ولا يخصه بالبقرة وقال
المحقق التفتازاني سمي ان شاء الله بالاستثناء لصرفها الكلام عن الجزم
وعن الثبوت في الحال يعني بعلاقة المشابهة بالاستثناء في الصرف لكن
الصرف عن الثبوت في الحال لا يتناول جميع الموارد فانه لا يتناول في فاعل
غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه يشتمل على مقصود فيه استثناء
وهو انه لا امر الا بمشية الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث
بارادة الله تعالى ولا يرده ان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصير حجة
وانه يصح ان يكون مبنيا على ترددهم في الامر من الله كما يفصح عنه قولهم
اتتخذنا هزوا لان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن تعليقهم واثبت لهم
اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد لا ينفع في الاعتقاديات ويتجه
ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة لو
كان معنى قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد ذبحها او الى القاتل بالذبح
اما لو كان المراد انه ان شاء الله اهتدونا في امر لكنا مهتدين فلا
ولهذا اطلقوا الاهتداء قوله ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول
اشار الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم كما صرح به السخاوي اجري اعرابه

قال انه يقول انها بقرة لا ذلول

اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره الا الصفة
فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق التفتازاني ويؤيده ان مناط
الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل
بكسر الذال ضد الصعب وبضم الذال ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة
لتأكيد الاولى اي لتأكيد نفي تضمنه لا بمعنى غير وهذه الزيادة لازمة لوجوب
تكرير لا في هذه الصورة واما قول العوام انا لا راكب والانسان اعم من اللاحيوان
فغير مستند الى حجة كذا في الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول
حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بني نظرا الى صورة لا كما في كنت
بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما بني مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم يكن
عطفان لا ذنوب لها اني لأت ذووا احسابها عمرا فلا زائدة وقد اعتبرت
فبني الاسم بها فما ظنك بجواز البناء مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل
هذا كلامه وقولك مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر
انه مدح للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان هو فيه ويصير
كل من في هذا المكان كريما بمشاهدة كرمه وقس عليه لا حيان قوله وتسقي
من اسقى لان تسقي الحرث من سقيته مجاز قال الصحاح سقيته لشفته
واسقيته لماشيته وارضه قوله قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة
سؤالهم وابراء لذمتهم عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم لعلمهم
بهذه البقرة الممتازة في الغيضة ظنوا ان البقرة التي هي هذه خاصيتها لو
كانت لكانت اياها فطلبوا تعيينه الى ان ظهر انها هي فلما وافقت ظنهم
قالوا الان جئت بالحق القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن
حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق به كمال الظهور فلم يجئ بالحق بل اومى اليه
واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر
وهي من معاني الحق ولك ان تجعل الحق بمعنى الامر المقتضي او بما في الذمة وجميع

قالوا الان جئت بالحق

والمراد بالحق صح

هذه المعاني مصرحة في القاموس قوله فيه اختصار والتقدير فصلوا البقرة
لاحاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا فظاهر انه لايكون بدون
التحصيل قوله وماكادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوها من غير رغبة
واخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وماكادوا يفعلون ما امروا به
بعد الذبح من ضرب بعضها على الميت قوله اولغلاء ثمنها اخرها عن خوف
الفضيحة على عكس ما في الكشاف ليتصل بما يتعلق به من الحكاية اولان
البقرة الموصوفة لاتوجد على ما في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين
سنة وطلبهم لها لعدم اطلاعهم على بقرة الشيخ الصالح اوطلب مثلها
لغلاء ثمنها وجاء ان يشتروه بثمن ادنى قوله اللهم اني استودعكها
لبني في الكشاف لابني وفي ما بعد فساموها اليتيم وامه لكن في بعض
نسخ الكتاب لابني واليتيم وامها وكان تأنيث الضمير سهو وفي البعض
لبني واليتيم وكانه غيرها الناظرون لتصحيح التأنيث والتأنيث ولي
بالتعيين قوله اختصمتم في شانها يعني التدارء بجاز عن الاختصام او
كناية عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلقه بالاختصام اظهر
وقوله اذ التخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما وكانه غفل
عن تبديله الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف
بعضهم بعضا قوله اوتدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه
فالطرح اما نفس دفع الصاحب اوسببه تردد فيه الكشاف كما
تردد وا في ضربت تأديبا بان التأديب اما نفس الضرب او امر آخر
يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية
وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح القتل
اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعهم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع
القتل على صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك

واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها

وذلك لان ماذكره انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع
القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب فلا فتأمل قوله مظهرة
لامحالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية عليه وبينهما اعتراض
لابد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا على اختلاف
بينهما وفائدته تفهيمهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله
مخرج لامحالة والاظهر انها جملة حالية باعتبار العلم اي اذا تدارأتم وانتم
تعلمون الله مخرج لامحالة وهو داخل في التعريف وسبك في النظم قوله
فقلنا اضربوه فيه اختصار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه
قوله الضمير للنفس والتذكير على تأويل الشخص او القتل الاظهر ان التذكير
للمعنى واذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان وانما
ذكر هذا الضمير مع سبق تأنيث ضميره تفننا وتمايزا بين هذا الضمير والضمير
الذي يأتي بعده توضيحا للمراد قوله ببعضها اي بعض كان يعني بعضها
مطلقا لامجمل وانما لم يلجوا في السؤال عنه لانهم علموا ان مبالغتهم في
السؤال ادى الى ما ادى والقول بتعيينه اسنب بحالهم اذ لولم يعين
لسألوا والاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه وقما عين
في الكشاف والفصوص وهو اصل الاذن والبصعة بين الكتفين قوله
والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته والظاهر
انه لابد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيي الله الموتى والخطاب
مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول اي فعلنا
كذلك يحيي الله الموتى والمقصود اما نفي الاسباب يعني يحيي بلا سبب
كما احيى القتيل بلا سبب اذ من الظاهر انه لامناسبة بين الاحياء وضرب
اللحم على الميت وكلما يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله مستقل باموره
واما رد انكار الحشر والاظهر ان لا يخص بمن حضر نزول الاية بل يجعل لكل

لكل من يسمع الايته قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالتعقل الذي هو الغرض من ارادة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة او المراد ان التعقل اعني العمل فان اشتغاله تنزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا ان من قدد على احياء نفس الخ او تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم لمخالفته عقولكم لانه لا مجال لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى ويميز ذلك تما في الكشاف وتما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه على ان التمول والغناء من عند الله ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بملاءة جلد البقرة دهنا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول قوله وشره الصباء كالعلة نشاط الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهلة الفتوة قوله وثم لاستبعاد القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل ان يكون للتراخي لا للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب اباءهم يعني لبعد عهدهم عن هذه الايات في عدم تذكركم قست قلوبكم فيكون مزيد حث على ما امروا من الذكر قيل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد القساوة إلى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تأثر القلب من المواعظ والآيات وهو الذي حسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في معرفة لطايف البيان اقول وهذا يرد تسكك ردة الاستعارة التبعية إلى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انه في القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف اسم ليستغني عن تقدير المتعلق والمعطوف عليه بقوله او اشد ويجتنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد لانا سبب تشبيهه

الشرة

فهي كالحجارة او اشد قسوة

تشبيهه بالحديد لانه ايضا يتأثر بحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير كالشمع في كف داود بحكمه تعالى ينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله ويعضده قراءة الحجى بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله ويعضده نصب الدال اذ فتح الدال ليس بنصب وقد يعتذر بان دأبه اذا اضاف النصب والرفع او الجر او الجزم إلى الحرف اراد به مجرد الحركة او السكون واذا اضاف إلى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو قسي او الاشبع اذ قلما تفضل في التلاوة بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفضل لان في اشد دلالتين على التفضل من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل بل التفضل في الشدة واشار إلى رجحان الاولى بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة وأدنب بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتامل ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض من العيوب تنبيها على انها من العيوب قوله والتخيير او التردد دفع به شبهة ان ثم في كلام عالم الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قساوة ومعنى التردد ان منهم من شبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من شبهها بالاقسى منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها والتردد باعتبار انقسام القلوب وقد ترك بيان المغيى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتاكيدا للترجيح الثاني فان قلت كيف يصح

التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى
من عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم لو كان التشبيه لبيان
الحال لم يصح التخيير ويحتمل جعل او بمعنى بل بتقدير المبتداء اي بل هو اشد
قسوة وانما قدر المبتداء لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل
عدل من جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفضل
فجعله تعليلا لجعل الجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا
اراد البيان بالتعليل لا البيان البياني واما ما قال المحقق التفتازاني يريد
انه بيان وتقرير من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي
كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح
عطفه وترك جعله بيانا قوله ويتفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار
مجازا عن خروق يتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه لتأويل
ما اخبر به الله من غير ما يوجبه ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منه الانهار
قوله والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه ان انقياد الحجر لما اراد الله
به قسرا والجاء وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم اختيارا فكيف يفيد
كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية
الله بخلق الله العقل والحيوة فيها ويمكن دفعه بان ما رواه من الآيات
مما يقسر القلب ويلجئه الى التأثر فلما لم يتأثر قلوبهم عن القاسرات الكثيرة
ويتأثر الحجر من قاسر واحد يكون قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحيوة
والعقل فينافي كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب لقصد
المقام قوله وعيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم قوله او بالتاء
ضما الى ما بعده يعني فيكون انتقالا من خطابهم الى خطاب المؤمنين
ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا
لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالظاهر من الغيبة لانه كان المقام

المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه
جعل الخطاب مضموما الى ما بعده لاتصاله بما بعده واستبعاده كون
خطابين متصلين متفاوتين في المخاطب وان كان قراءة الغيبة يستدعي
كون الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالياء ضما الى ما بعده بجعل
الياء تحتانية والضم الى ما بعده ح باعتبار غيبة ان يؤمنوا ومنهم
الى غير ذلك وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ بالباء ضما
الى ما بعده بجعل الياء تحتانية والضم ابن كثير ونافع ويعقوب
وابو بكر والباقون وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق
لكتب القراءة هذه النسخة دون الاولى قوله اي يصدقوكم يشعر بانه
جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في ما انت بمؤمن لنا فهو لا يكون في معمول
الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا لوجب تضمين
الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فامن له لوط وحمل
كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه
اخر من حمل الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا
له وقوله يعني اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل
طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة محرفين وان نوقش فيه بانه يصح
ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم محرفون كاسلافهم
لان المنافسة مندفعة بان كون العناد والمكابرة مما ورثوه ادخل في
استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما يشاهدونه منهم
ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى اخر الدنيا ويكون
فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم يعتذرون عن الايمان قوله او
تاويله اي يحرفون تأويله ولا يأولونه على نهج الحق بل على طبق مشتهاهم
ويلائم التاويل قوله من بعد ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه اشد ملاءمة فتامل قوله وقيل هولاء من السبعين الى قال المحقق التفتازاني
فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة ويمكن حمله على التغيير كما
هو ظاهر التحريف على التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال الله ان استطعتم ان
تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا جميع اوامره
ونواهيه تعالى ومما افاده المحقق ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا شاهدا
على فساده حيث عقلوا الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية وهما لا يتقابلون
فكانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى افعلوا وان شئتم فلا تفعلوا هذا شاهده
ولا يخفى ان دعوى كمال ظهور الفساد ممنوع في التوجيه المفيد للسداد ويمكن
جعل تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي بالمشية بان مشيته
عدم فعل ما امر الله لا يكون الا لعدم الاستطاعة قوله فيناقضون الموبخ
نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ولقولهم باعتبار انهم يظهرون التصلب في
اليهودية ولا تصلب لهم اذ لو كانوا صلبا لكانوا كالجاهرين قوله ليحتجوا
عليكم بما انزل ربكم في كتابه اي اشارة الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس
بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة
لما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج
الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظرا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه
في الاعراب والى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني
ويمكن ان يجعل المحاجة به عند الرب عبارة عن المباهاة في تحقق
ما يحدثونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر
اذ الاخفاء لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم في الفهم
يندفع بالاخفاء فانهم لا يقال الاشارة الى ان الاخفاء لا يدفع
قال تعالى اولا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول
مع عدم علمهم بذلك ايضا يعلمون ان الاخفاء لا ينفع لانه فتح الله

الله عليهم وعدم علمهم انما يتصور فيما كان حالهم لا فيما جاء من عند الله
قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب جملة لا يعرفون الكتاب كانه جعل
الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وح يكون وصفا كاشفا للامية
والاظهر ان المراد به التوراة فان التوراة من معاني الكتاب على ما
في القاموس وقوله اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمنى
كتاب الله اول ليلة تمنى داود الزبور على رسل ليله بالاضافة الى
الضمير اي اول ليل استشهد فيه يشير الى قصة عثمان رضي الله عنه
ورواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى والملفوظ من حيث جملة واجزاه
لا في حمام المقادين بتنكير ضمير اجزاه راجعا الى ليلة والرسل بالكسر التؤدة و
الهيبة والمقادين مخفف المقاديس قوله وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون
اجيب بان القراءة لا ينافي كون القاري اميا اذ كثيرا ما يوجد القراءة من
غير معرفة صور الكتابة ولا يبعد ان يقال المراد لا يعلمون الا ما يقرون
وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صورة الكتابة وانهم لو رأوا الكتاب لا يعرفونه
ولا يعلمون منه الا مقدارا يقرون فاذا سمعوه عرفوه اعلم ان قوله ومنهم
اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم يعني لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان
اذ ليس من شانهم هذا لان الداعي الى الايمان الاهتداء بالكتاب والآيات
والمهتدي منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله فكيف يومنون مع عدمهم
بادنى الحق ومنهم عين مهتد بالكتاب والآيات لا يعلمون الا اكاذيب
اخذوها من علمائهم وهو لا ينافي ما اتيتم به من الحق هذا الذي ذكرناه
مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء
الذين عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم فيه
على انهم في الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى
بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم فبعيد عن مقصد النظم قوله فمعناه ان

تاويل للذين

فيها موضعاً يتبوّء فيها كذا في اكثر النسخ والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشدك
اليه قوله سمّاه بذلك ايضاً وانّما اوّل قوله لانّ اللغة لا تساعد ما
قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله بايديهم تأكيد كقولهم
كتبته بيميني فان قلت بيميني احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة يتضمن
قوله كتبته كونه باليمين فلذا جعل تأكيداً ويحتمل ان يكون قوله بايديهم
متعلقاً بالويل ويؤيد التأكيد قوله كتبت ايديهم فتأمل قوله ولعله
اراد به ما كتبوه من التأويلات الزائغة لا وجه للتخصيص بل ينبغي
ان يراد به المحرّف والتأويل جميعاً قوله يريد به الراشي لو فسر ما
يكتبون بما يتناول الوزر والمكتسب من السنتهم ايضاً لكان ابلغ قال
المحقق التفتازاني فيه اشعار بان ما في ما يكسبون موصولة لكن المصدرية
ارجح لفظاً ومعنى ولا يخفى انّ قوله يعني المحرف ايضاً يشعر بان ما في كتبت
ايديهم كذلك قوله وقالوا عطف قصة على قصة وفي قوله لن تمسنا
النار الا اياماً معدودة رد لما ادعاه الكشاف ان لن للتأبيد وانما
قال واللمس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل والاعرف واللمس الطلب له
ويرد كون اللمس مجرد طلب المس قوله تعالى او لامستم النساء وقوله المسه فلا
اجده ليس بقوي لانه يحتمل ان يكون مستعملاً في ارادة اللمس والسعي فيه وفي
القاموس والصحاح لمسه مسه بيده قوله الا اياماً معدودة محصورة
قليلة كان القلة تستفاد من انّ الزمان اذا كثر لا يعد الايام بل الشهر و
السنة والقرن وهذا كما يستفاد القلة من دراهم معدودة من انّ الدراهم
اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله خبراً او وعداً لا وجه لتخصيص العهد بالوعد
فانّ قوله لن تمسنا النار الا اياماً معدودة فرع الوعد والوعيد فانّ
مساس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس الموثق واليمين وما يكتب
للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله بمنزلة احد هذه الامور

الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعداً كان او وعيداً محال قوله
فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني
اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن
يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال قلت
ذاك ليس بلازم في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم
بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة
فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله
عهداً فقد نجوتم لانه لن يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء
الفصيحة انما يتم لو لم يجعل جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه انّ اتخاذ
العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب قوله للعلم بوقوع
احدهما يعني لعلم المستفهم وهو النبي صلى الله عليه وسلم بوقوع احدهما على التعيين
فلا يكون الاستفهام عن التعيين بوقوع وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع
اخرهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه
ان يراد بالعهد ما هو في التورية من بيان حالهم موافقاً للقرآن قوله اثبات
لما نفوه من مساس النار لهم زماناً مديداً ودهراً طويلاً على وجه اعم يعني اثبت
في حق كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضاً
اعم مما نفوه من وجه اخر وهو انهم نفوا في ما عدا اياماً معدودة وهذا اثبات
في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى داخلاً على قوله
من كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفاً على طبق النفي ويكون قوله من
كسب سيئة مؤكداً له ومذكوراً لتقريره واثباته فليس الاثبات على وجه اعم
وقوله وتختص بجواب النفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون في قوله ليكون
قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم
بعذاب اليم فيه بحث وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا نفعاً قليلاً فانياً

بلى من كسب سيئة

والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين

بهذا الاعتبار اوقع عليه الكسب قوله وان لم يكن له سبق تصدق
قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه قد تنتها
عن احاطة الخطيئة بهما حيث تحليا بحسنة الايمان والاقرار وفيه
بحث اذ الحضم يجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين كما
يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان الاحاطة
انما تصح في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له
في الاية وهذا يتم بمجرد كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو ثبت
ان العمل داخل في الايمان صار الاية حجة ودون اثباته خرط القتاد
قوله اولا يبقون لبثا طويلا لا يلايم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام
قوله والاية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود
في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراد بالتي قبلها قوله
بلى فان صاحب الكشاف قال اي بلى يمسكم ابدا بدليل قوله هم فيها خالدون
لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات
المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لمجرد كسب السيئة قوله والذين على ان المساس الدائم
امنوا وعملوا الصالحات اولئك اقول والله تعالى علم اتى بالفاء في الجملة الشرطية
لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب
عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى عدم السببية اذ لا سببية
بل خلود العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح
لا ينبئ بشكر ما حصل لهم من النعم العاجلة ولجريان العادة بجمع الوعد
والوعيد نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو تربية الوعد بذكر ما فات اهل
الوعيد من الثواب وتربية الوعد بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب
قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن مسماه ففيه اشارة
الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلا بين المنزلتين

بين المنزلتين كما يقوله القائلون بخلوده في النار فمع انه لا تمسك لهم
في اية الوعيد على ما عرفت في اية البشارة رد على ما ذهبوا اليه قوله واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله
اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا يضار او ضحه بالمثال وعدل عن توضيح
الكشاف بالنظير حيث قال كما تقول تذهب الي فاذون فيقول له كذا
تريد الامر وهو ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كانه اسرع الى الامتثال
والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه لكن الكشاف نظر الى ان ما هو فيه
الامر والنهي لا بمجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا يفسر بتحسنون
احسانا فقام الكشف ادعى الى ما في الكشاف قوله لما فيه من انهم
ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو مخبر عنه المسارعة الى الانتهاء يكون
بالعمل والعزم على العمل والتأثر بالخطاب بحيث لا يتأتى فيه الحاذوف
فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فان قيل ما ذكر انما يصح لو كان
الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون قوله في الجواب قلنا وكذلك بالحال
مما يستقبله العارف بمقتضى الحال قوله ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف
قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من ان الفصل بين شاهدي
تفسير لا تعبدون بالنهي ببيان تقدير القول ولقد احسن وان ذكر المحقق التفتازاني
نكتة للفصل وفي تفريع وهو ان قراءة صريح النهي لا يحصل لها ارادة القول
حتى يكون بمعنى النهي نظر لجواز ان يكون مع ذلك جوابا لقسم دل عليه المعنى
اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون بدلا عن الميثاق
اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد
اذ لا محصل لاخذ التوحيد فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال
قراءة عبد الله كون ان مفسرة ترويجا للتأييد واشارة الى ضعفه لان
قراءة لا تعبدوا يدل على ان الناصبة فتأمل قوله جمع يتيم وهو في الانسان
غير بالغ مات ابوه في البهايم غير مستغن مات امه قوله وحسنى على المصدر

قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وهما
منه ان حسنى تأنيث الاحسن فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم
ثم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم
بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو اشنع من العصيان الاول
قوله قوم عادتكم الاعراض على الوفاء قال المحقق التفتازاني يعني ان
الجملة اعتراض لا حال لقلة فائدتهما وان جاز مثل توليتم مدبرين
اقول ويحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال مقيدة اي
لم يتول القليل وانتم معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ
لهم ومدحا للقليل قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا
الاخراج اما للوجه الاول فظاهر واما للوجه الثاني فلان اخراج
الرجل من دياره يفضي الى ان يفعل بك مثله وهذا اظهر مما قال
المحقق التفتازاني لما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما يشتركان
فيما هو من لوازمه من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف جعل
غير الرجل نفسه اخصر واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون
دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم في ان سفك دم كل تعلق بنفسه
كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون انفسكم لمنع الاستعمال
من لا يخرجونكم وان كان المعنى واحدا فاول ذلك المحقق ان جعل الرجل
نفسه في الاخراج صريح وفي السفك مدلول الكلام كما ترى قوله وقيل
معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد صلى الله عليه
وسلم وغيره او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وح معنى قوله يقتلون
انفسكم تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج
عن لذاتها والا فهم مخلدون في النار يخرجون فريقا من ديارهم يخرجونهم
من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم من وجهين لاتصالهم بكم

واذا اخذنا ميثاقكم لا تسفكون

بكم دينا ونسبا ولان المضل بالكفر يصير كافرا قوله وقيل انتم ايها الموجودون
الخ والاظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان شهد
كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هؤلاء استبعاد لما
ارتكبوه من وجهين احدهما لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير
المقرين الشاهدين على اخذ ميثاق عنهم اذ ذلك لاستبعاد ان يكون
الفاعل المقر الشاهد قوله نزل تغير الصفة منزلة تغير الذات
ولا ينافي الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات انما يفهم
من التعبير عنهم بهؤلاء بعد التعبير عنهم بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون
في خطاب واحد غائبا ومخاطبا وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا
يراد به اسناد الاقرار والشهادة لان الاقرار والشهادة يوجبان القرب
في ساعة عن الحضور ويراد باعتبار ما سيحكى عنهم قتل انفسهم الى آخر ما ذكر
لان المعاصي يوجب الغيبة عن الحضور قوله وقيل هؤلاء تاكيد لا يوافق ما
اشتهر فيما بين النحاة من التاكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا قوله
او كليهما فيه خفاء اذ لا يفهم معنى يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم
واستنباط معنيين يكون احدهما وصفا للمظاهر والاخر للمظاهر عليه وجعله
حالا بهذا الاعتبار فيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان
فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارشاد للظلمة
واعانوهم على ظلمهم وفي قوله وان يأتوكم اسارى تفادوهم بيان لرعايتهم
ميثاق الاحسان بذي القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود
كانوا حلفاء الاوس من المشركين والنضير من اليهود حلفاء الخزرج
من المشركين وضمير جمعوا لكلا الفريقين واسارى جمع اسرى فيكون جمع
الجمع اسرى هذا الجمع حملا على ما يوازيه من سكرى وفي التوجيه الاخر
حمل على الكسلان لمناسبة معنوية بينهما لان الاسير اسير لكسالته في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الحرب والظرف قوله متعلق بقوله يخرجون وفيما منكم تعلق الحال بعاملها
او صاحبها وقوله وبينهما اعتراض غير ظاهر لان المعترضة لا محل لها من الاعراب
وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا نعم لو جعل تظاهرون معترضة لبيان
ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لابد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج
وقد افاده لا تخرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان نكتة لتخصيص تحريم الاخراج
بالاعادة دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا حكما في باب الخروج وهو
الفداء وخالفوا حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداحرمة الاخراج ليتصل به قوله
افتؤمنون ببعض الكتاب اشد اتصال ويتضح كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض
كما اتضح حيث وقع في حق شخص واحد قوله اوبهم وتفسيره اخراجهم
بان يكون بدلا وبيانا وهناك توجيه اقرب وان فات العلماء الاعلام كلهم
وهو انه راجع الى اخراجهم لانه مبتداء قدم عليه الجزء الجملة فالمرجع مقدم رتبة
قوله يعني حرمة المقاتلة والاجلاء وترك القول الحسن حيث يظاهرون
بالاثم والعدوان قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه
ليس جزاء المشركين فلذلك الاظهر ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب
والايمان ببعضه اي ببعض كان ولذلك اوذه وح يتناول الكفر ببنوة محمد
صلى الله عليه وسلم ولا يخص الجزى ونظائره بمن يفعل جميع ذلك قوله لان
عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب الاخروي لا اشد من عذاب
الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب
الله بعد سعة فتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم
قوله يردون على الخطاب وح الرد يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل
كالمنافقين منهم قوله فلا يخفف عنهم العذاب بقصر الجزية في الدنيا
الى جعل العذاب معهودا شاملا للجزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة
لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل العذاب على اشد

وما الله بغافل عما تعملون

على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو اجذب للعهد ونفي النصرة
على نفي دفع الجزي الى اخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب اللف
ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه واكده واما على ما
سنح فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التحقيق وتقديم المسند اليه في
قوله ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة والتقوي لا للحصر اذ ليس المقام مقامه
ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده بالرسل اي قفيناه
بالرسل حذف المفعول لاغناء من بعده عن ذكره وفائدة قوله بعده بيان
ان الرسل لم تكن في زمانه قوله اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل
الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل
سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه الظاهر اتبعه اياه كما في الكشاف
قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عيانية اوسى يانية
وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر
والنسبة اليه عيسيّ وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع
انه ليس بعربي واللفظ العبري ايشوع وايشوع هو السيد على ما اثبته المحقق
التفتازاني وفي بعض الحواشي المباركي قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى
العابدة وهو بالعبرية من النساء كالزير من الرجال وهو ما يحب محادثة
النساء فلا يناسب مريم ان يكون عبريا لانها كانت بريئة عن محبة
محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تخفى
فيناسب قوله قلت لو لم تصله مريم اخره ضليل اهواء الصبي
تذمه يعني الذي يضل اهواء الصبي ويتخلص منها تذمه والمذموم منه
اي من الصبي بتقدير من اهوائه وليس المعنى الى الاهواء والا لقيل تذمها
واسناد الضليل الى تذمه مجاز قوله كقوله حاتم الجود ورجل صدق
يعني ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس الصفة ولا محالة تكون اضافة

وانبيا عيسى بن مريم ايضا

معنويته بمعنى القوم ولذا يكون العلم منكرًا بارادة واحد من المسمين به
وليس من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اوّد به جبرئيل
فحينئذ روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير
مؤنث وانما المؤنث الروح الانسانية قوله وسطت النهي بين البقاء
وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو لقد اتينا موسى الكتاب ولا يخفى
من وقوع النهي بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك عن
صداقة الكلام لانه في صدد كلامه كما في زيد اقام ابوه هذا هو مسلك
صاحب الكشاف وما ذكره من التحمل من تقدير المعطوف عليه بعد النهي
اي افعلنا ما فعلنا فكلما الى ابقاء لحق الصداقة هو مسلك النحاة ولا بعد
ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة من المعطوف عليه فيحتمل
الصداقة قوله ومراعاة للفواصل جعل التعقيب عن الماضي بلفظ مستقبل
لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتبار
قوله والدلالة على انكم بعديته ففي قوله تقتلون تغليب لدخول
محمد في هذا الفريق فليس مخصوصًا به حتى يصح من غير تغليب لان الفريق
لا يحتمل التخصيص وقوله فانكم حول قتل محمد لولا اني اعصمه يدل على
انه اراد بالقتل اعم من القتل او العزم عليه وفيه تكلف لاحاجة اليه
لان محمدًا عليه السلام مقتولهم لانه شهيد السم الذي ناولوه كما اخبر
به صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكره في الكشاف ويجوز ان يكون
المراد تقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مغشاة
باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحوم
حول قلوبنا ما تأتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو اعم
اي قلوبنا مغشاة بعلوم من التوراة يحفظها عن ان يصل اليها ما يأتي به
او لسلامته من الفطرة كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم

وقالوا قلوبنا غلف

لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة او علم التوراة وانما على ما قرر الرد
ينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وانه
يلائمه الوصف بالاغلف الذي هو عيب يجب ان تنزه وتحتمل ان يراد به بعد
جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كالاناء
في غلاف الشيء عنه وتحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا
الاقتداء بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف مخفف يخالفه ما
في القاموس الغلاف معلوم جمعه بضم وبضمتين كركع قرئ به ابن محيصن
قوله وقيل اراد بالقلة العدم فمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون
ح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم قال المحقق التفتازاني ح يحتمل
ان يجعل قوله قليلا صفة للحين اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد
بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا قط هذا وفيه بحث لان قلة الشيء تأتي
بمعنى عدمه وقلة الايمان بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا
قليلا يمضي زمانا معدومًا ولا يخفى انه لا يقال لافادته عدم الايمان يؤمنون
زمانا معدومًا وتابا البلاغة ويمكن ان يقال المراد الزمان اي زمانا قليلا
يؤمنون وهو قبل وفاة المؤمنين فانه قليل بالنسبة اي زمان خلوتهم مع
الشياطين فالمراد الايمان الظاهري او زمان وصول الروح الى الحنجرة
وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله مصدق لما معهم فان قلت
المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقًا بكتابهم لانه الشاهد لما
جاء يثبت عليهم ما جاء في كتابهم قلت لما كان القرآن مغايرًا دون ما معهم
ناسب ان يجعل القرآن مصدقًا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل
عليه جواب لما الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا
من الحق حاصل الكتاب وادخل عليها الفاء للدلالة على ان المجيء كان
عقيب الاستفتاح وقوله كفروا به جواب لما الاولى وقيل جواب لما الثانية

شبكة الألوكة www.alukah.net

مع جوابه ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة الله على الكافرين وبينهما
اعتراض بالواو وقوله والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل سأل ذلك
عن نفسه والاوجه ان الاستفتاح الوصية بالفتح والامر به يعني اجدادهم
واكابرهم يطلبون من اتباعهم وانصارهم الفتح على الذين كفروا قوله وفي
بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم والتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة
بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان ويمكن ان يكون وضع الظاهر
موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان البعض منهم آمنوا
قوله اواشتروا بحسب ظنهم او اشتروا بحظوظ انفسهم الفانية وفي كون
ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا
به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء بحسب
دعواهم لتم قوله هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي
لظهور ان ما باعوا به انفسهم واستبدلوها ليس كفرهم في المستقبل هكذا
ذكره المحقق التفتازاني مما يقتضي منه العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا
بالذم والمدح بعدم الصحة انما يحل لو لم يتعين كونه مخصوصا بالذم
على ان المناط هو العاقبة فما باعوا به انفسهم او شروه باعتقادهم كفرهم
الذي يكون لهم في الخاتمة قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان جهة
التعيين من الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون
من البغي بمعنى الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني في قوله وهو علة لكفروا
دون اشتروا كما في الكشاف للفصل اي بين العامل والمحول باجنبي
هو المبتدأ لكن هذا اذا كان المخصوص بالذم مبتدأ امّا لو كان خبر مبتدأ
محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا ضَيْرَ فيه لكون
الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني
من انه المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن

لكن لاخفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف لتعيين فاعله وما ذكره انما
يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا واما على قوله تعالى بئسما اشتروا فالموصول عامله
اشتروا محذوفا فكانه قيل لم اشتروا محذوفا فاجيب بقوله اشتروا بغيا وانما دعاه
الى القطع عن ان يكون ذما ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا لا الكفر المقيد وهو الكفر
والحسد فالحسد غضب من الله عليهم وكفرهم غضب مضاعف عليه ونحن نقول
بانا نبغضهم على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى الله عليه
وسلم كفر بكتابهم او نقول بانا نبغضهم هو عذاب الاخرة على غضب في الدنيا هو
ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه
طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا فهو
طهرة ومؤد الى الخلاص والاعراض قوله يعم الكتب المنزلة باسرها بعموم ما او
عدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني يؤولون
الامر المطلق العام وينزلونه على خاص هو الايمان بما انزل عليهم كما هو شانهم
في تأويل الكتاب بغيا مفعول له عن قوله حال من الضمير في قالوا المتحيز الواو الحالية
في المضارع المثبت او بتقدير المبتدأ وقد قبل مثله عن قوم ولم يجعل عطفا على
قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالهم اي قالوا ذلك
متنازعا بشاهد على بطلانه قوله ويضاف الى الفاعل ويراد به ما يتوارى به
يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه لان زيدا يواري خلفه وقد يقال ويراد
قدامه لانه يواري زيدا والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يواري
خلفه على من هو قدامه ويواري قدامه على من خلفه قوله ولذلك عد من
الاضداد ترد فيه القاموس فقال هو من الاضداد اولا وهو ما يواري عنك
هذا اي توارى عن جهتك لانك تواريه قوله وهو الحق الضمير لما وراءه وتوصيف
الحق لزيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى انه خاصة هو الحق الذي يقارن تصديق
كلامهم واولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة كتابهم وهو ايضا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولقد جاءكم موسى بالبينات

حتى ولو اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا قوله يعني الايات التسع المذكورة في قوله الخ والاظهر ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التوبيخ بجعل العجل شريكا له تعالى قوله اي بعد مجيء موسى او بعد موسى بالبينات او من بعد وجود العجل اي عبدتم الحادث الذي حدث بمحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله يعني اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم صرف الى حلي القوم اليه ويؤيده ان يعمهم الخطاب ويشمل من يعبد العجل ومن لم يعبد قوله وسياق الاية ايضا كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرير القصة يريد به اتخاذ العجل قوله وكذا الاية التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرد رفع الطور لما نيط به من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه لكفرهم كذكر اتخاذ العجل وذكرها فيما سبق لغرض اخر وكانه تنبه لكون ذكر اتخاذ لذلك فلم يجعل تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الاية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار المستانفة الغير المتعلقة لسابقها والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال ذكرها فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وههنا ذكره لتوبيخهم وبيان مساويهم كما يدل عليه قوله بئسما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقولهم سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم يسمع معا كما هو مفهوم وعصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم يسمع سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كلاهما من بعض سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان

لان المراد منه الانقياد التام والتصبر عليه واما على ما حملوا عليه فقوله واسمعوا تكرار خذوا بقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم حبه يريد ان المضاف محذوف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل او المراد بالعجل صورته المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم يفارقوا من تذكره فالاظهر او ونسخ في قلوبهم قوله ولم يروا جسما اعجب منه فان قلت الم يكن ثعبان عصى موسى اعجب منه قلت لانه لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم اختلفت النسخ ففي بعضها تقديم للقدح في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني في لم يعهد استعمال ان لتشكيك السامعين قلت ليس التشكيك لاستحالة ان ينه بل لما ابرزوا ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل من كلمة ان تشكيك وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يأمركم الي اي لكن امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يخص التقدير الثاني والاظهر عندي فيه ونظايره ان الجزاء معرفة السابق اي ان كنتم مؤمنين تعرفون انه بئس الامور ويحتمل ان يكون المعلق بالايمان ليلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يرفع الايمان ضرر القبح قوله خالصة بكم في القاموس الخالصة ضد العامة هذا وكانه صيغة نسبة اي ذات خصوص والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص يتعدى يقال خصه به قوله كما قلتم لن يدخل الجنة الى يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بسابقه كسابقه اعني قل بئسما يأمركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام

قول ان كانت كلهم هذا ما تحرر عندي حاصله

قوله لك تعلم قيد للنفي اي كتعلق معتد بشل يوجد ان كلا منهما

مبتداء لرد ما هم عليه مما يدل عليه قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا
او نصارى ولا يخفى ان في الكلام ح ايجازا وهو في تقدير واذ قلتم لن يدخل
الجنة الا من كان هودا قل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى
اعمالكم على خلاف ما يأمركم به الله او على خلاف ميثاقكم يقتضي ان يكون
الدار الاخرة لكم خالصة لا جزاء للعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي
يستفاد من عملهم ان كانت الاية فتأمل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة
وهي شاملة للجنة والنار مستفاد من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك
اخر لا يخفى على اهل النظر قوله ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم قدم
على فاعله للاهتمام فيكون الحال تأسيسا او للتخصيص فيكون تأكيدا اذ
خولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند التحقيق لنقصان فعلية
كان في حال من ضمير الظرف ولكون خالصة خبر كان وتعلق الظروف بكان
مساغ وزيفه المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل
الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله سايرهم واللام الجنس
قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لفرض صدق التالي
لصدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الاخرة ان صدق هذه الدعوى منكم
وح لا يظهر فائدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين
في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه بمخالفته
وتحريفه والله تعالى اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها
هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقته ويحتمل والله تعالى اعلم
ان يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه من عمل اهلها
او تعرضوا للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني فحاربوا من يخالفكم ولا تكونوا
من اهل الجزية والصغار ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عالمين
بما يستحقون به الجنة او لن يتعرضوا للموت للعلم بانهم لا ينالون الجنة

فتمنوا الموت ان كنتم صادقين

الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار
التورية بانه ينسخه دين محمد صلى الله عليه وسلم وح لا يشكل انه كيف
يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب
عنه الى ما تكلف له نعم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا
حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في جوابه الى ان الكلام مع المعاصرين للنبي
صلى الله عليه وسلم وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف ما لا يساعده
والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد الى الابد
فانقراض وجود كل واحد مع عدم المتمني معجزة قوله سيما اذا لم يشاركه
فيها غيره فيه ان لكل يهودي مشاركين لا يحصون في الجنة من اليهوديين
الا ان المراد بالغير المنادي قوله عبر بها عن النفس تارة والقدرة اخرى
جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز عن الظرف ولم يجعل الكلام من
قبيل الاسناد الى الالة ليتناول ما قدموه من موجبات النار لا بايديهم
قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية
اذ ما قدمت ايديهم ينافي تمنيهم قوله وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا لثقل و
واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لم يتمن احد ويمكن
دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يعرفها كل معاند اذا رجع الى نفسه
واستفتى فيها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان حكم الله صادق
لا محالة وهذا مراد من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم
لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد
الى اثبات انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام الله
تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله
ومفعولاه هم واحرص اي مفعولاه هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص
فاحرص منصوب كلفظ هم المحكي وربما يتوهم انه ضمير مرفوع فيتوهم رفع احرص

ولتجدنهم احرص الناس على حيوة

قوله وتنكير حيوة لانه اريد بها فرد من افرادها وهي الحيوة المتطاولة يعني اريد به
نوع من الحيوة وهي الحياة المتطاولة والاوجه ان يجعل التنكير للتحقير اي الحيوة الدنيا
وهي المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر ان التعريف للعهد والمعهود وهو الحيوة
التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة
غير معلومة للمخاطب قوله كانه قال احرص من الناس ومن الذين اشركوا
الاظهر احرص من باقي الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا يدخل في المفضل عليه
بمن ولك ان تجعل ومن الذين اشركوا عطفا على احرص الناس فلا يكون من
ذكر العام بعد الخاص اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة
ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدنهم من الذين اشركوا فيكون
ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه ويكون تنصيصا بما اشير اليه من
التردد في صدقهم في دعوى الهودية لانهم خافوا كذبهم واجترؤا بما اخبرهم
من الذين فيكونوا من الذين اشركوا قوله وان يكون خبر مبتداء محذوف وصفته
يودّ احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه المجرور
بمن او في في السعة وفي غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن
رجل جلا وقوله على انه اريد بالذين اشركوا اليهود ولك ان تريد بالذين اشركوا
الجنس وتريد بمن يودّ احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم قوله
وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو
على الثالث صفة مبتداء محذوف قوله لو يعمّر الف سنة حكاية لودادهم
مقول لقول محذوف اي يودّ احدهم قائلا لو يعمّر ومفعول يودّ محذوف اي
يودّ ان يعمّر الف سنة متمنيا له ولوهذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من
الحروف المصدرية الغير العاملة والحق بان على الغلبة فيما اذا لم يصرح بالقول
فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني
والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة يشمل من يودّ ان لا يموت قوله الضمير

بأن يجعل الاول صفة والثاني استئنافا

الضمير لاحدهم وان يعمّر فاعل مزحزحه لا يقال والاولى ان فاعل مزحزحه ضمير
الاحد وان يعمّر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمّر لانا نقول
لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا القصد
وما هو بمزحزحه نفسه وقد عرض لي ههنا اشكال قوي ومن الله الفتح وهو
انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعيس وما عمروا ولم يعذبوا لان العذاب
عن الدار الاخرة ويمكن ان يقال المراد بتبعيده عن العذاب تبعيده بما
بالعمل الصالح وفيه مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتبنيه
على ان تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله تعالى اعلم قوله والله بصير
بما يعملون فيجازيهم او فيكون ما يخبر عنهم صادقا لا ريبة فيه قوله
واصل سنه لا يتوهم ان موقع بيانه قبل ذلك لانه قصد بيان تركيب
الاية اولا سنه وبيان ما هو المتعلق من مفرداته بعد الفراغ من
بيان التركيب قوله بخت نصر في القاموس ان نصرا اسم صنم وقد
عنده بخت نصر والبخت الابن معرب بوخت ولم يعرف له اب
فنسب الى نصر والمدارس كمنابر الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه
القرآن ومنه مدارس اليهود لموضع مدارستهم قوله ولما تم الكفر
من الحميري في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر ينتجه الجهل والبلادة
والحمار مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلفه وهو يركبه اي يضربه
برجله ويجوز ان يكون الحميري عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا
حميريا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر من حمار قال
الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له ولد طوله
مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه
فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد
من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى

نسخة بين ان عمل الصالح

وخرّب واديه فضُرب به المثل قال القاموس كان بنوه عشرة وكان مسلماً
اربعين سنة قوله والظاهر انّ جواب الشرط فانّه نزله اراد بجواب الشرط
اعمّ منه وممّا ينوبه والّا فهو نائب عن الجواب كما صرّح به ويحتمل ان يكون
من كان عدوّاً لجبرئيل استفهاماً للاستبعاد او التهديد ويكون فانه تعليل
العداوة وتقييداً له او تعليل الامر بالقول قوله او من عاداه فالسبب في عداوته
انّه نزّله على قلبك هكذا في الكشاف ايضاً ويتجه عليه انّه يشعر بانّ المبتداء
محذوف وانّه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة فكيف استقام المكسورة
وكانّه لهذا قال المحقق التفتازاني انّ حاصله انّ الجزاء محذوف اي من كان عدوّاً
لجبرئيل فلعداوته وجه فانّه نزّله فاقيم علّة الجواب مقامه كما في التوجيه
الاوّل قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظاً فيه انّه لا تفاوت بين هذا
الوجه والوجهين السابقين فكيف قال في الاوّلين انّ الجواب فانّه نزّله
وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بانّ قوله فانّه نزّله
نائب الجواب في التوجيهين الاوّلين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه
بل علّة للامر بهذا القول والّا لوجب ان يقول فانّه نزّله على قلبي وبهذا
عرفت انّ كون قوله فانّه نزّله على قلبك على حكاية كلام الله انّما هو
على التوجيهين الاوّلين دون هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب المحذوف
فانا محبّ له قوله ومن كان عدوّاً العدوّ ضدّ الصديق يستوي فيه
المذكر والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي
العداوة قوله والتنبيه على انّ معاداة الواحد والكل الظاهر او التنبيه
لانّ الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس لا يجامع ذلك التنبيه بل التنبيه
على انّ معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبّتهم وعداوتهم
في الحقيقة واحد ينافيه ما سبق انّ ابن صوريا جعل ميكائيل محبوباً لانّ
الخصب والرخاء منه وجبرئيل عدوّاً لانّ الخسف والعذاب منه فتأمل

أي قل هذا الكلام لتنزيله على قلبك

على طريقة من يكن امسى في المدينة رحله فاني وقيار بها لغريب

من كان عدوا لله وملائكته

جواب لدفع المنافاة

فاسباب العداوة والمحبة مختلفة

فتأمل قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالآيات
وقد مرّ انّ العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد الهمزة لا محالة وقد جوّز
الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم ير ذلك منافياً لطلب الهمزة صدر الكلام
وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفاً على ما قبل الهمزة
قال المحقق التفتازاني ذلك لانّه لا مجال للوجه الآخر وهو العطف على الكلام
السابق وتوسيط الهمزة لغرض يتعلّق بالمعطوف خاصّة من توبيخ ونحوه
ونقول وبالله الاعلم توفيقي ولا اخاف من طريق مخوف وهو رفيقي انّ الاظهر
الاوفق لسبك النظم ان يكون معطوفاً على سابق الهمزة من حيث المعنى لانّه
لما حكى عنهم نقض الميثاق غير مرّة فكانّه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك
فوبّخهم بانّهم كلّما عاهدوا عهداً نقضوا وح الاولى توجيه العطف بكلمة او
بجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة فكانّه قيل نقضوا
هذا العهد وذاك العهد بل كلّما عاهدوا الآية قوله على انّ التقدير الّا
الذين فسقوا او كلّما الخ اورد عليه انّه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف
يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم مدخول اللام عليه فكيف
يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانّه ربّما يكون
المعطوف على خلاف المعطوف عليه عند فقد موجب ما في المعطوف
عليه فالموجب لكون صلة اللام اسم فاعل ان لا يكون اللام التي في صورة
حرف التعريف داخلاً على صورة الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري و
ولامتناع تقديم المعمول ان لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف
التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم ذلك والشبهة انّما يتجه لو
جعل المعطوف عليه اسم فاعل امّا لو جعل الذين فسقوا المفهوم من
الفاسقين فلا ورود لها اصلاً بل قوله اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف
المفرد بجعل لا يؤمنون حالاً يعني ينبذون العهد عملاً واعتقاداً قوله

معمول صح

مستفاد من لا يؤمنون

مفهوم من قوله كلما الآية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اوانّ من لم ينبذ جهاراً فهم يؤمنون به خفاءً هذا هو الوجه المعتمد عليه المبنيّ عليه تقسيم
اليهود اقساماً اربعة قوله وقيل ما مع الرسول كالقرآن هذه النسخة ارجح من
وهو القرآن ليشمل الانجيل قوله عطف على نبذ تقييد الاتباع بمجيء الرسول غير
ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيهاً على انّ
مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط
قوله التي تقرؤها من التلاوة او تتبعها من التلو كسمو والاحسن ان يجعل على
عهد سليمان متعلقاً بتتلوا على تضمين معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين
على ملك سليمان قائلين انّ ملك سليمان قام به وحينئذٍ يرتبط به وما كفر
سليمان ارتباطاً تاماً قوله على ملك سليمان اي عهده الضمير لملك سليمان
اي على وقت سلطنته وعلى للظرفية اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على
للظرفية وبهذه الاية مثّل لها قوله فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما
على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعلمت وهو اسم الله الاعظم
الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس ولما
صعدت زهرة مسخها الله كوكباً كذا في المعالم قوله وحله لا يخفى على ذوي
البصائر لعله يريد بهما النفس والبدن تعرضا لامرأة هو العقل المنتج بازدواجه
معهما اثار الخير والشر فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت لمصاحبتها لما هو
خير فصعدت السماء وكتب البعض لحله هذه الابيات قد مل وايم الله نفسي
نفسي • وطال في مكث حيوتي حبسي • اصبح في مضاجعي وامسي • امسي كيومي
وكيومي امسي • باحبذا يوم نزولي رمسي • مبدأ سعدي وانتهاء نحسي • وكل
حبس لاحق بالجنس • من جوهر يرقى بدار الانس • وممر يبقى بدار الحبس قوله
ولو كان من الهرت والمرت بمعنى الكسر لانصرفا يحتمل ان يقال انهما معدولان
من الهارت والمارت ولا نسلم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة قوله
بالاضافة الى احد وجعل الجار جزءاً منه لانه زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه

اي الجار وهو من

وتبعوا ما تتلوا شياطين

من اجزائه اذ لا يفيد الا ما يقصد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار
والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما
قال ابن جني انّ هذا من ابعد الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف
اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والمجرور جميعاً ولم يصح
ان يكون من مقحمة لتاكيد معنى الاضافة كاللام في لا اباله لان هذه
اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من هذا كلامه ولان من هذه
زائدة لتاكيد عموم النفي وليس مما يكون الاضافة بتقديره كما لا يخفى
والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل
مع العمل تخفيفاً او الموجب لشذوذه انتفاء شرط اخر له وهو التعريف
حتى لو قيل بالضاري به من احد لم يكن شاذاً قوله او لان العلم يجر الى
العمل غالباً سيما عمل الشر الذي هو هواء النفس قوله والاظهر انّ
اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل قد خفي الاحتمال الاخر الظاهر
حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم ولا يبعد
ان يقال اشار الى جواز حذف مفعولي العلم بقرينة ما سبق اي لقد
علموا انه يضر بهم ولا ينفعهم وح لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة
معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم تنبيهاً على سوء تعلم السحر من اي
متعلم كان وضمير لبئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه ففيه اشارة
الى جواب آخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله
لو كانوا يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما مر اي البيع والشراء باعتقادهم
قوله يتفكرون فيه او يعلمون قبحه على اليقين اجاب عن التنافي
بين اثبات العلم لليهود بعدم نصيب لهم في الاخرة بعد استبدالهم
كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم به بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد
بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه بالعلم

معلم

وبئس ما شروا به انفسهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العزيزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم النفي اعمال الفكر وبأن
المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الدينية
وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من القاعدة وبأن المراد بالعلم الاول
العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين والمنفي العلم بخصوص العذاب
ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من الاتكلف وما في الجواب المنقول من الفضل
فلم يقدم هذه الاجوبة الا محبته لنتائج فكره ولا اختيار للمرجل فيه
وما من احد الا وهو مبتلى فان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف
والعلم لم يعلق بترتب العذاب بل بعدم نصيب له في الاخرة قلت من
البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن دفع السؤال
بوجهين آخرين ارجحان يكونا اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء
ما شروا به بالكتاب بحسب الاخرة ثم ذمّ بالسوء مطلقا في الدين والدنيا
لان بيئس للذم العام فالمنفي العلم المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في
لا متنعوا اتما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بأن ما شروا
مالهم في الاخرة نصيب منه لأنهم شروا به انفسهم وخرج انفسهم من ايديهم بالكلية
بل كانوا يظنون ان اباءهم الانبياء يشفعون لهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم
قال المحقق التفتازاني بعد تقدير جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع عن تعلم السحر
فان قيل الشرط في هذه المواقع يكون قيدا لما تقدمه ولا يقيد له جواب
سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان مضمون الكلام السابق
متحققا على الاطلاق من غير تقييد كبيع ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة
الله لزم التأويل اي لاجتنبوا ولعملوا بمضمونه وجري على مقتضاه واجتنبوا
ما هو الشيء المذموم ولما اختاروه هذا ونحن نقول الظاهر ان المراد ولبئس
ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون وكما يوضع علة الجزاء موضعه متأخرا
عن الشرط توضع موضعه متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم

انفسهم وضع موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء قوله واصله لا يشوبه شيء
به اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا يقع جواب لو انما يكون
جوابها وفعلية ماضويته فاجاب بانه لما كان كذلك في الاصل عدل الى الاسمية
لنكتة فحاصله قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضويته على الاعم من الفعلية
الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما ان خيرية المثوبة لا يتقيد بايمانهم لانها
ثابتة آمنوا او لا ووجه دفعه ظاهر مبني ان العدول الى تلك الجملة افاد
ثبات الخيرية للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان يجعل خير
صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي المثوبة خير من عند الله لكنه
يبطل قوله والجواب تخييرهما لانه لا تصديق في الكلام بالخيرية بل الخيرية
قيد وصفة كما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون قوله
لمثوبة من عند الله خبر علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوفة
ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني
في الجواب ما لا يهتدي فيه الى الصواب بل يخيل انه شيء عجاب وهو انه عدل
الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوته المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان
والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير تحسرا لهم على حرمانهم الخير وتوبيخا
لمن سولهم في الايمان والتقوى هذي عبارته قوله يا ايها الذين امنوا لا تقولوا
راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لما ان فيه سوء ادب لان المراعاة من
الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة
حفظ الرسول الى نفسهم والحافظ له هو الله ففيه ترك ادب فلذا نهوا
عنه قوله اي قولا ذا رعن نسبة الى الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل
ان يكون تشبيها بليغا اي لا تقولوا ما هو كلفظ راعنا ويستفاد من هذا
النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه بعيد
لا يقع استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول ذلك اما لو كان

منسوبة من عند الله خير

نهياً عن القول به مع مخاطب ففيه تعليم للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب
عما يتضمن ما يؤذيهم قوله واحسنوا الاستماع يعني يجب حمل اسمعوا على المفيد اذ
لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه ثلثة وجوه
وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه
فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد حتى لا يفوتكم المأمور واسمعوا ما نهاكم عنه
حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا اليهود
ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا عنهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ
سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن
سمعتها من رجل منكم يقولها لرسول الله لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها
فنزلت قوله والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره
ولك ان تحمله على انه يختص برحمته التي هي مودة نزول الخير على عباده كما
خص المؤمنين قوله كنسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع
فقد ازال الظل الطول والعرض الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه وانما
قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباته في غيره بل ازالة الروح
عن شيء واثباته في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص لجزمها
بننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا
المفعول على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على
المعمول قوله وقرأ ابن عامر ننسخ من انسخ اي تامرك هذا البيان يقتضي كون
انسخ ذا مفعولين وكون تقدير الاية وما ننسخك او جبرئيل فان كان كذلك
فذاك والا فينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد انسخ فيما رأينا من اللغة
قوله اي ننس احداً اياها الصحيح اي ننسها احداً قوله بما هو خير لها في النفع
والثواب زاد النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشمل تبديل اية
الاية الاباحة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف بان في اية

في آية الاباحة ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب
ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة
لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يقال المراد بالخير ان يكون خيراً في زمان عدم نسخ
الاصل الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يتحمل الناسخ فان المواساة مع الكفار
كان معمولاً مع كون الجهاد اكثر ثواباً للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين
وكون التبديل لمصلحة الزمان والنفع ايضاً يقبل هذا التفصيل واحترز بتقييد الخيرية
بالنفع والثواب احترازاً عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف منع نسخ
الكتاب بالسنة وفي الآية رد على اليهود ترجيحهم دين موسى على دين نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم ولا يذهب عليك ان مقصود اليهود من طعن النبي صلى الله
عليه وسلم بانه يغير امره انه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية قصدهم في
ذلك احكام ان التورية لا يقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف بغيره اي النسخ
قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخاً وقوله والسنة مما اتى به الله
وقوله وليس المراد بالخير الخ رد لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة
ليس مما اتى به الله وليس بدلاً من الكتاب لان بدله يكون خيراً ومثلاً والسنة
ليست مثل الكتاب فضلاً عن كونها خيراً منه ولا يخفى ان من يمنع نسخ الكتاب
بالسنة ينبغي ان يمنع انساء الكتاب بالاتيان بالسنة قال المحقق التفتازاني
النسخ في اصطلاح الاصولي يشمل الانساء قوله الم تعلم ان الله على كل شيء
قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ يعني هو كالدليل على جواز التبديل
بما هو خير او مثل ولك ان تجعله وعيداً لمن يطعن في القرآن بالنسخ ويكون المراد
انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلاً وآجلاً بما تستحقون قوله فان التغاير
والتفاوت من لوازمه الظاهر من ملزوماته قوله ولذلك ترك العاطف
فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء
قدير مع كونهما انشاءين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ

الم تعلم ان الله على كل شيء قدير

يظهر وجه ظهوره في قولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث
السؤال ناش من كون ذلك اشارة الى كونه دليلاً على قوله ان الله الاية وعلى جواز النسخ

اي مع جواز العطف نظراً اليهما

فوجهه غير ظاهر لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من ايه الاختلاف
خبرا وانشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى تق
ان قوله الم تعلم ان الله على شيء قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف
دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض
كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير وقد وضع الظاهر موضع
للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف على جواب قوله ام معادلة
للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير معادلة لقوله الم تعلم لان
النبي داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت
لا يجوز في المعادلين وجعله معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه فبعيد
فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان يوسيهم بالثقة وترك
الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة
فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني من شان العاقل ان لا يتصدى لارادة
ذلك واكد ذلك بان قال كما سئل موسى مع ان الظاهر ان القول كما سئل
امة موسى موسى فافاد ان من سأل ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره
هذا وكلمة ما اما مصدرية اي كسؤل موسى او موصولة اي كاشياء
سئل موسى عنها من قوله ومن ترك الثقة فقد تبدل بترك الثقة والاقتراح
ليس بضابط حق الارتباط وفي قوله تعالى فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ
بالغي فان سواء السبيل وسط الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى
فلهذه النكتة الجليلة اختاره ولم يقل فقد ضل السبيل قوله ود كثير
من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل
ان يكون الود من عوامهم ايضا لانهم يبطل دينهم الذي وثقوه ولا يبطل
رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم رؤساء والاولى ان يحمل
كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقهم ويكون ذكر كثير لاخراج

الصواب قلت
الم تعلم ان الله
له ملك الا انه
تامل

اي في لفظ كفارا
على الوجه
الثاني

لاخراج من آمن منهم سرا وعلانية وقوله تعالى من بعد ايمانكم كفارا اما
المراد به ردهم الى كفرهم السابق اي الشرك واما المراد به ردهم الى الكفر
الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان التدين بدينهم بعد ظهور دين محمد
عليه السلام كفر وقوله وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالا
من ضمير الغائبين اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني ليس رجوعكم الى دينهم
ايمانا بل كفرا لانه فسخ دينهم فعلى التقديرين ذم الرد وتشويهه والتنبيه
على ان اختيار دينهم كفر محض قوله حسدا علة ود او يردونكم فتامل و
يحتمل ان يكون علة كفي اليهود وعدم اختيارهم الاسلام قوله يجوز ان يتعلق
قوله يجوز يستدعي العطف على قوله ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف بكلمة او
ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد اي ردا ناشيا من عند انفسهم لا من الدين وقد
اشار الى تعلقه بود لفظي تعلق الظرف بالعامل ومعنوي تعلق الصفة
بالموصوف وعامله محذوف ناب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالفا مستفاد
من كونه داعيا لاهل الكتاب الى محبته كفى اهل الدين او كفرهم او من التنكير والمقصود
منه التكثير والتعظيم قوله ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريب قيل
ترك وليس الصفح ترك التثريب لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والا فصفح عنه
بمعنى اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم تقدير واصفحي بقولنا واصفحي عنهم والمراد
منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم وترك مخالطتهم لئلا يقعوا من الامر بالعفو
عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى يأتي الله بامره غاية للامرين وغاية العفو تبيان
آية القتال وغاية الاعراض تبيان الله امره الذي هو سلام من يسلم منهم والامر
بالعفو يدل على ظهور من يود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى يأتي الله
بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب قوله وفيه نظر لان الامر
غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد بهم يحتاج الى
بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما ينسخ ذلك اية السيف ينسخه

ايضاً الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير قوله فيقدر على الانتقام فيكون
تأكيداً لاتيان الله بامره او تنبيه على ان له حكمة في التأخير ويحتمل ان
يكون ذكراً لموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديداً لمن يخالف امره
قوله تجدوه عند الله اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان
الله عالم به الا انه بالغ في كمال علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه
عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل
جميع ما تعملون مبصراً له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلاً مما تعملون
من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال المحقق التفتازاني
تفسير البصر بالعلم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع والبصر في حقه
تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله وقرئ بالياء فيكون وعيداً
سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين
فافهم قوله عطف على ود وما بينهما اعتراض بالفاء والضمير لاهل الكتاب بعد
عطفه على ود يتبادر عود الضمير الى كثير من اهل الكتاب والظاهر انه من
نتايج الوداد المذكور ووصلة لهم الى الرد فابطل وصلتهم قوله لف بين قولي
الفريقين الخ ووجه اللف ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من كان
احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يكون كلاهما
متفقين على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد نفسه ويعين الثاني
كون التعادي بينهما معلوماً وتضليل كل منهما الاخر مشهوراً فاطلق ثقة بفهم
السامع ومن قال كالف بين القائلين ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول الا من
كان هوداً او نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن النشر على
طبق اللف فقوله وهم لا يقبله فهم كيف وليس المشترك بينهما القول بدخولهما
حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولاً لهما فافهم ويحتمل والله تعالى اعلم ان لا يكون
لفاً بين قولي الفريقين بل ذكراً للقول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هوداً

هوداً او نصارى قوله او الى ما في الاية على حذف المضاف اي على امثال تلك
الامنية امانيهم كان الظاهر ان يكون تلك في قوله تلك امانيهم اشارة الى
قوله لن يدخل الجنة الا من كان هوداً او نصارى فظن انها ليست الا امنية
واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى تأويل تلك اما بجعلها اشارة
الى قوله لن يدخل الجنة مع ما سبق في الايات السابقة واما بحذف المضاف
ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني هي دخول اليهود
الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى وعدم دخول غيرهم وايضاً
صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات يأباه
قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا
ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور مبالغة في استحالتها حتى
انها منزلة منزلة التمني والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوي مندرجة
في قوله لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان
كنتم صادقين قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون
برهان وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد
المدعي من غير احتمال النقيض وانه يجب طلب البرهان عمن يدعي الكاذب
ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز التعريض بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب
الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم
بالجنة وغيره لا ينبغي تقديره بهاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة
قوله عند ربه ثابتاً عنده جعله حالاً عن فاعل الظرف ولك ان تجعله
خبراً لقوله اجره فيكون له خبران قدم عليه احدهما او يكون التقدير
فيقال له اجره عند ربه ويوعد بهذا الوعد الكريم وعين جواب الشرط
وسكت عن خبر من لمكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط
او مجموعهما ومعرفته في علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من غير مدخلية لما ذكره بعده والا فالرد بقوله بلى مع جملة المحذوفة بعدها
يعني يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لقوله الا من اسلم فاعل الفعل المحذوف
والا فبلى باعتباره ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون
بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مستأنفا وان يكون من اسلم فاعلا لفعل
محذوف فلا يرد ما قاله المحقق التفتازاني ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا
بلى رد لقولهم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة وقد
بعض قولهم فذكر لرد البعض الاخر وهو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند
ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم بل لكم الخوف
والحزن وحصر عديم الخوف فيمن اسلم يعلم من اكتناف الحصرين به حصر الاهم
فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله الواو للحال والكتاب
للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب لما كان الحال حالا عن الفريقين
وكل فريق فاعل لفعل آخر فلو يمكن اعمال شيء من الفعلين اول الكلام بما جعل الفعل
المسند الى الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد فهم وله
احتمال اخر بان يكون المعنى انهم يقولون ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصود
ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم
كذلك مفعول مطلق لقوله قال والمقول مثل قولهم او وبالعكس وقيل كذلك
مفعول به لقال وانما جعل قولهم مشبها به لا مشبها لان المشبه يجب ان يكون
اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون لان الباطل من العالم اقبح منه
من الجاهل ومثل قولهم ليعلمون الى لا يعلمون قبح مثل قولهم مع ان ما
لم يشبه مهما لا يخفى ان هذه العلاوة ليس بشيء لانه لا انتفاع بعالم يشبه
مع الكفر بالناسخ فيتجه ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه
ليس المنسوخ ولا غيره بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل خرب مسجدا ولذا
جمع المسجد مع ان المنقول فيه واحد من المسجدين وينبغي ان يكون مخصوص

شبكة الألوكة www.alukah.net

مخصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه واحكام اساسه او توسيعه و
كأنه لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له يعني كراهية ان يذكر فانه ح
لا يتنا ول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لاحواجه الى حذف
احد مفعولي منع وتقدير الكراهية وان قال المحقق التفتازاني قد يقال
ان ذكر الكراهية في مثله بيان للمعنى لا تحقيق انها حذف المضاف واريد
بكل من خرب كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب
للمسجد مع اسلامه على المشرك في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجمع
هذا المنع ولا يمنع الاكافر بالغ في الكفر قوله بالهدم كما فعل الروم ببيت
المقدس او التعطيل كما فعل المشركون بمسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد يمنع هذا
الحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا
قال وقيل قوله لهم في الدنيا خزي وسبي او ذلة الظاهر وذلة قوله
في اي مكان فعلم التولية يعني ايما ظرف لانم الظرفية وليس مفعول
تولوا فيكون بمعنى جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة
ومحتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من عميت
عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى
حذف مفعوليه ومن لم يجعله منزلا لاجل التقدير فيما تولوا وجوهكم
شطر المسجد الحرام والتولية الصرف كما سيجيء قوله نزلت لما قالت
اليهود الخ يعني الضمير راجع الى الثلثة وقد سبق فتذكر ولا نقل لم يسبق
المشي كون كما قال الذين لا يعلمون فافهم قوله او مفهوم قوله ومن اظلم
لا لان من اظلم اسمية وقالوا وفعلية فلا بد من اعتبار مفهوم فعله
اي وظلمهم منع مساجد الله اذ ليس التأسيس الا من حسنات الوصل عند
عدم المانع فلا يعدل له من ظاهر العطف الى التأويل الطيب نكتة

في عدم رعايته بل لمخالفة المعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد
في العطف من اعتبار خبر مفهوم اذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه
الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه وكان لا بد من
اعتباره في عطف من اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه اهمل بيانه هنا
والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله من اظلم مبني على الاختلاف
في ان اخر الجمل المتعاطفة هل هي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت هي
بها قوله فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من نطفة
حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام
وجعله لتركبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا الى كل ما له ولد
واعتبارا لوجه التولد وهو بقاء النوع مدة يكون فيها باقيا فيها وبقاؤه لا يفي
بهذا الزمان لولا التولد وهذا وان كان مسلكا ظنيا لكن يجب تنزهه عما فيه
ظن نقصان به تعالى بل عما فيه وهمه ولا يخفى ان ما ذكره من التنوير لا يقتضي وضوح
كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء
العالم وقوله اتخاذ الحيوان يتبادر منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه
قوله والمعنى انه خالق ما في السموات والارض يعني ان اللام في قوله له كاللام
في قولك لزيد ضرب في ان القصد به نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا ادخل من
جعله مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا للمالك اذ الجزئية
تنفي الملك لانه من اعتبارات الشرع فينا فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد
ان جميع ما في السموات والارض اثره خاصة ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا
الى مؤثر فلا يكون شيء مما في السموات والارض له فضلا عن ان يكون الجميع مخصوصا
به تعالى وح نقول عبر عما في السموات والارض جميعا تارة بما لغير العقلاء وتارة
بما يخص العقلاء اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل في كونهما اثرين له
وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا فلك تغليب غير العاقل لكثرته

لكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقديرات
البديعة فان لها حظا من الفيض ليس لغيره ومما استفيد من قوله ما في السموات
والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا
له لا مجرد المكانيات فلو كان موجود خارج عن السموات والارض لنظمه في سلكها
وللمثبت ان يتكلف ويقول نسب اولا ما نسبه الافهام من المكانيات الى ذاته
بالتكوين ثم عمم بقوله وكل له قانتون فالمراد وكل ما سواه وانما جاء بما
الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه
لانه حقق ان العموم في مقام قصد الابهام بجعل العاقل بمنزلة المحقرات التي شانها
الابهام او العظائم التي كذلك وقوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت مقوية
للاشكال يعني كيف عبر عن العقلاء وغيرهم بما لغير العقلاء والعقلاء غلبت
في هذه الجملة لكن هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون قوله
تحقيرا لشانهم يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء يعني خلقهم محقر في
جنب القدرة بخلاف قوله قانتون فان المقام فيه مقام تعظيمهم لانقيادهم وشرف
مطاوعتهم قوله اي كل ما فيهما لا كل واحد مما فيهما على ما هو الشايع بقرينة قوله
قانتون قوله ويجوز ان يراد كل من جعلوه الها على خلاف ما يقتضيه سابق
الكلام للنظر الى ظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد قوله
له ما في السموات والارض وعلى الثاني ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه
ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية مشعرة على فساد ما قالوه
من ثلثة اوجه هذا في حيز فيكون ومن قبيل العطف على اسم كان وخبره
والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والمشعر به قوله سبحانه
وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعل
ولدا مقرون بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في
قوله اي قول عمرو بن معديكرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي

بديع السموات والارض

داعي الشوق اليها ووجه الاستشهاد هو المسمع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه
من انه شاذ لا يصير سندا وانه يجوز ان يكون وصفه بالتسميع لانه سبب السماع
كجعل السكين قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالتسميع تلذذا
بانه يسمع تلبيته واجابته قوله او بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل
فاعل البديع وان صار بعد الاضافة شبيها بالمفعول منصوب المحل به لما قاله
النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا يخلو عن الفاعل لفظا لكن ذلك
انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به نحو حسن الوجه فانه يصح ان يوصف
ذو الوجه بالحسن لحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البقر فانه
يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا يشكل الاضافة في بديع السموات
فانه تعالى منزه عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه
تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لهما وفيه انه يجوز وصف زيد
في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر قوله والتكوين
الذي يكون بتغيير وفي زمان غالبا التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب
الزمان لا محالة واما التغيير فلا نعم لو كان بمعنى التصيير لاقتضاه قوله من
كان التامة فيه بحث لان الله كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء يفيض
الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول للموصوف كن كذا فيكون من كان الناقصة
قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس حقيقة قول ونحن نقول
والله اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب الكون
فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشير
الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق
بالوجوب قوله وقرأ ابن عامر بفتح النون الظاهر بنصب النون وقد يقال
فرق بين فتح النون وفتح الكلمة فان الاولى تعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية
كانت او اعرابية والثانية في الحركة البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي وان

وان وقع بعد الامر لانه لا بد من قصد السببية ولا معنى لسببية الكون للكون
بل السبب للكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم قال
الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة بين الله وبين يكلمه ويظهر هذه الاية
لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما حاجته الى الواسطة ولولا يأتينا
باية بلا توسط الرسول وح المراد بقوله قد بينا الايات لقوم يوقنون ان
اظهار الايات منا لا يكون الا لقوم تمت مناسبتهم بساحة عزنا بالايقان
التام قوله او تأتينا اية حجة على صدقك المناسب لحمل يكلمنا على ظاهره ان يحمل
اتيان الاية على الوحي قوله والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان يكون الاول
انكار تكلم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم الماضية
مثل قولهم بدل من قوله كذلك او تأكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك متعلقا
بقوله تأتينا وح يكون الوقف عليه لا على اية او يجعل قوله مثل قولهم متعلقا
بتشابهت اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وح يوقف على قوله من قبلهم
قوله بتشديد الشين هذه القراءة مشكلة وقد مر في اية البقرة قوله
انه نهي للرسول عن السؤال عن حال ابويه لعله لم يرد ان المقصود بالنظم النهي
الخاص بل اراد انه نزلت في النهي عن حال ابويه في الكشاف انه روي انه قال
ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء
الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكشاف عن حال المنافقين وان يكون لا تسأل
مجهولا خبرا في معنى النهي ويكون معناه النهي عن ان يسأل ويستكشف عن حالهم
وما ينافقون فيه ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم ليعرفهم
فيستريح عن دعوتهم يعني ان ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون
فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطف
الانشاء على الخبر ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه اي بشر وانذر ولا تسأل
قوله او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل على هذا ايضا ان يكون جوابا لسؤاله عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حال ابويه قوله المتأجج من النار المتلهب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك ولذلك
قال قل تعليما للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام لا انهم قالوا فيما بينهم
ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب ان يكون
جوابا لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعونه قوله قل ان هدى
الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى
الله هو الهدى من غير تعيين الاسلام يعني لن اتبع الا هدى الله فان كان
ما انتم عليه هدى الله فأتوا بآية كما آتي بها باذن الله قوله والملة ما شرعه
الله وجه تأخيره الى هذا المقام غير ظاهر قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك
من الله من ولي ولا نصير تضمن انه لا ولاية لاهل الاهواء ولا نصرة لهم
من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك انما يجوز
اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين لكونه جواب القسم واذا
قدر مالك فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية او اسمية
تعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط واحتمال كونه جواب القسم
اوسع وحمل قوله جواب لئن على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين
آتيناهم الكتاب يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب
واما غير المؤمنين فدعاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى
القراءة يعني يقرؤنه حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة بمجامع القلب
فيراعي فيها ضبط اللفظ والتأمل في المعنى وحق ما يأمرك به وينهاك عنه
وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى
قوله دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلائم مقابله كل
الملائمة فان قلت اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة
في قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يربحون
الا انه عبر عن ربحهم بالايمان لانه لا ربح فوقه على انه يجوز ان يكون

الذين آتيناهم الكتاب

ان يكون المناط الحصر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من فوائد هذه الآية
انه يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة اقول والله اعلم ما سبق كان للامر
بالقيام بحقوق النعم السابقة وهنا لتذكير نعمة بها فضلهم على العالمين
وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم وانقياد احكامه ليغتنموها ويؤمنوا بنبي
زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا مفضولين وليتقوا بمتابعته عن احوال
القيامة وخوفها كما اتقوا بمتابعة موسى عليه السلام قوله باوامر و
نواه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان يكون مما اختبره به
امور اعتقادية كالخير بالصفات الالهية والقيمة واحوالها الا ان يقال
الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها قوله لان الشرط
احد التقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد التقدمين والا فاحد التقدمين
ايضا ليس بشرط بل الشرط اما التقدم لفظا او معنى او حكما والتقدم لفظا
ينقسم الى التقدم ظاهرا والتقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على
طبق الاصطلاح قوله والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة اتصال بين اللفظ
والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلثين المحمودة المذكورة في قوله
التائبون الى التائبون الآية في براءة من الله وقوله ان المسلمين الآية في الاحزاب
ويريد اه الآيتين آية التائبون وآية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان
المذكور في قوله التائبون تسع يجعل عشرا بضم الايمان المستفاد مع قوله وبشر
المؤمنين او قوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات
عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان
مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفروج مكرر
والمحافظة على الصلوة مكررة فكيف يكون الخصال المذكورة في هذه الآيات
ثلثين ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سال سايل حيث جعل الكشاف الثلثين
في الآيات المذكورة مع سال سائل الا انه يصير المذكور فيها ثلثين واربعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وباسقاط المكررات تبقى تسعة وعشرون فتكلف لنقد الثلثين باعتبار ان المحافظة
على الصلوة غير الصلوة او يجعل رعاية الامانة والعهد اثنتين ومع ذلك سهو في الكشاف
جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سائل
فتامل قوله وبالعشر التي هي من سنة هي خمس في الراس الفرق وقص الشارب
والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد والاستنجاء
وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس وتلك الخصال العشر كانت
فرايض له ولنا سنن قوله على انه تعالى عامله بها معاملة المختبر بهن الاولى
ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء على المعاملة
معه بها معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة
ضمير فاتم لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يرجع الضمير لابراهيم كما في
القراءة الاولى اي اتم ابرهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط
الاجابة ولم يات بعدها بما يضيعها قوله استيناف ان اضمرت ناصب اذ
وكذا ان لم تضمر وتجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكر واوقت
ابتلاء ابراهيم فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباءكم شفعاؤكم
لانه لم يقبل دعاء ابراهيم في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع عن
متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة
الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلى او لناصب اذ اذ جملة ما جوز تقديره
واذ ابتلى ربه كان كيت وكيت ويقال ايضا يكون قال بيانا للابتلاء ويكون
نظيرا لقولك اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء بيان لاكرامه ومبنى هذا
المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على البيان البياني الموجب
لفصل جملة عن جملة العديل للاستيناف قوله والامام اسم من يؤتم به
قال المحقق التفتازاني فعال من صيغ الالة كالازار والرداء وغير ذلك
قوله وامامته عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله للناس عام

عام في كل من بعده او المراد الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء ولا يظهر مدخلية
في عموم الامامة لكون الانبياء من ذريته قوله عطف على الكاف كانه يجعل
الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور من غير
اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف اي بعضا
من ذريتي فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تنقيح التقدير وقوله كما
تقول وزيدا في جواب ساكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يصح عطف
ما في كلام احد على كلام شخص آخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى
عطف تلقين يجيء به من يريد تلقين المتكلم ذلك ولكن تلقين القائل يقتضي ان
ان يقال وذريتك اذ لو ضم القائل مع ما قال لا يقول اني جاعلك للناس اماما
ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي
وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر
ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان تقدر قوله ومن ذريتي بقولك وكلا
من ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين ردا له قوله وفيه دليل على
عصمة الانبياء هذا اذا كان الفسق نوعا من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي
الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف
لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم مع كفرهم
مدة مديدة قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة
ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا قوله غلب عليها اي
البيت مع اللام يستفاد ذلك من التشبيه وذلك ان الاسم لا يصير علما
بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار العلمية دون كون اللام
للعهد اشعار بان اللفظ المستعمل في معين اذا دار بين الاستعمال للعلمية او التعريف
العهدي فالسابق العلمية لان الاحضار بالعلم اغلب من الاحضار بالتعريف العهدي
قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار

كاني جاعل اياك وبعض ذريتي

ما في صح

واذ جعلنا البيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاضافات وهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف
والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلوة
ويتخذونه قبلة وقوله واتخذوا من مقام ابراهيم وهو البيت مصلى قبلة فجمعه
لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات قوله او اعتراض
معطوف على مضمر اذ جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه لان الواو
يكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان
وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد
عليه السلام بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لضمير الجمع والانسب
ان يكون عليه السلام داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا
على جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على
ناصب اذ قوله حين قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع بناء البيت على
اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام ابراهيم
حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله واتخاذها
مصلى ان يدعى فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان تكون
مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية
فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول
الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية اختصاص موصولات الاسماء
اقول جعلها مصدرية عند الجمهور يصح بتقدير القول اي بان قلنا وح ليس الباء
صلة الامر قوله فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه
قال المحقق التفتازاني قدر المبتدا ليصح الفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب
في الكافية واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لهذا لم يلتفت
القاضي الى ما فعله قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول الابلغ
ان يجعل المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر من صار اليه هذا حاله قوله ومنه

واذ يرفع ابراهيم القواعد

ومنه قعدك الله هو التقعيد بحذف الزوايد والاصل قعدتك الله تقعيدا اي
سألته ان يثبتك من القعود المجاز في الثبوت وحقيقته قعدتك جعلتك قاعدا
ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى سألت الله ان يقعدك
اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله
انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعاءنا العليم فتعلم بنياتنا
والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما
الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء يعني ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا ففيه اشارة
الى ان الله تعالى لا يقبل الدعاء عن قلب لاه قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع
اي اتباعهم والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبياء قوله لولا الحمقى في القاموس
رجل احمق قليل العقل وامرأة حمقاء ونسوة حمقى كسكرى وحماقى كسكارى
ويضم الاحمق قليل العقل قوله قدم على المبين وفصل به بين العاطف والمعطوف
جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة ولم يجعل من ذريتي مفعولا ثانيا حتى
لا يكون فصل بين العاطف والمعطوف لما قال المحقق التفتازاني من ان من البيانية
مع المجرور ابدا تكون من تتمة المبين بمنزلة صفة او حال ولم يعهد كونه خبرا عنه
مثل الرجس من الاوثان اي هي الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة
في القاموس النسك مثلثة وبضمتين العبادة قوله استتابة لذريتهما على
حذف مضاف او على التعبير عن الفرع باسم الاصل وهو ضمير المتكلم مع الغير كذا
قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله اما لو كان المراد توب الله
اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يحمل على توبته تعالى اليهم بمزيد
رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل الاستتابة لكليهما قوله
ولم يبعث من ذريتهما اي من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية ابرهيم
ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبياء اجابة
دعوة ابراهيم ومحمد عم اجابة دعوتهما وقوله عليه السلام انا دعوة ابرهيم

وابعث فيهم رسولا

مقتصراً عليه من غير ذكر اسماعيل يدل على ان المجاب من الدعوتين كان دعوة
ابرهيم قوله ورويا امي هي آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة
رأت في المنام انها وضعت نوراً اضاء بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم
الكتاب القرآن الاظهر ان المراد كتابك الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابرهيم او
كتاباً آخر لانه لا يعلم ان كتابه ينسخ قوله استبعاد وانكار اه الاستبعاد
معنى مجازي كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال
معناه الانكار وبناء الانكار على الاستبعاد لا على الامتناع فللاشارة الى
هذا قال استبعاد وانكار لا لانهما قصدا معاً قوله الا من استمهنها واذلها
اي جعلها مهاناً ذليلاً فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد
الحلم ونقيضه وسفه نفسه معناه حمله على السفه وغمصه كفرح وضرب
استصغره قوله وقول جرير وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة
الذبياني فان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك
بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش
وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا متمسك لراكبه
وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد
نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلاً بكون الاستفهام
في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل يتوقف على النفي لانه يجيء من الاستفهام
ايضاً نحو هل جاءك احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله
ولقد اصطفيناه حالاً ولقد احسن وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انها جواب
قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية او حالاً لان الاستظهار في ظهور كونه
جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله وانه في الآخرة لمن الصالحين يشهد بان
اللام للابتداء كاللام في قوله لمن الصالحين ولك ان تربي الحجة والبيان
بجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها اي بتلك الملة وفي تسفيه الراغب عن

ومن يرغب عن ملة ابرهيم

ولقد اصطفيناه في الدنيا

عن ملته تعظيم الراغب فيه وفعلية جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية
جملة صلاحها في الآخرة لكونها مستمرة في جميع ازمنة الآخرة وايهام كونه
بعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفاً
لقال بل هو اظهر لا يقال لم يلتفت اليه لانه ح يكون من نمط واذ ابتلى
ابرهيم ربه فيستدعي العاطف لانا نقول ذلك مشترك بينه وبين تقدير
اذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضاً
تعليلاً كالكون ظرفاً لاصطفيناه وعدل عنه لان تعليله غير ظاهر ولهذا
قال المحقق التفتازاني واما اذا انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستشهاد
على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال
خطاب الله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهداً له قوله بالمبادرة
الى الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص لان الانبياء
معصومون عن الكفر مطلقاً ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام
قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام تسفيهاً لاباء مهاجر عن دين
محمد وهو ملة ابرهيم قوله يقال وصاه وفصاه من باب ضرب قوله والضمير
في بها للملة على تقدير جعل وصى عطفاً على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب
ويؤيد هذا الاحتمال اظهار ابرهيم دون اضماره قوله او لقوله اسلمت
على تأويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفاً على قوله
قال اسلمت قوله على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند الكوفيين
ثمرة الخلاف ان ان بعد ما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة
عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس
لتقدير القول او لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء و
مقول القول مجموع قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على
تقدير قالا وقال على تقدير آخر واذا قدر قالا يجب ان يجعل المقول مجرد

لكن اذا كان القول عبارة عن الاخطار بالبال كما صرح به النص فلا يكون اسلم على حقيقته فكيف يقال انه خطاب للفاعل

فالمعنى قال ذلك في حق نفسه ووصى به بنيه بان يذكروه حكاية عن انفسهم بعد الدين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اللفظ من معنى الاشتغال في معنى والا لزم قصد الخطابين بلفظ واحد فان بانيتي
في قول ابرهيم لطائفته وفي قول يعقوب لاخوتي وكذا ضمير الجمع المخاطبين في
وتموتن وانتم مسلمون قوله وقطبوه رجلوه من ضبيته اخيتا الموتى بكون
جيم رجلوه وكيفما يفعل للتخفف وضمته بالفتح وقيل له بالكسر اي كسى
ان لانه الرواية قوله وتغيير العبارة للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام
موت لاحيلة فيه يعني من حق الرجل ان يكون متنفرا عنه بحيث كانه يسعى
في دفعه كدفع الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون
الامر الغير الاختياري اذا كان حالته المطلوبة اختيارية ويقع على تلك الحالة
يثاب على نفسه كما يثاب على الاختياري فيدخل عينا الاختياري تحت الطلب اشعارا
بانه كالاختياري في ايجاب مدح صاحبه واثابته قوله ام منقطعة بمعنى بل
والهمزة كانه قيل بل كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار
اي ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية
عليه ومعنى بل الاضراب عن توبيخه من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابراهيم
عليهما السلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعي على يعقوب اليهودية وانه اوصى
بنيه بها حين الموت بما يفيد ان آباءه ايضا لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على
الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية
ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان
يقال ما كنتم حاضرين زمانا وصى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه وفيه
الرد عليه ان معنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث
وصى بخلافي ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا
في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف وكثيرين حيث دفعوها قال تارة
بان الهمزة حينئذ للتقرير لا للانكار اي كانت اوائلكم حاضرين حين موته
وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار يتم عند قوله

ام كنتم شهداء اذ حضر

قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله بعد بيان فساد ادعائهم لا داخلا في
حين الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدي وحين جري
قصته الاسلام واليهودية مما يتعلق بذلك فكيف تدعون اليهودية وان
الانبياء كانوا عليها ويعقوب وبنيه ما ثم بين بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم
بقوله قالوا نعبد الهك واله ابائك ولا يلزم من كونه استئنافا دخوله تحت
الاستفهام ليخل بما ذكرنا ويجيء بعدام المنقطعة الجنبي ايضا صح به الرضي فلو
جعل ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام قوله تقديره اكنتم غائبين
ام كنتم شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير يبطل نسبتكم اليهودية
اليه ووصيته بنيه بها حين الموت لانه اما نسبته من غير علم او نسبته على خلاف
ما تعلمون قوله وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك اه فالاضراب
اضراب عن توبيخ من يرغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما السلام الى ما
هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء
السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني
وفيه ان السابق ايضا كان مشتملا على الاخبار عن حال ابرهيم ووصيته بنيه
وكيف يتحقق الاضراب الى ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابرهيم كان متطفلا
للتسفيه وهما على سبيل القصد وقد بينه هنا على كونه جنبيا بالوجي بخلاف ما
سبق على ان ذكر الخصوصيات هنا اكثر وهو اجنبي بما هو اضطر لهم لكونه اقرب
الى زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والا لزم قال المحقق التفتازاني فان قيل لا غنى
للاسلام الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والقبول
والاخلاص لله تعالى وهذا لا يتوقف على نبوة نبينا عليه الصلوة والسلام والتوحيد
والاسلام بهذا لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم
لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم وتركهم عن قبول كثير
من الاحكام سيما بنوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والاظهر في الجواب ان يقال

ماجري بين يعقوب وبنيه ان لا تعبدوا الا الله والوصية باليهودية تنافي
عبادة الله لانه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله
ان يزكوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسأل به عن كل شيء عبارة الكشاف
وما عام في كل شيء اعم وانفع لشموله ما للاستفهام وغيره ولذا قال المحقق
التفتازاني سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا سئل عن وصفه قيل
ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل قوله صنو كعلم وقفل
واحد صنوان مثلثا بمعنى نخلتين او اكثر خرجتا من اصل واحد او عام في جميع
الاشجار كذا في القاموس قوله هذا بقية آبائي يعني الذي بقي من جملة
ابائي يقال بقية القوم لواحد منهم ولا يقال بقية الاب للاخ والحاصل
ان بقية الشيء تكون من جنسه قوله ولما تبين اصواتنا بكين وقد تبينا
بالابينا رواه غيره فلما بالفاء قال المحقق التفتازاني نون تبين وبكين
للنساء اللاتي اسرن قوله تلك اقول والله اعلم اي كل من ابراهيم و
واسماعيل واسحق امة كما في قوله ان ابراهيم كان امة اي بمنزلة امة
كثيرة في الشرف والبهاء قد خلت اي مضت ولستم بمامورين بمتابعتهم لها ما
كسبت وهو ما امرها الله به ولكم ما كسبتم مما يامركم به الله ولا ينفعكم
مكتسبهم لانه ليس في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون عما
كانوا يعملون هل عملتم به وانما تسألون عما كان يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته
فان اعماله ما هو كسبكم المسؤل عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابراهيم او غيره
وتمسكوا بما امر به نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم قوله كما قال عم
لا يأتيني تمام الحديث يا بني هاشم لا يأتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون فهو
خبر في معنى النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله وتأتوني منصوب
بان مقدرة والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن قوله اي بل
نكون ملة ابراهيم والاظهر بل نؤتي ملة ابراهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية

بل الهداية او بل يهدى ملة ابراهيم قوله مايلا عن الباطل الى الحق يوصف به
المتدين والدين وان كان تفسير الكشاف يخصه بالمتدين قوله حال من المضاف
اذا اريد وصف الملة لكن تاويله بالدين كما قيل في قوله تعالى ان رحمة الله
قريب من المحسنين ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه
لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في
تقدير نكون ملة ابراهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك
لا يصح وضع ابراهيم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه ان يصح وضع
المضاف اليه موضع المضاف كما في قولك نتبع ملة ابراهيم فانه يصح نتبع
ابراهيم وكذا لا يصح الحال على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت فالتقدير الحنيف
بل نتبع بل يهدى فاتبع واهتد قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل
هذا الحال قيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كانه
قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما
من الاتحاد بالوجه المذكور قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم
يدعون اي كل منهم يدعي والظاهر انه عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا
حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال المراد وما كان من دين المشركين
قوله الخطاب للمؤمنين بقوله فان امنوا بمثل ما انتم به رد على الكشاف
حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل قوله بل ملة ابراهيم في تقدير
بل اتبعوا ملة ابراهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يعطف على اتبعوا
لانه بمنزلة البيان له وقال الظاهر وما انزل اليكم ايها المؤمنون
على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الامر دون المأمور كانهم
امروا بان يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم
امة دعوة فبهذا الاعتبار انزل الكتاب اليهم ووجه الرد ان مقتضى
السوق ح فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال اراد الاشارة

قولوا امنا بالله

الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله فرد عليهم اي التوبة
والايمان (الى هنا صلى على حاشية الصحاح) والابتهل مع كونهما داخلين فيما انزل الى الاسباط وهو الايتاء الابلغ
من الانزال لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق
لانه يحتمل ان يكون احدٌ مؤمناً بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى هوى
وعيسى ينكر والنزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على
شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء قوله واحد لوقوعه في سياق
النفي ثم ساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني اي احد في معنى
الجماعة بحسب الوضع لانه اسمٌ لمن يصلح ان يُخاطَب يستوي فيه المذكر
والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة
كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وعينه من ائمة العربية وهذا غير
الاحد الذي هو اول العدد في قل هو الله احد وليس كونه في معنى
الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى
انه لا يستقيم لا نفرق بين رسولٍ من الرسل الا بتقدير عطف اي رسول ورسول
ولستُ كاحد من النساء ليس في بيتي كامرأةٍ منهن قوله من باب التجنيس
والتبكيت لما كان ظاهر العبارة ان دينهم مثل دين المؤمنين في حصول الاهتداء
به وليس كذلك اذ لا شبه لدين الاسلام في الهداية بل لكل دين سواه
في زمانه باطل دفعه بوجوه اربعة حمل المثل على المثل في الفرض والتقدير
وجعل الايمان على كليه وجعل الباء للآلة وجعل الباء مزيدة ويمكن الاستغناء
عنها بان يقال قل آمن اليهود بمثل ما آمنتم كما في تبيينهم قبل التحريف والشرك
فانهم آمنوا بمثل ما آمن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون فان فيما اوتي به النبيون
في زمن محمد صلى الله عليه وسلم ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا
التوجيه يقتضي ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني اكرمتك
فتأمل قوله او وعيد للمعرضين الاولى ومن تمام وعيدهم لان قولهم

لان قولهم فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين و
وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد بالسين
السين الذي معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو مقابل
لكلمة لن في الاثبات بالغ في التتمة بحصر السماع والعلم فيه المفيد انه لا مجال
في دفع ما اراد بالعبد من النفي ولا مانع مما يعطي من البين قوله اما من
تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم احوالكم الوعيد بكفايته شرهم عن
المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل لسماع قول الاعداء ايضاً
مدخلٌ فيه بل هو داخل وكذا الاختصاص له بالعلم باحوالهم بل العلم بسوء
اعتقاد الاعداء داخل في ذلك وفي قوله بمعنى انه يسمع ما يبدون ويعلم ما
يخفون نظر لان السماع يتم ما يبدون من الاقوال وما يخفون والعلم يتم قسمي
الافعال تأمل قوله اي صبغنا الله صبغته الاولى صبغنا الله صبغة لان
فيما ذكره الاخراج الى جعل ذكر الله بدلاً عن الضمير بعد حذف العامل مع فاعله
ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتأكيد والتحقيق ان اصله صبغنا
الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل الى المصدر واضيف اليه المصدر
فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتأكيد هذا اذا قدر وصبغنا كما يدل
عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدراً منصوباً بقوله امنا كما يدل عليه
قوله فيما بعد موافقاً للكشاف فلا يتجه كونه مصدراً مؤكداً بل هو للنوع
لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة
علاقة كونها حلية وعن الهداية والارشاد ظهور الاثر عليهم وعن تطهير
القلوب تداخل الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان تجعل العلاقة
انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الدنائس عليه يمنع صبغة الله عن
ظهور كدورات الذنوب عليه بل لا يرد عليه اصلاً وتنجي فاحتى من المشاكلة التي
هي المشهورة لان المشاكلة من المحسنات الخادعة عن البلاغة بخلاف التجوز

على ان رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى تحوج الى تكلف وهو الاكتفاء بثبوت
الصبغة في المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء المشهور تكرار الاغراء نحو اخاك
اخاك وذلك يقتضي دخول قوله صبغة الله في مفعول قولوا ويمنع كونه اغراء
او بدلا من ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبي وهو
البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يدفع المقتضي باضمار قولوا
قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع
الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي الاختيار
الاول لاستغنائه عن الاضمار كما قاله المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل حالا من الله
في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغه بتطهير القلب والارشاد او حفظ الفطرة
احسن الاصباغ حال اخلاص العبادة قوله في شانه واصطفائه نبيا من العرب
دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما لمجادلة النصارى في قولهم
ليست اليهود على شيء ولمجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء ولا ينافي
العموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته
من يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء اه
واما على قراءة الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة
هذا اذا لم تكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان
كانت فالقراءتان سواء والانكار على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان
ينبغي والا فكلا الامرين من المحاجة والقول بيهودية الانبياء واقع قوله
وقد نفى الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم بل ههنا حيث قال اتحاجوننا
واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم وقال ام
يقولون ان ابراهيم الاية قوله وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد
بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقوله ام يقولون وجعل كتمانهم شهادة
الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم معرضا به بل الوجه ان يجعل متعلقا

قوله صح

له صح

متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم بكتمان الشهادتين باعتبار
حاق اللفظ قوله تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير بل هنا تاكيد وتقرير للوعيد
يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباؤكم ولا تسألون في القيمة عن عمل آبائكم
بل عن اعمال انفسكم قوله واستمهنوها في ايدي الواهمة حيث سلطوها عليه
قوله وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب اي توطين النفس
على انه يقع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد
كما ان النعمة الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تحسن لو لم يكن
قوله قل لله المشرق والمغرب تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التنبيه
على ان هذا القول اثر السفاهة فلا يبالى به ولا يتألم منه قوله عن قبلتهم
التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان يراد الكعبة يعني كان
تولتهم عنه لا عن شيء بدلالة عودهم اليه والمقصود الطعن فيهم بان امورهم
غير مبتنى على وجود موجب قوله والقبلة في الاصل الحال التي عليه
الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة
سمي المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان
لتحصيل هذه الحالة لا لعبادة المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود
منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه قوله وهو
اي الصراط المستقيم ما يرتضيه الحكمة ويقتضيه المصلحة من التوجه
الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجههم
الى البيت المقدس اه واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء
هدايته ليس الى التوجيه الذي هو فعل الله بل الى التوجه واستصعب
ذلك حتى قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بذكر يهدي واورد عليه
ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس او
الكعبة وليس كذلك بل التوجه الى ايهما امر به فغير القاضي التوجيه

التعليم صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى التوجه لئلا يحتاج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجههم الى الكعبة مرة والى بيت المقدس فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه تنبيها على ان مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم اه في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين امم لا يحصى بذلك لكن المحقق التفتازاني قال مراد الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم الحاما كاللازم في لغة العرب وغيرهم ثم اثنى على نفسه او الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان نفهم هذا المقام قوله كسائر الاسماء التي يوصف بها اي الاسماء التي طرأ فيه معنى الصفة ووصف بها يستوي الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان هذان والزيود هؤلاء وبهذا الرجل وهذين الرجلين وهؤلاء الرجال قوله علة للجعل اي لتعلموا بالتأمل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم في هذا التوجيه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المؤمنين ويثني على مر الدهر يعرف بما ذكر مراتب العالمين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلهم امة عدلا وخيارا لجعلهم كانبياء بني اسرائيل في تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد الذي هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم بانهم المفلحون او الاشقياء العاصون ويكون الرسول بما بلغهم من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما يأتون به فكما ان في الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس قوله اي الجهة التي اشارة الى حذف الموصوف من الموصول وهي على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة

وما جعلنا القبلة التي كنت عليها

القبلة التي شرعت بمدينة الصخرة التي بيت المقدس ولم يجعل الجهة على التقديرين كما في الكشاف لان فيما فعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق بالاقبال اي كنت مقبلا عليها قوله باعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد حمل العلم على التمييز قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم يطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم كما تشهد لاعتبار التمييز تشهد لارادة كون الفاعل للعلم غيره تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع اخر توجيها رابعا وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الاية تمثيل اي فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان نعلم تكلم مع الغير اي ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمؤمنين قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اي على القراءتين وح قوله ممن ينقلب حال عن المفعول وعن فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها نشاء من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت في الادراك بعد النسيان او بعد الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي وهو كونه بمعنى التمييز وح من متعلق بالعلم بلا تمحل ويحتمل والله اعلم ان يجعل ممن ينقلب بيانا لمن يتبع اي من يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يقع في القلق من الانقلاب ولا يقع في الريبة ولا يقول ان كان ما نقول حقا لما بدا مما امر سابقا ولما انقلبنا على عقبينا قوله والضمير لما يدل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة او الردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس والاولى في رجع الضمير الى مدلول وما جعلنا رجعه الى الصيرورة لانه لا تكلف في تحصيل التأنيث بخلاف ما ذكره لان

الا لنعلم من يتبع الرسول

العدول من التحويل والجعل والرد اي التحويلة والجعلة والردة تكلف
دعا اليه ضرورة تأنيث الضمير ولك ان لا تجعل تأنيث لكبيرة لاجل
تأنيث الضمير بل تجعله صفة حادثة وتجعل الضمير لتأنيث الخبر ليرجع
الى الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من الكل جعل الضمير
للمتابعة المستفادة من يتبع قوله وقرئ الكبيرة بالرفع فيكون زائدة
فيه انه لا وجه ح لاستتار الضمير في كان لانه مبتداء لالغاء ان
المخففة والعامل فيه معنوي ويمكن ان يجعل كانت غير زائدة ويكون
الضمير ضمير القصة والكبيرة خبر مبتداء محذوف اي وان كانت لهي
كبيرة قوله الا على الذين هدى الله عن الحسن البصري ان عليا
رضي الله عنه منهم قوله اي ثباتكم على الايمان يعني الخطاب لمن يتبع
وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات
عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يقال اشار به الى ان
هداية الله لكم دون غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم
بمحمد صلى الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هي مثمرة لكم
ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف لمن تاب في تقدير كيف يضيع لمن تاب
قوله لعله قدم الرؤف وهو ابلغ محافظة على الفواصل والا فالابلغ
تأخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة الى
المبالغة في رحمته بخواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم مرتبا على
ترتيبهم فقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا قوله تعالى قد نرى ربما نرى
يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة عربية استشهد عليها
الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان
التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يقلب
وجهه الى السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال ففرع على رعاية ادبه هذا

قد نرى تقلب وجهك

هذا انجاح مطلوبه تعليما للعباد طريقة الطلب والمسألة قوله فول وجهك
اي اصرف لا يخفى انه ليس من التولية بشيء من المعنيين بل من قبيل ما ولاهم عن
قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له الا مفعول واحد وتقدير
المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اي اجعل تولية الوجه اي
صير وجهك على جهتها او مكن وجهك من استقبالها قال المحقق التفتازاني ان لم يجعل
الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر
الشطر هذا وكان وجهه ان الجهة مأخوذة في مفهوم التولية كما يرشد اليه
تفسيرها وفيه انه يلفوح ذكر الظرف فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه لا يصح
جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى وهو سماعي والسماع خفي قوله او ممنوع
من الظلمة ان يتعرضوا او ممنوع من الكفرة ان يدخلوها قوله وحيثما كنتم اقول
والله اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان الصرف عنه لاستجلاب قلوب
اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية
جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت
المقدس ولاهل بيت المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه
الى جهة الكعبة مع غيبتها ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيثما كنت
فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا لطريقة التدرج في الامر لانه ارفق
بالمأمور فامره اولا بالتولي ثم بتعميمه قوله جملة لعلمهم بان عادته تعالى
تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم فلا يخص
بشريعتنا والاولى لعلمهم بان محمدا لا يأمر بالباطل اذ هو النبي المبشر به في
كتبهم قوله ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما على الشرط
فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او مؤخرا عنه فيسوغ
الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك
النفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة

فلا يصح جعله مفعولا لان جزء مفهوم الفعل لا يقع مفعولا به ولانه يلزم التكرار ويمكن ان يقال انه مبني على التجريد

بجلتها والمقصود من هذا النفي منعه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم واتعاب نفسه في انهاء الايات لهم وعن التحزن في عدم التأثير فيهم قوله قطع لاطماعهم الظاهر قطع لطمعهم لان طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الآن يقال جمعه باعتبار تعدد القطع على حده والطامعين ولا يبعد ان يقال نفي طمع الرجوع مستلزم لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقصود باطماعهم ويشعر بانه لقطع اطماعهم قوله و لئن ابعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعتهم لقبلتهم بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلته لمصلحة اخروية ولئن كان مقارنته بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض يؤيد المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال افراد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له لمتابعة الا لواحدة منهما قوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله عليه وسلم ببيان ان عنادهم لا يختص بل شاهم هذا قوله اي ولئن ابعتهم مشلو قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله يعني قول الكشاف مثلا ان هذا كلام ورد على سبيل الفرض والتقدير والا فلو بقي لاستحال ان الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا يفي دلالة له مثلا على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير خيس ونحن نقول مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يخص متابعة اهوائهم بل كل من يتبع كذلك وانما الاسناد اليهم على سبيل التمثيل بمن يثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى والتنبيه على ان كونه من الظالمين لا يخص بمتابعتهم اهواءهم بل كذلك الحال في متابعة اهوائهم غيرهم ايضا قوله وآكد تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة هي القسم واللام الموطئة وان الفضية وان التحقيقية واللام في خبرها وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من الظالمين على انك ظالم او الظالم لافادتهم ان ذلك مقرر محقق وانه معدود في ذنوبهم وايقاع الاتباع على ما سماه

على ما سماه اهواء بمعنى انه لا يعضده برهان ولا نزل في شانه بيان نحن نقول في جعله واحدا من الظالمين معنى فيهم غير متعين كتعيينه في ما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال من مرتبة العدل الى مرتبة الظلم ومن مرتبة التعين والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بخير صرت لكان اعلى كعبا في الافادة وبعدما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة آد كني النوم ونعم النوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صافحني وغمزني بالطافه الكونية قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه الوارد في شانه من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان لجعله له بناء على سبق ذكره لفظا مسامحة حيث لم يذكر ذكره بطريق الخطاب غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله سبقا في جلالة هذا التوجيه لانه من خواص النظم الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغايته الامر الالتفات فلعله اشار الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق لا الى ان التوجيه المذكور صحيح هو هذا فقول المحقق انه ليس بشيء ليس بشيء بشهد الاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك مستوي النسبة مع الامور المذكورة لكن الشايع استعماله في معرفة متاهق من جنس الابناء ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه ان المقصود معرفة بنوته وذا لا يحصل بمعرفة شخصه او تعريض بالكشاف حيث تبع الظاهر وحمله على معرفته لشخصه وتركه من حديث عمر رضي الله ما في الكشاف من قوله

الذين آتيناهم الكتاب

فقتل عمر رأسه في اخر الحديث لانه لم يثبت في روايته ولا عثر في امثال عبد الله
ابن سلام به قال وان فريقا منهم الاية فخص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف
البعض فان قلت ما روي عن عبد الله بن سلام يشعر بان معرفة الابناء لا يستحق
ان تكون مشبها به لمعرفتهم قلت المشبه به اضافة الابن اليهم سواء كان تلك
الاضافة حقة اولا وما ذكره ابن سلام هو كونه ابنا له في الواقع قوله
تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن ما ذكره سابقا ان قوله الذين آتيناهم
الكتاب يعني علماءهم كان توطئة لبيان هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت
الى توجيه آخر ذكره الكشاف من انه استثناء لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة
ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء فلا مناسبة له
بالتعريض للجهال ومن قال فليكن الذين آتيناهم سنا سواء للجهال وفي اسناد
المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى الكل عيني وان لم يأت
بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن من الممترين وقوله
وهم يعلمون اما بغي وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون او بغي وهم الى
كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون الحق وفيه
مزيد تقبيح هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بحالهم قوله او مفعول
يعلمون ح في قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق علما ناشئا
من الله حيث انزل عليهم ذلك في كتابه فهم يكتمونه ما اوجب الله عليهم تبليغه
قوله وليس المراد به نهي الرسول عليه السلام عن الشك والاوجه ان المراد
نهيه على ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يرون الناس انهم على الهدى مع
انهم متيقنون بامره يعني لا تظهن الهدى فيما انت فيه على العلم كهؤلاء والمقصود
اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان يوصى
بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصود اما المنع عن المنازعة في
القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات وامّا تقرير

وامّا تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل
قوم وجهة يولها اياه الله تعالى فاما القبلة التي تعلق الامر بها فلا تنافي لاحد النزاع فيه فلقوم
موسى قبلة ولهم الله اياها ولقوم محمد قبلة كذلك فلا ينبغي الا متابعة
وبعد ما تقرر ان الكل قوم محمد صلى الله عليه وسلم والقبلة لست الا قبلته
ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد من اختلاف القبلة حيث
ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان الكل مقبول فيكون اجتنادا
بالغيب والله تعالى اعلم قوله او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من
الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من سكان جعل قبلة لهم
فتأمل قوله والقوم مؤنثة للتوكيد اي لتأكيد ربط العامل به حيث
لضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه مؤخرا قوله فاستبقوا
الخيرات قال المحقق التفتازاني مدلول استبقوا ليس الا طلب السابق
فيما بينهم ودلالته على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا
فبسبقهم غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين والافضل ان يسبق بعضهم
بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في طريق الخير حتى يقصدوا من احد بالسبق
الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد به الصلوات الفاضلات والمراد
بالاستباق السرعة فيها والقيام بها في اوقاتها وعدم الرضاء بالقضاء
او القيام بها اول الوقت قوله يقبض روحكم فلوكنتم في الصلوة وقبض
روحكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان
يكون للنفي ايما تكونوا يأت بكم جميعا لزيارة هذا البيت ففضله على سائر
الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت تشعر
تعسفا بانه جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من
اي مكان متعلق بخرجت وح لا بد له من معطوف عليه والظاهر ان
التقدير ايما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء الشرط المحذوف

شبكة الألوكة www.alukah.net

بقي انه حيث لا بد له من مضاف اليه مذكور او مقدر والثاني نادر وهو ح
متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون اي من حيث تكون خرجت و
قال المحقق التفتازاني هو متعلق بول وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما قبله
كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون
التقدير افعل ما امرت به من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا
على المقدر ويجوز ان يجعل من حيث خرجت بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون
فول جزاء له وفيه بحث لانه لا بد من تصحيح من حيث خرجت وبيان متعلق
الجار وان استعمل تجوزا في معنى اينما كنت قوله وان هذا الامر يريد به
التولية واشار بهذا التعبير الى تاويل التذكير والاقرب ان يقال وان هذا
الصرف وله وجوه اخر عدم المبالاة بتانيث المصدر وبتانيث ذي تاء لا معنى
للمجرد عن التاء منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك قوله لئلا
يكون للناس عليكم حجة اي نافعة لهم مضرة عليكم وهو الحجة التامة لان
في امتثال الرسول عليه السلام حكم الله ليس لاحد عليه حجة اذ يتأيد
امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون معلوما للخصم ح وح المراد
بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة يجرونها مكابرة بتسمية
المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة لمحذوف اي
اكدنا امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله وان محمد
يجحد ديننا ويتبعنا في قبلتنا دفع هذه الحجة انما ينفع في قوله لئلا يكون
للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس كذلك
اذ الرجم مشترك بين ديننا ودينهم قوله استثناء فرق بين الاستثناء
والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا او مجرورا او
منصوبا على البدل فلا ينبغي ان تبادر بالنكير عليه بان المختار فيه البدل
على ما عرف في موضعه فكيف جعله استثناء ولا تركن الى الاعتذار بانه بين

بين ما هو البعيد وعدل عن ظهور ما هو المختار قوله وسمي هذه حجة يعني الحجة
ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاند وانما ادخل في قوله حجة تغليبا لانه
يشبه الحجة لسوقه مساقها وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه
يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام ان تناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم ح بنفي الحجة الحقيقية ولا محيص
سوى ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا ومن هنا ذهب بعضهم الى
ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه
استيناف بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدا خبره فلا تخشوهم
قوله علة محذوف الاولى انه علة واخشوني معطوفا على علة محذوفة
لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير
لئلا تحرموا عن نعمتي ولاتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اي وامرتكم لاتمام
النعمة عليكم ان الاصل في تقدير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف
اي لاتمام النعمة عليكم وارادتي اهتداءكم امرتكم بذلك واعتذر المحقق
التفتازاني بان التقدير مؤخرا لقصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور
اكثر من المحذوف قوله مثل واخشوني لاحفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة
الى ان التقدير لا يقتصر عليه اذ لا يحتمل ان يكون التقدير لاوفقكم ولاتم
عليكم نعمتي على ما ذكره الكشاف قوله او لئلا يكون اخره اشارة الى ضعفه
كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة اذ المناسب لقوله لئلا
يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما تصح علة لطلب التولية لا للتولية
قوله كما اتممتها بارسال الرسول منكم اشار الى انه على الوجهين في موقع
المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب ولك ان تقول التقدير كاتمام
نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة القبلة شبه اتمام
نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم جهة مسجد هو من ابنيتهم

والظاهر في قوله لئلا يكون انه علة للتولية صح
كما ارسلنا فيكم رسولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما جعل رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء عليهم واستيلاؤه فخر قوله
قدمه باعتبار المقصد وآخره في دعوة ابراهيم يعني ان التزكية فائدة التعليم
فهو اول الفكر وآخر العمل فله جهة تقديم وجهة تأخير عمل بهما في الموضعين
ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة الآيات
المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم المراد به
التزكية عن الجهالة وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها الذين
آمنوا استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني
اكتفى بذكر ام العبادات عن باقي المأمورات ونحن نقول قدم الترك على
الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى
بذكر الصلوة لان الخطاب لكل من المؤمنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان
الصبر عن المعاصي والصلوة واما الزكاة فمختصة باصحاب النصاب واما
الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم الصبر عن معصية الاكل والشرب وغيره
ان الله مع الصابرين والتفسير الاجل ان الله مع الصابرين لان
الصابرين لا يذهلون عن ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم
لاهية عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه ممتلئة من هموم الدنيا وان
كان الدنيا باسرها له قوله عطف على شيء وهو اوجه لتنكيره ولهذا
قدمه قوله وبشر الصابرين كانه معطوف على محذوف اي انذر
الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطف
المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن الصابرين
ثوابا عظيما واجرا كريما قوله وجمعها للتنبيه على كثرتها فان قلت كيف
يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل الزمخشري
هذا الجمع على التكرير كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام والابعد
عن التكلف استعارة جمع القلة للكثرة للاشعار بان الصلوات مع كثرتها

بالنصرة والاجابة صح

وبشر الصابرين

مع كثرتها في جنب قدرة الله وكرمه مما يستقله الناظر قوله اي من اعلام
مناسكه جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى
الله انه جعلهما الله علامتين لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم قوله
كان اساف على الصفا ونايلة على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا
رجلا وامرأة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت
المدة عبدا من دون الله قوله وبه قال انس وابن عباس لقوله فلا جناح
اكتفى عن ادلتهم به ولم يتعرض لما في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا كقوله
ومن تطوع خيرا فهو خير له لانه يندفع بما يذكر من تفاسير ومن تطوع
خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود ان لا يطوف بهما ناصرا له جعله الكشاف
لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من شعائر الله لنفي الجناح في عدم
التطوف قوله لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم
السعي يعني ان الامر بالسعي مع التعليل والتأكيد بان الله كتبه عليكم يفيد
غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهي معنى الركنية قوله ان
الذين يكتمون كاحبار اليهود عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود
ليتناول علماء النصارى ايضا وكذلك عدل عن بيانه قوله وما انزلناه
من البينات بقوله من الآيات المشاهدة الى قوله كالآيات ليتناول كتمانهم
احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله ما انزلناه من البينات
بقوله في التورية كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى
ما انزلناه من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى
كتمانه عدم الاعتراف بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية وقال
المحقق التفتازاني اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بشواهد
امر محمد والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القرآن
واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بما انزلنا ولا يستقيم

ان الذين يكتمون

الا على ما ذكر لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق
بيكتمون فيستقيم ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم قال
لم يأت بالفاء في الخبر اعني اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان
لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي
حصر السبب وان المقام يقتضي افادة السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك
الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف يدل
على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن
الفاء ولو كان تحرزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك
ثم قال المحقق ومعنى لعن الله اياهم التبرء عنهم وطردهم عن الرحمة ومعنى لعن
اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين يتأتى منهم ذلك
اشارة الى ان هذا في الفاعل مثل قتل قتيلا في المفعول وانه ليس على عمومه
اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين
خصه بالكاتمين لينتظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه يتكرر اذ سابقه ايضا
لعن هؤلاء فكانه لهذا خصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت
وخص السابق بالموت حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني بانه جعل ما
يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد وما يتعلق بالاخرة اسمية
لان امرها على الاستقرار والثبات والاوجه انه على العموم وبمنزلة الدليل
على السابق وقوله ومن تعيد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا
لا يلعنونهم ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم
فلا محيص الا بجعلها مخصوص البعض ورفع الملائكة يصح ان يكون بالعطف
على اللعنة من قبيل واسأل القرية وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة
يؤكد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكما يدل اللعن على النار يدل الموت
على الكفر انتظرته ونظرته ونظرت اليه بمعنى فالاولى او لا ينظر اليهم ليعتذروا

ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف والايصال كما يوهمه قوله
او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار لانه به يمتاز عن ينظرون بمعنى
الامهال قوله خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله انه خطاب
للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم
مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله
واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير لان
وصف اله بواحد للتأكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان من البين ان
في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد
ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان
التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر على الكتم وقوله اي المستحق للعبادة
اشارة الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه على
ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته
انهم لم يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الوهيته فاخطأوا في طريق العبادة
وقوله الرحمن الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضاحا
لذلك الواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمته او منعم عليه ان الشرور
ليست بنعمته وقيل في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام
اللازمة لكل موجود ولبيانه علم اخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد
منه في نظام العالم فهو خير ونعم بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا
بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لاحتياجهما لا يستحقان الالوهية
وانما قال وهما خبران آخران للاشارة الى ما سبق خبرين هما اله واحد و
لا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا
يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق بسوقه فتأمل وبعد القاء التوحيد اشار
الى ان التوحيد الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد

والهكم اله واحد

بقوله فأتى بآية العلامة الدالة على التوحيد لا الآية المنزلة والمراد بقوله
فنزلت ليس نزول تلك الآية بأن يكون الفاعل صيغة راجعا إلى الآية كما لا يخفى بل
الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق السموات الآية فان شدهم المنزل إلى ان علامات
توحيده في ملكه اكثر من ان تحصى وفصل عدة علامات للاولى شاد اذ العاقل
يعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر
النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة
وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منها الهلاك في ساعة وانزال الماء
من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه
وتشعب دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمبادغة فيها بحيث يشكل
امر كل واحدة وتصريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء و
الارض بان يكون دائما على طريقة واحدة قوله اي نفعهم او الذي ينفعهم
اشار الى ان كلمة ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولا يرضى بكونها موصوفة
لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لها
في ينفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر ولذا
احتاج في تانيث صيغته إلى تأويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على
الاصل يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مفردا فلك يسكون
اللام وفي غاله وذلك انه اختلف في ان فعل اهل يجوز فيه فعل بضمتين
ام لا يجوز فقيل جاز نحو يسر وعسر بوجهين والاصل السكون لكثرته و
الضمة فرع جاء من تعيين السكون وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا
التعيين وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاصل
كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولاخفاء ان
قراءة الضمتين لا يخص بالواحد فالاولى تأخيره عن قوله او الجمع اي يجيء
للجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشار الى ان في

الى ان في فلك بعد مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لما يعني الواحد او لفظ
مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من الواحد
بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف والمتقن بجعل ضمة الجمع عارضة كضمة
اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه اخر في تغيير ما
ذكرناه في شرح الكافية لعلك لا تحتاج عنه بمطالعة الوافية قوله ومن
الثانية للبيان وتنوين ماء للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه
اية عظيمة والاولى تقديم قوله بالبنات على قوله بعد موتها لانه شرح للاولى
وسوى بين العطف على انزل والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار
الاول وبين المحقق التفتازاني في وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج
الى تقدير الجار والمجرور اي بث به اي بالماء لان كثرة الدواب وتعيشهم
بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد ببث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل
من زائدة في الاثبات لان الله بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان
تقدير الجار والمجرور ليس ضروريا لمن يريد انتظام الكلام اذ الفاء السببي
ينوب منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون
للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على
انه اثبت الكشاف دواب في السماء ايضا في سورة حم عسق فان قلت عند
قصده التبعيض ينبغي ان يقول من دابة فما فائدة ايراد كل قلت كل لاحاطة
الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكان في الاية تنبيها على شرف علم الكلام
على شرف علم الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اي يجاوزون
الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد
الله بل جمعوا مع الانداد قلت يتجاوزون الله ثم يعودون عند الشدائد
ويقولون هؤلاء شفعاؤنا في وقت الرخاء يقتصرون على محبتهم وعند
الشدائد يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك كانوا

يعدلون عن الحق الى ما هم عليه من عبادة الاصنام يتجاوزون ويتباعدون عن محبة الله
اذ لا يجتمع طاعته مع طاعة الاصنام قوله اندادا من الاصنام اكتفى
في تفسيره الانداد بما سبق وهو المثل المنادي ولم يلتفت الى ما يأتي
من تفسيرهم الكشاف بالامثال انه جعله هنا بمعنى الامثال وجوده من
معنى العادة لان التجريد غير ظاهر ولا داعي اليه وان وجهه المحقق
التفتازاني بان اعتبارهم لانهم لا يجعلون الاصنام اندادا الا لانها
بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها اندادا لله بل
يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى ولا يجعلون لله اندادا
على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان
التهكم الذي اعتبره متحقق في هذا الكلام ايضا قوله وقيل من الرؤساء
الذين كانوا يطيعونهم لقوله الخ لان الظاهر ان البتاء ان يدل حقيقة
لا ما هو بمنزلة البتاء من عدم النفع والبتاء لا يقتضي من الاصنام
وفيه ان الذي اتخذ ظاهر في الصنم فذلك يدعو الى صرف البتاء
عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في الكلام على ان الذين
اتبعوهم الانداد فكونهم من الرؤساء وفيه ان ذلك نعم يجب ما ذكرنا ان
الظاهر ان الذم هو للنعم وذلك يقتضي صرف البتاء عن ظاهره قوله كتعظيمه
الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبتنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا
مبتنيا للمفعول مضافا الى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتماله كما فعله
صاحب الكشاف لانه بعيد عن النظم وبمنزلة ابتني بناء في احتمال كونه من
قبيل ابتني اتيانا لا يلتفت النفس اليه كيف لا والمحسوسية امر مهيمي وسوق
الكلام في الكون محبا فالم يصح بان التشبيه للامر المعنوي لا يلتفت النفس
اليه ويقتضي على فهم التشبيه على الامر المقصدي قوله لانه لا ينقطع بحتم
لله اشار الى ان المراد باشد حبا ليس كون حبا بل ادخ وهلاك الامور

وهلاك الامور رسوخ المحبة ولهذا نزل فاستقيما كما امرت لان الاستقامة
اثر رسوخ المحبة وكان احب الاعمال عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادومها قال المحقق التفتازاني اني آثر شدة حبا على احب لانه شاع في الاشد
محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل في افعل تفضيل شاع في تفضيل المفعول
الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل في الالوان
والعيوب قوله ثم بين فضوحه الى عبرة ومن تعجيب فضيحهم ان بأهلة
وهم قبيلة من قيس ابتلوا عيالهم بالمحل اكلوا الهمهم الذي
اتخذوه من الجلس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن واقول لم ينتفع
مشرك عن الهه كنفعهم قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ
الانداد يعني الذين ظلموا عبادة عن الذين اتخذوا اندادا وضع موضع
الضمير لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشاء ما يرون من العذاب لاجله
انه عبادة ممن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف التوراة
الى غير ذلك قوله واجري المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا ثم
عبر عن الماضي التنزيلي بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهايلة
فقيل اذ يرون موضع اذ رأوا قوله وقرأ ابن عامر وتابعه حمزة
والوجه على انه خطاب للنبي في الكشاف وعام ولا يظهر وجه لتركه
قال المحقق التفتازاني فحق ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ
تبرأ اذ لم يعهد الابدال من البدل وان القوة في موقع بدل الاشتمال
من العذاب وفي جعله بمنزلة المبصر المشاهد من المبالغة ما لا يخفى
وقيل هو في معرض التعليل للجواب المحذوف اي لرأيتم امرا عظيما لان القوة لله جميعا
وانه شديد العقاب للكافرين وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل
الذي هو اذ تبرأ والمبدل منه هذا كلامه ويفهم منه جواز تعدد البدل
بلا عطف والتردد في جواز البدل عن البدل ونحن لم نعثر على تعدد البدل

ولو يرى الذين ظلموا

ايضا ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من المفعول به بل يصح ان يكون
على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم منه انه جعل ان مفتوحة على هذه
القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب ان بالكسر وانه زيف حمل قوله
ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان تقويه قوله وقيل عطف على تبرأ
قيل يلزم على هذا ابدال اذ رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير
فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين
والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد وليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت
الى التبرء مقيدا برؤية العذاب نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط
فلهذا رجح الاول قوله وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرأ
ورأوا او الحال فالاول اظهر لان تقطع الاسباب مستقل في الاستعظام
لا حاجة الى ضمه مع التبرأ حتى يعد فظيعا ومعنى تقطعت بهم تقطعت بسبب
كفرهم او ملتبسة بهم قوله اي ليت لنا كرة الى الدنيا فنتبرأ منهم بيان حاصل
المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر بعد لو اي لو ثبت
ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه قال المحقق التفتازاني
وانما تمنوا ذلك لان التبرأ منهم في الاخرة لا يغيظهم ولا يعود بضير عليهم
لانهم في شغل شاغل وهول هائل وذيل ذائل وعلى قراءة العكس فيه اشكال
لان الاتباع اذا تبرأوا في الاخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون
هذا من المتبوعين على ما قيل ان حقه ان يقرأ قال الذين اتبعوا على البناء
للمفعول واعترض بان هذا يكون تمنيا لذل الدنيا بعد ذل الاخرة وفيه
نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح ح فنتبرأ منهم كما تبرأوا
منا لان التبرأ كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوي والاعتراض
على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذلهم بالتبري عنهم في الدنيا بعد ذل الاخرة
الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرأ عنهم لا يغيظهم ولا يضرهم

ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم للعود
الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرء اذ رأوا ان التبرء في الاخرة لا ينفع لا لمحاذاة
تبرئهم كما يشعر به قوله كما تبرأوا منا بل التشبيه لبيان كمال التبرء قوله مثل
ذلك الاراء مصدر رأى محذوف الهمزة من غير تعويض التاء روي عن سيبويه
اراء واراءة واقام واقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه لمصلحة
تذكير ذلك فجعل ذلك اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى
وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله وما يخرجون فعدل به الى هذه
العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب
فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك
الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبو
عن قصد الحصر ولا يفي الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان
كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجيء بغير الحصر يشهد
لصدقنا رجوعك اليها رجوع عالم خبير متفطن قوله نزلت في قوم حرموا
على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فالامر للوجوب في حق من حرم على
نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض ومن للتبعيض زعم المحقق
التفتازاني ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير
هي للابتداء اي ناشئا مما في الارض لان من التبعيضية في موضع المفعول
اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا
قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون اللغو
حالا مما لا يقول به النحاة وفي قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض اشعار
بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبانها لا يجوز ان تكون
للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه
انه مفعول به من حيث الاعراب مغن عن المفعول به بل انه متحد مع المفعول به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الرضي يعرف كون من المبعيض بان يكون هناك شيء محقق او مقدر يصح
ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت
من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل
نحو اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت
شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا
مستقرا صفة له وان قدم على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا
جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك انه يجوز ان يكون حالا لا
حالا من الظرف وان يكون خبر متعلقه بان تقدر فعلا ونا فضيا قوله
اي ما يستطيبه الشرع وهو ما يصح للحلال او الشهوة المستقيمة اي لا تاكلوا
على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة وردت بان ما لا يستطيبه الشهوة اما حلال
فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال دل عليه فلا وجه قوله
او الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان مشتبها في الشرع و
حرمة الاكل بلا شهوة صادقة مما يعرف بهذه الاية قوله اي لا تقتدوا به
في اتباع الهوى صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في
اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به الى
ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت
صمة الطاء كانها عليها والمفهوم تبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واجوه
قوله ولذلك سماه وليا في قوله اولياءهم الطاغوت ويحتمل ان يكون
تسميته وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فقابل قوله بيان لعداوته
ووجوب التحرز عنه الظاهر ان بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين
وقوله انما يأمركم بيان العداوة لا بيان وجوب التحرز قوله واستعيبي الامر
لتبيينه وبعثه لهم اشار به الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض
قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع

ووجه الدفع ان الامر مستعار لتزيينه القبائح ووسوسته ويمكن دفعه
بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون
امرا للغاوين وقد استثنى من العباد الغاوين قوله فيه دليل على المنع
من اتباع الظن رأسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما
لا تعلمون وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا لظنه لانه
لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي
الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة
او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله
ما وجدنا عليه قال الكشاف بدليل قوله بل نتبع ما وجدنا عليه
اباءنا وقال المحقق التفتازاني في هذا يستغني عن الدليل اذ ليس له معنى آخر
وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة حتى يغني عنه عدم استقامة
اللفظ بل نصب الدليل على اللغة وقال الذي ينبغي وجد لانه يستعمل وجد في مقام
العلم لو كان اللغة مشهورة لكانت مستغنية عن الدليل وكأن القاضي ترك
الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق كالكشاف قوله وقيل في طائفة من
اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام الى قوله ان ما ألفى
عليه اليهود اباءهم هو التوراة فكيف يقع رد قولهم بقوله اولو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال نقيض بانهم ألفوا اباءهم يحترف
التوراة اذ لو وجدوا اباءهم على التوراة لوجدوهم طالبين لدين محمد
مشتغلين به قوله ومثل داعي الذين قدمه ليتقدمه في الذكر والا فالراجح
تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجراء
الكلام عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة الى التقدير مست في المشبه به
فالتأويل قبل الوصول اليه تأويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بقوله
الفعي على تقدير حذف المضاف من المشبه به وتقدم الالتفات الى بعضهم

على الاحتمال الاخر واشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه
المستغنى عنه حيث قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام
لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب اي التشبيه المركب دون المفرق
فانه ح لا حاجة الى اثبات سماع الاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهايم
في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يعتذر
به عن اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف
تكثير الفائدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرد والمركب فلو لم يقدر لفات
هذه الفضيلة ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير التمثيل المركب وقال
المحقق التفتازاني الحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون
لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد
الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير
ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم
الى الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق بما
لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الى معنى تحت نعيقه كذلك
الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا نهاية المبالغة في مذمة جوابهم
وتوبيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت قد سبق ان السابق
نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فكيف حكم بانه توسعة
الامر على الناس كافة قلت العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص المورد ونحن نقول
لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما
يتعلق بذلك الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب اخر وهو الشكر واراد
ذكره واراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله
واشكروا الله وهذا من نكت التكرير يعرفه من له معرفة مباحث الاطناب
قوله فان عبادته لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر

على الشكر لا يقتضي حصر العبادة فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة
فيه اشارة الى ان الشكر يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على
بناء الفاعل والضمير لله والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة ح على انه
خبر ما لجعلها موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم
وعلى هاتين القراءتين الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان تعرفهما
قوله اخرجهما العرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما يذبح وما
بغير ذبح او استثنى الشرع حيث قال صلى الله عليه وسلم احلت لي ميتتان
ودمان قوله وما اهل به لغير الله لا يفيد حرمة ما لم يهل باسم الله
فالعلم به من السنة قوله فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك
الاكل قوله قلت المراد قصر الحرمة على ما ذكر مما استحلوه لا مطلقا او
او قصر حرمته على حال الاختيار ففي الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم
الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن
اضطر الاية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرم المؤمنون
معها من المستلذات والكفار دونها من السائبة والوصيلة والحام
فيصح القصر افرادا او قلبا قوله لانهم اكلوا ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة
عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل على النار تجوز عن ايقاع الاكل
على ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في النسبة وان كان اكلت دما
مشهورا في المجاز في الطرف بان كان اطلاق الدم على المسبب منه اعني
الدية قوله اكلت دما اي دية ان لم ارعك من الروع بمعنى التخويف
اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة انكحها عليك بعيدة مهوى القرط
ما تعلق القرط مع جانبه وهو المنكبان وبعده كناية عن طول العنق
طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان تجعل خائفة من الضرة
لانه اذا وجدت الضرة تكون خائفة منها ولا تأمن ووجه الحلف

انما حرم عليكم الميتة

اولئك ما يأكلون في بطونهم الا النار

باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل عزيزه قوله
ومعنى في بطونهم ملاء بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل
المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل
جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال مقدرة
على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطنكم تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل
بعض بطونكم تكفوا انفسكم عما لا يحل ولا يجمل فان جميع المفاسد من
امتلاء البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب
ظاهرا لاشتهاره فيه ولم يكن في حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في
الاول عبارة وفي الثاني تعريض والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر الكشاف
توجيها ثالثا وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه
قوله وان الذين اختلفوا الى هذه جملة حالية وايمانهم بالبعض كالتورية و
كفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا قال
المحقق التفتازاني الاختلاف عائد الى جنس الكتب حيث جعلوه قسمين
ووصف القوم به تجوز ومناط السبب للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل
الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف
بجعل التورية حقا والقرآن باطلا فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتورية ايضا
لان الكفر بالقرآن كفر بما في التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف
في التورية بتأويلها او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على
تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن فهو كما قال الكشاف
ان كتمانهم صار سببا لضلال المشركين اذ لو لم يختلف اولئك ولم يشاقوا
لما جسر هؤلاء ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا انه
حمل الاختلاف على التخلف او التخليف ونحن لم نجده بشيء من المعنيين و
ولك ان تجعل ذلك اشارة الى منشاء اختلافهم في التورية فانهم صاروا

صاروا بالتخلف او التخليف مختلفين في التورية وصار تورية احدهما غير تورية
الاخر والتقول اتباع الكذب كذا في القاموس قوله وقال ليس البر ما انتم
عليه عبارة وليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق التفتازاني جعل البر
مطلقا والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا ان جنس
البر ذلك بل فيه ففي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف
بادراج في فظنه لغوا وتركه وليس بذلك بل رأى ان نفي حمل ان تولوا
على جنس البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا
من افراد البر بان يكون للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير
في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي
لان قوله ولكن البر من آمن بالله لا يلائم ذلك بل جعل البر بمعنى البار
فتأمل قوله وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصورا بامر القبلة
الظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه
خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا دخل النفي صار
نفيا للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق اي وليس
كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله
ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر
المعتد به امر ان تولوا لان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق
والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية جانب من
الجوانب حتى توجب النزاع فيه والمحافظة عليه بل البر بر الايمان بالبر
والاتيان بالاعمال على حب الله فالتولية بر ما كان مقتضى الايمان و
والانقياد لامره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الاباء بل لكونه
ما امر الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيره مع المؤمنين ويسهل
عليهم تحويل القبلة قوله او لكن ذا البر اشارة الى تاويل البر باحد الوجوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الثلثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق
البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر بيانه في حذف المضاف
قوله والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني هذا دائر
على ما يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلائم اجزاء الكلام
وح بقي احتمال آخر وهو ارادة التورية ولا مانع عنها في هذا المقام لان
الايمان بالتورية يوجب الايمان بمحمد والقرآن واعتقاد نسخ التورية
قوله اي على حب المال كما قال عليه الصلوة والسلام لما سئل اي
الصدقة افضل ان تؤتيه رواية البخاري ومسلم ان تصدق وكانه
اوقعه فيه رواية الكشاف يعني ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان
افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى يكون صدقة البخيل افضل من
صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل اليأس عن الحيوة و
حالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث ولك ان تريد به حالة
الاحتياج كما قال صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم
المؤيد بمضمون الحديثين قوله لان ايتاءهم اثنتان اي حسنتان قوله
لان السبيل يرعف به اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم
السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل اياه ان المسافر اعز الاضياف
قوله وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة يعني في الاية اشارة الى
حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق ثابتة في الشرع مع الزكاة
وقيل نسخ الزكاة للحقوق المقدرة والا ففي المال حقوق للمحتاجين قوله
والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة عهدهم ونصب الصابرين
على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح مثل وخص الصابرين اي بمزيد
البر او امدح الصابرين وح يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر
من آمن بالله وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب والرفع على

قدم بعض هذا التفسير ليكون من قبيل التتميم المفيد للمبالغة مثل قوله تعالى ويطعمون الطعام على حبه على ما بين في علم المعاني

اي ان يكون قبل اليأس عن الحيوة وفي حالة الاحتياج

فالتقدم للشرف

هذا مستفاد من ومن اوفوا بعهدهم الى والموفون لان صيغة الفاعل يدل على وجوب استمرار الوفاء وقد اشار الى هذا مولانا ابو السعود في تفسير هذه الاية الكريمة

على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف وانما اخذناه
من هذا الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح و
ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة
فيه تعريض ظاهر للكاتمين الكاذبين المدعين للاتقاء عن الشرك والكفر
وقوله واليه الى ان الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله
صلى الله عليه وسلم من عمل بهذه الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان
الكامل لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى
ان الايمان لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله
وكان لاحدهما طول في القاموس الطول الفضل وقوله وامرهم ان يتباءووا
في الصحاح وفي الحديث امرهم ان يتباءوا على زنة يتعالوا والصحيح يتباووا
على مثال يتقاولوا فكان الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح او
الثابت في كتابه تصرف من الكاتب ومعنى يتباووا يتكافأوا ولا يفضل
احدهما نفسه على الاخر اذا كان في مقام القصاص والمقصود بيان غرض
الاية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على ان لا يكون للقيد غرض اخر
سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة حر
بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين في باب القصاص
على الاخر لا لحصر صورة القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب فلا يدل ان
لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله كما لا يدل
على عكسه اشارة الى دليل اخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه
لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر
ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه
يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى ولك ان تقول
ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر وتدفع بانه لم يعتبر

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر للمساواة وقوله فان المفهوم حيث
الخ في تقدير فان المفهوم معتبر الخ قوله وانما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد
سواء كان عبده او عبد غيره لما روي عن علي الخ مناط حصر انما يحتمل ان يكون
قتل الحر بالعبد يعني ما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر
بالانثى وفيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري
وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر
بالانثى اخذا بهذه الاية ولك ان تجعل مناط الحصر قوله لما روي علي اي
ما منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روي دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم
بها انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة
واجماع الصحابة والقياس على الاطلاق وانه لا يقطع بطرف العبد طرف الحر
قوله ومن سلم دلالته فليس له دعوى نسخه فيه تخطئة للكشاف
حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي والثوري وهو مذهب
ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس ووجهها انه لا يصلح ان
يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال المحقق التفتازاني
انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر
فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما يكون بمنزلة المنصوص
المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله ان النفس
بالنفس لا يرفع حكما في هذه الاية بل فيه زيادة حكم اخر ودفع بان
في هذه الاية اشتراط المساواة في الحرية والذكورة ولا خفاء في انه
يرفعه النفس بالنفس قوله وقرئ كتب على البناء للفاعل والقصاص
بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القرآن اي كل فعل لله جاء في القرآن
فانه يصح اضمار الله تعالى من غير سبق ذكره لتعينه في العقول وليس
في اضمار المتعين والمتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر في محله

في محله قوله فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في
الكشاف لكن في القاموس عفا له ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان
يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكره وهو مفعول مطلق وانما صح قيامه
مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من قبيل ان نظن
الا ظنا بحمل تنكيره على التقليل فافهم وفائدته اي وفائدة وصف العفو بالقلة
الاشعار بان عفو البعض كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء قال قائل
عفوت عن بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال فائدته
ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فا
ليس فيه اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان قوله وذكره بلفظ الاخوة
الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف با
بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام
والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل
ولي القتل والضمير المجرور القاتل ولك ان تريد ليرق كل منهما للاخر ويعطف
عليه فالولي بما سمعت والقاتل بالاداء بالاحسان قوله وفيه دليل على
ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر بادائها على مطلق العفو بل يشترط
رضى القاتل ايضا ولقائل ان يقول المراد بعفي له شيء ان يتحقق العفو بدون
رضى القاتل قوله اي الحكم المذكور في العفو والدية كذا في الكشاف ايضا
والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب
لقوله خير هذه الامة بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد
من النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود لانه ليس فيه
الايماء الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اردنا بشيء من العفو ما
ما يقابل العفو المطلق ففيه ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله وذلك
على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق بالاتباع هو الاحق قوله

ولكم في القصاص حيوة

كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءً من البلاغة وعليه المفتاح وفي قوله نوعاً من الحياة عظيماً اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللاً بوجهين ولم يجعل التنوين للنوعية بناءً على الوجه الاول والتعظيم بناءً على الثاني كما فصل الكشاف احترازاً عن التحكم قوله وعلى الاول فيه اشعار بمعنى حذف المضاف اذ التقدير ولكم في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس حيوة للمقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهدي في هذا النوع من القصاص يعني القصاص المخبر بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة منهاً حيوة من يعفى عنه نادام للتأمل في حكمة القصاص واقول والله اعلم خص بهذا النداء القصاص بالبالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولي الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه الصلوة والسلام وليلني اولي الاحلام منكم ثم في المحافظة على القصاص اي تتقون عن العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل نفسكم مخافة القصاص كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفاً على قوله كتب عليكم القصاص في القتل وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء فوقا بينه وبين الحكم السابق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين عن القبول احتاجا الى سبق المنبئ عن فرط العناية والاهتمام بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقاً بل مقتضى الطبيعة فلم يعطفه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغني بان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضاً على من حضره فقط وقال حضر

حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم اي اذا احضر اسبابه وظهرت امارته كانه اشار الى حذف المضاف واوجعل الحضور بمعنى الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل وما روي عن علي لا يخفى ان المروي عن علي وعائشة رضي الله عنهما يدل على انه لم تنسخ الآية بايات المواريث وفي الكشاف ان رجلاً اراد الوصية وله عيال واربع مائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلاً واراد آخر ان يوصي فسألته كم مالك فقال ثلثة آلاف وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون في الفضل لنسخ الآية وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث للفصل فلا يرد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثاً حقيقياً وقوله او على تاويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتاويل الفعل لترجيح التذكير اذ عدم التاويل يرجح ويمكن دفعه بان عمله في الظرف دعي الى التاويل لان عمل المصدر لتاويله بان مع الفعل فلما دعي العمل الى التاويل رجح التاويل التذكير لكن هذا يوجب ان لا يذكر الا بصياً وبهذا اقتضى الكشاف على ان يوصي وانما قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداً لم يفرض عليهم لم يكن وقتاً ان حضر الموت احدهم بل احدث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بنفس كتب حتى يكون ظرفاً لاحداث وفي قوله لا الوصية لتقدمه عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدمه ان المحقق هو ما ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله غير نظير ومن البين ان الرائح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت قوله وردّ بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية لكان الراوي ممن لا يتأتى في الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقاً به فمن موارد

الشعر وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الوصي انه يروى من
يعمل الخير فالجزم يشكره ولا يمكن توجيهه الشعر بانه من قبيل وان احد
من المشركين استجارك فتقدير الكلام يشكرها الله حذف يشكر لدلالة
حرف الشرط عليه حيث يقتضي ترك الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف
للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم يجزم لم يشكرها علم انه جزم الموضع
قبله والجملة جزاء قوله وكان هذا الحكم في بداءة الاسلام لما كان
هذا مرتبا عنده ينبغي ان يقول قيل وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا
الاسلوب الى انه المشتهر فيما بينهم كما قال العلامة التفتازاني لكن قيل
يجب تأويل هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث
من الاحاد وتلقي الامة له الى قوله رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره
بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الاية بالحديث المشهور جائز عند
الحنفية لكن لا تقبله الشافعية قوله فالاول يفضل الغني مبني على انه
قبل فرض المواريث وقوله والثالث مبني على القول بانه لا يعارض
اية المواريث ويجمع معها والحديث من الاحاد فلا يدفع حكم الاية لا
على قول من فتى باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بان لا يخالف
في وصيته ما اوصى الله به وذلك ان تفسي الوصية بالمعروف بان يشهد على
وصيته قوله مصدر مؤكد اي حق ذلك حقا فاهم انه جعله من تركب
زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره من مواضع وجوب
حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان
كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية ويجاب به فلا يدعى انه لا يستقيم
تعلق على المتقين به ح فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف
اي جعل حقا في المتقين ثابتا في دمتهم قوله فمن بدله غيره من الاوصياء
والشهود بعد ما سمعه وصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله شاملا

شاملا لغير الشهود فسمى السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه
السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان
تجعل السماع اعم من السماع من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع عن غيره
وفيه تأمل تامل تعرف قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر
الاثم يعني لما نفى كونه اثما لا يلزم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه مناسب
ذكر الاثم وكون الفعل موهم انه اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه
بل وعد له بمغفرة اثامه وفي انزال الرحمة عليه وما من احد الا ويحتاج اليهما
فكمال الوعد بهما ولك ان تجعله وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغيير واصلاحه
جنفه وقوله من جنس ما يوثم يعني ما يوقع في الاثم يقال اثمه بالتشديد اي
اوقعه في الاثم واما اثمه بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطيب
على النفس فان البلية اذا عمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك
عما تنازع اليه النفس اي يشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك
عن الطعام والكلام والشرب والنكاح والسبق قوله لعلكم تتقون المعاصي
فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبداءها ويحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اواسط ايام الوحي دون اولها لكي تتقوا عن
فوته اذ كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت
فاذا فرض بعد توطين النفوس على دين الاسلام واقتضاء الاحكام كان بعيدا
عن الفوت لمشاقه قوله فان الصوم له وجاء هكذا اشتهر في حديث
عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر رض عروق الاشيين مع بيضتهما
قوله وبعضها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل بالاجنبي وهو كما
كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد ما في الكشاف من ان انتصاب
ايا ما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على
جواز الفصل بين الظرف وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام

من بدله بعد ما سمعه

ان قوله كاكتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمولا الصيام بل الكتابة ولك ان
تجعله مصدرا منصوبا عن الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله
لعلكم تتقون متعلقا بالصيام وتقول المراد انه كتب عليكم صوم يصدر عنكم لهذا
الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة الكتابة وبهذا استغنيت
في تصحيح ماذكره الكشاف عن الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله ايّاما
معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء
بتقليل ايامه وتسهيل لامره على النفس وقوله بل لامضاء صومه والدلالة الصيام
عليه الظاهر فيه لدلالة كتابة الصيام عليه فتأمل قوله والمراد بها رمضان
اورد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه واجيب
بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه وبين الفدية فحين عين تعين للايجاب
على التعيين اعيد ذكرها بينها على ان تخييرها اجماله لم يطلع عليه تعويلا على
او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلثة ايام من كل
في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف يكون الناسخ
متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول هذا وبناء
السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والا صح جوازه الآن يقال بناء السؤال
على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا به وجعل الكشاف
هذا التعيين فرعا ان يكون المراد بالتشبيه اعني كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة كون
صومهم سبعة وثلثين فلذا عدل عما فعله وجعله فرعا ان يكون التشبيه
في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد
الايام مجرد القلة قوله او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعني
على ان يجعل الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال
للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلثة مفاعيل لانه صح

ان ظهور ارادة الاول
على وجوب الصيام
محل تأمل فتدبر بصيغة
صوموا بعد كتابة
الصيام لا الصيام
نفسه فتدبر والى
تقدير الكتابة اشار
على انه موجب وقوله
وهو الدليل اشارة
الى دفع ما يرد
الى التقدير والام
في الصيام للعهد
فيكون آتيا على
الصيام المعهود وقد
كتب عليكم فتدبر

صح تعالى بعضا من
كصومهم في عدد
الايام وبعد سبعة
رمضان كتب على
اهل الاديان والى
وعمل الفقهاء عند
حيث ذكر تقديرها
بعد بيان كون
التشبيه محتوى الوجوه
في صوم الفضة
ثم قال وقيل صوما
صومكم كصومهم
في عدد الايام
الخ

ح يكون مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما له اربعة مفاعيل قوله لما روي
ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر ظاهره التردد وهو ينافي ما في
الكشاف فوقع في البرد الشديد والحر الشديد يعني بوقوعه تارة في البرد و
تارة في الحر حوّلوه الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتحويل
والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة والصوم فيها اسهل
من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون ح التقوى عن تعيين
وقته والزيادة عليه كما فعل من سبقهم والموتان كالغفلان موت المواشية
قوله فمن كان منكم مريضا يضره هذا هو المتفق عليه بين الشافعية
والحنفية قال المحقق التفتازاني في المقرر من مذهب الشافعي ان الصوم احب
ما لم يتضرر هذا لكنه يخالف ما في الانوار والمنهج للاوفطار المرض الذي
يضره الصوم قوله وفيه ايماء بان من سافر في اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة
اختيار قوله على سفر على مسافرا على طلق مريضا واشار بقوله او راكب سفينة
قوله او راكبا على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكبا لانه بعيد عن الفهم بل حمل
قوله على على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر
الى ان المراد السفر المعتد به الذي استوى به المسافر على السفر يتصرف فيه كيف
يشاء فلذا اختار على مسافرا وما ذكره القاضي اجل اي فعليه اما
يمضي كتب عليه وهو اسبب بعبارة الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة
ايام المرض او السفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بقرائن المقام
ان المراد عدة ايام المرض او السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها فعليه
وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر للرخصة والتعيين وقرئ على الوجوب
وفيه ان هذا الخلاف لا يخص قراءة النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس
تقدير ان افطر فيها متفقا وكانه اعتمد على انه مما يعرف بيان حال هذه
القراءة وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون مخيرا بين

ان يجعل ما
الرخصة والاظهر
النصب الصفوة
على الجمع الى
ايام واما و
صام وغسل
رجله وصلى
الجمعة وكذا ام
الصبية عند
الشافعي

فمن كان منكم مريضا

فعدة من ايام اخر

الصوم من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر
التضييق على المريض بان يصوم يوما اخر فان المريض مثلا مخير بين ثلثة امور
صوم يوم مرضه ويوم آخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا
عليه القضاء او الفدية لان من فاته الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز
ان يكون الحال في بداء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف
آخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخيرا في التتابع وعدمه مذهب عامة
العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضي متتابعا
وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره في الكشاف قوله من
فيعل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري واثبته في المفصل ولذلك
لما اورده زين المشايخ عليه اذعن له وقال اغواني عبد القاهر وجعله
من فيعل وتفيعل في الكشاف قوله فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء تبرع
به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا
بنزع الخافض اي لخير او بخير وذلك النصب سماعي فكانه لذلك
جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل تفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى
يكون منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه
لذلك المحقق التفتازاني فقال عنى بقوله فهو اي التطوع اخير له او الخير
ان الخير الاول مصدر خرت يا رجل فانت خائر وفي قوله تعالى فهو
خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن غفل عن انه لماذا جعله مصدرا
وقال خيرا نصب على انتزاع الخافض قوله فزاد في الفدية اشار الى انه
لا بد من فدية قررها الشارع وليس لنا تبديلها وليس لنا الا زيادة
عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد
لانه انفع قوله فهو فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع
مع ان الخير اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في القصد واقرب

واقرب حضورا في القلب ولك ان تجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي فالمتطوع خير من
غيره لاجل التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون لام له للاختصاص
قوله ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار الدين على راحة النفس
والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقوى ان لا يخص قوله ان كنتم تعلمون بقوله
وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا بالتطوع بالخير
ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله مبتداء خبره ما بعده يعني الذي
انزل او فمن شهد لما سياتي وقدر المبتداء بذلك اما لبعده او للتعظيم ويؤيد
الثاني ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف لارادة بدل الكل ولبدل الاشتمال
المغني عن التقدير محال وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى اذ ليس
باجنبي كذا ذكره المحقق التفتازاني واعترض على جعله مفعول وان تصوموا
بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء الكلمة
لان ان المصدرية حرف موصول والفعل مع ما في حيزه صلة لها ولك الله
اعلم ان تجعله مفعول تعلمون ويكون المعنى ان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون
شهر رمضان ويراد ان الصوم انما يصح بعد تحقيق ولا ينبغي مع الشك او يراد
ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تعالى قوله رمضان مصدر رمض
اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد
عليها وقع الشمس فحميت والمراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما نفي
كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك
على ما يوهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة العام
الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف
الشهر الى غيره وغير ربيع الاول وربيع الاخر صرح به المحقق التفتازاني قوله
ودابة من ظهر البعير مؤخره يسمى الغراب ابن داية لوقوعه عليه كثيرا
اذا عقر ويعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم ما يعامل مع العلم من منع الصرف

شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن

والصرف واورد قوله عليه الصلاة والسلام من صام رمضان ثما اورده في الكشاف
دون من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد في كتب المشتهر في الحديث
متح به المحقق التفتازاني ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الاتيان
من الالباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما عيني الفاضحا حذيما
لانه يخالف ماذكره في المفصل في الضمائر من الحذف للبس لانه لا يعلم ان اسم الطيب
حذيم او ابن حذيم وتظن تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه وانمحائه
ورمضان في اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب فيه غير ظاهر
المعنى والظاهر لرمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشيء استدادة
عليه ومعنى قوله اولوقوعه ايام رمض الحر حيثما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة
القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر
ايام رمض الحر قوله اي ابتدي فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله انزل فيه
القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرف عن
الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلوف ما يتبادر او
بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شانه او بالتصرف في الفعل
بان يحمل انزل على بيان ابتداء النزول لانقول هناك احتمال اخر وهو ان يراد
نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول صح التحقق التفتازاني
بان نزول الاكثر في غير رمضان وتخصيص الانزال في شانه بقوله كتب
عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال
الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي
قوله لاربع وعشرين اي ليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه
اذا تعلق الباريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة بقين الى الاخر فمقتضى
ذلك ان يقال لست بقين وقوله وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب لخصائصه
بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء الانزال وانزال تمامه فيه الى سماء الدنيا

الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره قوله اي انزل وهو هداية
للناس بامجائه وايات واضحات مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل
جعل كون القرآن هدى كونه هدى بامجائه ببلاغته او بغيره وكونه بينات
من الهدى كونه مشتملا على ايات مشتملة على الحكم والاحكام المتجبة عن
الضلال الفارقة بين الحق والباطل دفعا لتكرار الهدى وذكر الكشاف
لدفعه انه اندرج في وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم وصفه بالبينات الهدى
قوله فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان حضر منزل منزلة اللازم
اي كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما توهم من ان التقدير فمن حضر
البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد
فان الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الاية حضور تمام الشهر و
صيامه والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى
ولكن وضع المظهر موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف
في قصد التعظيم والاولى ونصب على الظرفية وان وافق عبارته عبارة
الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف الجار والمجرور معطوف على الظرف ولا فائدة
معتدا بها في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اي على التجوز وتنزيله
منزلة المفعول به والا فقياسه ان يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله قوله
وقيل فمن شهد اي قبل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان
المراد بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة
او بالشهادة ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به
والضمير على كل تقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله
كقولك شهدت الجمعة اي صلاتها ان الشهر مما تعارف في هلول الشهر كما
تعارف الجمعة في صلاتها فارادة هلول الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة
الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

من شهد منكم الشهر

القلوب الغفاة

مخصصا له لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك وقوله او لئلا يتوهم
نسخه كما نسخ قرينة مشتركة بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر
والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية وتعين
هنا الصوم وقوله اي ويريد ان ييسر عليكم لافادة فيه وقوله ولا يعسر مرفوع
معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر ونبه به على ان عدم ارادة
العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف
ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكر من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد
الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم
ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولا باحة
الفطر للسفر والمرض دلالتان على ارادة اليسر دون العسر احديهما جواز
الفطر وثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة
وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر فلذلك قيل الحمد لله على ان جعل
في الامر سعة قوله علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق قدم هذا
التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف ولان فيه لفا لطيف المسلك وصفه
الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المنقش الذي يصيب فيما يصل اليه فكره
حتى كانه يحدث به واورد على قوله فان قوله ولتكملوا بالتخفيف علة الامر
انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم انه شرع جملة ما ذكر لكذا
وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما
هداكم فانه على ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء
ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرع جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا
الله لا مدخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من
الشاهد بالصوم ليس مقصودا بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما تفرع عليه
وان في الامر بمراعاة العدة امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان

يريد الله بكم اليسر

ولتكملوا العدة ولتكبروا الله

بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة
عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله ولتكملوا العدة علة للامر بصوم
الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء
وزيفه ذلك المحقق بان قوله علة للامر بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة
عدد ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج من دلالة اللفظ على انه
لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما
ذكرته ايضا من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة خروج عن العبارة وبان صوم
تمام الشهر معلل بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية وهو تحصيل
البركة في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم
ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة فاستغرق بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة
واربعون يوما منه جمعات غير رمضان وتسعة ايام الحج سوى جمعتها
واثنان عاشوراء وما يضم معه في العبادة واربعة يوم عيد الفطر وثلثة
ايام التشريق وواحد نصف شعبان فصار باكمال عدة ثلثين جميع ايام
السنة متبركات بقي هناك ان كلا من الامر بالصوم والامر بمراعاة
العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله فما وجه تخصيص قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه
فلا تخصيص للشكر بالترخيص فما يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل
قوله لتكملوا العدة علة لما فيه العدة والآخرين للجميع قوله او معطوفة
على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا بد مع ذلك من تقدير معلل اذ ليس
فيما ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعملون ففيه مزيد
التقدير كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على
ما من شانه ان يزاد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبارها
في قوله ولعلكم تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله

تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما
هداكم بالتكبير لتضمنه معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد
لا يتعدى بعلى بنفسه بل لتضمنه معنى الثناء فمعنى حمدت الله على كذا حمدته ثانياً
ذلك الحمد على كذا فالوجه ان يضمن التكبير معنى الثناء لا يقال شاع تضمين الحمد
دون التكبير فاختار الشائع لانا نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شائعاً ففي مقام
ارتكاب غير الشائع ينبغي ان يرتكب تضمين الثناء لان فيه قصر المسافة بقي
ان التكبير على ما هداكم فعل منبئ عن التعظيم للانعام فهو شكر فعلة الامر بالقضاء
ايضاً الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم جمعهما في قوله
ولعلكم تشكرون فقلت المطلوب في الترخيص وهو الشكر باي وجه كان والمط
في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل هذا الامر واداء شكره بهذا الوجه لانه
يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو تعظيمه لاجله ان لا يفوت وان لم يلزم
قوله وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال لا يسعهما الا التوجيه
الاخير كما لا يخفى قوله وما يحتمل المصدر والخبر ما يحتمل كون ما يليه مصدراً
لتأويله بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى
كلمة ما لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية قوله واذا سألك عبادي عني
فاني قريب كون الاية تاكيداً لما سبق وحثاً عليه ينافي العطف فكانه عطف
الشرط على محذوف اي اذا لم يسألك عبادي عني واذا سألك فقل حكاية عني
اني قريب مجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان سائلاً ومن لم يسأل وبهذا ظهر
ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة ان الله يقول
اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب على
جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريباً
فنحن نناجيه قوله تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكما انه يصح

واذا سألك عبادي

يصح ان يكون وعداً يصح ان يكون اخباراً بحاله قوله وليؤمنوا بي امر بالثبات
والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا لي ولك ان تجعله من
قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان يحمل الاستجابة على
التوجه اليه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا
بي افادة لا تكرار الا ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتأمل قوله واعلم
انه تعالى لما امرهم اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة على كمال
علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء نسخ الاحكام
تمكيناً لهم في الايمان وتقريراً لهم على الاستجابة لان المقام من مظان وساوس
الشيطان وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام وعدم معرفة انه لاقتضاء
حال العباد ذلك لا للبداء والتقدم لظهور نقص في الاحكام قوله حل لهم
الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا اشارة الى ان معنى
احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل ومناط الحكم العموم والا فقد
كان حلالاً في بعض الليلة قوله وايثاره ههنا يعني الرفث قبيح فكما يشعر
بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبح وترك الحياء فلم آثره على الالفاظ
الخالية عن القبح ووجه التقبيح انه يشعر بانكم خرجتم فيما ارتكبتم من
ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا من انفسكم حيث خنتم
اياها قوله استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب
الاحلال فهو بيان للسبب وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استيناف
كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده
انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة
الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة قوله
اذا ما الضجيع اي المضاجع ثنى اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت
اي مالت فكانت اي صارت عليه لباساً ففي البيت استشهاد لان

اي بخلاف هذا الحمل لان دعوة الداع مستلزم للتوجه اذ الدعوة بمعنى له مشروطة بالتوجه التام فلو حمل الاستجابة على التوجه لزم الاستدراك ولعل وجه التامل اشارة الى دفع ذلك الاستدراك بحمله على التصريح بما علم التزاماً

وان يلزم

اذا ما الضجيع ثنى عطفها تثنت

تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس تشبيهاً مخترعاً ولان وجه الشبه هو
الاشتمال ولا وجه لجعله شاهداً لمجرد التشبيه دون وجه الشبه كما يستفاد من
كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل ببيت الجعدي وان كان يفيد التشبيه
باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال لا ما قيل ان كلاً منهما يستر
حال الاخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه تعريض لقول القاضي اولان كلاً
منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه خلاف قصد
العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباساً فقال ولباس التقوى
خير وكونه لباساً في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون
جعله الزوج والزوجة لباساً كجعله التقوى لباساً ومن البين ان الاولى
ان يقول اولان كلاً منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول
والله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال المشار اليه بقوله هن لباس لكم
وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازدواج
وهو كون كل منهما حافظاً للاخر عن الفجور وح يصير الازدواج سبباً للفجور
فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت لم لم يبين سبب الاحلال
الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان صعوبة ما يحدث
من الاختلاط صار سبباً للاحلال فما يكون سببه من نفس الاذى من
الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن للسؤال عن سبب شرع
الاشياء والتفحص عن موجبه قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم
جملة معترضة مبينة ان الله اعلم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة
اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة
عدم الايتمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله تظلمونها بتعريضها
اوبيان للخيانة التي هم فيها لا لمفهوم الخيانة قوله فتاب عليكم لما تبتم
يريد ان قوله فتاب عليكم ليس متفرعاً على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير

فتاب عليكم

ولا يصير سبباً للتوب بل هو جزاء محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقدير اذا لان
الفاء في جواب لما قيل قوله فالان باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله
لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم و
لم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن للاباحة
لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللتوطئة لقوله وفيه دليل
على جواز النسخ السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان
النسخ حصل به والظاهر من تقديره انه جعل الان عبارة عن وقت النسخ
ويحتمل ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة
في اليوم ولا يبعد ان يحمل على الامر بذلك الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله
لكم قوله وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره لكم واثبته في اللوح من
الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولداً حتى يطلبه فكيف صح حمل النظم
عليه قلت لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر للجنس
الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب الله ابتغاءه لكم
ومن جعل غرضه من المباشرة طلب الولد عصم من الزنا ومن كان غرضه
قضاء الوطر يبتلى بالزنا قوله وقيل النهي عن القول وفيه ان العزل
عن الاماء غير منهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه
المحقق التفتازاني بانه نظراً الى انهن اصل في النكاح ويتجه عليه
ان هذا لو خص النساء بالحرائر لخص احلال الرفث بالحرائر قوله وقيل
عن غير الماتي اسم مكان اي غير محل الاتيان وهو محل الاذى سواء كان
الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل
المراءة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما يعني ليس القصد
الى المراءة نفسها بمنزلة ابتغوا المراءة التي كتبها الله لكم بل باعتبار
المحلية بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى تكلف عنه مندوحة

يعني ان قوله احل لكم بالدالية على ذلك اولى من قوله لما نسخ عليكم التحريم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نعم حمل الكلام على المحل يُرجّح بالنظر إلى كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه الولد
ماح ان القصد إلى مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله ماكتبه
الله قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل
حتى تبين لكم الفجر لحلوه عن المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واول
ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتعين الخيط المعترض
لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه خيطان في كل
جانب منه خيط اسود والله تعالى اعلم قوله وما يعتد به اي معه من
غبش الليل بالتحريك بقية الليل ويقال ظلمة اخر الليل ويريد بقوله واكتفى
انه اكتفى ببيان الخيط الابيض في اخراجهما من الاستعارة إلى التشبيه لدلالة
بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر على ان الخيط الاسود مبين بالليل قوله
ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو بعض الفجر قد اشار الى ان الاولى
كون من بيانية لانه اعرف في البيان وعلى التقديرين قوله من الفجر حال من
الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا الفجر وفي التبعيض كأنا بعض الفجر
فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو
بعضا منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف
في المجرور بمن اي من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء
ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيتجه كون من
للتبعيض وليس مراده انه بعض الفجر لا غير قوله وما روي انها نزلت و
لم ينزل إلى قوله فنزلت ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان تأنيث
قوله فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لانه آية حيث تفرد بالنزول
وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيرهم معناه ان صح عند
من لم يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل
دخول رمضان انه كان ذلك منهم في صومهم قبل رمضان وفيه بحث

وكلوا واشربوا حتى يتبين

وفيه بحث لانه كان النظم بحسبه معناه بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل في رمضان
فقد اخّى البيان عن وقت الحاجة والا فكيف عملوه هؤلاء في غير رمضان و
قوله او اكتفى اولا إلى محصله ان هذا البيان ليس صريحا حتى يكون تأخيرا
عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهرا في بياض الفجر وسواد
الليل والبيان انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وربما يقال ان المقام
قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر الخيطين عند ذكر الصوم والافطار
فان قلت كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح
ذلك يدفع بانه لا مانع عنه قوله وفي تجويز المباشرة إلى الصبح الدلالة
على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جاز المباشرة
إلى الصبح فلا محالة المباشر إلى الصبح جنب في الصبح فجواز صومه وفيه
بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم اما ان امر آخر
معه فلا يأتيه فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فلجنابة مانعة
لا المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة
إلى الصبح ثم يتركه والمني يخرج بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة إلى الصبح
اقتضى جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج المني بعد الصبح مع
ان الاستمناء مفسد قوله بيان اخر وقته واخر الليل عنه فبقي صوم
الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان اخر وقت الوجوب لا الصوم
الا ان يقال اذا دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الجزء والجزء فحمله
على بيان الجزء احوط قيل فيه دلالة على جواز تأخير النية إلى النهار وفيه بعض
له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه قال
ثم اتموا الصيام إلى الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران
النية بالعبادة واتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف
في قوله تعالى واتموا الحج وذلك الاركان والشرائط ووجه الضعف ان النظم

من الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان
يتحقق النية في الليل ويؤتى بالتتمة وهو الامساك في النهار قوله والمراد
بالمباشرة الوطي وحرمة اللمس مع الانزال يستنبط منه لكونه في معنى
الجماع وجعل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه وقوعه مقارنا
لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في
المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يكون في المسجد والمصرح به في
الكشاف خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما يوجه
بانه يحرم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف
منحصرا في اللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الاية من اختصاص
النهي بالاعتكاف في المسجد ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق
المساجد وخص ابن المسيب بمسجد نبينا في المدينة عليه الصلوة والسلام
والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع
والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة لا غير ولا يخرج المسجد عن عمومه
فان مسجد غير الجامع لا يدخل في اطلاق المسجد قوله نهي ان يقرب
الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات ومباحات
ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتاج الى التأويل بان
المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في الخروج عنها وفيه
انه جعل نفس تلك الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس
تلك الاحكام لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف المضاف
فالتقدير تلك الاحكام ذوات حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان
يتخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع آخر وهنا
القرب والمنع عن التعدي يشعر بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد
ومنع القرب مبالغة في منع التعدي او الى التأويل بان المراد بتلك المناهي

المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن واجيب بان الاشارة
اليه وامثاله اقول والله اعلم تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى
الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى عن الغير
ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم او على عباده من
عند انفسكم بشيء فان الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام حدود حاجزة
بين الالوهية والعبودية فالاله يحكم والعباد ينقاد فلا تقربوا الاحكام
لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي لا يأكل بعضكم مال بعض يعني ليس هذا
من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل عن اكل مال الاخر ولا يظهر
مانع عن الحمل بتقسيم الجمع بالجمع فيراد لا يأكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه
فيما لا يرضى به الله وح معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها
في الرشوة لاخذ فريق من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق
لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي
عنه قوله عطف على المنهي وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى تكلف جعل
نفي المجموع في ضمن نفي كل واحد والحن بمعنى اقدر من اللحن بالتحريك وهو
الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطاء قوله روي ان عبدان الحضرمي
في المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمي قوله انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف
حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي عن عبارة سؤال معاذ بن جبل وثعلبة
بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني
حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان اللائق بحال السائل
السؤال عن الفائدة وان ما قال المحقق التفتازاني وانا لا ازيد على التعجب
سوى اني اقول اي دلالة لقولهم ما بال الهلال على انه سؤال عن السبب
والفاعل دون الحكمة محل تعجب ولعله كان مع معاذ وثعلبة اخر الا انه
كان ساكتا كما هو ظاهر يسألونك وقد اشار بقوله وخصوصا الحج الى انه

ولا تأكلوا اموالكم بينكم

من ذكى الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث روعي فيه اداء وقضاء
ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النبي حيث يؤخرونه عن وقته للنسيء
وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر والميقات اسم الة من الوقت اي ما يوقت
به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس معناه ذلك كان
يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان المفروض لا مي الزمان المقدر من الفرض
بمعنى التقدير ولم يجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخل
دارا اراد به ما يبنى من الجدران والسقف والفسطاط بضم الفاء وجاء
الكسر بيت من شعر لا سرادق له والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفوجة
بالنسبة الى بيت الشعر واراد بوجه الاتصال ما يتوجه به جمعه مع ما قبله
بل عطفه وعدم فصله وذكر له اربعة وجوه وقوله انهم سألوا عن
الاهلة بن قوله على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال فلا يرد انه لا يجامع
الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون
له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه
مبالغة في رعايته وقت الحج ان الله لما شاع قبل السوق من تأخير النسيء
فالمعنى وليس البر في الحج ما تفعلونه ولكن البر من اتقى فوت الوقت فخذوه
وكن ابن الوقت فانه من نخاتٍ وصينا بالتعرض لها قوله ولعل الله
في تعيين احكامه كايتان البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله
فان السؤال عن فائدته فعله ينبئ عن الغفلة عن ان فعله لا يخلو
عن حكمة ويصفو عن اختلاج شبهة واعتراض شك لان السؤال ينتجه
ذلك غالبا قوله وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله
واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون
على الاعداء وقاتلوا قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين
كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي المانعين انفسهم عن القتال ولم يقل

وقاتلوا في سبيل الله

ولم يقل انه منسوخ بآية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر
بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة الكافة بل فيه زيادة ايجاب ويتكلف الكشاف
انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة قوله ويؤيد الاول اي كونه امرا بمقاتلة
بعض الكفرة اشارة الى ان الكشاف ذكر النزول لتأييد ان الحكم مقيد بالمقاتلين
وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من
يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام قوله واصل الثقف الحذق
كالحلم والضرب المهارة والمهارة تقتضي الغلبة فيستعمل لهذه العلاقة فيها
معنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم حيث وجدتموهم على وجه وقوله فمن ثقف
على صيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الخلود بتقيد فليس صابرا الى بقاء
يعني لا يبقى بل يهلك في يدي قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم الى مكة و
قد فعل ذلك عن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر
بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان
ووعدوه بالامان قوله اشد من قتلكم اياهم فيه يعني اشد فحاشا وسألوا
تقتلهم بعد انهم لم يبالوا باستباك في الحرم وصدهم اياكم عنه فلا يخفى ان
قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانهم بادوا الله تعالى فالتفضيل مبني على الفرض
تحويد افقه من الجدار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب احد الشرين اشد لا يصح
ان ارتكاب الاخر اثما دونه قوله لا تقاتلوهم بالقتال وهتك حرمته المسجد
الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تقاتلوهم بالقتال معنى تمام النظم لا مجرد
لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تقاتلوهم بالقتال حتى يقاتلوكم فيه قوله فانهم
الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالهم ما بغوهم عن هتك الحرمة قوله
والمعنى حتى يقتل بعضكم كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف
في بيان المعنى والمثل وقد اخل اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل
المخاطب ايضا يجب ان يراد به البعض فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم

لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم
اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض بالمفعول
بما في الكشاف فان تقتلونا نقتلكم بعض مصراع فمثال المذكور متروك وممثل المثال
المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة البعض بالجميع والاوفق بقراءة لا تقاتلوهم
ان يحمل لا تقتلوهم على الحرب المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا يتوقف
على مقاتلة جميعهم بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم
ايضا البعض وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان
القاضي موافقا للكشاف وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى
هذا التأويل في قراءة لا تقاتلوهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله
وقاتلوهم حتى لا يكون فتنة شرك نظم الاية ينافي قرار المشرك على الجزية الا
ان يقال بنسخه باية الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض
لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث
لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب عنهم احكام دينهم
وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله قوله فان انتهوا عن
الشرك لم يضم اليه القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين يدركه من
يدركه قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على المنتهين الاولى
فلا تعتدوا عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين
وضع الظ موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن ما يقابل به
مع الظالم ظلما واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على
الظالم وذلك يبطل الاستثناء وجهه بان اطلاق العدوان تجوز للمشاكلة
ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما لانه وان كان عدلا من المجازي لكنه
ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالتسبب لالحاق هذا
الجزاء به فاحفظه فانه من مواهب المقام وتحفة لذوي الافهام قوله

لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا
بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي قتل بعضهم وتمثيل ارادة
البعض بالمفعول ما في الكشاف فان تقتلونا نقتلكم بعض مصراع فمثال
المذكور متروك وممثل المثال المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة
البعض بالجميع والاوفق بقراءة لا تقاتلوهم ان يحمل لا تقتلوهم على الحرب
المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا يتوقف على مقاتلة جميعهم
بل يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا
البعض وارادة البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان
القاضي موافقا للكشاف وان قال المحقق التفتازاني الظ انه لا حاجة
الى هذا التأويل في قراءة لا تقاتلوهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله
وقاتلوهم حتى لا يكون فتنة شرك نظم الاية ينافي قرار المشرك على الجزية
الا ان يقال بنسخه باية الجزية او يقال حتى بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا
الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك انتفاء
سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلب
عنهم احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله قوله
فان انتهوا عن الشرك لم يضم اليه القتال كما ضمه في الاول لتفاوت المقامين
يدركه من يدركه قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا على
المنتهين الخ

قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح كتب الحديث
انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فقيل
لهم هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكه يفهم من بيانهم هذا انه يجوز هتك
حرمة الشهر الحرام من سنة لمن يهتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان

الشهر الحرام بالشهر الحرام

المشركين لو لم يبتدؤا بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة
السابقة فالمعنى ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم بمعنى انهم لو قاتلوكم للصد
فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقابلوا هتكهم بهتككم قوله يجري فيه
القصاص اشار الى ان قوله قصاص في تقدير ذوات قصاص والعنوة القهر
والغلبة تقابل الصلح ومعنى فذلكة التقرير انه مجمل ما يقرر قوله والحرمات
قصاص فكانه قال من اعتدى بكذا اعتدوا بمثله ومن اعتدى بكذا فاعتدوا
بمثله الى اخر ما يفصل به هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل
وانما جعله فذلكة التقرير ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء
اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة
المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع وجه المعاش فهو متعلق بقوله
انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق بقوله فاقتلوهم وانفقوا
وجعله بمعنى الكف عن الغزو فقط كما هو ظ بيان الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا
فقط بعيد فلذا عدل عنه وله احتمال اخر تركه مع انه مذكور في الكشاف
وهو انه الكف عن الالقاء في المحاربة من غير استطاعة الحرب وكمال غلبة
العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا ان تبذل المهجة في سبيل الله باي
وجه كان والتضرة الضرر والتسرة السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها
اي التهلكة اخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا تحت كون الباء مزيدة كما
هو المصرح في الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق في معنى الايدي
فانها في التوجيه السابق بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية على معناها
ومعنى القاها في التهلكة ان ياخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس
هالكين وقوله او لا تلقوا مقابل لجعل الباء زائدة فالاولى ان يقول اي
لا توقعوا انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه
ولا تلقوا بايديكم انفسكم اليها لتتضح ما قصده وكانه خالف الكشاف

الكشاف ولم يجعل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء
بمعنى الجعل اخذا كان التقدير لا تلقوا بايديكم الى التهلكة جاعلين اياها اخذة بها
قوله ايتوا بهما تامين مستجمعين المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على
وجوبهما ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الحمل
ليتوافق القراءتان كما هو الاصل واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع
فلا يدل على الوجوب لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان
التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب
الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما صرفه
عن الظ ليتم على ما في وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب
عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب
وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا باداءهما بقرينة القراءة الاخرى وما فعله
القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا ما
قيل الامر بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق مامور
فانه لم يعهد ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة الاتمام قوله
وما روي جابر رد لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى
العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد انه معارض والرد الزامي لا برهاني
لان قول الصحابي ليس حجة عنده فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر
قال المحقق التفتازاني الحديث انما يكون صارفا لو ثبت انه كان سابقا
على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب اما لو كان متاخرا والاية دالة
على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر الواحد وهو لا يجوز
وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان
الظاهر ان القرآن ناسخ له قوله ولا يقال انه فسر وجدانهما مكتوبين

واتموا الحج والعمرة

بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا
بتقدير قد تعليلا لوجوبهما فاما قوله لانه رتب الاهلال على الوجدان ففيه
ففيه انه ليس هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون
بغير الفاء والمقصود هنا الترتب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما ومما
استدل به على عدم الوجوب انه قرأ علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله
بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية آكد في الوجوب مع قيام القرينة على
قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بتلك القراءة
اخراجها عن حكم الحج واعترض المحقق التفتازاني بان ذلك يشعر بان القراءة ليست
بحسب الرواية والسماع عن النبي صلى الله عليه وسلم ودفعه بان مراده ان اختيارهم
هذه القراءة لاخراجها عن حكم الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله
وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق التفتازاني هذا
فيمن يكون من مكة على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة
هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلثة وما قاله قاصر لانه يجب قطعها
قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر قوله حصره العدو
واحصره اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصه والا لم يحتج في ارادة حصر العدو
الى دليل وفي الكشاف احصر اذا منعه امر ايا كان وحصر اذا حبسه عدو عن
المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شيء مثل صده وصده
هذا يريد انهما في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص
المورد وان لا عبرة به في حكم المسئلة لكن يصح ان يتأيد به الشواهد وكذا
قول الصحابي وان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تأييد الشاهد به
وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء
وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى مشية العرجان وعرج
كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون ومؤول بما اذا اشترط

بما اذا اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف
وقوله يوم امارة في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى العلامة و
كون حديبية من الحل وانه عليه الصلاة والسلام ذبح بالحديبية مما ذكره
البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك برواية الزهري انه عليه الصلاة
والسلام نحر هديه في الحرم ويقول الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة
اميال من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله
وقوله وحمل الاولون اشارة الى ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال
حمل الاولون محله على محل عينه الشرع وهو موضع الاحصار والجدية
بالفتح قطعة محشوة تحت السرج والجمع جدي كذا في الصحاح ولا ينبغي
ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر
كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا تخصه بل هو متعلق بقوله و
اتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله اي لا تحلوا لانه
لا يصح شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي محله قوله مرضا يحوجه
الى الحلق قيده به ليلائم قوله او به اذى من رأسه والا فالمرض المحوج
الى محظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه كما
استنبط حكم كل احلال من قوله ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار
او كنتم في حال امن وسعة التفسير الاول يجعل الاحصار مخصوصا
بالعدو والثاني يجعله اعم وتفسيره بالثاني لا ينافي جعله دليلا على
ارادة الاحصار بالعدو لانه تاويل والظ من الامن دفع خوف
العدو قوله فاذا امنتم الاحصار اي في حال امن وسعة جعل
اولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق مذهب الشافعي
وان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن من العدو
والسعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة

متمسكين صح

فمن كان منكم مريضا او به اذى

موافقاً لمذهب ابي حنيفة قوله فمن تمتع التمتع هو ان تحرم بالعمرة في
اشهر الحج وتأتي بمناسكها ثم تحرم بالحج من جوف مكة وتأتي باعماله ويقابله
القران وهو ان تحرم بهما معاً وتأتي بمناسك الحج فتدخل فيها مناسك العمرة
والافراد وهو ان تحرم بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة قوله فهو دم
جبران يذبحه اذا احرم بالحج اي دم جناية تاخير الاحرام عن الميقات
ولذا لم يجب عنده على المكي ومن في حكمه وفي الكشاف ويجوز عند الشافعي
ان يذبحه اذا احرم بحجته وهو المذهب لا وجوب الذبح وقت الاحرام
بالحج كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة
الكشاف قال في انوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج و
الافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك
فهو كالاضحية يعني يأكل ولا يذبح الا يوم النحر قوله قال ابو حنيفة
في اشهره بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين
عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو
الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال يصلحه قوله
والاحب ان يصوم اه قوله وهو احد قولي الشافعي فيه رد على الكشاف
حيث جعله قول الشافعي قولاً واحداً لكن وافقه المحقق التفتازاني ونية
الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل قوله سبعة بالنصب عطفاً
على محل ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً
تركه القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر
ووجه المحقق التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف
ونصب به مفعول ولا يخفى ما فيه من التكلف قوله فذلكة الحساب
هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا قوله او مقيدة يفيد
كمال بدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل ويحتمل ان يكون لدفع

وقرئ

تلك عشرة كاملة

لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التأخير الى الرجوع الى الاهل او من
الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون
كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك عشرة كاملة
في الثواب لا ينقص ثوابها كونها تجبر بنقصان الاحرام قوله وذلك اشارة الى
الحكم المذكور عند علماء الشافعية ولا توجب على اهل مكة بالتمتع شيئاً و
التمتع عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي من اهله من حاضري
المسجد فعليه دم جناية لا يأكل منه قوله وهو من كان من الحرم على
مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام من كان من
الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم ان كان فيه
او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن
اهله في ما بعد من مكة حلاً كان او حرماً قوله الحج اشهر اي وقته ولك
ان تفسر بان الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبناء الخلاف انه لا خلاف
في المعنى واورد على مذهب ابي حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي
هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت اركان الحج عنده
عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في
الاشهر فان قلت فليكن تقييد الفرض بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه
نفي الامور الثلثة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال
بعد فرض الحج متفق عليها قوله والتطريب بقراءة القرآن هو في الصوت
مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيأتها فيحرم في كل كلام وفي قراءة
القرآن اسمج واما تزيين القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف
فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف قوله والثالث
بالفتح عدل عن عبارة الكشاف بالنصب ولقد احسن وان اعتذر له المحقق
التفتازاني بانه آثره على الفتح ليلائم الرفع قوله كان عكاظ ومجنة وذو المجاز

الحج اشهر معلومات

ليس عليكم جناح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في القاموس عكاظ كغراب سوق بعرفات بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب يتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفيه الصحاح مجنة كمحبة اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم على الفرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا منه معناه فنزعوا الاثم وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الخ ويقولون للحجاج فيها انتم الداج لا للحج وقيل نزلت في مجنة قال الفقال وفاء الداج عندهم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه هل لناج وانا نرجو ان لا يحج لنا قوله وعرفات جمع سمي به كاذرعات لاوحد لعرفات ولا لاذرعات ويجمع عرفة لعرفات لم يتقن صحته عند الفراء وقال كانها مولدة وليست بعربية محض وفي القاموس قولهم لم نر لها عرفة شبيهة بمولد وقال المحقق التفتازاني لو صحت فعرفة وعرفات بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات فتأويل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات وملحق به في الاعراب وقوله وفيه العلمية والتأنيث جملة حالية اي نون وكسر والحال هذه لان تنوين الجمع تنوين المقابلة اعطى له في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا ناشيا في عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين سدا لعود التنوين واما لسقوطه باسقاط جي لا يكون في الفعل ليقنط التنوين عن العود في ما يوازع دعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لا برام منعه الى اسقاط الجي وهذا مذهب الجمهور ومذهب جان الله انه منصرف لانه لابد لمنع الصرف من تأنيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا لها ولما فيها من شائبة التأنيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتأنيث وهو الذي

ماذا افتضتم من عرفات

الذي اشار اليه بقوله اولان التأنيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التأنيث لمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى ان طلحة يعتبر تأنيثه لمنع الصرف ولا يعتبر تأنيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره وكذا في اسناد المستتر اليه ويقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله المحقق التفتازاني في حواشيه وانما سمي الموقف عرفة ببيان وجه التسمية لا ينافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم مأخوذ عن المعرفة وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى الجرح لما فيها من التأثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال الكشاف قائل سميت عرفة لانه يلي الخ الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكر وفي وجه تسميتها بالتفعل المنبئ من المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه بعده انها من الاسماء المرتجلة وقوله اولان جبريل كان يدور به في المشاعر فلما اراه قال عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس ان جبريل قال اعرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكر في القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع عارف موافق للكشاف اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لابد من تحقق النقل قوله وفيه دليل على وجوب الوقوف بها لان الافاضة لا يكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الافاضة منها واما قوله وهي مأمور بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لانه امر لقريش بافاضتهم من حيث افاض الناس لما ستعرف لا للناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة لافاضة الواجبة عليهم ويكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن نقول

ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي ثاموبها بقوله ثم افيضوا وقوله اذا الذكر عين
عين واجب يريد به ان الامر به ليس للوجوب بل للمقصود به الندب لما استعرف
ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله
والامر به عين مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب
حتى يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني ان اذا للتحقق والتحقيق
المفعل في استعمال الشرع والقطع به يفيد الوجوب قوله جبل يقف عليه
الامام ويسمى قزح كهى جعل غير مصروف للعلمية والعدل وفي اشتمال العدل
فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء الاعلام
اذا لم تصرف تعتبر اسماء للبقعة ليحصل التأنيث والمانع كل طريق يتوسط بين
جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة فيدل ما روي جبل
على ان المزدلفة ليس بالمشعر الحرام والغلس ظلمة اخر الليل وقيل بقية ظلمة الليل
قوله ووصف بالحرام لحرمته اما اذا كان نفس الجبل فلانها من الحرم
واما اذا كان ما بين مازمي عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل
العبادة واشار بقوله ومعنى عند المشعر الحرام ما يليه ويقرب منه فانه
افضل الى ان الامر للندب ولذا قيل والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل
الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه يدل
على ان وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام انتهى قوله
وما مصدرية او كافة على العينين وعلى التقديرين قوله كما هداكم في محل نصب
صفة لموصوف محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الآن الجملة مفعول بها
مشبه به على تقدير كون ما كافة فما ذكره المحقق التفتازاني من انه على
الكافة لا عامل له كالا معمول له لا لانه لم يوجد فحق بل لانه بعيد
من جهة المعنى فقط خفي جدا قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين
يعني لا تيأسوا من الاجر على العمل لما سلف منكم وبالغوا في العمل والحالة

فاذكروا الله عند المشعر الحرام

قيد

واذكروه كما هداكم

والحالة هذه فانه ينهدم ما قبل الكفر بالاسلام وقيل ان نافية
واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلقا
والاول مذهب البصري قوله اي من عرفة لان المزدلفة استفاد
النفي من تقييد الافاضة بالناس فالمراد بهم جمهورهم واحترز به عن
افاضة قريش فانه كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين
مما اعتبره الكشاف وشاع في كتابه اعتبار مثله والا فالمشهور كون
ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا للتفاوت
بين النهي عن افاضته والامر بافاضته والمتبادر من كلامه ان العطف على
الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو الظاهر وقد سبق ما ينفعك فيه و
النظير الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين
هنا الافاضة من عرفات والافاضة من مزدلفة والمطابق له ما قيل
احسن الى الناس الكف ما ثم لا يحسن الى غير الكريم وقوله وقيل من مزدلفة
الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق الخطاب
السابق لكن الناس خاص بالقرشيين كما صرح به الكشاف واستغفروا الله
من جاهليتكم في تفسير المناسك انظر ان الامر هنا بالاستغفار عن الذنوب
بعد الاسلام والا فما في الجاهلية عفي بالاسلام وفيه وعد للحاج المستغفر
بغفران ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر
اباءكم في المفاخر وكانت العرب اه ونحن نقول والله اعلم ان المعنى ان
زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى الله واستغفار عن الذنوب و
مغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروا
الله كذكركم آباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في كل
حاجة ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله واشد منه بان
لا تشركوا معه شيئا ولو بحسب الظاهر كما يشرك الطفل الام مع الاب

فاذكروه كما هداكم

وآن يعرف ان كلّ امر لامّه ايضاً من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكر في
تشبيه المبالغة في الذكر بين مسجد لبني والجبل بل المراد مجرّد المبالغة كما يفهمه
قوله اواشد ذكراً قوله امّا مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر ذاكراً لان
اشدّ ذكراً كقوله كذكركم اباءكم مشبّهٌ به لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله
ذاكراً حيث اثبت له ذكراً فهو كجدّ جدّه له ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله
من خصائصه وقال في شانه واعلم ان ههنا وجهاً ظاهراً لم يذهبوا اليه ثم
زاد عليه ونفث الزيادة حيث جعل نصب اشدّ للعطف على محلّ الجارّ والمجرور
ونحن نزيد لك جعل ذكركم يغني ذاكركم وح يكون قوله كذكركم حالاً وكذلك
اشدّ قوله اوعلى ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف
على العضو المجرور بدون اعادة الجارّ وقد منعه ابو الكشاف في تسألون به
والارحام وجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجارّ جزءاً
اتصاله اشدّ ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز
بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور ههنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر
الثالث انّ المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف
مضافٍ معطوفٍ على الذكر اي اوذكر قوم اشدّ ذكراً والكلّ ضعيف هذا
كلامه قوله وامّا منصوب عدل عن عبارة الكشاف وفي موضع نصب
لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكر من فعل المذكور يعني هو في تأويل
ان مع الفعل المجهول والعبارة الموضحة المشهورة فيما بيننا ان المصدر هو
المبنيّ للمفعول ومما تعجبت في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذلك النحوي
القمقام العلم بين اولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذّ لا نصّ عليه
الا بثبت وذلك لانه لم يعرف بين ذكر للمفعول وبين اشدّ مذكوريّة
مع ان الفرق اشدّ من ان يستتبه فان اشدّ بمعنى الفاعل وقد بيّن في
محلّه ان التفضيل في المفعولية فيما لم يسمع فيه افعل كالّلون والعيب قليل

بالتوصل باشد ونحوه قوله من الناس يعني اذا دُعيتم الى ذكر الله
فاعلموا ان الذاكرين فريقان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والمدّعى
هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة نصبهما لئلا تكونوا من الذاكرين
الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث يُظنّ به انه خيرٌ فكيف لم يكن
في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت طلب
الاخرة يتوقف على طلب نصيب الاخرة من الدنيا لانه مزرعة الاخرة
فان قلت اذا كان لابدّ في حصول نصيب الاخرة من الدنيا فطلب
نصيب الاخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن في
ظنّ الخيرية حقّ قلت امكانه مسلّم وظنّ الخيرية مم لانه كما يرى
العبد احتياجه الى الله تعالى اكثر وتفضّل انعامه في حقه اوفى يكون
حظّه اوفي في العبودية فذكره ما يتلى به كثيراً ووصّى بالاجتناب
عنه وما هو خير له واقتضى على الارشاد اليه اوس طلب
خلاقاً اورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس لاحد في الاخرة من
طلب خلاقٍ ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير في شان
الاخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضمير له لطلبه
لم يحتج الى حذف المضاف لكون الظرف ان قوله ماله في الاخرة من خلاق عديل
قوله اولئك على اوجه الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل ضمير له
لذلك البعض نعم لو جُعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمين على هذا
الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى الفريق الثاني هو الاحتمال الاول
المحتمل بجعل اولئك على التعظيم وفيه الحثّ على الثاني بكمال مدح فرقته
ولان الفريق الاول قد بيّن حاله وبقوله وماله في الاخرة من خلاقٍ
فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لابدّ من نكتة في ذكر احد
البيانين بالعطف والآخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله

والله سريع الحساب من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم
لا يناقش معهم في الحساب ولا يوقفهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة
وانتظار في الموقف قوله وغيرها في ايام التشريق تخصيص الايام بايام
التشريق يخل ببيان التكبير بعد ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح
يوم النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر
تعجل جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم هنا قوله فمن تأخر على ما صرح به
الكشاف فما يشعر به بيانه من ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاولى
فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم القر كالمد
اول ايام التشريق سمي به لانه يستقر فيه الناس بمنى والذي بعده
ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر ثاني ايام التشريق ولم يمكث ثالثها
لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا للنفر
في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شايعة في هذا المعنى
اذ لا يقال فعلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن قال التقدير
في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة
الى تعيين وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما
يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده
اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار
وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي وانما يصح
قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله فمن تأخر
في النفر حتى رمى اليوم الثالث نقصان والعبارة الصحيحة فمن تأخر
في النفر في الرمي حتى رمى فتأمل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجل والتأخر
التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التأخر افضل
لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر بين الصوم والافطار

واذكروا الله في ايام معدودات

اي بيان الشافعي ذلك فان عنده يبدأ بالتكبير من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الفجر من اخر ايام التشريق كذا في تفسير الاصفهاني واما عند ابي حنيفة فمن فجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق

والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف قوله والرد على
الجاهلية اشارة لمنع كونه للتخيير وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة
التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى او الرد لا يقال الاولى تقديم الجواب
الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول
بل الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب
بتسليمه والتحقيق ان التخيير تقتضي المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار
تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين المتساويين في الخروج عن عهدة
الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجل والتأخر تخيير في دفع الاثم بينهما
لا في تحصيل الاجر قوله لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر
مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التخيير اه اشارة الى احتمال كون
ذلك اشارة الى التخيير او اشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج
الخ اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم
وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء
عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي
ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا مآل التوجيهين
واحد وكلاهما في قوة قوله في مصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان
يقدر الامور او المعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه الصلوة
والسلام عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله اي يعجبك قوله في الدنيا
حلاوة وفصاحة ولا تعجبك في الاخرة اخذ النفي من المفهوم المخالف و
لا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد
ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الاخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه
يحلف ويشهد الله على ان ما قبله موافق لكلامه ويمكن ان يكون
المعنى انه يحلف ويستشهد الله على ان قبله لا يوافق ظاهره عند شياطينه

قوله لانه الحاج جواب عما يقال لا شك ان التخيير بين التعجل والتأخر انما هو للحاج قطعا فلم خصه بمن اتقى وتقرير الجواب ان من عقد الاحرام وفعل ما يفعله الحاج من غير ان يتقي محظورات الاحرام وما يحرم عليه من المعاصي وان ادى فرضه ظاهرا لكنه ليس بحاج حقيقة فلا ينتفع بحجه شرح راده

قوله وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على
انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لداء وجمعه لد فقوله بمعنى اشد
الخصوم ليس بجعله افعل التفضيل كما توهمه العبارة بل معنى الد الخصام انه
شديد الخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم
واللدد شدة الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه
قوله وهو في الاصل مرادف للنار وفي القاموس هو في اللغة بعيد العفو
قوله وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل بمعنى
يشتري او يجعل سالمة له ومعنى رؤف بالعباد انه خلصهم من ايدي
الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق
الاحسن لا يمهل الا للحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة
ودفع وهم العجز الناشي من الامهال قوله هل ينظرون الاستفهام في معنى
النفي اي لا ينظرون في اية الا في هذه الاية وهي غير نافعة لهم او لا ينظرون
الا هذا العذاب يعني لا ينظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر لها والعامل
بما يستحق العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فان الله
عزيز كذا في اكثر نسخ الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا
ان الله عزيز حكيم وهو الصواب قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة الى
انه ايضا جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف
لشدة منع قراءة ظلل عنه قوله وضع الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن
وقوعه واختير ذلك في قضاء الامر دون الاتيان بالباس لان الاهتمام
بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو
وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل الخطاب من ان يكون لمعين
او لكل احد بان يكون المامور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة
السؤال تقريعا عمت كل احد لا يخص بمخاطب دون مخاطب ونظير

هل ينظرون الا ان يأتيهم الله

ونظير الخطاب لمعين المنادي المفرد المعرفة ونظير الخطاب لغير معين
المنادي الغير المعرفة كما في قولك يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة لجعل
الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل احد عنده صالح لان يخاطبه
وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالايات مع كثرتها ولم ينتفعوا
بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل الاية على المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها
بمعنى العلامة وعلى اية الكتب اتباع للعرف فان الاية شاعت في
اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه حالهم مع كثرة
الايات وقوله تعالى كم اتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم ايات
متكثرة واذا كانت استفهامية حال عن الفاعل اي سل قائلا كم اتيناهم
وكان الظاهر كم اتاهم الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله غير نظير
او مفعول به لسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم او بتاويل
كم اتيناهم بكمية ايات اتيناهم وكون من للفصل معناه انه زيد ليعرف
به المميز عن مفعول الفعل المتعدي الذي فصل به بين كم ومميزه وهذه
الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في مميز الاستفهامي ونفى ثبوته
في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بما وقع من التجويز من
عند الزمخشري في هذه الاية قوله اي اياته فانها سبب الهدى
يريد ان التبديل اما تبديل ما هو حقه من الاعمال في الاهتداء بالا
بالاعمال في الضلال واما تبديل انفسها بغيرها بالتحريف والتاويل
الزائغ وقوله من بعد ما وصل اليه يريد به من بعد ما عرفه وقوله
وتمكن من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى او تمكن وفيه اشارة الى ان المجيء
كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته
كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله
من بعد ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد المعرفة

من حيث انها نفقة والا لوجب ان تتبدل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه
لغوا بحاله بعد وقوله فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان
الله شديد العقاب علة للجزاء اقيم مقامه وانه مخصوص اي شديد العقاب
للجزية الشديدة والمؤيد على الحقيقة هو الله تعالى يخلق الذين
صادر عنه كسائر الافعال وما يؤيد فاعلا فهو كاسب له فقصد بذلك
الرد على الكشاف حيث جعل المؤيد الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا
للفاعل مسندا الى الله مجازا آتيا في البسملة اذ في الطرف يجعل امهال
المؤيد تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله على
خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث
لان كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصح كونه اسنادا كل فعل اليه تعالى
حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب لا على التأثير ولا يقال اكل الله ولا يشرب
زيدا الا بتجوز قوله اي يستهزئون بهم او يستهزئ بهم رد ثان ويحتمل
بين الاستذال الذي هو ضد الاستعظام وبين السخرية التي هي فرع
الاستذال ويصح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي لان استهزائهم
كان عاما ودون سخريتهم لانهم في علية جعل الفوقية محتملة للفوقية
المكانية والى تبيته والفوقية بحسب الاستيلاء والتغالب عليهم قوله
وانما قال والذين اتقوا دون وهم كما كان هو الظاهر او والذين امنوا
بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم
للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند
من لم يجعل العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة ذا خفاء
ونحن نقول والله تعالى اعلم ان شد به الى ان المراد بالذين امنوا فقراء المؤمنين
الذين افتقروا للاتقاء عن الدنيا والاعراض عنه قوله والله يرزق
من يشاء في الدارين نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء

على اغنياء الدنيا بل تم الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص
ليس بذلك ونسي قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة جدا فجعله
متعلقا برزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء
لانه لا يناسب المقام قوله فيما بين ادم وادريس فيما بين آدم
وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان
في زمن ادم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزال الكتاب قبل
ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان
البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم
بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق الاختلاف
بعد خلق نوح فبعث النوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه
لم يكن بعد الطوفان الا عدة هم مسلمون قوله او متفقين على
الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقيل قبل ابراهيم فبعث الله
ابراهيم وغيره ووفق هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى
الى تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر في
زمان من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه
في اوائل زمان ادم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة
قراءة عبد الله بن مسعود له كان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث
الله وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا
وذابها انه يقتضي تقدم فاختلفوا بعد قوله فبعث الله النبيين
مبشرين ومنذرين فيكون وانزل عطفا على اختلفوا وكان الناس
الفاء قوله ولا يريد به انزل مع كل واحد كتابا يخصه يرد على
الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كل من
جنس الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب وح يصح العهد

ايضا اي الكتاب الذي يحضه وهذا اولى من جعل ضميره راجعا الى النبيين
الذين لهم كتاب بالقرينة مع ان السابق مطلق النبيين كما ذكره المحقق
التفتازاني قوله ليحكم بين الناس اي الله وح معنى ليحكم ليظهر حكمه
وقوله اي النبي بناء على ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع فلذا
قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف
في المعنى او في اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب
ايضا ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله وما اختلف فيه
في الحق او الكتاب المراد بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا
مع ان المال واحد اذ المقصود انه بعد ان نزل الكتاب لم يختلف في
الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات الواضحات فغيروها
او اولوها عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى
الله الذين امنوا بارسال النبي الحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا
فيه وعرفوا الحق الذي غيروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات
لا يتعلق باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى
متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستأنف في جواب سؤال
كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات
قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا ببغيا اي اختلفوا من بعد ما جاءهم
العلم بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه سها والصواب من بعد ما
جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم بمخالفتهم
بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا او لا على انه لو سلم ان
الحصر مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر فيكون
التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان نصر الله في
استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم لا يكون الاستيناف بالفاء

بالفاء فالصواب اي قيل لهم كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين
ما قيل لهم فكانه اوقعه في تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه ليستأنف
ويفرع القول على السابق غناء عن تقدير السؤال فالحق ان المقدر ليس الا
فقيل وليس هنا تقدير سؤال واستيناف وما ادق نظر من قال متى نصر الله
قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب قول الرسول ففي الكلام نشر على
ترتيب اللف وان زيفه المحقق التفتازاني بان تعاطف القائلين يستدعي
تعاطف المقولين وان المبالغة في الشدة يقتضي ان يكون الرسول ايضا
متزلزلا كيف والتنزيل الاول مندفع بان ترك العطف لينبه على ان كلا
مقول لواحد منهما واعترض عن توهم كون المجموع مقول كل منهما او لينبه على
ان الرسول قال في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه
عن التزلزل قوله كان شيخا اي كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال
عمي وجواب ثان عن اشكال ان الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال
كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم صريحا وعن الآخر بالاشارة حيث
وصف المنفق بالخفي وقوله فالله يعلم كنهه يستفاد من المبالغة في علمه
تلطف وتوفية ثوابه بتعريف ايضا منه فان من كمال علمه به ان يعلم انه ما
ذا اجره الوافي مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله وليس في
الاية ما ينافي فرض الزكوة ليتسنى به رد على الكشاف حيث قال قال
السدي هي منسوخة بفرض الزكوة ووجهه انه في صدقة التطوع كما قال
الحسن قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي
وقوله او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه
نقله الجوهري عن الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين
وظاهر عبارة الصحاح انه لاكراه غيرك اياك على الشيء لاكراهك
نفسك عليه وقال الفاموس الكره بالفتح لاكراه غيرك اياك وبالضم

لاكراهك نفسك وقوله على الجهاد يعني انه مستعمل في الاية على سبيل المجاز
لان اتيانه بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه مجازا هنا انه اريد
به المكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا المحل ايضا مجاز ان كان
على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم نظير
حال مؤكدة اذ القتل لا ينفك عن كونه كرها وشكل جعله مع الواو
اذ المؤكدة لا يجوز فيها الواو وينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال زيد
به القتال في حال كون الخصم اكثر عددا فانه مع المساواة او اقله كانه
عين مكروه لعدم خوف المغلوبية وح يستفاد وضع حال كونه غير
كره بطريق الاولى او يقال فرض القتال قبل ارتياض النفس فانه بعد
الارتياض ينعكس الامر عليها وفي ضمنه بعده بطريق الاولى فهو جميع
ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة
حكم الله حتى ينافي كمال الرضاء بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم
مع كون الامتثال به مكروها للنفس لرجحان رضاء الحاكم عندك على
رضاء نفسك قوله وانما ذكر عسى اه ويمكن ان يقال اريد بكونه خيرا
كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وح قد تتخلف ويكون شرا كما اذا كرهوا
القتال بظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون سببا لهم
كما حسبوه وان كان خيرا لهم للمجازاة الخ قوله والله يعلم ما هو خير
لكم او الله يعلم ان القتال خير لكم وهو وافق بالمقام وكلمة ما في قوله
ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فمعناه
المشهور وواجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم بالذات عنهم
والا فقد يعلمون الخير باعلام الله تعالى قوله وفيه دليل على ان الاحكام
تتبع المصالح الراجحة فيستفاد الرجحان من الخبر الدال على التفضل والا
ان فيه فتح باب القياس قوله ليتصدى القريش العير بالكسر القافلة

أو يراد

واسه يعلم وانتم لا تعلمون

يسألونك عن الشهر الحرام

القافلة وقوله وثلثة معه اي من رؤساء قريش قيل هم الحكم ابن بشار و
عثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب
السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني اني اي اثنين من العير وقوله
واستاقوا العير فتقال من السوق وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان
ذلك القتل والاسر في غرة رجب او كان ذلك الوقت غرة رجب ويتذرع
كيفشعي معناه يتفرق وقوله وقالوا ما ندري يعني به ما بنج التوبة والاقلاع
حتى تنزل توبتنا اي قبول توبتنا وقد رسول الله صلى الله عليه وسلم
العير والاسارى الخ والاسيرين وتكلف المحقق التفتازاني باتيانه من
اطلاق الجمع على ما فوق الواحد او تعيين عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله
وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الروايات في اخذ العير وقد اقسمه ق
قوله والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق التفتازاني
لا يلزم تفسيره بالكفار الاسولة الاية سيما يسئلونك عن الخمر والميسر ك
ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير الضمير والتفسير
مما مر وقوله يتكون العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال
مجرور بالبدلية لا باعادة الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه
يتكون العامل قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني
وعندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف ومن ههنا جاز ابداله
ح من المعرفة وجعله مبتدأ خبره كبير هذا والجواب عن سؤالهم
عن قتال فيه بهذا يتفق بالجملة وبيان لان سبب وقوعه عن الامرين
ليس تحليله بل سهو وخطاء منهم والخطايا تغفى قوله والا كان على
انه منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم حلا فالعطا
حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل ذلك النسخ بان حق المكان
فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الا

المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع على
ان حرمتي المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم
الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض
لا ينفع في تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة الزمان لا
لا يستدعي ان لا تفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان
يقال تعميم الامكنة لفعل مبالغة في التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقا
بقي ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا
يرتفع حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف
ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة
بالاشهر الحرام بل القتال معهم حرام مطلق قوله والمسجد الحرام على ارادة
المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي داود الخ في القاموس ابي
داود كسعاد شاعر من اياد وانما مثل به دون قوله واسال القرية
اشارة الى ان حذف المضاف هنا من غير اقامة المضاف اليه مقامه في
اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطته ان يكون
المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف
من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه عذرة
انما هي لملابسة بعيدة وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد
لما اختاره الزمخشري ولم ينف الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم المعطوف على الموصول
على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول و
لا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف
ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله فكانه لا فصل
فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع
ان موضعه بعده لفرط العناية كما في قوله لم يكن له كفوا احد وقد كان

وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به
هذا او لعمري لا ادري انهم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسما متوسطا
بين الكلام قوله اي ما يرتكبونه الخ جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص
بالبعض غير ظاهر كما ان جعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة
لا توجبه العطف فالوجه ان تجعل الفتنة بمعنى الاضلال وقد
عده القاموس من معانيه وذلك معنى يليق جدا ان يشنع به عليهم
في مقابلة تشنيعهم على من هو هدى لكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام
قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على قتالكم في الشهر الحرام خبطا
لتردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره
ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام
المقاتلة او للرد قوله وحتى للتعليل يعني لا للانتهاء لقوله ان
استطاعوا ووجه الدلالة انه يدل على بعد تحقق الرد او دوام
المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر
بالتحقق قوله قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو
مذهب الشافعي متمسكا بهذه الاية وليس وجه التمسك ان المشروط
ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ الشرط
النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء
الجزاء لجواز كون المسبب او اللازم اعم بل وجهه انه لولا الردة
مقيدة لما يكون للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب الاحباط
على مطلق الردة في ايات اخر واجيب بان المطلق محمول على المقيد
ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببين
وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الاية
ان احباط جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا يحبط ايمانه ولا اعماله ثقارنه وذلك لاينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد قوله لما فعلوا خطاء وقلة احتياط لما فعلوا عمدا وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة قوله فانها مذهبة للعقل روي الكشاف فانها مذهبة للعقل مسلبة للمال هما اسما مكان دخلها التاء للكثرة كما في مأسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال قوله فشربها قوم وتركها آخرون لما فهموا ان فيها ما يفضي الى الاثم لان تناولها او نفسها كذلك بدليل قولهم تكاد ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على انفسهم حين السكر وتركها آخرون احتياطا او عدم وثوق على سلامة انفسهم لما رأوا انهم يخوضون في السكر عن الاعتدال قوله فشبهه في الكشاف فشبهه موضحة قوله سمي بها عصبي العنب والتمر في تسمية عنب عصبي العنب كلام وان تشارك عصبي العنب في الستر اذ وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال ابو حنيفة تقع الذنيب والتمر وكذا عصبي العنب وكانه انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي مأولة قوله ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما مر من انه شربها قوم وتركها آخرون ولو كانت الاية محرمة لمنعهان رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال الاظهر لان ما روي ليس مجزوم الوقوع لان خبر الاحاد غير مقطوع به قوله قيل سأله ايضا عمر بن الخطاب سأل اولا الى آخر ادبه دفع التكرار لكن في حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق بعد وهو كما يصح في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم يسألونك سكرا ولا يمتنعون عن السؤال قوله العفو نقيض الجهد يعني في الاصل واشار بقوله ومنه الى انه تعارف في الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق بسهولة قوله قال ابي ابو الاسود الدؤلي وقيل اسماء ابن خارجة الفزاري احد حكماء العرب ونمامه ولا تنطقي في سورتي حين اغضب فاني رأيت الحب في الصدد والاذى اذا اجتمعا لم يمكث الحب يذهب يخاطب زوجته روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحديث ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن تصدق ما يخل بتصدقه معاشه وان المتصدق عليه لا يحل له ان يأخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والحذف بالحاء المعجمة والذال المعجمة رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها بالخشب بين السبابة والابهام قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح المحقق النقاباني وفيه ان الحذف بالحاء المهملة لم يأت بمعنى الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضي ان يقول فحذفه بها لا ان يقال حذفها فلا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف لشبهه او عفوه وتركه فكانه لم يعتد ما في الكشاف قوله اي مثل ما بين اه اشار الى الاحتمالين في المشار اليه بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسألونك عن الخمر كما ذكره الكشاف لبعده الغير الخفي والاوجه في وجه توحيد علامة الخطاب في كذلك على خلاف الضمير في لكم و نظائره ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما في الجمع ولم يراع ذلك في الضمائر لان المقصود بها ليس التبيين والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد تمام قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام اشار الى قطع في الدنيا والاخرة

الرأي بالنفع الخفي بالمال فالعفو فضل بينه وبين عوراتهم فيه الصدقة جهد المقل ان يبذل بعضا او كلا بعد ان يبقي لعياله قوتا يحتاج الى التكفف وذا كان لا يبقي شيئا ترك بحيث لا يحتاج الى سكواه الآتي

يسألونك ماذا ينفقون

عن قوله تتفكرون بجعله متعلقا بقوله يبين تقديره مضافا اي في امور الدنيا
والاخرة والتفكر في الدلائل لاستنباط الاحكام وفي الاحكام ليجعل اصولا
ويفرع عليها احكام اخر كما هو شأن القايسين فحق كان حق قوله لعلكم
تتفكرون التأخر عن قوله في الدنيا والاخرة فقدم لمزيد الاهتمام بالتفكر
ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والاخرة بقوله تتفكرون بلا تقدير
مضاف اي تتفكرون في نفس الدنيا والاخرة فتورثون انفعها وابقاهما او
بتقدير مضاف اي تتفكرون في امور هما فتورثون انفعها لان الظاهر تعم
بيان الايات ليعم ما يعقبه من التفكر دون العكس قوله فشق ذلك
عليهم يعلل تاركي المخالطة لشفقتهم على يتامى ولخوف ان يسفع على اموالهم
مثل ذلك وليس الضمير لليتامى كما يوهمه السوق وانما قال فشق عليهم ذلك
تلويحا الى وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة من ترك
مخالطتهم ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة
وههنا اشكال وهو ان مفعول المشية في الشرط انما يحذف اذا لم يكن متعلقه
به غريبا وتعلق المشية بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السالفة
التكليفات الشاقة فلم يكن حين نزول الاية تعلق مشية الله بذلك غريبا
انما صار غريبا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم قوله حث على
المخالطة او بيان لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة
الاخوان ولا يجوز لكم اهمال امرهم من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر
الاخ قوله وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة ووجه ترتيب الجواب عليه
ان لا ينبغي ان ينظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان
قيل وفي هذا الحمل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا
تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد و
اصلاح ظاهر ينشأ على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد بكليهما

وسيألونك عن اليتامى

بكليهما فوعد المفسد على ترك الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح
والاوجه انه تبنيه على عظم شان امر اليتيم فانه شان مع الله تعالى
اذ لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم امره بيده مخفي عن
الخلق فلا يفعل الخير الا الله ولا يفسد الا لاه عراض عن الله وانما قدم
المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر في ذي الاصلاح ولا يبرز
المصلح في ذي الافساد قوله غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفاء
بالوعد والوعيد ففيه تربيته لهما قوله يحكم ما يقتضيه الحكمة الظاهر
بما يقتضيه الحكمة وكانه جعل ما يقتضيه الحكمة مفعولا مطلقا وفرق
بين ما يتسع له الطاقة وبين ما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق
بضيق ومشقة دون الاول قوله ولكنها خصت في الكشاف
نسخت وبنى الخلاف على الخلاف في كون قصر العام على الخاص
بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع
على ان سورة المائدة لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا
كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى وقالت اليهود
كلهم وظاهر انه لا يراد كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا
الحكم وغير المشركين داخلين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول
الذين اوتوا الكتاب شامل لمشركيهم ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم
قوله ولكن استأمر رسول الله في الكشاف ولكن ارجع الى رسول
الله فاستأمره قوله فان الناس عبيد الله واماؤه لم يجعل الامة
على ما يقابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف ويجعل
المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة للزم الحكم في الحرة
المؤمنة بطريق الاولى قوله والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كذلك
وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة تعجبكم وهو غير ظاهر

ولا تنكحوا المشركات

شبكة الألوكة www.alukah.net

والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة قال المحقق التفتازاني لم يفسره به لعدم
استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس كذلك بل مؤول
بفرض الاعجاب فالتقدير والحال ان الاعجاب مفروض مقدر فتامل قوله
ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات الاكتفاء بهذا
التفسير يشعر بانه ليس هنا الا الضم قوله تعليل للنهي عن مواصلتهن
وكذا قوله ولامة اه تعليل للنهي عن مواصلتهن وترغيب في مواصلة
المؤمنات قوله اشارة الى المذكور من المشركين والمشركات الظاهر
ان يقال الى المشركين والمشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج
الى تأويلهم بالمذكور انما يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله
ادرجه توجيها لاسم الاشارة الطالب لليقين فبين تعيينهما بكونهما
مذكورين ويدعون جمع مذكر لا جمع مؤنث اذ لا يجوز تغليب جمع المؤنث
على المذكر وقوله اي الكفر المؤدي الى النار اشارة الى ان المراد بالنار
سببه وذلك بحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على اعم يكون
النار على ظاهرها وجعل قوله والله يدعو على حذف المضاف ليلائم قوله
اولئك ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكن قيل لا حاجة الى تفسير
الاذن باليسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه
وايضا نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف على يدعو فمبين الايات
هو الله تعالى دون اوليائه على ما هو الظاهر فتامل قوله المحيض
مصدر كالمجيء في القاموس مصدر او اسم قوله ولعله سبحانه انما
ذكر يسالونك بغير واو ثلثا ذكر يسالونك اولا بلا واو ولا يطلب نكتة
كما يوهمه سوق كلامه قوله لان السوالات الاول كانت في اوقات
متفرقة والثلثة الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها بواوات
ثلثة اجتماعها بل لا بد من اجتماع اربعة اسولة حتى يصح قوله فلذلك

فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا يزيد
دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات
الفصل في محله واجيب بانه اريد انه لما كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير
تعلق بالاخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل اخبر عن كل على حدة
بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السؤالات
الاخيرة حيث وقعت في وقت واحد هذا قلت هذا الجواب بمعزل عما
قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن
الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة
ان تلك الثلثة كانت معا فعطفت بالواو بمعنى مع بخلاف الاول بقي
انه لم لم يعطف الاول بالواو التي ليست بمعنى مع لا بمعنى مع ويمكن دفعه
بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق
ولكن هذه نكتة للفصل لم يتعرضوا لها في محلها ولنبينها فيه لئلا يفوت
ونحن نقول السؤال الاول من المسلمين سؤال ارشاد والسؤال الثاني
من الكفار سؤال تشنيع وتقريع فلا مناسبة بين السؤالين الاولين
لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا فصل الثاني وكذا الحال
بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث سؤال
ارشاد من المسلمين فالتناسب مرعي ووجه العطف جلي قوله فانهم
كانوا يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون للولد الذي يأتي به
قسيسا وهو الرئيس في الدين والعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن
حتى يطهرن تأكيد للحكم وبيان لغايته يشكل امر العطف اذ التأكيد من
موجبات الفصل وايضا تقييد النهي بالمحيض بيان لغايته فقوله حتى
يطهرن تأكيد لبيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل فاعتزلوا
النساء في المحيض امر لمن له زوجة حاضت وقوله ولا تقربوهن امر

لمن نكح الحايضة فتأمل قوله ان طهرت لاكن الحيض جاز قربانها قبل الغسل
وكذا ان طهرت لا قبل منه ومضى وقت الغسل ووقت تحريمه للصلوة قوله
مواضع حرث لكم فاطلق الحرث واريد مواضعه او حذف مضاف ومع ذلك
حمل على النشاء على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها الخ وانما قال
تشبيها ان هذا التشبيه وقع تشبيه النظف بالندوب قوله واللام صلة
عوضه لما فيه من معنى الاعتاض حيث جعله الكشاف محتاجا للتعلق بالفعل و
بعوضه ورجح الاول وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد
من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير
جعل لايمانكم للتعليل وقد تعرض له اقتفاء بالكشاف فالاظهر ان ترك
التعرض غفلة قوله وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز ان يكون تقديس
الوقت اي وقت ان تبروا او تقديس الارادة اي ارادة ان تبروا قوله وان
تبروا علة النهي في قوله ويتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي
تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق بالنهي اعني الجعل
والثاني بالنهي بطلب الترك وح الارادة ارادة الله واما بالترك وح
الارادة ارادة المخاطبين وعلى التقديرين لاحاجة الى تقدير الارادة
بل لام التعليل المقدر في ان يفيد الارادة وانما اد رجه في تقدير المعنى
تنبيها على قصد العلية لا اشارة الى تقدير المضاف كما توهم العبارة اذ
لاحاجة اليه لتقدير اللام في ان وان فحدد البصر وكل النظر لتهتدي
اذا دق الامر قوله كقول العرب لا والله غثت عبارة الكشاف وهو قول
العرب لانه لا يختص فيه قوله لقوله ولكن يؤاخذكم استدلال على ما
ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة
للتوكيد كما توهم قوله والمعنى لا يؤاخذكم بعقوبة ولا كفارة فيه تعريض
بالكشاف حيث خص في المؤاخذة بالمؤاخذة بالكفارة في قول الشافعي

نساؤكم حرث لكم

وان تجعلوا الله عرضة لايمانكم

الشافعي رحمه الله ثم المؤاخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي
المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة على الخير وفي غموس
يعقد على ظن الصدق وابو حنيفة رحمه الله عليه ايضا على ان لا مؤاخذة
فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع
بناء على انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد
منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لا انكر ذلك ولعله قال لا والله
الف مرة وتخصيص ما كسبت قلوبكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب
على مذهب ابي حنيفة موافقا لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم
تبين الواقع عن اللغو وعن فوه والفقه يقتضي العقاب عليه ودخوله في
اللغو قوله حيث لم يؤاخذ باللغو وبامثاله مما يصدر لا عن عمد حليم
حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي ترصدا للتوبة
او استدراجا للعاصي قوله فان فاؤا ظاهر العقيب ان المراد الفيئ بعد
اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم لهم
عن فوا الطلاق وطلقوا فان الله سمع لطلاقهم عليم بعزمهم فيه ولك
ان تقول بعزمهم على الطلاق ففيه وعيد على الطلاق والغرض الفاسد
فيه او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رحمه الله واما على مذهب
ابي حنيفة رحمه الله فيؤول قوله فان فاؤا بالفيئ في الاشهر ويؤيد ذلك
بقراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة الشاذة تفسر القراءة المشهورة
اذ الاصل توافق القراءتين والشافعي رحمه الله يحفظ القراءة المشهورة
ولا يرتكب التأويل ليوافق الشاذة ويأول فاء التعقيب بالتعقيب في
في الذكر اذ المفصل يستحق التعقيب للمجمل ويؤول قوله ان الله سميع مع
انه لا طلاق هنا باللفظ حتى يصح ذكر السماع بان الغالب ان العازم
للطلاق وتارك الفيئ لا يخلو من مقاولة وتجمدمة ولا بد له من ان

يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله وأورد عليه
بان حديث النفس ليس بطلاق في مذهبه وليس بوارد فان المتقدم اليد
على عزم الطلاق وبحديث النفس به وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا
ولك ان تقول لما كان تربص اربعة اشهر بعزم الطلاق موقعا له استعمل
السماع ليتناول منزلة الطلاق في عين الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على
انه السماع التنزيلي لا الحقيقي والله اعلم قوله فان الله غفور رحيم
للمولي كان الاولى تقديم المولي على رحيم لانه بيان للغفران ونحن
نقول رحيم على المراة حيث منع حق التربص فوق اربعة اشهر قوله
والمطلقات يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن
من ذوات الاقراء اذ غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل
وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك الارادة الايات
والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه يحتمل
امرين من انه عام مخصوص البعض ورجح المحقق النفتازاني وانه مطلق
كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض كان فحمل اللفظ على احدهما يحتاج
له بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال
المحقق النفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق ليتناول
جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع ليتناول كل ما سمي به وفي قوله
وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد
شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتعجبه من انه تناقض ولم يعلم ولا تناقض
لان قوله في المطلق اطلق ليتناول لجميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة
وقوله جمع العالمين ليتناول كل ما سمي به يريد به التناول مع القرينة
وهكذا عينه قوله حبى اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد
ان يتربصن جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج

والمطلقات يتربصن

محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام وليتربص المطلقات
ولم يقل واصل الكلام والمطلقات ليتربصن قوله وكان المخاطب الظاهر
وكان المخاطبة الاولى الى عباد الكشاف فكانهن امتثلن الامر بالتربص
فهو يخبر عنه بموجود ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب
قصد ان يمثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه
فلا يرد ما ذكره المحقق النفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو
يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو
مظنة الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله اني في المستقبل
او الحال كما في هذا المثال قوله وبناءه على المبتدا يزيده فضل تاكيد هذا
هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه وله محل
يعرفه من له ادنى تتبع فلا نطول بذكره المقام مطولا قوله نهيج وبعث
لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم
لم يذكر فيه بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص
بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن نقول والله
اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به المنع عن النكاح
ودفع توهم انه منع عن الخلوة بهن من غير منع النكاح فقرر انه يجب التربص
مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن اسلاكا للرجال قوله نصب على الظرف
او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا
يظهر من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في بعض
في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما
ذكره المحقق النفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها
ظرفا قوله وفي جمع قرء بالفتح والضم والمقصود من اثبات اطلاقه
للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف وانكار مجيئه للطهر وتمسكه

بجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل قوله
بان المراد مدته العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع من مدته طويلة
كمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائك اشارة
الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على المط
امّا بعد الاول فظاهر واما الثاني فان المقصود ليس مطلق الوقت بل
وقت امكان الانتفاع وهو وقت الطهر وقوله وهو اي الطهر المراد به
في الاية لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في
مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا اي الحيض دال على براءة الرحم لكن
الحوض في ذلك مهم وقوله لا الحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على
المبتداء في قوله وهو المراد به في الاية وقوله لقوله تلك اشارة الى تمسك
الشافعية بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر ولقوله تلك عطفا على الدليل
المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكره وتمسك
غيره ملتفت الى ما ورد به الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد به
مستقبلات عدتهن كما يقال لفيته لثلاث بقين من الشهر لانه في
غاية الضعف اذ لا يرد دلالة الظاهر الاحتمال البعيد الظاهر على ان
فيه ان لا يقال ذلك الا حين الاتصال بالثلث ولا يقال في الاستقبال
مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر من العدة وفيه المطلوب قوله
تلك العدة التي اه اشارة الى الطهر وبيان لجنس العدة لا لمقدارها
اذ لم يذكر الاطهران قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات الاقراء
تضمن معنى الكثرة فحسن بناءها فيه بعد لان اطلاق القرء بالنسبة
الى كل واحدة ولا مجال فيها للكثرة بل لا مجال للكثرة مع اتحادها مع
الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه
استغنى عنه بالعدد جيء بجمع الكثرة ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان

الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبته للثلثة حتى لو كان النظر الى بيان العدد
لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة ايراد جمع الكثرة
للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وجعل ثلثة قروء على هذا
القياس من الولد والحيض في الكشاف والحيض ولكل وجهة فوجه
الواو ان المخلوق في ارحام النساء كلاهما ووجه او ان المخلوق في رحم
كل واحدة احدهما او رد على الثاني ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد
بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع لعل الترجيح
يرجع لفظ بقاء العدة او حفظا لرحمه لجهله بمضي العدة الى غير ذلك
ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس حرمته
كحرمته مطلق الكذب نعم قد يضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت
لما خص المطلقات بذوات الاقراء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى
يصلح تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل العفو الى
مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المختصة لعدم عدم حل كتمان
الولد لظهور اشتمال تلك علة حرمة الكتمان ولك ان تجعل عدم حل كتمان
الولد الى قياس ليس المراد منه تقييد نفي الحال بايمانهن اه تحقق
الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس بجزاء بل علة له اقيم مقامه حقيقة
الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر لا يتمكن ما خلق الله في ارحامهن
لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس
شرطا لقوله لا يحل حتى لو لم يؤمن حل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا
الى عظم ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان
ولا يخفى انه لا حاصل له فاحفظ ما ذكرناه لك ولكن اذا كان المطلوب
بيان المراد به سواء كان جمع بعل او مصدرا وجعيا للاية التي تلوها يعني به الطلاق مرتان كما سيتضح هذا انما

وقيل يحتمل ان يكون
مراد الخ
اقول لا يخفى ان هذا
بطلانه مما مر آنفا

اقول ولا يخفى ان
ما ذكره المحقق
هو حاصل الا ان
ما ذكرته يحيث
مما مر آنفا

ولا يحل لهن ان يكتمن

انما يصلح اليه على ما فسرنا في قوله ان اراد وا اصلاحا من انه ليس قيدا بل
حتى يضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو قيد
مغن عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون
الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما يتحقق اذا اطلق طلاقا رجعيا
فان من طلق البائن ليس مريدا الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت
قدرته مع البينونة وح ليس ليعلى احق من المرجوع اليه فتأمل قوله
وافعل ههنا يخفى الفاعل يعني مشتق من حقيقة بان تفعل لا من حق
لك ان تفعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد قوله وليس المراد منه
شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه تنزيل
الاخيرة على تقدير الاضراب منزلة العدم لحسنه ودناءته حتى يضا
على ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوق لهم
عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لا في الجنس اي وقت الحبس
والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التقييد التنافي
بين المماثلة وايجاب الزيادة فبنيه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية
والمفهوم من الكشاف ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوج
له من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج ويحتمل والله تعالى اعلم ان يقتبس
قوله ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء
شهواتهن مثل الذي عليهن للازواج والرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف
في ذلك دونهن ولهم حصى النساء في انفسهم دونهن فان لهم تعدد
الازواج والسراري وليس لهن قوله والله عزيز اي قوي كما اشار اليه
بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن
يخالف الحكم وقوله حكيم ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله
يشرع لهم الحكم المصالح ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على الجاء الناس بقبول

الطلاق مرتان

بقبول احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان يرتب الثواب ويمنع العقاب.
عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان الطلاق هنا مصدر
التفعيل لا المجرد وان صح لانه الايسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد
والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب
للرجعة اثنتان وح صيغة المثنى على استعمالها الشائع والفاء في قوله فامساك
بمعروف للترتيب الواقعي كما هو الظاهر لا للترتيب في الذكر وقيل معناه
التطليق الشرعي اي الذي لا يكون خارجا عن الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد
عن النظم بخلافه فالحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك
بانه ثبت في حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة
ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث
لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت
الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة ان يراد به
انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا
من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة فاراد بالسنة خلاف ما غضب له
واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق لان لبيك لا يدل على
مع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان يقتبس الايمة كرتين في قوله
فارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظايره بنظاير هذا التفسير
دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا يمنع الاجتماع
في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة هما تفسيران
للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول قد عرفت مع غير واحد
من المؤيدات الاخر قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتداء اي اذا عرفت كيفية
التطليق فلك الخيار في الامساك بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح

باحسان بان يكون الطلاق على طبق الشرع او تخيير مطلق بخلاف المعنى
الاول فانه تخيير بعد الطلاقين قوله من الصدقات بفتح الصاد وضم
الدال هي المهر وقوله بنت اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف بنت
عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان
الصواب اخت عبد الله وسلول جدة ابي اشتهر بنسبته الى جدته وقوله
لا انا ولا ثابت قال المحقق التفتازاني اي لا اجتمع انا ولا ثابت وتوهم ان
زيادة لا لا تنبغي هنا لكنه جاء في كلام العرب ورد به القرآن ولك ان
تقدر لا اجمع انا رأسي ورأس ثابت ولا يجمع ثابت رأسي ورأسه فيكون
لا يجمع رأسي ورأسه شيء تعميم يؤكد الحكم السابق وح زيادة لا بلا خفاء
وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعتب عليه والعتبة الكراهية
وقوله ولكن اكره الكفر في الاسلام يعني به اكره ان اوقع من شدة
كراهيته في الكفر في اثناء الاسلام بان لا ابالي بما اوجب الله علي في
خدمته وانقياده قوله واسناد الاخذ والايتاء اليهم لانهم الآمرون
بهما عند الترافع انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت
امرهم لا لان صحة الاسناد يتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض
عليه بان مجرد كونهم آمرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا
بالترافع قوله وقيل انه خطاب الازواج وما بعده خطاب الحكام وهو
يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ
الظاهر ح الا ان تخافوا وازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت
ينبغي ان يقال الا ان يخافوا وازواجهم ولولا في الخطاب الى الازواج تشويش
النظم لصح الخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن يتعين الخطاب
الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يختص تشويش النظم بالقراءة
المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان يخافوا وازواجهم على بناء

الظاهر ان يقول الا ان تخافوا انتم وازواجكم وكذا فيما سيأتي الا ان يخافوا هم وازواجهم لانه اذا عطف على الضمير المستكن بارزا او مستكنا فالتاكيد لازم صح

على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان يخافوا وازواجكم وفيه
رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب
في ان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون احد الخطابين الى الازواج والآخر
الى الحكام واختلاف خطابين في اول الكلام وآخره غير عزيز في كلام رب
العزة ولهذا لم يجعله القاضي مانعا في الخطاب الى زواج واكتفى بتشويش النظم
ومما يعجب غفلة الكشاف عن اشتراك علة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب
الاول والثاني قوله الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين
يرشد اليه قصة جميلة قيل يشعر تفسير ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر
عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المرأة عن القيام على موجب حدود
الزوجية لآفة تمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله يخافا على البناء
للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا ان يخافوا ويجوز ان
يكون ان لا يقيما بتقدير الجار اي يخافا لان لا يقيما قوله فلا جناح
عليهما على الرجل فيما افتدت به في اخذ ما افتدت به علة الجزاء وضع
مقامه اي فان خفتم ايها الحكام فمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما
قوله تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد لا وعيد في هذا الكلام
الا ان يقال لما تقرر عذاب الظالم جعل الوصف بالظلم وعيدا وبعد
فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد
الا ان يقال في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد
كانه قيل تلك حدود عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر
ان يقال تعقيب النهي بحرمة مخالفته مبالغة في النهي اعلم ان ظاهر
هذه الآية تدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع
ما ساقه الزوج وذلك لان الاستثناء لا يفيد الا تحليل عين ما نهي عنه
وهو اخذ بعض ما آتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض ما آتيتموهن ليس مفيدا

العرب وفي كلام صح

الا ان يخافا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالبعضية بل يفيد نفي حل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض
ما اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال من ان عموم قوله فلا جناح
عليهما فيما افتدت دفع التخصيص بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير
معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزايد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام
وما ذكره المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لنفاذه لا لحله ففيه
ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتامل قوله
ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر
الطلقتين الخ ولا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما
بينه من حكم الخلع بما يكون بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد قوله
وقوله فان طلقها يتعلق بقوله الطلاق مرتان فيه اشكال لانه يقتضي
اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان الثلثة بعد تكرار الطلاق
مع التفريق او بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري قوله الطلاق مرتان
فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المستعقب للتحليل سواء
كان بالنكاح او الرجوع قوله وان عبد الرحمن بن الزبير كامير وقوله
وانما معه يحتمل كلمة الحصر وان المكسورة والكتابة تساعد الاول
والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل انتشار قال الجوهري شبهت
تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب على العسل التانيث
وقيل لانه اريد العسيلة وهي القطعة من العسل كما يقال للقطعة من
الذهب ذهيبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان للعضوين لكونهما
مظنتي الالتذاذ كل ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يجعل
تانيث العسل لانه صغر بعد الاستعمال في اللذة ففي التا تنبيه على انها
اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم رجعت
فقالت انه كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك

فان طلقها فلا تحل له

فلن اصدقك في الاخر فلبثت حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت
رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت
مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني
في قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ قوله وقد لعن رسول
الله المحلل والمحلل له هذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان المنع عن
العقد لا يدل على فساده قوله ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان
ان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن بمعناه
اختير ان يقيما على الاقامة قوله ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا
لا يكرهها الزوج بملاقاتها زوجا اخر ولا تكره الزوج بما جرى عليها
من الطلقات والدخول في نكاح اخر قوله يفهمون ويعملون بمقتضى
العلم فهو للتحريض على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين من
الصبيان والمجانين قوله فيقال لعمر الانسان وللموت اي وقت المشارفة
للموت اذ ليس الموت اخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاق البلوغ على
الدنو بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على اخر المدة حقيقة لكن كلام
الكشاف يشعر بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد واما الغاية فهي
لمطلق المسافة ولاخرها لا للمدة كما يوهمه عبارة الكشاف قوله قال
اي الطوماخ كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اودى اي هلك اذا انتهى
اجله لما شاع الاجل في اخر العمر احتاج لاطلاقه على الكل الى مستند وهو
اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح بالاحسان في بعض
الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يفيده
قوله كان المطلق يترك المعتدة اه ولك ان تجعل وجه التكرار دفع اتخاذ
ايات الله هزوا فيبالغ بالتكرار لتوخذ جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن

واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن ما امسكوهن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل او
الجاء الى الاقتداء اشارة الى توجيهين فيه واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم
مطلقا مم للتصريح بالنهي عما يكونون فيه قوله ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه
بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحرز عنه بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه
بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا ايات الله
هزوا اشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو اسوء منه وهو اتخاذ ايات الله
هزوا او حمله على معنى ان يكونوا هازئين بايات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوها
مما يكون الله هازئا في انزالها غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات
والارض لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية يعني
ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم على ما في
الكشاف اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان الكشاف راعى عطف قوله وما
انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله فخصها ليكون العطف عطف
مغاير على مغاير وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله
من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو
احب واسوغ قوله القران والسنة حمل الحكمة على السنة مع شمولها
القران لاقتضاء العطف المغايرة ولك ان تريد بالكتاب القران وبالحكمة
معانيه فيكون امرا بالشكر لنعمة لفظ القران بالتلاوة ورعاية حق ما فيه
من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه من العقايد
والاحكام وان تريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام لحقها
ومن جملته الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم قوله يعظكم به
معترضة للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله واعلموا
ان الله بكل شيء عليم تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد مبالغة في وجوب
امتثالها ووجه التهديد انه عالم بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة امره ولك

واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن

ولك ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره بانها موافقة للمصلحة
لا يتوهم فيها خطاء ولا قصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه ليس من التاكيدات
التي يقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا متحدا
معه حتى لا يحسن العطف فخذه فانه ينفعك في غير موضع قوله وعن
الشافعي رحمه الله سياق الكلام على افتراق البلوغين فان البلوغ
الاول كان بمعنى المشارفة على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء
جزء من العدة بخلاف الفصل فانه بعد تمام الاجل قوله المخاطب به
الاولياء وصحة وقوع فلا تعضلوهن جزاء للالتفات ووضع لا تعضلوهن
في موضع فلا يعضلهن اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء
والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله جملا بالجيم
المضموم وسكون الميم اسم امراة لكنه ليس اخت معقل بن يسار وانما
اسمها جميل كصهيب صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميل قوله
فيكون دليلا على ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل
الولي معنى فيه بحث اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته على التزوج على
التوجيه الثاني قوله وقيل الناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف
الوجه الوجيه وذلك لان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف
وكذا سبب النزول المروي فان المراد ح بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس
بعين التوجيه الذي ذكره في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل مثلثة
وعضلت الدجاجة من التعضيل والتقدير عضلت الدجاجة ببيضتها ومنه
عضلت المراة بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك من القاموس قوله و
الخطاب للجميع على تاويل القبيل اه التاويل الاول اوفق بالخطابات المحيطة
به ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمنقضي
ومعناه ان ادخال اللام والكاف لجعل المشار اليه بعيدا والبعد ههنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان ترك العضل ليس حاضراً موجوداً في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما
اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غائباً ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل غائب
بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تحصيل اسم الاشارة للبعيد لا لتعين الخطاب
وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان لتحصيل ما
يشار به للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة بما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه
الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم منزلة خطاب الجميع
فلا يمنع جمعيته قوله من كان منكم افراد ذلك واعترض عليه المحقق التفتازاني
بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام ويسمع سواء كان مخاطباً
بالحكم اولا وليس افراد ذلك مبنياً على ان الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطاب
الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب في من كان منكم لمن له الحكم وما ذكره
غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب قوله
لانه المتعظ به يعني مع كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن لانه المتعظ به
فكان ما عداه في حكم العدم ذلكم اي العمل بمقتضى ما ذكر ازكى لكم انفع
فسر ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى
التطهير لئلا يكون اطهر اعادة وتكراراً لازكى ولئلا يكون صيغة افعل من
المزيد وقوله اطهر عن دنس الاثام يشعر بجعل الطهر من التطهير اي اكثر تطهيراً
لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفاً للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر
وصفاً للفعل بوصف صاحبه قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ
من الطهارة من الدنس امر عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني
وجه المبالغة بناء يرضعن على المبتدأ قلت هذا من وجوه المبالغة والا فوجه
المبالغة المشهور العام ان فيه الاشعار بانه واجب الامتثال حتى كانه امتثل
ولكون هذه المبالغة اتم من حرف التاكيد اوثر عليها فالاولى لزيادة المبالغة
قوله او الوجوب فيخص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة من تغيير التعبير

التعبير ولك ان تقول المبالغة ترجح كونه للندب لان الندب احوج الى
المبالغة من الوجوب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات يرجحه بيان
ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن
غير مطلقات للارضاع بل انما وجب للزوجية وتوجيه ارادة الاعم
بجعل بيان وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات فان الاب
يجب عليه الارضاع تصحيح للتعلق بيرضعن وتغيير العبارة
اي العبارة المشهورة هي الوالد فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله
لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة
عطف على الارضاع ونحن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع
الضمير الى من اراد لان من اراد هو المولود فتغيير العبارة الى المولود له
لما ذكر او معتدة نكاح رجعي واما في البائن فباختلاف الرواية
وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار
الله بانه لا تكلف امتنع التكليف والا لزم الكذب تعالى عن ذلك علواً
كبيراً تفصيل له وتقريب اي تفصيل لعدم التكليف وتقريب له
من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا تكلف الله
نفسا لا تضار بالرفع وقراءة الاكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كذا في
الكشاف وايد احتمال البناء والمفعول في قراءتي الفتح والكسر بقراءة الجزم و
فك الادغام على البنائين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبراً في معنى الامر
بل هو الارجح ليوافق في المعنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل الباء
صلة لو كان بمعنى تضر ثلاثياً مجرداً لا مزيداً اذ قال في القاموس ضره وضر به
واضره فلم يجعل متعدياً بالباء والمراد بالوارث وارث الاب وهو
الصبي اي مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب اه الحمل عليه يأباه انه
لا يخص كون المؤنة في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال مؤنته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في ماله لا على الاب لا سيما اذا كان مفلسا وحمل الولادة على الباقي من الاب والام بناء على كون الباقي من معاني الولادة زيفه المحقق التفتازاني بانه قلق اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال انه على الاب الرزق والكسوة للموضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق وغيره الوالدة وكسوتها من الطائل وان كان الام فكذلك للطائل اذا لم تقم لارضاعه بنفسها ولا قلق فيه والمراد بما عدا الولادة ايتاء سوي علقة ولادة احدهما من الاخر اما بلا واسطة كما في الاب وبواسطة كما في الجد فان اريد فصلا لا تفصيلا لفائدة قيد لمن اراد ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حدد اكثر ايام الرضاعة وهذا لا يقتضي تعيينه بل يجامعه ويمكن ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول مزيف والمشورة كالمقولة والمشورة كالمصلحة وانما اعتبر تراضيهما يعني انما اعتبر رضاء المرأة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ورأفتها بما فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال يقال اوضعت المرأة الطفل واستوضعتها اياه يعني جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من خصايص الكشاف وقال المحقق التفتازاني في قاعدته التي نقض اخذ استفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد لكن المنفي ههنا على طلب ان يوضع الام الصبي من اوضعت المرأة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعله منقولا من اوضع لا من رضع هذا

قال الكرماني في شرح البخاري ان الافتعال قد جاء ايضا لطلب الشيء نحو الاستعتاب فانه ليس لطلب العتب بل لطلب الاعتتاب والهمزة فيه للسلب وكذا في الاستيضاع اذ هو لطلب الانحاء والضع لطلب النحو فالهمزة فيه ايضا للسلب والازالة فافهم

قوله قبل معنى قوله الباقي اي الزيدية كما يجوز ان يقرأ حتى يعطوا الجزية اي عليه هو ما خارج وذلك يتبع بالالتزام لا بحقيقة الاداء منه

هذا كلامه اقول ابقاء قاعدة الصرفيين بان يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع ولك تأويل قوله منقولا من اوضع بان المراد من الثلاثي مجرد بمعناه الا انه اعتمد على تقرر ان المزيد كله من المجرد لا من مزيد من مزيد آخر وبنه بذكر وضع على ان رضع غير موجود انما هو مقدر فلا يلزمه رفض قاعدتهم في حذف المفعول الاول للاستغناء عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم اي ما اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاءه لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاءه لا يتصور تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم بما ايتتم بعيد الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتأمل وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى انه بعد توقف نفي الاثم على التسليم لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في وضع الاعتناء به حتى كان الصحة تنتفي بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع لو لم تأتموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسليمه بالمعروف ان لا يماطل ولا يؤذي في التسليم سابقة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال والمراضع اي في تسليم اجرتهن اي وازواج الذين يتوفون منكم اول النظم لتحصيل ارتباط الجزء الجملة بالابتداء تأويلان احدهما حذف المضاف من المبتدأ واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة اشار الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه يلغو

والذين يتوفون منكم

ذكر قوله ويذرون ازواجا الآن يقال هو بمنزلة المشى فى قوله واذا حد
من المشركين استجارك وفائدته الابهام ثم التفسير وعلى الثانى الاحسن
بتقدير لهم بدل بعدهم لانه الاوفق بالشاهد المذكور ولك ان تقدر
مبتداء لقوله يتربصن اى ازواجهم يتربصن وقال المحقق التفتازانى انكى ان
جعل ضمير يتربصن للازواج المدلول عليهم قوله وقرئ يتوفون نقع اليأ
وعلى قراءة المجهولة معناه قبض الحيوة اى الذين يقبضون حيوتهم قوله
وتأنيث العشر باعتبار الليالى لغلبة المؤنث على المذكر لان المؤنث فى باب
العدد اخف من المذكر قوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه
لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير فى مثله قط الظاهر فيه
لم يستعملوا وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام
لانه لا مدخل لليلة فى الصوم فلا وجه لتأنيثه بخلاف ما فى الايام فان
المراد منه مجموع الليالى والايام فيصح اعتبار الليلة الآن يقال لا وجه
لقوله عشرا الا بعد اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان تهيئة صوم النهار
فى الليلة فادخلت فى النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان
وشهادة قوله ان لبثتم الا عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار
ان قوله لبثتم الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتأنيثه باعتبار
الليلة واورد عليه انه هل يصح تأنيث الايام الخالية عن الليالى باعتبار
الليلة ويمكن دفعه بان تأنيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام
والليالى والاستشهاد بان لبثتم الا يوما للدلالة على قصد اليوم ايضا قوله
وعموم اللفظ يقتضى تساوى المسلمة والكتابية فيه كما قاله الشافعى لم يجد
الفرق بينهما فى كتب الحنفية ايضا بل فى المحيط يجب على الكتابية اذا كانت
تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع خص
الحامل وما روى عن على وابن عباس لا ينافى الاجماع لانه ايضا يخصص

يخصص الحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان وافق بعض الابعد
وضع الحمل فافهم قوله اى انقضت عدتهن يعنى المراد ببلوغ الاجل بلوغ آخر
اجزائه قوله من التعريض للخطاب وسائر ما حرم عليه للعدة وفيه تعريض
بالكشاف حيث فسره بمجرد التعريض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه
انه فى اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد
التفسير يتجه انه لا فائدة فى التقييد بالمعروف لانه لم يبق الجناح فيما
فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه ان لا يكون
جناح فى الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة
ولا بعد ان يقال يشير الى دفعه قوله ومفهومه انه لو فعلن اه كانه
قيل قيد به لافادة هذا المفهوم قوله والله بما تعملون خبير الظاهر ان
المخاطب فيه ايضا الحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك
الاحكام المذكورة للحكام والازواج فلا سبيل ان تعملون شامل للفريقين
ففيه تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال
والله بما تعملون ويعملن خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا
ووعيدا بل هو الاسبب قوله التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم
يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازى موضوعا له قصدا الى التلفظ العلم
للوضع وهو التعيين بشئ سواء كان بنفسه او مع قرينة او اطلق الوضع بالنسبة
الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا المجاز ان يفاد
من غير استعمال اللفظ فيه بل لاستحالة فى ملزوم ذلك المقصود والاعتماد
على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد منه
عن القصد ولم ينف الكناية لا لانه يجوز ان يكون التعريض كناية كيف
والكناية مستعملة فى المراد بل لادخاله تحت نفى الحقيقة لانها الحقيقة الغير
الصريحة وما ظن العلامة التفتازانى ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية

ولى فى بيان المقام كلام وشهادة الربط عليه بتجرد عود الضمير الى الازواج لان يتربصن يقتضى الازواج الآتى تركهن حق تنقضى عدتهن

صح ان خبرا تجرد واما تر فتنبه

لان تقدير قوله ومجازا لم يوضع له ذكر اللفظ لانه تجاوز عن المعنى الذى لا يكون موضوعا له

ولا جناح عليكم فيما عرضتم

لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية
هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق
بين المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز
بالعكس وعدل عن تعريف الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان يذكر
الشيء بغير لفظه الموضوع له لقصوره حيث يصدق على المجازات كلها قوله
والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لا تقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ
الى الاجل فينبغي ان يقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من
احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل
البلوغ الى الاجل وبعده قوله وتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة
او نافقة اي او ان يقول نافقة بدل جميلة فقوله نافقة مثال آخر للتعريض كقوله
ومن غرضي ان اتزوج وانما عطفه باو لئلا يظن ان قولك انك جميلة ونافقة
جملة واحدة وتعريض واحد قوله او اضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا
ولا تعريضا والاظهر ان المراد انه لا جناح في تصريح خطر بالبال مع حفظ اللسان
عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح
عن التعريض قوله وفيه نوع توبيخ بانهم حريص على النساء ليتأنفوا من
من حرصهم ويحفظوا ما امرهم به ولا يفعلوا لحرصهم ولا يبعد ان يقال انها
معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون عنهن
فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية قوله
استدراك عن محذوف دل عليه الخ لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح
فانه في معنى عرضوا لخطبتهن او اكنوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا قوله
عبر بالسر عن الوطء يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسر بعلاقة انه يسر
ثم تفرع عليه ارادة العقد به اطلاق اسم المسبب على السبب ويحتمل ان يكون
الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل مجاز الكناية وان يكون مجازا

مجازا ويكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق التفتازاني
انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو
لم يطلق على جماع لم يسر قوله على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما
يستهجن به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستهجن من المجاهرة
قوله وقيل انه استثناء منقطع من سرا ولك ان تجعله استثناء متصلا
عنه اي الا ذا ان تقولوا اي ذا التعريض بان يكون معرضا لا مصرحا قوله
وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة اي مطلقا تقريبه قوله وجواز
تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن اي
في جواز التعريض بخطبتها والاظهر جوازه وفي عبارة الرافعي والاصح جوازه
فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة
تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به
من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض في خطبة
النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها الا انه اثبت نفي الجناح
بالتعريض في خطبة النساء المعتدة الفراق بالقياس قوله ذكر العزم
مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في القلوب
ما لم يعمل به ولا يبعد ان يكون ذلك نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم
ربما يفضي في القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه قوله
وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عدم ذكر المضاف في هذا التقدير
بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا التقدير ولم يجعله
في تقدير ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما في التوجيه الاول قال المحقق
التفتازاني الاستثناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع
بمعنى الفك فيحمل حينئذ على ارادة ولا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى بحيث
تعقدوا عليها عقدا آخر لكن استدلال الكشاف في جعل العزم بمعنى بقوله

ولا تعزموا عقدة النكاح

عليه الصلاة والسلام لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل ورويَ لم يبيّت الصيام حيث رويَ تاؤه بلفظ البتّ وتاؤه بلفظ العزم يدلّ على انّه لم يجعل العزم بمعنى القطع اذ لا خفاء في انّ المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفكّ بل الجزم وقطع التردّد ففي هذا التقدير ايضاً حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموا ولا تقدموا عليه هذا واقول وايضاً لا معنى للنهي عن قطع عقدة نكاح الزوج الاوّل حتّى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح المتوفّى بعقد نكاح اخر لانّ النكاح الثاني لغو، ثم اقول لو كان القصد الى جعل العزم بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وبين هذا التوجيه بجعله وفي هذا التوجيه بمعنى القطع بل يجعل القطع عبارةً عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاوّل فانّه بمعناه ونفيه مبالغةً في نفي الفعل فلا دلالة في التمسّك بالحديث على انّه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى الفكّ ووجه الدلالة جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبتّ ولذا روي تاؤه بلفظ العزم وتاؤه بلفظ البتّ فالمراد لا تفكّوا عقدة النكاح اي نكاحكم لا نكاح المتوفّى فانه بعيد عن السوق وفي القطع عبارةً عن نفي التحصيل فانّ تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع وقوله حتّى ينتهي ما كتب من العدّة وانّما عبّر عن العدّة بالكتاب مبالغةً في ايجاب رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب من العدّة ويكون فيه اشارة لما انّه ينبغي ان يكتب وقت الوفاء ويضبط بالكتاب ايام العدّة لئلّا ينسى ولا يفوت ضبطها وقوله واعلموا انّ الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموا لمّا جعل النهي عن العزم كنايةً عن المبالغة في النهي عن الفعل فينبغي ان يجعل الحذر حذراً عن الفعل لا عن العزم الا انّه اقتضى قوله ما في انفسكم حمله على العزم لكن لا يتمّ فينبغي ان يُفسّر بانّه لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلاً عمّا تفعلون فاحذروا الفعل

الفعل وخافوا منه لانّه لا بدّ منه في الطلاق قبل المسيس ولو كان في الحيض الّا ان تفرضوا او حتّى تفرضوا لهنّ فريضةً او بمعنى الّا ان او الى ان الا انّه وضع حتّى مكان الى ان وههنا اشكال قويّ وان لم ينبّه له احدٌ وهو ان او بمعنى الى نهايته للمعطوف عليه فمعنى قولك لألزمنّك او تقضيني حقّي انّ اللزوم ينتهي الى اعطاء الحقّ قوله او تفرضوا لهنّ فريضة يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح والمراد انّ عدم الجناح منتهٍ الى وقت فرض الفريضة وايّ احدهما من الاخر وفي بعض النسخ او تفرضوا يعني يحتمل ان يكون لاحد الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت انتفاء كلّ من الامرين لان او في حين النفي يفيد العموم كما في قوله تعالى لا تطع منهم آثماً او كفوراً وزيّفه المحقّق التفتازاني بانّ قوله وان طلّقتموهنّ من قبل ان تمسّوهنّ وقد فرضتم لهنّ فريضة لا يلائم الّا كون او بمعنى الّا او الى لهذا اذ الملائم لنفي كلّ واحد من الامرين ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا او ذلك فكذا وفيه انّه ذكر احد شقّي الوجود وهو وجود الفرض وقيّده لوجوب تقييده وترك الشقّ الاخر ولم يبيّنه وهو المساس فلو ذكره لقال وان طلّقتموهنّ من بعد المساس فتمام ما فرضتم او هو المثل ولا يظهر عدم الملائمة بنفي كلّ من الامرين والتاء لنقل اللفظ من الوصفيّة الى الاسميّة فليس بمعنى المفروضة الّا المهر فلا تجوّز في قوله او تفرضوا لهنّ فريضةً وليس من قبيل قتيل بمعنى مقتول قوله عطف على مقدّر اي فطلّقوهنّ ومتّعوهنّ والمقدّر للاباحة والمذكور للايجاب والاولى ما اشار اليه الكشّاف وتبعه لاشارته المحقّق التفتازاني انّه عطفٌ على جزاء الشرط اي ان طلّقتم النساء ما لم تمسّوهنّ او تفرضوا لهنّ فريضة فلا جناح عليكم ويجب التمتّع فقوله متّعوهنّ بتأويل الخبر واما بتأويل متّعوهنّ بانّ الحكم هذا كما قال ذلك المحقّق حيث قال تأويل الكلام بانّ الحكم هذا وذلك بعيد جداً قوله طلّق امرأته المفوّضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي الموهبة بلا مهر من فوّض

لا جناح عليكم ان طلّقتم او تفرضوا لهنّ فريضة

المرأة زوجها بلا مهر على ما في القاموس قوله قياساً وهو ان وجوب جبر
ايحاش الطلاق مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله
وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال
المطلق عند الشافعية محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقيد و
لا ينصرف اليه المطلق قوله وان لا متعة مع التشطير لانه قسيمها ففيه ترجيح
احد قولي الشافعي على الاخر قوله والصيغة اي مع قطع النظر عن الاقتران
الناصب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين
قولك الرجال يعفون والنساء يعفون فجعل الاحتمال مخصوصاً بحالة الرفع
وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب
اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة
المؤنث على اصله بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته
من قوله ان الواو في الاول ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف
عليه كون الثاني مبنياً نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير
للزوج اي يجعله مخيراً بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازماً للطلاق
وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلاً فلا يكون الواجب النصف في
هذا الوقت بل الكل لكن لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعاً
لان كون الواجب بالنكاح النصف لا ينتفي في وقت عفوهن لانهن يسقطن
الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه واجباً فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي
كونه استثناء منقطعاً فلا يكون الطلاق مخيراً وبهذا ظهر ان تردد المحقق
التفتازاني في كون الاستثناء متصلاً او منقطعاً ليس في محله قوله وان تعفوا
اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث لم يقل وان تعفون فعلم ان قوله او
يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو الولي والا لقال وان تعفون فان النساء
اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله مؤيداً لا قاطعاً لانه يحتمل ان يكون

وان طلقتموهن من قبل

او يعفوا الذي بيده عقدة النكاح

ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب الذكور على الاناث او
يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو الولي عن مال الصغير
اقرب الى التقوى فعفو النساء عن مالهن بطريق الاولى وحكاية جبير بن مطعم
يدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمى ما فعله عفواً مع انه كان اكمالاً
لا اسقاط ما اعطاه سابقاً وايضاً يدل على انه جعل قوله وان تعفوا خطاباً
للازواج فقال انا احق بالعفو استدلالاً بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى فحمله على
ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا
ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل بمعنى التفضل ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة
اشارة الى ما سبق من قوله وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على
الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو قوله ولعل
الامر بها في تضاعيف الى اخره ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلاة عن المعصية
في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة تشق رعايتها فكثيراً ما يقع
المبتلى بها في المعصية والصلوة تحفظ عن المعصية كما قال الله تعالى ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء قوله او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط كذا في
الكشاف وصلوة الوسطى مع الصلوة الوسطى كقولهم صلوة الاولى والصلوة
الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلوة العصر انهم توجهوا
لمحاربتهم الى المدينة فاشتغلوا للحفظ عنهم بحفر الخندق وشغلهم الحفر عن صلوة
العصر وقوله ملأ الله بيوتهم ناراً يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا
ويحتمل ان يراد بالبيوت القبور قوله بين صلاتي النهار والليل يحتمل ان يراد
بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر وان يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة
الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار اول الفجر لانه
وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد معناه
انها فوق الفجر ودون الظهر والعصر والعشاء وللوسطى معنى ملائم لم يخص احد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأرجوان يكون حقا مُلهما من الحق وهو المتوسط بين الاشتغال والمحاط بالحوادث
وهو الملائم لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل المخل و
والتخفيف المفرط المخل وأن خير الامور اوساطها والامر بالمحافظة وقراءة
النصب على الاختصاص بديعة اذ لم يبلغنا النصب بالمدح والاختصاص
مع العاطف وما تقرر انه وصف مقطوع والله اعلم قوله وقوموا لله
في الصلوة اشار الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة
انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فنهوا يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين
قدم للتخصيص قوله او عليهم وصية الفرق بينه وبين كتب عليهم وصية
ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد الوجوب من كون
الترتيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر لهم وصية ويكون
الخبر ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المفاد انه يجب على الورثة
العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير وصى وصية
ويكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله نصب
بتوصون ان اصرت قال المحقق التفتازاني ان كان الحذف غير لازم فلا فعل
الخلاف في يد وان كان الحذف لازما فيكون الناصب المحذوف والمصدر
النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله
لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل المحذوف تعلق بالمصدر بعد
حذفه كما في حدا له وح يجب الحذف او قيد للمصدر حتى يكون المصدر للنوع
لا للتأكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال بعضه بتقدير الجار اي بمتاع
قوله او مصدر مؤكد كقولك هذا القول عين ما تقول قيل ان الوصية
بان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تأكيدا له كانه قيل
لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير
ما نحن فيه يشهد بانه جعل تأكيدا لغيره لا تأكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية

والذين يتوفون منكم

ان الوصية بالمتع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير
اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا
القول موافق ما يقول المخاطب هذا اقول لما كان تمتع زوج الرجل حال حيوته
السكنى في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة فغير
اخراج تأكيد لنفسه على طبق ما قيل فما قيل تحقيق للمقام وتنزيف للتمثيل ووجه
التمثيل ان البيت لما صار مُلكا للورثة فالوصية بالمتع يحتمل ان يكون بمجرد النفقة
وان يكون السكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير فالمقبول على مقتضى التمثيل
فاما تقدير لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلامهم فيه فما لا يقبله الذوق السليم
اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب لتأكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر
مؤكد بحذف المضاف والمقدر ووصوا وصية غير اخراج او حال من ازواجهم
سؤكده بل مقيده فافهم والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا
قبل ان يحتضروا اشار الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون
ثم نسخت المدة ظاهر في انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا
بنص جديد وهو مذهب البعض ومذهب اخرين انه نسخت الزيادة على اربعة
اشهر وعشر ومبنى الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل وهو
وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول دفع لما قيل انه كيف
يكون المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة على طبق الثابت في
اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلزم في الانزال
ترتيب اللوح المحفوظ وسقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم يكن
للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل ووجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله
تعالى فلهن الثمن مما تركتم ان لهم ذلك لا غير فاذا خرجن عن منزل
الازواج الاولى فان خرجن عن منزل الازواج او العدة وكانه حمل على
هذا المحل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العدة محقق يقتضي كلمة اذا وفيه

فان خرجن فلا جناح

وللمطلقات متاع

وتوجيه ان يقدر تعميم الخروج التغليب ... اثبت المتعة للمطلقات جميعاً
جعل كونه مفيداً للايجاب راجحاً وابده بايجاب ابن حبيب وبقوله تعالى حقاً على المتقين
الشافي على الاخي وبيان الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم
الايجاب بالقياس مع وجود النص ... فانه صار مثالاً في النص وتوجيه
صيرورته مثلاً انه شبه حال من لم يره بحال من رآه في ظهوره عليه لكمال
اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن رآه ووجه تعديته الرؤية بالى تعميم
معنى النظر سواء كان بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكماله
بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطاباً للنبي عليه الصلوة والسلام ويقال
انه اشارة الى ان روحه الاقدس قد شاهد حالهم ... والمعنى انهم ماتوا
ميتة رجل واحد بيد ان قول الله كناية عن سرعة تاثير القدرة وتمثيل له
والتوجيه الاخر احفظه بحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازاً عقلياً
... داوردان قرئ قبل واسط عطف بيان لداود ... ليعتبروا
علة للاماتة والاحياء معاً لان التيقن لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان
الله يقدر على حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثرة اشارة الى انه
جمع كثرة يزيف القول بالعشرة وتفسير الالوف بالمتآلفين وزيفه الكشاف
حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظاً
ومعنىً وروايةً قوله جمع الف كهلم وقوله مرخم قيل اسم نبي على اهل داوردان
وفي المعالم عن الحسن والمجاهد انه ذو الكفل المروي بتعدي بالباء وبعلى والمعنى
واحد على ما في الصحاح ... لما بين ان الفرار عن الموت عين تخليص اسم فاعل
من التخليص فهو معطوف على الكاف لانه في قوة اعتبروا او على محذوف و
التقدير فاعتبروا وقاتلوا وقوله وهو من وراء الجزاء يعني به يسوقه حيث
يشاء كما ان السائق الذي خلف الابل يسوقها حيث يشاء قوله لخروجهم على
صورة المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتنبيه على ان

والتنبيه على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله تعالى ... يقتضي على
بعض ويوسع على بعض اي بتقتير يقبض ويبسط على تريتهما كما هو مقتضى الظاهر
والكشاف قدم تفسير البسط وقال المحقق التفتازاني نبه به على ان المقصود في المقام
ذكر البسط وانما ذكر القبض للمقابلة ويكمل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى اثناء
في هذا التنبيه بالاكتفاء بما يتفرع على بيان البسط ... اي ابعثه لنا مقدرين
القتال لان القتال الحال عند المفعول وهم قرنا بان العدة ليسوا على حال القتال على تقدير القتال كما قيل اي مقدرا القصد قطف
القتال جعل نقاتل بمعنى نقدر القتال مع التجوز في صيغة نقاتل وتجدد زمان
الحال وعامله وليس المراد انها حال مقدرة والا لفسد بقولنا ابعثه لنا مقدرين
قتالنا ويحتمل ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوباً تشبيهاً بالمفعول
كما في زيد حسن الوجه بسبب الوجه فيكون حالاً مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل
صفة ملكا ويكون التكلم تغليباً اي نقاتل هو ونحن ... فادخل هل على فعل
التوقع مستفهماً عما هو المتوقع عنده تقريراً وتثبيتاً ... ظاهر الكلام ان الاستفهام
عن توقعه لكن توقعه بمجرد التلفظ لذلك بفعل الرجاء يتحقق ويثبت فالاولى
للاستفهام عنه للتيقن والتنبيه فجعل لذلك الاستفهام عن المتوقع ابتداءً بما
بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتيقن فانما يكون
بايلاء المقرر والهمزة والوجه ان يجعل الاستفهام لتيقن توقعه يعني ان توقعه
هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل رجوعه رجاء لا يخيب وعقب التيقن بالتثبيت
تعييناً للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضاً قال المحقق التفتازاني
هو الشايع ... اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف النفي محذوف عن
ان فان ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا في ان لا نقاتل ولو
جعل ما عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي داع لنا الى ان لا نقاتل والمشايع
سالنا لا نفعل بدون ان ويوجه الجملة بانها حال فالمطابق للمشايع جعل ان
لا نقاتل حالاً ... بتاء وبلد بغير قاتلين في سبيل الله ... من العمالقة العمالق
والعمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كصيقل او قوط اسم بن نوح او ولد ارم

ام تر تر الى الملا من بني اسرائيل

ابن سام وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع با
بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها الياء في كل حال كل ذلك من القاموس
واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين
وعيد لهم على ظلمهم او تقرير لعلم الله بما اوحي على نبيه حيث قال هل عسيتم
علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف وجه التعسف انه
اسم من اسماء غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يدفعه
منع الصرف اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر في
توجيهه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول لكونه
من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري يوافق العبري فهو ماخوذ من
الطول العبري الموافق للعربي ونحن ذكرنا في المزيد في النحو انه يحتمل ان يكون
معدولا من الطويل عدلا تقديريا كعمر غايته ان يكون اوزان العدل اكثر
مما ضبط من اين يكون له ذلك وكيف يكون له ذلك ولعل الاستفهام
للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن صدقوا برسالته ولا يأباه قوله
وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشاء تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه
عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم وبيان انه ليس محلا للتعجب والاستبعاد
ورابعا بانه الى الظاهر وخامسا بانه عليم وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه
حجة لعلهم طلبوا منه حجة لتطمئن قلوبهم والا فالنبي مصدق لا يطلب منه
الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وح معنى فيه اي في اتيانه سكينة من
ربكم يحتمل الاطمئنان الذي قصدوه لطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك
لتعيين وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بحملهم قوله ان الله قد بعث لكم
طالوت ملكا على المبالغة في قرب وقت بعثه لقلة نحو سلس وقلق
اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد ومن قرأ بالهاء فلعله ابدله منه
رجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف

وقال لهم نبيهم ان الله

وقال لهم نبيهم ان اية

الكشاف حيث رجح كونه فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد
ارتفع وقلب غير تاء التأنيث بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة الا
الاشتقاقية من التوب والامر فيه هين فليكن لغة التابوت غير مشتق
والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على القائل ان يبين قوله وبقية
مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة وكانه لم يتعرض له لانه جعله عطفا
على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره به ولك ان تحمل البقية على العلم
والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملائكة قلبه انهم
يحفظونه من وسواس الشياطين رضاض الالواح وهو ما سحق
ونسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه و
قوله لانهم اتباعه اشارة الى ان الآل ح محمول على الاتباع دون الاولاد وهو
احد معنييه وقوله وقيل كان بعده اي بعد موسى لا بعد نزول الملائكة
قوله وكان الوقت فيظا هو كالفيض وزنا شدة الحر والتقدير كان الوقت
وقت فيظ يعاملكم معاملة المختبر بما اقترحتموه في الكشاف من
النهر وسوق الاية انه مبتليهم بالنهر لما دعوا انهم تقاتلون في سبيل الله
فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وقد ظهر
من قولهم ما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا
انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله ليس نظره على دياره وابنائه
ومن نظره على دياره وابنائه فنفسه احب من الديار والابناء فكيف
يؤثر القتال على انفسه فليس من اشياعي او ليس بمتحد معي يعني الكلام
اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا تكلفا
في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية المكنى به عن نفي
الاتصال والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد معي
نفي كمال الاتصال اذ ليس ليس مني بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية

فصل طالوت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يفيد الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس شيئاً مني على ان يكون مني بيان
الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون
من تبعيضية قوله مأكولا او مشروبا او غيرهما ولذا عطف في قوله فان شئت
حرمت النساء سواكم وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم
على النقاخ الذي هو الماء العذب قوله استثناء من قوله فمن شرب لا من قوله
ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود رخصة الاغتراف لا المنع والا لضم في المنع
مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما قدمت دفع لقصور الفصل بينه
وبين جملته وهو انه ليس الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم
لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة وفي حكم انه في موقعه
قوله وتعميم الاول ليتصل الاستثناء اي ليصير متصلا ولا ضرورة لترك الحقيقة
هنا بل هذا داع الى حمله على الحقيقة لان دخول المغترف في القليل مهم لانه من
الجند المقاتل وقوله او افرطوا اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف
داخلا في القليل على تقدير جعل الثاني كالاول مصروفا عن الحقيقة محمولا
على شرب الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط
فيه ولا مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا خالف الاول في حمله على الافراط
مع ان الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثناء قوله تيقنوا يريد
ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير عن اليقين التنبيه على ان العباد
لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور يقينهم في صورة الظن
ولو اريد بملاقاة الله ملاقاة ثوابه لصح بقاء الظن على ظاهره لان العبد
ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله عما قريب بناء على استشهادهم
فيقتضي ابقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم عن قريب ففي
قوله او علموا انهم يشهدون نظر والمتخزلون المنقطعون والاختزال الاقتطاع
يقال اختزله اي اقتطعه قوله ومن مبينة او مزيدة الوجه هو الثاني وفي

وفي الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من مبينة على تقدير جعل كم استفهامية
لانكار الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية فنقول في جعل كم استفهامية تكلف
قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق
قلوبهم وهم في ذكره وفيه التنبيه على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة
فمن اراد فضيلة الصبر فليلزم ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم زوجه
طالوت بنته اي بنت جالوت وكذا ذكر المحقق التفتازاني وفسر قول الكشاف
وروي انه حسده واراد قتله بانه حسد طالوت داود على الزوجة قوله و
علمه مما يشاء الظاهر ان المراد وعلمه الله بعض ما يشاء الله ولا يظهر معنى التبعيض
لانه يحصل جميع ما يشاء لا محالة وتأويله انه علمه بعض ما يشاء تعليمه اياه وتأويله
بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن السوق والظاهر ان المراد ما يشاء
تعليمه اياه وكان المراد علم الله بعض ما يشاء داود اي اعطاه بعض ما يسأل
للعلم به قوله فانه خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة نوح ايضا
كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحجج المتكاثرة انها ارتقت الى الف
او اكثر ونحن نقول منها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة
فحاسب تعرف عدد معجزاتها والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر كرامات اولياء
امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فاته اعظم ما ترجح به وهو انه ناسخ اديانهم
ولا نسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه جعله
سبب تفضيله على جميع من عداه من الانبياء وهو ظاهر الفساد ويجب تأويله
بانه جعله سبب تفضيله في الجملة ويفسر قوله لم يستجمعها غيره بانه لم يستجمعها
جميع اغياره قوله ولو شاء الله هدى الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول
المشية غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب المعاني ان المفعول المحذوف لفعل
المشية ما يفيده الجزاء كما في لو شاء الله لهداكم فانه في تقدير لو شاء الله
هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم

وقتل داود جالوت
اخر ذا ثنا
تلك الرسل فضلنا

الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون عدم الشيء مرادا ولا يطلب تحقق
العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفي الاية دليل على انه
شاء الاقتتال فالشر بمشيئته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز
تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في دلالة الاية على جواز تفضيل بعضهم على بعض
كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع ففي
قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الاية ولا يثبت ايضا ان التفضيل
يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه
انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل بعضهم
على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن
لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن آثما قوله انفقوا
مما رزقناكم ما اوجبت عليكم انفاقه كلامه يدل على ان مفعول انفقوا
ما اوجبت انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا
مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع قدرا
ومحلا ومصرفا احسن التامل اقول اخبر خير من هو الانسي سيد الاي
آية الكرسي مبتداء وخبر وربط الخبر الجملة اما لكون هو ضميرا راجعا
الى المبتداء واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق
ذكر فالربط بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر وللنحاة خلاف في انه
هل يضمر للاخبر كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ
في الاستغناء عن الخبر وما رأينا احدا الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا
الله الى ذلك الخبر فنقول لك قس لا اله الا هو الى قولنا انما الاله هو يظهر لك
انك كما لا تحتاج في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا
اله الا هو هو اله فلما دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتداء وانقلب المسند
والمسند اليه ولا يبعد ان يقتصر بهذا القدر لمن يليق بخطابنا قوله مثل في

مثل في الوجود او يصح ان يوجد الاولى موجودا وممكن تقليلا للتقدير واورد على
الاول انه يجعل الكلمة قاصرة على نفي امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن
اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم
نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان
غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان من موجد ويحتمل ان يؤخذ مثل في
الوجود صفة خبر ويكون الخلاف المشار اليه ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا
يصح ان يوجد الذي يصح ان يعلم ويقدر واعترض عليه المحقق التفتازاني
بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة العلم في الحيوان
ممنوع لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه لمانع وفسر الكشاف الحي بالباقي الذي
لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح المتكلمين فيتجه على القاضي
انه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالفه القاضي وجعل
تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ان اطلق الحي على الله تعالى وكل
ما يصح له فهو واجب الخ دفع لما يتوهم من تعريف الحي بما يصح ان يعلم ويقدر
من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه يتفطن لوجه صحة تقدير يصح
ان يوجد في قوله لا اله الا هو قال ابن الرقاع وسنان الخ قوله
وسنان صفة احور في البيت السابق وهو وكانها بين النساء اعارها
عينيه احور من جآذر جاسم الجاسم قرية بالشام وجآذر كمساجد
جمع جؤذور وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي ادركه فرنقت
اي وقفت قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف
في الهواء يريد النزول وتقديم السنة اه يمكن ان يكون تقديم السنة
على القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم
مع قربه اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة ففي ترتيبهما الترقي من الادنى
الى الاعلى قوله وتاكيد لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه

بمعنى دائم القيام ودوام القيام يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم
عدم القيام ولم يجعله تأكيداً للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه
على غفلته واما كونه تأكيداً للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر
الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه
في قوة وصفه بالعلم والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة تأكيد القيومية
كمال تنفير للقائم بامر الدين وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر
فان النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافياً لقيوميته
والوجود في نهاية الكمال ففي الوجود القاصر كيف الحال قوله ولذلك ترك
العاطف فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس
لذلك فافهم قوله فهو ابلغ من قوله الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس قوله
فتأمل ووجه الابلغية انه يلزم ح كون السموات والارض له بطريق البرهان
ولكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل
على ان ما سواه متحيز لا تجرد له والا لكان بيان مالكيته به قاصراً لان
الاهم بيان مالكيته للمجردات قوله بيان لكبرياء شانه وكمال قدرته على
مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض والناصبة متعد
الى مفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس قوله او ما يدركونه
ولعل الاظهر وان خفي الى الآن ما يأخذونه وما يتركونه فان البذ وراء
الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخير والتحذير عن الشر قوله
والضمير لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء يحتمل ان اراد ان الضمير
راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء واراد انه راجع
الى الجميع تغليباً والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم والا فلا ينتظم
اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله ولا يحيطون بشيء من علمه اي
من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه معلومه

معلومه تنبيهاً على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم
المختص به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال ولا
يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئاً من علمه الا بما شاء تنبيهاً
على ان الشان للعلم الكامل الذي لا يسع العالم اخراج المعلوم من يده والظ
ان مفعول ما شاء الاحاطة فكانه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام
وقيل جسم بين يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط
بالسموات لناسب ان يقال ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات
والارض قوله ولذلك سمي كرسياً لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي
عرش الملك قوله اذا اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه
المتعال عن الانداد والاشتباه الانسب بما سيذكره المتعال عما يدركه
وهو كما ان الانسب بما سيذكره بعد تفسير العظيم بالمتعالي عما يحيط به فهم
قوله اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً وامر الدين
قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكرهه
على مخالفته العناد الناشي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من
الغي مؤكد لانتفاء الاكراه وفي الكشاف ان الله تعالى لم يلجئ العباد الى الدين
وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين الرشد من الغي بسابقه
اظهر قوله وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز
ان يكون الامر بالجهاد كسراً لشوكتهم لا لكراهتهم في الدين فعلوت اي
في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت قلبت عينه ولامه
قلباً مكانياً فصار وزنه الحالي فعلوتاً قال الجوهري يكون واحداً وجمعاً مثال
الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله
بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحداً وجمعاً قوله والله سميع
بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على انه لا بد في الاسلام من الاعتقاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاقوال ... والمراد من ارادة ايمانه والاظهر ان يكون امنوا بمعنى ظاهروا ويكون
المراد بالظلمات ظلمات الشبه والوساوس المعنوية له في الدين وبالنور اتضاح الامر
والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا مؤكدا ومحققا لقوله
لا انفصام لها ... والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت ...
ولعل عدم مقابلته بوعد المؤمنين بنحو نظم لشانهم اي شان للمؤمنين ووجه التعظيم
انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا اوان امرهم لجلالته مستغن عن
البيان ونحن نقول تركه وعد المؤمنين في هذا المقام مع انه دأب الكلام القديم
لانه تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا ... تعجيب
من محاجته نمرود وحماقته نمرود بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه
الاية بيان لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى تبكيت نمرود
ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات حيث اخرج
نمرود من نور دلالة ابراهيم وحجته الباهرة الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجب
من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين نمرود الى الظلمات
من النور ... وهو حجة على منع اباء الله الملك الكافي من المعتزلة لا يخفى ان
اباء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان اباء الملك له قبيح
ولا يجوز منه قبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فريقان بعضهم
لا يمنع اباء الملك بجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وامتحانا لعباده

فلم لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت لانه
ان يجعل استئنافا جوابا لسؤال ولا حسن ان يجعل ملفا لقوله قال انا احيي واميت
ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه مبنيا عن الظهور على المخاطب بحيث كانه مرئي لاياه يم
تقدير السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان آتاه على
الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا يناسب العامل ظرفين من جنس واحد
والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت

الم تر الى الذي حاج ابراهيم

سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال فيه نظر لانه امتاعين
الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض ... انا احيي واميت
بالعفو والقتل وكانه جزاء الكافي على هذا القول انه سمع ان الموت بقبض
الملك روح الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امهاله تعالى
وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل لهذه المشاغبة
اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة فقصد به تبرئة ساحة
كمال ابراهيم عن الانخدام في اقامة دليله الاول كيف وكل واحد يقدر ان
يقول في مقابلة ما ذكره نمروذ ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة
على ما قيل وان يقول العفو ايضا ليس منك بل من يخلقه الله فيك كالقتل والاحياء
والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التبرئة فقال ليس هذه الامور ادلة بل
امثلة لعدم تناهيه والعدول من الاول الى الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن
نقول قد اشار الله تعالى بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل
جعل الكافي مبهوتا ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمروذ
اني آتي بالشمس من المشرق لانه استحى من الحاضرين من العالمين بانها كانت
الشمس قبل وجوده هكذا دهورا متتابعة وفي الاية دليل على جواز الانتقال من دليل
المجادل عن دليل الى اخر قبل اتمامه على الخصم على ما قال الكشاف وما قاله المحقق
التفتازاني من انك ان اوردت من الانتقال اولا دليل بعد دليل فلا حاجة
الى دليل لان ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهى من ان يشتبه على
احد وان اوردت قبل اتمامه فانه دليل في الاية لان الدليل الاول كان واضح
الصحة فلذا لم يشتغل به ضعيف لانه اراد الثاني ولم يتم على الخصم المكابر
واشتغل بدليل اخر فظهر انه يصح الانتقال من دليل الى اخر لاثبات الدعوى
ولا وصمة فيه قوله ... وقرئ فبهت كضرب وقراءة ابو حيوة على ما في الكشاف
بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع

والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر فاعله على وفق قراءة ابو حيوة اذ
الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي متعديا على وفق
الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح
بهته اخذه بغتة تقريره او ارايت مثل الذي حذف لدلالة الم تر
عليه لم يجعله عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول
الى على الكاف اسمية كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع
معنوي ايضا اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه فتعجب
ومعنى ارايت مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة وبهذا يفاد كونه عجيبا
ولو جعلت التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب ولا
صحة له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين
طريقي التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف ههنا لكن الحكم بزيادة الكاف
على تقدير عطفه على الذي حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين
تنافر وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به منكر
الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا حتى يؤتى بالكاف اشعارا بكثرته بل
منكرا فعل الله له هذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة واقل ممن يدعي
الالوهية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها حرف
التشبيه بعيد كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر وفي الكشاف
في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر والظاهر لان المقام مع المثل
يقتضي انكار الروية لغوايته لا انكار عدم الروية او ان كنت تحيي فاحي
لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقديرا واحي عطفا على فات وقوله وهو عزير بن
شرحيا متعلق بالاية لا بقوله كاحياء الله الذي مر كما توهمه العبارة لان عزيرا
من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس في زمان بني اسرائيل وتؤيده نظمه
مع نمرود هذا التاييد انما يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد

او كالذي مر على قرية

يؤيد كونه عزيرا ان يكون مثالا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان نمرود
مثال للاخراج من النور الى الظلمات فيكون الايتين مثالين لما سبق من حال
المؤمنين والكافرين ويتجه ان المناسب العطف بالواو لا باو ولك ان
تقول لم يجعله مع نمرود في سلك بل مع ابراهيم حيث اراد كابراهيم ان يعاين
احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرى كالرمي الجمع بمعنى
متى اثبت القاموس اني بمعنى متى فالبثه ميتا مائة عام الى يريد دفع
ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق مائة عام وقيل ملك او نبي
والضمير في قال لله اسند اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد الى السبب
وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث او شارف
لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظ انه آمن بعد التبين وتوجيه التكلم
مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء
وقيل اذ مات ضحى وبعث اه هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى
بل من خواص عطف الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبث بعض يوم واما
معنى فلانه لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج
الجعل بعض يوم الى روية بقية من الشمس واشتقاقه من السنه والهاء
اصلية وذكر القاموس التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب واذا قدر لام التسنه
واوا كان اصله سنوة كطلحة واذا قدر هاء فهو ايضا سنهة كجبهة على ما في الصحاح
وجعله من السنه المعتلة انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى
افسد ونحن لم نجده في كتب اللغة وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد
في معناه الا الحماء المسنون اي المتغير المنتن او انظر اليه سالما ويؤيده
انه لم يقل وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يصفه بانه لم يتغير كما وصف
الطعام قوله والاول ادل على الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على وجه
مخصوص وهو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في

هذا التاييد راجح لان في الاول يمكن ان نقول ان الامر بالنظر الى حال الحمار المتفرق عظامه ادخل في التعجب من الامر بالنظر الى عظامه فتدبر

في سوء الفساد بالبلى مكث مع انه تفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد
او على حالة من لبثه مائة عام ووجه الاولوية لما بعده ان الظاهر ان النظر الى
ما كان معه كالنظر الاول قوله اي وتعلم ذلك عطف على قال فقدر التقدير
والاولى ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك اية الناس قوله كيف
ننشزها كيف نحييها بعني ايد بالانشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله او نرفع
انه يحتمل ان يراد به حقيقته وفي الصحاح انشاز عظام الميت رفعها الى موضعها
وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه
وفي القاموس النشز احياء الميت كالانشاز والانشاز قوله تقدير فلما تبين
له ان الله على كل شيء قدير وفيه دليل على مذهب البعض بين حيث اعمل الثاني
اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول في الثاني وهو غير مختار وبعيد في نظم
الكلام عن الاختيار وقوله فحذف الاول معناه فاسقط الاولى وضع الضمير
موضعه لذا لا لما تاتي عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي يعني ما قبله
اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء الموتى لانه السابق
بعينه ولم يسبق بعنوان ما اشكل عليه شيء والاظهر انه تمام تبين له ما ذكر من
احياء الموتى لانه السابق بعينه وعدم تسنه طعامه مائة عام والاظهر
حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تاثيره قوله والامر
مخاطبه على صيغة اسم الفاعل او نفسه بسبب نفسه والتقدير وهو يأمر
نفسه او من هو بمنزلة نفسه تاكيدا قوله قال له ان احياء الله برد الروح هذا ان صح
لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت انه برد الروح الى البدن
والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت والا لقال يميت ويحيي قوله قال
له ذلك وقد علم اه اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم الناس ان بين ذلك
ما ينبغي عن الشك في امر الذين يجب عليهم ان يكشف عن باطن امور جدا ثم
يذكر ذلك او يعلم ان السامع ينبغي ان يستكشف باطن امور لئلا يبقى في حقه

في حقه او تردد في الاحتمالات على مظنة سوء قوله ولكن سأله لا يزيد بعينه
اشارة الى ان المراد من زيد الاطمئنان لانه لا محالة قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد
ان يجعل اطمئنان القلب على دفع اضطرابه في شوق معرفة كيفية الاحياء وفائدته
معرفة السامعين عن ضده ان لا يظنوا به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب زيد الاطمئنان
منهم كطلب الايمان وفي قوله رب كان اشارة الى ان الطلب لتنبيه لا لانكار فيه
قوله فخذ اي اذا كنت مؤمنا فخذ فرغ ذلك على ايمانه تنبيها على ان خارق العادة
لا يجري على يد من لم يؤمن بالله قوله قيل طاوس لا يريد ان المراد باربعة
من الطير كانت تلك الاربعة فبعيد عن النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة
شاءها ولا يريد انه اخذ تلك الاربعة فاذ كره من الايماء بعيد لانه لو كان
مأمورا بتلك الاربعة لكان فيه ايماء ولما في الامر باخذ الاربع آيا كانت فلا
ايماء ولكن لو تم لكفى وجها للتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص
لاهل الظاهر والاول وجه لاهل التزمر ويمكن ان يقال وجه تخصيصه ان فيه
من يذاجزاء من الريش ففي احياءها من يذ ظهور اليعذوبة وخشية نفس الغرابيس
لانه حريص في تناول النجاسات وبعد امله لانه بعيد في الامن فطلب جيفة
وسهم الحمام بالرفع والمسارعة الى الهوي عن ظاهره وكانه اراد بقوله الموسوم
بهما الموسوم بمثلهما من التوقع في الهواء والمسارعة الى الهوي وكون الطير اقرب
الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان واجمع لحواس الحيوان لانه يشارك
الحيوانات في احوالها ويزيد عليها بالطيران قوله لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء
هل هو الذي احيي او اخر والاظهر التامل فيما ليعرف انه هل هو الذي احيي كما كان
بالانفاق وبالاوفق بحسوسية ما قوله ولكن الطواف لما ضاع تصورها واوله
وما صيد الاعناق فيهم جبلة وقيل فما لا تقبل الاحياء من حث خذف
يعني ما الة الاعناق الى قوم خذف واطاعتهم لهذه الصنعة ليست لجبلتهم بل
لغلبتهم على الناس وكثرة شجعانهم قوله وقرع بصيد الجيد وخفي كانه ..

واذ قال ابراهيم رب ارني

على الليث قنوان الكروم الخ - زيدان فرع المحموته عمل حيدها لنقلها الكل
اشار اليه بوصفه وحف على زنة فلس بمعنى كتف كانه على الليث كجيد طرق العنق
قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل قوله
ثم جئتهن وفرق اجزاءهن على الجبال التي بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم
طلب معرفة وقدرته على جميع اجزاء الموتى مع تفرقها جداً واختلاطها قوله ثم
اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والاسالة فعلاً اخر وهو
التجئة لكن الاولى ان يقدر فجئتهن لانه لا تراخي بين الاسالة والتجئة
الا ان يقال قدر ثم جئتهن اشارة الى طول زمان التأمل في الاربعة قوله
قل لهن تعالين باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن الله قوله
على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن يزيد
في حسنه فلذا اعتبر والاولى كمثل باذري حبة على تقدير جمع مضاف وفي
تمثيل الانفاق بحبة انبت سبع سنابل تنبيه على اسر وهي انها لابد من تطاول
في ادراك الجزاء ومن حفظ السنابل من المهلكات ومن تربيتها بادامة
الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله تلك المضاعفة يعني قوله لمن
يشاء تقييد لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاماً وله توجيه اخر في الكشاف
وهو ان الله يضاعف ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجر قوله نزلت في
عثمان رض لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا اكثر تجهيزاً
من الصديق في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضاً قوله
بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر
فضل من الله والمن عالوته له فلذا لم يقصد السببية او يقال لاغناء
الاجر عن افادته السببية بالفاء قوله ومغفرة ويتجاوز عن السائل
المحتاج فيما انقل المسؤل بالسؤل والاولى ان القول المعروف عبارة عن

مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله

عبارة عن الرد الجميل ومغفرة عبارة عن صدقة يتبعها منّ ولا اذى وانما
صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة وانما العطف على المبتداء فلا يتوقف على
تخصص المعطوف للنكرة ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصص المبتدأ
بل من قبيل كوكب الخ لساعة فتامل قوله عن انفاق بمن والاذاء الاولى اطلاق
الانفاق فالغني والله غنيّ عن الانفاق فلا يوسيكم في الانفاق بما يوصيكم لما يعود
اليه بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امر به قوله ولا تبطلوا
اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها لا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضاً
تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله فاذا لم يبق معتبرة فقد بطلت قوله
بكل واحد منهما الخ بل بعد منهما ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف يتصور هذا
مع العطف بالواو قلت بالاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا صدقاتكم بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رياء
الناس فيه اشارة الى منشاء الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء
لا لوجه الله وقوله الاخ فمن اراد التحفظ عن المن والاذى فليتخلص عن
الرياء فان قيل الذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر
لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار حبطت فلم تشبيه
ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم
الايمان قوله اي انفاقاً رياءً الاولى انفاق رياء او انفاقاً ريائياً قوله
كمثل صفوان يعني ماله في انفاقه حيث جرّده الانفاق الذي بمنزلة الوابل في
اثبات الاجر من ماله وابقاه عارياً لا شيء له بمنزلة اجر المن لا ينتفع بالوابل
بل يجرّده عن ترابه ولا يخفى حسن تشبيه المرائي الذي في قساوة القلب
كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا مبين للمثل لانه يفصح
عن وجه الشبه قوله كما في قوله وان الذي مانت من الحين يخفى الهلوك
والفلج كالفرج اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد الضمير لم يتفق له

لكمال بعده فانه جعله راجعاً الى الذي بناءً على توهم انه سبق من المراد به الجمع لكثرة
تعاقب الذي ومن قوله وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى الخ هذا انما يتم
لو لم يكن متعلقاً بالمشبه به كقوله فمثله الخ بل يكون متعلقاً بمجموع المشبه والمشبه به
والظاهر الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفرة فليلتجئ
الضال الى الله وليستعذ به من الكفر قوله وتثبيتاً بعض انفسهم الخ اشارة
الى ان من للتبعيض في موقع المفعول لا لان نفس من مفعول بل لانه صفة
مفعول محذوف اي شيئاً من انفسهم على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت
لبعض النفس بقوله فان المال اه وملخصه ان للنفس قوى بعضها مبدأ بذل
المال وبعضها مبدأ بذل الروح فمن سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت
بعض نفسه على الايمان ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل
نفسه على الايمان وقوله او تصديقاً للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت
تثبيت الاسلام والجزاء فيهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم وفيه تنبيه يريد ان
في كلا الوجهين تنبيهاً على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب
المال اقول بل جعل الايمان راسخاً في القلب متمكناً فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه
تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو الاعلى وقسم لتثبيت بعض
النفس على طلب الرضاء او تثبيت النفس مبتدأ من اصلها على الرضاء وذلك
لمن لم يتمكن في طلب الرضاء لكن ينفق لتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه
الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين فهو في سلك والله يضاعف
لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل فهو يأتي اكلها مثلين فهو في سلك
حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة قوله فان شجرة تكون
احسن منظر اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل ان يكون
وجهه انه اذا كان نفقة لوجه الله يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة
على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة

ومثل الذين ينفقون

الربوة لا تخفى على عين بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا تجتلى
على عين من الاعين قوله تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص يعني ان
الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه ويزده او ان
الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس الا يكفيك
ابصاره تعالى والله بصير بعملك ايها المخلص فما الحاجة لك الى رؤية غيره
قوله الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلت
التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققاً من احدهم ومن البين
انه لا يتصور من احد قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملته فتعجب
او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز
ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان يحمل الثمرات على ثمرات النخيل و
الاعناب اي فيهما من جميع انواع العنب والتمر وح يستغنى عن التغليب ولو
حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضاً محمولاً
على ثمراتهما على وجه التغليب فتعم الثمرات كعمومهما قوله كانه قيل ايود احدكم
لو كانت له جنة في الكشاف ان لهم عبارتين ايود احدكم ان يكون و
ايود احدكم لو كانت فعومل باحدهما معاملة الاخر لاتحادهما في المعنى فان قلت
ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفاً على يكون
غايته ان تدخل ان عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع
يكون للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على الماضي
مجردة عن الاستقبالية فلا يصح جعل الماضي مدخولاً لان هذه قوله عطف على
اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا يقابل العطف باعتبار المعنى والعطف
على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضاً يصح ان يكون عطفاً عليه قلت التقابل ليس
باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفاً على اصابه وباعتبار المعنى
يصح ان يكون عطفاً على يكون وان يكون عطفاً على اصابه قوله والمعنى هو كمرمى

له فيها من كل الثمرات

اسم مفعول اي والمقصود تمثيله حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما
يحبطها كرياء وايذاء فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى
والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم
على وجه ينبغي قلت له اتصال بهذه الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال
عملهم هذا واحتراق جنتهم فان قلت ما الفائدة في ذكر الاعصار وهل لم يكن
الا نسب فاصابته نار فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه
مزيد تحسر لان افناء الجنة بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد
والاحسن ان يكون تمثيلا بحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه ذنبا الا
بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان ابن آدم ويبرزه في معرض الخير
فيكون الاية توصية للمنفقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن الغفلة
في احوالهم وح ذكر الاعصار لكونه شبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره
في بادي النظر ويلائمه اشد ملائمة قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في
اعمالكم واحوالكم ولا ترتكبون عملا في بادي النظر وتجتنبون عن مواضع
الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة ظرف للحسرة والاسف فلا يطلب جزاء
فالصواب ووجدها محيطة من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على التفسير
بالجياد قال المحقق التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر
بالانفاق واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانقياد يحصل بانفاق الحلال
الجيد والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل
انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذا
لقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبها اي من طيبات ما اخرجنا من
الحبوب ولك ان تقول ان ما عبارة عن الطيبات لا ان المضاف محذوف لان
تخصيص كلمة ما شايع وفيه غنى عن حذف المضاف ولا تقصدوا الردي
منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه

يا ايها الذين امنوا انفقوا

منه بالمال ليشمل المكسوب المخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن قسميه
ويجوز ان يتعلق به اه لم يذكر لتقديم منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف
حيث فسره بتخصونه للانفاق لانه ح يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق و
صدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة
في تقديم منه المبادرة الى ذكر ربط الجملة الحالية ليرتبط من اول الامر و
الاحسن ان يكون منه تنفقون جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي
امنه تنفقون ولستم باخذيه فيكون من نظائر اتضرب زيدا وهو اخوك
وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى
لنفسه واشار بقوله اي وحالكم انكم لا تأخذونه من حقوقكم لرواية اي
انه حال كقوله تنفقون ويصح ابقاؤه على العطف وقرئ تغمضوا اي
تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين وهذه القراءة لقتادة وقال التفتازاني
لا يوجد الاغماض بهذا المعنى في اللغة حميد بقبوله واثابته ونحن نقول
حميد لا يليق به الا الجميل الجيد الوعد في الاصل شايع في الخير والشر
وان غلب استعماله في الخير فاستعماله هنا في الشر على الاصل ونحن نقول
استعماله في الخير هنا والمراد انه ما يخوفكم به وهو وعد الخير لان الفقر للانفاق
اجل خير ويغريكم على البخل يعني الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه
تسلط عليكم تسلط الحاكم الامر مفعول اول آخر للاهتمام بالمفعول
الثاني وليتصل بذكره ذكر حكمه اي قوله ومن يؤت الحكمة وما انفقتم
من نفقة قليلة او كثيرة اشار الى ان المراد بهذا البيان تأكيد العموم قوله
في حق او باطل انما عمم النفقة للحق والباطل والنذر لما هو في الطاعة او المعصية
ليكون مستجلبا لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق
في باطل وينذر في معصية ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار
بمن ينصرهم من الله ومن يمنعهم من عقابه ولك ان تفسره بمن ينصره

اذ المال اما مكسوب او مخرج فيكون بمكسوب والمخرج من جنس المال و يتعين المرجع

فيفيد جواز انفاق الخبيث مع الطيب مع ان اول الكلام وهو قوله انفقوا من طيبات ما كسبتم يفيد ايجاب الانفاق من محض الطيبات فيتناقضان

بضم التاء وفتح الميم مخففا مجهول تغمضوا والقاري هو قتادة ويدل على التخفيف ما ذكره من التفسير بقوله اي تحملوا الخ ومغمضين على صيغة اسم مفعول من اغمض على ما صرح به ابو البقاء فيكون من قبيل قولهم احمدت الرجل وجدته محمودا وبهذا يندفع ما اورد انه غير موجود في اللغة ظ

ووجه كونه تأكيدا للعموم هو ان مراد من ما هو النفقة لا غير لذكر انفقتم بعده فهي عامة للقليلة والكثيرة وغيرها فيكون ذكر من نفقة شاملا للمذكورات تأكيدا لذلك العموم وهكذا قوله من نذر ٩

في التمسك بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي وذلك لانه لا ناصر له
اي اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وملائكته باذنه قال المحقق التفتازاني
فان قلت نفي الانصار لا يفيد نفي الناصر قلت اورد الانصار للظالمين على
سبيل التوزيع فهو في معنى نفي الناصر عن كل ظالم هذا وقلت انما احتاج
اليه لجعل من زائدة ولك ان تجعله تبعيضية اي شيئا من الانصار قوله
اي فنعم شيئا ابداؤها يريد ان هي على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط
ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير وان تخفوها وتؤتوها الفقراء
لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء لا بد ايضا منه فلا بد لتخصيص الاخفاء
باشتراطه من نكتة فكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه
يظهر عليه الفقير ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه بخلاف
الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة
والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو احد مصارف
الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء على
المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء
ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذ تعلمون ان اخذ الصدقات
لا يضعها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وانما ذكر هنا ايتاء الفقراء
تنبيها على ان الاخفاء لغرض ان يصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم وصوله
خير وكان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لهذه الاية جعل ايتاء زكوة
الاموال الخفية لاصحابها اي والله يكفر قصد بيان مرجع الضمير
لا تقدير المبتداء لانه لا داعي اليه وكان الاظهر اي ويكفر الله او الاخفاء
الا ان يقال اراد توافق المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية قوله على انه
جملة فعلية مبتداءة اي غير مرتبطة بالشرط اما استيناف بالواو او
معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعلها اسمية على تقدير العطف على ما

على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتداء رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه
ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكسائي به اي بالنون
مجزوما على محل الفاء وما بعده وجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان
كان ما بعدها المرفوع لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها ترغيب في الاسرار
ويحتمل ان يكون تحريضا على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعملون
ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسر فكل ما يخبر به فهو صدق محض لا يشوبه
وهم وغفلة فهو ح لا يخص بقوله وان تخفوها فهو لانفسكم لا ينتفع به
غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي
للفقير بين هذا ولك ان لا تقيد الانتفاع وتجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة
الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال
المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد وجد
الشهادة نصابها فيتجه عليه انه ينفع لو تم التزكية وفيه بحث لان اللام تصلح
للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا به
على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة عليكم باخذه وقيل
نفي في معنى النهي وح يحتاج في عطفه على سابقه الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء
على الاخبار بان تجعل الجملة الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم
قوله فهو تاكيد للشرطية السابقة فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد
الصرف بل المقصد الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على
السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير
بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بانه منة على الغير بما ياخذون
العوض اضعافا ولا منة فيما يؤخذ له العوض روي اشارة الى توجيه اخر
للاية وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن المن والاذى فح
معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلانفسكم

ليس عليك هديهم

اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم
يُوفَ اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فانما يجوز صرف الى الكافر
مطلقا على مذهب غني ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي
وتمايدل على انه في التطوع وان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة
ولم يكن صَرَفَها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثوابَ نفقتكم
او ما يخلق على ما يقتضيه تقسيم التوفية متعلق بمحذوف في اي اعمدوا
من باب ضرب وهو العقد ضد الحل اي على ما في الصحاح وتقيد صدقاتكم
للفقراء يجوز الى تنزل ما عداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا يتجاح
في دفع الصدقة الى الفقير الى سؤاله او معرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن
بفقره من سيماه يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل
تعففهم عن السؤال ويمكن ان يكون المراد بحسبهم الجاهل بمصالح الدنيا
اغنياء من التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال
والمعنى انهم لا يسالون وان سئلوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل
الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال ولك ان تجعله مفعولا
مطلقا للنفي اي يتركون السؤال الحاحا اي مُلحِّين في الترك وقيل
هو نفي للامرين كقوله على لا حب اي طريق واضح لا يهتدي لمناره اي لعلامته
فان المقصود نفي الاهتداء رأسا قال المحقق التفتازاني هذا انما يحسن فيما
اذا كان قيد النفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد ملزوما لنفي المطلق كما
ان المنار لازم الطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف
لازما للسؤال غالبا اي يجوز الاوقات والاحوال بالجملة الاظهر
ان المراد انهم لا يفوتهم انفاق جدا وكلا وجدا مصوفا ليلا كان او نهارا
يُنفقون وكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم
عن الرياء وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون فرصة الانفاق

الانفاق وقيل على كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر
وعلي وما بطق الخيل في سبيل اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بالعطف
اي منكم فيفيد التفات والاظهر تقييدي منكم وتقييد اذكر ايضا حسن جدا وفيه
تكلف لا يساعده النظم فالعمدة التوجيه الاول ولغاية بعده تمسك به بعضهم
الوقف اشارة الى الداعي اليه اي الاخذون له وانما ذكر الاكل لانه
اعظم منافع المال ولان اعظم ما يظهر منه الضرر من استعمالات الحرام هو
الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن وهو زيادة في الاجل لا يعني
ان يزاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا تقبل
شيء وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار التلفظ به على
طبق المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ التلفظ الزائد
بمشابهته يكاد يؤخذ المعنى الزائد بمشابهته البيع ونحن نقول الكتابة بالواو
لان للفظ نصيبا منهما وانما تكتب الصلوة والزكوة بهما ليكون في مظنة
الالتباس بالجمع وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان
سماه وتمام الآية لا يقومون الا كما يقوم الذي لا يتمالك من المس بل لانه كون المصروع
ممسوسا للشيطان بط بل من انفخ سبب عروضه في علمه اذا تفوا
من قبورهم فسمي القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون المراد القيام عن
مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تأثير اكل الربا او يكون التخبط
عبارة عن التخبط في افعال القلب وعن اضطراب الباطن في الامور الاخروية
من المس جعله متعلقا بالا يقومون يخالف ما تقرر في محله ان ما قبل
الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون في ما منيت الا زيدا في الدار
قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير منيت في الدار في جواب
من سئل عن موضع الضرب اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموا الربوا
والبيع في سلك واحد ظاهره يشعر بانه جعل الكلام من التشابه لامن التشبيه

وح لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل تركيب التشبيه والحكم
بالتشابه فالاولى ان يقال السبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف
ويمكن ان يوجه الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك
لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي اربح وانفع
اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس في مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص
قبل نزول الاية من غير معارض اذ القايس المتحير في النص ليس بمعذب و
ولك ان تقول المراد بذلك اكلهم الربوا اي اكلهم الربوا لهذا القياس
فاحل الله البيع وحرم البيع فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد وضوح النص
ولهذا لم يؤاخذ مما سبق على راي سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما
قبله هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما على مذهب سيبويه
خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة
من المبتداء والمنعوت وذي الحال والموصول ويكون المبتداء حدثا وان
لم يكن حدثا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط
شيئا فالمسئلة ثلاثية فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه
وعظ اشار بتبديل الموعظة بالوعظ الى وجه لتذكير الفعل وله وجهان
ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله
وامره الى الله يجازيه على انتهائه ان كان من قبول الموعظة و
صدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى بسبب مجيء الموعظة
فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة يحتمل ان يكون
انتهاؤه بسببه خوفا من مؤاخذة الاسلام كما هو شان اهل النفاق
على ان لك ان تجعل ان كان مصدرا بجعل ان مصدرية لا شرطية وتقدير
اللام عليه ولا خفاء في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى
وغشيهم من اليم ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه

فيه قيل بدليل قوله كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل دفعا لما
ذكره الكشاف من ان هذا ابين دليل على تخليد الفساق في النار قال المحقق التفتازاني
كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل يابى ان يكون العود عودا الى الاعتقاد
ولك ان تجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا بقي حكم من لم يحلل
لكن عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو
انه لا يصح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع والله ان شاء يعذب وان شاء يغفر
فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا ينبغي ترك حكم الفعل مع انه اعم
واهم وجعله بيان حكم الفعل اتم لان من الخلود في النار للفعل يعلم الخلود
في النار للاستحلال دون العكس يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت
منه جعل تضاعف ما لاجله والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه
كل كفار نفي محبة الكل باعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص
البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او لاشتراك العلة والاولى ان نفي
المحبة شاع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم عند
المحل بكسر العين وقت حلول الدين اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن
فايقنوا قال ثقيف لا يدي لنا هو من قبيل لا غلامي لكم وقرئ
بهما مضافين بحذف التاء جواب عما قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد
مفعل بالضم الا مكرم ومعون كقوله واخلفوك عد الامر الذي
وعدوا واوله جد الخليط غداة البين وانجردوا لا ما قيل بان الخليط بسحرة
فتبددوا لانه وزن اخر الخليط المخالط كالصديق والنديم يقع على الواحد
والجمع انجرد بنا السير امتد بنا من غير ميل على شيء فمعناه اسرعوا ويقال
اخلفه ما وعده وهو ان يقول شيئا ولا يفعله وقد حذف التاء في عد
الامر كما في اقام الصلوة ولا حذف بدون الاضافة فيؤخره مرفوع
معطوف على يحل اي لا يكون الحلول المستعقب للتاخير الا على هذه الصفة

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله

او هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا يظهر السببية بين الحلول والتأخير
ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك العلم و
والا فالمؤمن لا يكون جاهلا به ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم
تنوعه الى المؤجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده يلتفت النفس الى تنويعه
بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما تغفل عنه ومن فوائد التعميم كانه قيل اذا
تداينتم باي دين كان قليل او كثير وقوله ويكون مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه
لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى وللتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر ان يكون
تامة ومرجع فاعله معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى
وهو تعليم التأجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر
فانه لا يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ
تعيين الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين وعن ابن عباس ان
المراد به السلم لان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف
من يكتب بالتسوية قد اشار الى ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب اذ
لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة لكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا
بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود
تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا
مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني وهو في الحقيقة امر لمتداينين باختيار
كاتب العدل وان كانت في الظاهر امر للكاتب لان الكلام في المتداينين
وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل
ملزوم لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول
في قوله بينكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب متوطن بينهم لانه اعرف بحالهم
وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة مثل ما علمه من كتبة الوثائق
في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها

يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم

عليها بتذكير نعمة الله ووجوب شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها لما بعدها
لانه مثل وربك فكبر ونحن نقول وهو تقييد للنهي بكونه معلما اي يمنع عن
الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فينبغي ان يابى امر بها بعد النهي عن
الاباء عنها تأكيدا وعلى هذا يكون الفاء لغوا فالحق ان مناط الفائدة الفاء
والمقصود انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انظار كانه قيل فليكتب
عقيب الاستكتاب بلا مهلة والاملال والاملاء واحد بل الاملاء
في الاصل املال فلما قلبت اللام ياء في امللت تبعه المصدر في ذلك فصار
املايا فقلب حرف العلة الواقع بعد الالف الزائدة همزة ولا يبخس
ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع عن الجناية في الحق مع ان الجناية بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير وليتق الى كل من المملي والكاتب
وكذا ضمير ولا يبخس ولشرح القاضي احتمال ذلك فتأمل فان قلت كيف
ينقص من عليه الحق ولا يداينه صاحبه لو بخس شيئا قلت ربما يكون محيلا
مخداعا يقر على وجه يضر صاحبه ولا يعرف صاحبه اي الذي يلي امره
ويقوم مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي واستشهدوا شهيدين
لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد شرط الشهادة
فلا يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر او مترجم يمل عنه وهو
يصدقه كذا في الكشاف وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم
على بعض وكانه يقيس والا فالكلام في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ
من حمل الرجال على البالغين لان احد معاني الرجل البالغ منهم اي
فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة فليشهدوا رجلا وامرأتين
فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب تقدير هذا الامر المأمور
هم المخاطبون قوله لعلمكم بعدالتهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا
بشهيدين وبقوله فرجل وامرأتان وح يرى ان الاحق تقديمه على رجلين

فرجل وامرأتان

بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا
فرجل وامرأتان لئلا يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل
وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا متعلقا بامرأتين خصتا
بالاحتياط فيهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد امرأتين
متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم يصح شهادتهما قوله وكانه قيل
ارادة ان تذكر احديهما الاخرى المريد هو الله تعالى لا المستشهد لانه حكمه
اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه لا يخطر ببال المستشهد بل
يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا يستفاد من الكشاف وشرح
المحقق التفتازاني ولك ان تجعله الفائدة المترتبة على الاشهاد دون
غرضه فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في معرضه ونزل
منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته مع كراهتها
مطلوبة لاجلها قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان
الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني
ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة والشهادة ولا يخ
عن تكلف هذا كلامه قال المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له
وجه تكرر لفظ احديهما ولا خفاء في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر
اذ ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية في موضع المفعول
ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل في موضع الالباس نعم صح ان يقال فتذكرها
الاخرى فلا بد للعدول عن نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم
يصح ان يكون احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها
الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما الاخرى عدولا عنه فيتجه طلب نكتة
للعدول ولانه لا الباس لانه لما كان من البين ان المناسبة ليست
هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير

في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم ان ضلت
وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل الاخرى لانه لا يحسن قبل ذكر
احديهما فابدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته كانه لم يقدم
عليه ان تضل احديهما فتأمل فانه لا يعد التأمل الا لمثل هذا المقام الذي يحير
فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا
المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى ذكرا لازالة نقصانها بانضمامها
معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه المشار اليه بقوله من بدع التفاسير
ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة
الذكر ليس نتيجة تذكير احديهما الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة
نقصان نسيانها فتحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر واحد بل
احديهما التقوية بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة
على اثنين فتأمل قوله او التحمل في الكشاف قال قتادة وكان الرجل يطوف
في الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي
قبل التحمل على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني
وهذا انما يصح لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف
باسم المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر ثم هذا التوجيه ليس اول مقام
احتيج اليه هذا المقام بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله
ممن ترضون من الشهداء وقد ذكرنا لك وجها فتذكر قوله لا تملوا السأم
كالقوم والفرس والسآم كالعوام بمعنى الملال فحمل النظم اولا على الحقيقة لان
حفظ الحقيقة متقدم وخص الخطاب بمن كثر مداينته وحفظ عموم الخطاب
ثانيا وصرف السأم الى الكسل الذي هو من ملزوماته ورجح الكشاف الثاني
وكانه لان عموم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافق

ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا

مأخوذ من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه الصلوة
والسلام لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله
اعلم الظاهر ان يكون هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن
الاباء منع الكتاب عن السآمة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السآمة
في اداء الشهادة صغيرا كان او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير ان تكتبوه
للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضمير ان تكتبوه للكتاب
وفي الاول منع عن الامتهان بالحق لصغره وفي الثاني منع عن تضييع امر
الدين لمشقته الى وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير
اولى مما في الكشاف اي وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط
في كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله
الا ان يجعله بمعنى مع اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان تكون اشارة
الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور اقسط عند الله
اي اقرب الى العدل في علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحيط به
الوجود ليكون مرجعا للملائكة العدول الشهود وهما مشتاقان من
اقسط واقام على غير القياس وهذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء
افعل من الافعال قياس وقوله او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون اشتقاق
الافعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشائين وهو ايضا على خلاف القياس
وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف الاول
فانه مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته في الجوامد
في البعد عن مشابهته الفعل لزيادة في مفهومه ولعدم التصرف فيما هو اصل
فيه وهو افعل من والوجه الثاني اوفق بقوله كما صحت في التعجب قوله
واقرب في ان لا تشكوا والاجتناب عن مواقع الريب من اصول الدين قال
صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله استثناء عن الامر

عن الامر بالكتابة فقوله فليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جملة معترضة بين
المستثنى والمستثنى منه وقوله اي الا تتبايعوا يدا بيد الصحيح اي الا ان تتبايعوا
وهو عبارة الكشاف وكانه سقط ان من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون
الى التجارة لكون الخبر مبينا له كخبر ضمير الشان مما لا يحتاج اليه لانه وان
وقع في الكلام الفصيح لكن صحة جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار خبر كان
يغني عنه وهو كالحادة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان
يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة ثانية لقوله
تجارة واليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان يوما اشنعا
معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كوكب انه لو ظلم على
الاعين عن شره بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم عن كثرة غبار الحرب بهذه المثابة
ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة السيوف المضيئة بين
الغبار الشبيهة بالكواكب كبيت بشار كان مثار النقع فوق رؤسنا و
اسيافنا ليلا تهاوى كواكبه والاوامر التي في هذه الاية للاستحباب
ويؤيده قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم
جناح يؤيد الوجوب ولا اختصاص لهذا الاختلاف بالاوامر السابقة بل كذلك
الاتية يحتمل البنائين اي المبني للفاعل او المفعول وقوله وهو نهيهما
تفسير بناء الفاعل وقوله او النهي تفسير بناء المفعول لكن تفسير ضررهما
بترك الاجابة والتحريف والتفسير في الكتبة والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب
والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى
مؤنة المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار وما نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير فانه
فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ومعطوفاه جملة معترضة معطوفة بعضها
على بعض وقد اشار الى دفع عطف الاخبار على الانشاء بجعل الجملتين الخبريتين
انشائيتين حيث قال والثانية وعد بانعامه فجعلها انشاء وعد والثالثة

وكونه ذا كوكب كناية عن شره وظلامه على الاعين بحيث ترى الكواكب او عن كثرة غبار الحرب بحيث يستر ضوء الشمس سور الدين

تعظيم لشانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم اشارة الى ان الظرف
مستقر صفة لفسوق ويحتمل ان يكون الباء للتعدية ويكون المعنى اخراجكم عن
الطاعة وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان لان اعواز
الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد ما من
شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدواة و
ولهذا رجح ابن عباس قراءته وقراءة ابي كتابا وهل عدم وجدان الكتاب
شرط في الارتهان او يصح مع الكتاب الظاهر انه شرط الوجوب او الاستحباب
والجمهور على اعتبار القبض فيه حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه الحكم
بمجرد الايجاب والقبول وقوله غير مالك منصوب مستثنى عن الجمهور فانه
يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول وظاهر النص معه فان وصف
الرهان بمقبوضة يدل على انها رهان قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم
الكاتب ليتم الوقوف اي بعض الدائنين الى يوهم انه جعل ضمير المخاطبين
كناية عن الدائنين فالاولى اي الدائن والمديون وفيه مبالغات
اي في الامر باداء الدائن حيث جعله لازما لجعل الدائن المديون مامونا ثم ذكر
المديون باسم المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء لئلا
يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات ووصفه بكونه ربه تذكيرا
له بانه لو لم يؤد الامانة لكان مخالفة مع من يربيه وكفرا بالتربية وحرمانا عنها
وهو خطاء وان كان عن عاصم قال الكشاف اتذر بالادغام عامي
والشهادة شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال
في ابطالها بالجرح اي يأثم قلبه يريد ان قلبه فاعل آثم واشار بقوله
او قلبه يأثم اي انه مبتداء خبره اثم واسناد الاثم الى القلب لان الكتمان يقترفه
والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد
يحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب زاد حتى يسود قلبه بتمامه وانه اشار

وان كنتم على سفر

اشار الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في الخبر ان صلاح البدن تابع
صلاح القلب وفساده تابع فساده تهديد اقول وتبشير خلقا
وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات وما في الارض بانه له علم ما فيهما لكان
اشد مناسبة بسابقه ولاحقه لترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم
اذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى لترتب
المحاسبة عليه وهو حجة على من انكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم وان
كان لهم ان يقولوا ان المراد من المحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف
والالزام ومن جزم بغير فاء جعلهما بدلا عنه لانه لم يقل النحاة بتعدد
الجزاء كتعدد المبتداء لخبر واحد ولا يبعد القول به اذ لا مانع ان يقال ان تأتني
اطعمك اكسك وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال لتردد بين كون
المغفرة والعذاب بعض الحساب او فرعه والظاهر هو الثاني وتلمم بنا بدل بعض
لو كان اتيانا بلا توقف وبدل اشتمال لو كان نزولا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني
وفي كونه بدل بعض نظر لانه نظير جاءني رجل زيد فان زيدا بدل الكل اذ
ابدال الاخص من الاعم ليس بدل البعض كان يقال جاءني اخوك زيد وضمير
تأججا للحطب والنار والتأجج التلهب ففي جعل الحطب متأججا تغليب للنار
كما ان في تذكير الضمير تغليب الحطب على النار وقيل الضمير للنار والتذكير بتأويل
القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان ككثرة الرماد وادغام الراء
في اللام لحن اذ الراء لا تدغم الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن
ابي عمرو وامثاله اعلى من يخطاء قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين
لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في
نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية
ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف
حتى قال المحقق التفتازاني تعريف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلام من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الاعراب والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيات ثم قال المحقق التفتازاني
هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم يكن على وفق قواعد العربية
ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في مثله لما فيه من التكرار الفائت بالادغام
في اللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات علمي وقول
النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول
ويترجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح
بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما يجعله معقولا حتى ان ادغام اللام
في الراء واجب غايته ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في التقارب
قوله شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول مؤمن
بالكتب السابقة والرسل السالفة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امتهم
وتابعا لدينهم قوله وباعتبار ذلك يصح وقوع كل بخبره خبر المبتداء فمن جملة
العايد الى المبتداء التنوين النائب مناب الضمير قوله ويكون افراد الرسول
بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما لتعظيم كانه ليس من
جنسهم ولم يدخل معهم في المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة الخ يعني او
لتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه
قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما
انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر
لهم التفصيل قوله ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن
عباس وكانه لم يوثق الرواية فلم ينسب وفي كون المفرد المعرف باللام اشمل
من الجمع المعرف باللام بحث اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون
معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر من الكتب قوله يقولون لا نفرق يمكن
ان يتم النظم بدون تقدير القول بان يكون لا نفرق خبر كل ويكون المتكلم
مع الغير هو الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم

امن الرسول

تفريقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير
يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن التقدير قوله واحد في معنى الجمع
لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه اسم يستوي
فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع قوله والمراد نفي الفرق بالتصديق
لبعض والتكذيب لبعض والا فقد فضل الله بعضا على بعض والاولى حمله
على نفي الفرق في وجوب الايمان قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع
ولا يغني الحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول عن طوع والاجابة عام
ولك ان تجعل غفرانك مفعول اطعنا اي اطعنا موجبات غفرانك قوله المرجع
بعد الموت فهو بظاهره عطف اخبار على الانشاء ولك ان تقدر منك البداية
فيكون قوله واليك المصير عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك
ان تجعله في معنى اياك نستعين فتامل قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند والمسند اليه ولك ان تجعله
في حيز القول ويكون حكاية للاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض
للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون الله في تكليفه حيث يرونه بانه
لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعملهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر
بعملهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف في الوسع المفسر بما لا تسعه القدرة ونفي
به يعم كل امة وفي المفسر بما دون مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة
الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال
كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف
بالمحال لانه خطاب لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف
بالمحال لا يصح على اطلاقه بل يتقيد بالتفسير الاول وفي هذه الاية انه
يحرم على الانسان تكليف ما ليس في وسعها ويجب عليه حفظ نفسها عن
الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان لا تضيع وتصرف لما خلقت له

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس
ما كسبت قوله ولا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشارة الى ان
تقديم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان يحج عن غيرها
او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد بعملها ترفيه الغير
وهذا الانتفاع لها لا لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان تجعل النكتة عكس ما ذكره
ويقال نبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبه وفي الشر
مكتسبه لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة يسهل وخلافها تعسر
قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله
نفسا وما يعقبه معترضتين ذكرتا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا
ويطيعوا لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم و
ضرر عدم الاجتناب عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا
ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا
لانه لا منة لهم عليه في عبادته وح وجه الفصل ما ذكر فتذكر قوله اي
لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان الخ فيه انه ان كان ما ادى به الى نسيان
غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة عليه وان
كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو والخطاء بل ينبغي ان يقال لا تؤاخذنا
بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما
يلحقه من النسيان والخطاء فنبه بذكر النسيان والخطاء على انهم خائفون
عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب قوله او بانفسهما
اذ لا يمتنع المؤاخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف
بغير المقدور اما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز
عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني

ربنا لا تؤاخذنا

التفتازاني من ان المراد عدم المؤاخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل
المسلم بالرمي خطاء وفعل المحرم بنسيان انه محرم فلا يخفى انه تأويل آخر للنظم
لا تجويز المؤاخذة بنفس الخطاء والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتأمل
ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بما يفعل
لو لم ينس قوله عباء العباء كالحمل والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على
ايهما شئت وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف
الشاقة الاولى او المحن والشدايد قوله وقرئ ولا تحمل بالتشديد للمبالغة
في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف
الشخص على مشقة حمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف من
الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والفرو
قوله وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان المراد بما لا
طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتأويل لا ينفي الدليل على انه يزيفه
انه ح يكون تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا
الا ان يحمل هذا القول على ما نزل عليهم من البلاء كما اشار اليه بقوله او ما
اصابهم من الشدايد والمحن قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا
يكون تكرارا قوله والمراد به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه
بالرجال كما يقتضيه لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل
التغليب قوله روي عنه عليه الصلاة والسلام لما دعا لهذه الدعوات
قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت فكانه
اسقطه لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة تمثيل لما فيها
من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز محوهما بالنسخ
والفي سنة كناية عن القدم لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن قيام الليل
او عن كل امر والفسطاط الخيمة والمدينة الجامعة شبه البقرة به لاشتمالها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحق لها على ما قيل انهم
مع حذاقتهم لا يتأتى لهم تعلمها والتمرن في معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى انه
لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه وعلى ما نقول
انه لا يستطيع السحق ان يغلبها ويمحي المتوسل بها والملتجئ بناصيتها اللهم كما
وفقتنا للتأمل فيه وثبتّ ما الهمتنا وفقنا لشكرك بالعمل به والاطلاع
على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلماتك واجعله ذخرًا لنا شفيعًا
مشفعًا وصل على من انزلت عليه كتابك وارسلته الينا بخطابك وعلى
آله ومحبه الفائزين بقبولك

قوله اما فتح من سورة آل عمران

انما فتح الميم في المشهورة احترازًا عن
المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان حقها ان يوقف عليها لان اسماء
الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تعديدها تسكن بالوقف لانها
منقطعة عما بعدها غير مرتبط به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة
مستعملة على اصلها فسكونها وقفيّ سواء كانت حروفًا متعددة او اسم
السورة لابنائيّة ولهذا يعتنى في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا
الوقف ليس بالانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخر حركة اصلًا
بل وقفٌ عن اصله عنّ عارض فان الميم في حكم الوقف وان كان مع
الحركة فالوجه ضم ابن ذكوان لانه ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط فوق
الوصل فهو محذوف منويّ لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر
الدال لانه لا شبهة في ان حذف الفاء ثنين فيه ليس للتدرج اذ لا يحتمل ان
يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين وقوله لا لالتقاء الساكنين رد
لمذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب بادلته
للزمخشري ونبّه على ضعف قوله كسر الميم بقولهم على توهم التحريك لالتقاء الساكنين
فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول
حركة لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في

في واحد اثنان دل على ان ذلك ليس لالتقاء الساكنين وبان التقاء ثلث سواكن
ايضًا في الوقف يغتفر كما في اصمم وسدّق بضغين مدّق بالحق
بالعدل لم يجئ في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحق المحققه ووصفه بالابتاس
بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه
اذ انشأته مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب شيء وهكذا

قوله الى الآية الخ للملابسة

ويمكن ان يجعل الابتاسه بالصدق الابتاسًا في الصدق كما في كونه من عند الله
ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحقّ الثابت الصادق اي نزّل عليك الكتاب مع
الحق واشار بقوله هنا بحوما وقوله فيما بعد جملةً اي وجه اختيار التنزيل هنا
والانزال فيما بعد لا لان الانزال يختص بالجملة بل لانه يعم فالعدول الى الانزال
لانه لا يتنزل فيه ويكون جملةً واشتقاقهما من الوَرْي وهو الخرج

فيه فتح الحاء وضم الكاف الوحي الحقي بالتخفيف بالراي والاجتهاد فالحق نزل عليك بالكتاب الذي هو الوحي الناطق متفاوتًا هو الوحي العاصم الحقي اي الفائز بالقبول بالراي والاجتهاد وفقك

النار من الزناد وسميت بها لان هذا الكتاب يخرج به ما ينوّر العالم المملوء ظلامًا
الكفر والبخل لان البخل الولد والوالد والجحتة ومنه تولد النجاة والمعرفة
وهو الجحتة الى قربه تكاوين في قوله وودّهما فعلة وافعيل نظرًا لانه للدلالة
على بعد الاشتقاق وكون الافعيل على افعيل لا يبعده لان افعيلًا لم يعدم في كلام
العرب ولانه قيل اصله توريه كبتصرة فتح ما قبل الياء وقيل توريته كما قيل في
توصيه توصاة في القاموس الانجيل ونعتج ويؤنث كتاب عيسى عليه الصلاة والسلام
على العموم ان قلنا انا متعبدون بما يعم صيغة اسم المفعول من قولهم تعبّدته
اي اخذته عبدًا والمراد مكلفون يعني ان الناس مستغرقون في تقديس ومفيد
للعهد في تقديس وفيه انه للاستغراق في كل تقدير اذ لا خلاف في ان الكتابين
اجنبيان عن محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدًى للناس جميعًا وان اصول الكتابين
لم تنسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما يريد به جنس الكتب الالهية
يعني ان المعرّف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره ليعم ذلك والا عذب
ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره كانه

قال وانزل جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه قال وانزل باقي ما يفرق به
وتوجيهه ان المقصود بالذكر هو الباقي وانما اعاد ذكر الثلثة المذكورة تعظيما
ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل لبعد المعطوف عن المعطوف عليه
بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل للاشارة
الى ان للقرآن انزالا وتنزيلا وارادة الزبور يشوشها انه لا وجه لتخصيصه
بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثالا فكونه فارقا خفي بخلاف
الكتب المشتملة على الاحكام ويدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف
فيه بخلاف الثلاثة فانها لظهوره فيها مستغنية عن البيان وفي هذا الدفع
ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات الوصف
دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف الزبور بكونه
هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية ويحتمل
ان يكون الفرقان اعادة الكتب الثلثة لوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما
لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال
الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن
المبتداء معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل
معنى صحة دخول الفاء في خبر المبتداء المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد السببية
واجب ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم
لانه يتبادر منه انه قصد السببية ذو انتقام الى مالكه غير ملجأ فيه
لا في تركه ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر
وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس كليا كان او جزئيا ايمانا و
كفرا الظاهر او كفرا ولان المقصود بالذكر ما اقوى فيها ولان ما يخفى
على السلاطين حال الادنى فالمبالغة في علمه تعالى ببيان عدم خفاء الادنى
عليه اكثر فذكر الارض اهم قوله اي صوركم لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات

من مقتضيات تفعل على ما يفهم من الكشاف حيث قال كقولك اثلت مالا اذا
جعلته اثلة اي اصلا وتأثلته اذا اثلته لنفسك بان حفظت من
الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق التفتازاني هذا مناسب لما في
اصول الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه بخلافه لان الايضاح
ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه
المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض منه للكشاف في انه لم يراع مذهبه
وجوابه انه تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير
او على ان الكل بمنزلة اية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام
الكتاب بمعنى ام بعض الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال
شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة محتملات
هذا حاصل معنى تشابه الايات واما مفهومه فهو تشابه الامور المتعددة
فكانه اريد متشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للاية بوصف محتملاته
ليظهر فيها فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض ويزداد
حرصهم بظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول
على الحرص في التميز عن ابناء جنسه في الشرف فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف
عليها الاستنباط وبايقاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين
المحكمات معالي الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في اعماله في غوامض
المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله تعالى التي هي اجل المقاصد
وتقريره هذا بريء عما يتجه على الكشاف حيث قال لو لم يكن متشابهات القرآن
لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة الله تعالى وتوحيده الا به يعني طريق
النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله
اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء
الدلالة ولم يجعل القاضي وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكثرة اعماله ولا خفاء فيه ولا يلزم منه معرفته لان معناه ان القياس
ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من افعل معهود
اذا لم يعين المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس
تعريفه الا ان يقال كون المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد
فقد عدل عن القياس بحسب القصد ويفرع عليه العدول عن التعريف ولا يخفى
انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه
معدولا عن اخر من كون المراد منه التفضيل والجواب الجواب فلا وجه لتخصيص
الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا ان يقول انه اعتمد على
اعتبار الفطن ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لا لان الاضافة تنافي حكم عدم
الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة
بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء او مضافا بعده الى مثل
المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق
بين العدول والتقدير وفيه نظر فاما الذين في قلوبهم زيغ فيه اشارة
الى فائدة انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين كما يقال
يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله
والراسخون في العلم كالمبتدعة قيل هم يهود حيث اولوا حروف التهجي
بمدة بقاء دين محمد صلى الله عم وقيل وفد نجران حيث حملوا كلمة الله و
روح منه على انه اله وفي الكشاف هو اهل البدع فاشار بقوله كالمبتدعة
الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل فمنهم المبتدعة ومناقضة المحكم
بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان مبهما
ويحتمل ان يكون الداعي كانه جعل الداعي اولا الطلبتين على سبيل التوزيع
بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض فعقبه بهذين
الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره وتارة

وتارة يؤوله بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه تبعه كلما دعاه تاويله
الذي يجب ان يحمل عليه يغني العلم عن تقييد التاويل فافهم فعلى فهمك التعويل
والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان
ووجه اختصاص الراسخين في الايمان بتاويله الحق انهم لا يأولونه قبل الاستعداد
وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل استيناف
موضح لا يحسن تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد
بالاستيناف كونه جملة مبتداة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخيرين
واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وضمير به للمتشابه وح المضاف اليه
كل ما ذكره من قوله كل من المتشابه والمحكم او الى الكتاب وح الظاهر ان المضاف
اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه
انه يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخون في العلم يعلمون تاويل كل متشابه
وليس كذلك لانه منه ما استاثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في
ترجيحه من ان القول امنا به كل من عند الله لا يخص الراسخون في العلم بل يعم
العالمين مما يعجب منه لانه لازم على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم و
وجه تخصيصي بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه لا اختصاصه
بهم وفي شرح المحقق التفتازاني معارضات وحجج من الطرفين مدح
للراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او الراسخون في العلم يقولون
ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال
الكشاف انه مدح للراسخين من انه لم تبين ان جملة كل من عند الله عطف
على يقولون او ما يعلم تاويله هفوة منه واتعاظ اولي الالباب بالمحكم بان
يتقيدوا بمفهومه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لنا طريق
العلم به ان يجعلوه تابعا للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء
للعباد ولا يحوموا حوله ولا يقولوا في شانه الا امنا به هو من عند الله

وما يعلم تاويله الا الله

قوله ووجه اتصال الاية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم الاظهر
انه في تصوير الروح كيف يشاء فيصور بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلم وروح
الراسخين بالعلم وروح الزايغين بالضلال يهدي به من يشاء ويضل به من
يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد للفصل من وجه حتى
يتم هذا الاتصال فالوجه انه متصل لوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له
قوله ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة ومنه تعالى
عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى
لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا
بانزال كتابك واجعلنا من المهتدين به لا من الضالين وهب لنا من لدنك
رحمة هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا
تقلل موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه واسمع
اذان قلوبنا معانيه كما اسمعت اذان رؤسنا لفظه ربنا نبتهل اليك لمخافتنا
مما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك
اليوم فهو صفة ليوم ولا ريب فيه اي في هذا الحكم فهو لتاكيد الحكم وقوله ان الله
لا يخلف الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم
الحشر وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان
جل سعي النبوة فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه قوله واستدل به
الوعيدية وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد
بالعقوبة قوله واجيب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلايل منفصلة
كما هو مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب
بالتوبة وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى البدلية ومعنى تغني عنهم تجزي
عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه
غير متعد اي شيئا من الاغناء فهو ليعم النفي او لنفي القليل من الاغناء لينتفي غيره

غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه ان
اغنى عنه في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه
تعالى وكيف يدفعان وهما يقتضيان عذابه قوله بمعنى اهل وقودها او مبالغة
في مناسبتهم بالنار حتى كانهم نفس الوقود قوله او استيناف مرفوع المحل وتقديره
داب هؤلاء كدابهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة
السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستيناف جواب السؤال عن السبب
اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان دابهم
دابهم في الكفر لا ان شانهم شانهم في العذاب فكانه اراد بالعذاب استحقاقه
قوله قل لمشركي مكة ستغلبون يعني يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة
هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون قوله قد كان لكم خطابا
لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون
داخلا في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله
بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة
وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا هذا
والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا
حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد وقعة بدر الى اخر القصة وقال المحقق التفتازاني ومعناه على القصة
الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فاني غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا و
تحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش والاولى على
التوجيه الاول ايضا هذه الارادة لتؤذن بان المراد كونهم مغلوبا له عليه السلام
كالقريش اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والاظهر
والله اعلم ان المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم قوله
الخطاب لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل للكل لان لكل في ذلك انه فالخطاب

قل للذين كفروا ستغلبون

عام وكان قريب الف قيل تسع مائة وخمسين وذلك كان بعدما
قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال يقللكم في اعينهم فلا يرد
انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما لاقوهم قد اعجم في كشاف كان في نظرنا
وفي نسخ هذا التفسير بالقاف من الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالفاء مضاعفا
وفسره بالمخالطة وانما لم يؤيد هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم
للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما تؤيد لو
تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين خطاب لكم لهم كما عينه
الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا وقرئ بهما على البناء
للمفعول اي يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو الشايع في الاراءة
لانه يأباه راي العين والاولى اتباع الشايع وجعل ما في معنى الظن بمعنى اليقين
لانه جاء في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين رؤية ظاهرة معاينة
يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا
والمعنى لا يساعد الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم
وتشبيه لهذا العلم برؤية العين سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم
انهمكوا في جهاد اجرى الايماء مجرى التنبيه لتلازمهما فعداه بعلى وجعل اطلاق
الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في
قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما ذكره
صاحب الكشاف انه اطلق عليها مبالغة في التنفير عنها لان الشهوات علم في الخسة
اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن نقول بالغ في كونها
مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه بها فانها لكمالها في كونها مشتهاة
تشغل اللاهي بكليته الى نفسها وتقطعه عما عند الله تعالى ولا يخفى ان المقصود
التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها المموهة الباطلة فالظاهر زين الشهوات
ففيه توبيخ اخر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله

بل قوله بهذا القول اشد مناسبة وقيل الشيطان بناء على عدم تجويز
اسناد القبايح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن البصري
ونحن نقول الظ انه من قبيل اقدمني بلدك حق اذ لا اقدام هنا بل قدوم
محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم لنقصانهم و
لا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة
في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل والمقنطرة مأخوذة منه
للتأكيد كما يقال ليل لايل وشعر شاعر في المشتهر في ذلك اسم الفاعل والكشاف
عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا او المطهمة قال المحقق التفتازاني هي
تامة الخلق قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو بارع الجمال
ولم يبين اشتقاق ذلك فكانه من السوم في البيع لانها تسام كثيرا او من
السومة لانها كانها علم في الحسن اشارة الى ما ذكر نبه على ان افراد ذلك
ليس لتخصيص اشارة بواحد مما ذكر بل لتأويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر و
افراده والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن الذي كانه عين الحسن
ففيه كمال التحريض كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض
يريد به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد
الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله
أؤنبئكم بخير من ذلك واكد بكونه خيرا كونه حسن مآب ثم جعله من النعم
الخاصة بمن هم علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصف كلا بما يفيد كونه خيرا
من الدنيا وما فيها والاولى يريد به تقرير ان ما عند الله ليشمل الثواب والفضل
والاحسن ان قوله والله عنده حسن المآب اخبار لنبيه بما عنده من جزيل الاجر
وقوله قل أؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله
أؤنبئكم توبيخا لهم بان المنبئ متردد في ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع
وقوله عند ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير مختص بربهم يؤتيه من غير واسطة احد

لمن يشاء ويحتمل ان يكون قيداً للتقوى وتنبيهاً على ان المعتبر التقوى في علم الله لا
اراءة التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب ولم يسمع
عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر من جنس ما يشتهونه الجنات التي من جنس
الحرث والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنيين لان المقصود
منهم في الدار الفانية الاعانة وبقاء النوع فهو في غنى عنهم في الحيوة الابدية
ولا الخيل المسومة لانهم يستغنون في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب
الخيل والانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون عن البيع والشرى فلا
حاجة الى الاثمان وزاد فيهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله ونكره
اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى
من التوقير ويرتفع الظاهر انه عطف على يتعلق وان رجح المحقق التفتازاني
الرفع بجعل التقدير ويرتفع ح ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير
اذ لا موقع لقوله للذين ح سوى تعلقه بخير تعلقاً لفظياً او معنوياً بان
يكون صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال
كونه صفة لخير في بيان التأييد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية لاستلزامه
ان يكون الجنات بعضاً من الشهوات وهو خفي جداً وانما قال يؤيده ولم يجعله دليلاً
لان شان قراءة ليس الا تأييد قراءة فيثيب المحسن ويعاقب المسيء او
يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن وقد نبه بهذه الاية
على نعمه اقول وعلى بلاياه ادناها حب الشهوات واوسطها الحرمان من جنات
تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزم واعلاها الحرمان من الرضوان
فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون في الاية تنبيهاً
على انه من مراتب النعم قلت الاشعار به في قوله للذين اتقوا لان الاتقاء انما
يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك فانه مفيد انه نعمة مفضل عليها قوله
صفة للمتقين او للعباد سوى بين الاحتمالات مع ان الكشاف جعل الاحتمالين

الذين يقولون ربنا

الاحتمالين الاولين مرجوحين اشارة الى ان مقام المدح وان يرجح النصب والرفع
لكن عدم علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر وهو الجر يقود الى الظاهر
ولا بأس بتخصيص الابصار ببعض العباد لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص
لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلاً عن العباد
بدل البعض لكان اعذب وابعد عن شائبة التخصيص ولا بأس بالفصل بين
الموصوف والصفة كما لا بأس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في
المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مبتدائه لئلا يخرج في الظاهر عن صورة
الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من
دليل نبيل فما قال المحقق التفتازاني ان في الكشاف رجح كونه مدحاً على كونه
نعتاً لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس بقوي على ان مدح العباد
ايضاً يخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيحه الا مقام المدح واما قولي
وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الا بعد
قوله لا اله الا الله محمد رسول الله لان المغفرة اعظم المطالب ينافي
ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة تستلزم الرضوان لانه ما
لم يتعلق بالعبد الرضوان لا يغفره وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها
اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق
ايضاً ووجه التخصيص ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجته
اشق وادخل في الاخلاص والسحر اول ساعة يدعو الانسان الى حاجات نفسه
قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك وح
ينتقل الكلام الى تخصيصهم بالاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه بين
وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع
والبيان الواضح ونحن نبقيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال الشهادة
في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونجعل اخبار الله تعالى بذلك ليقلد العوام هذه الشهادة ونستنبط منه ان
التوحيد مقبول بالتقليد ونستنبط ايضا ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به
وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات وافراد اولي العلم بالذكر بعد ذكر الله
والملائكة تعميما والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر لشرفهما
في الشهادة اما الملائكة فلانهم لعصمتهم برمتهم معدلون بلا خفاء والمراد باولي
العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما
حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقته على اعتقاد
الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر بذلك
فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه
بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع انه يقال
قام بالامر انتصب ملتبسا به احترازا عن اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان
كان بالمجاز وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا
عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال بجنب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج
الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تأويل الجملة بمعنى تفرد حتى يكون العامل
مغيوبا ومع وجود الوجه المستغني عن التأويل لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز
كونه حالا عن الضمير ضعيف او الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي
الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه
الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس
ولعل الاقرب من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي الو المعرفة قائما
بالقسط وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير
لا حالا عن فاعل شهد فانه ح بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج
تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف
لانه بمنزلة الوصف له قوله وليبني عليه قوله العزيز الحكيم هذا على تقدير ان

على تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد فيعلم انه الموصوف بهما
ولهذا العلم مع كونه امرا مهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة
وتقرير قيامه بالعدل بحكمه وتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب ما يقرر بهما
قوله وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة و
وجه التقدم ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع
الى العلم قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات
للبدل عن البدل كما يقال في جاء زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو
جملة مستانفة لم يرد بالاستيناف ما هو متعارف علماء المعاني لانها عندهم
مقابلة المؤكدة يعرفه من له ادنى تدرب بالجملة التي لا محل لها من الاعراب
وصفها بالاستيناف اولا لئلا يتوهم ان وصفها بالتاكيد وصف بالتاكيد النحوي
الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا
وبدل بالاشتمال ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام وهو الاولى لسياق الكلام
لانه لم يقيد علم الاصول بالعندية لانها امور بحسب نفس الامر لا تدور
على الاعتبار ولهذا اتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون الدين بالاسلام
بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار الشارع ولهذا يتغير ويتبدل بحسب
المصالح في الاوقات وح تعريف المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه
لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان ولك ان
تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله
جملة معترضة اي هذا عند الله وبحكمه وعلمه كما قال هذا عند ابي حنيفة رحمه
الله كذا ونقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف والعامل
فيه الدين وليس بحال لان ان لا تعمل في الحال ولا وجه لتعلق عند بالدين
الا ان يكتفى بانه في الاصل بمعنى الجزاء واعتراض ما بينهما عطف على وقوع
مضاف الى ما بينهما قوله او اجراء شهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجري

مجرى قال كسر ان واذا اجري مجرى علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل المبدل منه منزلة
الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل
البدل مفتوحة لتنزيل الواقع بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف
ومع ذلك انما يوثق به بعد ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند
الله والاولى جعل انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مقولا للقول
المقدر المنصوب على الحالية وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي المبالغ
في الحكم بان الدين عند الله الاسلام ونفاه اخرون مطلقا هذا
عديل قال قوم انه حق فالاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه
نشاء من كون الكتاب مع اللام علما للتورية الا من بعد ما جاءهم
العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالايات والحجج الظاهرة وليكون
اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه والحمل على التمكن لان الاختلاف
لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف في القول وان توافقت قلوبهم ولا بد
من نكتة اختيار جاءهم العلم على علموا مع ان الشايع في اسناد الحدث الى الفاعل
هو الثاني ولعلها التنبيه على ان ذلك العلم علم بمجيء الكتاب لا من عند انفسهم
وطلبا للرياسة لا للشبهة لا يساعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ
من المقام وربما يقال هذا مبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة
واحدة نحو ما ضرب الا زيد عمروا اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمروا فمعنى النظم
وما اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت لغرض الا من بعد ما جاءهم العلم
بغيا بينهم فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته
بالمحسوب وقدرته على اثباته على من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد
اخلصت نفسي وجملتي قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه مجاز عن نفس
الشيء وذاته كما في ويبقى وجه ربك او عن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف
الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان القصد الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت

اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي اشارة الى المراد وقوله وجملتي
اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه من قبيل التعبير عن
الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار الى تفصيل هذا المجمل بقوله وانما عبر
بالوجه عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقته واخلاصه لله كناية
عن عدم الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته ويكون وجهي لله
جملة مستانفة ومؤكدة لاسلامه وهو الدين القويم الذي اختلف
نسخ الكشاف ففي بعضها القويم وفي بعضها القديم اشارة انه ملة ابراهيم
عليه السلام وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بذكر اسلمت اشارة
الى قول ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله
وجهت وجهي للذي فطر السموات عطف على التاء وحسن الخ يريد
انه لا باس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود
الفصل النائب منابه وفي قوله او مفعول معه موافقا لما في الكشاف مخالفة
لما في كتب النحو من ان عمروا في ضربت زيدا وعمروا ليس مفعولا معه باجماع النحاة
لان الاصل في الواو العطف وانما يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة
اعرابه لما اتصل به وفي هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب انما هي فيما اذا كان
المصاحب مرفوعا نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه
معربا بالاعراب اللفظي ولك ان تجعله معطوفا على الوجه وقل للذين
اوتوا الكتاب والاميين في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى
فان حاجك اهل الكتاب في الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات به احد فقل
ديني هذا ولا يمكن لمنصف ان ينكر انه الذي اتى به الرسل واذا افحمت اهل
الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم الافحام ولا يخفى ان هذا التقدير يستدعي فقل
للذين اوتوا لكن لا بد منه على ما تقرر المعنى في الكشاف والقاضي ونحن نقول
والله تعالى اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فالضمير لامة الدعوة

لتعينهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين ان المراد فقل لنفسك اسلمت
وجهي لله ومن اتبعن واحضر اسلامك وقو به قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن
حاجك من اهل الكتاب والاميين ءاسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم
الاسلام لله يؤثر في سعدائهم فان اسلموا الخ قوله فان اسلموا فقد اهتدوا
فقد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله اهتدوا كناية عن هذا
المعنى والا فلا فائدة في الشرطية وكذا الكلام في قوله فانما عليك البلاغ
وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان في الكلام فائدة جليلة وهو ان الاهتداء
مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدي سبيل النجاة
والاولى ان المراد ان لك احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتم
بالاهتداء وان تولوا فقد اديت ما كان عليك والدائر بين النفع والضرر
هم لا انت قوله وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار السابقة الا ان يقدر
قل والله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقريرا لصدق سابقه بانه حكم البصير
بالعباد فلا يشوبه مظنة خطاء قوله وقد منع سيبويه ادخال الفاء
في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه الى انه منع قياسا على ليت ولعل واشار
بقوله والفرق الى ضعف القياس مع الفارق قوله ولذلك قيل الخبر اولئك
الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعني ما بين المبتداء والخبر معترضة
بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم
فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغيير ليت ولعل معنى الابتداء ان وضع الابتداء على
افادة ثبوت شيء لشيء وهما ينقلان الجملة الى الانشاء ونفي الناصر كما يحتمل
نفي الناصر لدفع العذاب يحتمل نفي الناصر في حفظ العمل عن الحبطة قوله
الم تر الى الذين عدي بالى لتنزيله منزلة النظر وهو تنوير لنفي الناصر لهم حيث
يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم قوله اي التورية
اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد او بجعل الكتاب بمعناه العلمي كما ان قوله

ان قوله او جنس الكتب اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير نصيبا كما يحتمل التعظيم
والتحقير يحتمل التكثير ورجحه الطيبي حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى
تعيير اليهود حيث جاؤا بما يأنف عنه الجاهل مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال
التجوز ولك ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم
من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه
لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل
ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من متابعة
من له مبلغ علم لا يواريه علوم المرسلين كلهم وكون المراد القرآن مستغن عن
البيان وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا بينه بقوله لما روي الخ وقوله
فيكون الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث لم يرض بان يكون الدعوة
لمخالفة بين النبي صلى الله عم وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه وجعل الوجه
ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس او الرجم لان الاختلاف فيهما كان بينهم
وبين رسول الله صلى الله لا بينهم ووجه الرد ان مخالفة بينهم وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كانت تحكم فيها التورية بينهم لان اهل الحق منهم على ما في
التورية هذا ولك ان ترد عليه بانه فليكن ضمير بينهم الى الداعي واليهم لا الى
مجردهم قوله وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة في الاصول لانهم لما
طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم عليه السلام فلا يكون مع مخالفته
لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقية دينه بما في التورية
وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب التورية اقامة
المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة تورية على صحة دينه مع كونه اميا قوله
والجملة حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا ضرورة
الى ذلك مع صلاحية كونها جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة وفيه جزالة
المعنى وفي تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة الواو

في الصفة وقلة فائدته وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم والبيان منهم
تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته بيان ان اعراضهم لم يكن عن شيء
بل كان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة وكثرتها
بعد اسناد الفعل مشكل وكل منهما تكون مؤكدة وليس لمك ان تجعله حالا من
المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي نصيبا من العلم لا يؤمنون
ولذا قال يتولى فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب وفيه ردع عن
كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء ويحمل عزوهم بما كانوا
يفترون عزوهم بحتى يفاتهم التوبة حيث يمهلون ولا يعذبون استدراجا وفيه
اشارة الى انه سيدركهم العذاب والا ينبغي ان يجعل توفيته كل نفس ما كسبت
شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل انسان توجيه لتذكير
الضمير مع تانيث النفس بقي توجيه جمعية الضمير مع افراد المرجع وتوجيهه ان
الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع افراده فالضمير بالنظر الى اللازم ولو قال لانه
في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير
لرجوعه الى كل فيكون تذكيرا وجمعه بالنسبة الى افراده وهو كما قوله وقيل
اصله يا الله امنا بخير فحذف حرف النداء وعلقات الفعل من المفعول
والظاهر تركك قوله وهي تمر لان الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل
الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا والاولى ان اصله يا الله امنا بخير بحذف
المفعول المتقدم وج وجه عدم اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب للتخفيف
ورد ذلك بقولك اللهم العنه ويمكن دفعه بان العنه بيان لامنا بخير كما
في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قيل نداء
بحذف حرف النداء لامتناع ومنا اللهم لكونه مكتوبا بالحوق كلمة هو كصوت ومثله لا
[illegible] ان تقول [illegible] بيان التصوف متمم يبقى على معناه كحلية حرف
[illegible] تصوف فيما يمكن التصوف فيه يريد ان الملك

قوله يا اللهم مالك الملك

سيدك الخير

بين ان قوله عصوا عطف على كفروا
التصرف عند لا يريد ساعة
لكن غير متصرف عند التقي
التصرف عند بل المصنع
بالنسبة الى قدرته غير
فالايجوز التشريع من
المراد بالملك
هو عالم الامكان وفيه
اشارة الى اختيار
مالك الحقيقي مر
الحكماء وان علته
الاحتياج الى المؤثر
الامكان لا الحدوث
ولا الامكان مع الحدوث
شطرا الاستطاعة الكونية
اولى على ما تقرر في سورة
الفاتحة قوله تعالى
رب العالمين

ان الملك عالم الامكان دون الممتنع قوله والملك الاول عام اي لام الجنس في
الاول استغراقي وفي الاخران عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير
الى الظاهر ولا مقابلة بين هذا الحكم وبين كون المراد بالملك النوع كما توهم العباس
قوله ونعم من نشاء من الفقير والملك وترب فقير يغلب وقعه في القلوب
يعظمه كل ملك وترب ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين
قوله ذكر الخير وحده لانه المقتضي بالذات والشر مقتضي بالعرض اذ لا يوجد
شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقتضى بالعرض
لانه يجوز ان يكون المقتضى وجود شيء بل عدم شيء ومن كون الوجود متضمن
الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض والعدم شر
محض وقد سبق ذكر الوجود وهو اثنياء الملك والعدم وهو نزعه وذلك تقتضي
ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضى بالذات في الوجود المتضمن للخير
الخير بل الشر وفي قوله ولان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه
لان تعجب المنافقين لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل في نزع الملك
من القياصرة والاكاسرة واشالهم ايضا مع بعدهم عن الشر كبعد المؤمنين
عن الخير فالوجه ان يقال هذا تعليم للنبي صلى الله عليه وسلم ادب طلب الخير
فالاولى الاقتصار على ذكره والخير بكسر الخاء مدينة بقرب الكوفة وتشبيه
القصور باثناب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى بعض وصغاء
كمعاء قصبة باليمن قوله والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث الليل
مع استلاء العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل
الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء
فانهما مساويان فيه ابدا وجعل اخراج الميت من الحي بمعنى [illegible]
ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي لا حياة [illegible]
الحيوان من مواده فتأمل والوعيد من الحي [illegible]

ان يفسّر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمناً وبالعكس قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين
اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ متعدّيا الى مفعولين بمعنى صيّر فالمعنى لا يُصيّر
المؤمنون الكافرين اولياء اي لا يعاملوهم معاملة الاولياء واما المحبّة لقرابة
او صداقة قديمة فخارجة عن الاختيار فعفو ساقطة عن درجة الاعتبار
قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة وان في موالاتهم سندوحة اي سعة
عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيّدا بكونه من دون المؤمنين حتى يكون
المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق
بالموالاة هم المؤمنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود
المؤمنين لا ان يقال من دون المؤمنين فالوجه ان يقال انه اشار الى ان
ولايتهم لا تجامع ولاية المؤمنين فيه ولا يتهم قبح اختيار ولايتهم وقبح الحرمان
عن ولاية المؤمنين قوله ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى
ان ولايتهم كما لا يجتمع ولاية المؤمنين لا يجتمع ولاية الله تعالى الا انه افرده
من المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين ليذكر بعبارة تفيد كمال
المبالغة في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان المقتضي لا تقتضي على
انتفاء ولايته تعالى بل تتجاوز الى مؤاخذته ومعاداته تعالى فقال ويحذركم
الله نفسه وقيّده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه حيث قال في
الله المصير والملك بالضم الحق والعارب بمعنى الثبات ووحدانيته البعيد عن
قوله الا ان تتقوا مما يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق بقوله
باحديهما مقدّرا للاخر على كما هو دأب التنازع واشار بقوله من جهتهم
اي ان لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه بل لابتداء الغاية وقوله ما
يجب اتقاءه الى ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى بمعنى ما يجب ان يتقى
منه وقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل بمعناه مفعولا
مطلقا وهو قول تتقوا محذوف من سياقه الى جانب المعنى لان تتقى بمعنى تحذروا

تحذروا وتخافوا فنزّل منزلتهما وعدّي بمن قال المحقق التفتازاني لم يجد الحذر
في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يُوبَه به وله ولا يبالي
به قوله قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي
يستلزم معرفة المبدي بطريق الاولى فما فائدة ذكره وبدوه قلت ليس المراد تعميم
المعرفة بل تسوية نسبة المخفي والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة بديعة
لك فطنة ودقيقة قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض ويعلم سرّكم وجهركم
فيه اشارة الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على
معرفة السرّ والعلن ولا يخفى انه حينئذ لا يناسب الوصل فنقول يريد انه يعلم ما في
السموات والارض فلا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير
فيعذبكم باي شيء يريد مما في السموات والارض فاحفظ ما يُلقى اليك من
معادن الجود والفيض قوله والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي
بيان لوجهه يوقف ذلك من قوله وكانه قال اه قوله اي يعني كل نفس الخ
لم يرد بذلك تقييد المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء بل حصل المفعول
الثاني بالعطف على المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرا بعطف
عمرا على زيدا وانما اقول لعلّ تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا
ومحضرا حال والمعنى يُصيب كل نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على
رؤس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره وتجد ما عملت من سوء بينه وبين
الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤف بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس
له عمل خير وعمل شرّ وحال من ليس له الا عمل خير ومن ليس له الا عمل شرّ من
مفهومات الكلام قوله لو ان بينها وبين ذلك اليوم يقال ينبغي ان نجعل
ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ميعاده ليكون ابلغ لانه
انما تودّ لو مدّ بينه وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من خير
لانّ الم مما عملت من سوء قوله وتود حال من ليوم اي عملت يودّ ان العمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الدنيا والوبال في الاخرة فلا يحتد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة
قوله او بمعنى يخاذكم اقول الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون
في عطف ويحذركم الله خفاء ويكون اجزاء الكلام في غاية الانتظام قوله وتجد
معطوف على ما عملت من خير يعني وما عملت من سوء ليس معطوفا على معمول
تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصود
على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا على ما عملت من سوء وتود يكون بمنزلة
المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء هذا لو بحيث تود انّ بينها وبين
ذلك امدا قوله ولا يكون ما شرطية لان تفاعل تود يقال هذا مما يخالفه
ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا
فحاز ان يراد القرآن على احد الاستعمالين دون الاخر ونقل المحقق التفتازاني
في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد وشهد به الاستعمال
حيث لم يوجد الا في بيت لم يستشهد به على جواز الرفع وهو قول ابان خليل يوم
مسئلة يقول لا غائب مالي ولا حرم وبحث ان نقول ولو سلم جواز الامر بين كفي
لترجيح ما الموصولة اتفاق القراء على الرفع وهو ان قراءة الجزم مع ان الظاهر
ورودها لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة فلم يتجه
نفي الصحة التي ادعاها قوله وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال في تصحيحها
بحث لانها اما عطف على تجد او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا لكونها
مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها حالا بتقدير المبتداء اي وهي ما عملت
من سوء تود تكلف قوله كرره للتوكيد والتذكير يقال لا تكرار لانه شيء
للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول
يحتمل ان يكون عطفا على تود اي يهاب من هذا اليوم او من عمله السوء
ويحذركم الله نفسه باظهار قهاريته ولو كان الظرف بتقدير اذكر
يصح ان يكون عطفا على تجد اي يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه

كبريائه وقهاريته فهو بمعزل عن توهم التكرار قوله وان كل ما يراه كالا لنفسه
او غيره فهو من الله اي صادر منه وهو مرتبة احصاء الفاعلية والله اي
قائم به والقيام بغيره توهم والى الله راجع اليه لانه يفنى الغير والكمال باق
بحاله فاسناده الى الغير وهم يدفع بالرجوع اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد
الصرف قوله يحتمل المعنى والمضارعة بمعنى فان تتولى اي بمعنى الماضي في الكشاف
انه يحتمل ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى منهم ولا يثني عليهم الاحسن
ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالبقاء وغمائم فوقهم ولا يقربهم من جنابه
عز وجل قدسه قوله وانما لم يقل ولا يحبهم لقصد العموم فيه انه اما ان يجعل
ان الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يصح قصد العموم لان تولي طائفة خاصة لا يصير
سببا لعدم محبته جميع الكافرين بل بسبب عدم محبته كل احد تولية واما ان يجعل
دالا على الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم
لانه لا يحب الكافرين فليس وضع الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج الى نكتة
العدول بل هو على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسل اقول لما امرهم
بمتابعته صلى الله عليه وسلم واطاعته وجعل متابعته سببا لمحبته الله اياهم
وعدم اطاعته سببا لسخط الله عليهم وسلب محبته اياهم اكد ذلك بتعقيبه
بما هو عمادة الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم وتذليلهم و
اعدامهم تخويفا لهؤلاء المتمردين عن متابعته صلى الله عليه وسلم فذكر اصطفاء
على العالم لا على احد فانه وجه على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له و
جعل الشيطان في لعنته لتمرده واصطفاء نوح على العالم مع نهاية كثرتهم
فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابراهيم على العالم مع
ان العالم كانوا كافرين فجعل دينهم شايعا وذلل مخالفيهم واصطفاء موسى
وهرون على العالم فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمه
وغلبة جنوده مغلوبا واهلكهم والذاخص بالذكر آدم ونوحا والا لين و

فضل ان كنتم تحبون الله

فان الله لا يحب الكافرين

هذا الحسنة مما يتبع بفضل محمد الله

قوله يحببكم يقوله اي يرضى عنكم اي

هو ان يكونوا غالبين على العالم وذلك بتمرس عدوهم من الانبياء

ولم يذكر ابراهيم ونبينا اذ ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام ليس
ان بنينا سيغلب وليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يحتج وجه التخصيص وبهذا
ظهر ضعف الاستدلال به على افضلهم على المذكور وقيل بعضها من بعض
في الدين فيكون تقدماً لذرية اي اصطفاهم ذرية هم مؤمنون وعلى التوجيه
السابق اشارة الى ان ليس آل عمران خارجاً عن آل ابراهيم والاوجه ان اصطفاءه
تلك واحداً من قوم من عادته القيتة فلا ينبغي ان يستبعد قريش اصطفاءه
الرسول مع انه منهم وفعلية من الذرء وهو صفات العمل مأته منها
بزنة حبة شعير كذا في القاموس وذكر في لغة الذرا لذرية وقال وقد
يكسى وفسرها بولد الرجل للواحد والجمع وذكرها في ذرء بمعنى خلق وكثر
الشيء وقال هي مثلثة لنسل الثقلين وقوله معلية من الذرء يدبها ان
الباء للبسملة الى الذرء ثم الذال من تغيرات البسملة صرح بالمحقق التفتازاني
قوله سميع بقول امرأة عمران عليم بنيتها او عليم بما في بطنها فلم يكن قوله
ما في بطنها لغواً انه ذكر كما كان نذرها لظنها كذلك وقوله فقولة بتشديد
العين قوله وتزوج بنته ايشاع اي بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون ايشاع
اخت مريم موافقة قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج في شان يحيى
وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي ان حسنة كانت عاقراً فاجوناً
لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم
فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب يعني ايشاع بنت عمران
ابن ماثان لابن حسنة وهناك اشكال اخر وهو انه روي في الكشاف عن
زكريا انه قال عندي خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب
واجيب بانه فلتكن اختها من الاب وخالتها من الام لجواز ان يكون ام حسنة
في نكاح ابن ماثان لحسنة بناءً على جواز نكاح الربائب في شريعتهم وقال
المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له ولك ان تتكلف وتجعل ضمير بنته

قال السكوني وان تحقق الاذكر وانثى فهو خنثى مشكل

او ان امرأة عمران رب اني

بنته لفاقوذ ويجعل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة و
يكون قوله من الاب امراً معلوماً من الرواية لا امراً يحكم به لضرورة دفع المنافاة
قوله فقالت رب ان لك علي نذراً ان ذرقتني ولداً هذه الرواية تنافي ظاهر
النص رب اني نذرت لك ما في بطني محرراً وكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله وفي
قوله معتقاً لخدمته او مخلصاً للعبادة في القاموس يحترس الرقبة اعتقها
ويحترس الكتاب تقويمه فقوله معتقاً لخدمته مستعار من يحترس الرقبة وقوله
مخلصاً للعبادة من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصاً للعبادة تقويمه
قوله فلعلها بنت الامر على التقدير اي على تقدير كونها ذكراً او طلبت ذكراً
فكنت بالواو في قوله ان ذرقتني ولداً عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولدٍ
مطلقاً فقالت تقبل مني ايا كان ويكون قوله لك فتقبلها بها اخباراً عن تقبل
كان مسؤلها فتقبل مني ما نذرته او دعوتني وهي طلبة الذكر قوله وتأنيثه
لانه كان انثى اي في الواقع وقد ترك قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى
لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى جعل تأنيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز
انتصاب انثى حالا عن اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة في هذا
التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله لان تأنيثها
علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى علم من قوله انثى اذ تأنيث الضمير
لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم بقوله فان الحال وصاحبها
بالذات واحد ومعنى دفعه بانه بتأويل الجملة محركة اي النتاج ان تأنيث
الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتأويل بما يحتمل كونه ذكراً وانثى
نعم لا بد من نكتة في تأنيث الضمير بالتأويل وهي ان لا يكون بين صورة الضمير
ومعناه تنافر ونحن نقول ايضاً يدفعه ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله
تعالى به من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر اولا فهما اذ لا شك ان
التحسر لا يتحقق مجرداً ان يقال اني وضعتها فتأمل فان قلت كما انه يلغو الخبر

استعارت ان تلد ذكراً

لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه
متحسرا قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا او ليس
لافادة التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام
لتحقير محرره استعطافا واستجلابا الى تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها
بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله قوله وهو
استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض
ويلائم بالتجهيل وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون
ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها وتحزنها
من توهم خيبة رجائها وانها ليست من القربى الى الله في شيء اذ لها مرتبة عظمى
وتحريرها تحرير لا يوجد مثله لكن توافق القراءات يستدعي جعلها عبارة عن
الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم تستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا منها لنفسها
تسلية كما ان قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها
وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل
الواو للحال ويحتمل ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتضمنه
الشكوى مما انعم الله واحضارا لجهله واحالة الامر الى الله والرضاء بما اعطاه
وقوله اي وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي بناء الامر وعلى معناه الاخر
وليس الذكر الذي قدرت وجوده ونقول او وليس الذكر الذي تحسرت من
فواته كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا يتعين كون اللام
للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه مع
امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى اسيان
اشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس
الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشان ولذا
رفع سيان وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف

عطف على ما قبلها من مقالها يحتمل فيه ان يكون قوله من مقالها بيانا لكلمة ما
وان يكون خبرا بعد خبر ونحن نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية
مني لا يشاركني فيه ابوه اذ لا اب له فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا له تعالى
وجعلا ليتامتها شفيعة وكذا في قولها واني اعيذها بك والتقرب الى الرب
في ذكرها بعرض انها محبة للعبادة حيث سمت نيتها عابدة تفاؤلا قوله عن
النبي صلى الله عليه وسلم روي الحديث بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذهما الله
من الشيطان واثبت الحديث من غير تردد رد التردد الكشاف في صحته لانه
بمعزل عن ان يتردد فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه
تبعه في تأويله لا لانه ينكر صحة ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات
الواهية بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان اذ ليس الضرر المس حين الولادة
بل في اغوائه وتأثيره في الاغواء ومحصل التأويل ان المس عبارة عن الطمع في
الاغواء والاستهلال عبارة عن تأثر المولود بالمس وقوله وما من مولود
يولد الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي
بالمضارع لحكاية الحال قوله اي بوجه حسن يقبل به جعل القبول اولا
فعولا بمعنى ما يفعل به الشيء كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به
ليصح قوله تعالى بقبول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري ينبغي ان يقال
قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا وثانيا ابقاه على المعنى المصدري المشهور وقدر
مضافا وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول
ادخل الباء بمعنى مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقهما حيث
اعاذهما من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم
هذه النذيرة اي خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه التنافس ان الله حببها
في قلوبهم وعظمها في اعينهم قوله على ان الفاعل هو الله يشعر بان الضمير لله
لتفرده في الاذهان ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها والاول على ان الفاعل

فتقبلها ربها بقبول حسن

ربها قوله كلما دخل عليها زكريا المحراب يعطيها لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن
وانباتها نباتا حسنا وتكفل امرها زكريا ولك ان تجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار
المسند ولا باعتبار المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه والظاهر ان ناصبه فعل
الشرط اذ كلما لاجمال الاوقات فكانما قال ان دخل في هذا الوقت وجد وان
دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا يدفعه اشتباه
الامر عليه هذا اذا كان سؤال زكريا لاشتباه الامر عليه ويجوز ان يكون السؤال
لتجيب في غير اوان تكلمها فيظهر عظم شانها على زكريا وايضا ان اشتباه زكريا
في انها معجزة ينافي كونها معجزة لا اشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا
قوله او بغيره استحقاق تفضلا به لعلاقة ان الرزق بحسب الاستحقاق
يستدعي محاسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها
وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل هديتها
اليها وذهب معها اليها وهلمي بمعنى اقبلي قوله كما وهبتها لحسنة وهذا
السؤال وان استدعى ان يهبه انثى الا انه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم
انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين ومن فوائد هذا التشبيه
في طلبه انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس عن النساء كما ان مريم لم تكن تميل
الى الرجال فاحفظ كلمات لا ريبة لعاقل في انها كلمات غيبية قوله وقيل
لما راى الفواكه في غير اوانها انبته على جواز ولادة العاقر من الشيخ قال المحقق
التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة التمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة
مجرد انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر وهبناها لك احدها
انه لما راى تقبل انثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب
والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير
تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في
غير اوانه ورابعها انه لما سمع من مريم والله يرزق من يشاء بغير حساب اي

قال رب هب لي

اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان يلد من غير استعداد قوله خبر او حال اخر
اخر صفة للخبر والحال افرده لكون موصوفها مرددا قوله وان جعل عربيا
فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل لا قاطع بمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا
بجعل العلم جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد
ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زمان التصديق
والتبشير وتسمية كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله غير متكثر
انما يتكثر بعد تعلقه بالامور كما تقرر في محله قوله وسيدا يسود قومه
اقول عقب مصدقا بكلمة من الله اشارة الى انه نبي كعيسى وليس من امته
كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغا في حصر
النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس نصا في مدحه بحصر النفس من النساء
كما فسر به الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله
ناشيا منهم او كائنا من عداد من لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت الظاهر
ان يقول ناشيا ممن لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص
الصالحين اولا لعدم الحاجة الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد
به الخاص للغا بعد وصفه بالنبوة قوله استبعادا من حيث العادة الى كل
من الوجهين الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض فضل
الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرة الله واضحة ولا وجه للتعجب لان التعجب
ادراك امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب سببه محض قدرة الله على
خلاف العادة فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام رجاء
ان يخبر انه يجعل مع امراته شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم اخر قوله و
ولامراته ثمان وتسعون لا يفيد النظم كبر سن المراة وكان ذكره مناسب
المقام الا ان العقر الذي لا اختصاص له بوقت دون وقت اغنى عن ذكره
فلذا لم يذكر قوله او كما انت عليه روحك من الكبر والعقر هذا على تقدير

قال رب انى يكون لى غلام

ان يكون جواباً للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه لانه لا معنى لوجود العقم
مع وجود العقل ولا يستفاد من كلام المستفهم كيف الروح حتى يصح كون كذلك
اشارة اليه قوله لا يستقبله بالبشاشة ولا رأي حتى حفظه عما يضيّع
وأدعوك بحفظه قوله اي لا تقدر على كلم الناس ثلثا الظاهر ثلثة ولا
يدل النفي على سلب القدرة وانما يدل على نفي الكلم ولو لا قوله لا يريني
بالتكلم لكان الاشتغال بالذكر قوله وانما حبس لسانه عن سكالمتهم خاتمته
هذا قول ابن المسيّب ومن وقتادة انه حُبس عقوبةً على سؤاله الاية عليها
في المعالم قوله وحسن الجواب ما اشتق من السؤال اي روعي مناسبته للسؤال
كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان سؤال الاية لما كان يستغل بالشكر فاجيب
بان آيتك ألا تقدر الا على ما هو الشكر قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل
رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال المستثنى بالتأويل
في المستثنى منه عيب معهود والا لانسد باب الاستثناء المنقطع لان لك ان
تريد بما جاء القوم الا حماراً ما جاء القوم ومعهم الا حماراً قوله توجف
اي تضطرب وتتحرك رَوَانِق اي جوانب والالف والتين جاءتا للمزاوجة للشينة
عتيّاً بالجمع كراهة جمع الشينين كما في صفت قلوبكما وتستطاراي تطير من
طاير فهي واحدة اثبت لوجوع ضميرها الى الجمع على السالم كما في صفت قلوبكما وجوز
الالف بانه بدل عن نون التوكيد في الوقف وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية
محوفة لان الروانق اثنتان معنى قوله واذكر ربك في ايام الحبسة يحتمل ان
يكون الامر بالذكر مطلقا شكراً لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة وان
يكون في جميع ايام الحمل ليعود بركاته اليه قوله وهو مؤكد لما قبله مبين
للعوض فيشكل العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد
على المؤكد الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكري واذكر ولا يبعد
ان يجعل الامر بمعنى الخبر عطفاً على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر

وما قالت فعلا فكذا تاء مريم

وتذكر بك قوله وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيبحث
بحث لان مورد الامر الجواز ان يكون بالعشي والابكار مقيداً له ايضاً فتأمل قوله كانت بغرة زكريا
والابكار ان اغتر كونه قيداً للامر فلا اوراهما قال المحقق التفتازاني الارهاص تاسيس الشيء بظهور الخوارق
متعلق باذكر كما يجيء قبل البعثة كالاظلال الغمام لنبينا في طريق الشام والحمل على معجزة زكريا بعيد
لانه من شرطها التحدي والتصدي الى الاتيان قوله وان الاجماع على انه
آخر الآيات تعالى لم يستثنِ امرأة لقوله تعالى وما ارسلنا قبلك الا رجالاً فان قلت ما
الوقتان بالذكر قالت الحاجة الى الاجماع مع هذا النفي قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص
الراغب حيث قال
من البين قوله وتطهيرها مما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني
لا طرفي النهار فكذا
في قبول ذكر الجوز وارادة اي خلقها معطرة فلا يلتئم سياقه التلويث قوله والثاني هداية
الكل انتهى فتدبر لا
يصح كونه قيداً للزوم جميع ما ذكر في الاول بالاول وجميع ما ذكر في الثاني بالثاني خفي والاظهر ان المراد
كون واحد التقديرين
بالاصطفاء الاول اصطفاءه على كل محرّر وان كان ذكراً كما قال تعالى وليس الذكر
فتدبر فلم يتولد دقال
كالانثى والثاني اصطفاءه في التطهير على نساء العالمين وما قذفتها اليهود
اي اتهمتها قال المحقق التفتازاني اتهمتها اليهود بيوسف النجار من عباد بني
اسرائيل قوله يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة ووصيوها بالمحافظة على
الصلوة بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها الى الله تعالى لانه تفتق
ولا تقبل على العبادة ولو كان الركوع يجيء الخضوع كان حفظاً لها عن الوقوع
في مرتبة التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة في
المحافظة عليها اي على الاركان وهو الظاهر او على الصلاة لان الامر بكل
جزء في مقام الامر بالكل مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشيء تفضيلاً
تعريض ليس في الاجمال قوله وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به
سجود الصلاة اما اذا كان المراد به سجود التلاوة فقد وقع في مقامه وهو
مقام ذكر القنوت اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله او
التنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القرآن مع

يا مريم اقنتي لربك

من يعلم لغة العرب لا مع من يتعلم عنه اللغة قوله او ليقترن اركعي بالراكعين
للايذان يعني ليقترن اركعي بالراكعين المعبر به عن المصلين للايذان بان من
ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان وجه
انه لم يعبر بالساجدين تنبيها على ان من لا سجدة في صلوته ليس من المصلين
وكان وجهه ما يستفاد مما ذكر في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها
من كان يقوم ويسجد في صلوته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع
الراكعين ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة في التعبير ما جعله نكتة في ذكرها
فاركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم عبر في مقام الامر بالصلاة بالجماعة
بقوله واركعي مع الراكعين للاشارة بان مدرك الجماعة من ادرك الركوع
حتى ان من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة قوله اي ما ذكرنا من القصص
اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل في البيان كما
في الكشاف حيث قال وذلك اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى ومريم وعيسى
اما لانه جعل المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه السورة من و
قايع الدنيا والاخرة ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران الى هنا
او خصها لكن بما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف
قوله اقداحهم قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا
عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما
لانه يقلم اي يبري وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير
كونه وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم نفي المشاهدة التي
هي غنية عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل
توهمه ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم في الشك في
انه وحي تدعون انه شاهد القصة بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن
نقول نبه بنفي المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة المشاهد وذلك لا يكون

لا يكون الا بالوحي اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون كمعرفة المشاهد
قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او يقولوا
ايهم يكفل في الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا ويقولون فجعل المحذوف تارة
حالا وتارة مفعولا له ففي تقدير العلم جعله مفعولا له وفي تقدير غيره حالا
ولا يخفى وجهه في الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا سهو
من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا لا ليستفهموا كما قصده
الكشاف ولك ان تجعل ايهم بدلا عن ضمير الجمع اي يلقي كل واحد يقصد كفالته
ويتأتى منه واعرض عن تقدير ينظرون لان الفاء غير افعال القلوب لا يجوز على ما
هو المشهور قال المحقق التفتازاني وتعلقه بيقولون لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه
انه يفيد فائدة ليعلموا بالاخفاء قوله المسيح لقبه وهو من الالقاب المشرفة
صحح في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل ولصيغة المفعول ايضا وجه وكانه تعرض
ببيان انه لقب للاشكال في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب والكنية لكنه
غفل عن التعرض بما يدفعه واقتصر على دفع اشكال حمل ابن مريم الذي هو صفة
قوله ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ان كان مدار
دفع التنافي على كونه اسم جنس ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على
القليل والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس
مضاف بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق بمعنى كل
فرد فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية
ما يوجه به ان يقال حمل المتعدد على مجموع ما يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد
على نحو قوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم فتأمل قوله تكلف لا طائل
تحته اذ تصحيح اسم ظاهر في انه من اوضاع العبري على قانون لغة العرب
بتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد ان
الذي يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه السابق

ان السابق تصرف في الجنى بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا الذي حيه تصرف في الابتداء
بجعله مستعملا فيما اشتبها به من الوصف فان الاسم مشتبه بالبنين والتعريف وفيه
بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه اخراجه الى الجنى ثم يحتاج
ينا في حذف هو ابن من الكتابة وح يجوز ان يجعل الجنى المجموع كما صرح به الكشاف
وان يجعل كل واحد فلقد اجمل حيث جعل قوله وانما قيل ابن مريم قول انما قال ابن
مريم لانه في قوة ابن عائذه قوله وتذكير الجنى واختار رعاية جانب المعنى
احتراز عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة في الدنيا تسلية لها وان الله تعالى
لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون ذليلا في الدنيا قوله اي يكلمهم حال كونه
طفلا وكهلا وكلام الانبياء من غير تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان
بنوته وانتهائه وبين انه لا يتجاوز سن الكهولة قوله وذكر حوالة المخلقة
المباينة اي التي ليس بينها مناسبة جامعة لاشتراك جميعها في الارشاد ولا
يخفى ان من جملة تلك الاحوال الموشدة قوله ومن الصالحين والاولى ذكر هذا الكلام
بعده ليدخل في الاحوال بالاخفاء قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع
من كلمة ثالث من معنيها وان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة قوله او
استفهام عن انه يكون بتزوج او غير ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من
اي شخص يكون قوله القائل جبريل ولهذا قيل اراد بقوله ربي اتاني جبريل
قوله كذلك يخلق ما يشاء اي كخلق التولد بالاب ويخلق ما يشاء من غير
سببه العادي قوله القائل جبرائيل والله وجبريل حكى لها اما بالاتفاق
فيكون فيه التفات واما بتعليم وما قاله تعالى انا اخلق ما اشاء اذا قضيت
امرا فانما اقول له كن فيكون جملة الحاكي على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله
ومثله كيتني فهو تعالى حاك عن حاكيه نفي انه لا يظهر وجه جعل جبريل حاكيا
والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلامه بطريق الالتفات ويكون ذلك
كرامة لها او معجزة زكريا او هما معا لنشوء عيسى منهم لو ثبت انه لا يتكلم الله

الله تعالى الا مع نبي تم ذلك وقوله انما اما اداة قصر وانما ما اسم ان وكن خبرها
قوله اشار الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا وبيانه هذا يدل على
انه حمل قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة ويعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة
لان ظاهر العموم والتخصيص جور في الظاهر والظاهر ما يسبق في نفس امر
في سورة يس حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن اي
تكون فيكون يحدث وهو تمثيل لتأثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول
المأمور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا لمادة
الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله له
ولا يكون قول كن الا للمخاطب قلت القول اذا اعتدي بالام فهو بمعنى المخاطبة
واراد بذكر جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدأ
يعني ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على خبر من اخباره بل هي جملة مستقلة
غير معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما هي من
خوف اللوم لان معرفة منا قبة تهون عليه شدائد اللوم فاذكره المحقق التفتازاني
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان ما يصلح لعطفه عليه
غير ظاهر ليس بشيء لكن مما ذكره من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بقوله تعالى قالت رب اني يكون لي ولد الخ وكان ينبغي ان
يتوخى عن الاوصاف والاحوال لا يخرج عن قوة ولذا قال ولا محيص سوى اعتبار
الاهتمام به هذا لكن ينبغي ان يذكر وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن
نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل بيان القصة على وجه وقع
واذا بلغ كلام الملائكة اي اسرعت مريم وقالت رب
الخ لعدم علمها بان كلام الملائكة لم ينته فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام قوله
والكتاب الكتبة اي صنعة الكتابة بان يصير كاتبا او قارئا للكتابة وجعل
الكتابة بين تخصيصا بعد التعميم لانها في فضل بينهما وبين الكتاب بالحكمة

اي على كل الوجوه في تعليم سؤال الفصل ان كان معطوفا
وجوابه وعلى تقدير كونه عطفا على
ينبئك او وجيها واما على تقدير كونه عطفا
على يخلق او كونه كلاما مبتدأ فالامر ظاهر
كمعطوف قوله ورسولا الى آخره وبعد
معطوف على الاحوال الى آخره تامل

بل فيه حكمة بالغة كمال البلاغة لان فيه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب
حتى يراعى الوصل بينهما وبينه ويجتنب عن الفصل قوله كانه قال وناطقا الاولى
كانه قال ناطقا لان المستفيض في طريق التضمين جعل المضمن حالا لا معطوفا و
وكذلك الاولى تضمين ذاكرا لئلا يحتاج الى تقدير الجار قوله ارسلت رسولا
باني قد جئتكم باية اي بسند اني قد جئتكم باية وهو مبهم ذكر توطئة لما يفصله من
من قوله اني اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم باية مبالغة في المجيء به
كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل هذا القول كما هو الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم
باية بيان لاية انه ولد بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة قبل اوانه ويكون اني
اخلق الطير اشارة الى معجزات ياتي بها بعد ذلك ذكر في صورة التعداد قوله
نصب بدل من اني هذا على مذهب من جعل ان وان محذوف الجار منصوبا
وبعضهم جعله مجرورا وقوله او رفع على هي اني والجملة صفة اية او استيناف
في جواب ما هي وجعل الامور المتعددة التي دلت كل منها اية لكمال اتصالها و
واشتراكها في الغرض ولا منافاة بين جعلها نفس اية وبين جعلها ظرف اية في
قوله ان في ذلك لاية لكم لان في للتجريد كما في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد وقوله
والمعنى اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير وينبغي ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق
ايضا ليكون فيه منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذنه الله وفي خلقه الطير
واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا اب وازالة لاستبعاده لانه خلق
طيرا لا يولد الا من اب وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكيم ودافعة
تهمة كل ناقص سقيم قوله وابرئ الاكمه والابرص الذي الاولى تقديم تفسير
الاكمه على الابرص قوله احيي الموتى في الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى
حزقيل ثمانية الاف قوله كرر باذن الله دفعا لتوهم اللاهوتية فان الاحياء
جعله متعلقا باحيى والاظهر انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرره لان المعجزة
هو فعل الله الظاهر على يد مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى

وابرئ الاكمه والابرص

تعالى قوله من احوالكم التي لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء با
باحوالهم قوله عطف على رسولا على الوجهين في تضمين المصدق للنطق خفاء
وبينه الكشاف بانه كانه قيل وناطقا باني مصدق وقال المحقق التفتازاني
ولا يخفى ان في هذا نوع خروج عن قانون التضمين قوله او مردود على قوله قد
جئتكم باية بان يكون عطفا على معنى باية كانه قيل جئتكم لاظهر اية ولاحل
او معطوف على معنى مصدقا بجعله في قوة لاصدق كما هو في ما استشهد به فما
ذكره المحقق التفتازاني ان رد لاحل على قوله باية بحسب الظاهر ولا بد من
اضمار قد جئتكم فهو على التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف المفعول له على
المفعول به ضعيف والحق مع القاضي قدس سره ولك ان تجعله معطوفا على
لفظ مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله والثروب جمع ثرب بالفتح وهو
شحم رقيق غشي الكرش او المعا قوله والعمل في السبت فيه اختلاف او جئتكم
باية على ان الله ربي وهذا ظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة
كما ذكره الكشاف خفي مراده وكان الاولى ان يذكرهما قوله تحقق كفرهم عنده
تحقق ما يدرك بالحواس يريد ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر
لا يحس ولك ان تقدر احساس الكفر باحساس اثار الكفر وافراد ملتحئا واخويه
يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول انسب بتحريض الناصر على
النصرة ولذا جعله حالا عنه ولانه اذا دار الحال بين امرين فهي لما هي بجنبه قوله
من الذين يضيفون انفسهم الى الله يحتمل اضافة القربى واضافة المشاركة
في النصرة قوله وقيل الى ههنا بمعنى مع او في او اللام صرح بتلك المعاني لكلمة
الى في التسهيل ومثلوا لالى بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص
والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا تضمين
ويكون المراد من ينصرني الى الله تعالى اي الى زمان الوصول اليه وهو زمان
الموت ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول انما ينفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن

فلما احس عيسى منهم الكفر

لا يستقيم دائماً قوله حواري الرجل خالصته اي جماعته الخالصة للاختصاص
به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حواري ككرسي و
كراسي وجعله المحقق التفتازاني مفرداً وجعل الفه من تغييرات النسبة وكانه
دعاه اليه اطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون منقولاً من الجمع الى الجنس بتنزيل
الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتي
هن في الحضر لا من اهل البادية قيل لهما الحواريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها
بتصرف الشمس قوله امنا بالله واشهد عطف على آمنا بالله ولعل وجه العطف
ان قولهم آمنا بالله انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على
طلب شهادة يوم القيمة ونحن نقول والله اعلم لعلهم يريدون واشهد لنا حين
يعرض ايماننا على ربنا بقولنا امنا بما انزلت واتبعنا الرسول واكتبنا مع الشاهدين
ولعل شهادته تأمينه لدعواتهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان و
جعل خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتابتهم
معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة
قوله او امة محمد صلى الله عليه وسلم اشار الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه
المحقق التفتازاني لخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه رأى اشتهار امة
محمد عليه الصلاة والسلام بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرض بتزييفه
وقواه بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومو الشهادة
على الناس مشهورون بها قوله من يقتله غيلة وهو ترقب الفرصة حتى اذا
وجدها لم يمهل القتل وقتلها فجاءة قوله اقواهم مكراً لا يخفى ان هذا لا يستفاد
من النظم بل المفيد له اشد الماكرين واقواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن
واوقع في محله لبعده عن النظم قوله ظرف لمكر الله قدمه على التوجيه الثاني
مع ان الكشاف اخره تنبيهاً على رجحانه اذ ليس لتعليق الخيرية بزمان دون زمان
كثير معنى كما ذكره المحقق التفتازاني والاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقدير

اذ قال الله يا عيسى اني

من تقدير اذكر فيكون امراً بذكر ما يقرر كونه خير الماكرين قوله يا عيسى اني متوفيك
اكده لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه والوعد
بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك
من الذين كفروا يدل على انه لا يموت في السماء بل يأتي الارض لان التطهير من
الكفار لا يكون في السماء لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا اتى الارض
لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم قوله او متوفيك نائماً لئلا تخاف زمان
رفعك الى السماء فتنبه في السماء آمناً غير خائف قوله تعالى فوق الذين كفروا
الى يوم القيامة المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله الى يوم القيامة التأبيد كقولهم
ما دارت السماء وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي يوم القيمة قوله فاما الذين
كفروا اي اما الذين كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في ضمن الخطاب الى الكل في
قوله فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهل هذا القدر يكفي في الالتفات او
الالتفات هو الانتقال من طريق جيء به قصداً الى طريق له ان الحكم بعد الرجوع
وفيه في القيمة فكيف يترتب عليه العذاب في الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها
المحقق التفتازاني اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة ومما لم ينالوه ما يذكر
لك من انه متعلق بالشدة اي عذاباً شديداً ابداً لا تفارقه الشدة فقوله في
الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم الشدة فتأمل قوله تقرير لذلك اي لذلك التفصيل
باعتبار ان تقييد نفي المحبة للظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين قوله
اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى عم وغيره وافراده لتأويل المتعدد بما سبق
كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من قوله ان مثل عيسى
عند الله اه وتوطئة له قوله على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الايات
لان الحال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله تفسيراً يدل على جواز وقوع التفسير
بين معمولات المفسر اذ قوله من الايات حال من ذلك قوله وقيل اللوح لان
اللوح مشتمل على ايات قدرته تعالى وعلى الذكر الحكيم قوله مشبه حاله بما هو

ان مثل عيسى عند الله

أعرب ووجه الشبه الغرابة والمشبه به أثم فلا يرد أنه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون
آدم بلا أم أيضاً دونه قوله أي أنشأه بشراً يريد أن التراخي بين خلق القالب والأحياء
قبل الأحياء جماد لا بشر أو التراخي بين الخبرين الخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه
وههنا بحث وهو أنه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة
وسبب ومن البين أن آدم ليس مخلوقاً دفعة فاستعماله في شأن آدم يتبين أن
المراد ليس ما ذكره قوله حكاية حال ماضية لأن المقام للمضي بحكم قوله قال
ولك أن تجعل المراد المستقبل بالنظر إلى ما قبله وهو قول كن قوله خبر مبتدأ محذوف
أي هو الحق وقيل مبتدأ اه قال المحقق التفتازاني الأول أوفق بالمقصود وهو الدلالة
على أن الحكم السابق هو الحق لا ما زعم النصارى من الألوهية لكن قوله من بعد
ما جاءك من العلم أوفق به كما أن قوله فلا تكن من الممترين أوفق بالأول قوله
خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريقة التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات
وإلا فهو صلى الله عم منزه عن الامتراء وكذلك في كونه خطاباً لكل سامع بالنسبة
إليه صلى الله عم فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتأمل قوله أي من البينات
الموجبة للعلم لا حاجة إلى تأويل مجيء العلم بمجيء البينات لأنه إذا جاء البينات فقد
جاء العلم وإنما قال من بعد ما جاءك من العلم تقييداً للمباهلة وتنبيهاً على أن المسلم
لا ينبغي أن يباهل إلا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام
والشرط والاستفهام لإنكار وجود من حاجه وليصدقه أن النصارى عجزوا
عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع قوله هلموا بالرأي
والعزم فكأن العاقل في مكان آخر فبالتوجه إلى ما يطلب منه ينتقل إلى مكان آخر
قوله وإنما قدمهم على النفس لأن الرجل ويمكن أن يقال لأن محارباً له تبع آخر
من يحارب قوله ثم نبتهل أشار بكلمة ثم إلى أن اللائق بحال العاقل التأخير فيه
والتبطي وعدم المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل إلى أنه لا يتراخى ابتلاء الكاذب
بلعنة الله عن المباهلة قوله وأصله الترك أي أصل الابتهال الترك وفي

وفي الكشاف ثم استعمال في كل دعاء يجتهد فيه وإن لم يكن التعاناً وكان وجهه
أنك تترك أمرك في الدعاء إلى الله من كل وجه قوله حتى إذا تركتها بلا صرار
هو خيط شد فوق خلف الناقة لئلا يرضعها فصيلها قوله قالوا حتى ننظر
أي انظر حتى ننظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلو أي خلا بعضهم إلى بعض و
العاقب الأمير الذي يخلف السيد وهو دون السيد والفصل القول الفاصل
بين الحق والباطل والموادعة المصالحة وقوله فقال أسقفهم قال المحقق التفتازاني
الأظهر أنه معرب أسكف بالرومية أي عالمهم وكان ذلك منهم أبو حارثة
قوله بجملتها إلخ لا يخفى لطف بجملتها والمراد بقوله أو هو لفظ هو ولا تقابل
بين كونه فصلاً ومبتدأ لأن بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتدأ لا تقول
إذا جعل مبتدأ لا يبقى فصلاً إذ ليس ما يلتبس بالصفة وليس الخبر خبر ذلك
المبتدأ حتى تكون الصيغة فصلاً بين خبره ونعته لأنا نقول هو خبره في الحقيقة
وخبر الصيغة في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فإن المعطوف في الصورة
بزيد وفي الحقيقة زيد وأيضاً المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما
ليس بفصل قوله يفيد أن ما ذكره في شأن عيسى ومريم حق دون ما ذكروه
يعني يفيد القصر ويخالفه ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص أنه للقصر
والتأكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيده وإن كان كتعريف المسند فهو لمجرد التأكيد
قوله لأنه أقرب أي المبتدأ لم يرد أن اللام يصح أن تدخل الخبر لكن دخول الفصل
أولى كما هو المتبادر إذ لا يصح أن هذا هو للحق بل أراد أنه التزم دخول اللام
عليه لأنه أولى به لكونه أقرب إلى المبتدأ قوله صرح فيه بمن المزيدة التصريح
بمن هو ما يقابل تضمينه فإن لا رجل ضمن معنى من وأصله لا من رجل كما حقق
في محله ويفهم منه أن قوله ما من إله أكد من لا إله قوله لا أحد سواه
يساويه في الألوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى أنه لو ساواه أحد لم يصلح
لا هو ولا ما يساويه في الألوهية لها لأنه يبطل ألوهية كل منهما ببرهان التمانع

ومما لا ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والغالب
على جميع الاغيار لا يكون الا واحدا فالقصر فيه يلغو الا ان يجعل قصر قلب والمقام
لا يلائمه فتأمل قوله وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم بالعذاب المذكور في قوله
وزدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون قوله وضع الظاهر موضع
المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذي هم الذين تولوا واما لو اريد جميع
المفسدين حتى يكون وعيدا لهم لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر
موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد المؤدي بظاهره صفة الاعتقاد
فالاسناد مجازي والاظهر المؤدي فساده وجعله صفة للافساد يرده نكارة
الافساد والظاهر ح افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد للدين من قبيل
لا ابا لك على مذهب سيبويه او كتابة اللام من قلم الناسخ ولك ان تجعل المؤدي
خبرا بعد خبر وح كان الاولى مؤد الا ان يقال اراد حصر المؤدي في التولي قوله
بل والى فساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير الكلام بل
الى فسادها والى فساد العالم لا يقال يكفي بل الى فساد العالم لان النفس من العالم
لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء ولك ان تقول المراد فساد العالم
بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله يعم اهل
الكتابين اي بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد بخلاف قول
الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقوله وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة
يفيد ان هذا القائل متردد وفي الكشاف يريد به وفد نجران وقيل يهود المدينة
قوله وتفسيرها ما بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من
معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير
لان لا نعبد الا الله وفيه تعريض بانهم كانهم لم ياتوا بها حيث لم يلتزموا لوازمها
قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ولا يقول عزير ابن الله
فسر ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل عزير والمسيح والاحبار فلم يشمل
الاصنام

الاصنام ولك ان تجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يؤخذ ربا فان قلت
لم يؤخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فما وجه قوله من دون الله
قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله
ربا قوله اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نتحاشا
عن الاسلام ولا يبالي احد في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي
اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به بعدم وثوقكم بنصر
الله قوله او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف
قوله بنوع من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة
قوله ثم لما اعرضوا عنها حيث لم يسلموا او انقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا
الجزية عاد عليهم بالارشاد قوله لم يجد ذلك ايضا عليهم في القاموس
الجدوى العطية جدى عليه يجدو واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى
في ابراهيم اي اما في الكشاف زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان
منهم وجادلوا رسول الله صلى الله عم والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية
الخ ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله صلى
الله عم والمؤمنين فيه بعد ترافعهم الى رسول الله صلى الله عم وسماع الجواب
بما لم يشتهه واحد منهما وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين
فيكون يكون عليهما اي على واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين
ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية وكيف يدعي
ان دعواهم المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك
لما اوتي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر القاضي في
قصة مريم ان بين عمرانين الف سنة وثمان مائة وذلك يقتضي ان يكون
ابراهيم قبل عيسى بثلاثة آلاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم
وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام

يا اهل الكتاب لم تحاجون

فظن ان بينه بمعنى بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى وعيسى او سهى
الكاتب وكان نسختُه وعيسى بعده اى بعد موسى بالعين فسقط من قلم قوله
بعد ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير وقيل نزلت التوراة بعد
موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موت موسى بالف سنة وظاهر اليهودية
من اهل التوراة بخالفتهم التوراة والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل لمخالفتهم
الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان كل موضع من كلاميه اثبت واحدًا من
للقولين قوله نهتوا بها عن جاهليهم الظاهر على حالهم قوله انتم هؤلاء
الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار انه استئناف دفاتهم لتعيينهم اياه اى انكم
لا تدركون دفاتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك آبائي فجئني
بمثلهم قوله وبيان حماقتكم لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة
اذ لا يساعده التفريع فالمعنى انكم حاججتم في ما لكم به علم وافتضحتم مع
علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ويتوجه ادخل في الافتضاح قوله والله
يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم
وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله لتصريح بمقتضى
ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشتركون في
الكشاف او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر
بان يكون المراد بهم اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اى من اليهود
والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون حينئذ تكرارًا لقوله ما كان يهوديًا
ولا نصرانيًا قوله وقرئ لنبي بالنصب عطفًا على الهاء في واتبعوه والذين آمنوا
عطف على الذين اتبعوه ولا يلغو لاغناء اتباع النبي عن ذكرهم لان في ذكرهم
يشمل مؤمني امته موسى وعيسى وغيرهما وقراءة جر النبي مشكلة لانه حينئذ
يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالجنبي فصلًا بين العامل والمعمول بالاجنبي قال
وقوله والذين امنوا اما عطف على الذين اتبعوه وحينئذ يرد الفصل بالاجنبي او

وانا كان المؤمنون اولى بابراهيم واقرب منه لموافقتهم له
فقوله لموافقتهم بيان لقوله اولى بابراهيم والاقرب منه
وقوله والذين آمنوا الخ

او على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما قال
في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وبعضًا
ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم اووجب على الذين اتبعوه الايمان بتفاصيل
صفحه ولم يجب على المؤمنين فتأمل قوله وما يخطاهم الاضلال ولا يعود
وبالهم جعل اضلالهم لانفسهم كناية عن عود وبال الاضلال اليهم ليدل
على ان اضلال الضال وان كان بحسبه عبارة عن ابقائهم في الضلال وقوله
او ما يضلون الا امثالهم يشعر بان المقصود تأويل الانفس بالامثال من
غير حاجة الى تأويل الاضلال وليس بذلك اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد
من التأويل السابق وهذا تشبيه للمؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم
ولم يتهود مسلم ففيه اعجاز بالجنبي عن العيب قوله يا اهل الكتاب لم
انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها ايات الله في الكشاف
وشهادتهم اعتناؤهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى
تشاهدون والظاهر رجوع ضمير نعته الى القرآن وظاهر عبارة الكشاف
ان المراد مشاهدة نعت الرسول وانما قال او يعلمون بالمخبرات انه حق
ولم يقل او يعلمون باعجازه انه حق لان المخبرات اشمل والعلم بالاعجاز يخص
البلغاء دون غيرهم قوله بالتحريف وبان الباطل في صورته اي الحق و
وهذا اشارة الى تأويل الكتاب بالباطل بانه تصوير للباطل في صورة الحق
الذي انزل وبمعنى تلبسون بالكسر تخلطون الحق بالباطل ومعناه بالفتح
الاكتساء اي لم تكتسون الحق مع الباطل وتأخذونهما معًا واستشهد لاستعمال
اللباس في حال الشيء ووصفه بقوله عليه الصلاة والسلام كالابس ثوبي
زور في حديث المتشبع بما لا يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع
اي الذي يرى الشبع من نفسه وليس بشبعان للمتصلف بالابس ثوبين
من الرياء والاولى ان يكون في زي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم

يا اهل الكتاب لم تكفرون

يشكون الرجوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بلغه برواية صحيحة عنده
ان تلك الطائفة قالوا لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك لانه لا اقل
منه قوله اي ولا تقروا عن تصديق قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها
للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية و
والحاصل لا تصدقوا عن قلب الا لمن تبع دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل
ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان مكركم لا يعارض هدانا فان
الهدى هدى الله او قل لنفسك وللمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضرك
او لا يضركم كيد كايد قوله اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى قدر الباء بجعل
الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي ولا
تظهروا تصديقكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق
بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج الى تأييده بقراءة هي نص في تقرير ذلك المحذوف اي اللام والمتعلق
ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول به اي لا تصدقوا الا
لمن تبع دينكم وفي حقه ان يؤتى احد مثل ما اتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم
عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة
يوم القيمة بل المحاجة في قضائه وتقديره يعني لم يقدر الله ان يغلب احد
من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا غلبته عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان
الحق معه في دينكم وقوله فيكون من كلام الطائفة ليس مقطوعا به بل يحتمل
ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا
للاديان السابقة وح او يحاجوكم من تتمته اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي
الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه عليه الصلاة والسلام قوله من
ان تأمنه من امنته على كذا وائتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل
كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما كذا في
القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى يجيء

يجيء في الحديث لكن تعارف في عشرة دراهم وخمسة اسباع دراهم وهي استار وثلثا
استار وفنخاص بالكسر والخاء المعجمة وانما جعل الغالب في اليهود الخيانة لان
منهم عبد الله بن سلام قوله الا مدة دوامك قائما والظاهر ان المراد
ان يأخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ان ترك الاداء المدلول عليه
بقوله كانه لم يعين القول لتعينه او اراد القول المعهود والاظهر انه كان بقوله
اي مقول قوله بقوله وهو لا يؤده كما في بعض النسخ
لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده قوله اي ليس
علينا في شان من ليسوا اهل الكتاب يحتمل والله اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم
يقولون ليس علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون به نفي نبوته صلى الله عليه
وسلم بالنسبة اليهم فمن يؤد الامانة منهم انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه
صلى الله عم قوله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون والافتراء على الله
بيان لفائدة التقييد بقوله وهم يعلمون
مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع لا مع عدم العلم والا فيشكل امر القائسين
المخطئين في اقيستهم ولك ان تقول المراد انهم لا يستحيون فيما بينهم من الكذب
على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب والاخبار بانهم لا يؤدون دينارا
توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب وبمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم
اي تقاضى الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به متروك وتفسير المحقق
معنى مراد المحقق المنسوخ اللغوي ويدل عليه عطفه عليه ومتروك فافهم
التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى
يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر للجملة التي الخ تقريره باعتبار ان
من الاميين الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسدها معناه
انه تفيد مضمونها لا انها اقيمت مقامها حتى يرد انها لو قامت مقامها لوجب
اي كلمة بلى
الحذف قوله والضمير المجرور لمن او الله وايد الثاني في الكشاف بقوله ان الذين
اي حذف بلى عند ذكر تلك الجملة مع انه لم يحذف في عبارة المص
يشترون بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر
ان يقال من اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين نائبا
فعلى هذا يكون الاظهار في الاول والاضمار في الثاني على ظاهره
عن الراجع الى من كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء

بلى من اوفى بعهده

لمن اوفى بعهده واتقى لان وفاء كل عهد واتقاءه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين
بل لمحبته فهو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فالله يحبه
لان الله يحب المتقين قوله ناب الراجع عن الجزاء لو كان من شرطية ولو كانت موصولة
لكان نائبا عن الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء وغيره يريد توجيه انه لم يقل
فان الله يحب الموفين بالعهد والمتقين قوله تقتلونها بقراءته اشارة الى حذف
المضاف من الكتاب وهو القراءة وح الباء بمعنى في وقوله ويعطفونها بشبه
الكتاب اشار الى ان المضاف المحذوف هو الشبه وح الباء صلة تلون كما في
قولك لوى لسانه بالشعر اذا قال بتعمل يريد انهم ربما يخيلون ان ما ليس من
الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذ افضى امرهم اليه وما هو
من عند الله وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر
لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية
دون ما هو من الكتاب قوله وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة
لم يرض بنقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز
لما فيه من توالي الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيه ابدال وتخفيف
الهمزة ولك ان تجعله من الولي لا من اللي وتجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية
فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف او يقربونها بشبه الكتاب
والله اعلم بالصواب قوله تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو
قوله ما هو من عند الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله و
كانه جعلهما خبرين عن مجموع الامرين او جعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف
الكل بصفة الجزء قوله وان نامر بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف ان نامر
بعبادة غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في نفيهم عن انفسهم
الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير الله وهو النبي الا ترى الى قوله ان تعبد
غير الله ولم يقل ان تفعل غير عبادة الله ووجه المحقق التفتازاني القدح في

وما هو من عند الله

في الحديث بانه في الحقيقة القدح في الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة
غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا ان نامر بعبادة غير الله احسن
طباقا بل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن طباق هذه العبارة ايضا ولا
توجيه لطباقه سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله اعم
من الامر بعبادة غير الله فاريد نفي الاخص بعبارة نفي الاعم مبالغة في
نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم اذ الامر
بغير عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادة و
وسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحته لذلك وبرواية الامام محيي السنة
في معالم التنزيل معاذ الله ان آمر بعبادة غير الله قوله ولكن يقول
كونوا ربانيين لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب بان فينبغي ان
يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف
لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق لان الكلام السابق مبالغة في
نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول بشر لكن يقول ولا ضرورة الى هذا
التاويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان الماضوية المستفادة من
كلمة كان مقصودة لا ينبغي فوتها فتامل والاظهر ان لا يقدر القول في
قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا تكونوا
قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما آتاكم ربكم
الى عباده كما آتاكم وح قوله ولا يامركم استيناف او حال من فاعل كونوا
اي والحال انه لا يامركم الله او من استنباه الله قوله بسبب كونكم معلمين
الكتاب لئلا يكونوا مخاطبين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب
كونكم دارسين له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة التعلم وهو العمل
بما هو للعمل وفيه توبيخ العالم بلا عمل لانه فاتته الربانية المامور بها
مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل بلا علم وما ذكره المحقق التفتازاني

انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيده الا كون العمل بلا علم غير معتد به
وليس فيه توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون
من التدريس اذا جمع تدرسون وتعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا
الا ان يحمل احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم
يقول اي على يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول بعد لكن قوله
لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي له سيما مع طول العهد وتخلل
الفصل قوله تعالى ولا يامر لم يفسر عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه اعم
من النهي ولا دلالة للعام على الخاص نعم عدم الامر في الواقع بالنهي قال المحقق
التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه امس با
بالمقصود وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع قوله ورفعه الباقون
على الاستيناف قال الكشاف والقراءة بالرفع على ابتداء الكلام اظهر وينصره
قراءة عبد الله ولن يامركم قال المحقق التفتازاني وجه كونه اظهر انه خال
عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطف قوله ولا يامركم على
ثم يقول يستدعي تقديمه على قوله ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا ظهر
خفاء جعله حالا ولا يبعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على
الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح القاضي الاستيناف لذلك قوله
والضمير فيه للبشر الاولى لبشر حتى يكون الانكار عاما قوله بعد اذ انتم
مسلمون اي بعد ثبات اسلامكم وتقرره لان اخذ النبيين اربابا بعد التصديق
نبوتهم والتصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فانكار الامر بالكفر كانكار
تحقق النقيضين وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق
نبيه مسلم ودعوى انه امره نبيه بما يوجب كفره دعوى انه امره با
بالكفر بعد اسلامه قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف
وهم بنوا اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فليكن

واذ اخذ الله ميثاق النبيين

فليكن ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق
من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنوا به ولا يتعبدون
بشريعة معهم ويعتقدون انها نسخت قوله او سماهم نبيين تهكما لما كان هذا
بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي وابن مسعود واذ اخذ
الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف ايضا يحتاج الى هذا
الدال قوله واللام في لما موطئة للقسم اورد لتسهيل طريق فهم القسم من الكلام
وهو في المشهور يدخل الشرط المستجمع مع القسم المنازع معه في جوابه وح يشكل
جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط
وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تخص الشرط وقال ان اللام في قوله تعالى
وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على ما الزائدة فالنزاع ح بين المبتدا
والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب القسم ويقدر خبر
مثله للمبتدا كما يجعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء
مثله فمعنى قوله ويحتمل الخبرية ان قوله ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية
حتى يشكل انه لم يسمع ما الخبرية بقي ان قوله لتؤمنن جواب القسم وساد مسد
جواب الشرط وليس سادا مسدهما ففي العبارة مسامحة قوله اي لاجل ايتائي
اياكم بعض الكتاب قال المحقق التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق
بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق باقسم
المحذوف صرح يعني الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن قوله
والمعنى اخذه الذي اتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وضع له مكانا لما معكم
اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما اتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد
انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيما يرجع الى الموصول فنقول
انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له اشارة الى انه يجب الايمان
والتصديق بالرسول مع كون ما اتيتكم معمولا في ما بينكم متداولا غير متروك

فيكون سادا مسد جواب القسم والخبر وليس المعنى ان كلمة ما يحتمل الخبرية صح

ولا ينبغي التقيد بتداوله وكونه مما يتمسك به قوله على ان اصله لمن ما و
الاوم موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قوله تعالى قال فورتم بيان لاخذ
الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وناصب لاذ اي قال اذ اخذ
وعلى الاول ناصبه محذوف اي اذكروا اذ اخذ الله قوله كعبى وعبى يقال جمل اعبى
اسفاى وناقة عبى اسفاى وجمال عبى اسفاى للواحد والجمع المذكور والمؤنث اي
لا زال يسافى عليها والاصار جبل صغير يشد به اسفل البناء على الوتد قوله
عطف على الجملة المتقدمة تذييلي الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر
ح ان يقتدا يفسقون فيفوت دين الله يبغون لا يتولون قوله وتقديم المعمول
لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص
اي اتخصون بغي دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله لا يجامع بغيا
دينه في الطلب قوله كنتق الجبل اي نحيكه اشارة الى دفع الطور فوق بني
اسرائيل وادراك الفرق لمن عون قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين
يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقوله او مختارين في مقابلة
طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف وانما جعل الملائكة
والمؤمنين مختارين لانهم يجتبى الوحي وذلك بالاختيار وجعل الكفرة عليهين
بالتسخير لانهم ان تكلموا الموجوح وذلك لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي
القضاء هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا
مختارين لم يتوجه التعذيب الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون
الا ما قضي عليهم وانما يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا عما قضي عليهم فا
فالفرق بالك فارق قوله او للرسول له احتمال ثالث بان يكون اعم لكل
مسلم ان يخبر عن نفسه واخوانه المؤمنين قوله والقرآن كما هو منزل عليه
منزل عليهم توجيه لتعيين علينا ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب
الوحي اي امنا نحن معاشر الانبياء بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا

منا منزل الاخر وانما يمنع العمل به لنسخه وح ما فصل تخصص بعد التعميم وذكر
ما اوتي موسى وعيسى مع دخولهما في الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه
يأبى عنه عطف البيان على ما بل ينبغي ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما انزل على
الوحي الجلي او يحمل ما اوتي على المعجزات وما انزل على الشرايع قوله وانما قدم المنزل
عليه او قدم للاجمال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والتكذيب
والا فالتفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض
ثابت قوله ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل
نحن عبارة عن الانسان مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين
قوله بابطال العطفة السليمة التي فطر الناس عليها فان العطفة هو فطر العقل
قبل التعلق بالحواس وهو الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه وربما يفسد بعد
التعلق بالحواس والبعد عن الروحانية بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها
قوله ولعل الدين ايضا للاعمال فلا يصح ان الاسلام الايمان لان الايمان
ليس الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل دينا قوله فان المبتدأ اي المائل
من الحق من عاد بمعنى مال منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد ونحن نقول
المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تسبق لهم الهداية وليس الهداية الا ما اوتوا
قوله وقيل بغي والانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال يلطف بهم
وليسوا من اهل اللطف ولم يقل وهم بعداء عن اللطف واما توجيه بانه يقتضي
ان لا تقبل توبة المرتد فليس بشيء كيف وقد صرح بالنفي قوله تعالى والله لا
يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم الهداية مشروط بالاتصاف
بالكفر قوله عطف على ما بنى ايمانهم من معنى الفعل ولك ان تجعل الفعل بمعنى
المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وتقدد
زمانا مضافا الى الفعل اي وزمان شهدوا كما في ما رايته مذ ضرب ولا
يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا والان

ومن يبتغ غير الاسلام

الف بدل قوله ونحن له مسلمون من جملة المقول فانها بمعنى اقروا به المسلمون وانقادوا الانقياد ولو تنزلنا عن ذلك فلا اقل من ان يكون الاسلام في قوله ودين تبيع غير الاسلام فيما شاء ملة لانقيادا والكفرة وكون مقولا لهم كذلك فالاولى ان يحمل قوله منقادون على الاستسلام وعلى الاقرار فهذا عدى باللام وقوله ونحن له مخلصون على ان الاسلام بمعنى الصلوة والهجرة للتقوية والمفعول محذوف اي مخلصون دينهم كما صرح به الكشاف

لان العطف بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في حق قوم منهم قد آمنوا من امته
محمد صلى الله عليه وسلم ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم به بانكارهم بالقلب
بعد اقرارهم به بالقول وبعد وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءتهم البينات على ما
شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار المخفي والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم
بالمكابرة ومخالفة البينات قوله والذين ظلموا انفسهم بالاخلال بالنظر
ان المراد الظلم المذكور من الكفر بعد الايمان او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما
فيندرج فيه هذا الظالم واما ارادة ظلم ادنى من هذا الظلم حتى يلزم عدم
هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد عن النظم قوله يدل بمنطوقه الخ
اراد بمفهومه تعليق المعنى باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه
يدل على ان ما يرد بعده لاجله او تقديم قولهم عليهم فانه يفيد الحصر وقوله
مطبوعون مبالغة لان كلا منهم مخلوق على الفطرة قوله اي في اللعنة الخ او
في تلك المجازاة وباي كون الضمير راجعا الى العقوبة او النار قوله لا يخفف
عنهم العذاب اذ الظاهر ان الضمير الراجع الى العقوبة او النار قوله
تعالى ولا هم ينظرون معناه انه لا ينظر اليهم الله ولا الملائكة ولا الناس
نظر رحمة ولا ترحم او لا يمهلون ساعة في تلك العذاب من الانظار بمعنى الامهال
قوله واصلحوا ما افسدوا قال المحقق التفتازاني يعني ان مجرد الندم على ما
مضى من الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك
ما اخلوا به من الحقوق هذا وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب
ونظر الحق تعالى اليهم فقوله واصلحوا ما افسدوا ليس قيدا بل بيانا لان التوبة
تصلح ما افسده الاثم قوله لانهم لا يتوبون اراد التوفيق بين الاستثناء
السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما بجعل قوله لن تقبل توبتهم كناية عن
عدم التوبة مطلقا او عدمها في غير حال الاشفاء واما بجعل التوبة على التوبة
بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة سببا

سببا لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم التوبة
او كون التوبة توبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة لانه لا يكون لهم توبة
الا بحسب الظاهر وجعل الثلثة سببا لترك الفاء ودفع به ما ذكره الكشاف انه
ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الاخر ونحن نقول والله
تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه الكفر الزائد حيث يحتمل صاحبه مشقة
اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية مجتهد الكفر ومعنى عدم
قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع شره فليكن هذه الاية
ماخذ حكم الزنديق وح معنى قوله تعالى واولئك هم الضالون هم المعدودون في
اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان قوله وقرئ بالرفع على البدل بتقدير
انه نكرة غير موصوفة ولو اقتدى به محمول على المخفي ههنا اشكال وهو ان الشرط
هنا للوصل وهو يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد
فلن يقبل من احدهم ملاء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس
بمراد بل المراد لو افتدى بملاء الارض ذهبا لا تقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه
بطريق الاولى واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما
تعارف هو فيه ما تطلبه من المراد وان كانت العبارة ابية عنه اذ المفهوم
لا يقبل منه وذيته ولو افتدى ملاء الارض ذهبا وربما يوجه تلك الارادة
بان المراد بعدم قبول ملاء الارض عدم قبول وذيته مالا نهاية الغاية
فعدم قبوله يستلزم عدم قبول وذيته او المراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة
ملاء الارض ذهبا وثانيها ان المراد لو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء
به اولى بعدم القبول وهو ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب
الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة
الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملاء الارض ذهبا كان قد
تصدق به ولو افتدى به ايضا ولك ان تحمل كلامه على بيان اللمي لا على تقدير

حاشية على تهاية التحقيق

شبكة الألوكة www.alukah.net

المعطوف عليه وثانيها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله
ولا بعد ان يستغنى عن تقدير المثل ويكتفى بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى
بملء الارض ذهبا مع ملاء الارض ذهبا قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا كما
انه يذكر ولا يراد ولك ان تحمل قوله ويراد من الزيادة اشارة اليه هذا قوله
اولئك لهم عذاب اليم اذ لا الم فوق الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء
يهون العذاب قوله اي ان شاء لو حقيقة البتة اشار اولا الى كون اللام للجنس
وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسى بالله بالرحمة والرضا والخشية ونحن نقول
المراد بالبر محبة العبد لله تعالى وهو لا يجامع محبة الغير فاذا اجتمعت مالا
ينبغى ان تدفع محبة عن نفسك بالبذل وخير البذل الانفاق قوله بيرحا
هو فيعلى اسم موضع قال المحقق التفتازانى قال جار الله وشيوخ مكة يروونها
بكسر الباء فان صح فاضافته الى احد اسم قبيلة قوله فقل بخ بخ كلمة مدح
مبنية على التسكين وهكذا روى ويجوز فيه الكسر والتنوين قوله مال رابح
او رابح من الربح او الروح شك من الراوى ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرائح
انك تغدو اليه وتروح بمنفعته لقوته من البلد ونحن نقول اى ما انفقته مال
ذو ربح واى ربح فوق بر الله او مال رابح تغدو وكل مساء اليه وتروح بمنفعته
وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله ويحتمل البتين اى
يحتمل القراءة المشهورة البتين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا تنافى هذه
القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق وذلك
ان تحمل قوله على ان هذه القراءة تحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبيين
ويكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة قوله وما تنفقوا
من شيء من اى شيء محبوبا وغيره ومن لبيان ما وانما بين ولم يطلق ليلا
يصرف الى ما يحبون قوله فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله
حيث لم يقل وما انفقتم فانه اشارة بصيغة الاستقبال الى ان الله تعالى عالم به

عالم به قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غنى عنا بداءة الانفاق وفيه تحريض
على الاخفاء قوله اى المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف
الى المعرفة معرفة لعموم الاجزاء وهو ايضا مصدر وقد يعبر به فلا وجه لما ذكره توجيه
الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وتأخيره الى المحل ثم الظاهر من اطلاق استوى
الوجوب وقد تكون الاطلاق في الكشاف لكن التوفى صحيح بحسب التثنية و
الجمع ونقل عدل ورجال ان عدلان وعبارته جانب المعنى المراد قيل اذا جعل
الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل
لتأكيد الاستغراق وانما قال المراد اكلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها
ووجه مناسبة هذه الاية بما قبلها ان ذلك كان انفاقا من اسئل لله تعالى
حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل اعم من بذل المال وبذل ما تشتهيه النفس
قوله عرق النساء في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح مقصور عرق يخرج من
الورك فيستبطن الفخذ ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الخاصرة قال ابن السكيت هو
عرق النسا قال وقال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق النسا كما لا تقول عرق
الاكحل انما هو الاكحل قوله فهو كتحريمه اي كتحريم الله ابتداء من غير ان يحرم
العبد على نفسه اولا ويكون دفع المنع بان كون التحريم باذن الله حالا في الطعام
اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان تنزل التوراة بظاهره
متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد
نزول التوراة فينبغي ان يجعل قيدا للحل فح يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان
يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التوراة في جواب
سؤال نشاء من سابق المستثنى كانه قيل متى كان حلا فاجيب به وقوله من
قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من المنزل
وكانه اختار تفسيره بالانزال بناء على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام
لان انزال التوراة لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة قوله اي في منع النسخ

المراد من الطعام المطعومات كما صرح به العلامة
الطيبي في بيان الموضع من وصف الكشاف
وح يلزم ان يكون لفظ كل لغوا اذ
المراد من المطعومات كل واحد واحد
منها لما قالوه من ان الحكم المحلى
باللام للاستغراق ولو كان للام
في الجمع للجنس كما ذهب اليه صاحب
الكشف في مواضع انذح الحال
كما ترى

قصر الصفة وهي الحل على الموصوف وهو ما حرم اسرائيل
على نفسه قبل تمامها اذ تمام الصفة لا ان تمامها
بقوله من قبل ان تنزل التوراة لانه متعلق به
لكن فيه ان يلزم ليس مقصورا لا اذا اذا تقصر
فيه لان اذا اتى ما وان الا وليس فيه ما فالاولى
ان يقال فح يلزم الفصل بالاستثناء بين
المتعلق والمتعلق كما في نحو ليس
محذورا ولهذا اختار ما قال فتدبر

لعل وجه تركه عدم
الجزم بكون الطعام
هنا مصدرا قال
في الصحاح الطعام
ما يؤكل انتهى ولم
يتبين من كونه مصدرا
مع قول الله تعالى
كما سيجيء طعاما
وطعاج الا ان
المعنى يؤيد ما ذهبوا
هنا الى كونه اسما
لما يطعم فان الامام
في التفسير الكبير الطعام
كل ما يطعم وتؤكل
انتهى وان الخفاجي
نقله ايضا الى المصدر
ولم يذهب احد الى
استعماله وبهذا
آخر توجيه الاطلاق
اليه فتدبر

ان قيد الجمع ان المراد
من الاسماء كل فرد
فرد كما في قولك
اكلت الطعام
الخبز فقيد
بمثله ايضا فيصير
المعنى لا يقبل من
الارض ذهبا ولو
زيد عليه مثله مرتين

لو افتدى بمثله معه
لكنه مكلف
بالجمع ولو افتدى
بمثله ايضا فيصير
المعنى لا يقبل ملاء
الارض ذهبا ولو
افتدى بمثله معه

لو افتدى

عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر اذ نحو ما
كان هدا لا يكون بالنسخ قوله قل فاتوا بالتوراة فاتلوها في الامر بها الايتان
بالتوراة وعدم الاكتفاء بتلاوتها استهزاء وتعريض بان ما يتلون ليس بتوراة
بل محرفات من عندهم قوله ابتدعه على الله بزعمه انه حرم ذلك قيل جعل
من افترى عباءة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم عن الافتراء وايراءً لذمته منه
بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق
ويكون من افترى عامّ واشمل لشموله من فعل ذلك ولو كان النبي صلى الله عم
قوله تعالى قل صدق الله يعني بكذبهم اي بثبت الله صادق في ما انزل ثم
انتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله فيما ذكر من مساوي فعالكم
وقبايح احوالكم قوله اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او من ملته
يعني امر باتباع ملة وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها اولانه كان
في الاصل ملته ولم يأمر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون بنيا من ابنياء
شريعته كابنياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين
فيه اشارة الى ان اتباعه وجب في التوحيد الصرف توجيه اخر لاتباع ملة ابراهيم
وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قوله لا اله الا الله وبصرافته
عدم شوبه بما ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج عن
مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظ البنية عن
الهلاك فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه يحتص على اتباع
ملة ابراهيم وتقرير لمناقبه وتوطئة لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل
على ان الواضع هو الله خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت
بناه ثم بني بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله
كالبنيط والمنبط على صيغة التصغير في اسم موضع بالوهناء والمقصود بالتشبيه
ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع الباء موضع

موضع الميم وقوله وقيل هي اي بكة موضع المسجد ومكة البلد من بكة اذا زحمه
لازدحام الناس فيها ويحتمل ان يكون التسمية بكة للدق ايضا يقال في دق البعض
بعضا ايضا في الازدحام وحينئذ هم كبنو تميم قبيلة من اليمن هم اصهار اسمعيل ثم سميت
العمالقة ولد عملیق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد و
والصلح بيت في اسمه الصحيح كالغرب من ضربه اذا ابعده قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض
ونحن نقول لانه يبعد طائفته عن الذنوب والاثام وهو البيت للعموم وقوله وهدى
لا يلائم ظاهر الاية لانه لا يتأتى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة و
انما قال ظاهر الاية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه ستأتي به
الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة هي الزيادة
ولا زيادة في البيت فوضعه بالبركة باعتبار منافعه قوله لان صواري الطيور
تخالط السيود في الحرم ولا تستوحش لها ولان السيود لا تخاف الصواري ولا تهرب
عنها وقوله قهره معناه قهره الله او قهره البيت على الاسناد المجازي قوله او
مال الحوي ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه
لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك الواو
قوله على ان المراد بالايات اثر القدم وبمقام ابراهيم ما فيها والا فهذه الايات
ليست عين مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في خوص قدم ابراهيم في الحجارة
الاشارة الى ان الحج لان لملا يتأذى قدمه عن صلابته او فاض قدميه ليحضى
عنده ان معينه في رفع الحج هو الله لا الحج الذي وضع قدمه عليه اذ لولا
امداده تعالى لما استقر الحج تحت قدميه قوله ويؤيده ان قرئ ايات بينات
على الجمع والمطابقة ويعزى ايضا يؤيد كونه عطف بيان لاكون المراد هذا المتعدد لانه ينافي ارادة التوحيد
المحض لهذا اختار صاحب صيغة التوحيد وكيف يؤيده قوله جملة استأنفه اي مركبة من المبتدا والخبر او شرطية
مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر
مضاف اي وعدم من دخله كان امنا وقوله او فيه ايات بينات مقام ابراهيم

ان اول بيت وضع للناس

ومن دخله كان امنا

اشارة الى وجه اخر كون مقام ابراهيم عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوفه
والاثنان نوع من الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من تغليب العقلاء على غيرهم
اذ الا من شامل لغيرهم حتى الاشجار والنباتات وتبعهم بعض العاقل فيه منزلة
العاقل فانه يجب ترك التعرض له كالعاقل قوله كقوله عليه الصلوة والسلام
حببت الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصى
في بيان الثلث بما ذكر اثنين وهو انما يتم لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض
ولم يجعل قرة عيني في الصلوة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة
كما قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق
بالاخرة ثم تبيين ما في الاية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غفلة عن
المتروك كما في الاية بل في مجرد انه لم يذكر مما ينبغي ان يذكر الا بعضا وقيل وجه
عدم الذكر تنحي القلب عن عد ما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الاخرة
بلا اختيار كانه قال في اثناء عد امور الدنيا مالي والدنيا ولا بد لي من
من الاخرة قوله بقاء الاثر اه هو والا من بد لان من الضمير المجرور في قوله
عينه يهما بد لهما منه لتظهر الغيبة فيهما ولي جعل بقاء الاثر اتم من بقاء
الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم لبناء البيت باق في الدنيا ببقاء مقامه وفي
الاخرة بعلو درجاته وجعل الامن اتم من الامن يوم القيمة لكان ابعد قوله
قصده للزيادة على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي
لا اللغوي او اراد ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع
بتعيين المراد بالقصد قوله من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس مخصص
له يعني صدر الاية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل
البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون
بدل الكل من الكل ويكون صدر الاية مجملا مبينا باخره فيجب على من قدر على
المشي والكسبي الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى

الى الكعبة قوله والضمير للبيت الخ قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير
بين الاقرب والابعد تعين للاقرب قوله وكل ما يؤتى الى الشئ فهو سبيله وليس
السبيل بعدا بين الشئ وبينك حتى لا يجب الحج على حاضري البيت قال المحقق التفتازاني
اي كل ما يوتى به الى الشئ فهو سبيل اليه وهذا التقسيم ظاهر في ان يكون ما اي
اسم الة. قوله وضع كفى موضع لم يحج يحتمل ان يكون منعا للكافي عن الحج ببيان
ان الله غني عن الحج فمن حج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافي فينبغي ان لا يحج لانه
عاث يتعب نفسه بلا فائدة قوله ولذلك قال عليه الصلوة والسلام اي
لذلك المذكور من التأكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون للعين ولذلك الاية قال اي
ما خذ قوله عليه الصلوة والسلام ذلك قوله وقد اكد امر الحج اي شانه او الامر
المتعلق به وابرازه في صورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة
الاستمرار اذ ليس وجوبه الا مرة فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لانه حق لادم
الملك والمفيد للوجوب كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه حتى كانه
واجب على الجميع فنوفي المبالغة كالاستمرار لكنهم لم يعرفوه وفاتهم وقوله فانه كالتصريح
بايراد كاف التشبيه وفي الكشاف فانه ايضاح لمقصد الا يضاح التصريح والبدل
يتضمن الايضاح وليس بصريح فينزح لك ان تعطف قوله وتثنيته على المجاور
والمجرور وان تعطفه على المجرور بارادة صريح التثنية وقوله عن العالمين
يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على الاستغناء عناي عمن
كفى بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل على الاستغناء عمن كفى
والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء واظهار السخط وقوله
لانه تكليف علة لقوله قد اكده وبيان للداعي على ذلك التاكيد ولم يتوهما
احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القربي تعلق به مزيد اهتمام
داع الى التاكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف الاقدام
فلا بد من مزيد تاكيد والتشديد وقوله روي للاشارة الى احتمال ان يقال

الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى التغليظ والملل الست ما حواه قوله تعالى
ان الذين امنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا
وفيه دليل على ان الصبا ملة على حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد
بالمشركين عبدة الاوثان وهل لهم ملة او اطلاق الملة على ما هم فيه تغليب
وقد تردد فيه المحقق التفتازاني قوله وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب
دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولك ان تقول تخصيصهم لتعريفهم
بنفي الجهة لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله
لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم جهة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم
وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية والانجيل مبني على ان يراد بايات
الله الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون تقريعا لهم بالكفر بالقرآن
الا ان يكون الباء للسببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب
آيات الله يعني القرآن وغيظكم على نزوله قوله والحال انه شهيد مطلع
جعل الشهيد بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التقريع لهم
بالحق حيث يكفرون بايات الله مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم
شهادته ويرده احد قوله كرر الخطاب اي خطاب الامر والنداء والاستفهام
يعني لم يكتف بان يقول لم تكفرون بآيات الله وتصدون تصدون عن سبيل
الله ولك ان تقول لم يكتف احترازا عن توهم ان التقريع بالكفر باعتبار الصد
لا باعتبار امور اخر وفوت التقريع بالكفر بايات الله في امور الاسلام مطلقا
ويحتمل ان يجعل الاول تقريعا بفوت الايمان والثاني تقريعا بفوت العمل والانقياد
لما امر الله به قوله قيل كانوا يفتنون المؤمنين يعني التقريع في الصد مطلقا
وقيل تعريض بفتنة الحرش قوله وهم يجهرون به ختمها اه مناسبة احتيالهم
بنفي الغفلة عن الله تعالى بين كانهم خوطبوا بانكم عابثون في جعل المسلمين
غافلين لان الله لا يغفل فيخبرهم ويزيل غفلتهم واما اقتضاء الجهر خطابهم

قل يا اهل الكتاب لم تصدون

وما الله بغافل عما تعملون

خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاستسرار كما قال سابقا لا ينفعكم
التحريف والاستسرار الا ان يقال اعلان الامر القبيح انما يجترئ عليه اذا حسب
ان احدا لا يعرف قبحه فيناسب التخويف بعلم قادر مجاز قوله تعالى يردوكم بعد ايمانكم
كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح نقمته والابتلاء بنعمته ولم يقل الى الكفر للتبشير
بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اتدعون من الدعوة او الادعاء والاستفهام
للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او نقول امر الرسول بخطاب اهل الكتاب
ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مامور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذلك قوله
انكار وتعجيب لكفرهم اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة ومن صفاتهم والا فهم
لم يكفروا بما فعلوا ولك ان تقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه اقناط
لليهود قطع لتمنيهم كفرهم وتعجيب عن الطمع في كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد
اقناطا لهم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم او تعجبه عنهم فيما سبق انه قال
اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم ولما سجل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول
فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد
هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى لا محالة
اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي قوله واصل تقاة وقية
كلمزة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية وتقاة كما يقال اتخم تخمة والتؤدة
الوقار والتخمة فساد المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو تقاة الى التاء الى اعتبار
ضمها كما في تخمة لانك تقلب في تقى يتقي ولا ضمة بل وجه ذلك ان التاء في تقى يتقي يوهم
ان التاء في اتقى اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها باتقى مخففة التاء على ما في الصحاح
فلما توهموا اصالتها تكلموا بتقى وبتقاة قوله اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام
يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون
على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل جوز
الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت استلزم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النهي عن الكون مطلقاً لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع
الاديان سوى دينه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم للنهي عن الكون
على غير الاسلام فجعل كناية عنه قوله وقد يتوجه نحو المجموع دونهما اي دون شيء
منهما والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل
الله فان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن
الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقاً اذ لا منجا الا الاعتصام به
قوله وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحاً خالف الكشاف اذ هو جعل
الترشيح مقابلاً للاستعارة للوثوق تنبيهاً على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحاً
التعبير عما يلايم حال المشبه بما يلايم حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل
الله جميعاً مجتمعين عليه حال عن الفاعل بظاهره ويحتمل انه جعله حالاً عن الفاعل
والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول
اي تمسكوا بحبل الله جميعاً لا تنقض طاقاته فان بعض طاقاة الحبل لا يقوى به
على الحفظ فربما ينقض ويهلك المتمسك به وح قوله ولا تتفرقوا تاسيس قوله
ولا تتفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم
في الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر
ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا
الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم
وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله وقيل على
الوجه السابق كان الحكم يعمهم وغيرهم قوله مشفين على الوقوع في نار جهنم
من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب
قوله والضمير للحفرة ولرجوعه الى العداوة مساغ وكذا الى المتعدد الذي سبق
من العداوة والشفا والحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه
في الكشاف وهو منه اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا القيد وكانه

وكانه فات القاضي غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم
مما بعده ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما ينبغي
وان يراد وهو الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن النيران
الملتهبة كل النجاة قوله ارادة ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب
للمسلمين المهديين ولك ان تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من
صيغة الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجميع
وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازاني على
هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا على
الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل البعض
ووجه دلالة خطاب الجميع في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع انه انما يخاطب
الجميع بذلك لانهم يتضررون لو لم يفعل البعض وهذا كما قال ينبغي ان يحفظكم بعضكم
لئلا تهلكوا وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل وليكن
منكم من يدعو الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا
امر لا يفي به قوة واحد الا ترى انه ما لم يعن اقوى الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم كثيرون
رضي الله عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته قوله او للتبيين ولا بد من نكتة لاختياره
على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان تتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا
ويؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير الخ متعلق بكلا توجيهي
كلمة من والاظهر ان تجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصاً بعد التعميم قوله
روي انه عليه الصلاة والسلام سئل عن خير الناس فان قلت لا يدل الحديث على
ان الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل وترك قطع الرحم
قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع الرحم لئلا يكون مخاطباً
بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء الى الخير قوله والاظهر

ولتكن منكم امة يدعون

ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان كان ظاهر قوله لم تقولون ما لا تفعلون
يدل على منعه عن النهي لانه يجب أو يباح تأن المراد النهي عن عدم الفعل لا عن القول كما ذكره
على تقدير الاظهر اي كشف يكون اظهر مع ان ما ذهب اليه مروي ايضا عن ابن عباس يدل على منعه عن نفي القول بالاولى تأمل
ولان الواجب عليه نهي كل فاعل وباتفاق نهي بعض وهو نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي
الباقي قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما تركوا
فانهم لذلك تفرقوا ولم يتق كلمتهم واختلفوا قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص
بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر ان النهي عن التفرق في الاصول والفروع لان
الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل هواه واما المجتهدون التابعون لدين الله
فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم فيما هو الدين ولا يعدان يجعل البتة عبارة عن
المنصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه والله اعلم قوله وبعد للذين
تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما بجعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا واما بجعله
اشارة الى كليهما فتفطن قوله نصب بما في لهم من معنى الفعل ولك ان تجعله منصوبا
بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان اقصى عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب
كل يوم في جنبه كل عذاب قوله امر اهانة ويحتمل امر التسخير بان يذوق كل شق
من اعضائهم العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال المحقق التفتازاني لان ما
تنقطع محنته لا رحمة وبهجته قوله لترتقي هم فيها خالدون قوله اخرج مخرج الاستئناف
لا يعدان يجعل مبنيا فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون بيانا
لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم في العذاب كانه قيل ما بالهم في
رحمة الله فاجيب بانهم كانوا خالدين في الجنات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون حالا
بعد حال ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها لا يكفون
بقوله مخلدون فيها بنفسها على ان نفس الرحمة رحمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر
كل منهما على حياله قوله اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما
هو ظلم من العباد فيما بينهم لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان
انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد انه كل ما يفعل

ما يفعل ليس ظلما لا يستفاد هذا من قوله ولله ما في السموات بيان انه قادر على
اجزاء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم فيجب الفضل قوله
دل على خيريتهم في ما مضى ولم يدل على انقطاع طرأ يتوقع فيما سيأتي صيغ الماضي من
كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع بطريان عدم فاشار الى ان صيغة كان
تخالف سائر صيغه بان دلالتها على الكون على صفة فيما مضى مجردة عن الدلالة
على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الان كذا وينبغي ان يتبين تجردها عن الدلالة
على العدم السابق ايضا كما في الكشاف ليتم تحقيق معنى كان وتتم توجيه كنتم في
علم الله لانه لا يصلح فيه العدم السابق والمراد بالكون في ما بين الامم الكون في
علمهم وهو ظاهر وح يصح العدم السابق والا فحتى لانه
وبعتد به في الكشاف والدليل عليه قوله ولو آمن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله
قوله استيناف وجئ بان والاظهر انه صفة تابعة للامة والمراد تفضلهم
على امم موصوفين بهذه الصفة قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا
بالمعروف فيه انه لا فرق في الاشعار بين التقدم والتأخير الا ان يقال المقصد
به الاشعار صار بمنزلة التعليل وحق التعليل التأخير ولو قيل اخرج لقصد ارتباط
قوله تكم ولو آمن اهل الكتاب به لم يبعد وهذه الجملة يعني منهم المؤمنون
وما عطف عليه وما بعدها يعني لن يضروكم وما عطف عليه واردتان على سبيل
الاستطراد يريد انهما معترضتان قال المحقق التفتازاني ولذا لم يعطفا على الجملة
التي قبلهما اعني ولو آمن لانهما معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على
معنى لو آمن اهل الكتاب كما آمنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم و
لما لم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا
آخر من الكلام ونحن نقول والله اعلم هما بيان الجملتان كما سواهما
مما يأتي بعدهما مرتبط بقوله ولو آمن مبين لها ففي قوله منهم المؤمنون و
اكثرهم الفاسقون مبينان لها باعتبار ان المفروض ايمان الجميع والا فبعضهم

كنتم خير امة اخرجت

ان الامة ظاهرا تأتي وتأتي بمعنى الجماعة وتأتي بمعنى الطريقة
على ما ذهب اليه فقالوا المجاز الوصفية علامة
الى جمعيتهم وذا غير هائن وانقضائهم وكونهم
سببا لهم على الامم غير لائق ويمكن
ان يجاب عما الاول ان الامة عبارة
عن الجماعة ظاهرا في المتبع وان كان لفظ
غالبا ضعف جانب اللفظ فليطابق جانب
اللفظ كما في قوله تعالى على امة قوم
يتهللون كذا ذكره الفاضل
ح معطوف
على المتصف لفظا اذ لا فرق بين
صفة ثانية وبين حصول خبر ثانيا
ح عدم ذكر المسبب ضمنا
فتأمل ح

مؤمنون دفعاً لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو
انهم لعدم ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم وبالحزن على الخيبة وفي تدبير
الغلبة عليكم بالمقابلة والغلبة لكم وفي طلب الرياسة بمخالفتكم وضرب الله
عليهم الذلة لتلك المخالفة وفي طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله
عليهم المسكنة ولو آمنوا لنجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار
على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبارين
فكانه قال اخبركم اولاً بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يعجزون
ولا ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول
في الرتبة وانه ابلغ عن الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين
بين التولي حين المقابلة وبين عدم النصرة يعني ثم بعد مدة يعجزون عن المقاتلة
فان في المقاتلة نصرة بعضهم لبعض ويؤل امرهم الى الذل المحض والى الانقياد
بالكلية قوله فيكون عدم النصرة مقيداً بقتالهم وجه التقييد ان بالمقاتلة
ظهر نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال الرعب في قلوب الاعداء فلا يجترؤن
بالنصرة قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل بالضم هو الهوان
كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدراً
والمال غير محفوظ من الناس قوله استثناء من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني
هذه الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة
الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم
منه في الجنس الذي منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والعرضية لا
اضافة العام ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا كلامه
وانما لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة
لان العام لا يصلح ان يكون وصفاً للاحوال لافراده قوله بذمة الله هذا ناظر الى
تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني نجاتهم من هدر النفس والمال بذمة الله وقبول

وقبول الجزية وقوله او كناية ناظر الى تفسيره بذل الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية
الا بتمسكهم بكتابه الذي اتاهم من التورية وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول
دين محمد صلى الله عم او بكتابه الذي اتاهم من قبل محمد صلى الله عم وهو القرآن وقوله
وذمة المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير
الذلة على ما عرفت وح حبل الله وحبل الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس
ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم ينجون من الذلين لكن لا نجاة لهم من الله قوله
رجعوا به مستوجبين له في القاموس باء بذمه وذنبه احتمله قوله محيطة بهم
احاطة البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض
بمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة اي عبر عن التهجد
بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني
لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلوة والتعبير الصريح عما هو في نفسه من محاسن
الطاعات وعما به يتميز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب يعني به السجود فانهم ربما يصلون
بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل
وفي الخلوات ويدل على ابرائهم عن النفاق الذي اتهم به اليهود قوله لان اهل الكتاب
لا يصلونها فهو حقيق بالتعرض في مقام تميزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم
لا يصلون العشاء لجواز ان يصلوها ولا يؤخروها قوله من العذاب او من الغناء
فيكون مصدراً في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجدي عنك وما ينفعك
والغناء بالفتح النفع هذا فقوله تعالى من الله من فيه للبدل اي لن يجدي عنهم
ولا ينفعهم بدل الله شيئاً من النفع واما جعل شيئاً مفعول به يحتاج الى تضمين
الاجداء معنى الابعاد قوله فهو في الاصل مصدر نعت به اه يريد به دفع ما
يتجه ان الصر يكون وصفاً للريح ولا يكون في الريح فاشار اولاً الى دفعه بانه
في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر
في الاصل بمعنى البرد فجيء به على اصله يعني المعنى ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة

وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدري لا يحتج بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او بعت ووصف به البرد كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشئ اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال ليل لائل وانما انه يجعل الموصوف به صفة له فلا فلا يقال برد بارد وجعل المصنف بمعنى البارد بتجريده عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي يشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان تضييع النفس اشد مستتبع بالنسبة الى المنفق والكافر لان المنفق له اجر بتضييع حرثه بالصدقة يعاقب عليه بخلاف الكافر وذلك ان يتبدأ بالذين ظلموا انفسهم الذين لهم ولو في حفظ حرثهم عن الصدقة مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وحسنهم ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو انه من التجريد على نحوهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يقل باداة كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صفة اسم مفعول بنى عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه بجموعه مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شئ بحال شئ اخر كما هو ظاهر مثله كمثله او بدون التقدير فيكون المقصود تشبيه حال ما اخذ مما بعده اولا بالي حال ما اخذ مما بعده ثانيا فمن توهم انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سها اذ المراد بالمثل الصفة والحال والكشاف توجيه اخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه والمشبه به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يغني التصحيح بتقديرين على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كما ضافته الى الريح فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصريح ونحن نقول لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدري اي مثل انفاقهم في الحياة الدنيا كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح تستأصل الحب تستأصل انفاقهم ما لهم ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شئ من الثواب والله اعلم بالصواب قوله ولكن من يصر جنوبك يعشق

يعشق اوله وما كنت ممن يدخل العشق قلبه قوله الانصار شعارهم وثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه انها لا تستغني عنها احوال البدن كما لا تستغني عن صاحب الثوب واما انه لا يحول بينه وبين البدن شئ وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار الطائفة المعروفة والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم او مطلق الانصار والمقصود بيان حالهم الى اي منصف وكان يلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم قوله اي من دون المسلمين اي ممن هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بان شاد المسلم ان لا يختلط بمن دونه لانه يحط من همته ويفتر جده في طلب المعالي ويمنعه عن ان يبلغ درجته الاعالي همنشين توان تو به كه تا تو عقل ودين نبري قوله واصله ان يعدي بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والى الثاني بنى كما اشار اليه ثم عدي الى المفعولين كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع لان المقصر في امر الوصل بتقصير ما يعتبر فيه او النقص لانه ينقصه هذا الشئ ولا ادري انهم من اين حكوا بان قول العرب لا آلوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله ثم تمنوا عنكم الود اتم من التمني لانه تمن بالمحال والمستبعد ولهذا اختير على التمني لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تصور بعد ما يوذون عن الوقوع يورث التحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا معلوم سيما بالنسبة الى كل امد فتفسير الود بالتمني مجلة وبعد عن التأمل والتأني قوله لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاولياءهم وتحدث بعضهم بعضا قوله لان بداءه ليس عن روية واختيار وما يبدو عن الرجل بالصدفة لا يكون الا قليلا

وليس معنى قوله مستأنفات كلها ان الكل علة واحدة بالاجتماع بل ان كلا منها علة للنهي بالاستقلال ترك العاطف تنبيها على الاستقلال كما في قوله تعالى ذلك بانهم كانوا ذلك بما عصوا او بمعنى انها مستأنفات للتعليل على طريق الترتيب بان يكون اللاحق علة للسابق الى ان يكون الاولى علة للنهي وتم التعليل بالمجموع اي لا تتخذوهم بطانة لانهم لا يألونكم خبالا لانهم يودون شدة ضرركم بدليل انه قد يبدوا البغضاء من افواههم وان كانوا يخفون الكثير لكن لا يحسن ذلك في قد بينا اذ لا يصلح تعليلا لبدوا البغضاء ويصلح ويصلح تعليلا للنهي بانا بينا الايات الدالة على وجوب معاداة اعداء الله وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستأنفات كلها اشارة الى ما سواه سعد الدين

بقدر الضرورة فيخفى معظم اموره قوله قد بينا لكم الايات الدالة على وجوب
الاخلاص او قد بينا لنفعكم الايات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام
فانها توجب رسوخكم وانقياد اعدائكم لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين
احكام الغيب ومعجزات قوله والجمل الاربع تعريض بالكشاف حيث سال عن
موقع الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه
بانه تركه لظهور انه لوقوعه بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع
في ترك التعرض على تقدير الجعل مستأنفات وابعد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور
انه تأكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم
احتمال الاستيناف على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة
ترك العطف استقلال كل جملة بالتعليل او كون كل علة لسابقه ولان ابراز
الدعوى معللا اوقع في النفس وان كان الصفات ايضا تفيد التعليل لانه
كم ما بين المضمن والمصرح لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف
من الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود او ايهامه لا اقل
وهو تقييد النهي بكون البطانة على هذه الصفات وكيف وتعليل النهي ايضا
يفيد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على
المعلل قوله والجمل الاربع جاءت مستأنفات حمل قول الكشاف وابلغ ان يكون
مستأنفات كلها على وجه التعليل على ما يشمل قوله وقد بينا قال المحقق
التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا لسابقه وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي
وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستأنفات اشارة
الى ما سواه هذا كلامه قوله ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك
ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا
محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا تقول وها هو ذا يقول استغراب وقوع مضمون
الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول

ذا تقول او يضربك زيد انت هذا الذي ارى لا من كنا نتوقع ان لا يقع منه او
عليه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك تقول وقولك يضربك زيد المستغرب
الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل
لها اذ هي مستأنفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت ذا قائلا
قالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف التشبيه
او اسم الاشارة ولا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال
قولك هذا كلامه فقد عرفت انه فات القاضي ارجح التوجيهات وهي كون
تحبونهم ولا تحبونكم جملة مستأنفة ولو قال او هو خبر ثان لم يفته ولعل الواو
تصرف الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو
ومنشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال الحال
غير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال معناه اشير الى ذا واعينه قائلا
ليتعجبوا من حاله ويستغربوا ما يفعله وكونه خبر الاولاء اما مع قصد الاشارة
الى المؤمنين او الكفار فتأمل واحفظ ولا تعجل قوله والمعنى انهم لا يحبونكم
والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفاده اجمالا
من قوله واذا لقوكم قالوا امنا ويحتمل النظم والله اعلم ان منشاء عداوتهم انكم
تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل
واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد ان عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب
كله وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون
المراد بالكتاب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اي كامل
في الرجولية فيكون عبارة عن القران قوله واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ
لكراهتهم قولهم امنا واضطرارهم اليه قوله قيل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم
بعداوتهم وحث لهم بخطابهم خطاب الخصماء فانه لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان

واذا خلوا عضوا عليكم

واما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه خفي اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل
الله تعالى ويسال منه ابتلاءه قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر بما يخفونه فهو
تعليل لموتهم بالغيظ قوله والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال المس في الحسنة
والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت الاصابتين بل مجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة
الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان
يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل وما
يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر الجزيل عظيم قوله ولا يضركم كيدهم شيئا
بفضل الله وحفظه الموعود ظاهره انه حمله على عدم ضرر قصده الاعداء
ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم فلكم اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو
النعمة في الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى قوله وضمة الراء اي ضمة راء لا يضركم
في مقام الجزم للاتباع والجزم مقدر ومن قال المضارع ههنا مرفوع لتقدير
الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء لا ينجزم بعيد كل البعد على ان قراءة لا يضركم تشهد
عليه قوله وقد يستعمل المقعد يعني ليس معنى القعود محفوظا قوله والله
سميع لاقوالكم اي لجميع اقوالكم عليم بنياتكم اي بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة
الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم
قوله ثاني عشر شوال اي ثاني عشر اثني عشر شوال فان الواحد للحال من العدد
يضاف الى المثل في الاغلب فيقال ثالث ثلثة وقد يضاف الى الاكثر فيقال ثالث
اربعة وعلى هذا لا يحتاج الى حذف المضاف وقوله بقرا اراد به الجماعة ولذا وصفها
بقوله مذبوحة بالتانيث والخير الذي اولها به هي الشهادة وانما تصوروا
بصور البقر لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل
سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم
للمعجمة طرفه الذي يضرب به وكانه سمي ذبابا لانه يذب ويدفع به
الخصم وادخال يده في درع حصينة هي المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة

عبارة عن الدلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة
وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم محذوف اي فبها ولم يشك رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رؤيتهم بل نزله منزلة المشكوك مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف و
رؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال وانما تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق
للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد فكيف لا يقبل من كان الدلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان
يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية
الصفوف ليكون صفوف قتالهم كصفوفهم للصلوة وامر عبد الله اي جعله اميرا وقال
انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ
السهم الى ان يقربوهم حتى يصل السهم بقوة وشدة عنا اي ذابين عنا قوله متعلق
بقوله سميع عليم بكليهما على سبيل التنازع في الكشاف عمل فيه معنى سميع عليم وكانه
حذف القاضي قوله معنى لخفائه كيف وقد صعب توجيهه على المحقق التفتازاني حتى
قال يريد انه ظرف للجمع بين الصفتين اذ لا معنى لتقييدها بهذا الوقت وانت تعلم
انه تعجب اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن نقول
وبالله التوفيق كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بسماع وعلم مندرج في السميع
العليم متعلق بقول هذه الطائفة ونيتهم او بالقول والنية المعتبرين فيهما او
بتعلق العلم والسماع الذي يتضمنه ذكرهما قوله في زهاء الزهاء القدر
والسوط بالمهملات الخط اي لما بلغوا مقام الخلط اي المحاربة وخلط العدو
للحرب قوله والظاهر انه ما كانت عزيمة انما قال الظ لاحتمال اخر لقوله والله
وليهما اشار اليه بقوله ويجوز وقد عرض تعالى لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان
منكم واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم من
بيان كون الله وليهما مع همهما الى الفشل كون ولاية الله لمن لم يهم بطريق
الاولى قوله ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة
بالمدينة اولى لانها كالحصن لنا حيث بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد

ولقد نصركم الله ببدر

من المدينة فلم تفشلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة
الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد
في الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة الشكر قوله مسومين معلمين
في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف
الابيض في نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا
على خيل بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة كذلك
وقراءة كسر الواو وفسره الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم قوله متعلق بنصركم هذا انما
يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من اذ غدوت وح او يكتبهم بالنظر الى
من فر من جيشهم وانقلب الى مكة خائبين وقوله او وما النصر ان كان اللام للعهد
خالف كلام الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند
الله وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق
بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه جعل اللام
للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده بالعهد والحق معه اذ لا يبلغ انه
ما من جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا بالقتل والاسر كما في بدر
او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين عما ارادوا من قمع النبي صلى الله عم واتباعه
وفيه اشارة الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله
او يكبتهم في الكشاف عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبوا
اي يكون ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام او تعذيبهم لمزيد حمية
الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر او شيء الفرق
بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر يكون المبالغة في نفي مدخليته عم في التوب
عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شيء فانه لا مبالغة فيها والعطف على شيء رعاية
لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني وعلى التقديرين هو من عطف الخاص على العام لكن في
مثل هذا العطف بكلمة او نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم

من شانهم شيء ولك ان تجعل الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تأمرهم به من
عندك وليس الامر بيدك ولا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي الخ قال المحقق
التفتازاني يشبه ان يكون هذا وجها اخر في معنى ليس لك من امرهم شيء وهو انه نوع
معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القيل فانه نهي للنبي عليه الصلاة والسلام ان
يدعو عليهم وقيل هما لمجرد بيان سبب النزول هذا كلامه قوله صريح في نفي وجوب التعذيب
والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق
له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيته ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه
بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما يستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على الكشاف
حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله وجوزوا ان
يغفر المذنب ويعذب المصلح وقضوا بظاهر الاية ولم يتنبهوا ان مشيته مقيدة
ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان
وفيه رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق يتصامون ويتعامون حيث اشار
اشارة لطيفة الى ان التصام والتعامي من فرقته حيث يقيدون الاية بقيد
مناف لصريحه وقد بلغ النصاب شاهد تصامهم وتعاميهم في هذا المقام حيث
تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق فيما رووا عن ابن عباس
بافتراء مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند ما رووا معلوم قوله اذا كان
الرجل الظ اذ كما في بعض النسخ والحق ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا
وانما اخذ حرمته مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون
راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع
قوله لعلكم تفلحون لا لقوله تفلحون والا لقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجاء
بالتخويف يفيد ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء قوله وفيه تنبيه
على ان النار بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان
يكون النار المعدة للكافرين مغاير نار معدة للعصاة ويكون في هذا التخويف

اشارة الى ان آكل الربوا على شفا حفرة الكفر اذ في هذا الاكل قساوة القلب وكدره بحيث
يوقع الآكل في الكفر قوله وسارعوا الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر باطاعة الله والرسول
تحذيرا عن العصيان بعد الاطاعة واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجي
العاصي بالآخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان
بل بالمحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن الموت
وحيلولته بينك وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة على طريقة
التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة في التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه و
وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به ثخن
السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة
مخلوقة بدلالة صيغة الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انه في السماء او في السماء
الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا
العالم قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة ويكون فيه دلالة على
ان الجنة للمتقين المنفقين الموصوفين بهذه الصفات بالذات ولغيرهم بالعرض او
يكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك قال عليه الصلاة
والسلام اذا سالتم الجنة فاسألوا الله الفردوس وقوله اي لا يخلون في حال ما
بانفاق من الاخلال وجعل كظم الغيظ من كظمت القربة اما بجامع الامتلاء لان
من امسك عن الانفاذ يمتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج واما بجامع الامساك بالشد
على منفذ الغيظ قوله وعن النبي صلى الله عم ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله
يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم
السابقة لقلة حميتهم ولذلك كان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا
فلما تمرن هذه الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ
الغيظ عادتهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف
يفضل امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصم الله من القليل

وسارعوا الى مغفرة

والعافين عن الناس

من القليل فان القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني
استثناء منقطع وهو ظ او متصل لما في القلة من معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي
لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد فتكون الاشارة اليهم
وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قيل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام
في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه المنقبة
وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم لتحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد الثروة
لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب كان فان قلت
هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين فرقتين من يستغفر
للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم النفس بالصغيرة
كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص وفهم الرجاء رجاء القاضي والظالم المتعدي
يعم غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء الناس عليه ووقوعهم فيه
قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع القبائح واحبوا التقرب اليه
بالمناسبة له بالتطهر عن الذمائم قوله فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة
الندم داخل في التوبة لانه الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر
الندم اشارة الى نجاة من ندم ولم يمهل للاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولذا
صح الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز
كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول
ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا
انه لا مفزع الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا قوله اي ولم يصروا
على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح
حتى لو ترك الاصرار للكسالة او تنفر الطبع لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف
لا على العدم والا لكان لكل احد اجزية لا تتناهى لعدم فعل قبائح لا تتناهى لم
تخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه فقوله تعالى وهم يعلمون تقييد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للمنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبح لان المصر مع عدم العلم
بالقبح لا يحرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه فقول المحقق التفتازاني
ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا اذ
الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل
لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى
الاصل او لا ليس بذاك فتأمل واتبع هداك قوله مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود
وجريان الانهار تحت الجنان وانها جزاء عملهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء هذا ما فاز به
والكشاف جعله مجرد تفنن في البيان قوله ذلك والاولى تقدير تلك لا ذلك كما لا يخفى
قوله قد خلت من قبلكم سنن اي وقايع سنها الله اقول والله تعالى اعلم اراد بالسنن
الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان نسخت وفيه تثبيت للمؤمنين
على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يهتنوا بقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز
النسخ عن الله لانه بداء وتخويف لليهود وحث على قبول دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينتصر
لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادته والا
فالمتقون على الهدى قوله اشارة الى قوله قد خلت الخ وبالجملة تنبيه على ان آيات
الله بيان لجميع الناس لا يختص به واحد دون واحد لكن كونه هداية مختص بالبعض
ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله مرسل الى كافة الناس قوله
تسلية لهم عما اصابهم يوم احد او دعوة لليهود الى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يعني
لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف فوت الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم مؤمنين وح
كلمة ان وقعت موقعها جدا وقوله ولا تهنوا عطف على سيروا وما بينهما اعتراض
او على محذوف اي كونوا مجدين ولا تهنوا قوله ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني
يمسسكم حكاية الحال لان المساس ماضوي واما استعمال ان فبتقدير كان اي ان
كان منكم قرح وان لا تتصرف في كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل ان ان قد

اقول بل لا يمكن ان يتوجه النفي الى القيد وهو العلم والمقيد والقيد معا لان ما سبق وهو قوله تعالى فاستغفروا لذنوبهم بدل على علمهم كما رووني

قد خلت من قبلكم سنن

وانما قال الاولى لانه يمكن ان يقال التذكير باعتبار كونه عبارة عن الاجر خصوصا اذا جعل استئنافا محذوف الصدر لانه يكون خبر مبتدأ محذوف راجع الى اجر العاملين

هذا التوجيه وجيه لان وقوع كلمة ان ... ان ملائمته للسياق والسباق غير ظاهر

ان ان قد يجيء لمجرد التعليق من غير نقل فعله من الماضي الى المستقبل ونحن نقول والله
تعالى اعلم الاوجه ان تحمل الاية على انه ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس
القوم اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال
ينبغي ان لا يعرض عما هو سمتهم بل ينبغي ان يسعى له وبهذا اندفع ان قرح القوم
لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار
يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كلا المسين كان
يوم احد كما سيذكر ونقول ليس القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس
المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم لحفظ الله للمؤمنين والجراح
جمع جراحة على ما في الصحاح قوله فيوما نساء ويوما نسر من ابيات الكتاب
ونسبه ابن مالك الى امرئ القيس قال المحقق التفتازاني اي فترى يوما علينا
والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع
فيكون يوما ظرفا ملائما لقوله ويوما نساء من سيء فلان اصيب بحزن او
من اساءه اي احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله فلا وابي الناس
لا يعلمون فلا الخير خير ولا الشر شر هذا كلامه ومعنى فلا الخير خير ولا الشر
شر الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر
لاخر وبالعكس قوله والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة الى تخصيص الايام
بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا ان يكون الغلبة لهم فافهم
قوله اي نداولها يعني ليس المعلل محذوفا على هذا التقدير كما توهمه عبارة الكشاف اي فعلنا
ذلك ليكون كيت وكيت وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله ايذانا
بان العلة فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فبذكر
المعطوف عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان العلة
المحذوفة متعددة يطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بضم قوله وان يصيب
المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم فبين مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء

اعتراض على صاحب القيل بان علة عدوله عما ذكروه من ان قرح الكفار يوم احد لم يكن مثل قرح المؤمنين يوم بدر لا يصلح للعلية لان القرحين يوم احد لم يكونا مماثلين صلاحي

فلا وابي الناس لا يعلمون فلا الخير خير ولا الشر شر
فيوما علينا ويوما لنا ويوما نساء ويوما نسر

بان فيه مبالغة في الكفر وكناية في الذهن ليس فيه ذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير
محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال داولنا بينكم الايام لان
هذه عادتنا وليعلم والخلق والافناء من قبيل مداولة الايام لعادته تعالى قوله والقصد
في امثاله وتعاريضه ليس الى اثبات علم تعالى ونفيه بل الى اثبات المعلوم اه فيه ان المثبت
هنا هو التبين لا المعلوم الذي هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد ليعلم الثابتون
على الايمان والمقصود ليتحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتبين التبين
في الخارج الذي هو كناية عن التحقق لا التبين عند الله الذي هو محال وقوله او
يتخذ منكم اي يصيّر شهودا اي على الامم يوم القيمة معدّلين بما سوف نفهم من الثبات
او المراد يصيّر منكم شهودا على حقيقة دين الاسلام حيث لا يعترف عنه احد حتى يصير
شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا ينال الى الجنة وينفر عنه ابناء داخلين في دين الاسلام
وفتن الظالمين تارة بالكافرين اي المجاهرين بالكفر فيكون بيان بعدهم عن الله تعالى
وتارة باهل النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فاروا مجلس الرسول
ومن فوائد هذه الاعتراضات نفي علية محبته الله اياهم لعدلتهم على اهل الدين كانه قيل لانه
يحب الظالمين ويحب الاعتراض على قولنا لا لانه يحب الظالمين لتوكيد نفي حتم تقدم
المسند اليه والى في قولنا من انهم فوجد الحب ونفي العلية قوله ليطهرهم ويصفيهم
من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد ليخلصهم ويصفيهم من النفاق بان يأب
المنافقون ويثبت المؤمنون قوله ويهلكهم ان كانت عليهم او يهلكهم بان يحتوي على
محاربة المؤمنين لعدتهم احيانا فيهلكون تحت سيوف المؤمنين قوله وليجاهد فيه
اشارة الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي التحقق
اذ التحقق معلوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته
والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء ونفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للمتذكر على ان
تحقق المعلوم من الفاعل ينفي ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه رياء وسمعة
قوله على ان اصله يعلم فحذف النون لالتقاء الساكنين ومن الجائز ما وقع من المحقق

ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله

وهو العلم بقبول ذلك المجاهد فيجازيه لتعذر ورود الآية
انه يرد على كونه كناية ما مقال ان شرط الكناية
امكان ارادة المعنى الحقيقي وهو نفي العلم عن
الله تعالى ههنا واراته محال وان دفع بالتحقق
التضمني ان هذا الاشكال واقع على هذا التوجيه
فلا يلزم ذلك القيل والقال

من المحقق التفتازاني انه جعله حذفا من غير ملاقاة ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم
طارقها وفي تقرير الكشاف اشعار الى ان له توجيها آخر حيث قال وفي قراءة ولما يعلم الله بفتح
الميم وقبل اراد النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الاخير وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني
حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح ايثارا للاخف واتباعا للالف واتقا
لتفخيم اسم الله هذا ونظير ما ذكره في الم الله بفتح الميم وكانه لم يلتفت اليه القاضي
وجزم بانه ليس تحريك الجزم لحكم تتبعه واتقانه اذ تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه
والوجه الاخير من غير صاحب القراءة بذلك قوله كانه قال ولما يجاهدوا وانتم صابرون
اشار الى انها من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد التعبير عن الجهاد والصبر تقييد
الجهاد قوله ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا
شدته والاظهر انكم تمنون الموت قتل الاحبة حتى للشهادة والتمني يحتمله لجريانه في المحالات
فقد رأيتموه وانتم تنظرون ولم يبد لكم الموت لان الموت لا يبدو لك احدا قبل الاجل فكونوا
متيقنين ان الموت لا يبدو لك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحوب فادركوا جزيل الثواب
بما وله للجهاد قوله او على تمني الشهادة فيه دفع لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم
كيف يتمنون الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين ودفعه بانه لا يخطر بالبال في تمني
الموت في نوبة الاسلام غلبتهم على المسلمين وذلك الدفع ان التوبيخ لذلك وله دفع
آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله ونوبة سائر المسلمين ولم يجتمعوا
في تمني الموت بجمعهم حتى يلزم غلبة الكفار ونحن نقول بحمل التوبيخ على تمني الميت قبل
اوان سلوقانه وبلوغ الاجل قوله وفي انه لما روي عبد الله بن قيسه وفي رواية
عتبة بن ابي وقاص وقوله وهو يوقف على صيغة المجهول اي يظن وقوله فانكفأ الناس
اي انهزموا وقوله وشد اي على الكفار بسيفه اي باستعانة سيفه وبما روي انه تفوق
الناس بجرة قتله وظهر منهم اقوال تدل على انهم رضوا بقتله دينه ظهر وجه قوله مات
او قتل واندفع ما في الكشاف انه لم ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم
بكونهم في الايمان بالله على وهن بحيث لو قتل لرجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويكون

دفعه بوجه آخر وهو انّ موته صلى الله عليه وسلم قتلٌ من وجه لانّه مات بسمّ اكله في خيبر وهو من الشهداء كما دلّ عليه الاثر وقوله الا بمشيّته جعل الاذن بمعنى المشيّة وهو الامر والرضاء لانّ الموت ليس باجنبيّ والميّت حتى يتعلّق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضاء ويصحّ تأويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جارٍ ههنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين الموت وليلت قوله مصدر مؤكّد لمعنى كتب الموت كتابًا كأنّه قيل ما كان مصدرًا موكّدًا ينافي كون مؤجّلا وصفة له نعم لو كان حالًا من الموت لكان مصدرًا مؤكّدًا كما هو المستفاد من المستفيض في المصدر المؤكّد قوله ومن يرد ثواب الاخرة نؤته منها اي من ثوابها والاظهر ان المراد من يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الاخرة نؤته بعضًا من الاخرة وهو اكرامه في المحشر وانعامه شيئًا من الجنّة ومافيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يعلموا الا شكرًا لما انعم الله عليهم ولم يتوقّعوا شيئًا في مقابلة عملهم ما الاعين رأت ولا اذن سمعت ولا اذان بهم خواهم ولا يدكي بل سعيهم الجزاء بذاته من غير ان يكون لغيره مدخليّة في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تلك اي نفس جزائه قوله ووجهه اي وجه جعل كائن كطاعن وجعل الفرح مقابلًا للعين دون اللوم ان الفرح ليس في موقعها بل نقل بعد جعل الركب كلمة واحدة ما هو بمنزلة العين الى موضع ما هو بمنزلة اللوم اذ الكاف صار بمنزلة الفاء والباء الاولى بمنزلة اللام والفرحة بمنزلة العين قوله علماء اتقياء يعني انه منسوب الى الرب لانه انسب بالمقام التحريض على القتال والجهاد وفيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الربّ وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهو الجماعة للمبالغة اي النسبة للمبالغة كما في احمري وحمر الفتح كالضم على خلاف القياس من تغييرات النسبة قوله ويؤيّد الاول انه قرئ بالتشديد اورد عليه ان كاي كم للتكثير فقد افاد كثرة النبيّ المقاتل ثم يؤيّده ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبيّ قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع التأييد امكان تصحيح الخوف سكلف وهو اعتبار الكثرة مع الافراد المعتبر في مفهوم قوله لا يذنب من نفسه ان يكون لمن يجمع له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدوم ما تصيروته كالمعدوم في مقام المخضوع قوله ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو فيكون عن خضوع وظهارة قوله ليكون تعليل لتأخير طلب التثبيت المستفاد من ثم وقوله عن خضوع مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم وظهارتهم متأخّرة عن تقديم طلب الغفران المرجّى الاجابة ونحن نقول طلب الغفران اولا ليستحقّ طلب النصر على الكافرين بتجرّدهم بظهارتهم عن الذنوب عليهم وهم مخاطبون بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دلّ عليها نهاية المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيّون لا ينظرون الى كثرتهم ويسندون ثباتا قدامهم الى الله ويطلبون منه الغفران وفيه كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو قوله لدلالته على جهة النسبة لانه يدلّ على نسبة الفعل اليهم نسبة الشيء الى فاعله لا الى مفعوله قوله فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة وأجرهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من لم يطلب من الله الا التوفيق للعبادة معرضًا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا والاخرة ويحبه بالجنة قوله نزلت في قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه انهم يردكم على اعقابكم من الرتب الدينية التي رقاكم ربكم منها الى هذه المرتبة العلية يرشدك الى هذا المعنى قوله تلك لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله يريد ما قذف في قلوبهم هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال يدلّ على رعب بعد النزول وما القي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه موافقًا للكشاف الا ان يقال السين مجرّد التأكيد مجرّدًا عن التسويف وتلقّي حكاية الحال الماضية قوله وهو كقوله ولا يربّي الصدقات بها بمجرّه اوله لا تفزع الاوتب اهوالها بصيغة مفاعلة بانه لا وحش بها يريد الاستشهاد على انه قد ينفي القيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد انتفاء القيد فقط المقيد وأول البيت شاهد لي وبحر نقول والله اعلم الحجّة على الاشراك يجب قدّمه لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاسلام به في العبادة لوجب العبادة قوله فمنه

التي ذكرها صاحب الكشاف حاصله ما ذكره المحقّق التفتازاني حيث قال التعريف في الذين كفروا اما للعهد او للجنس فان كان للعهد فالمراد اصحاب رسول الله والذين كفروا اما المتحزّبون يوم احد او اهل مكّة كما روي عن الحسن او اليهود والمشركون كما روي عن السدي وان كان للجنس فالذين كفروا عام والمراد قبائل اليهود والمشركين والذين طغوا في الارض وتجاوزوا الحدّ في الكفر والمعاصي فيدخل فيهم الكفرة الى

يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

التسليط هو الرتيت عند عامة العرب ودهن السمسم عند اهل اليمن كذا في الصحاح جاء
التسليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه قوله يَشُفُونَ اي يرمون السهم والنصل
الجبن وضعف الراي والحمل على ضعف الرأي ههنا ظاهر واما على الجبن فلا دلالة عليه
اريد الجبن من فوت الغنيمة قوله ما تجنون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في معاملة
الانعام او عصيتم بعد ما أراكم ما تحبون امتحانا لكم وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم
بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد جوابا اذا امتحنكم وهو لا يليق قوله ثم صرفكم عنهم
ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم نصره قوله حتى حالت الحال كانه حمل قول
الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت سببا على الكناية عن تغير ريح الدولة لا على اطلاقه
قوله ولقد عفا عنكم تفضلا اي محا هذا الذنب عن صحيفة اعمالكم او عفا عنكم حيث
حفظكم عن ان يستأصلوكم بعد غلبتهم عليكم قوله اي فاسأكم في الاعتمام من آسيته
بمالي اي جعلته اسوتي فيه والباء للسببية او للبدلية كما في الاحتمال الاول قوله
ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازاني على ان الامنة كانها النعاس وعليه حملها
حالا من النعاس هذا واما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على
ذي الحال اذا كان نكرة محضة والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان المراد انزل
عليكم الامنة في حال نعاسكم لان الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اولو كان عليه
الكفار وجزأتهم باقيين وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاس
وح قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى نزل الله عليكم الامن في حال غمكم
بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما لا مبالاة لهم بالدين والرسول وفي
كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا
معمولا له وقوله بمعنى ذوي امنة دون قوله بتقدير ذوي امنة ليشمل الاطلاق
الذي هو الابلغ والتقدير وقوله كانها المرة لتردده في انها المصدر والمرة اذ المصدر
يجيء على هذا الوزن كالرحمة قوله رد على الامنة اي رد للضمير او النعاس بجعله
بمعناها لكونها عينه قوله او فقتهم انفسهم في الهموم او ما بهم الا هم انفسهم قال المحقق

قال المحقق التفتازاني اقحمه الامر كان مهما له معنى بشانه واهمه اقلقه واحزنه و
الاول من الثاني والثاني من الاول والحصر مستفاد من المقام هذا ولا وجه لتخصيص
الحصر في الاول قوله غير الظن الحق الذي يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب
اي غير الظن الواجب عبارة الكشاف غير الظن الحق الذي يجب ان يظن به
وارجاع ضمير يظن به الى الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون وذا ينافي جعله مفعولا
مطلقا وكانه اسند اليه مجازا ولك ان تجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق
قوله وظن الجاهلية بدل يعني لا جل انهم يجعلون هذا الظن وليس خطاء المجتهد بل خطأ
اهل الكفر وفيه تعيين بين واشعار بانهم بنذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا
من وفرة الجاهلية وفيه قوله بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين في تخصيصها
الكشاف من اضافة الظن الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف به
فوضع الجاهلية مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل
كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة هي جاهلية وعن
الجهل وعن تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل قوله بدل من يظنون بدل اشتمال
لان قولهم هذا انشاء من الظن ولما كان سؤال الكشاف هذا فان قلت كيف يصح
ان يقع ما هو مسالة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسالتهم صادرة
عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيف اذ ليس ابدال المسالة هنا بل
ابدال القول بعبارته السؤال لنا شيء من الظن والقول ايضا خبر وان كان المقول
انشاء ولا بعد في ابدال الناشيء عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا والآخر
انشاء لم يلتفت اليه واعرض عنه بالكلية قوله هل لنا من الامر الظاهر ان المراد
الشان المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله قل ان الامر كله لله ووعد من النصر انه جعل الامر
بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر من انه كان مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان لنا
امر بالجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون مراد القائلين هل لنا من امر

قوله بدا اثر ذلك الى آخره كلام المحقق اصلا حيث
ذكر من قوله والاول هو الثاني والثاني هو الاول
والاول مغاير لكلام المحقق ومن
كلامه والاول هو الموافق لما مر والكل حينئذ
قدم تغشيا بهم الآية انفسهم
على تغشيا او غيرهم الصواب
الواو وما غيره الصواب
وان كان موافقا لما في
الصحاح الا انه مع ذلك
غير مقبول عندنا

التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ان الرأي رأيهم والناس على خطاء في متابعة
امر النبي صلى الله عليه وسلم قوله اي الغلبة الحقيقية لله هذا لا يلايم جعل
الامر بمعنى الايجاب الا ان يقال اثبات الغلبة لله دليل على ان الامر كان من
عنده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن من عنده متوسلا بغلبة العدو
وفي قوله واوليائه ايماء الى ان كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة
لاوليائه فالله تعالى مستغن عن ان يوصف بكونه غالبا قوله حال من ضمير
يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله ان
الامر كله لله متصل بقوله يقولون اي قل ردا لقولهم ذلك وح يكون قوله
يخفون حالا من فاعل قل والرابط لك قوله او استيناف على وجه البيان
اي جواب عن سؤال للاستيضاح كانه قيل ماذا يخفون او استيناف بمعنى ابتداء
كلام لكونه عطف بيان وكلامه في الاول اظهر اذ الظاهر ح ان يقول او بيان
لان البدل ايضا استيناف بهذا المعنى قوله اي يخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر
الابلغ ان يراد بمن كتب عليهم القتل الكفار القاتلون اي يخرج الذين يقتلون من بين
قومهم الى مضاجع المقتولين ولم ينج احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم في بيوتهم
والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب قضائه ما يغيره
قوله او على قوله لكيلا تحزنوا فيه بعد بل لا بد لتقديم المعطوف اعني قوله ثم انزل
عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وقوله وليمحص من شاهد
ونكتة قوله يعني ان الذين انهزموا يوم احد مبني هذا التفسير على انه لم يجعل الذلل
الدال عليه الاستزلال نفس التولي بل اشار الى ان التولي والحرمان عن الثبات كان
بشوم استزلال الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة
او الحيوة فمنعوا التأييد وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنوب اذ كان ما كسبوا
اعم من الذنوب والخيرات وفيه ان الذنب المختلط بالخير يمنع التأييد فما بال الذنب
الصرف او المراد بما كسبوا الذنوب وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب

بعض الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبنى التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه
جعل الزلل عين التولي يعني كان توليتهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة
بعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما لان الذنب يجر الى الذنب واما للخوف
من ملاقاة الله مع الذنب وذكر وجهين آخرين لطلب الزلل في الكشاف بجعل
بعض ما كسبوا اما عبارة عن قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم واما
عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليهما لانهما داخلان في الوجه الثاني لان
قبول تزيين الشيطان وترك المركز داخلان في الذنوب المتقدمة على التولي
ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه
الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون المعنى انه استزلهم الشيطان
بما كسبوا فيكون المراد منه تسليتهم بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب
في بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم فلم يرجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل مع بقاء
رأس المال وهو الايمان بالله ورسوله وبارباح كثيرة هو الطاعات المقبولة
وانما خسروا ببعض ما كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله يا ايها الذين
امنوا لا تكونوا كالذين كفروا فان من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم
لاجلهم وفيهم جعل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون
معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لدلالة لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين
هذا القول كما سيصرح به ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض
الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين اذ الاسناد الى الجمع
باعتبار البعض شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي قوله اذا سافروا فيها وابعدوا
للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزا باعتبار ان الغزاء قد
يكون بدون السفر كما وقع في احد قوله وكان حقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء
على حكاية الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا كلمة استقبال
ولا يكون بمعنى الحال فكيف يصلح لحكاية الحال الماضية بفرض ذلك الزمان موجودا

يا ايها الذين امنوا لا تكونوا

اذا ضربوا في الارض

او فرضك في الزمان الماضي متكلما فيه فالاوجه ان قالوا للمستقبل جعل ما سيكون اخبارا من لا يخلف في اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما كان الذين كفروا لهم ويقولون

قال الا ليست مني حكاية الحال ان تقدر نفسك بكائنك موجود فرضا لذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كائنا موجودا الآن والامر سهل به ان اللفظ فرضا لذلك الزمان يحكى الآن على ما تلفظ به كائنا فيه فقولهم وقيل غزى تمرتان على المقصود بحكاية الحال الماضية حكاية اتبع الكائنة حينئذ لا الالفاظ وقال المص مقدر حكاية الحال اى تقدران ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم كقوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله فيما سيفعل او انما يفعل بناء على الفعل الماضي لتحققه كأنه حاضر للمخاطب وتصوره ليتعجب منه قدس

واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت فمندفع بان في النظم ايجازا لظهوره والمراد والتقدير اذا ضربوا في الارض وماتوا وكانوا غزى وقتلوا وزمان وقوع الضرب والموت ليكون غزى والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اخباته قوله جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قياسا سيما في المنقوص او نحوه بعفى لوقوعه في شعر امرئ القيس

فيه على ان اللوم لام العاقبة دون الغرض قوله فان مخالفتهم ومضادتهم اه هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا ولك ان تجعلها حسرة في قلوبهم في الآخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد بانا له مخالفوهم من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة لا يكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا يزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحيوة صرف قوله يحيي عن ظاهره وهو احداث الحيوة ليلائم قولهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان الملائم له وهو بقي الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او تقرير لقوله والله يحيي ويميت اي لله عالم كل العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بين اعمالهم فلا ريب في صدقه ومطابقة اخباره بانه يحيي ويميت لا غير قوله ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة الخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فهما ستيان في بتول المغفرة والرحمة قوله اي معبودكم الذي توجهتم اليه وبذلتم مهجتكم لوجهه الخ يفيد بيانه انه خص ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل الله والا بلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لا الى الله تحشرون فاسعوا ان يكون قتلكم او موتكم مما يرضي به عنكم فيكون فيه وعدا ووعيدا يشفع شقيا ويجاهد سعيدا قوله وما مزيدة للتأكيد والدلالة اي يزيد الدلالة على ان لينه

هذا الوجه ظاهر ولكن يبقى الاشكال المذكور على حاله الا ان يخص على حالة الاحتضار كما يشعر به قوله اذا اضربوا الخ فتدبر

لينه لهم ما كانوا الا برحمة من الله والا فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة ما الا تأكيده قوله وهو ابطه على حاشيه الجاشي بالفتح روع القلب اذا اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاشي وربيطه اي قوي القلب قوله لانفضوا عنك ولم يسكنوا اليك فاعف بتنظم ما بعثت به من هداياتهم وارشادهم الى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص بك او فيما انت فيه بين العفو والانتقام في حكم الله لان رحمة الله سبقت غضبه ولانك لو لم تعف و تستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله واذا عزمت فتوكل على الله فيه تصديق لنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فينضوها حتى يقاتل قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح الاعذب ان يقنع بمحبة الله المتوكلين في احسان التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب النصر والهداية الى الصلاح لانه لاغاية لكمال ما يطلب الا رضاه ومحبته قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصري بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان بناتهم من ايدي الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله وحفظه قوله وان يخذلكم كما خذلكم في يوم احد اولا لامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في بيانه نفي الناصر كبالغة نفي الجنس في نفي الغالب لانه استنهاض انكاري فالكلام في نفي الغالب والناصر على سبيل اليقين قوله فان البتوة تأبى الجناية قد صح بوجهه نفس النظم حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال مهان في الغاية يوم القيمة ويشاء النبي ان يكون في غاية الرفعة في ذلك اليوم قوله والمراد فيه اما نبوة الرسول الاظهر ان المراد تقويم عقايد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي بحج عن دينه الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغل في جميع الاديان

ان ينصركم الله فلا غالب

حيث نفى تجويزه عن جميع الانبياء قوله ولا يقسم الغنايم لم يقل كما لم يقسم يوم
بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية فيه او لترجيح رواية القسمة قوله
انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث من جيش ليطلع على حقيقة امر
العدو وقوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم وقوله لم يقسم للطلائع اي
لم يحفظ قسما للطلائع قوله فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلولا
تغليظا ومبالغة ثانية تعظيما لشانه صلى الله عم حيث سمى ادنى زلة
منه غلولا قوله على البناء للمفعول في الكشاف يقال غله اذا وجده غالا
قوله وكان اللائق بما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب الخ يحتمل والله اعلم
ان يكون المراد توفى منه كل نفس لها حق في تلك الغنيمة ما كسبت من
نقصان حقه من غله فح يكون النظم على مقتضى الظاهر ويلائمه كل
الملائمة قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين حمله ما غل وبين
جزائه او للتراخي الزماني اي بعد حمله ما غله بمدة مديدة او جعله
منتظرا فيما بين الناس مفتضحا حاملا على ما غله يوفى منه كل نفس قوله
افمن اتبع رضوان الله لم يقل ومأويه الجنة ونعم المصير اشارة الى ان رضوان
الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى بل كل ما سواه مضمحل في
جنبه بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط ان ما سواه جهنم
لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح السخط غاية ادراكهم
تعذيب البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لزم مأواهم واما معطوف على
على جهنم بتأويل ومقول في حق مأواهم بئس المصير قوله يجب ان يخالف الحالة
الاولى وذلك لان الصيرورة للانتقال من حال الى حال لا يختلج في القلب
ان الصيرورة من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم
والخبر انما يلزم الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة
معنى حرفي لا يعقل بدون المتعلق فلا بد من القول بانه مستعار عن معناه

عن معناه الحرفي لمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم مكان ولك ان تجعله
مصدرا والحال الاولى اما فراغهم من عذاب جهنم قبل دخولها واما كونهم في الجنة بحسب
الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكلف والثاني ادخل في التحسر والتهلف
قوله شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب او هم ذوو درجات
بجعل الاعمال درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم في الدرجات في انهم وسائل الصعود
الى الله والهبوط من قربه الى اسفل السافلين وتخصيصهم مع ان نعمة
البعثة الخ انما احتاج الى نكتة التخصيص لحمله قوله من انفسهم على من نسبهم
اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم آدميا او بنسبهم من آدم لم يحتج
الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المنة بالانس دون الجن وفيه ايضا
رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا قوله من نسبهم لكونه من ولد ابراهيم
لا من ولد اسمعيل كما في الكشاف ليشتمل المنة بني اسرائيل ويفيد انه مبعوث اليهم
ايضا والاظهر ان يراد باشرفهم اشرف المؤمنين فيتناول جميع الانبياء ويكون
من بيانية ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرأ ووجه
المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليم الحكمة من اظهر
المعجزات قوله والمعنى وان الشان اي التقدير وانه والاسم المقدر ضمير
الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان منصوبا
ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع مخففة ان المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير
وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا حذف
لان المكسورة المخففة تدخل على الافعال الداخلة على المبتدأ ويمكن دفع البحث
بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل
جعلا الجملة حالا بتأويل القصة وذلك لئلا يختلف زمان الحال والعامل
فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة ذلك
مستمر وهذا تأويل شايع مشهور في الحال الذي تقدم زمان تحققه على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تلفظه قوله والواو عاطفة للجملة على ما
سبق والمناسبة انه استزلهم الشيطان ويقولون من اتى هذه المصيبة ومن
البين ان ذلك عصارة عصيانهم ويحتمل العطف على قوله ولقد من الله
يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها
بسببه قوله مثلا افعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على القول المحذوف
اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان يقولوا كما مر او الاظهر
لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة
قد اصبتم اي من العدو مثلها قلتم انى هذا وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين
بجعل الاسر كالقتل او لانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان مرضي الله فعدم
القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة لا ينافي الاصابة قوله ان يصيب بكم
ويصيب منكم المحقق التفتازاني اصاب منه هزمه ونال منه ما اراد واصاب
به جعله واحدا من العدو ما اراد قوله يريد يوم احد هذا من دأب العرب حيث
يسمون الوقايع بيوم فلان فوسم بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان
يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن
الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله
وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في البدر ايضا
تميز المؤمنون من المنافقين الا انه فصل ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان
حديث العهد وكثيرا قوله فهو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا
فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكر المحقق
التفتازاني فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته اشارة الى ان الاذن
هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسليط عليهم اذ حقيقته
وهو الامر والرضاء منتفية هنا ودفع اشكال ان الاصابة ليست سبب التخلية
بل الامر بالعكس بما هو المشهور من ان القصد الى سببيتها للاخبار بكونها باذن

وما اصابكم يوم التقى الجمعان

وليعلم الذين نافقوا

باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر
ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء وقد قرر سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه
على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم
فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر وكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر
هؤلاء والاظهر ان يأول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين
عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله فباذن الله عطف
سبب للاصابة على سبب للتخلية والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة اشعارا
بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما لا نعلم من الفوايد المتكثرة وكانه ابهمه
ليحمل على اي مذهب يمكن والاظهر ان يكون العلة المقدرة علة للاذن فتأمل
قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدأ اعتراض للتنبيه على كيفية
ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة وانما قال داخل
في الصلة دفعا لتوهم تقدير نافقوا ابتداء كلام قوله تقسيم الامر عليهم اي
للشان او الامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار
عن انفسهم واموالهم ودفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا لله او للنفاق
الدافع عن انفسكم واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون
المراد لو نعلم قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معناه لاتبعناكم
لكن ليس للمخالف معنا مضادة ولا قصد لهم الا معكم والدغل بالتحريك الفساد
قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يصر كفرهم صريحا بل ترجح احتمال
كفرهم وقد دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا يتعدى
القرب الا بمن او الى فدفع بان اللام بمعنى الى وكانه وجد بمعنى الى دون من
فكانه لاباء التعدية قيل المعنى هم لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان
ليتعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم ولك ان تجعل اللام للتعليل وتجعل
التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله يقولون بافواههم بيان بحالهم مطلقاً لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق
وقوله والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم
منهم لان الله تعالى يعلم نتيجة اسرارهم ومآلها واضافة القول الى الافواه تاكيد و
تصغير اي تاكيد لصدور القول منهم وتحقير لقولهم اذ لا حقارة للقول فوق
ان لا يتجاوز الفم وفي الكشاف ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم و
ان ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلاً من واو يكتمون
او نصب على الذم ويحتمل النصب على البدل عن الذين نافقوا وابدال الكل من الكل
للظاهر من الضمير احوجه الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جوده لضن بالماء
حاتم حيث جعل حاتم بدلاً من ضمير جوده وفاعل ضن ضمير راجع الى الحاتم في
المصراع السابق وهو على حالة لو ان في القوم حاتماً وتمام الشعر فلما تصافنا
الاداوة اجهشت الي غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل رأسه
ليشرب ماء القوم بين الصرائم على حاله البيت التصافن اقتسام الماء
بالحصص عند ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكاس فيعطي الرجل قدر ما
يغمره ويسمى ذلك الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش
تفزع الانسان الى غيره مع تهيؤ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر
الجلد كالجبين يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الي مكاسر جبين العنبري
اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلمود ليجعله مقلة
كرأسه في العظم يشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين مواضع هي منقطع الرمل
جمع صريمة منقطع الرمل محل قلة الماء جداً وانما اسند التفزع الى الجبين لان
اثر الفزع يظهر فيه قوله قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات
يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقاً هذا فقد جعل قعودهم سبباً للموت
بعدد المقتولين ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب حيوة وقتالهم لم يكن سبب
موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله صلى الله عم

ولا تحسبن الذين قتلوا

صلى الله عم او لكل احد والاظهر ان يكون خطاباً لكل احد من الذين قالوا لاخوانهم
داخلاً تحت قل قوله بالياء على اسناده الى ضمير الرسول هذا يلائم كون الخطاب
للرسول كما ان جعل الضمير لمن يحسب يلائم كون الخطاب لكل احد والانسب بسابقه
ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله
امواتاً كما يفيده قوله فادرؤا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن
مع جزمهم بذلك اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال
واسناده الى الذين قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء فكيف ينهى
عن الظن بكونهم امواتاً الا ان يجعل نفياً لانه جاء تاكيداً للنفي وان قل ويمكن ان
يكون نهياً عن حسبانهم انفسهم امواتاً في وقت ما وقوله بل احياء بتقدير بل هم
احياء يناسبه جداً لافادته الاستمرار واما قراءة النصب فلا يلائمه لان الملائم
امرهم بالتيقن لا بالحسبان الا ان يقال تقدير احسبوا للمشاكلة قوله لانه في
الاصل مبتداء جائز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز
الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللاً بان الجملة
بتمامها مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة ومحصل
توجيه الحذف انه جوز الحذف نظراً الى اصله لا الى حاله الان وذكر صاحب التسهيل
ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه و
ومنهم من وفق بين كلامي المانع والمجوز بان المنع من الحذف نسياً كما في فلان
يعطي درهماً والتجويز للحذف المنوي قوله ذووا زلفى منه اي ذووا قربى من
الله يعني ليس عندهنا للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في
قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا
ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته في علم الله بالمقام لدلالته على التحقق
بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على مذهب من كتبه في شاربوا الخمر في حواشي
الكشاف للمص الخليل يكتب الالف عند ضمير الجماعة فرقاً بينه وبين سائر

الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع اللفظ ولا الف في اللفظ
قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبه الالف في ذووا فليست الواو ضميرا
وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من الثقات كتبه الالف
في ذووا وكان المقصود ههنا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع وكذا في ذووا لانه
صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى انهم يستبشرون يحتمل والله اعلم انهم يستبشرون
باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم
لان كل حق لهم في ذمتهم ومخاصمة لهم معهم سيرضيهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم
قوله خوف وقوع محذور خوف بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي
وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده
تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني قيل هو على
ظاهره وارواح الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك والتميز تحل ابدان الطيور
الخضر المتنعمة في الجنة فتلتذ بذلك او تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها
مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة
كمال وهذا يلائم القناديل المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان كونها في
اجواف طير خضر وورود انهار الجنة كناية عن تحليها بخصال كريمة موجبة
لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث على
ظاهره بالغ في سد باب التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم
وهذا بحال انفسهم الاوجه ان الاول بشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب
النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم وعدم
تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشف لقلوبهم قوله والمقصود
من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون
متقون وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع
ولا يوجب الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من

من المحارم وح يجب ان يجعل منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا
والروحاء كالحمراء موضع بين مكة والمدينة وقوله فندب معناه دعاء ويومنا
بمعنى وقعتنا وايام العرب وقايعهم وحمراء الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام
الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين يعرف احديهما بغزوة حمراء الاسد
وهي المذكورة في الاية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه
الاية وقوله فتحاملوا معناه تكلفوا المشقة وثبطه شغله عن الامر قوله
فمر به ركب كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد
من التكلف في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كان روايته اوثق
عنده ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين
ويجتمعان قوله الضمير المستكن للمقول او لمصدر قال ويحتمل العود الى الله
ولمن قال قوله ويدل على انه بمعنى المحسب اه ويستفاد منه ان المصدر بمعنى
اسم الفاعل او المفعول في حكمهما حين الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف
وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة بين
الفحول وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب تعطف عليها
من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء او العطف هنا من الحاكي ولا عطف
في الكلام المحكي والظاهر المشهور به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل
على العطف فتوجيه العطف ان قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا
على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله قوله فانقلبوا
خبر لقوله الذين قال لهم الناس في وجه فتامل والاولى ان تفسر نعمة من
الله بجمع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال
ويفسر فضل بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم على خطر النهب
والخسران العظيم قوله لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة
وكيد عدو الاحسن تفسير السوء بالعار وتثريب الناس بالخوف من العدو

وفيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه جيش
السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من الخسارة
قوله وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم شيطان
يخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني انما ذلكم قول الشيطان يعني
ابليس قيل ففي الاضافة تجوز حيث اضيف قول المثبط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة
الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على
هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا
له قوله يخوف اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول
الاول على عكس ما اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج الى
صرف ضمير فلا يخافوهم من ظاهره لان الصرف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة
الا ان الكشاف متأيد بقراءة ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافون في مخالفة
امري او وخافون في مخالفة نهيي وهو لا تخافوهم او وخافون ان لا اجعلهم غالبين
عليكم فان غلبتهم من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي
ايثار خوف الله على خوف الناس او الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر لانه لا ينفع
الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا لا يتجه الخوف منه
او المعنى فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو يقعون فيه سريعا يعني ضمن
المسارعة معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشر على ما
في الصحاح قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف
الضرر والا فالحزن من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب
ان يحزن من مشاهدته كذا حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى
الاية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على
الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون
على هدم دينه الذي يريد اعلاءه وح لا حاجة الى ارادة اولياء الله واما

واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة ولهم عذاب عظيم
وكثيرا ما وقع نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن ايقاعه في المشقة لهدايتهم
وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست عليهم
بمصيطر قوله ويحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة اي لن يضروا الله
بشيء وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا
الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل
ذكر الارادة تصريح بان ارادته يتعلق بالشر ولا خارج عنها قوله تكرير
للتأكيد او تعميم للكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف او على العكس ووجه
تركه مع انه اوفق بعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان
اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عم
واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم غير داخلين في
الذين يسارعون في الكفر انه لا يساعده قوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا
في الاخرة لانه لا يصلح في شان عموم الكفرة فظهر مما ذكرنا توجيه اخر وهو تعميم
يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا منافقين
او معلنين الكفر قوله خطاب للرسول او لكل من يحسب ووجه خطاب
الرسول بذلك النهي ليس لانه حاسب لانه يستبعد جدا بل للتعريض بالذين
كفروا لانهم الحاسبون وانما قيد الخير بانفسهم لان املاءهم خير للمؤمنين
حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة قوله والذين مفعول
وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعديته حسب
ونظايره الى مفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى
مفعول واحد وذلك اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله وانما
اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين في اية الشهادة و
لا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار ولا اختلاف

ولا تحسبن الذين كفروا

في عدم جواز الاقتصار [illegible] وهو سوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدء والخبر واما اعتبار الحذف اي لا يحسبن حبنية الاملاء ثابتة على احتمالين اي بين قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تأويل عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تأويل قبل الحاجة [illegible] واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض عناية للادب قال المحقق التفتازاني القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا امّا لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل تبيينا بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في قوله تعالى حتى اذا فتحت عنهم ابوابها وغلقت لما لم يصح مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للامهال يكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه لما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال لاجله وهذا لا يلائم ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعده ان لام كي وبهذا عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره وانما عملي لهم اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا وهذه الحالة منافية له [illegible] على هذا يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني للاعتراضية جهة اخرى لاستصعاب في جعل الواو عاطفة بل هو احسن والظاهر بان يكون عذاب مهين فاعل الظرف بتقدير فيكون لهم عذاب مهين عطفا على يزدادوا [illegible] الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين ويحتمل والله اعلم ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام عن الكفار واجلال قدرهم الى ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاثر

صدا مغير قول الامام فر الكبيرانه تبع فيما اسمعلهم وبعد على ما تهم لا يردادوا ودون عند هذا الامهال الا تماديا في الغي والطغيان انتهى بهذا المجال من فضل هذا الاملاء لهذا الغرض والله تعالى اعلم بحقيقة الحال من اسباب حس المجاز انتهى ج

بالاهانة والخزي والاجلاء والقتل فيما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم [illegible] وما كان الله ليوتي احدكم علم الغيب الظ من سوق الاية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعبين معهم لمشاركة في النوع فامنوا بالله كما يدعوكم اليه وبرسوله فانكم لا تنالون ما نالوا لمشاركة في النوع وكانه دعاه سبب النزول الى التعرف عن هذا الظاهر ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول فالحق اتباع السوق [illegible] فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر الى مناسبة هذه الاية برد قولهم ان الرسول مجتبي بالاطلاع على الغيب ليس له ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما يأذن فهو يعرف كفركم ولا يظهر لاجتبائه تلك المعرفة [illegible] لدلالة يبخلون عليه ولا يخصص جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعول كما وهمه البعض مما ذكره صاحب الكشاف في سورة التوبة في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل والمفعولين لانه يكفي بالاتحاد عن قوة القرينة والمدار في القرينة ومنهم من حفظ ظاهر كلامه وقال لما استمل الذين يبخلون على المفعول الاول وكانه اتحد الفاعل والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول يمكن ان يقال لا حذف في الاية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب لدلالة يبخلون عليه اي لا تحسبن البخلاء بخلهم هو خيرا لهم و يحتمل ان يكون المحذوف ايتاء الله حذف لدلالة اتاهم الله عليه اي لا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله ان ايتاء الله خيرا لهم انما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما اتاهم الله اي لا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله ما اتاهم الله هو خيرا لهم وهذا الاحتمال ارفق بكون سيطوقون بيانا فتأمل قوله بيان لذلك

تقدير المضاف وبيانه لصورة اتحاد الفاعل بالمفعول المجرور وفي الاتحاد اي سببية كونهم بخلاء انفسهم فتدبر ج

ويؤيده ما نقل عن الامام حيث قال اي انتهى ليزدادوا اثما وليكون لهم عذاب مهين انتهى ج

ولذا فصل ولك ان تجعله بدلا لانه او في تمام المراد وهو تقبيح بخلهم من قوله هو شرلهم لدلالته على زيادته تفصيلا فان كان الشيء هو ذلك فبدل الكل وان كان بعض ما هو شر فهو بدل البعض او انه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله لهلاكهم ويبقى علمهم الحسن والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ويعطيه لمن يشاء من ورثتهم او يعذبهم فانهم يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا ينال ورثتهم المال الا بان يعطيهم والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الا ظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة العينة التي جعلها الاصل بقرينته وقراءة نافع او والله بما تعملون خبير يعلم خير الاعمال و شرها فانتدبوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح جهال فلو تجاوزوا ما علمكم لذلة تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم يخف عليه وانه اعدلهم العقاب عليه نفسير السماع من الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما من القاضي فليبان انه ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد به باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكري انه يسمعهم الله والا فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده بان بقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس للعذاب المحرق بل لله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الفاعل وقوله وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب وجعل قولهم عدا لقتل الانبياء وبنى عليه انه ليس اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد باللام الدال على الاستمرار كما اشار اليه

لقد سمع الله قول الذين

قوله والمعنى الخ عطف على قوله بان يقول الخ فحيث المعنى اي وفي جملة تلك المبالغات دعوى الخ

قوله ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها وافاد انه انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول رجاء ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذا نعامه تعالى يعم الدني والشريف لاجابته الى مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المقصد والله اعلم سنجمع ما قالوا ونعلم الانبياء بغيا وحتى في مقام العذاب وتجريدها جزاء بما نالوا بمشاركته له في الفساد فان كلا منهما لابطالها ارسله الله ليتبع ما قالوا لابطال القرآن في الصحاح الكتب لجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير واكتب كتابا هذا وانما قال ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق هذا القول انسنتهم ودواتهم لانه صدر عن افواههم وتلذذ به ذائقتهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيخوفون بهذا التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اوقع مما ذكره في ذكر الذوق وقوله للخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقدان الى الفاعل اي الخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافة الى المفعول والا لوجب فقدها عبر بالايدي عن الانفس جعله مجازا في الطرف كلام الكشاف يدل على انه عبر عن الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ في توجيه الكشاف اجتمع المجازان واعطف على ما قدمت فيه لطافة لا يخفى وبين ببينه بان نفي الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة في هذا المقام لان عدم اقدام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كمال الظلم عليهم وفي التعبير بالعبيد لبيان سفههم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه الله تعالى

والعذاب المحرق اشارة الى ان الحريق بمعنى المحرق كالاليم بمعنى المولم واي عذاب الحريق فمثل اضيف كيد المرتجة الى صفته ما تاثر من المدكور كرر كوا بقلة الحصاة والمسجد الجامع اذ التقدير بقلة لحصاة الحصاء ومسجد الوقت الجامع وكذا الحريق صفة للعذاب كما يظهر مما ذكره المصنف بقوله العذاب المحرق الا انه صفة لموصوف مقدر اي الحقيقة والتقدير عذاب النار الحريق والحريق النار الملتهبة منه رحمه الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

بانه عبده الا يرى الى قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه اخر الا حدة
ابصار البلغاء وبصائر قلوب البالغين وهو ان فيه الاشارة بانهم استحقوا
العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا لحقهم عنهم قوله وهو
ان يقرب بقربان اي يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله فما لهم
لم يؤمنوا بمن جاء به في معجزات اخر واجترؤا على قتله اشار الى ان ذكر البينات
الاخر لمزيد التوبيخ فانهم لم يقبلوا بعده المعجزة التي يطلبونها منك مع تأييدها
بمعجزات اخر من الانبياء السابقة ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء بالبينات
الاخر مرتبة بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة دون غيرها
فلماذا جاء الانبياء ببينات اخر قوله تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا
تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول
بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من قبلك
حيث اخبروا ببعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عم وتسلية
ليس فوقها تسلية قوله كقوله اي قول ابي الاسود الدئلي وهذا اخر مصراع
من بيتين له وروي عنه بنصب الله وعدم تنوين ذاكر قوله يوم قيامكم
من القبور نبه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه التاء انها للوحدة
كانه ايماء الى ان جميع الخلق تقوم معا كان قيامهم قيامة قوله يشعر بانه
قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام وايضا لا يبعد
ان يعطى جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومنها عزة المسلمين وذل اليهود
والكفرة وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون في الدنيا من
الاعزاز ووعيد لليهود بانه ليس جزاءكم ما تلقون في الدنيا من الذل قوله
من معزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته والاستعمال
عزمت عليه يعني في قوله معزومات حذف وايصال قوله والمعنى لا تحسبن
الذين يفرحون بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقد اتى كجاء مستعملا

وهما قوله فذكرته ثم عاتبته عتابا رقيقا وقولا جميلا
فالفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله الا قليلا
والمعنى ذكرته ما كان بيننا من العهود والمودات
وعاتبته ادنى عتاب فما وجدته طالب رضائي
يقال استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني
سعد الدين
والتنوين من ذاكر محذوف للوزن لان البيت
من المتقارب والتنوين يستلزم الانكسار فيخرجه
عن الوزن

لا تحسبن الذين يفرحون

مستعملا في هذا المعنى واستشهد الكشاف له بقوله تعالى انه كان وعده ماتيا وقوله
تعالى لقد جئت شيئا فريا وبقراءة ابي يفرحون بما فعلوا وخص ما فعلوا بالتدليس
وكتمان الحق ولك ان تريد العموم بكل ما فعلوا يعني لا يتدبرون في الافعال
ولا يرضون ان ينبهوا على سوء فعلهم ويحبون ان يعد كل ما صدر عنهم حسنا
قوله بمفازة بمنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر ان يحمل
بمنجاة على النجاة من العذاب العاجل الذي هو كونهم مذمومين مردودين
فيما بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح و
يكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولذا ميزه عن الاول
بالوصف بالاليم قوله ومفعولا يحسبن محذوفان يدل عليهما مفعولا
مؤكده لم يجعل المفعولين في فلا يحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد مجرد الفعل
والفاعل كما جعل في القراءة السابقة التاكيد مجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن
حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا
عن اتصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان توكيدا للعامل اذ لم يقل احد
باتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كضربته وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني في قوله او المفعول الاول محذوف من قوله
هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع لا يحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول
اما اذا جعل التاكيد هو الفعل والفاعل على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا
الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف
الا يرى انه لم يحمل القراءتين السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين
اعني التاكيد والمؤكد هذا كلامه نعم فاته احتمال حذف المفعول الثاني من
الاول قصدا الى مزيد التاكيد في القراءة السابقة وكانه تحاشى عن القول
بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول
بحذف المفعولين من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته وحذف المفعولين
مترجح بكثرته وفوجوا مما فعلوا كان توهم كان لانه يصير فمتسكهم
في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكذب
ففضحهم الله بانزال الاية الكريمة وابطال حجتهم وسد محجتهم قوله وقيل
هو رد لقولهم ان الله فقير هذا سبب بعده عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد
عن المردود بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل نعم لو قيل فيه رد لم يبعد قوله ان في خلق السموات
والارض مؤكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء
قدير واقامته ادلة عليه قوله ولعل الاقتصار على هذه الثلثة انما
اقتضى عليها لانها تمام يقع جميع اولي الالباب لا يخص واحدا والاولى تركه
بتبدل صورها لان فيه ايهام القول بالهيولي قوله اي يذكرونه دائما
كانه اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات كلها يعني
ليس المقصد بالدوام كلها الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر
بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم
واشار بقوله قائمين الى تأويل المصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين
اما الى التأويل واما الى نفسين وقعودا بجعله جمع قاعد وقوله ومضطجعين
اما اشارة الى المقدر او بيان لحاصل المعنى المتعلق بالفعل العام وخالف
في روايته فعلى جنب الكشاف حيث روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة يحتمل
رجع الضمير الى الحديث او القرآن بهذا المعنى ثم اقول لا يخفى ان تقديم
ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على ان العقل
لا ينفي بالهداية ما لم تنور بنور ذكر الله تعالى وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع
الى الله ودعائه ما يشرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا ضلال ولا
ينتج لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون في آن التفكر ربنا

الذين يذكرون الله قياما

اي كان الاكتفاء لقلة وقوعه مرجوح وان تضمن قلة الحذف وحذف المفعولين راجح مع كثرة الحذف لكثرة وقوعه اذ لا شك ان كثرة الوقوع خير الاشتهار فلا اقول وارجح فلان ان كل واحد منهما راجح من وجه ومرجوح من وجه فهما متساويان لا يدعي ترجيح احدهما من آخر

ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد ايجاده و
لا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل مجهولهم وهذا
اشارة اه اورد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها مما زاده على الكشاف ولك
ان تزيد رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل حي
من اجزائها لهذا اشار الى هذا الحي وجعل باطلا حالا من هذا ولك ان
تجعله حالا من الفاعل فيكون التزيه مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان
غير منزه كما يقول الجاهلون لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي
ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف بهم في الليل والنهار فلماذا
تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض يكشف عن
اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص وهو
اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي العبث عن خلقه وفائدة الفاء ما ذكره
لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التنزيه لانه يتوهم عن رد سؤال
الخاضعين الملتجئين اليه فيه ولا يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبته

ويجوز ان يكون استئنافا وفصل الجزاء او اعطاء الملزوم بشرط يجيء لافادته في ذكر ما دام محمولا على اطلاقه فيحمل على اخص المقصود لبقيه اي تذكر

وبهذا يندفع ما ورد على الحصر من ان ادراك الصالحين يفيد ادراك وسيلتي فلانا فهذا يستغني عن ذكره في كلامهم

وجاء الزجين قوله فقد اخزيته عاية الاخزاء ونطيره قولهم من ادرك
موسى الصمان فقد ادرك الصمان كالحطشان جبل وحمل المطلق على ما هو
نهايته في الجنس انما هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من غير
ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق
في مقام المبالغة لا يلزم في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه والتحق
بالعدم في جنبه ما عداه واشار بقوله والمراد به يحتمل المستعاذ منه الى
رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة دليل خلود الداخل في النار
فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة
خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار بقوله ولا يلزم من نفي الشفعة
نفي الشفاعة الى رد قوله فلانا صرله بشفاعة وغيرها واستدل على ان

النفي في مقابلة الشفاعة بقولك فلا يشفعهم شفاعة ولا هم ينصرون
حيث ذكر النفي في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر ويمكن الرد ايضا
بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر وشفيع له ينجيه عن الدخول وهذا
لا ينافي الشفع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني
انه لا قائل بالفصل بين الشفيع عن الدخول والشفيع عن الخروج لان ما قدمناه
لا يتبنى على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء
اخرائه الذي استحقه بالعصيان والمراد انه لا ناصر له ينجيه قبل انتهاء
اخرائه ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني انقطع انه حكى دخول النار
للاخراء الذي هو العذاب الروحاني لا لذاتهم ويقدح من هذا انه لو بقي
الاخراء على اطلاقه لكان الكلام مفيدا لافادته ان طلب الوقاية من
عذاب النار للتحرز عن الاخراء فان الافتضاح بالعصيان هو الذي لا بد ان يبتلى
به اهل النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع
بنيها على انه لا ينفع الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان
يقال المراد بتنويع مطلق الاخراء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذابه
القاء ما يقتضي شائبة الاغراض عنه تقوية لاجابته طلب الوقاية كانه قيل
لا يرضى بالاخراء فضلا عن هذا الاخراء الذي هو الغاية وحذف المسموع
لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع
يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف بجعل صفته او حالا وانما قال
لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكيرها اوقع الفعل عليه
بتعيين كونه وصفا واطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده بالايمان
تعظيم لشانه اي شان النداء حيث خيل انه لا وصول اليه لعظمته الا
بالتذييع او لشان المنادى وهو المذكور في الكشاف والاظهر ان مراده
تعظيم شانه باعتبار ندائه فيؤول الى ما ذكر وبالجملة المقصود بوجه عدم

وجه عدم الاقتصار بقوله منادیا للایمان فان قلت في قوله منادیا للایمان
ایضا اطلاق وتقیید قلت ذکر الایمان فیه تبعي والمقصود بالافادة هو الاول
فلیس فیه هذه المبالغة قوله ای آمنوا وبان آمنوا قال المحقق التفتازاني یجوز
ان یکون ان مفسرة بمعنی ای وان یکون مصدریة علی حذف الباء ای ینادي
للایمان بطریق طلب الایمان وایراد صیغة آمنوا فان المصدریة ان دخلت
الماضي والمضارع والامر لکن لا ینبغي ان یجعل الحاصل في الکل مجرد نسبة المصدر
بل معنی ان امنوا بلفظ الماضي حصول الایمان في الماضي وان یؤمنوا المستقبل
وان آمنوا طلبه هذا کلامه قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا کبائرنا الدعاء
بمغفرة الکبائر یتضمن الدعاء بتوفیق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة
لا محالة کما ان الدعاء بتکفیر السیئات متضمن طلب التوفیق للاجتناب
عن الکبائر فانه السبب للتکفیر لا محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصصین
بعجبتهم معدودین في زمرتهم یعني توفنا کائنین معهم في وقت الموت
حتی یعینوني في حفظ الایمان وکائنین معهم في وقت ذکرهم ووجه
التنبیه به علی انهم یحبون لقاء الله انهم یطلبون الموت قوله وفي
طلب التوفیة مع الابرار تنبیه علی ان ملاك النجاة علی الخاتمة و
یحتمل ان یکون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عدّ
انفسهم غیر بارین وتمسکهم بانهم شهوا انفسهم بالبار ومن تشبه
بقوم فهو منهم وفیه نهایة الخضوع الذي لا احب منه عند المولی
والمنع من العبد المحتاج وح عطف انتنا ما وعدتنا علی وسلك علیه
في غایة الحسن لانه لما توفي مع الابرار استحکم الرجاء لان یوتی ما وعد
الابرار قوله والابرار جمع بر وهو ظاهر وکونه جمع بار کما ان اصحابا جمع
صاحب خلاف ما علیه الجمهور فانهم علی انه جمع صحب بالسکون بمعنی
الاصحاب کرکب بمعنی جماعة الراکب وصحب بالکسر مخفف صاحب قوله

لاخوفاً من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهماً لذلك دفع الوهم بتعقيبه
بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يعلق على محذوف ويجوز ان
يكون يخفى مع متعلقاً باتنا اي اتنابع وسلك وشاركم معنا في اجرنا وان
الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم وتكثير نصيبهم بزيادة
مشاركتهم قوله ويكبر ربنا ومن فوائده التمسك بالفاء صفة الربوبية
واعترافهم انه الذي ربّاهم قوله الى طلبتهم وهو اخص من اجاب فانه الاجابة
بايصال الطلبة والثاني في الجواب اما بايصال الطلبة او بالرد قوله ويعدى
بنفسه وباللام والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على
الاول بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه وداع دعا يا من يجيب الى الندى
فلم يستجبه عند ذلك مجيب فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة لعل
ابا المغوار منك قريب ورُوي الصوت جاهيراً قال المحقق التفتازاني تعديته
بنفسه الى الداعي عنى شايع واما الى الدعاء فشايع ولهذا قيل ان البيت
على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاءه اي باني اشار الى ان الجار محذوف
من ان قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يبيّن وجه تعلقها بما قبلها وما ينفي
استجاب باني لا يشيع اي بعدم اضاعتي واما على ارادة القول فموقعه الحال
اي قائلاً او الى هذا كلامه وكانه لم يظفر بما هو معناه وبوجه التعلق و
لعله حالٌ كالاول اي مخاطباً لهم باني او محاطبين باني او معترفاً باني
وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال الى البغية فالاولى
الباء وانما يطلبه الجواب فتأمل ولا يخفى ان في قوله لا اضيع عمل عامل منكم
غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للمعرضين قوله بيان عامل
غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل وجعل العامل منهن بمنزلة الذكر في
الشرف قال المحقق التفتازاني الذكر هي بجعله صفة شخص قوله بيان بها
شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة

على المشاركة في الدين فظ واما على تقدير الاتصال في الاصل وكون كل منهما اصلاً
للاخر او لمعنى الاتصال والاتحاد حتى كانهما بمنزلة الجزء للاخر فخفي وكان بيانه
ان خلقكم من مادة واحدة فلكل فطرة التقرب الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد
باتنا لولا المناسبة والشركة لم يتحقق ذلك الاتصال قوله على سبيل المدح و
التعظيم اما للعمل او للعمل بل قال المحقق التفتازاني في حيث فصل بعد الاجمال اعتناءً
بشان الاعمال وخص بعد التعميم واخبر مؤكداً بالقسم بتكفير السيئات وادخال
الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله فهو مصدر
مؤكد فيه بحث قد مرّ غير مرة وقوله من عند الله التفات والاظهر ان يكون
ثواباً حالاً من جنات وكانه اراد جعل ثواباً من عند الله خبراً فوق الجنات
قوله الخطاب للنبي صلى الله عم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشيء
فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعاً ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيت على ما
كان عليه فهو في النهي بمنزلة احدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب
عاماً لكن ينبغي ان يراد كل احدٍ سوى النبي صلى الله عم لئلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز اذ خطاب غيره يمنع النهي عن الغرور وخطابه يمنع الثبات
على الانتهاء فما وقع في الكشاف انه خطاب للنبي صلى الله عم ولكل احد
ظاهره مختل والمراد خطاب له عم صورةً ولكل احدٍ معنىً ومن قبيل خطاب
سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان يكون خطاباً للنبي والامة
ولا يحتاج خطاب النبي بالنهي عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يتجه نهيه عم
لان النهي من الله لافادة الحرمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار حرام
عليه وعلى امته صلى الله عم ويحتمل ان يكون خطاباً للكل بالنهي عن الكون
بحيث يغتر فيكون مبالغة في النهي عن الاغترار ويتجه في حق كل احد ويحتمل
ان يكون نهياً له عليه السلام يمنع الثبات على الانتهاء ويعرف غير المنتهي
عن الغرور منه وجوب الانتهاء ونهياً لغير المنتهي عن الاغترار ويعرف وجوب

ثباته صلى الله عم عنه قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار وحاصل نهي
التقلب عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل للتقلب تينك لان التقلب للسبب
وهو غرور والتقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبق عن النهي عن الاغترار ببيانه
نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من التصريح هذا تحقيق المقام فلا
تقع فيما وقع فيه الاوهام قوله خبر مبتداء محذوف اي ذلك التقلب المذموم
لقوله وما واهم جهنم ان يقدر هذا الكلام بالجزء الظرف اي لهم متاع قليل
ثم ما واهم جهنم قوله وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع قليل
في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب
ما فاتهم من نعم الاخرة وفي جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب او اراد انه
قليل في نفسه لا نقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنب مؤنة السعي
وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب
في دار الثواب قوله لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع
توهم ناشئ من السابق وعند علماء المعاني لقصر القلب وقد اعتقاد المخاطب
وتوجيه الاية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم
اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع هم في متاع في كمال
القلة فدفع ذلك بان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب عن الدين ولا تمتع
من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعم عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري
من تحتها الانهار وعلى الثاني رد لاعتقادهم الكفرة انا متمتعون من الحيوة
والمؤمنون في حسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا رفع قدرهم حيث جعلهم
اضيافا لله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل
خير ما عنده للنازل ويحضى عنده مع غاية اجلال النازل قوله وكانا
اذ الجبار اي المتسلط الغالي بالجيش ضافا اي صار ضيفا لنا والباء في
بالجيش للتعدية او المصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير

على تقدير ان يكون فاعلا ومن ضميرها المستتر في الظرف ان كان مبتداء على ما
جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف قوله وما عند الله
لكثرته ودوامه الاظهر انه بيان سمة الابرار يعني ما عند الله قليلا كان
او كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع
الضمير ما لا يخفى من التعظيم والتوقيف قوله خاشعين لله فيه تعريض للذين
حيث آمنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى كجمع اليهم
قوله والمراد الاجل الموعود سيوم الوصول لانه المناسب في هذا المقام
ومقتضى الظاهر الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعة
وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يؤكد ثبوت الاجر وسرعة حساب الله
لا ينافي استدعاء زمان حساب الاشياء لانه للمناقشة في جانبهم ولجاجهم
في الانكار قوله كعدل هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس
وقوله الالحاحة متعلق بالمعللين قوله وتخصيصه بعد الامر مطلقا لشدته
يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على كل ما يجب عليه
فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر لشدته
والمضض مصيبة الطاعة قوله بكل اية منها اماناً اعتبر في الامان نفعا
بحسب اجزاء الزمان والمسافة قوله خطاب يعم بني آدم خص الخطاب اولاد
آدم مع ان لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى له لا يستلزم له على خطاب
يختص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس ووجه عموم النداء مع ان الامر
بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم ما
قائم بذات القديم سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما
لجميع الامم فما ذكره المحقق التفتازاني ان في الامر بالتقوى تغليب الموجودين
في زمان النزول على ما عداهم ليس بذلك نعم كونه عربيا عارض بالنسبة الى
الى هذه الامة فتأمل واقتضى على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في

قوله خطاب عام من سورة النساء

في الكشاف من ان العطف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث
اليهم النبي صلى الله عم لئلا يلزم التكرار لان خلق الزوج والبث داخلان في
خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان خلق الناس من نفس
واحدة وخلق الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها
وكان وجه عدم التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة و
خلقكم بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من
نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق الباقي منهما اظهار
كمال القدرة وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق
من نفس واحدة تنبيها على ان كلا منها مستقل في الدلالة على كمال القدرة
وقوله وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع
ما عطف عليه تأكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب
بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى
وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال بالكثرة اه
وكان الحكمة ان الرجل الواحد يكفي بجعل عدة من النساء حاملة فوصف
الرجال بالكثرة مستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن
التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتأويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر
في النحو ان ضمير العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا اذ لم يثبت فيه
فعل فكانه استمر فيه التأويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا كثيرا ما
ينصبان على انهما صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال قدرته
وتنزهه عن الضعف والاختلال بمر الدهور وكذا لو جعل كثير صفة البث اي
بثا كثيرا لكان صريحا في وصفهما بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار اجل نعمة في حق
النساء وفي ذكر النساء اظهار اجل نعمة في حق الرجال وفي خلق بني آدم كذلك
رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه كفهر بام القرى

بام القرى ثم بسط قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة الى جميع
اوصاف كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه
لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا و
لكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال قوله بطرحها اي بطرح الثانية دون الاولى
لما انها ليست في محل النقل مع انها علامة الاستقبال قوله وقرئ بالرفع
على انه مبتدأ ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسأل به ذوو الارحام
ويتوسلون به مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله اما على انه لما لم يجئ
جمع فعيل صفة على فعالى بل على كرام وكرماء ونذر ومرضى احتاج الى تصحيح
جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد الاسماء وجعل اصله يتايم فان فعيل
الاسم يجمع على فعايل وان كان مكسورا واعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا
لئلا تجاوره الكسرة وتارة جعله جمع يتمى فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول
من الآلام كوجيع ووجعى فحمل عليه اليتيم الذي من باب الآلام فقوله لانه
من باب الآفات ليس معناه انه بذاته يستحق الجميع على فعلى بل اراد انه
شبيه بالوجع والآفة يرشدك الى ذلك ما في تصريف ابن الحاجب حيث قال
فحمل يتامى على وجاعى قوله اما للبلغ على الاصل او الاتساع لا مقابلة
بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار منقولا في العرف
فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت في علاقة
التجوز فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره اعتبار ما كان لاقرب العهد وانما
تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون
الاصل مطلقا والعرف مقيدا قوله او لغير المبلغ والحكم مقيد فكانه قال
وآتوهم اذا بلغوا لا يغني عن التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه
بالصفة يوجب اتصافه بالوصف حين تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم
قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق

واتوا اليتامى اموالهم

المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة وجعل الايتاء عبارة عن
حفظها لهم وعدم اتلافها حتى يأتي الايتاء ويشير الى الثاني بتقدير الكشاف
قوله ولا تستبدلوا الخ من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم
اموالهم وتلفت في ايديكم يأخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل
ان يكون المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال
الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي هو رزق
الله الحلال قوله او الامر الخبيث وهو اخذ اموالهم الاشبه تفسيره
بحفظ مالهم لا نفسكم بالطيب الذي كان حفظه فان الاول موجب
العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وليس تبدلا يعني
ان دخول الباء في صلة التبديل المأخوذ لا المتروك بخلاف الاستبدال
والتفعل بمعنى الاستفعال غير غريب ولم يجئ التفعل بمعناه ولقائل ان يقول
قوله اي لا تنفقوها معا ولا تسوون بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع
به ما اشكل على الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم
مع ان اكلها وحده ايضا ممنوع فاجاب اولا بان في ذلك تعييرا لهم بانكم
مستغنون بما رزقكم الله وتأكلون الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادة لهم
واجاب القاضي بان المراد نفي التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر
من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث يلتبس
بمالهم فيقعون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام مع الكلام السابق بيان المنع
عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظهم انفسهم عنه الى ان يعطوا فيه غفلة قوله اي
الامر الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه المناهي قوله وهو
فيما زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مختص بما سيجئ وفيه بحث لان
ما اخذوه للاجرة فهو مالهم وليس اكله اكل مالهم مع مالهم قوله المضموم الاكل
الظاهر انه لجميع ما سبق من تبديل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالهم

وما لهم ومنزل منزلة اسم الاشارة في ذلك وما روي في الرجل الغطفاني يؤيد ذلك
فتأمل قوله كقال قولا وقالا اصل قالا قولا بفتح الواو وبين شد الدجعل الكشاف
نظيرهما الطرد والطرد قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن لكلمة طاب هنا
تفسيران استطابة النفس اياها وميلها اليها وثانيهما الحل والظاهر من سوق
كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل في التوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط
وابقاء على ظاهره من استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى التعرض
الى الحل فيهما كما في الثالث. فانه المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك
الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء
ما هو محرم فلو لا تفسير الطيب بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل آية التحريم
ناسخة له وهو خلاف الاصل وكانه تفرد بذلك اورد عليه تقييده ان تفسيره بالحل
ايضا يوجب كون الاية مجملة والاجمال خلاف الاصل اولا ان الخامس المتراخي
عند الشافعية مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح
للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب
بان مناط الفائدة هو التقييد اي ابيح لكم مما حل هذا العدد دون ما عداه
ونحن نقول على هذا يصح جعل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا
العدد وعدم التجاوز عنه قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق
التفتازاني في قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء
قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى
وكذا لفظ النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن
وعدم من يذب عنهن فوثق حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء
فان الحامي يحقق هن هو يلون انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى
او من غيرهن قوله وربما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة
قوله ينبغي ان يتحج عن الذنوب كلها لعبثه كذا في الكشاف وانما ترك ذلك

ولا تأكلوا اموالكم الى

التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهي الله تعالى عنه اذ
لا اعتداد بالقبح والحسن العقليين عندنا خلافا للمعتزلة والقبح وان يحتمل
الحمل على القبح الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح
بالقبح الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى لفظ ما
لان نقصان عقل المملوكات لعدم فراغهن للتعلم وعدم من يهتم بتأديبهن
في الغاية قوله معدودة عن اعداد مكررة اي اعداد مستعملة في المعدودة
اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف لكان مثنى في اصل الوضع كثنيين
ولم تكن صفة وضعا فلا تفيد وصفيته في منع الصرف قوله وقيل لتكرر
العدل بنى على ان ما اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض
ما ذكره قوله فانها معدولة باعتبار الصيغة اي صيغة اثنين وتكريره فان
ثناء عار عنهما قال المحقق التفتازاني في العدول عن التكرير ايضا عدول
عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت
الصرف لما فيها من العدلين عدلها من صيغتها وعدلها عن تكريرها انه
جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن السراج من ان
فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معنى
ايخ الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني
الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وجبارة القاضي يحتمل ما ذكره
ابن السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغتها عن صيغ الاعداد
وباعتبار تكرر في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة ولتكرر العدل
احتمالات اخر العدل عن اللفظ وهما هو قاعدة العدل من التأنيث للتذكير
في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير والعدول من الاسمية الى الوصف
ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجمع لزاد ما يقتضي منع الصرف
وتأكيد قوله منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري المختار عند

عند النحوي والكوفيون جروا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها
وجعلوها في مثل هذا المقام ابدا لا احوالا وردّ الكشاف امتناع دخول حرف التعريف
عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثوق بعربيتهم حيث قال وهي نكرات
يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فاذكره المحقق
التفتازاني من انه لابد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة باللام
مبني على الغفلة قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال من ما طاب
وهو الظاهر لان المقصود تقييد نكاح بما طاب بكونه احد هذه الاقسام
لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قوله ومعناها
الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح
قوله متفقين ومختلفين حال من ضمير ينكح وانما جمع مع افراده نظرا الى
المآل والى ان كل ناكح يتعدّى جمع الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات
الكل اثنين اثنين او ثلاث او رباع ومعنى اختلافهم ان يكون للبعض مثنى
وللبعض ثلاث وللبعض رباع قوله ولو اوفدت كان المعنى يجوز الجمع الى
فيه تعرض بالكشاف حيث قال ولو اوفدت لم يكن له معنى ووجه الرد انه
يكون له معنى ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول
يجوز التسعة وكفى شاهدا عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض
بالآية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء باثنين
وثلثة واربعة فما ظنك به واما ما قال المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى
انه لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات فبنه انه كمثنى حال عن كل واحد
من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويكون
ان ينصر الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذه اللفظة في عرف البليغ
اذ البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلاث ورباع قوله لذهب يجوز الاختلاف
في العدد فيه انه بالواو ايضا ذهب يجوز الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم

المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة
على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة واتيانه بالواو لانه اوقب الى التوزيع
لان المستبعض فيه مقابلة مجموع بمجموع قوله فان خفتم ان لا تعدلوا بين
هذه الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين الاكثر لتحكم فيه ويستفاد من
السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله صلى الله
عم قوله فاختاروا او فانكحوا قدم تقديرا اختاروا مع ان الفعل الى
سابق الكلام يجلب الى تقدير فانكحوا في جادة الافهام ليكون دفع النقض
بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما من حاق اللفظ ومن مدلول النظم
انه لو جيف على فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار العذوبة الا انه
اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازواج قوله فالمتمع واحدة اي
المرضي وهو مصدر بمعنى الرضا استعمل في المرضي ولم يستعمل في الواحد في غير
بقال شاهد متمع وشهود متمع كذا يستفاد من الصحاح قوله لخفة
مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن ولخفة دفعهن دينا وديناً اما دينا
فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة المجيدة بل امكان دفع نفقتهن نفقا
بامرهن بالاكتساب وتزويجهن واما ديناً فلان دفعهن لا يتوقف على
طلاق وهو ابغض المباحات عند الله قوله وذلك اي التقليل منهن بريد التقليل
المستفاد من الامر بعدم التجاوز عن الاربع وتقديم الاقل على الاكثر
ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل المشار اليه بذلك محتملا للامرين تاليهما
مردد او المتأخرة وهي الاولى ظهر فتأمل ولك ان تجعله اشارة الى الثلثة
اي ذلك الثلث ادنى من جميع ما عداها قوله وفسر بان لا يكثر عيالكم
نسب صاحب ايجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي
صلى الله عم الشافعي رحمه الله عليه ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي
فلذا ابهم فاعله واشتغل بتخطئته ردا لما قاله صاحب ايجاز البيان من انا

فان خفتم ان لا تعدلوا

ويحتمل ان يكون ثمة تقديم تقدير اختاروا على تقدير
انكحوا اما قاله الخفي سيد اراده فراره على تقدير
فاختاروا ويكون قوله او ما ملكت معطوفا على
واحدة بلا تكلف واما اذا كان التقدير فانكحوا
فلا يكون قوله او ما ملكت معطوفا على قوله
واحدة لان المملوكة ملك اليمين لا تجوز
نكاحها فليتدبر ويقدر له ناصب آخر ويكون
التقدير فانكحوا واحدة او طؤوا ما ملكت
ايمانكم على طريق حذف المعطوف وانتفاء
العاطف كما في قولهم علفتها تبنا وماء باردا
امر وستقيها ماء الآن يجعل النكاح الناصب
لواحدة يجوز العقد والناصب لما ملكت يجوز
الوطئ فتدبر استعمال المشترك في مفهميه او
الجمع بين الحقيقة والمجاز وكلاهما محل بحث
انتهى ح

ان رد الضمير الى المتأخرة او المنصوب بعد المجرور
او الزوجات مفهوما من حاق النظم الآن

وكون ما يطيب مفعولا به للفعل المقدر
ان حصل كون حاصل المعنى
يستوجب فيه الحكم
المؤنث

وث يدل يمتنع كقولك
اي رضي تنفع
بتشديدها وتنوينها
فاعرفه

ان ما ذكره في الاول لا يخلو
عن الدور كان العدول
الدور مطلقا تبعا
عال المقدار ما حال
عال الحاكم جار
الصورة

ان مادة عال انما
على المؤنثة لا على
فلفظ الكثرة
عال الآن تعال
معدول

الى
اختيار بعض ولو
واحدة ولعل
لا تعدلوا في بعض
الزيادة للاستغراق
يجوز ان لا تعدلوا

كلف زيادة فقط
الغير المعدول
بلفظ معدولا

من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع وفقهه وكأنه اراد ان فقه الحكم الآتي
عن الجور لا عن كثرة العيال لان عال لم يأت بمعنى كثر العيال بل اعال ورد عليه
ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي قوله فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة
فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة فان لا تعولوا بمعنى لا تموتوا لا يفي
لا تكثروا المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة رأسا لا يستقيم فلا محالة يحمل على نفي
الكثرة فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال لكثرة المؤنة فلماذا لم يحمل على حقيقته
وجعل كناية عن كثرة العيال قلت لما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب
ان يجعل قرينة لا تعولوا كناية عن نفي كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر
كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها قوله لجواز العول فيه اورد عليه
ان جواز العول مشترك بين المعهودة والسراري عند الشافعي رحمه الله فينبغي
ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العول دون السراري قوله
نحله بكذا نحلة ونحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم بفهم من
الصحاح ان النحلة في اعطاء المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو المعنى المقصد
الشرعية اي شيء عد من الله والعرفية اما بمعنى الواجب او بمعنى المقدر والظاهر
ان من فسرها بهما جعلها من النحلة بمعنى الديانة والانسب ان يجعل النحلة
من الله وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا ما اراده الناكح
والمعروض نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فهو المثل
واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي رحمه الله والعشرة
عند ابي حنيفة رحمه الله الى غير ذلك مما فصل في الفقه قوله عن طيب نفس
ولا عبرة بطيب النفس في مفهوم النحلة صار اخص من الايتاء وكأنه اخذ
الصدقة من الصدق ولدلالتها على الصدق في الدين اذ لا شاهد اصدق
على الاخلاص من بذل المال لوجه الله قوله وقيل للعين نحلة من الله
تفضلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة من الله حالا من الصدقات

في الاصل بالتذكير
والتأنيث

ان ما ذكره في وجه الاظهرية لقل وجه الاظهرية ان الاحتمال
للمتأخرة مبني على تقدير فانكحوا او ينصب واحدة لانه
اذا قدر فانكحوا فيه يحتاج الى تقدير فعل آخر في نصب
ما ملكت وحينئذ الاحتمالات والاقاويل متساوية عطفه
على واحدة فالاظهر تقدير فاختاروا او انتصب واحدة
لفعل لازم تكلف تقدير فعل آخر لتصحيح عطف
ما ملكت فح يكون الاحتمال راجعا الى الاحتمال
تاليهما اعني امر اختاروا مرددا بين اختيار الواحدة
والتسري ح

اي آتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم اي من خالص ما اعطاه الله
لكم لا من مال الغير فان الاعطاء لابراء الذمة من دينهم ولا يبرأ الذمة من اعطاء
مال الغير قوله الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل
على المعنى باعتبار انه لو قيل واتوا النساء صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا
لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل
صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى يشهد لهذا البيان
عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوزه ولك ان تجعل الضمير الى صداق ذكر في
ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف الى ترجيحه لان
تنزيل تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اعون من تنزيل نوع من الاسماء
منزلة نوع آخر ولهذا لم يأت بشاهد له كما اتى للتوجيه الآخر اشارة الى قربه
من القبول وبعد الآخر منه قوله كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله
لا بقوله لان قوله ليس نصا فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير في فكانه لتذكير الخبر
وضمير كانه للخطوط قوله ونفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف
ما ذكره ابن الحاجب ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد نفس المنتصب عنه
يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن نقول
في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم وطيب انفسهم قوله
لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في رعاية طيب انفسهن وعدم الاعتداد
على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن اه قوله وقال منه بعثا لهن على تقليل الموهوب
حتى روي عن الليث بن سعيد انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال
الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك
فلا بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة
بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف اليه بجعل المتصرف
والوالي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم ما هو

فان طبن لكم عن شيء منه نفسا

ولا تؤتوا السفهاء اموالكم

ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما لصاحبه كما ان اموالكم قيام لكم فكما
تعاملون باموالكم لحفظ قيامكم عاملوا باموالهم وايده بنظائر في القرآن
العظيم واقرب مؤيد لما اختاره ما فاته من وصفها بقوله التي جعل الله
لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو اموالكم حقيقة وحمل النهي على
نهي ايتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل التي جعل الله لكم قياما
على كونها من جنس التي جعل لكم قياما فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني
عن التجوز في الوصف دون التجوز بوجه ذكره القاضي فتأمل وهو
الملائم اي جعل الخطاب للاولياء ملائم للآيات المتقدمة كلها في وجه
ولاكثرها في وجه آخر فتفطن وخوله بمعنى اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن
ايتاء الاموال لمن ليس اهلا لان يؤتى ويصير الايتاء له سبب فساده
والقيام ظ في القيام في النار ولا يكفي حمله على ما يعم الآخرة والمقصود من
جعل الاموال مكانا للرزق النهي عن اكل الاموال كما لا يؤكل المكان والاشارة
الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منه الرزق قوله عدة جميلة والاظهر
انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم بايفاء اموالهم وحفظها
عن النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة
وفي رواية على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه
الفتوى وفي مشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك
ان الظاهر في قوله خمسة عشر سنة خمس عشرة منه وكذا في ثمانية عشر
وتأويله جعل السنة بمنزلة العام قوله والمعروف ما عرفه الشرع
او العقل والمنكر ما انكره احدهما يقتضي هذا البيان ان يكون بين المنكر
والمعروف عموم من وجه فيكون من المأمورات القول المنكر شرعا والمعروف
عقلا ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين

مذهب من قال الحسن والقبح شرعيان لا عقليان ومذهب من قال هما عقليان
قوله لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد ولا توالد
الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على
اطلاقه وقيده في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ للجواري
عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب
ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا له ان يختبر بنفسه و
يظهر على الولي رشده فسقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة
بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذا مع تضمنه
معنى في ان يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى للابتداء وما قبلها سبب لما بعدها
فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس
الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادره يعني عاجله فبادرته
الكبر ان يغالب الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم فان
كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال واتلافه وكبر
من باب علم في السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي يعلى بمعنى المشقة
واشعار لفظ الاكل باعتبار ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع ورأسه
لا يؤمر به فيما لا حق فيه واشعار لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في
العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتأثل المال اخذه اثلة
اي اصلا وثلك فتح لام ماله وجه ويحتمل مالك ومهين فاعرف ولا تخلط
ان كنت من اولي الحلم الاحوط قوله وايراد هذا التقسيم بعد قوله ولا تأكلوها
الخ يعني يفيد ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل عن مطلق
الاخذ والانفاق قوله محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تجاوزوا ما
حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى
الباطلة بعد القبض اذ اداء عجز الولي عن الشاهد وتحريض الشاهد على

على اداء الشهادة وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت
القاضي اليه لانه يوهن امر الاشهاد ويروجه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا
للارشاد فلا اثم لتاركه قوله وللنساء نصيب مما ترك لم يقل منه اهتماما
بشانهن وتاكيدا لامرهن قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين
المتوارثين بالقرابة وهو جمع الاقرب وبيانه الى الشرع وبالتوارث يمتاز عن
اولي القربى ويقابله فان قلت ان اريد بالوالد ان ما لم يكن بواسطة لم يدخل
الجد والجدة وان اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد
مع وجود الاولاد قلت لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله الاقربون
وانما ذكر الوالدان مع دخولهما تحته اهتماما بشانهما لان سبب النزول
ميراث الوالد ولم يذكر الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشان
اليتامى قوله بدل مما ترك باعادة العامل وفائدته بيان ان البعض
لا يستثنى عند قلة المتروك قوله او حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيب
اشار بتقديم مفروضا على نصيب الى انه حال من الضمير في الظرف لا من نصيب
وبترك نصيبا الى ان الحال في الحقيقة مفروضا جعل الموصوف حالا بحسب
الظاهر ويسمى حالا موطئة لانه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة قوله
اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله
بمعنى مقدرا ففي كونه دليلا خفاء قوله روي ان اوس بن صامت في
الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان استشهد
باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وقم
كحة بالحاء المهملة وضم الكاف ووزوى معناه جمع وقبض او قتادة
قيل من شك الراوي في ان ابني عمه الاولان او الاخران ويروى عطف
الثلثة باو يعني ان احدهما سويد قطعا والآخر احد الثلثة على الشك
والحوزة مجتمع الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء

المعجمتين قيل انه اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا
يرضخون النوى والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ
سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها الشدخ كسر الشيء
الاجوف فقيل صار اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من
حواشي المحقق التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تأخير البيان
عن الخطاب وان ما اورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف حتى يبين معناه قوله ثم
اختلف في نسخه اي على التقديرين قوله والضمير لما ترك او ما دل عليه
القسمة فالمعنى مما يقسم والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه
بعد القسمة بان يعطي كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر
ترجيح الثاني وعلى التقديرين يعتبر فيه مما قل او كثر ولو جعلته الى ما قل او
كثر لم يبعد قوله وهو امر ندب للباقي اي للباقي من اولي القربى وقوله من
الورثة بيان للباقي واستدل بانه لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار
ولو اجمالا كما في المتعة حيث قال الله تعالى وعلى الموسع قدره وعلى المقتر قدره
ونقول انه لو كان للوجوب لرفعه المسجعون الى حكام الاسلام ولقضوا
به كما في الميراث الا ان يقال ترجح نسخه قوله وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا
ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة داخلين في
القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة
عليه ولك ان تقول الدعاء المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا
او نقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف ويتضمن المنع
عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء بان يخشوا
الله ويتقوه في امر اليتامى وح يتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال
نصيب الى هنا جملا معترضة وكان فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعد
دفع ما تقدم في الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث

وليخش الذين لو تركوا

وان الميراث لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق
من لا يرث من اولي القربى واليتامى قيل في كونها معترضة انه ينبو عنه كون
يوصيكم الله بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه نظر وتقدير الله مفعولا ليخش
مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب البصري والدليل على اعماله دون فليتقوا
انه لو اعمل لقيل فليتقوه لانه المختار ولك ان تقدر وليخش الذين لو تركوا
من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا
الاحتمال بالتوجيه الثاني قوله فلا يتركوه ان يضربهم فضلا عن ان
يحثوه على الضرر كما كان وابهم حيث كانوا يجلسون عند المريض ويقولون
ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا
قوله او للورثة وح متصل بما يتصل به قوله ولو بما في حيزه جعله صلة
للذين على معنى الى مناط الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهر
انما الخفي وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان يكون صفة للموصول
معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر ببيان المعنى الذي ذكره ولو قال
ان شارفوا الخ لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو هنا بمعنى ان قال المحقق
التفتازاني وفي كلام بعض النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظاهر انتهى
اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه على انه يجب تأويل
لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين
المشارفة قوله وفي ترتيب الامر عليه الخ اقول وتعليم لما يصدهم عما يقعون
فيه وهو احضار هذه الحالة قوله مراعاة للمبدأ والمنتهى اذ بذكر المبدأ
والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا بجميع مراتب الخشية واما ما
ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني فلا يتم اذ لا يوجب
ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني
دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان لا يكون خشيته لله مفارقاً عن نهاية خشيته بل تكونان مقارنتين
بلا مهلة قوله ما لا يؤدي الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي الى الاقتصار
على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا يبلغ الوصية
الثلث والبالغ الخمس افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه
الظلم يريد انه حال بمعنى اسم الفاعل او مصدر مستعمل بحذف المضاف اي
اكل الظلم بان يكون على وجه الظلم قوله انما يأكلون في بطونهم ملاء
بطونهم اشار بقوله ملاء بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف
انما يكون ظرفاً حقيقة اذا شغله بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه
فان قلت هذا لا يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف المجرور بفي لا يكون
بتمامه ظرفاً انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في فصمت يوم الجمعة بصوم
تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي والبصري
لا يفرق بينهما كما بين في النحو قوله ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل
النار مجازاً مرسلاً من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة
بذكر النار وارادة ما شبه به تنبيهاً على انه كالنار في احراقها ما حصل
في قلبه من فوائد الاسلام قوله تقول صلى النار فاسى حرها ومقاساة
الحر غالباً يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد
اذ لا دلالة في القرآن على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص
انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساته شدايد الحر من
غير دخول وقد اشير الى تأخير مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في الدنيا
والمقاساة في الآخرة قوله في شان ميراثهم احتيج الى تقدير الشان
لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في عذبت امرأة في هرة اي
اي لها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشان قوله وهو اجمال
تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة

يوصيكم الله في اولادكم

ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول
او الفرض او الشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء بنفسه لتأويله بالقول تكلف
مستغنى عنه بهذا التوجيه ولتأويله بالفرض والشرع تكلف في المفعول على
تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول وكما ان
جعله مفعول الايصاء بالتأويل تكلف قوله اي يعد كل ذكر باثنتين يريد
انه ليس المعنى على ان لكل ذكر ثلثين لانه حظ الانثيين اقول يدل على ذلك
انه لو كان القصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل فيما بعد الثلثين
حظ الاناث دون الانثيين قال المحقق التفتازاني هذا حكم اجتماع الابن
والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق ضرب المثال
هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب المثال بل المراد
ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر واناث او ذكر وانثيان فتأمل قوله
وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كان مقتضى الظاهر التنصيص على
حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى مثل نصف حظ الذكر
بناء على ان المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث الا انه
عدل عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر
وبجعل حظ مقصوداً بالبيان وجعل بيان حظها ضمنياً وللتنبيه على ان ترجيحهم
على الاناث لفضلهم عليهن لا يستحق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ
ولك ان تقول المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف
حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث قوله او على
تأويل المولودات في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات والظاهر
انه اراد ان الضمير راجع الى مولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها
تعم الذكور والاناث لا ان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع
المولودات موضعها فانث بتأويله بها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه

في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تأويل الاولاد بالمولودة ولك ان تقول
الضمير الراجح إلى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كما ان الضمير الراجح إلى الولد
في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث قوله حتى تأنيث او صفة
لنساء وفائدته التصريح بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ويتبين
ما من دابة في الارض اذ الوصف بصفة عامة لجميع الافراد يفيد الشمول
ولفقد الفائدة لم يقل وان كانت واحدة تحت اثنتين قوله اي وان كانت — وان كانت واحدة
المولودة واحدة اي وحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل
الحجاز وهو قياس لان نظايره من الثلث والربع والخمس الى عشر ذلك بالضم
قوله وقراءة نافع بالفتح على كان التاء والمناسب جعل ميم كن ميما
مبهما وجعل نساء تمييزا قوله فقال ابن عباس حكمها حكم الواحدة لانه تعالى
جعل الثلثين لما فوقهما هذا معارض بان حكمها حكم ما فوقهما لانه تعالى
جعل النصف للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان للنساء
ظاهر في ما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار كما في التخصيص
بخلاف قوله فان كانت واحدة ولا يرد عليه بان هذا انما يتم على تقدير
كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبر بعد خبر فلا لانه لا يتم
لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله
نساء ظاهر في كونه ما فوق اثنتين مقدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق
اثنتين خبرا بعد خبر يدل دلالة صريحة على ان الحكم معيد به لا يتجاوزه
قال المحقق التفتازاني فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين
لزم ان يكون لهما حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحد
او الجماعة لا ثالث وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك
لم يكن منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب انه لا دليل في ان عدد اثنتين
لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف فلما

ولما اكد نفي الثلثين تعين النصف على ان الثنيتين تشارك الواحدة في انتفاء
صفة فوق اثنتين عنهما فلم تنزل الواحدة من الثلثين لفوت هذا الوصف الى
النصف تنزل اثنتان ايضا لذلك الجامع وبنصر ابن عباس ايضا ان الدليلين
لما تعارضا دار امر الثنيتين بين الثلثين والنصف والمتيقن هو النصف والزائد
مشكوك عين ثابت فتعين به المصير اليه قوله وقال الباقون حكمها حكم
ما فوقهما لانه تعالى بين الى فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ
الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك ابدا
بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير
ذلك وكانه لذلك قال الكشاف والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول
ابن عباس وهو حظ مكشوف وعاسل ما ذكروا ان وصف النساء بكونها
فوق اثنتين ليس لتأكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة
وهم مخصص حكم عرف لاثنتين بهما والتصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى
انه على تقدير تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحق اثنتان بالجماعة
لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد
وعدد والثنتان تشاركان الجماعة في التعدد وقد علم عدم تأثير القلة
والكثرة فجعل الكشاف ما ذكره من المؤيدين دليلين آخرين فما وجه العدول
قلت فالظاهر الحاقهما بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة
دون الواحدة لعدم الجامع بينهما قوله ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف
ما ذكره من المؤيدين دليلين آخرين فما وجه العدول قلت كانه لم يعد
التأييد باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل الآخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين
لما استبد لوابه ومخصص الدليلين هو التمسك بدلالة النص وفي اولها
نظر لان البنت الواحدة لم تستحق الثلث مع اخيها بل نصف حظ اخيه
وانما هو الثلث على سبيل الانفاق قوله بدل منه بتكرير العامل يعني ان حق

كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلاً
معمولاً بالاصالة وانما جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعامل فهو بمنزلة جاء
جاء زيد فكما لا عمل لجاء الثاني لا عمل للام الثاني قوله وفائدته التنصيص
اي فائدة البدل لا فائدة البدل بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص
الفائدة بهذا البدل وعمومها الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار
على المبدل منه وقوله فيما بعد والتفصيل بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار
على البدل وقد احوج الى هذا التنصيص ايهام قوله فلهما ثلثا ما ترك ان المراد
بقوله ولابويه السدس ان السدس لهما جميعاً على طبقه والى هذا التاكيد
ايهام تفضيل الذكر على الانثى تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول
انه لو قال ولابويه سدسان لحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما
في مجموع السدسين لا على السوية ورد المحقق التفتازاني الجواب بان العدول
من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يسمى تحصيل المراد بهذه
المقدمات تنصيصاً فيصح ان البدل للتنصيص ولك ان تقول بيان النكتة
بعدم التزام السدس على طبق النصف والثلث فلا يزيفه حصول التنصيص
بقولك فلابويه السدسان قوله وورثه ابواه فحسب اشار به الى دفع
ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه
ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه
لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان
ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له ولد فلام الثلث وتقدير
الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احتراز عما اذا ورثه ابواه مع الزوج
او الزوجة لانه ليس للام في هذه الصور ثلث وهذا الدفع انما يتم على
مذهب الجمهور دون مذهب ابن عباس كما يفهم مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه
وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا اورثته امه فحسب لان لها الثلث

الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان كون نصيبها
اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى الظاهر
على هذا التوجيه وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا بد
للعدول عنه من نكتة وثالثها انه يتضمن حصر الوراثة في الابوين انتفاء
الولد فاشتراط عدم الولد معه مستغنى عنه لا يقال لا يستلزم حصر الوراثة
انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول
المراد ان لم يكن له ولد وارث والا فوجود الولد الغير الوارث لا يحجب الام
من الثلث الى السدس قوله فلامه الثلث مما ترك جعل الكشاف القرينة
على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال
لم يقيد الثلث هنا بقوله مما ترك لان المراد اعم من ثلث ما يبقى ومن ثلث
ما ترك والاية مجملة يعلم تفصيلها من بيان الشروع وح لا يعتبر تخصيص
الوراثة بالابوين قوله وانما لم يذكر حصة الاب الخ لا يخفى ان المقصود تعيين
السهم وفي هذه الصورة لم يتغير الا سهم الام وسهم الاب بحاله وانما يأخذ
الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب
وما ذكر من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام وعلى هذا اي على هذا المذكور
من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون لها الخ ووجهه بين اذ لولا ذلك
لا يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضاً ذلك وح
لا يلايم التعليل بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور
على مذهب ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه
متعلقاً بقوله قال الجمهور فتأمل قوله باطلاقه يدل على ان الاخوة و
ولا يخفى ان كون الولد فيما سبق مقيداً بالوارث يوهم التقييد في الاخوة
قوله وقال ابن عباس لا يحجب الام من الثلث ما دون الثلث ولا الاخوات
الخلص اخذاً بالظاهر الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين

فلامه الثلث مما ترك

ايضاً فظاهر عبارة الكشاف ايضاً ان الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ما صرح به في مواضع من كتبه ولذا قال المحشي والجمهور على ان المراد بالاخوة اه ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه لم يكن عثمان رضي الله عنه لما احتج ابن عباس رضي الله عنهما بالآية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضى قبلي ومضى في الامصار قوله وقراءة حمزة والكسائي فلامه بكسر الخاء اتباعاً للكسرة التي قبلها اي اتباع الفتحة للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية العين العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج و في الكشاف اتباعاً للجر قال المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفي هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة قوله متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة الخ فظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولى من تقدير هذه الانصباء من بعد وصية علي ما في الكشاف يظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع ويكون محذوفاً في جميع ما تقدم ويكون قوله اي هذه الانصباء الخ بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام قوله وانما قال يأوي التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب اذ معنى الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق بالامرين سوى بينهما في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلا يجوز الاكتفاء باحدى المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية

يكره ان تغار ان انكاره ههنا ليس بمعتبر لما اصطلح الجمهور في الموارث وما صرح به في مواضع من كتبه وخالف ما اصطلح اهل العربية وحد خالف تعريف الوتين في الجمع بانه اقل الجمع اثنان وخالفهم ايضاً في الجمع فوقهما جماعة وحكى سيبويه انه خبر بعض العرب الخليل في قوله ما حسن وجوههما وقال الاثنان جماعة والفرد الافضل لما ان يكون المراد ان بالجمع فقلنا الامر فينا قد شهر وما وقع الكلام فرد لكن يمنع عثمان وابن عباس يعني قاله عثمان ان قومك حجبوه يا ابني قريش وهم اهل الفضاضة والعلاقة حتى قال ان اقل الجمع ثلثة ولم ينقل به بينا ابن مسعود وان حنبل وابو حنيفة وعزيهم انتهى ح

والوصية وهذا مبني على ان الاباحة في الخبر والامر وامّا على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل الاخبار المتقدمة اوامر وبالعكس يوصيكم الله فانه في معنى يأمركم ويعهد اليكم قوله لانها مشبهة بالميراث في كونها مأخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك كانت شاقة على الورثة والمشابهة بين اسباب تقديمها ليكون مقارناً لما يشابهها ولذلك المشقة مظنة التفريط الموجبة لمزيد اهتمام في تقديرها ومعنى كونها مندوباً اليها للجميع ان الناس مدعوة الى الوصية فهي كثيرة الوقوع ولهذا قال بعقوله و والدين انما يكون على المندوب هذا بقي انه ما فائدة وصف وصية بقوله يوصي بها ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد بها بعتبر الوصية بما في الشرع وهي وصية بني بها ثلث المال ولك ان تقول وصف الشيء بما لا يفك عن الجنس للتفخيم فكانه قيل من بعد وصيته اي وصية كانت قوله وقراءة ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففاً قوله اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعاً فضلاً عن ان تدروا من هو انفع قوله ولا تعدوا الى تفضل بعض وحي ما انه كما كنتم في الجاهلية لا تورثون النساء والاطفال وتقولون انما يرث من يذب على الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم بما روي ووجه الرد ان النفع لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية وهي النفع المروي وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعد وهو اعتراض مؤكد لامر الفريضة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير سليم للمعنى ولا مجاوب له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه وبنا سببه في الجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تأكيداً لتقييد الوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها

اباؤكم وابناؤكم لا تدرون

كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق النفتازاني ان الجملة
بعد جملة الوصية لايسعها ويرده ان فريضته من الله كما يشمل القسمة يشمل تنفيذ
الوصية ولا مختص لها بالقسمة ... اومن موديكم منهم امن اومى منهم
فعرضكم للثواب بامضاء وصيته امن لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف
لاتدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اومى فعرضكم للثواب بتنفيذ
وصيته انفع لكم وكان وجهه ان لاتدرون توبيخ لهم بتبين لهم دنياهم منزلة
الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيداً عين محتاج اليه لم يلتفت اليه التفاتاً ادنى تنبيه
انكم لاتدرون ايهما انفع بحسب الآخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق بعض
ما وفر في رضى الله فيكون انفع من تنفيذ الوصية ... وفريضة مصدر مؤكد
اي تما تسميته النحاة توكيداً لنفسه لانها معترضة جملة لا محتمل لها عينه لان
الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله يعني يأمركم الله ويعهد اليكم لا يحتمل لها
غير كون معنى نهاتها فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضاً على ما مر ج
به الكشاف وحذف الناصب واجب قال في التصحيح فرض الله فرضاً اي اوجب
والاسم المصدر وقوله اومصدر يوصيكم الله وهو ايضاً مصدر مؤكد لكن يعني
مقابل النوع والمرة لا يعني ذكره من المنقسم الى المؤكد لنفسه والمؤكد لغيره ج
فلا يرد انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه بمصدر يوصيكم الله لان
الاشتباه مبني على اشتباه مؤكد مؤكد وقد دفع بنحو انه لا يجوز ان يعرض الله
عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل ومفعوله متعلقاً بالمصدر
او مضافاً اليه له يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك مع بر الزمخ
فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله يعني يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون
الفعل مسوقاً في معنى المصدر او متضمناً له لكن لابد للفرق من دليل ولم نعثر
عليه قوله فان كان رجل اي الميت انما يصير الرجل الميت بعد ويصفه بوُرث
من وُرِث وكان الاولى تاخير التفسير من قوله صفة رجل وانما صح كون

ولم نصف ما ترك ازواجكم

كون الرجل ميتا على كونه وارثا بشاهد القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قراءته ليست
وهي قراءة يورث بفتح الراء على البناء للفاعل مخففا ومشددا
من جهته الوالد والولد يعني به ليست من جهته الوالدية والولدية ... قال
الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه ... لم يسلم صدقه قرض
عن ذلك واجزوه بانه يحتم الخمر وقول القصدة الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا
وبت كابات السليم مسهدا ومنها فآليت لا ارثي لها من كلالة ولا من وجى
حتى ألاقي محمداً نبي يرى ما لا ترون وذكره اغار لعمري في البلاد وانجدا وصمى
لها للفرس والوجى وجدان الفرس وجعاً في حافره ولغار بمعنى اسرع وانجد مضى
ان نفع وذم القراء ان اغار جاء يجيء اتى الغور وانجد جاء يجيء اتى النجد وبه
ويجوز ان يكون الرجل الوارث لما اشارة الى ان الكلالة ينطلق على ثلثة من
لم يخلف ولداً ولا والداً ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهته الوالد
والولد ولم يلتفت الى قول عطاء والضحاك انه المال الموروث اما لضعفه
اوضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف بها الموروث والوارث يعني ذي كلالة
اما بتقدير ذو او باستعمالها مستح به الكشاف قوله وله اي وللرجل فالنفي
بحكمه هذا اذا جعلت له للرجل ولم تقدر معطوفاً اما لو جعلته لواحد
من الرجل والمرأة ويحمل التذكير للتغليب او يحمل التقدير وله اولها فاولاً كتفاً
قوله سوى بين الذكر والانثى وانما عدل عن قوله فله السدس وهو يقتضي
الظاهر لان المفروض كون الوارث واحداً منهما دفعاً لتوهم ان المذكور حكم
الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لها نصف الاخ بحكم الانوثة قوله
لان الادلاء بمحض الانوثة يرد عليه ان ادلاء بني العلات بمحض الذكورة
فينبغي ان يسوى بين ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر
عند الشارع والقرينة على ان المعتبر محض الانوثة انه جعل لهم سهم الام
قوله اي غير مضار اوصيته ولك ان تقول غير مضار لنفسه بان يكون تمكيناً
لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القرينة قوله

وله كلالة ينطلق على اصح الثلثة الكلالة اما اسم على او اسم معنى فان كان اسم عين ينطلق تارة على الميت واخرى على الوارث فان اطلقت على الميت اريد بها لم يخلف والداً وولداً وان اطلقت على الوارث فهو من ليس بوالد ولا ولد وان كان اسم معنى فهو القرابة من غير جهة الولادة ومنه قولهم ما ورث الجد عن كلالة اسرع وهو ضعيف بل ورث مع جهة الولادة ويراد بقوله وان كانت الاستعانة اللغوية او تعجبت الاستعانة للمناسبة فهي من المنقولات الله عنه وقطعاً لد

مع ان الامر ليس كذلك لان الكلام مر اولاً والام وقد سبق انهم مستغنون عن ذلك الحكم كما استغنى المعتق والمعتقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو حال من فاعل يوصي المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد
عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول
عامله وربما يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصي به ويجعل الايصاء
بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار فيه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد بعد
ان جعله حالا من فاعل يوصي المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال
اول المتنازعين ولا وجه لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور
ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ولو جعل حالا من
وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد
ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لاستغنى عن هذه التكلفات ويمكن
جعله صفة المصدر اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكانه
اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه رعاية لموافقة القراءة الاولى
واذا جعل حالا من الفاعل المدلول عليه هل العامل ما هو المذكور او مدلول عليه
بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني والمفهوم من الاية ان الايصاء
والاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك الا ان اثبات
القصد مشكل قوله او وصية منه بالاولاد اي وصية من الله في حق الاولاد
وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في الوصية والاقرار
الكاذب متعلق بقوله لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبة في الكشاف هو
وعيد يعني عدم العقوبة ليس للعفو عنها بل للتاخير الذي يقتضيه الحكم فيكون
قوله ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب او لاخبر
قوله تلك حدود الله قد بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها
فاضافها اولا الى ذات مستجمع لجميع صفات الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم
المسند اليه ثم بين لرعايتها جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد
على العصيان فيها نهاية الوعيد زجرا للجاهلين المعاندين فقد استوفى رعاية

رعاية حال المخاطبين قوله اي ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد
بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازاني نفي التوبة على الذين يموتون على
الكفر لانه لا توبة لهم لا انه لا يقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي
اثره اي المغفرة كانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من
يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الواجب ان
عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف والاختيار
فمن مات على الكفر لا يقبل توبته في النشأة الثانية لانها ليس وقت التكليف
والاختيار فقوله لا توبة له ممنوع لجواز ان يتوب في الاخرة ولو فسر توبة الله
على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال
قوله كالمحتوم تاويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى
منزه عن ان يجب عليه شيء عند اهل السنة والمعتزلي يتمسك به في اثبات
الوجوب على الله قوله ملتبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع الحال
قوله او قبل ان يشرب في قلوبهم حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك الحب
عليها اي على القلوب وينتقش فيها فيتعذر عليهم الرجوع فان قلت لا توبة
لمن يتعذر عليه الرجوع لا انه لا يقبل توبته قلت لا تقبل توبته لانه لا يتوب
ما لم يغرغر وقوله او ترين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يرين السوء يغلب
على قلبه قوله وعد بالوفاء دفع لتوهم كونه مستدركا مستغنى بما تقدم
عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فالله يتوب عليهم لا محالة ووجه
الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب وهذا وعد بالوفاء بما هو كالواجب
عليه ولك ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة
ما تقدم كانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن
لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم قوله سوى بين من سوف التوبة الى
حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة

وليست التوبة للذين

هذا المعنى تماتم لو كان المراد توبة العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الاخر فالوجه انه سوى بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الاخر في الاخرة فان وقت حضور الموت والاخرة كلاهما خاليان عن وقت التكليف والاختيار كما قد مناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول انما يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المعبر عنهم بالكفر والاولى في معنى على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا عن الموصولين وادعى انه الظاهر وفيه خفاء قوله وبالذين يعملون السيئات المنافقون لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل ارادة المنافقين بقوله للذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كما يقال فلان يعمل السيئات دون غيرهم قوله اعتد لهم اي هيأ لهم كذا في القاموس واعتد واعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتد اعتد قوله عطف على ان يرثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان تقول لا يحل لكم يراد به النهي عن ان يرثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء تملكهن كتصرف الميراث والا فالنساء لا يكن ميراثا قوله يقال عضلت الدجاجة بيضها اذا اختنق مخرج البيض به فيخرج بعضه ويبقى بعضه قوله وقيل الخطاب مع الازواج اه اي الخطاب في ان ترثوا ولا تعضلوهن وقوله وكانوا يمسكون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشار به الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن يشهد بما ذكرنا بيان الكشاف وليس قوله وقيل

وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه حتى يراد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام بشخصين من غير المنادى فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا قوله ثم الكلام بقوله كرها يعني قوله ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي عن ذلك قوله والاستثناء من اعم عام الظرف او المفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام واحد من اعم عموم الظرف واعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون عبنى المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام الحال بجعل ان يأتين بتأويل اتيان فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للافتداء الا وقتان يأتين تقديره ولا تعضلوهن في وقت من الاوقات وليس تقديره لا تعضلوهن في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر في نفي عموم الاوقات ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله اولا تعضلوهن لعله اه فيه انه كيف يصح تقدير لعله بعد ذكر علة مخصوصة والتقصي عنه بالفرق بين العليتين بجعل الخاصة غائية والعام علة سقدمة في الوجود لا في التصور لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانضاف في الفعل اي العدل في الفعل من المبيت والانفاق والاجمال في القول اي بجعل القول جميلا والمعروف ما يقابل المنكر وما ذكر تخصيص المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه قوله تعالى فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجاء حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة هي محققة

لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف عليه والمعطوف ومناط الرجاء هو المعطوف
وقوله وعسى في الاصل علة مسامحة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وقد تحب
ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن لكراهة
النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر خيرا يعني لا تعتمدوا على كراهة النفس
لانها لا تعرف مصلحتكم فلا تعرف ما هو اصلح دينا واكثر خيرا بل لا تعرف ما هو
اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص بجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروي
ولا يبعد ان يجعل قوله دينا دنيا فيكون في كلامه اشارة الى تعميم الخير والاظهر
ان يقال المراد ان في تحمل ما يكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا
للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما للصبر على كراهتها قوله جمع الضمير لانه
اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد وفي القاموس يقال هما زوجان
وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال زوجات مكان زوجات فالكلام
من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الاحاد على الاحاد ولا بد من حذف مضاف
في قوله وآتيتم احديهن قنطارا والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن
للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح على الوجهين اي كون ما موصولة
او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان
المنكوح للاباء لا يكون الا نساء لا بد من بيان فائدة للبيان وهي اما للتعميم
كانه قيل اي امرأة كانت واما دفع توهم التغليب في آباءكم وجعله اعم من
الامهات حتى يفيد انه نهي للبنت عن نكاح منكوح امها لانه لا يصح لان نهيها
مقيد بان يكون امها مدخولة المنكوح وسيأتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه
الاول بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح آباءكم قوله
استثناء من المعنى اللازم كانه قيل فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع
كونه فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام هادم الكفر وما وقع في اوقاته
ويمكن ان يعتبر المعنى اللازم نفي انعقاد النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح آباءكم

ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم

آباءكم من النساء الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون فاحشة
ومقتا قلت يريد انه كان فاحشة في جميع الاديان ومقتا في العقول السليمة
الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب قوله وقيل الاستثناء منقطع و
معناه الخ الاظهر على هذا التقدير ان الخبر انه كان فاحشة ومقتا قوله وساء
سبيلا سبيل من يراه ويفعله بيان وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب
من يجعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يصلح مخصوصا
اي ان هذا النكاح ساء سبيلا لمن سلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص
خبر مبتدأ محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء سبيلا هو اي ذلك النكاح
قوله ليس المراد تحريم ذاتهن لم ينصب عليه القرينة لان الصارف عنه العقل
اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن
انه المقصود الاظهر ووجه الشبه في قوله كتحريم الاكل جميع ما سبق من الصارف
عن الحقيقة وتعين المقصود قوله ولان ما قبله وما بعده في النكاح فلو لم
يكن في النكاح لما فصل به بينهما قوله واخواتكم الاخوات من الاوجه الثلثة
يعني الاعيانية والعلاتية والاخيافية قوله واستثناء اخت ابن الرجل
وام اخيه بالياء او التاء من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين
في الاصل وصحة الاستثناء تتوقف على الدخول قال المحقق التفتازاني الاستثناء
مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة اليه وقال المحقق قد يلحق
بهما اخريان ام النافلة وجدة الولد يعني من يستثني المسئلتين قصر نظره
بعد قصور لانه لا يقتصر ما يتوهم استثناؤه على المسئلتين بل هناك
مسئلتان اخريان ونحن نقول لا يقتصر الملحق على ما ذكر بل منه امهات
النساء من الرضاعة فانهن لا يحرمن كحرمة امهاتها من النسب ومنه بنات
النساء المدخولة من الرضاع فانهن لا يحرمن كحرمة بناتهن من النسب
قوله ثم الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان حرمة النسب

للجزئية وهنا ايضاً بناء على ان اللبن الذي هو جزء من المرضعة صار جزءاً من الرضيع
يحصل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشئة من
ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج قوله لا يربه
كما يرب ولده في غالب الامر او لانه يربه او بصدد ان يربه قوله واللاتي
بصلتها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي والصلة مبينة لها لا نصيب
لها من اعراب الموصوف الا ان يقال الباء في قوله بصلتها للسببية لا للمعية
اي اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول جزءاً من الكلام بدون
ذكر الصلة قوله مقيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية للنظم انما يقتضي
بكون اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلاً في الصلة
ويجوز ان يكون حالاً من ربائبكم فالمقيد هو الحال لكن الحال لا يختلف في تقييد
الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضاً لان من اذا علقها بالربائب
يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضاً يقتضي تعليق من بالامهات
والربائب في اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز
ذلك عند جمهور الادباء وايضاً يوجب كونها بياناً لنسائكم كونها حالاً منها
وتعليقها بالربائب كونها حالاً من ربائبكم فيختلف العامل فيها وذا لا يجوز عند
احد قوله الا اذا جعلتها للالصاق وح يكون حالاً من الامهات والربائب
فلا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك
حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن ولك ان تجعلها
حالاً من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقاً به فيكون داخلة
في الصلة ولك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من كما في قوله ومن
اجلك بالتي تيمت قلبي قوله كقوله فاني لست منك ولست مني اي كقول
النابغة الذبياني قيل تمامه اذا ما طار من مالي الثمين وقيل صدره
اذا حاولت في اسد فجوراً قوله ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني صفة للنسائين

للنسائين لان عاملهما مختلف اي متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد
الا في رواية عن الفراء قوله وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة يشعر بها
تعليق الحرمة بالربائب قوله وقوله دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر ظاهر
عبارته انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها باء التعدية وقال يعني
ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشارة الى استصحاب
معتبر في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت اي فرق بين تعدية
ذهب بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدي بالباء فمعناه الاخذ والاستصحاب
واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من
النظر الى فرجها بشهوة ولا يخص بالمنكوحة بل الاجنبية ايضاً كذلك فالاولى
وعند ابي حنيفة وطء المرأة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة تصريح
بعد اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاءه بعد انتفاء الوصف
ويريد بقوله دفعاً للقياس دفع قياس غير الدخول من لمس المنكوحة
والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب ابي حنيفة اذ لا مجال
للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول سميت الزوجة حليلة اه
اقول او لحل الزوج عقد سراويله وح التاء للنقل قوله احتراز عن
المتبنين لا عن ابناء الولد اذ المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من
اصلابكم بواسطة او بغير واسطة وكما انه لم يحترز عن ابن الولد لم يحترز
عن الابن للرضاعة فان حليله ايضاً محرم ووجه دخوله في الحكم ان الرضاعة
منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفاً على المحرمات اي على احد
المحرمات اما على الاول او على الاقرب على اختلاف الرأيين قوله والظاهر
ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة
في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة
لا يتصور ملك اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات

فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح

وبنات الاخت وبنات الاخت وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن
ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها
بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين قوله لان آية
التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانهم وهن ذات ازواج
واذا كانت مخصوصة في غيره فهو بالتخصيص فيه اولى من آية التحريم الذي
لا تخصص لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب الحرام اذ لا خوف
في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب
بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان آية
التحريم مدنية وآية التحليل مكية قوله واطلاق الآية فيه بحث لان
الآية مقيدة بالسبي وكفر الازواج فليقيد بالسبي وحدهن ويدفعه
ان المراد اطلاق الآية عن قيد وحدتهن في السبي حجة عليه واما عن قيد
السبي فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد اي
لمضمون الجمل السابقة لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف
لان اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل
والحذف في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا لكنه مؤكد
ففي التنبيه عليه دفع ما يتبادر الى الوهم قوله عطف على الفعل المضمر
الذي نصب كتاب الله فان قلت كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشاركه
ما عطف عليه في ذلك قلت في الحكم بتحليل ما وراء ذلك تأكيد تحريم ذلك
ويمكن عطف المبني للفاعل على حرمت والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل
معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر فصرح باسناد الاول
الى ذاته دون الثاني ويمكن عطف واحل مبنيا للمفعول على الفعل الناصب
لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان المذكورة كذا في بعض النسخ
وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات والاخوات

والمحصنات من النساء

والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات
وجعل الربائب من قبيل البنات قوله وخص عنه بالسنة وخص عنه بالكتاب
ايضا ما زاد على الاربعة قوله مفعول له يحتمل معنيين احدهما انه
من المفاعيل المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لاحل
على ان يكون الضمير لاحل وح المفعول مبهم يفسره والمعنى احل لكم ما وراء
ذلكم ارادة ان تبتغوا والظ انه قدر المضاف تصحيحا لتقدير اللام
لانه مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه
لانه فيما سوى ان وان فان حذف حرف الجر منهما قياس غير مشروط بشرط
والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير اللام ولهذا قيل ذكر الارادة
للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا للتقدير والصرف في مهورهن
في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك وقال الكشاف والاجود ان لا تقدر
مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه وجعل الاجود التقدير وذكر
في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود فان اردته فارجع
اليها فان سماع الكلام من صاحبه احمد وفي قوله والمعنى احل لكم ما
وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاحل وقدر
الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه
لا حاجة الى هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلكم ان لا يقعوا
في السفاح اذ لو حرم الجميع لوقعوا فيه ولك ان تقدر الباء اي احل
لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا باموالكم اي احل بهذا النوع محصنين
غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا غير موقت ففيه منع المتعة
قوله او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال
ويجوز ان يكون بدلا لان تزييفه البدل بناء على احتياج البدل الى
تقدير المفعول ضميرا اذ يقال اعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد

حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمص رجح تقدير المفعول
قوله قال احتج به الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه
نفي الحجة فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي وذلك لان التحليل لفائدة ان
لا يصرف المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة حيث يفتقر
في الدنيا من غير غناء في الاخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال
نعم لو قدر الباء كما قدرناه افاد مذهبهم لكن غير متعين وايد انتفاء
الحجة فيه بان في البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سال رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلى الله
عم ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن
عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن ووجه
التأييد انه لو كان في الاية حجة لما خالفها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله فمن تمتعتم به يعني ان السين ليس للطلب وقوله منهن بيان
ما وهي موضوعة موضع من لنكتة عرفت غير مرة وقوله او فما استمتعتم
به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع والعقد
فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق
لا لانه ليس بمعنى التمتع قوله فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره على
الثاني فاتوهن اجورهن حذف الضمير العائد الى ما لانه لا يلتبس كما في
قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قيل لانه
جعل ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير في الخبر لان الخبر مجموع الشرط
والجزاء فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما احوج الكشاف اليه جعل ما
موصولة كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما
مثل به ان يكون من شرطية لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب
فان ذلك لمن عزم الامور قوله فيما يزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه

فما استمتعتم به منهن

اما بعضه او كله قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله
ونحن نقول لا يشترط التراضي في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة برضاها
وحده فهذا مخصوص بالزيادة قوله وقيل نزلت الاية اي فما استمتعتم
اي قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائله ابن عباس وكان يقرأ
فما استمتعتم به منهن اي اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان يفسر اجورهن
بما سمي لهن عند المتعة فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدي
اولا ثم يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع
كما في اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير والقاضي
اشار الى دفع اخر حيث قال من جماع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا
وعلى تقدير كون الاية للمتعة لا يخص الزيادة بزيادة البدل بل يشتمل
الزيادة في المدة على ما في التيسير قوله في موضع النصب بطولا او بفعل
مقدر صفة له لا بد في ان ينكح من تقدير الى او على اي طولا وزيادة الى
ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح من طال عليه اي غلبه على ما
نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة
عنه حرف الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي اي
يرتفع نكاح المحصنات اي الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله
منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء قوله يعني الحرائر اطلق
عليهن المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان النكاح
هو الوطء ومعنى استطاعة وطء المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم يكن
تحته حرة فله نكاح الامة المؤمنة قال صاحب الكشاف في سورة النور
لم يستعمل النكاح في القرآن بمعنى الوطء قوله كما حمل عليه في قوله المحصنات
المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان وما وصف
الايمان الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه ان العدول عن الظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في المحصنات المؤمنات لما نع شاهد على عدم الاشتراط وهو قوله تعالى او المحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المؤمنات مثل ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات لا للتقييد صار الظاهر في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في جاءني رجل وعمرو ومعنى قوله ومن اصحابنا من حمله ايضا على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمؤمنات ايضا على التقييد والمراد بالفتح اسم بمعنى الحر في قوله فانكحوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لا تدرون فضل الايمان كما هو حقه ومحله الى الله فلا تتحاشوا بعد فضل الايمان عن الفتيات لكونهن في قوله واعلموا ان ظاهره لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم ويلزم جواز انكاحهم بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت ههنا نكته دقيقة الهمنى الله وهو ان قوله فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى القيد ولا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد المتأخر انما هي الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير المولى لا بد له من شاهد والجملة لا بد من نكتة لاختيار اتوهن مع سبق الاهل على اتوهم قال المحقق التفتازاني فيه تأكيد لايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى انها من هذه الجهة لا تسلم الا الى النساء واعانا على المولى من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب كون الامة مالكة مع انه لا ملك للعبد والاولى ان يجعل الامة مالكة المهر بدا كالعبد

كالعبد المأذون لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها مأذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن وذلك ان يخلي اجورهن على نفقاتهن فيستغني عن اجتياز الاذن قوله بالمعروف بغير مطل واضطرار ونقصان وذلك ان تجعل تحته اذن اهلهن لان ايتاء هن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر لا يستحسنه ذو المروة في الشرع والعرف ان يكون باذنهم قوله محصنات في التيسير حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت فينبغي ان يقدم على قوله واتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد اتيان الاجور انما جاء من قبل تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه الحالة فاداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا يتجه ان وجوب اداء المهر عين يفيد بالعفة قوله غير مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زناء المماليك بالجاهلية على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان لم ينبغي ان ينسى عين مسافحات بغير ذا يبات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان بغير ذا يبات مع صديق مخصوص قوله فاذا احصن بالتزوج اه يعني بعد الاحصان حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس قوله وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك لمن خشي مشقة الصبر عن المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط اخر لنكاح الاماء انما بين كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة رحمه الله انه ليس بشرط كالشرطين السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل قوله واللام زيدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة في الكشاف انها زيدت لتأكيد الارادة قوله كرره للتأكيد اي تأكيد ارادة التوبة بالتكرير

واسم يريد ان يتوب

والتقوى بتقديم المسند اليه وليقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات
فانهم يحلون الاخوات من الاب بناءً على انه لم يحرمهن الا واحد
وبنات الاخ والاخت قياساً على بنات العمة والخالة بجامع ان امهاتهن لا تحل
شرع لكم الشريعة الشرعة بالكسر للشريعة والسمح الجواد وهي
سمحة والسهل كل شيء الى اللين وهي سهلة والحنيفية منسوب الى الحنيف
اي المائل الى الصواب ثمان اياتٍ ثمانٍ ثلث لغات ثماني وثمانٍ
بكسر النون وبحذف النون حرف اعلاب وبحوذان يراد بها الاشتعال
مطلقاً على تغليب التجارة على غيرها من ولا تقتلوا انفسكم بالجمع
هي اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف او بالخاء المعجمة مستعار
للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن المعاصي عبّر عنه بالنهي عن
القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كأنه قال
لا تفعلوا ما كان سبباً لامرٍ الفاعل بقتل نفسه وقوله وبئما يقتضي مقداد
ما تستكمل النفوس والتي المقدار على ما في القاموس منه اي من
ما امر وفي ما نهي اشارة الى ان قوله ان الله كان بكم رحيماً متعلق
بجميع ما امر وفي ما نهي ويحتمل ان يكون تعليلاً للنهي عن قتل انفسهم لان الله
يرحمهم ومن رحوم الله يجب ان يراعي ويحفظ عن الضرر وقوله اشارة الى
القتل او ما سبق من المحرمات الظاهر بعد التخصيص ان يكون اشارة الى
الاكل بالباطل والقتل فتأمل وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه افراد
ذلك مع تعدد المشار اليه لا عسر فيه ولا صارف عنه بيد انه
وان كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله فمن
عن له اما ان منها ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن
اكبرهما اه مقتضى هذا ان المجتنب عن الكفر مكفّر عنه جميع ذنوبه
ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى قوله من الامور الدينية حتى

وختلف في الكبائر فقيل هي كبائر الشرك لانها انواع منها
الاشراك بالله ومنها الجحود للانبياء ومنها الجحود للعبادات
ومنها القتل للحرمات وتحريم المختلفات كل واحد
منها كبائر. حتف كبائر الشرك صار ما دونها
موعودة المغفرة بالمشية بقوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
عذبه وان يشأ يعفو عنه فعاقبه وقيل اراد بالكبائر
كبائر الاسلام ثم يحتمل وجهين ان تكون الصغائر
مغفورة باجتناب الكبائر وان تكون الصغائر
مغفورة بالحسنات قال الله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات ثم انه تعالى ذكر تكفير السيئات
ان اجتنب الكبائر ولم يذكر الحكم اذا لم يجتنب لكن
قوله في مشيته تعالى ان شاء عذبه على ما ذكرنا
ان وجوب الحكم في رجال لا يوجب خلافه في ذلك
الحكم في رجال اخرى خطراً كان او حلالاً في التغيير

على تخصيص الاشارة الى ما ذكر في هذه الآية
ان يكون اشارته اليها لانه بها المذكور ان فيها
وتعليل وجه التأكيد ان مقصود النص تعريفه
افراد ذلك بوجه ما بعيداً ويل كما في الآية
الى القتل وبناءً ويل كما في الآية الى جمع
المحرمات والآية الى بعض القتل والاكل
من الخبث لانه ناءً ويل ايضاً صلاح
قوله ان الظاهر كون الصارف خارجاً لانه
وان تم كما قيل لا ينازع في حكمه على ما دل
عليه مثاله كقوله تعالى واتقوا يوماً لا تجزي نفس
عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ
منها عدل ولا هم ينصرون صلاح

ان تجتنبوا الخ

ان كان مقدوراً على
الوقت المقدر حصوله
وحال ان كان لا يتأتى
في الوقت المقدر
حصوله فافهم منه

اي ام بنات الاخ
والاخت وبنات
العمة والخالة لان
بالنظر الى بنات الاخ
من الام لا يحرم بكونهن
الاخت من الاب
واحد ام بنات الاخ
في حقها الا ان
يقال لو فرض
الاخ امرأة الاصل
فتأمل منه

خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد والتعادي
لان متمني الدرجات لا يتركب ما بينهما بل ربما يقتضي الجد في العمل
والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد
والكشاف جعل النهي عن التمني كناية عن التحاسد والبطل الهزل وكون
تمني ما قدّر له بكسب بطاله مع لانه يصير وسيلة الجد في الكسب
وقوله تمني ما قدّر له بغير كسب ضايع ومحال فيه انه لا استحالة
له ولو كان مستحيلاً لما نهي عنه الا ان يقال تمنيه مع العلم بانه مقدّر
له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم بالمتمنى لانه
لا يخرج عن هذه الاقسام فلا ينفي ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل
النهي عن التمني يجري في الدعاء لان طلب ما لم يقدّر معارضته لحكمه
القدر وطلب ما قدّر له بكسب بطالة وتضييع حظٍ وطلب ما قدّر
له بغير كسب ضايع ومحال ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب
دون التمني بتعليم الشرع قوله تغزوا الرجال ولا تغزوا وانما لهن نصف
الميراث يعني لهم الغنيمة وحظهم في الميراث ايضاً اكثر منا والاية سنع
لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب في طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجح
فيه للرجال ويحتمل ان يكون المراد ان لهم اجر الجهاد وفضله في الميراث
فلعلهم فضلوا على النساء في الاخرة فالاية اجيبت بان فضل الاخرة
بالكسب والعمل فلكل ليس الا ما عمل فجدّوا في العمل واسألوا الله من
فضله والاظهر ان معنى الاية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض
اذ لكل ما فضلة على غيره للرجال فضل على النساء في الميراث والجهاد
وفي ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب القيام بامور
النساء ولهن ثواب خدمته الرجال كما فرض عليهن فلا يرثه لاحد
على احد في اسباب الكسب فاسألوا الله من فضله فان الفضل بيده

تعليل وجه ان النهي
لا خصوص متعلق قوله
ان الله كان بكم
الخ منه

الضمير راجع الى القتال
المفهوم من قوله
انفسكم وقد ذكر
القتال وقد ان
اليه المحتمل ان القتال
انفسكم قوله ويحتمل
ان يكون تعليلاً
للنهي عن قتيل
انفسهم الخ منه

وهو النظر اه يلزم ان لا يؤخذ على ارتكاب
الذنوب مع ان التقصي عن الوارد
فيه مائة تقريباً على الموافقة وفي كل
ما يستشكل على هذا المطلق على العموم الذي يرجع
قوله وبغضها بدون ذلك على ما شاء مع ان
مذهب اهل السنة جواز المغفرة في الصغيرة
والكبيرة خلافاً للمعتزلة في الكبيرة صحح

ولكل جعلنا موالي

يحتمل فيه التفاوت ووسيلته السؤال فجذوا فيه وبالغوا قوله ومما ترك
بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل لان حقه
التقديم على المعمول ولا اعتداد بالتأخر العارض الموجب للفصل وفيه اشارة
الى دفع ضعف اثبته السجاوندي في هذا التوجيه من ان فيه الفصل
بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما فقير ونحن نقول
لا ضعف في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على
انه فليكن حالا وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق
الموجب لمزيد التمكن قوله او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف
ثانيا والثاني ثالثا وكانه لاح عليه ما اورد على التوجيه الثالث من
ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل قوم
جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وانما النصيب لاحاد القوم
ودفع الثاني ظاهر وهو ان مؤن التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم
جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان بعض التركة عن القوم
فلا يجري في كل لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين فان قلت كيف
يرجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص
ما اورده الثاني كما يتبادر وزعمه الطيبي بل يعم الثلثة كما لا يخفى ونقول
كان الاولى ذكره بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق
التفتازاني عما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونحن نقول
تركهم لان الغالب في التركة ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر و
لا يخفى انه لا يقتصر الخارج على الاولاد بل يخرج الازواج ايضا وكانه
لم يتعرض له لاحتمال قصدها بقوله والذين عاقدت ايمانكم وكذلك
يخرج مولى العتاقة بقي ههنا بحث نفيس انا له جليس وهو ان من حمل
قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب

الاكتساب يأباه ويحتاج الى جعل الاكتساب مبالغة في تقدير الارث
بجعله كالمكسوب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان
والاقربون فانه في الميراث لا محالة ومن جعله نصيب الاجر الاخروي
بناء على الكسب وجعله بيانا لان اجر الاخرة على قدر العمل ولا ينفع فيه
التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة لذكر قوله ولكل جعلنا موالي
بعده ووجهه ان سبب النزول ان النساء توهمن انهم فضلوا عليهن
في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن رجالا والرجال
رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم
وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بين ان امر الارث بجعلنا لا محالة
في الرجال يقتضي الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي
جعلنا للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمرأة ونعم الكلام ما في التيسير
ووجه الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانها تصير لغيركم بالميراث
قوله فان الاقربون لا يتناولهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك لم يلغ
ذكره مع ذكر الاقربين وهذا في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب
يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين
مع اندراجهم تحت الاقربين لشرفهم ومزية الاهتمام بهم قوله فنسخ
بقوله اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه
نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما والقائلون به انما
يورثونه عند عدم العصبات واولى الارحام هذا ويمكن دفعه بانه
كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة
في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما
روي عن ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها
العقد لانهم يأخذون يمين الحليف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف

والذين عاقدت ايمانكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانهم يوكدون العهد بالحلف قوله او منصوب بمضمر يفسر ما بعده كقولك
زيد فاضربه الفاء للتفسير والتفصيل لان مرتبة التفسير عقيب مرتبة
المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الخبر
جملة طلبية فكانه لم يختره لان الاختصاص لازم لمثل هذا التركيب
غالبا وهو غير مناسب هنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب
المعاني ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص وان
قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لان
مرتبة العامل تقتضيه قوله او معطوف على الوالدين قال المحقق
التفتازاني يزيفه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم قوله واقيم
الضمير المضاف اليه مقامه ثم انما احتال في حذف المفعول ليجعل العائد
المحذوف العائد المفعول فان حذفه شائع بقي ان الظاهر كان بيان
الحذف في القراءة المذكورة وحوالة بيان هذه القراءة عليه دون العكس
قوله تهديد على منع نصيبهم ووعد على ايتاء نصيبهم في التيسير هو
ابلغ وعد ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى قوله والولاية
اي كونهم اولياء للصغار واقامة الشعائر من الاذان والاقامة
والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عن ابي حنيفة رحمه الله والشهادة
في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة ببعض
القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة السهم في الميراث و
الاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملك
النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعية اذ
لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضائل للرجال
انسب بالقاضي منه بصاحب التيسير وما عده كله موهبي والكسبي
ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا من اموالهم قوله نشزت عليه امراته

امرأته حبيبة بنت زيد بن ابي زهيرة هذا قول مقاتل وقال الكلبي
بنت محمد بن سلمة كذا في التيسير قوله لتقبض اي الزوجة منه اي
من الزوج قال المحقق التفتازاني وكان ذلك باجتهاد من النبي عليه
الصلاة والسلام واراد اللطمة على قصد التعزير وامر بها المراة لتكون
اردع للرجل والا فلا خلاف في انه لا اقتصاص فيما لا يضبط كاللطمة
ونحوها لا فيما بين الرجل والمراة ولا فيما بين غيرهما حفظتك في مالها
ونفسها قال المحقق التفتازاني اي في مالك والاضافة اليها للملابسة
بالتصرف والمحافظة ولزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها
قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان
المناسب بشان الزوجة ان لا تظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت
من اسرار الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب
الاحكام على خوف النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب
تاويله بخوف دوام النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني
تخافون تعلمون وفي القاموس جعل من معاني الخوف العلم وقال ومنه
وان امراة خافت من بعلها نشوزا قوله واهجروهن في المضاجع فلا
تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا يساعده عبارة النظم فانها تدل على
الهجران مع كونهما في المضجع والعبارة المفيد لهذا المعنى واهجروهن عن
المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل هذا امر بان يوليها ظهره في المضجع
وكذلك حمله على لا تباتوهن ويندفع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل
فتامل قوله يعني ضربا غير مبرح يقال برحه الامر اي جهده والشائن
الذي يوجب الشين والقبح في بدنها قوله والامور الثلثة مترتبة
قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين
الثلثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يغني عن الهجران والهجران

عن النصيحة قوله لجري ما يدل عليهما اي لجري ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز
لانه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف
ان ما يدل عليهما هو الرجال والنساء ولك ان تقول جري ذكرهما لذكر المرأة
بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب فتأمل قوله
الضمير الاول للحكمين الاحتمالات اربعة رابعها عكس هذا والمعنى ان
يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا الله ولا
ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما يشاركان في تعليم
المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح
امرهما وهذه الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق ايضا
وفيه تأكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار
ومن الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه
والعبادة اقصى غاية الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع
لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك بالضرورة فعطف ولا تشركوا
به عليه للنهي عن الاشراك فيما جعل الشرع علامة نهاية الخضوع او للتوبيخ
بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة مع كمال ظهوره
قوله ضمنا او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير وفيه توبيخ
عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر
حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ
المعدوم له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل
المسافر في الكشاف المسافر المنقطع به قوله وقيل الذي له مع الجوار
قرب واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القربى
اذ القربى هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا للمسلم ولذا اكتفى فيما بعد
في تفسير الجار الجنب بقوله الذي لا قرابة له ولم يقل ولا اتصالا بنسب

بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل من قوله من
كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل لان المختال
الفخور لا محالة بخيل آمر بالبخل لانه لا اقل من البخل بايفاء حق بني نوعه
من الاحسان والتملق ويقلده في ذلك ارباب النفوس الخسيسة فهو
في المعنى آمر بهذا البخل واما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا الفرد
وفي التيسير هو صفة لمن لانه جنس فكانه بمعنى الجمع وفيه بحث لان
من ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول وان جعلت
موصولة فصحة وصف الموصولات خفية ولم نعثر عليه في الاستعمالات
قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل احقاء
بكل ملامة ليس محل تقدير الخبر ههنا بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم
الله من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر
ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامته فترى استواء
نسبة كل ملامة اليه فيعرف بتأمله انه يستحق كل ملامة والاقرب
الاليق بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان يقدر احقاء للعذاب
قوله وضع الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المضمر المتكلم
موضع الغائب في قوله واعتدنا وهي تفخيم شان المقيد لمزيد تهويل الكافر
قوله فهو كافر لنعمة الله الاظهر لنعم الله ولك ان تجعل النعمة في قوله
ومن كان كافرا لنعمته نكرة لا جمعا مضافا الى الضمير قوله تنصيحا اي
تكلفا في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة لمحمد صلى الله عليه وسلم
وانما وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك العلم بصفاته صلى الله عليه وسلم
وامرهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم فهم في المعنى آمرون او لانهم كانوا
مع الكتمان على هذه الصفة الذميمة وفي التيسير ان المراد به البخل بما
علموا به في التورية من نعت محمد وحقية الاسلام وامرهم اصحابهم بان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بأن لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل هو ان يبخل الانسان بما في يده
والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل هو ان يأكل بنفسه ولا يوكل
غيره والشح ان لا يأكل بنفسه ولا يوكل غيره والسخاء ان يأكل ويوكل والجود
ان لا يأكل ويوكل الى هنا كلام التيسير قوله ومن يكن الشيطان له قرينا
فساء قرينا هو اي الشيطان ففيه تنفير عن الشيطان وتحضيض على الاستعاذة
منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له ففيه تحذير عن اتباع
الشيطان والمراد باعوانه الداخلة قبيلته وبالخارجة الناس التابعون
له او المراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى والخارجة عنه من
مصاحبيه الاشرار قوله اي ما الذي عليهم من ضرر الدنيا والاخرة او
اي تبعة اشار الى احتمال ماذا من كون ذا بمعنى الذي وكون ماذا بتمامه
بمعنى اي شيء والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم على الجهل الى ظاهر النظم
ليس بجهل النفع بل التوبيخ بترك الامر الكثير المنفعة بالاخفاء من غير ضرر
حيث سأل من الضرر استفهام انكار قوله لان القصد بذكره الى التحضيض
هنا والى التعليل ثمة ذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتحضيض على الاهم
يستحق التقديم ونحن نقول المقصود في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الايمان
سلوك مسلك الترقي والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة
الكفر تستحق التقديم لان ازالة الانفاق رياء موقوفة على ازالته ولان
ازالة الاقبح اهم قوله لا ينقص من الاجر واتصاله بما قبله باعتبار عدم
نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب اي لم لا يؤمنون فالله لا ينقص
من اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضع شيئا في غير محله وكل ما
امر به مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه قوله
وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب
منافعه مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاءه

جزاءه حيث اثبت للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع
الشيء في غير محله وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل في القبح قوله او لاضافة
المثقال الى مؤنث اي اضافة المثقال الذي هو صفة المضاف اليه الى مؤنث
اذ في كسب المضاف التأنيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة للمضاف
اليه او جزءا منه قوله حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة
الاولى تشبيها بنون الرفع وفي ان تك خلاف قياس آخر وهو عدم عود
المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون وكأنهم لم يعيدوا الواو تحرزا
عن صورة ابقاء حرف العلة في الاخر مع الجازم فان ان يكون في الصورة كان
يدعوا قوله يضاعفها يضاعف ثوابها اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول
اقول لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب عقبه بقوله ويؤت
من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طي عالم الاسباب في
الاخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن المصباح
بالفجر قوله فكيف حال هؤلاء ولم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكأنه
الفاء الفصيحة اي اذا عرفت حال صاحب الحسنة ويكفي تقدير هؤلاء
لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر
من هول الامر وتعظيم الشأن يريد بالظرف فيه اذا ويجعل الاستفهام
للتفخيم ويجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد من التفخيم وفيه
نظر لان الظرف متعلق بكيف اي كيف هؤلاء في هذا الوقت والمقصود
من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل والتعظيم لامرهم في هذا
الوقت لكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا بالتهويل
وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل المقصود بالاستفهام
قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشار الى ان هؤلاء عبارة عن
الانبياء وكلمة على متعلقة بتشهد على تضمين معنى التسجيل اي مسجلا

فكيف اذا جئنا من كل امة

على هولاء لئلا يلزم الشهادة عليهم لانهم وكانه الداعي الى جعله اشارة
الى الكفرة وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد عن العبارة قوله ولا يعتدون
يحتمل ان يكون تحت الوداد عطفا على تسوى اي يودون ان تسوى بهم
الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم
من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم
سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان
فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال في التبيين فائدة ذكر تعيين
هذا السكر الذي يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا واو جعل
حتى بمعنى كي يكون تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلوة اذا
لم يعلم المصلي ما يقول فيها لكن الظاهر ان علة النهي لا تختص فيه اذ
لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل به لا بخصوصه قوله
من نحو قوم او نحن اشارة الى القولين في الاية قال في التبيين اكثر المفسرين
على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم و
بهذا قال النبي عليه السلام اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف
وليرقد فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه وقد رجح القول
الثاني بما روي من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق
السكر سواء كان من النوم او الشراب ولا وجه للاختلاف اذ السكر
هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد
لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر
من باب علم ذكره التبيين قوله حتى تعلموا سكروا وزنا ومعنى وفي الكشاف
قرئ اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي التبيان فحذف
اللامات قوله وقيل اراد بالصلوة موضعها تمسكا بقوله ولا جنبا
الا عابري سبيل بناء على ان المراد بعابري سبيل المجتازون في المساجد

يا ايها الذين امنوا لا تقربوا

في المساجد قوله وانما المراد منه النهي عن الافراط في الشرب واما اذا
كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس
بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب محل نظر
لا بد له من دليل قوله وسكرى على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران
على فعلى جمعا على الجمع بجامع كونهما علة والفعيل بمعنى المفعول من العلل
يجمع على فعلى ولو وجد جمع ما سواه هكذا يجعل محمولا عليه وهذا التوجيه
شايع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده لكن
لم يذكر له شاهدا كما هو دأبه فالتوجيه الثاني اعذب وسكرى كحبلى
مما اثبته في مؤنث فعلان جناح بن جبيش وحكى في كسلان كسلى بالفتح
والضم قوله عطف على قوله وانتم سكارى يعني لا على قوله انتم سكارى
حتى يلزم كون الحال المفرد مع الواو قوله والجنب الذي اصابه الجنابة
يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع المقصود بيان متحد عطفه
على الجمع في القاموس ويقال جنبان واجانب وفي الصحاح وربما يقال
جنبان وجنوب وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل
مصدر بل انه كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به
التبيين حيث قال ويستوي فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع
لانه على صيغة المصدر كالذكر والنذر بمعنى الانذار والانكار قوله
استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من اعم احوال المخاطبين
كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود فينبغي ان
يقدم على الاستثناء لئلا يلزم فصل الصفة قبل تمامها قلت المقصود هو
منعه الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها
على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره
لغوا قوله او صفة لقوله جنبا اي جنبا غير عابري سبيل ظاهره ان

الا عابري سبيل

الا حا

الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر
فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيدا ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا
بمعنى الغير في غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من
تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم يدخل ما بعد الا فيما قبلها جزما
يصح لاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان الدخول
وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر ههنا
عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه ان المقصود
استثناء الحال لا استثناء بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة
الجنابة فليس جمعا مستغرقا لكن التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا
بمعنى غير بل ان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكر هو حاصل المعنى حتى
يندفع ما اوردناه لا ليندفع ما اورده اذ لا ورود له حتى يدفع قوله
وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت الا عابري سبيل مستثنى
عما يقيده قوله حتى تغتسلوا بمعنى الجنابة ولا ترفع الا بالغسل الا جنابة
عابري سبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا
المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى ويتجه انه انما يكون دليلا
لو لم يكن احتمال تفسير الصلوة بمواضعها نعم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال
فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون نهاية
عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى يدخل على
ما يجاور الجزء الاخر ايضا تقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان
ما يزيل الجنابة قوله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز له المرور الا اذا
كان فيه الماء او الطريق في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن في عامة
كتب الفقه الحنفي الذي رايناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد
ما ذكره قوله مرضا يخاف معه استعمال الماء لا حاجة الى تقييد المريض

المريض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة ولا يخفى
ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري
سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه وبين
السفر بالحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال فلم تجدوا
ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تاويل النظم والحاق غير
المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى
انه لا يلائم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان جزاءه ينبغي ان يكون
فليتيمم وكذلك فلم تجدوا قيد للجميع والملائم لقوله او جاء احد منكم
فلم يجد على صيغة الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب الكشاف
على الاستفسار عن متعلق الجزاء من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه
متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم بجئتم اهون من تخصيص الشرط
بالاخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني في شرح
كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما قلنا وما قال من اهل الانصاف
وقوله شيئا من وجه الارض طاهرا ظاهر في انه قصد بقوله طاهرا
تفسير الطيب لكنه في التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة
واصحابه والشافعي يفسره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته
باذن ربه لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على انه الشراب
وهو المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه يشعر قوله عليه السلام
جعل لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاد المحقق التفتازاني
قوله واليد اسم العضو الى المنكب وما روي اه قصد به رد مذهب
الزهري انه يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء
ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى
فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم للترخيص والتيسير وهذا ايسر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو
بمعنى التيسير لكن لم اجده الا في التيسير واستدل عليه بقوله عليه السلام
عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون
بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يخص الجملة بالتيسير
بل ذكر المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المصلين سكارى وما صدر
عنهم في القراءة قوله الم تر الى الذين خطاب سيد القوم في مقام خطابهم
او خطاب لغير معين يرشد اليه تضلوا واعدائكم قوله اي الم ينظر اليهم
جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا تتعدى بالى ويحتمل تضمين معنى
النظر قوله وعدى بالى لتضمين معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم و
ولك تضمين معنى البلوغ والوصول وتضمين معنى النظر اي الم تعلم ناظرا
الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم
بمجرد النظر اليهم فانظر واختر ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى بالى فلا
يقال رايت الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر ففي ما
يشعر به كلامه انه يستغنى عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من
علم التورية لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون
القرآن لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا
انه كتاب حق اتى به نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ
الكثير الوافر لكان ادخل في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم
الخ يعني فائدة هذه الجملة تاكيد التحذير ونحن نقول الوثوق بالولي
والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله اعلم
اي قوله وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين
وكماله قوله لتوكيد الاتصال الاسنادي بالاتصال الاضافي ونحن
نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق قوله اي

الم تر الى الذين اوتوا

اي ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم يعني ان تعدية النصر بمن لتضمنه
الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة قوله او خبر محذوف صفة يحرفون
ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة من الذين
هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف
ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلمة جمع كلمة لا الى مذهب من قال
انه اسم جنس وانه يابى كونه جمعا تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه
كما يأباه اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الاباء لاشتهار دفعه
من ان المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه في قوله عن مواضعه
لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة مذهب من
جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى
بل قال لا مخالفة فان من نفى كونه جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحا قوله
ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك لما حمل تحريف الكلم على تحريف التورية
لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات ولك ان تريد بتحريف الكلم امالتها
عن مواضعها سواء كانت مواضع وضعها الله تعالى فيها او المقام والعرف
يجعلها موضوعة فيه فكان المعنى هم قوم عادتهم التحريف وكان قوله
ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون لك سمعنا وعند
قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عنهم الكلام المحرف بعد التصريح
بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند قومهم
ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عم وذكره فيما بين المحرفات
باعتبار قولهم سمعنا اي يرون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى
المقام ويريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان
وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه
انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول واما ما قال الكشاف من ان سمعنا

قال الواحدي هذا جمع حروفه اقل من حروف واحده وكل جمع يكون كذلك فانه يجوز تذكيره

وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا ينافي الاحتيال في السبب والذم لان
جميع الكفار يخاطبون النبي صلى الله عم بالكفر ولا يخاطبونه بسبه وذمه
ففيه انه حينئذ لا وجه لايراده مع التحريف والقاء الكلام المحتمل احتيالا
الا ان يقال المقصود على هذا عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف والاحتيال
وكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد صلى الله عم بعد سماع
ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر به على
عصينا امر قومنا وان لم يذهب اليه احد قوله اي مدعوا عليك بلا سمعت
لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقض تصدى لدفعه
بوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد غير مسمع شيئا
بمقتضى دعائنا في حقك ومآله مدعوا عليك بسلب السماع والثاني
اسمع غير مسمع قبول ما تدعوا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب
الى ما تدعوا اليه يعني نفي الاسماع مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو
مطلوبه لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيئا والثالث
اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول او بجعل غير المسمع كلاما
ترضا في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك
ينبو عنه ويمجه على جعل المرفوع لمسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول
محذوفا واما قوله او اسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيان ما يحتمل
ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا
بلا احتمال مدح بما قصدوا به الذم واحتالوا فيه لهذا الاحتمال وكلام
الكشاف مصرح به فينبغي ان يصار الى انه قصد بيان احتمالات الكلام
من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه المدح المستتر به ويحمل قوله
وانما قالوا نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح
وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانهم

لانهم بمعزل عن قصده وهناك احتمالان آخران للذم اي اسمع غير مسمع
الوحي الذي ادعيته وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك
عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما يخاطب به غيرك فيكون دعاء
عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله راعنا انظرنا في القاموس
اسمع كلامنا ومشابهته لما يتسابون هو ان ما يتسابون راعينا وفي
التيسير ان راعنا بعينه ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا
يشبعون كسرة العين ليصير راعنا توبيخا له صلى الله عم برعي الغنم هذا
كلامه قوله الا ايمانا قليلا لا يعباء به اريد بالايمان التصديق
اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الايات والرسل ويمكن ان يراد
بالايمان القليل الايمان بحسب الظاهر فيخص الخطاب بالمنافقين وحينئذ
يمكن جعله قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمن به وارادة العدم
بالقلة تكلف بعد تكلف لا يدعو اليه شيء وظاهر قوله او الا قليلا منهم
انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما في اخواته ويتجه عليه انه
ح اتفاق القراء على النصب المرجوح وهو لو ان جوزه ابن الحاجب بعيد
ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى
جعله استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه
لا بد ح من حمل لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون
الا قليلا قوله كقوله اي قول ابي كثير الهذلي قليل التشكي للمهم اي
لما يحزنه نصيبه كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها
لاختلاف هواه والمسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله
واصل الطمس ازالة الاعلام الماثلة لم نجده فيما رأينا من كتب اللغة
قوله وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ
الصورة في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ

يا ايها الذين اوتوا الكتاب

اصحاب السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد
مترقب وقال لعله وقع ولم يبلغنا على ما في التيسير ولم يلتفت اليه لان مثله
يبعد ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره قوله او كان وقوعه
مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة الكشاف او هو مشروط
بالايمان وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده
موقوف على عدم الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى
انه لا يستفاد من المشروط وجودا او عدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود
بالوجود والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة
فيكون وعيدا بالذل وباللعن حقيقته لا المسخ يتجه انه كيف قال او
نلعنهم وقد وقع الامران فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان
قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد
من الوعيدين كاف للانزجار قوله وكان فيقع لا محالة جعل مفعولا
كناية عن وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به هذا الامر الذي لم يقع
واما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وجه المراد انه كان امر الله دائما
مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلود عذابه
وحكمه لا يتغير ولان الدين لا يمحى عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو
بخلاف غيره اي المؤمن وكان سر البت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع
ان يجعل دليلا في مقابلة بت الحكم لان بت الحكم دليل سواء كان فيه سر
او لا قوله على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب
ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق
مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان يليق باجل كلام وابلغه اذ لما
تساوى الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقدير وفي المغفرة على تقدير
لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير وبالمغفرة لما دونه

فان قلت فاين وقوع الوعيد قلت هو مشروط بالايمان وقد آمن ناس منهم كشاف

اي هذا الكلام جعل الايمان فيه شرطا على معنى جعله دافعا للوعيد وجاز ان يرجع الضمير الى عدم الوقوع فان قوله فاين وقوع الوعيد انكار لوقوعه كشف

اي بل يستفاد منه ذلك فلا يزيل التأويل فساد عبارته كما لا يخفى

لما دونه على تقدير اخر قوله والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل
وهل هو بالاشتراك المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول مجاز في الثاني
رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولين والقول الذي يطلق عليه
هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الاختلاف ولا يخفى انه لو كان
حقيقة ومجازا يلزم في الاية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك اعم
من الفعل ومن القول قوله احباؤه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب
وكلاهما كاذب لان محبه او محبوبه لا يخالف امره وهم خالفوا جميع اوامره
حيث خالفوه في الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عم وهو منبع كل مخالفة
قوله ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل كان منشاء زعمهم انهم اعتقدوا
ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب
الليل يستفاد ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من
شريعتهم لكن ذلك ما لم يصر التورية منسوخا قوله بالذم او العقاب
على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى احتمال ولا يظلم من يزكيه الله
بنقص الثواب فتيلا مع انه ذكره الكشاف لانه خلاف سوق النظم والانسب
بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكية من يشاء فتيلا بل لا يزكي الا من يستاهله
ولا يترك الا من لا يستاهله ونحن نقول والله تعالى اعلم تزكية الله ونسبته
الى الزكاء ليس مجرد اختياره بزكاء العبد بل ان يجعله زاكيا ناميا فيما بين عباده
فالتعجب من حال من يزكي نفسه لانه يفعل ما يوجب دناءته في نظر
الناس ويعبث لانه يخالف ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلم
ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك بمقصده وانما التزكية
حكمك بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا يرى انه صلى الله عم قال والله
اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جار في
قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء لانه لا يغل

اي اطلق الافتراء القول فالمراد به الكذب عن عمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الاحكام السماوية وفي الارض لانه لا يغل في الامور الارضية قوله
وهو الخيط الذي في شق النواة وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في
ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرها قوله وكفى به هو حال بتقدير قد اي
يفترون والحال ان تلك الافتراء ينافي مضمونه لانه اثم مبين والاثم بالاثم
المبين غير المتحاشي عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله وحبيبه ولا يكون
زكيا وقوله لا يخفى كونه انما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معناه
اللازم دون المتعدي قوله كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى
عند الله كانهم انما وقعوا فيه لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم انهم لم يسعوا
في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع متابعته صلى الله عم وفي سجدة
حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود دليل قوي على انهم
عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالته صلى الله عم ولذا لم يتحاشوا
عن سجدة الصنم قوله والطاغوت يطلق لكل بط فقوله تعالى ويقولون
بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة
مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت قوله اولئك الذين لعنهم الله
يعني الذين كفروا فهو رد لقول اليهود او القائلين الذين ففيه ذمهم
ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود بقوله
او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم
من قريش ومحالفتهم على محاربة رسول الله صلى الله عم قوله اي
لو كان لهم نصيب من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء
لا يقع جواب لو سيما مع اذن والمضارع فالصواب ان كان لهم وجوابه
ان لو هنا بمعنى ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعار لمعنى ان
ممنوع قوله وهو النقرة في ظهر النواة بضم النون قوله جحد لما زعمت
اليهود من ان الملك سيصير اليهم او المراد بنصيب من الملك الرياسة

ام لهم نصيب من الملك

الرياسة التي احبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد صلى الله عم لحفظها فجحد الله
تلك الرياسة بفقد لازمها وهو السخاء والمبالغة فيه باثبات كمال الشح
ويحتمل ان يكون المعنى تعريضهم بان انكار نبوة محمد صلى الله عم لو وقع انما
يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكار من لا نصيب له من الملك
غاية السفه قوله فلا يبعد ان يؤتيه الله مثل ما اتيهم او المراد بقوله
فقد آتينا انه لا ينفع الحسد للحاسد لان ذلك الايتاء عادتنا فقد
آتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة الحساد والجبابرة من نمرود وفرعون
وغيرهما قوله فلا محذور اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصي
مكان العاصي قوله فينان اه قال المحقق التفتازاني الفينان المتصل
المنبسط فيقال من الفنن كانه كثير الافنان والجوب كصرد الفرج قوله
والظليل صفة مشقة الحق انه مجرد لفظ يتبع لما يشتق منه وليس له معنى
وصفي بل كحسن بسن حققه الامام المرزوقي قوله وان نزلت يوم
الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار نزولها فيه مع ان عليا اخذه
منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان الغاصب
يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد او الى ان عليا لما قصد باخذه الخير
جعل كالمؤتمن في انه لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وان نزلت
يوم الفتح في علي لانه المامور بان يؤدي الامانة الى اهلها ويشبه ان
يكون واذا حكمتم بين الناس ان يحكموا بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه
لما نازعه العباس في السدانة امر الله نبيه ان يحكم بالعدل لعثمان
قوله والسدانة السادن خادم الكعبة قوله او نعم الشيء الذي
اشارة الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان فاعله لا يكون الا معرفا
باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور به والاحسن ان يقدر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الله نعم الشيء الذي يعظكم به وجعل ان الله كان سميعاً
بصيراً مخصوصاً بالمدح مساغ تأمل بعرف يريد به امراء المسلمين
في عهد الرسول صلى الله عم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشارة الى
ان النزاع في انه امراء السرايا اوعام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وبما
نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل ان المراد امراء السرايا على ما في التيسير
ينبغي ان يعول على بيان سبب النزول امر الناس بطاعتهم بعد امرهم
بالعدل تنبيهاً على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وكذا تعقيبه
بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد النزاع على ما في الكشاف وعن نفوذ بل في
قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم واجب في امرهم ونهيهم
جعلهم الله والياً فيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة
الا انه يحتاج النهي على القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان لهم
ايجابهم عليك فالوجه انه ينبغي ان تخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية
وبعد التخصيص يشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح
فلو امر الامير به لوجب طاعته مع انه لا يجب فتأمل وقوله الا ان يقال
الخطاب لاولي الامر على سبيل الالتفات فالمراد امر المجتهدين عند النزاع بالرد
الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل بما ترجح من الرد عنده قوله ويؤيد
ذلك الامر واجعل قوله وذلك خير واحسن تاويلا ان ذلك الرد خير لكم
من الاكتفاء بالظواهر واحسن تأويلاً للظاهر فهو اعتداد بالتأويل الادنى
مع التأويل الاحسن لكان تمسكاً قوياً على القياس قوله فسمى الفاروق
لو جعل فوق في قول جبر بل ان عمر فرق مبالغة الفارق كخذر مبالغة حاذر
دون فعل الماضي لكان اشد ارتباطاً بقوله فسمى الفاروق في الكشاف
فقال رسول الله صلى الله عم انت الفاروق قوله سمي بذلك اي اطلق
عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه اللغوي اي المبالغ

لعل وجه الامر بالتأمل عدم جواز وقوعه مخصوصاً بالمدح لان المخصوص اما مبتدأ وما قبله خبره او خبر محذوف بمبتدأ وان تمكسوه تكونوا جملة لا محل لها تفتح مبتدأ والجار على ما عليه جمهور الكوفة ولعل وجه الامر بالموقوف جواز وقوعه مخصوصاً كما اشار اليه بقوله مساغ على تقدير كونه خبر محذوف المبتدأ على ما ذهب اليه الزمخشري حيث جوز وقوع ان المكسورة خبراً وعلى هذا جوز بعضهم ايضاً وقوع ان تمكسوه خبراً في قوله تعالى انه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلا

اي المبالغ في الطغيان او التشبيه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على
اشتهاره بصفته الثاني في الطغيان اولان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان
من حيث انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز واستدل
على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالاً بعيداً
في الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكماً الى الشيطان والظاهر في هذا ان يجعل
المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة التحاكم اليه مجازاً لانه الحامل
ولعل القاضي ذكر امراً آخر كما بيناه لانه جعل كلامه على ما ذكر حتى يأتي فيه
قوله وقوي تعالى في الكشاف ومنه قول امل مكة تعالى بالكسر وفي شعر
الحماني تعالي اقاسمك الهموم تعالي بالكسر وفي شعر الحماني تعالي
بفتح اللام والعباس تعالي بفتح اللام

واذا قيل لهم تعالوا

قوله في شعر محمد اني لابي فراس بن حمدان
وجبلة ويا جارتي ما انصف الدهر بيننا
تعالي اقاسمك الهموم تعالي كذا
بكسر اللام والعباس تعالي بفتح اللام

قوله في جميع الصيغ فيكون مفرده فعل بحذف العين لالتقاء الساكنين وتثنيته
فعلا بحذف الالف المحذوفة لالتقاء الساكنين وجمعه فعلوا بحذف الالف
قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان الرسول
ان يحكم في ما لم ينزل الله فيه شيئاً فهذه الاية سد لباب ثبوت السنة
قوله ويصدون في موضع الحال او معطوف بان لرأيت فاهم قوله وكيف
يكون حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فاذا اصابتهم مصيبة بما قدمت
ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله ان اردنا الا احساناً وتوفيقاً فوقع
الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجيب من حلفهم هذا بعد صدهم
صداً ظاهراً هو كالمبني او متيقناً ومن انهم كيف يقدرون عليه ولا يستحيون
وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اضافتهم
مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون ويجعل الشرط والجزاء حالا من يكون
حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين يعني انا
خفنا من ان يحدث عداوة من الحكم المبتي وهبنا رسول الله صلى الله عم
ان نقول نصالح فجئنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث الكلفة
قوله وقيل جاء اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق النصاني في هذا

الانسان يكون اذا المجرد الطوقيه دون الاستقبال قوله من النفاق
فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين
يعلم الله بما في قلوبهم بحسب تقدير الله بين البقاء على الكفر او الايمان
فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التفويع
ح ظاهر والامر بالموعظة والقول البليغ سلوك ثم جدا قوله فاعرض عنهم
اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم
ولا تفرح عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار قال هذا
الوجه مما ذكره المفسرون والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد
اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم
يريد في شان انفسهم لان معمول الصفة لا يتقدم عليه قوله لان معمول
الصفة لا يتقدم عليه تعرض بما ذكر الكشاف ومثله يجاب بالحمل على الحذف
والتفسير فينبغي ان يبلغك التبصير ولا تكن في تحصيل نحوه ذا تقصير
ويمكن ان يتعلق بقوله قل لكونه في معنى قولا بليغا حيث بين قوله
والقول البليغ في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده لان له معنى اصطلاحيا
مشهورا لعلك لا تحتاج الى ان نبين مذكورا قوله وما ارسلنا من رسول
الا ليطاع حجة للمعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف
ارادته واجاب عنه صاحب التبيين بانه حجة عليهم لان المراد الاطاعة
باذنه فارسال الرسول ليطاع من ياذنه الله بالاطاعة واما من
لم ياذنه ولم يرد اطاعته فلم يطع لانه اراد عدم اطاعته وبان
المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس
ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولم اثبت الغرض
في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه غاية لا
غرضا لان طاعة الجمع لا يترتب الا ان يقال الغاية كونه مطاعا للمأذون

بكذا في نسخة المص التي بخطه واما ما وقع في
سائر النسخ المتداولة بلا كلمة قل فمع
مخالفة لنسخة المص مخالف للمعنى ايضا
ولهذا حذف بعض الفضلاء رحمه الله

للمأذون لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة
باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا يقع الاطاعة فيما لم يأذن الله
حتى لو سهى لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سهى رسول الله في صلوة العصر
صلى ركعتين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فما زال ينازع
حتى تذاكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطاب الخ
اقول عدل عن الخطاب ليتضح قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله واما
من الضمير فنية او كالتوكيد قوله لانها تاتي للاثبات والاصل ان يكون
الزائد في القسم على نحو وعد فلا يرد ما قاله صاحب التقريب انه فليكن
في النفي للظاهر وفي الاثبات لتاكيد القسم قوله او على الافعال قيل لا
يأباه قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا المكتوب
الا قليلا منهم ويحتمل ان يكون تقليل الفاعل لان ايمان الاكثر ليس بمثابة
ان ينقادوا لامر قتل انفسهم ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل
كثيرون من بني اسرائيل ولا يقبل القتل من هذه الامة الا القليل وان
يكون لان الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل
كثيرون وهذا بيان كمال اللطف لهذه الامة فليحمل عليه وليتحاش عن
التوبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا لاهلكهم
عذاب الله وهذه الامة مأمونون الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني
اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل اخلاص بني اسرائيل قوله لانه
اشد لتحصيل العلم اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به
يحفظ ويظهر اثره ويطمئن القلب به ويرتفع الشك بالكلية وكذا القول
في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة فان التوبة اعلى من التدنس
ثم التطهر بالغسل ولذا ورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من
لا ذنب له مشبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا

ولو انا كتبنا عليهم

قوله ومثله اي مثل كونه نصبا على المصدرية
قوله ان يكون قوله منهم آب عنه جعله
بدلا لان قوله
منهم آب عنه
حيث بين وضع
قوله قليلا منهم
ان المراد بالقليل
الاستثناء قيل
هذا التنويع فرع

للدين لان فيه ملكة الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة
وقبول عسر التوبة فان فيه رذيلة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها
والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الاية فلا وربك
وبالتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا
زلة من الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية
نص على ذكر المنافق وهو قوله رايت المنافقين يصدون عنك صدودا
فالصحيح انها في اليهودي والمنافق قال المحقق التفتازاني قيل هذا سهو
لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من
الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر
كالبدر الجدار الصغير وهو مسناة الارض وامره صلى الله عم لزبير
اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه و
ثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وبما ذكر
من القصة لم يتبين سبب نزول ولو انا كتبنا وللقصة تتمة جعلت
سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد
القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضا
لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل
الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم
وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى التوبة منه
فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا
حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ليعلم مني الصدق
لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن
مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا
لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هؤلاء ولو انا

ولو انا كتبنا الاية وكانه لم يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو
انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله لانه لما
لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد الاحكام التي يكون في الشرائع
قوله فقال واذا لو ثبتوا يتجه عليه انه عليه لا وجه للواو واجيب
بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر اي اذن لهم اجر التثبيت
واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد الشرط في جواب
ما يكون بعد التثبيت بل يكفي آتيناهم والاولى تقدير اليمين اي والله
لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن
التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم صراطا
مستقيما يصل بسلوكه الظاهر يصلون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم
انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على
انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف
قوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم
حملوه على انهم معهم في الجنة كما سيظهر من بيان سبب نزول الاية ويحتمل
ان يكون المراد انه معهم في سلوك طريق الاخرة فيكونون مأنوسين
من قطاع الطريق محفوظي الطاعات عن النهب قوله ادى بهم المرض
اه حذف غاية التأدية بهم ومغيا بذل مهجهم تفخيما له بايهام انه
خارج عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق
قيل الصديق محمول على العدو في ذلك فكانه اشار بالتشبيه الى انه
ايضا محمول على العدو لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع
وجه ثالث وهو انه قصد به بيان الجنس مع قطع النظر عن الانواع
ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة الى المطيعين و
للاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه

ومن يطع الله والرسول

اي ادى بهم الحرص على الطاعة والجد في اتيان الحق الى انواع المجاهدات وهو غاية التأدية ومغيا لقوله بذلوا مهجهم في اعلاء كلمة الله صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لان اليمين ان كان صنعه كان لما انتصبت لاجله قوله اشارة الى
ما للمطيعين الخ او اشارة الى نفس الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى
بالله عليما انه كفى علمه بالطاعة والانقياد وفيه حث على اخفاء الطاعة
والاكتفاء بعلم الله بها يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم لما وبخهم
بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا قليلا منهم وحثهم على الانقياد
بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صان
مظنة ان يخرجوا الى القتال ابدا جميعا من استعد منهم ولمن لم يستعد منهم
ما يجب عليهم من الخروج فقال لا بد لمن يخرج من الحذر ولا يجب خروج الجميع
بل الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله يتيقظوا اشارة الى ان من الحذر الخ
كما صح به آخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس قوله والاية دالة
نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها الى اطلاق لفظها انما يطلب ذلك
لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج للعدو الى الغزو
كما في التيسير فليس مما ذكر من مقتضيات اطلاق اللفظ انما هو من قبيل
الاشارات قوله كما ثبط ابن ابي ناسا يوم احد في القاموس ثبطه عن
الامر يثبطه وبطأ به عنه كثبطه فيهما وكما ان بطأ بمعنى ثبط بمعنى ثبطه منقول
من بطوء كذلك بطأ بمعنى ابطاء منقول عنه ولا فرق بينهما في ذلك
انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والاخر لا للتعدية بل بمجرد الكثرة
فقوله كثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل بالجزء علة
مصححة لا موجبة وقوله وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم دل
لانه قسم من المتكلم على تبطئتهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن
عطف على خذوا حذركم عطف قصة على قصة والاولى انه معترضة
الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من
يخذلهم تعريضهم على الهلاك في صورة الاسناق قوله فان اصابتكم

فان اصابتكم مصيبة

وان اصابكم فضل

فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة متفرع على التبطئة والتخلف عن
الغزو وكانه نزل التقييد عن المستقبل بالماضي في المجيء بمنزلة التاكيد
في قوله ليقولن وانما اكد بتبطئتهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بمظنة
ان لا يقبل بدون التاكيد وفي قولهم قد انعم الله علي بيان نفاقهم في بعدهم
عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله
بما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم
شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا ولم اكن معهم
في معرض الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه عبر عنه بالشهادة
تهكما قوله اكده تنبيها على فرط تحسرهم تاكيد الحذر للمبالغة في
وقوعه واما د لالته على فرط التحسر فوجهه خفي فكانه ان تحقق
هذا القول منهم لا محالة لا يكون الا للاضطراب حيث يضرهم اذ فيه
الاغراء على الخروج فيما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا
عليهم وقراءة الفتح افصح لان رعايته لفظ من ارجح مرجح به صاحب
التسهيل الا ان يقال قصد التعيين يرجح الرفع وافراد ضميي المتكلم في
يا ليتني مع ان القائل به متعدد بتاويل الجمع بكل واحد قوله للتنبيه
على ضعف عقيدتهم بعد التبيينه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقيل التنبيه
عليه بقوله يا ليتني فهو بينه معترض بين التبيينين قوله وان قولهم
هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما يريد ان يكون معكم لمجرد المال
لما خفي كون قولهم يا ليتني كنت معهم سبب مشابهتهم بمن لم يكن بينه و
بينكم مودة حتى ظن انه متصل بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد
ان يكون معهم لمجرد المال والاسب انه تمنى ان يكون بعض ما فاز وا
به لهم فوتمنى زوال نعمتهم لا نفسهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى
انتقال نعمته اليه او ان الود عند سماع فوز الود يظهر السرور على فوز

الودّ لا الحزن على انه لم يغزو يحتمل ان يكون كان لم يكن كاف التشبيه مع مجروره
اريد به القران اي ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة بحالها
قوله او حال عن الضمير اي حال كونهم كانه لا مودة بينه وبينكم بناء على ما
قال انه انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال او لما قلنا او قالوا ذلك حال كونهم
بحيث كانه لا مودة بينه وبينكم والنكتة بحالها بناء على انهم يظهرون مع
هذا القول الحزن على اصابتكم ذلك الفضل ويقولون في حقكم ما لا يقوله
الود قوله وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض
الجملة بما لا يتعلق به لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة
فيما بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع له ان يعترض
بين اي جزئين للمجموع كانه قيل يقولون في بعض احوالكم ذا وفي بعض اخر ذا
كانه لا مودة بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين في حقكم بعيد
عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه بالجزء الاول
قوله وقيل يا اطلق يعني لم يقيد بالمنادي بل جرد عن المنادي للتنبيه على
الاتساع والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة
الا واما قوله على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت او العطف على كنت
قال المحقق التفتازاني وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمنى
وفيه انه كيف يعطف بالاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة
مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم فافوز فوزا
عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا يظهر وجه تقدير
المبتداء اذ يتم فافوز بدون التقدير لان وجهه جعل الجملتين اسميتين
والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى حثهم
على ترك ما حكي عنهم او المعنى ايجاب المقاتلة لظاهر الاسلام على
المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من

وقد جاء الكاف لمعنى القران المحشي عن الرضي في حاشية الدرر والغرر بحث رخصة في اسقاط الاستثناء ح

اي القول الضعيف

فاستعماله في مجرد الاستعمال في غير موضوع له

وتقدير المبتدا على تقدير جواب شرط محذوف ولا يصح

منع من لا يلتزم بذل الروح عن القتال فانه سبب لهزم جند الاسلام بغير
امره قوله وعدله الامر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني معروف
على ترتيب الاية وان كان عبارة الكشاف يقتضي العكس حيث قال ظافرا
او مظفورا به قال المحقق التفتازاني الاليق بترتيب الاية تقديم المظفور به
على الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم
هذا ولا يخفى انه بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم المظفور به
مع تقدم الظافر وايضا في تقديم الظافر على الشهيد بحث في التيسير
روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه الصلاة والسلام اما نقاتل فنقتل
ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الاية واشركهم جميعا في الاجر هذا
وبه يظهر وجه تقديم المظفور في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في زعمهم
والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم
الظافر ان الاهتمام بشانه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا قوله وانما
قال فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب
بل يتفرقان متكافئين اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين و
والاظهر ان الاكتفاء لان الثالث لا يشاركهم في الاجر العظيم قوله وان
لا يكون قصده بالذات الى القتل اي الى ان يصير مقتولا كما كان قصد
الصحابة وصار سبب نزول الاية قوله والعامل فيه ما في الظرف من
معنى الفعل وهو ما تصنعون بغضب الله وسخطه في حال ترك القتال
قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل الله المستضعفين وهو تخليصهم
عن الاسر وصونهم عن العدو استبعده المحقق التفتازاني بان تخليصهم
سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص بهم
فلا مانع من اضافة السبيل اليهم افرادا لبعض السبيل تنبيها على شرفه بالعطف
على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة

وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين

اي شرف سبيل المستضعفين من بين السبل ح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة ودفع سدهم
اياه على المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان يعني لم يكن للولدان اسيء
واذى فلا يلزم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين للرجال
والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي معتبر اذ لولا انهم
مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في الحضار وجوب التخليص في المسلم نظر
لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال مرتبة
السعداء قوله وان دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكر
لم يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا
توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على سبيله
المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك يؤمر
بخروجهم في الاستسقاء المشتمل على استنزال رحمته وهي المطر واستدفاع
بليته العطش والجدب قوله بان يستثنى بعضهم للخروج الى المدينة يعني
دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولي والناصر من بعض فاكتفاء
على التوزيع والظاهر ان طالب الاخراج من له مكنة السفر وطلب
الولي لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم وبصرهم ذكر في البيتين انه حماهم
وبصرهم قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كان يستنفد واحدا واحدا منهم
وبعثه على يد مولى بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين
يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهرون
قوله اي كيده بالاضافة الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين
وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من لدن آدم فكون كيد الشيطان
اضعف مأخوذ من الضعف الذي هو صيغة المبالغة قوله الم تر الى الذين
فيه تعجيب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض
عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم

قيل لهم والتعجب من خشيته وفريق اوقع من التعجب من خشيته للجميع لانه مع جزمه
على القتال
فريق منهم كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال
لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق
فيما المكفوف بصدده وقد كشف الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه
وجعل المحقق التفتازاني في القرينة على اعتباره قولهم ما لنا لا نقاتل في سبيل
الله وما ذكرنا اقرب وكانهم انما كفوا وامروا باقامة الصلوة وايتاء
الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من
اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في انقياد امر الله في ما دون ايتان
النفس لا يتأتى منه ايثار النفس لوجه الله قوله وتبالم كتبت علينا
القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف
لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الثانية
فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى
قوله استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب استطرافا
في مقام طلب تاخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة التمتع قليلة
فلم تقصيت عن هذه المدة القليلة قوله سريع التقضي قليل التمتع
بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتضي قلته على ذلك بل هو بالنسبة الى تمتع
الاخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله اتقى او قتيلا جواب لقوله لم كتبت
علينا القتال يعني كتب علينا القتال لتكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الاخرة
وفي قوله اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا يظلمون فتيلا
جواب لقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي
يدرككم في القتال لانه الموت المؤجل وليس موت اخر تسبب له القتال
كما ظننتم قوله كما جاء قوله اي قول كعب بن مالك من يفعل الحسنات
الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان وانما هذه الدنيا ودنيتها

شبكة الألوكة www.alukah.net

كالزاد ولا بد يوما انه فان قوله وقرئ مشيدة على صيغة اسم الفاعل
وصفا لها بوصف فاعلها يعني البانى كما في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول
القصر بالبسنه الى البانى مشيّد لان البانى رفعه وبالبسنه الى الساكن
فيه مُشيِّد لانه يُشيِّد الساكنَ فيه ويرفعه برفعته قوله وهما المراد
الظاهر المراد وكانه نزّل هما منزلة كلاهما قوله ان حي الآ تشوك
بيّن ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه البيّنة بخلاف
من عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك قيل لئن شكل ردّ قولهم بقوله
كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه سببا لله
عدم سببا وجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب ليس مجرد كل من عند
الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت
ما فائدة قوله قل كل من عند الله في الجواب قلت يقرر ما اعتقدوا
في الفاعلية ويدفع ما يوهمه قولهم هذه من عندك حيث برز في سبيتين دم
في معرض الفاعلية مبالغة في سبيته دم فان قلت كيف قال لا يفقهون
حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل من عنده
قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله او
حديثا كهايم لا افهام لهم وقوله او حادثا من صروف الزمان فيتفكروا
فيها الظاهر فيه عين ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان
امتحان العبد من الله هل يشكر او لا وكلامه يوهم ان البلية ليست
امتحانا وفيه بحث لان اسم البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا
امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم ذنبه قوله يصيبه
وصب هو كدس المرض والنصب بالتحريك الداء كذا في القاموس
ويشاكها الظاهر فيه تشاك لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه
ولا يتعدى الى مفعولين وتوجيهه ان ضمن يشاكها الى المصدر اي يشاك

اي يشاك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم المعصية والا لا شكل بما يصيب
النبي صلى الله عم قوله لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في ان الحسن
والشر بارادته حيث قال كل من عند الله فان الحسنات تشمل النعم والسيئات
البلايا والمعاصي قوله وما اصابك من مصيبة فمن نفسك لعموم كل
من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر
قوله ولا خارجا من في زور وكلام فانه في تقدير ولا خرج خارجا بمعنى
خروجا قوله على رسالتك بنصب المعجزات وبقوله وارسلناك للناس
رسولا وامثاله بعد ثبوت كونه قوله تعالى والا وجب ان لا يختص الشهادة
بالشهادة على الرسالة بل يعمّ بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها
الشهادة على ان مطيعي رسول الله مطيعو الله ومنها الشهادة على
نفاق المنافقين وفي لفظ كفى اشارة الى انه لا يطلب في شهادته نصاب
الشهادة قوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطفه لانه مبين
لارسال الشخص رسولا وهو ان اطاعته اطاعة الله ومخالفته عصيانه
لا يؤاخذ عليه الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله ما ارسلناك
عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك تبين انه لم يعت
رعاية المقابلة بين الجزاءين للشرطين المتقابلين وان قوله فما ارسلناك
جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء مسبب المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك
عليهم حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يحتاج الى حمل
وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات فيه ايضا
ومنهم من اعتبر في المقامين التفاتين وجعل المراد بالرسول نبينا صلى الله
عم وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا
لان الرسالة لا تنفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن
المعاصي وجعل حفيظا مفعولا ثانيا لارسلناك بتضمين الجعل اعذب

شاكه الشوكة اي
وخلت في جسده
وشاك الرجل غيره
او دخل في جسده
شوكة ونحوها
قال محققا
وهما لب من افعال
العباد والنافع عندنا
وبهما انما يحسن
تعلق العباد وافعالهم
الاختيارية بقدرته
الازلية كما حقق
في الاصول

حيث اتى بالمثل
مع قوله وبها
ليكون معينا
عند البيضاوي

اراد بالشوكة ههنا المرة من شاكه
ولو اراد وخلت النبات لقالت
شكها بها ويدل انه جعله غاية
للمعاني ويدل انه عطف عليه
المبني وهو قولها وحيث انقطاع
تسع نعليه كذا

وبيان تعميم الارسال الى كافة الناس
لان الارسال الى كافة الناس مخصوص
بنبينا عم ولعله لهذا اهمل ذكر
بقوله لكن يحتاج الخ

من يطع الرسول فقد اطاع الله

من جعله حالا ... اي امرنا طاعة الادب بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصدقون بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساءهم واحبارهم الذين تدبير الامور اليهم عبر الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول قارف الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى ... زورت خلاف ما قلت لها او ما قالت بنته على احتمالي تقول من الخطاب وعينيه المؤنث واما كلمة زورت فقال المحقق التفتازاني قد صحفها النقات بكون اول حروفها معجمة وثانيها مهملة من التوبين بمعنى التزيين وبالعكس من التوبين وهو ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول ... يثبته في صحايفهم للمجازاة وح وعيد شديد وعلى الثبوت تحذير لهم عن النفاق واخبار بانه لا ينفعهم النفاق ويهيئ الله ما يستوجبون به ينفتحون ... افلا يتدبرون القرآن لما كان مظنة ان يقول المكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من اين يعلم ان الله شهد عقب ما اخبر به من رسالة محمد صلى الله عم وان اطاعته اطاعة الله وان المنافقين بنا فتون وحده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تأملوا لعرفوا ان القرآن كلام الله تلكا وبعد ثبوت كونه كلام الله يتعين شهادته من عين ربه ... وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا فان قلت نرى الاعراب بفصاحة كثيرين وكون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله للاختلاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفه عن اعمالها وفتوره عند الاشتغال قوله ومطابقة بعض اخباره المستقبلة الاولى ترك التقييد بالاستقبال موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله بسهو او نسيان او مخالفة حكم الغيب قوله ومطابقة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان قوله تعالى

تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ويدفعه ان حكم القرآن ليس ظاهريا بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف لما تكرر من العرب مشاهدته الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقديهم ومعتقداتهم لهم وح بلا تم بتخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملائمة قوله كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين يريد ضعف الايمان او ضعف الرأي ... فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف يسعى في القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال الاذاعة يتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة واشار الى ان الشاهد ليس بقوي لاحتمال الزيادة والتضمين وهناك احتمال اخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للجيء بمعنى اذاعوا الامن مع المجيء من غير مهملة وتاخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغي افشاؤه فجاءه بل ينبغي ان يتوجه بالتأمل فيه ومعرفة انه هل يتعين ان يفشى او لا يتعين قوله لعلمهم ذلك من هؤلاء اي من هؤلاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم يعني ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او للبيان ... ولولا فضل الله عليكم ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموه بان ذلك فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقدرون على معرفة فساد ما تفعلون واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعله المستثنى مفرغا والمستثنى منه محذوفا مطلقا اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله

الآن ايضاح الجمل وتتميم الفوائد يستعمله العقل ويهتدي الى تفاصيل كل منها

واذا جاءهم امر من الامن

بارسال الرسول وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل او الاتباع القليل
انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد
فرض انتفاء فضل مخصوص قوله ان تثبطوا وتركوك وحدك فان قلت لا تجب
مقاتلة المؤمن الا مع اثنين اما لو زاد العدد فلا تجب فكيف ايجاب المقاتلة
على رسول الله صلى الله عم مع كونه منفردا على الاطلاق قلت كانه من
خصائصه او المراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب قوله اي
لا تكلفك الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موضع المفعول الثاني
محذوف المضاف لا في موقع المفعول الاول اي لا تكلف احدا الا نفسك
وله مساغ اي لا تكلف احدا هذا التكليف اي مقاتلتك وحدك ولو كان
الخصم الوفا الا نفسك قوله يعني قريشا هذا على طبق ما روي واما على
اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخص قريشا قوله وهو تقريع وتهديد
لمن لم يتبعه او تشجيع لمن يتبعه بان بأس الله وتنكيله الاشد ان يكفيان
في دفع شر الاعداء فينبغي ان لا يخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير جبن
قوله ومنها الدعاء للمسلم والدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله
وهو ثواب الشفاعة بل ما قال الملك قوله نصيب من وزرها مساو
لها في القدر اخذ الوصف بالمساواة حملا للكفل على معنى المثل وقد جعله
القاموس من معانيه وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان النصيب
اعم من المثل وما زاد وما نقص وللحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها
او اخذه مما تقرر ان نصيب المسيء مثل سيئته وح معنى الكفل هو النصيب
واختاره على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه من القوت الظاهر انه
متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر لان القوت
تناسب القدرة قوله السلامة عن المضار وحصول المنافع وثباتها
الظاهر رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة

السلامة فاللائق جعله للمنافع والسلامة قوله ومنه قيل او للترديد
بين ان يحيي المسلم ببعض التحية وبين ان يحيي بتمامها يعني من هذا الحديث
قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر بالرد فيما اذا
اتى بتمامها ولا احسن منها حتى يؤتى به قوله وحيث السلام مشروع
عطف على ما يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير ويستفاد
ذلك من قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتأتى اذا كان له حسن
ولا حسن له فيما لم يشرع قوله وفي القرآن قيده في الكشاف بقوله جهرا
قوله يحاسبكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب وله غير نظير كالشريك
والخليط والنديم والقرين والجليس قوله مبتدأ وخبرا والله مبتدأ و
والخبر ليجمعنكم الى القيمة اقول والله لا اله الا هو معترضة موكدة لتهديد
قصد بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم عديل لقوله كان على كل شيء
حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اي الله والله يعني اللام المفتوحة في الخبر
جواب القسم لا للابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا
سبيل الشذوذة وقوله الى يوم القيمة اشارة الى ان الظرف لغو متعلق
بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار والسوق فيقال حشرته الى
كذا وقوله او مفضين اشارة الى توجيه اخر للوصل بالى وهو انه لتضمين
معنى الافضاء اي مفضين الى حساب يوم القيمة وقوله او في يوم القيمة
ذهاب الى ان الى بمعنى في ومما القي في روعي والله اعلم ان المعنى والله ليجمعنكم
الله الى يوم القيمة غير مميز العاصي من المطيع وانما يميز كل بدار في القيمة
قوله في اليوم او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير
كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب
لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حال كل احد بحيث لا يبقى
في شانه ريب وفيه تهديد بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون

الله لا اله الا هو ليجمعنكم

احد اكثر صدقاً منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري
فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لانه نقص هذا في الكلام النفسي ظاهر
لانه يستلزم الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في الكلام اللفظي
فلا يظهر الامتناع العقلي ولا بد ان يكتفي بالامتناع الشرعي قوله ولم تتفقوا
على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار وهو يشهد
ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف بالاستعلام
من قولهم في زمان الوحي بانه لما كان من المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم
ترجعون الى عقولكم لمعرفة كفر هؤلاء واسلافهم ولا ترجعون الى من هو اصدق
وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان الرجوع اليه واجتراء
الشيء عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المخلفين يوم احد او في قوم هاجروا
ليس القائل متردداً بل لقوم هاجروا قائل آخر فالظاهر وقيل في قوم هاجروا
كما في الكشاف قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملاً وذي الحال
بعضاً عنه بل لا يكاد يصح عند الاكثرين لان الضمير جزء العامل فلا يكون
معمولاً له ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافاً لبعض قوله او
عاملها ما لكم كقولك مالك قائماً التمثيل متعلق بالامرين السابقين وليس
مالك اوضح من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح باعتبار قائماً فان
فئتين انما صار حالاً لكونه في معنى متفرقين وكون في المنافقين حالاً من فئتين
بمعنى انه منصوب بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان
احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقوله
او من الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى جعلهم
من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء ولم نجده بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ
بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد
ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت ولك ان تجعل ان تهدوا بمعناه يعني اتريدون

اتريدون هداية من اضله الله فتظنون انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم
قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هذا فكيف
ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل
فيه لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن وهم سواء الا انه حكي مع تغيير يقتضيه المقام
وفي قوله فتكونون مع ذلك تغليب للخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فتكونون
فتكونون انتم وهم سواء وانما لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما
كفروا ان الوداد ليس لمصلحتكم بل لئلا يتوحدوا في ذلك العيب كما صرح
به بقوله فتكونون سواء فلا تولوهم اي لا تتخذوهم وداً واعتقدوهم
عدواً وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصاراً لان النهي عن الاتخاذ وذا
يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيراً لان النصرة فرع المحبة واستفاد قوله حتى
يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة فيما امر الله بسلوكه
تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضاً وكانت فرضاً يومئذ
قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة
الى انه ليس تخصيصاً للمنافقين بهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والظ
ان المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه ذكر الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ
ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه بد
وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر اي جانبوا لهم رأساً ولا تقبلوا منهم ولاية
ولا نصرة فان قلت قد علم النهي من اتخاذهم ولياً بل نصيراً ايضاً على تقدير
عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار
النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ ولياً ونصيراً قبل الاخذ وهذا
نهي عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال المحقق التفتازاني بانه كرر
النهي ليستفاد الامر بالمجانبة رأساً بالكلية استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم
لا من قوله ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً لان نفي الاتخاذ مطلقاً لا استثناء

فتكونون سواء

فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه صحة استثناء من قوله
ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا
ذكر تاكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم لطمع الولاية والنصرة فقال
قوله فانه عليه الصلوة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة اي صالح المؤاعدة
المسالحة والتوادع التصالح قوله عطف على الصلة فيه لطافة لان الصلة
مضمون الصلة وهذا العطف يقتضي كون جاء بمعنى يجيء كذا في التبيان وفيه
نظر والظاهر ان يصلون بمعنى المآل اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ
والقتل فتأمل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك
التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال لا يعلم الا بتصال بمن ترك القتال
وتاب وله بان بيان ترك التعرض للمعتزل ليعرف حال المتصل به بعيد قوله
او بيان ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله
الكف عن قتال المسلمين فصح ان يجعل تحييضهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى
هذه العزيمة بيانا لاتصالهم بالمعاهدين قوله او استيناف جوابا لسؤال
من قال كيف وصلوا الى المعاهدين قوله قوما حصرت صدورهم فيكون
حالا موطئة مثل قرانا عربيا فلا يحتاج الى تقدير قد ورد ذلك بان
الحال في الحقيقة هو الوصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد
تقدير من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم اعاد اللام تنبيها على انه جواب
مستقل اذ لو لم تعد لاحتمل ان يكون الجواب المجموع وكانه قال ولو شاء
الله لقاتلوكم بينها على ان التسليط لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط
يتوقف المقاتلة على مشيته الله قوله فلما رجعوا كفروا ليأسهم منهم قوهم
فلو نظروا هم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل فيلتزمون ما هو سبب
حفظه في التبيان هذا قول الكلبي وقال الحسن اي اذا لقوا الذين امنوا
قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ليأمنوا من قتل الفريقين

لعل وجهه ان كون الوصول على صيغة يتفعل لا تقتضي وجوده بعد الاخذ والقتل ايضا لان صيغة الافعال قد تكون للاستقبال وصيغة يتفعل تحتمل الحالية ايضا مع ان ليس المراد النهي عن قتل من ثبت منه الوصول او المجيء بل مراد النهي عن الاخذ والقتل عند وجود هذا الشرط ولا يضر هذا بما مر من تعقيب الجزاء مع سببه في الذكر وان كان الوصول قبل الاخذ والقتل عند وجوده

وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ

العزيمتين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي
الصحة نفي الامكان دون نفي الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة
والا فلا يخرج المؤمن عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال
نقصانه منزلة العدم واتما حمل على نفي الامكان لما سيجيء ولانه اظهر
من العبارة وابلغ قوله اي يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطاء
مقصوده بيان حاصل المعنى فلا يرد انه بعيد بانه يقتضي كونه مفعولا فيه
لا حالا واظن بنبيك لتوجيه جعله مصدرا حينئذ وجعله حالا بتأويل
على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطاء ووصف القتل بالخطاء تجوز اذ الخاطئ
هو القاتل ولك ان تجعله مضافا اليه للمصدر اي فعل خطاء بمعنى خاطئ
قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من
تتمة ما قبل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا لا يخص الكون بمعنى النهي
لان وجهه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شان الافعال الاختيارية
فالاوجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين
للنفي غير مختص بما قبل وبهذا ظهر ضعف ما فهمه المحقق التفتازاني انه
قيل الاستثناء منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطأ شرعا
رده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان
المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطاء في الشرع هذا وفيما ذكره ايضا
ان بطلان جواز القتل خطأ شرعا مم ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله
لمؤمن بمعنى خاطئا ولا يرد ان المحتاج اليه مع ان القراءة بالنصب لان
المختار مع الفضل الكثير بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء
صح به التسهيل ووافقه الرضي قوله والخطاء ما لا يضامه القصد
الى الفعل ظاهر بيان الكشاف ان القتل الخطاء ان يرمي كافرا فاصابه
مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر فكان مسلما فاستدرك

عليه واستوفى الاقسام ﴿ لقول الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع
وذكر في سورة العنكبوت الحارث بن هشام ﴿ اي فعليه او واجبه اللام
لما ذكر سابقا فجزاءه يحتمل وقبة ﴿ حر الوجه لاكرم موضع منه قال
المحقق التفتازاني هو الخد ﴿ عبر بها عن النسمة في القاموس النسمة الانسان
والمملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه يسمى بالرقبة لانهم يؤدبون بوضع
الغل على رقبتهم ﴿ لقول ضمادك بن سفيان الكلابي الى قال للجين
قال عمي لامرأة المقتول اذ جاءت تطلب الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا
انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمي وقبل حديث الضمادك
﴿ وهو متعلق بعليه او واجبه فتأمل ﴿ سمي العفو عنها صدقة حثا
عليه وحثا على ادائه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق انما يظهر اذا كان
عن ماله ﴿ اي ان كان المؤمن المقتول من قوم الى اخ او في تضاعيفهم ويعلم
ايمانه لكن قصد الرمي على الكافي واصابه او قتله صبيا وانما افرد العدد
لانه على لفظ المصدر كما لقول وما هو على لفظ المصدر يحوز التزام افراده
ولهذا قال تكلم العدو كذا في التيسير ولا فراده وتجنبا عن توهم قتال
﴿ اذ لا قرابة بينه وبينهم اي لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار لانهم
محاربون فلو اريد ان الظاهر انهم محاربون لان دليل انتفاء القرابة
انهم محاربون فلا معنى للواو وذلك لان دليل عدم القرابة اختلاف
الدين وكونهم محاربين سببا لحكمان بتي ان عدم قرابة الكفار
لا يوجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت المال
الا ان يقال لا يرث المسلمون ايضا لاختلاف الدارين يتجه ان كونهم
محاربين ليس دليلا مستقلا بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام
التعليل بقي انه يكون له قريب مسلم كخيما بين المحاربين ﴿ اي فعليه
صيام شهرين توبة من الله اما حال من الصيام لانه فاعل او من ضمير

لقول ﴿ ان كون عليه متعلقا مجاز وانما المتعلق عامله وهو واجب فتوزي تعلقه بعليه وتعلقه بواجب واحد لكن ان يرجع ضمير واجبه الى عليه لانه لم يرد كونه عاملا له ح

لقول ﴿ الدال ان تعلق الاستقرار بعليه ليس على اطلاقه على التعلق الدائم المطلق لان تحمل العاقلة حق اتلفه خطأ وانما هو على تعلق ما

اي ايها الذين آمنوا او اضرب بهم

او من ضمير فعليه لانه مبتدا ويكون الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة ولك
ان تجعل النصب على المدح فيكون بدلا للصيام بجعله توبة من الله اذ
روي عنه خلافه في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه
مفضل عليه ولا يخلده لايمانه والجمهور على انه الى من تمة الدليل اي روي
عنه خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا
يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون من لم يتب يخلد لانه صاحب
الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمؤمن يشعر بالعلية اي من قتل مؤمنا
لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفى لان المؤمن لا يبغض المؤمن ﴿
وقرئ مؤمنا بالفتح اي بسبب ولا له الايمان او مؤمنا عن التكذيب من
آمنه التكذيب ﴿ وعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل من اشاله لمال له
تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله والاوجه
الاسبب بقوله عند الله ان يحمل المغانم على المغانم الاخروية ﴿ ق
تكون ثاكيد لتعظيم الامر اي بالتبيين وترتيب الحكم اي تاكيد لترتب الحكم
حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه فتاكد الترتب ونحن نقول
والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان الامر في اخذ المغنم وعدم التعجيل في عرض
الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله ومغنم يوجب بعدا من الله او
نقول يراد بقوله فتبينوا او لا تفي العجلة في قتل من القوه وبالتبين بالصبر حتى
يعلم انه هل يظهر منه شيء من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني للتبين
بعد مشاهدة امارة الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب ﴿ الجماعة الى
عاقل اي بعوج قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره الى وان المجتهد ينبغي
ان يتبين ولا يلتفت الى المالح عليه في اول نظره وانه ينبغي ان لا يحكم بكفر
من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكتابي والمسلمين ولا يجعل
في حق قائله قبل التبين قوله بالرفع صفته للقاعدين هكذا ذكر الكشاف

غير اولي الضرر

وتوجيهه ان الغير يكتسب التعريف لان غير اولي الضرر وهو من لا ضرر له و
واما ما ذكره توجيها له من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان
تبعه فيه المحقق التفتازاني لان المحقق الرضي وغيره ذكر ان المعرف باللام المبهم
في حكم النكرة لكن لا يوصف مما يوصف به النكرة الا بجملة فعلية فعلها
مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لما عرفت قوله او بدل منه فيه
ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها فتأمل قوله فقال ابن ام مكتوم
وكيف وانا اعمى غير ما رواه الكشاف تغييرات وكانه ما صح عنده رواية
الكشاف الحديث فغيره الى ما صح عنده كان مقتضى الظاهر ان يقول ابن ام
مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وان يجاب
بغير اولي الضرر والفقير وكانه اقتصر على اولي الضرر في الكشف لانه يعلم
حال الفقير من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان اولي الضرر معذورين
مع انهم غير خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير الذي لا قدرة له
على صرف المال بطريق الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم له احتمالان
احدهما نفي المساواة بين القاعدين عن اخذ الجهادين والمجاهدين بكلا الجهادين
ويعلم منه نفي المساواة بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفي المساواة
بين القاعد عن الجهاد بالمال وبين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان
يكون المراد بالمجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم
والمجاهدين فيه بانفسهم وبالقاعدين ايضا قسما القاعد ويكون المراد
نفي المساواة بين كل قسم من المقاعد ومقابله وانما نفي المساواة اولا ثم اتى
بالتفضيل ولم يكتف بالتفضيل المستلزم له ليتمكن التفضيل في النفس فضل
تمكن لان نفي المساواة يتضمنه اجمالا والتفضيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن
قوله وفائدته بذكر ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف من
انه لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه

فيه وتحريره ان الخبر غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكير التفاوت للغرض
المذكور وكون عدم المساواة معلوم كل احد خفي لانه يحتمل ان يكون العقود
الذي فيه مزيد فراغ القلب في عبادة الله سببا لمساواة القعود بل لفضله على
انه قد سبق ان المجاهد في معرض ان يقتل المؤمن سهوا وذلك يوهم ان القاعد
الآمن افضل فلذا عقبه بنفي المساواة والتفضيل لتأكيد امر الجهاد بالاجمال ثم
التفصيل قوله جملة موضحة يعني جهة الفضل عن سابقها انها منزلة منزلة
البيان له ولما كان ذلك كافيا في الفضل اكتفى به واسقط ما ضمه اليه الكشاف
حيث قال كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي
كونه بيانا وتقدير السؤال موجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر
وقوله لهم الظاهر تركه فتأمل قوله والقاعدون على التقييد السابق يعني
يعتبر فيهم وصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما سينقله من
ان القاعدين هنا اولو الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد
من الاعادة معرفة وتبادر العهد ولا تنافي بين توحيد الدرجة هناك و
تكثيرها ثانيا لان المراد تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع ففي الدرجات
مقابلة الجمع بالجمع فلكل مجاهد درجة ومآل العبارتين واحد والاختلاف
تفنن فاحفظه رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يكون تكثير
درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات في التقدير قوله واما التفاوت في زيادة
العمل المقتضي لمزيد الثواب هذا يقتضي التفضيل على القاعدين اولي الضرر
الا ان يجعل لصرهم على العجز عن العمل منزلة العمل بدون الخلل قوله لان فضل
بمعنى اجر بمعنى اعطاه الاجر يقال اجر فلان ولده على بناء المفعول ونصب الولد
اي ماتوا وصاروا اجرا له قوله كل واحد منها بدل من اجر جعل المعطوف على
البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها نكرة
ويستحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني

درجات منه ومغفرة

قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ يعني جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه
وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا فلم يكرر كلا
من الاجمال والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم والتفصيل
قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة ولك ان تجعل الاجمال نفي المساواة
والتفصيل التفضيل والتفصيل او الاجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فنقول كرر
كل من الاجمال والتفصيل قوله وقيل هنا قائلون لم يجعلوا التفصيل مكررا فقال
حمل الاول تفضيلهم في منافع الدنيا ووحد الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب
منافع الاخرة قوله وقيل القاعدون الاول هم الاضراء جمع ضرير كما ان الانبياء
جمع نبي وكان في الكشاف الطيبي الاضرار فجعل جمع فكانه جعله في تقديرهم
ذو الاضرار واورد عليه ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضي كونه
مقيدا كما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل
المحقق التفتازاني اوجها اربعة لدفع التناقض وما هي الا تكلفات موجبات
للكلفة غير محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرار اضرارا
يمكن معه الاقدام على الجهات ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين على
معنى اخر من التكلف الموجب للتعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق
التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار
كان ظالمي انفسهم بمعنى الحال او كانت الاضافة لفظية فيصح وقوعه حالا
قوله قالوا اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامة دينهم واعلائه
يريد جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر
كنا في كذا ولم يكن في شيء واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء
او لم تهجروا الى رسول الله صار في مقابلته وجوابا بانا كنا عاجزين عن
المعجزة ولا تكليف الا بقدر الطاقة قوله تركهم الواجب اي للعصيان لا للكفر
ولذا لم يقيد قوله ومأويهم جهنم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من

من الملائكة باضمار قد او من الضمير المفعول باضمار قد ولهم قوله والخبر
قالوا والعامل محذوف اما قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني
لم يحتج الى تقدير العائد فتدبر ولا تتحير وجعل الفاء في فاولئك ح للعطف
واشار الى معنى التعقيب بقوله مستقبحة منها والاولى جعله فاء السببية
قوله وفي الاية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه نظر
لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد
نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله صلى الله عم
ولا يمكن اقامة هذا الواجب في مكة فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن الهجرة
عنه الى رسول الله عليه الصلاة والسلام فعلم منه انه لو كان ارض مانع
اقامة الواجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة نعم يشكل
دلالته على وجوب الهجرة الى ما هو اقوم عنه على ما ذكره الكشاف ولعله
لاشكاله اسقطه قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلبت له
الوجوب ويروى على بناء المفعول هذا وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم لا يتم
فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب نشرا في ضمير
نبيه قوله استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفيهم
الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد
الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بضميره مفعول توفيهم وبذلك تحقق
انه لا يصح انه يكون مستثنى متصلا والمراد بالاشارة اليه اولئك وبه ظهر
عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير الاشارة
كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض بعدم الدخول فيه وعدمها فلا وجه
للتعرض في احدهما دون الاخر قوله وذكر الوالدان ان اريد به المماليك
فظاهر يعني لا يتوجه اشكال في ذكره والاشكال المتوجه على تقدير
ان يراد الصبيان اما انه لا فائدة في ذكرها اذ الرجال والنساء يتوهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك
الصبيان والجواب عنه بيان فائدة سوى توهم توجه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة
يشعر بان الاشكال الذي قصده ذلك واما انه يتوهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم
الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف
حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين
فائدة للذكر بقي ان الولدان داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان
يقال ذكروا لمزيد الاهتمام بهم وعلى تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه
ذكره ظاهر فهو الفائدة الجليلة فتأمل ولا تغفل قوله صفة للمستضعفين
اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان فيه حرف التعريف وكانه اسقطه لان اللام
موصولة لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين
حرف لا اسم موصول على ما في الصفات التي يكون القصد بها الى الحدوث قوله
وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع رفع يستحقه
الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه الخبر وينبغي ان يعلم
انه على تقدير المبتداء بحيث جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة اسمية
ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه تعدد
شرطيه ويرد ح انه لا حاجة الى تقدير المبتداء اذ يصح عطفه على يخرج والاولى
ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول ولك ان تجعل
الرفع بحذف ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما نشاء تعلب اليهود
على النصب فهو عطف على مصدر يخرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج ثم
ادراك الحرمة وقول الشاعر تتمة من قوله ساترك منزلي لبني تميم
قوله والحق بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور
هذا مختص بضرورة الشعر قوله والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير
وقيل وقيل في ضمرة بن جندب وقيل في جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن

ومن يخرج من بيته مهاجرا ثم يدركه الموت

بن رتباع الخزاعي وقيل اكثم بن صيفي وقيل صمصم بن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي
موته في التنعيم قالوا لو لحق بنا لاتم اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك انه قال
المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح قوله
ونفي الحرج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل قوله لقول
عمر صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني لا يستقيم
الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء
يريد انه ينافي الاية الا ان يول ذكر القصر في الاية لقصر الاحوال وح لا يكون الاية
في قصر صلوة السفر بل القصر يثبت بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور
نظر اذ يصح بما اول القصر في الاية لا يقال يصح تاويله دون تاويل الاية لانا
نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله اول ما فرضت الصلوة فرضت ركعتين في الكشاف
فرضت ركعتين ركعتين ولا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلاة الثلاثية قوله
فان صحا فالاول بانه كالتام في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يؤول بانه بانه تام
غير قصر في احواله في الطيبي ان قول عائشة في سنن النساء قوله والثاني لا يبقى
جواز الزيادة اذ يمكن تاويله بانه اقرب الصلوة في الاجزاء في السفر واوجب
الزيادة في الحضر وتاويل الحديث لحفظ ظاهر الكتاب هو الصواب نعم يشكل
جواز الاتمام في السفر لانه لا يعقل التخيير بين الاخف والاثقل وبانه لو كان
الاربع فريضة في السفر لما اوتي بركعتين ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة
كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن دفع الثاني بانه فليكن الصلاة في السفر
كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما يحتسب بالفريضة قوله ومن صفة
محذوف اي شيئا من الصلاة عند سيبويه ومفعول فاقصروا بزيادة من
عند الاخفش يتبادر وضع الاختلاف بينهما في البيان للاختلاف في جواز
زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر ان سيبويه
يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلاة هي الرباعيات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت
صلاتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق ان تنسبوا لقصر صلاتكم وفيه من المبالغة على المواظبة
على الصلاة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من حصر صلاة الخوف الخ قال المحقق التفتازاني
قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلافيات قوله وعامة الفقهاء
على انه تعالى علم الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده وعامة الفقهاء على ان الحكم
متناول لجميع الائمة واما ان التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم
مبني على جعل الخطاب خاصا به والاجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام
في الخائفين والاولى حذف قوله بعده لانه ليأتم الائمة به سواء كانوا بعده
او في بعد منه قوله اي المصلون قالوا اي المراد بالاسلحة ح ما لا يشغلهم من
الصلاة كالسيف والخنجر وغيرهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى
فلا تقييد في الاسلحة فلا يترجح احد التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا اي
غير المصلين قال المحقق التفتازاني لامتناع ان الحارسون هم المصلون حال
سجودهم وفيه نظر لانه لا يستلزم ان يكون الحراسة حال سجودهم فليكن بعد
الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طائفة تدل على ان الضماير للطائفة الاولى
هذا كلامه وفيه بحث لان ظرفية اذ الحراسة تدل على ان الحراسة وقت السجود
الا ان يأول باعتبار وقت السجود ممتدا فاظهار طائفة اخرى معارض به
وهو مترجح بالقرب فلا يدل على ان الضماير للطائفة الاولى حقا قوله من
ولي بكم لا من قدامكم حائلين بينكم وبين العدو لان الحاقهم بالامام من ورائه
حفظا لصلوة الامام من يمر احد بين يديه ولان الحارسين موقوفهم خلف الامام
يشبهون بصف الصلوة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة شخصين
بها القاري هذا اذا حمل الحذر على الحذر عن العدو اما لو اريد به الحذر عن الخلل
في الصلوة فالمراد ان يأخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر من الخلل في الصلوة فوجه
الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الى غاية تخل بالصلوة والوصف بان يتركوا بعض بعض

واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة

بعض اسلحة كان معهم حين الحراسة والله تعالى معهم قوله وهو بيان ما لاجله امروا
باخذ السلاح وهو ان يأمنوا من العدو او ليغيظ الكافرون بخيبتهم وعكس رجائهم
حيث يتوقعون مفارقتهم من السلاح في وقت الصلاة فعريهم فيها فشرع الله لهم
ما يحفظون به انفسهم عنهم فبهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم
العارف من هذا تمني الشيطان ان ينال من قلبه غرة في صلاته فيميل ميلة
واحدة ويحرمه عن درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين حمل العذاب المهين
على جعلهم ملعونين خائنين في معاملة المؤمنين دون عذاب جهنم ليلايم الامر
بالحذر الموهم لقوة جانبهم ويكون ذكره معهم لدفع ما يوهم ولا يبعد ان يراد
بالعذاب المهين شرع صلوة الخوف فيكون لختم الاية مناسبة شديدة قوله
اذا اديتم هذا تفسير على طبق مذهب الحنفية من انه لا يصلي حال المحاربة
لحمل فاذكروا على مداومة الذكر وقوله او فاذا اردتم تفسير على وجه يطابق
مذهب الشافعي من انه تجب الصلاة حالة المحاربة حفظا للوقت واما انه
هل يقضي بعد الاطمئنان فالاقيس انه لا قضاء على ما في المجروح قوله فاقيموا
الصلوة محمولة على اقامة جنس الصلوة بعد رفع الخوف على التعديل وحفظ
الاركان واما على القول بانه بعد الاطمئنان يقضي فالصلوة محمولة على
على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام لهم وتقريع على التواني
اقول تقرير لهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب ان الظفر
لهم بل لا يهنون في الطلب مع توقع الالم بان المهم ليس كالمهم فان لهذا الالم
لذات ابدية لا لمهم الآم قوله سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع
اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله
ينبغي ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجئهم وهم
يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فما لكم والوهن قوله نزلت في طعمة
يروى بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس

فاذا قضيتم الصلوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس هو طعم محركة بطن من الانصار وجعل الدقيق
ينشز بمعنى شرع الدقيق قوله فسالوه ان يجادل عن صاحبهم اي يجادل قوم اليهود
دافعاً عن صاحبهم فقالوا ان لم يفعل هلك وافتضح وكانهم قالوا ان اليهود اتفقوا
على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع عنه شهاداتهم لا انهم ذكروا له سرقة وطمعوا
ان يحكم له على اليهود لانه عليه السلام اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه
وان يهم به وجم غفير من الاصحاب يليق لهم مثل قوله لما عرفك واوحى به اليك
نفي كونه من الرؤية من العلم ليصرف الى معنى عرفك ولم ينف كونه من الرؤية بمعنى
الابصار لظهور انتفائه او لانه من الرؤية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة
ويمكن جعله من الاراءة بمعنى العلم بحذف مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمك
الله حقاً وهو ان كان محتاجاً الى مزيد حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه
دليل على انه لم يكن له عليه السلام من العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد
للمجتهد وعطف ولا يكن على ما قبله يشكل حله بتقدير القول اي وقلنا لا تكن
او بجعله معطوفاً على الكتاب لكونه منزلاً واشار الى ان قوله للخائنين ليس
متعلقاً بخصيماً بتفسير اللام بالتعليل وتقدير للبراء بعد الخصيم قال العلامة
التفتازاني يروى بالضم كالسؤال لانه عبادة اليهودي وهو بمعنى البري لكن
لا يصح الفتح على ان المراد به الجمع يقال ان براء لا يثنى ولا يجمع لكونه في الاصل مصدراً
وذلك ليقابل الجانبين ويجوز ان يجعل ككرام انتهى قوله مبالغاً في الخيانة
مصراً عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم قوله وهو احق بان يستحيى
ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستحياء من الله الاستحياء منه عبر
عنه بالاستحياء لمشاكلته والا فلا معنى للذم على عدم الاستحياء لانه مستحيل
قوله تحامياً يحميهم عن عذاب الله قال المحقق التفتازاني لان من وكل الامر اليه
يحافظ عنه ويحامي وارد في مثل هذه المواضع اعني اذا وقع بعدها اسم استفهام
مثل ام من يكون ام ذا كنتم ام كيف ينفع يكون بمعنى بل لا متصلة ولا منفصلة

ولا منفصلة ويجوز الحمل على احدهما بتأويل انتهى قوله يسوء به غيره بقرينة وقوعه
في مقابله او يظلم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايضاً لمقابلته بالظلم الله وصف
الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة لان الاساءة
شاع استعماله في الصغيرة والزلة قوله وفيه حث لطعمة وقومه اوله ولامثاله
على طبق تفسيري ضمير يختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة او قومه كما في الكشاف
وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب بحسب المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم
من رحمته وابتلي بغضبه ولذا رحم قومه المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي
قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة
لانه من الوثم الذي هو الكبيرة كانه تكثير الاعمال بالاحباط قوله ووحد
الضمير بمكان او ورد لمن جعل الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله سبب رمي البريء
الخ يعني المراد بالاثم ما يتعلق به من قبل البهتان فلا يشكل ان كان بسبب
الخطيئة يحتملها ولا يحتمل الاثم بقي ان الرمي به بريئاً عين احتمال البهتان فكيف
يترتب عليه احتمال البهتان وقلت الترتيب باعتبار الوصف بالمبين يعني احتمل
بهتاناً ظاهراً لا يمكنه ان يخفى من الله او وعيد بانه سيبتلى بالبهتان جزاءً
لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني توجيهات اخر وهو ان الترتيب باعتبار
تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل من
ادرك الضمان فقد ادرك المرعى قوله من بني ظفر بيان لمال الضمير والا فهو
للذين يختانون انفسهم قوله ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك
في القضاء ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على الشرى
بغير الحق قوله وليس فيه الى نفي همتهم بل الى نفي تأثيره وطريق القصد انه ينزل
وجود الهم منزلة العدم لعدم تأثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا
الا انفسهم عدل الى المضارع بحكاية الحال والظاهر ان قوله وانزل الله
جملة حالية بتقدير في متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع

ومن يكسب خطيئة

قوله ان لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة وبعد نقول لا يرضى بان يكون
الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل ما لا يحفظ به الفهم والبيان قوله
فقوله الخ متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في
الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه مثل جاءني كثير من الرجال الا زيدا
فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم
الجزم بخروجه عنهم قلت المراد لا خير في كثير من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر
بصدقة او بمعروف فانه في كثير من نجواه خير لكن يشكل في جعل النجوى بمعنى المتناجي
اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من متناجي واحد منهم الا من امر بصدقة او
بمعروف الاولى ان يجعل متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء والبدل وان
قال المحقق انه لا معنى له فتأمل قوله بني الكلام على الامر الخ لا يخفى انه تكلف
وربما يقال ذلك اشارة الى الامر ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يأمر
وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار يفعل ذلك على يأمر مع اختصاره وكان
النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضاة لا بخصوص الامر
والاوجه الخالص عن شائبة التكلف ان الاية للنهي عن سماع نجواهم والاعراض
عنه سماع هذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يظهر ببيان نفع المامور لا
ببيان نفع الامر لان المراد الخير الواصل الى السامع لا الى الآمر قوله من بعد
ما تبين له الهدى ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى
ما حكم به الرسول وفيه اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور
ما حكم به عليه كالمجتهد المخطئ او من لم تبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد
قوله وساءت مصيرا جهنم اشار الى ان ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم
المحذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولية وتكون هي المخصوص لم يبعد قوله
واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع
سبيلهم الخ وذلك لان الانسان لا محالة سالك سبيل فاذا لم يسلك سبيل

الحزب الرابع من الجزء الخامس
لا خير في كثير من نجواهم

سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة
بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود في كتب الاصول
بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظاهر ولا تتبع غير سبيل المؤمنين
فلم عدل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير
ووقوع في الشر ولا يقتصر على فوت الخير قوله للتأكيد يعني ذكره مع سبقه
حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن
يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما اما للتأكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن
اليأس عن الغفران في ما دونه او لان قضية طعمة دعت الى نزوله ثانيا واما
لمجيء شيخ كبير قوله واني لنادم جملة حالية وتحتمل العطف على اني لم اشرك
واستهجنه المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف على اني اعجز الله اقول ويحتمل العطف
على اني شيخ منهمك ولا توهم فيه قوله تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا
بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك فالانسب ان يجعل
حالا ولك ان تفسر البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه من
كمال المخالفة للطفرة قوله ان يدعون الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين فان
بعضا منهم يدعون غير كعيسى وعزير قوله وما ذكر ان سمن فانثى شديد اللزام
ليس له ضروس هذا الغير وما ذكر استفهام كانه يسمى حلمة لشبهه بحلمة الثدي
قوله او لانها كانت جمادات والجمادات مؤنث في القاموس الاناث جمع والموات
كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ح جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها
منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله ولعله تعالى ذكر بهذا الاسم
تنبيها الخ او توبيخا لهم لانهم يعبدون ما يابعون عنه ويقتلونه لكمال دناءته
في اعينهم مع علاقة الولاد وفي اطلاق الاناث لكونهم جمادات كالتوبيخ
بانهم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات العجم ولم يذكر نكتة لذكره
باسم الاناث باعتبار تأنيث اسمائها ويمكن ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون

ان يدعون من دونه الا اناثا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الا اسماء وما يعبدون الا اسماء سميتموها قوله لقولهم الملائكة بنات الله
كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم لان الاختفاء شان البنات قوله وهو
جمع انثى كربات وربى الربى كحبلى الشاة اذا ولدت واذا مات ولدها ايضا
والحديثة النتاج والاحسان والحاجة والنعمة والعقدة والمحكمة والجمع ربات
بالضم وكذا في القاموس وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب ففي قوله كرباب
وربى نظر قوله وان يعبدون في التيسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا
دعاه لحوايجه ومصالحه هذا وفيه رد عليهم دعواهم الى ان الاوثان شفعاؤنا
عند الله نعبد الله بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله والمريد
الذي لا تعلق بخير واصل التركيب للملابسة اي العلاقة الملابسة وقيل اطلق
عليه المريد لظهور شره كظهور ذقن الامر وظهور عيدان الشجرة المردا قوله
اي شيطانا مريدا جامعا لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس
ففيه توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرطة وقال الكشاف اي جامعا
بين لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ ح انه لم يتاثر من
من اللعنة وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الله تعالى
ولو جعل وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال هذا القول
ولاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون من دون الله من لعنة الله لاجل
عداوته معهم وكما يمكن جعل الوصف بالنعتين الاخيرين نعتا بالجمع بينهما يمكن
جعل النعت بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعاه الى تخصيص
الاخيرين عطف احدهما على الاخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها ادلة
ثلثة يلايم ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الى الجمع قوله لثلثة اوجه
بل اربعة اوجه رابعها انه اقسم ليضلنهم وعين ما هم فيه من مقام التزام الاضلال
قوله اي نصيبا قدر لي قال الحسن من كل الف تسعمائة وتسعين الى وواحد
الله هذا فقوله تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه قوله

قوله عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحاير والسوايب البحر الشقاق شق الاذن
ومنه السحرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس لكن ليس في القاموس ان السايبة
شق اذنها لكن فيه انها تترك ولا تركب اما لدرك نتاجه او لانها ولدت
ولدت عشرة ابطن كلها اناث او لقدوم الرجل سفرا بعيدا ولانه يحسب راسه
من مشقة او حرب او كان ينزع من ظهرها فعادة او عظما او كانت لا يمنع عن
مما ولا كلا ولا يتركب وليس في الصحاح ايضا الا شق اذن الحرة قوله واشارة
الى تحريم كل ما احل الله الظاهر انه تكرار الاشارة والاشارة الى الكل كانت
في قوله لاضلنهم والاشارة لا تقتصر على تحريم الحلال بل تتناول تحليل الحرام قوله ويندرج
فيها ما قيل اي كل ما قيل في تفسير تغيير خلق الله او كل واحد مما ذكره تفسير لمفسر
من المفسرين والحامي الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا لقح ولد ولده حمى
ولا يركب ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى الوسم غرز الجلد بابرة ونحوها
وخشوة بكحل او نحوه والوسر تحديد المراة اسنانها او ترقيقها تشبيها بالشواب
واللواط العمل بالرجال ما يعامل بالنساء والسحق مخالطة النساء بالنساء في
زي الرجال وعكسه والظاهر ان يقال والحمل الخمس والجمل الاربع حكاية قول
الشيطان وحمله على ما اتاه فعلا لا يصار اليه الا لصارف وكان الصارف
انه لم يكن حتى قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله
ايضا يحتاج الى تكلف الحمل على انه قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل
على الاتيان فعلا والله اعلم قوله باشارة ما يدعوه اليه الى هذا معنى اتخاذه
وليا من دون الله واما من اتخذه وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية
الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازى
بمخالفة ما لا يعد ولا يحصى ولا مخلوق لله الا ولك فيه ولاية لو عرفتها
ذلك في وجوده منفعة لو طلبتها فاعرف تقييد الولاية لكونها من دون
الله قوله اذ ضيع راس ماله اذا ابتلى نفسه بانفطار انجاز وعده وحصول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاماني الباطلة وهو عذاب اليم وهذا الوعد بالخواطر الفاسدة او بلسان
اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور
بصورة انسان ويلقي الغرور قوله وان جعل مصدراً فلا يعمل ايضاً فيما قبله
اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون قوله ويجوز ان
ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف وقرينة
خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية
على الاسمية وخفا اذا كان مولد الغيره بمعنى المطلق لما في نفس الامر فاذا
كان حالا عن المصدر بمعنى كون الوعد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد انشأ
لا يجري فيه المطابقة واللا مطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة اي بليغة
في التأكيد قال صاحب الكشاف تاكيد ثالث بليغ ويتجه عليه ان كون الجملة
مؤكدة مقتض للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدته
التأكيد او يقال هو معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اي
صدق ولا اصدق منه ولك ان تجعلها مقولا لقول محذوف اي وقائلين من
اصدق من الله قيلا فيكون عطفاً على خالدين والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة
لكونها معطوفة على جملة مؤكدة قبلها قوله ترغيباً لعباده في تحصيله بل اظهار
لكمال رضائه منهم حيث لا يوعد ولا يؤكد ذلك التاكيد الا مع ذلك الرضاء وذلك
هو الفوز العظيم وبمثله فليعمل العاملون قوله اي وليس ما وعد الله من الثواب
ينال بامانيكم نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر ليس كما هو الشايع اقول لو جعل
الباء زائدة لكان حسناً اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم بل الهوى
وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن يكون امانيه ومجموع ذلك تتمة ذلك
ونبه على الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون وايده بقوله روي ان المسلمين
الخ ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني
بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولك ان تجعله للوعد الذي تضمنه

والذين امنوا وعملوا الصالحات سندخلهم

تضمنه عامل وعد الله او بجعله لادخال الجنة او للعمل الصالح وهو يتضمن الايمان
اذ لا يكون بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب اما بمعنى اثر او بمعنى ما ثبت في
القلب من الوقار وافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان بترجيحهم على اوائل اهل
الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واما في المشركين
ما ذكره مما وقع في مواضع من القران والاظهر ان يصرف الى ما يفهم من قوله ويعدهم
ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله الخ اما اذا لم يجاوزها يجد
وليا ونصيراً حيث يوقعه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة فان كل احد لا يتمكن من
كلها وليس مكلفا بها ثم المكلف به لا يعمل على الاستمرار بكلها بل ببعضها قوله او
من الصالحات ويرجحه على الاول وقوع الحال بجنب صاحبها لكن قال المحقق
التفتازاني ليس بسديد من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقدير كائناً لا كائنة
لانه حال من شيئاً منها وفي تفسير العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم
اناثهم وجعلهن محرومات عن الميراث وتذكير وهو مؤمن لتغليب الذكر على الانثى
وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحاً بدون الايمان لدفع وهم
ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر والمؤمن ولو
جعل المؤمن منحصراً في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن
رتبة في فائدة الحال وتفسير قوله الاعتداد به دونه فيه الاعتداد بالعمل
الصالح دون الايمان في الثواب واذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص الثواب
بالوصف بعدم التبعيض وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة ومحصله انه
بذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب اشد من
نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الغنا لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين
بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا في الكشاف
لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا تعسفا بالنسبة الى
الى الغفلة من كلام الكشاف وللاقتصار وجهان اخران في الكشاف واقتصر على

ومن يعمل من الصالحات

اخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولما وجه اخر نرجحان يكون اوقب من الاعتبار و
احرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر يقتضيه عن الشرك بالنبي عن يذكر فيه انه لا يريد
في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على انقياد امر الله يطلب ان يذكر
عدم نقص اجره فجعل السكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة هفوة من
هؤلاء الاعلام والله اعلم وهو على الالهام قوله خلص نفسه لله بنيه به على ان
الوجه عبر به عن النفس كله وهو من الابعاض يعبر بها عن الكل ولك ان تجعل
اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله
وفي ذلك تنبيه على ان ذلك منتهى ما يبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك
النوع وان كان فيه مراتب لا تتناهى وانما كان ذلك المنتهى لان القوى الجسمانية
لا تفي بان يصرف بتمامها الى العبادة قوله ما سألوه عن سائر الاديان فيه توبيخ
لليهود حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصه بكرامة
نسبة كرامته الخليل عند خليله يريد ان الجملة استعارة تمثيلية اذ الله تعالى
منزه عن الجملة قوله وتخصيصا على انه الممدوح فاتباع الفعل على وضع الاسم
مزيد اهتمام وليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله او احتراز عن توهم رجوع
الضمير الى الملة بتأويل الدين قوله والجملة استينافية جيء بها للترغيب جعلها استينافا
بتقدير سؤال كانه قيل لم يرتح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن
الاستينافي بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله معترضة وكانه لم يرض
بكون المعترضة غير واقع في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم يرض بجعل
قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر الجمال كما يشعر به كلامه
فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستينافي ما يقابل العطف ويرتفع الخلاف
بينه وبين الكشاف وذكر الكشاف في تعيين كونها معترضة انها لا تصلح للعطف
على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف لا على من احسن دينا ممن اسلم وجهه
لله لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحها لها وفيه انه فليكن

فليكن عطفا على حنيفا او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب والتأكيد
وجوب اتباع ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني
والاوفق كالصفة الخط واللبسة كالعمة في القاموس ما يطوق مكة
خنق سليمان عليه السلام وقال المحقق التفتازاني في موضع يقرب طائف وما روي
من القصة يدل على انه مأخوذ من الخلل حيث سمي الله خليلا في مقام سد خلل
الخط ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح
حال الخليل لكن ما ذكره في جعل ابراهيم خليل الله اشهر والوجه تسمية ابراهيم خليلا
وجوه اخر كثيرة بعضها في التيسير وبعضها في الاحقاف اذ سبب نزوله
ان عيينة بن حصين اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اجدنا انك تعطي الا
الله الضعف الى اي اجدنا عن سبب ذلك يدل عليه وجوابه نعم كذلك امرت
قوله تبين لكم حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وفي الخط سبق
بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول
جزء معنى الفعل وهو ناصب للمسمى وقوله تعالى يفتيكم مع ستة ايات للتراث
اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب فيكون الافتاء
مسندا الى الله تعالى وما في القرآن من قوله يوصيكم الله ونحوه الى بعض وان
خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز
فان اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد السبب نظرا لعيانى زيد وعطاه لان
الله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق بقصد يمثل باعمار زيد عطاه وقال المحقق
التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار
المعطوف لان المعطوف بمجرد التوطئة هذا اي استينافي معترض اراد بالاستينافي
ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما يفيد تعظيم
المتلو مطلقا والمتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص
ولا يتوقف التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر

ويستفتونك في النساء

بل يحصل بجعله معهوداً اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين الاية والاحسن ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتداء محذوف وهو ما
يتلو عليكم اي المعنى به قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل
علفتها تبناً وماء بارداً اي وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم
بما يتلو عليكم وفيه تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب اقسم بدون الواو
وهذا وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم وما يتلى عليكم
لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله ولا يجوز عطفه
على المجرور في فيهن لاختلاله لفظاً ومعنى قال المحقق التفتازاني حيث عطف على الضمير
المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء هذا
ولو جعل مفعولا معه لاندفع الاختلال اللفظي وللاختلال المعنوي وجه اخر
وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن ويصير في المعطوف بيان محل الافتاء قوله صلة
يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ايضاً ان يكون بدلاً من فيهن
صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل
والمبدل منه وان لم يكن بذكر الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح
به الكشاف وفيه بحث لانه يجوز ان يكون صلة يتلو على تقدير نصب ما يتلى وعلى
تقدير جره ايضاً تعظيماً لبيان ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب كما صرح به
كتب النحو ومثل له بقوله عم عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله وليس فيه دليل
على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجهما
اياها بنتاً كما هو مذهب ابي حنيفة رح قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما فان
جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل اما اذا
عطف على التابع وعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع في يتامى النساء
عن مجموع فيهن بالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلاً وفيه بحث لان جعل في يتامى
النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور من المجرور بتكرير العامل في

وان تقوموا لليتامى بالقسط

في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهرت
من ان الجار والمجرور محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب فيتم كلام
كلام الكشاف انهما عطفا على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني هنا كلام
لم اعرف محصله قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات وتأكلون مالهن الى كانوا يرغبون
في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح والا كانوا يعضلونهن طمعاً في ميراثهن
كما يعضلون غير الجميلة يعضلون المحارم الجميلات قوله ويجوز ان ينصب وان
تقوموا الاولى ان تقوموا على مذهب من يجعل ان مع صلته بعد حذف حرف الجر
منه منصوباً اما من جعله مجروراً فلا يجوز كونه منصوباً مع تقدير بامركم كما نصب
امرتك الخير اي بالخير قوله وهو خطاب للائمة الضمير راجع الى الخطاب كلها من
قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن اثر الخير او اشارة الى انه لا حاجة الى افشائه
المفضي الى الريا قوله توقعت منه قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع
شايع في كلام العرب ولا يخفى انه يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع
المكروه يوجب الخوف قوله وامرأة فاعل فعل يفسره الظ الظاهر يفسره المذكور
لانه المذكور في مقابلة المحذوف هذا المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول
والله اعلم اذا كان الواقع بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة
ويقدر كان لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير ان كانت امرأة
خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا
وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين
استجارك فاجره قوله ان يتصالحا اشارة الى اصل تصالحا بتشديد الصاد
وانما اشير بقوله لا جناح الى ما يوهم من الاثم في ما يهب له المرأة ليس بمحقق
ووجه التوهم انه كالرشوة والراشي والمرتشي ملعونان فلذا نفي الجناح عنهما
ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة ايضاً لا جناح عليها في الاصطلاح
ويحتمل ان يكون هذا الحكم تحت قوله والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى ان

وان امرأة خافت من بعلها

الاحب ان يكون التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع الغير على ما بينهما صلحاً
صالحاً خالياً عن الفساد ونصبه ح على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الصلاح الا
ان يقال يكفي في جعله مصدراً ان يكون الصلح فرداً للاصلاح قوله بل بيان انه
من الحبور قال المحقق التفتازاني اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة على وجه التفصيل
هذا اقول ولا مانع لكونها وجه التفصيل اي من جملة ما هو خير من غيره قوله
ولذلك اغتفر عدم تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مع انه لا بد في الوصل من
التناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة ولك ان تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب
في الغرض كما يظهر من بيانه ولعل الانسب ان يجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون
الصلح خيراً وهو ان الخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة النفس خير
قوله اقام كونه عالماً باعمالهم الى الاولى جعل كونه عالماً بالعمل كناية عن الجزاء
لان الكريم العامل بالجزء لا يفوته الجزاء قوله لان العدل ان لا يقع مثل البتة
لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعات وذلك في المحبة والمخالطة التي هي
فرعها متعذر فلا اختصاص لما لا يملك الروح بالمحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة
الى ان يجعل نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره وفي قوله
ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اشارة الى اسقاط العدل عنهم وفيه مبالغة
في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه قوله عليه السلام فلا تؤاخذني
فيما يملك ولا املك تشير الى الزيادة في المحبة ليس من عندي بل من عندك فاذا
جعلت التفطن اكثر فلا تؤاخذني به قوله والكتاب الجنس ولم يحمل الكتاب على
التورية مع ان الكتاب معرفاً باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر بالاخلاص
ولحمله على التورية ايضاً مساغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام ومعهم اكثر
مخاطبات الكلام واطلب لذكر واياكم في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة
الى جعل ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضاً مزيد تاكيد في التقوى
وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اشارة الى ان يكفروا معطوف على وصينا

على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان المصدرية لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون
هذه الشرطية لا تقبل الوصية ولا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله ثم قرر ذلك
بقوله وكان الله غنياً حميداً الاظهر ان يجعل قوله فان لله ما في السموات والارض تهديداً
على الكفر يعني انه قادر على عقوبتكم بما يشاء ولا منجي من عقوبته فان جميع ما في السموات
والارض له وقوله وكان الله غنياً حميداً اشارة الى انه لا يتضرر بكفرهم وانهم يتسمون
بكفران النعمة لان الغني الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغناه منعم عليهم
لا محالة بانواع النعم وكفرهم كفران النعمة قوله راجع الى قوله ليغن الله كلا من سعته
لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة الدال على كونه حميداً وقوله فانه توكل بكفايتهما
معناه فان الله صادق بكفايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل
ماض بمعنى صار وكيلا قوله من الاعدام والانجاز قد دل قوله ان يشأ يذهبكم
على ان مجرد مشيته كافية لاذهابهم لان مراده لا ينفك عن ارادته فالاولى
جعل ذلك اشارة الى المشية فتأمل قوله كالمجاهد الاظهر ان الاية توبيخ لاهل
الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب عند
الله فلا يطلبون ثواب الدنيا منه ويخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد
الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف فالمعنى
فعند الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه
تكلف وبعد لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سبباً
له اي فقد خسر لان عند الله ثوابا الدنيا والاخرة وطلبهما رابح قوله فيعطي كلا ما
يريده يعني لا مدخل لارادته والامر لارادة الله ووجه دلالة قوله تعالى
من كان يريد حرث الاخرة نزوله عليه انه لا يحصل له على طبق ارادته بل مزيده كما
يريد قوله لان الشهادة بيان الحق اي المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار والا
فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله
اي المشهود عليه وكل احد منه ومن المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فان يكن غني

ولله ما في السموات وما في الارض ونفى الله دليلا

او فقير فتأمل قوله اولى بالغني والفقير والنظر لهما او المعنى اولى بالغني والفقر من نفسه
فينبغي ان يرجح الفقير والغني به الله على نفسه فيرجح الشاهد الله تعالى على المشهود له
او عليه بطريق الاولى قوله والا يوجد قال الرضي الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف
بعضه على بعض بما يجوز بان يوجد وان يطابق المتعدد وذلك يدورون على
القصد تقول جاءني زيد او عمرو وذهب او هما ذاهبان الى المسجد ولو تم ما ذكره
لا يفيد الا قرينة العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة هو انه اراد تعميم الاولوية
ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث
لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على ان بهما ايضا يوهم
التخصيص بالواحدين وللاية احتمال اخر والله اعلم فنقول رجاء ان يكون من
الله شهد الله تعالى اي يشهدون لله بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه
ولو كان مضرا لانفسكم ولوالديكم واقربكم بان يوجب الشهادة ذهاب حيوة
هؤلاء واموالهم او غير ذلك ان كان اي الشاهد غنيا مضر شهادته بغناه او
فقيرا يسد شهادتهم باب رفع الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفسهما فينبغي
ان يرجحا الله على انفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل
اي ان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل والاحق البيان بان يقال من العدول هو
الاول لان الكلام كان في العدل فهو اسبق الى النفس من العدول احق بالبيان
قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول له عايدا الى النهي اعني اتباع الهوى كان المعنى
على كراهتهم العدل او ارادتهم العدل لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن لذلك
الا بضرب من التأويل فالاولى ان يجعل عايدا الى النهي وطلب الترك فيعكس
اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة لعدلكم او كراهة لعدولكم هذا اقول الاولى
العكس بجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى للعدل
او كراهة العدول وفيه الغناء عن تقدير الارادة قوله بمعنى وان وليتم قال
المحقق التفتازاني عدل عن الماضي ليظهر الواو ويعلم انه على هذه القراءة لفيف

يا ايها الذين امنوا بالله

لفيف مفروق وفي الاول لفيف مقرون فيظهر الفرق قوله والكتاب الاول القرآن
يعني اللام في الكتاب للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة الى
التورية فلا يرد ان الثاني ليس الجنس بل ما عدا القرآن قوله اي ومن يكفر بشيء
من ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة بالواو
قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن وههنا قد دلت
القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب فالكل ينتفي بانتفاء البعض
ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتأمل مثل هذا ولا يخفى ان للحمل
على الرجوع الى المجموع مساغ لوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد منه ان الكفر
باي بعض كان ضلال متصف ببعد قوله عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه
ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع
قوله يعني اليهود امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل الخ فيه استدراك على الكشاف
حيث قال قيل هم اليهود امنوا بالتورية وموسى ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه
لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان والكفر وقيل هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا
بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو ان الذين
ازدادوا كفرا بمحمد ليسوا مؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين
بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم اما مؤمنون بموسى وغيره او كفار
وغيره او كفار بكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا
رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هؤلاء وح فائدته
تنبيه هؤلاء على انه محب عليهم يريد التكلف لتحصيل الايمان وتحريض داعيهم
الى الايمان على مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد
ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الاية ان الايمان مع انه هادم لكفر و
دافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته والعمل الصالح وان كان موجبا لمغفرة
السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله له شيئا من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل ولم يكن الله
مريدا ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله بشر مكان انذرتكم بهم عدل
عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر تهكما بهم لان وضع بشر مكان
اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجبه قوله في محل النصب
او الرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني بوجود الفاصل ولا يرتكب بين النعت
والمنعوت بلا ضرورة فتامل ولا يمكن ان يقال ان النعت اذا لم يفد تخصيصا
ولا توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله يبتغون عندهم العزة
الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة
بيان لوجه التهكم او التعجب والانكار قوله والقائم مقام فاعله او مفعوله
اي اذا سمعتم ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة
لان التنزيل في معنى القول قوله او لان الذين يقاعدون الخائضين
في القرآن من الاحبار كانوا منافقين فان قلت فهم مثلهم من غير سببية القعود
معهم فما وجه ترتب الجزاء على الشرط قلت المراد المماثلة في جهاد الكفر واذا ملغاة
لوقوعها بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبله انعزل
عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون بان يدخل المضارع ولا يعمل يكون بان
لا يدخل المضارع قوله لانه كالمصدر للوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ
بالفتح على البناء لاضافته الى مبني في التسهيل ولا يجوز في رأي الاكثر بناء
ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يشبه تام الدلالة هذا وفسر
ناقص الدلالة بمثل غير ودون وبين وفسر المشابه بتمام الدلالة يقابل
التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ولم يرض بكون مثل ما انكم تنطقون
مبنيا جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق قوله انه لحق مثل ما انكم
تنطقون قوله او صفة للمنافقين والكافرين لا للمنافقين في شر المنافقين
لبعده ولا للمنافقين فقط ويشعر باحدهما بيان الكشاف وكونه ما لا يقتصر

ما لا يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف قوله وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين
نصبا لخسة حظهم الاظهر انه سمي فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار الاسلام
بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل سينطفي ضياء ما نالوا وقوله
سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله
ولم يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا اي حين يحكم وهذا يقتضي ان يقال
ولا يجعل الله الا انه عدل الى الماضي مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء
المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد الى
الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي
العدة اي وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع
الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع
الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد من دليل قوله سبق
الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا من السبق وان يكون ماضيا مجهولا
من السوق قوله وقيل المراد بالذكر الصلوة رجح التوجيه السابق رعاية للظاهر
ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية لان الكلام كان في الصلوة
وما قضى به اقضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي
وكان وجه تركه ما ذكر المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكن
لا نرى الاستثناء مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم
لانه لا يفهم هذا الذكر قوله اي يراؤنهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين
الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لانه يتم على توجيه
جعل القليل بمعنى العدم قوله والمعنى مترددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة
الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك ان تجعله اشارة الى الذكر القليل
اي مضطربين بين الذكر القليل لا يطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين
الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني

ان المنافقين يخادعون الله

الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقدر متعلق الى النسبة او
الصيرورة ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطرار بين الفريقين قوله نظيره
قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لا ان
يريه غير طريق الصواب قوله فانه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تشبهوا بهم
اراد بذلك جعل الاية مناسبة لسابقه ولو جعل خطابا للمنافقين لكان اشد
تناسبا قوله ثلث منكن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتداء والجملة بعده
صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف اي خصال من اذا حدث
والاحسن ان يجعل ثلث خبر مقدم او مبتداء محذوف الخبر وخصال من اذا
مفسر له اي في الوجود ثلث اعلم ان من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي
ترك لفظ من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه
قوله بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض
وما ذكر تفسير الدرج قوله والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك عدل عن
عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه تعدد في اللغة لا يكون خارجا عن
الاعتبار غاية الاعتبار توجيه ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى
الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا
لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين قوله ولن تجد لهم
نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا ليكون
الاية وصفا لهم بانهم خسروا الاخرة والدنيا قوله وانما يعاقب الحصر بكفرهم
الخ فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب الاخرة نعم هذا الوجه متجه في عقاب
المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد بالعقاب لنفي نفسه عن مرض الكفر والعقاب
المخلد ليصدق وعيده قوله وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم
على الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم
على الايمان وما هو مؤخر شاكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة الشاكر وحرصه عليه

عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر ليس فضله مجرد الانجاء عن العذاب بل هو
من افعاله تعالى فالامي به متخلق بصفة ودعا الى الشكر المعين بصفة تعليما يعني
من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى تتم تخلقك بصفته
الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان يكون من الملهمات لا من الوساوس
ختم الله به ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز
الذليل فلا اثق الا بكرمه قوله الا جهر من ظلم بالدعاء الى الظالم لا يخفى
ان الله تعالى لا يحب الخفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع
وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا ضاف الخ وهو ان الداعي الى ذكر الجهر
انه الذي سبب النزول واشكاهم بمعنى زادهم شكوى وارى على ما في القاموس
ولك ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر قوله فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان
يكون التقدير الا جهر من ظلم اي جهر الاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة
ويتوافق القراءتان من حيث المعنى واما على ما فسره فلا بد من تخصيصه نفي
المحبة بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم
ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق
والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل
الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظاهر يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا
بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه
قيل لا يحب الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول جاءني زيد الا عمرو بمعنى
ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى
ويكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر
بالقول الحسن وبالذي هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره والله اعلم
قوله او يفعلوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلى هذا الابداء الفعل علانية
والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء الفعل سرا بل لا بد من الفعل سرا وعدم افشاء

لا يحب الله الجهر بالسوء

ذلك الفعل فالابداء هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والتسبب اريد به
التوطئة قوله ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه
دليل على محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتب ان الله كان عفوا
قديرا ترتب ما هو معلول له وهو نائب عنه اذ التقدير فالعفو احب ان الله
كان عفوا قديرا حذف المرتب واقيم عليه مقامه والاولى والله اعلم ان يجعل ان
تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلته او تعفوا
عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا للمعاصي ولما كان احسانه تعالى
للعصاة حيث يعطيهم الحيوة وفي كمال الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله كان
مبدي الخير ومخفيه للاسرار وعفوا قديرا قوله وانتم بذلك لا خفاء في ان
الاقتداء بسنة الله اولى لكن كوننا اولى بالعفو محل نظر لان الله تعالى اجل
من التضرر بالعصيان ونحن نتأذى بالظلم وكون المتأذي اولى بالعفو ممن لا يتأذى
محل نظر ولا يبعد ان يقال لا مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف
كمال الكلفة في الانتقام فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير قوله بعد ما
رخص له في الانتقام اشار به الى ان الانتقام رخصة وليس محسوبا والا فلا يكون
العفو احب لان ترك المندوب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد
بنفي المحبة الكراهة فاستثناء الجهر افاد انه مكروه لا انه محبوب وقد صرح
بما اشار اليه المحقق التفتازاني حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير
مكروه بحيث يتناول المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل
هذا كلامه وفيه بحث لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض
ولا خفاء في ان العمل بالاحب يوجب ترك المحبوب قوله تعالى ان الذين يكفرون
بالله ورسله هم الكافرون الواضحون اللذون لا توهم لايمان فيهم لخلوص
كفرهم والكفر بالله انكار الوهيته او الشرك به وقوله ويريدون ان
يفرقوا بين الله ورسله اشارة طائفة خلطوا الكفر بما يوهم انه ايمان وكونه

وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف
في تفسير قوله ويقولون يؤمن ببعض ويكفر ببعض او باعتبار الموصول واختار
العلامة التفتازاني جعل الواو بمعنى او مستغنى عنه لاجله والتفريق بين الله
ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله
ويكفروا بالله للاشراك كما آمن النصارى بعيسى واشركوا بالله وكانه
خصه بالاول لعدم وجدانه والاولى اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على
وجوده بل ربما يتبين ليحترز ذلك سبيلا في شان المرتدين والقائلين
والا فالطائفة الاولى متحدون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف
اي لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل والاخر حق والايمان هو
هو النقض للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون
في الكفر لا غيره بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان غير
مختص بالمرتدين والقائلين والايمان مخصوص بهما فمعنى قوله بايمانهم بايمان
فيما بينهم والمراد بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا يشوبه شائبة ايمان
وكمال القسم الاول واضح وكمال القسمين الاخرين يستفاد من التسوية بينهما
وبين القسم الاول وانما فسره به لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر
انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق التفتازاني تفسيره بالكفر الكامل
ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم مأخوذ في المسند اليه وليصح الحصر هذا
فان قلت هل بقي قسم اخر يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن
بالله ورسله الكافر ببعض احكام توجب الكفر وقيل استفيد الكمال من
الحصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله كفرا حقا اي يقينا محققا
لم يرد ان حقا بمعنى يقينا بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا
انه اراد بالثبوت الثبوت في العلم فمآله المتيقن ولذا فسره باليقين بمعنى
المتيقن كما اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقيناً تفسيراً له وقوله محققاً بياناً للمراد و
اشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا خفاء في ان كون
المنصوب صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه
مشتق نحو زيد قائم حقاً وقام زيد حقاً ولو جعلت مثل زيد انسان حقاً
في تاويل زيد كائن انساناً لاطرد في الكل قوله تعالى واعتدنا للكافرين عذاباً
مهيناً ولم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان
اسلموا فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب ترتب على وصف الكفر فاذا
انتفى انتفى قوله اضدادهم ومقاتلوهم فقدر غيرا ولم يجعل الخبر قوله اولئك
سوف نؤتيهم ليكون على وتيرة الاية السابقة والاولى تقدير المسلمون ليكون
مفيداً للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومقاتلوهم التنبيه
على ان قوله الذين آمنوا بالله ورسله مقابل الذين كفروا بالله ورسله
وبقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد
منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر
بتضعيف حسناتهم جعل قوله رحيماً متعلقاً بقوله سوف نؤتيهم اجورهم و
والاظهر انه متعلق بقوله غفوراً رحيماً عليهم ايضاً لان المغفرة كايتاء الاجور
من اثار الرحمة قوله فاتنا بكتاب من السماء حمله الخ لا يلائم الاحتمال
كون التنزيل للتدريج والاحتمالات النافية لا يدل عليها عبارة النظم والاشبه
انهم سألوا كتاباً تاماً ووقعوا ايمانهم بثبوته على كتاب تام سواء كان نزوله
بتدريج او مرة فكانهم قالوا لا نؤمن بك حتى يتم كتابك قوله اي ان استكبرت
فقد سألوا موسى اه لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره
عليه السلام فالظاهر ان الفاء في قوله فقد سألوا للسببية والتقدير
فلا تستكبروا لانهم قد سألوا موسى اكبر من ذلك قوله وهذا السؤال
وان كان من آبائهم اسند اليهم لانهم كانوا اخذين بمذهبهم الى الهدى والهدية

والذين امنوا بالله ورسله

والهدية ويكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل
الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضاً في هذا المقام
وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على ان كمال الاتحاد والموافقة بين الكل نحو قومي
هم قتلوا انتم اخرج يجوز ان يكون المراد بضمير سألوا جميع اهل الكتاب جعل البعض للجميع
ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضاً الجميع فيكون اسناد يسألك اهل الكتاب
كاسناد يسألوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان
قبايح النوع فلا تكلف ولا يجوز لا في جانب الضمير ولا المرجع والله اعلم قوله
اي اراءة نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان تقديره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر
الاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان
وقوله اي مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل
الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب
ان يكون تحت صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله
اعلم بحقيقة الحال قوله نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار
عبارة عن تجل جعلهم فانية ورفع امانيهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا
ببركة الفنا ما شاهدوا قوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة
الدالة على الوهيته تعالى ووحدته قوله تعالى فعفونا عن ذلك واتينا موسى لا يخفى
المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول القتل توبة لهم لكن الواو لا تقتضي
الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا
بعد ذلك من مخالفته قوله سبب ميثاقهم ليقتلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه
وظاهر النظم مع القاضي فتامل ويحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب الكشاف
واعادة قلنا يشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه
ميثاقاً لوضع اطعنا موضع ليطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوه
منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا

من بعد ما جاءتهم البينات

ومعاهدتهم على ان يقوا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم الي
ان قولهم مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم لان الاستمرار لا يصح
في دخول الباب سجدا او يخص بالنبي عند الاعتداد لوجعل المعاهدة على الاستمرار
على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب سجدا قوله وما
مزيدة للتأكيد اي لتأكيد مضمون الكلام لا لتأكيد المفرد كذا قاله المحقق التفتازاني
مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف اقول يجوز
ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا لخبر المبتدا اي فهم نقضهم بعد اخذ الميثاق الغليظ
ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات
في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله فبما نقضهم وكانه
ترك القاضي لما فيه ما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم ح للتكرار
لفاء فبما نقضهم عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل العطف عطفا على
فبما نقضهم كاني قولك يريد او يحسنه او فمحسنه اوثم محسنه اذ لم يحتج الى
جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل ولكونه من
ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلدلالته على ان تحريم بعض الطيبات مسبب
عن فضل هذه الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان مثل هذه الجرائم موجبا
للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون
الفاء داخلة في البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم سبب النقض عدل عن عبارة
الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
ان استفادة هذا المعنى مشكل لان التركيب من قبيل برنيد مرورت وبجرو وقد
اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله
وقولهم مضاف اليه لصلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون الواو فافهم
وقوله فلا يجوز في جاره يفيد ان الجار معمول فالاولى فلا يتعلق به جار ومجرور
جاره الى المجرور الاولى قولهم قولهم تقتلوا وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير

بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون الا بغير حق اشارة الى انه يجوز بحق ولكن
للنبي كالقصاص وان لا يبالي منهم موجب قتلهم قوله او عنته للعلوم بعقله
كما عقل وعنته النفاس كيلا يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما يدعونا اليه لانه
حفظ عنه علومنا او في اكثة هي علومنا وتلك الاكنة معقله لئلا يصل الى
قلوبنا ما يدعونا اليه فحفظت بالعلوم ما يدعونا اليه ولا يصل ما يقولا الا
الى القلوب العارية قوله تقلا فلا يؤمنون الا قليلا وكما يجب استثناء القليل
من عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب
عن قلوبهم فكان المراد بل طبع الله على اكثرها قوله اي ايمانا قليلا ولذلك
تريد فلا تصدقون شيئا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف
على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر
بعيسى فعطف سبب على سبب وليس من عطف شيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد
الكفرين يجوز ان يكون المعطوف مجموع الكفر وعينوه على الكفر ويكون التركيب
من قبيل الامام وجميع الناس قوله او على قوله فبما نقضهم الخ لما استكمل
على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب
عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف
يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء
بغير حق وكانه قال عوقبوا بضم القتل والنقض بالكفر وبضم البهتان وعينوه
الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون بالبعض عطفا على بعض اي يجوز ان تكون
تكرر ذكر الكفر اذ اما يتكرر بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف
عين المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او استينافا من الله عدد ما
او استينافا من الله بوصفه بالرسالة اشارة الى ان مرام هذا القول لرسالته
ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان غير الرسول واراد بذكرهم
القبيح ما سبوه به قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور لانه الى الضمير لان

وقولهم انا قتلنا المسيح

السابق هو عيسى مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد ما جعل الشيء
مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول واما جعل الامر مشبها واليه الاشارة
بقوله او الامر عن القتل قوله صلب الناسوت الخ كانه تأول هذا البعض رفعه الى السماء
قوله ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل فيشمل الظن لكن اطلاق
الجهل على الظن والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون
الاتباع الظن استثناء متصلا لتاويله بالظن المتبع قوله قتلا يقينا لا يخفى ان قتل
النفس يثبت مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه
فاذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تأكيد لغيره كما علموه حقا ولا يظهر وجه
لتركه مع انه مذكور في الكشاف قوله لا يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز
والحكيم في تفسير الاول بالغلبة العامة والثانية بالحكمة الخاصة فكانه اشار
الى التوجيهين المثبتين على عموم اللفظ وخصوص القصة جملة قوله فسميه وقعت
صفة لاحد يعني انها جملة خبرية مؤكدة بالتسمية الانشائية فيصح وقوعها صفة
بلا تأويل بالخبرية والموصوف المقدر مبتداء مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني ولا يبعد
ان يقدر الموصوف للظرف مبتداء فيكون ليؤمنن في موقع الخبر قوله بضم النون
لان احدا في معنى الجمع وان قدر جمع استغنى عن قوله لان احدا في الجمع الا انه بعثه
على تقدير احد شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث
لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه
صفته اي صفة احد على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذا القراءة يرد جعل الضميرين
بعيسى وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا ومصلوبا قوله
فباي ظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم قوله يعني ما ذكره في قوله
وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات الجنة ويلايمه واعتدنا
للكافرين عذابا اليما قوله والمقيمين الصلاة نصب على المدح تقديره وامدح
المقيمين الصلاة وح يكون جملة معترضة والواو اعتراضية اقول والله اعلم

والمقيمين الصلوة

والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق مقام لكن المثقلة وضع موضعه
لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وان تفردت به ولم يتنبه له الفحول قوله
ان جعل مؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح
مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلاة ليس بجعل اقامة الصلاة اداؤها بل
بجعلها اقامة لها بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها قوله قدم
عليه الايمان بالانبياء وما يصدقه اه لا وجه لعدم كون الايمان بالله واليوم
الاخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم
من الايمان بالانبياء والكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم
نحن ابناء الله ولجعل عزير ابن الله ولجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون
باليوم الاخر لان لهم عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التأخير للتعميم
بعد التخصيص لان ذكر الايمان بالله واليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان
ذكر اول الشيء واخره المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في
اول البقرة في آمنا بالله واليوم الاخر جواب لاهل الكتاب اقول والله اعلم
الانسب الاظهر انه تعليل الايمان الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ
يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء وقوله تعالى واوحينا وقوله
واتينا وقوله ورسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه
بوحي عليه السلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله محمدا عليه السلام
بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم اي من قبل هذه السورة اذ اليوم
يتكفل كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس مزيد فائدة في قوله من قبل
فالتوجيه الوجيه هو الاول ولك ان تريد قبل هذا الكلام فيدخل فيه ما
نصه قبيل هذا الكلام قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا اي والحال
اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه ح للفصل بينه وبين ذي الحال
بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا والا لكان

انا اوحينا اليك كما اوحينا

لكلم وارسلنا معاً فتأمل وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل
عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلاً
لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه فليكن البعض بحيث اي
جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة هذا ويمكن بعثة النبي ضرورة لاختلاف
الاهواء فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة قوله كانه لما تعنتوا
عليه بسؤال كتاب اه وفيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك
الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواهم وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار
تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول والله اعلم انه لما شبه الايحاء بالايحاء الى
الانبياء اوهم التشبيه مزيد ايحاء الى الغير لكونه مشبهاً بكما فاستدرك عنه
بان الايحاء اليك مزية شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز
شاهد على انه من عند الله ومزية شهادة الملائكة حيث يأتون لاعانتك
في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة
الملائكة باخبار بالكلام المعجز البري من الكذب قوله والجار والمجرور على
الاولين او مفعول مطلق على جميع الاحتمالات اي انزلا ملتبسا بعلمه بنبوتك
الاظهر بما انزل اليك قوله وفيه تنبيه على انهم يؤدون الى سألوا علامة واضحة
ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتاباً منزلاً من السماء جملة والله اثبت الدعوى
بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادتان انما يظهران بالتأمل
قوله وعليه يدل على ان الكفار يعني على تقدير او بالناس يصدهم واما على
الاول فالظلم بانكار النبوة وهو الكفر وخالدين حال مقدرة لان الدلالة
الى الطريق ليس في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغنى عن
جعله حالا مقدرة بان الهداية هنا هي الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة
الى طريق موصل الى جهنم فهو خال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة
قوله فآمنوا خيراً لكم اي ايماناً خيراً لكم او ائتوا امراً خيراً لكم جعله من قبيل انتهوا

ان الذين كفروا وظلموا

انتهوا خيراً لكم في ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعاً على ما صرح به ابن الحاجب
في الكافية والظاهر ان المحذوف معطوف فالظاهر ان يقول او ائتوا امراً خيراً لكم والمفهوم
من الكشاف ان يدخل تحت الضابطة بان يقال يجب حذف العامل الذي هو القصد او
الاتيان بعد الامر الذي يدل على الحمل على اخر قوله اي ايماناً خيراً لكم رد هذا التقدير لعدم
جريانه في انتهوا امراً حسناً قوله ومنعه البصريون اه قال المحقق التفتازاني منعه
البصريون لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اقول الناس مجزيون باعمالهم ان
خيراً فخير قوله يعني ان يكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر الخ ولا يحتمل ان يكون المراد ان يكفروا
فقد كانت ثم عقولكم فان لله ما في السموات والارض فكيف يتأتى الكفر به مع ان
ظهور الوهيته هذا الظهور وان يكون المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل
بكم ما يشاء قوله وهو يعم ما اشتملنا عليه وما تركبنا منه في حمل في في اطلاق واحد
على ما يعم نظر قوله ولد لغيره رشدة على صيغة المرة وقد يكسر يقال ولد لرشدة وهو
ضد ولدينه كذا في القاموس قوله وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا
تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضاً انه ولد
لغير رشدة يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تبرئة امه وان الله
خلقه من ماء غير الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني
الانقطاع في استثناء الا الحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولاً عليه بل له
وفيه لان معنى قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله
الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشتمل تنزيهه عن الشرك ايضاً
وقوله وانما المسيح الاية تبرئة عن الولد والصاحبة وقوله ولا تقولوا تبرئة عن
الشريك عطف على مفهوم وانما المسيح الاية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد و
صاحبة وكان القاضي جعله عطفاً على ولا تقولوا على الله الا الحق نظراً الى الظاهر
والله الموفق قوله ويشهد قوله تعالى ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين
من دون الله فان قلت لا يشهد الاية على الالهة الثلثة بل على اثنين بشهادة

يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من دون الله فان معناه متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما يدل على الثلثة
لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله قلت يعني تجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يوخذ
واحد من الالهين لا ان لا يوخذ الها قوله فانه يكون لمن يعادله مثل
حتى يكون كفوا له ويتطرق اليه فناء حتى يكون متعهدا له في وقت الفناء و
مبقيا لنوعه بعد فنائه قوله لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولذا جعله تتمة
لبيان نفي الولد ولعله نفي الشريك ايضا لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع
ما في السموات والارض بل كان منقسما وكذا كفى بالله وكيلا نفي للشريك ايضا
فانه اذا كفى لم يحتج الى اله اخر بل لو كان له شريك لم يكف وكيلا لانه ربما
يزاحمه في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ في عطفه على ضمير يكون
بعض انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبد الله ولا
الملائكة المقربون ان يكونوا عباد الله وفي العطف على الضمير يصير المعنى
لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت
اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح يحتاج الى تقدير ولا
الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان قلت يستغنى عن التقدير لو جعلت
ان يكون بمعنى ان يكون كل واحد عبد الله قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض تعرفه
بادنى توجه فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم يتنبه للانحراف قوله وجوابه
ان الاية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب
الثاني واما الجواب الثالث فينافي ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل
من خواص الملك والاظهر ان الدفع ان الترقي ينفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب
من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما بينهم عبادا بخلاف
البشر فان في بني نوعهم كثرت العبودية وشاعت الرقية قوله تفصيل للمجازات
العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل
للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا للذكور

ولا الملائكة المقربون

للذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر
للجزاء يوم يجزي العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في المجمل
وسيحشرهم والمؤمنون لاقتضاء التفصيل ذلك او لان ذكر احد المقابلين يوجب
ذكر الاخر وقوله او لمجازاتهم الخ اشارة الى جواب اخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم
والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم بنار الجحيم والتاسف الاليم قال المحقق
التفتازاني ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على
قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين الخ على تقدير
النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء شيء من هذه الامور قوله
ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه
في تقدير يهديهم مقربين اليه او مقربا اياهم اليه فهو حال من الفاعل او المفعول
قال المحقق التفتازاني هو حال من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق
الاسلام الى عبادته كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا
وفيه ان لقولنا يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضحا
ولا وجه لكون صراطا مستقيما بدلا من الجار والمجرور قوله فقال ان كلا
له فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله
وله ولاية التصرف فيه في مرض موته فشاور انه في اي مصرف وضعه
فرد عليه بان له وارثا قوله وليس له ولد صفة له او حال عن المستكن استدرك
على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة لا النصب على الحال
وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تاخر الحال عنه وفيه بحث لان امرءا هنا
في موقع العموم كانه قيل ان امرءا هلك اي امرءا كان فلا حاجة له الى
مخصص في وقوعه ذا الحال واما ما ذكره من انه حال عن ضمير هلك فرد عليه
المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود
وربما يدعي انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه انه مفسر الفعل يشتمل على ما كان

يا ايها الناس قد جاءكم برهان

يشتمل عليه الفعل الا يرى الى قوله وان احد من المشركين انه كيف اشتمل
استجار على المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال
والعطف اما على الحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين
للعطف قوله لانه جعل اخرها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه
الاية والاخت لا للام لها السدس مسوى بينها وبين اخيها كما مر في اية
المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة في اول
السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب قوله والولد على ظاهره
وليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت
انما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها ولو سلم
نفي اسقاطها عن كونها صاحب فرض وايضا الكلام في الكلالة وهي من ليس له ولد
اصلا ولا والد فمع فرض البنت يبقى كلالة قوله والاية كما لم تدل على سقوط الاخوة
بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الاية انه
يسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو قيل ان لم يكن لها والد ولا ولد فاجاب بانه علم
من السنة وكم حكم ناط على السنة وخلا عنه الكتاب وانما لم يدل على عدم سقوطهم
لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لعارض الكتاب والسنة فينبغي ان يقال نتج الكتاب
واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالاية تقييد الحكم بمجرد
ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط بالعم او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط
بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم قوله يفتيكم في الكلالة
فانه لما دل على الفتيا في الكلالة والكلالة من لم يكن له ولد ولا اب علم ان
المراد بقوله ان امرئ هلك ليس له ولد ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة
وتثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية و
كانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار
الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه بانه بنى الامر

الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر للذي هو مناط الفائدة اولى
من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار
باثنين التثنية على ان الحكم باعتبار العدد الخ يعني لا نعني فهم الاثنينية عن الخبر
لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية
المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا قوله
اصله وان كانوا اخوة واخوات فغلب المذكر واكتفى باخوة وبين بقوله رجالا
ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا وانثى وانثى ورجلين فاعتمد على الاعتبار
قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة على باب التغليب
قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين صريحا هو الحق والضلال يعلم
بالمقايسة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا ان يقال بيان الحق واضح وبيان
الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الى ضعفه لان حذف لا
قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى محررا قيل اي من اشترى
من نوى تحريره وقيل معناه خلص اسيرا حرا وانا اقول من اشترى حال كونه
محررا والاشتراء الشرعي المقارن للكون محررا اشتراء ذا رحم محرم فاشتراه
مع العتق لا ينفك العتق عن الشراء قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك
الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني قال
الخطيبة في مدح بني انف الناقة وجعل ما هذا ايسر لهم مع ما فيه من الشفاعة
مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن
يستوي بانف الناقة الذنبا ولو قال بدل الجار هم بغيرهم لكان ابلغ و
العناج بالمهملة والنون والجيم ككرام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد
الى العراقي ليكون عوانا لها وللوازم فاذا انقطعت اللوازم ما مسكتها
والعرقاتان الخشبتان المعترضان على الدلو كالصليب والاوزام هي
السيور التي بين اذان الدلو واطراف العراقي والكوب الحبل الذي يشد في وسط

سورة المائدة
الحزب الثاني من الجزء [illegible]
قوله الوفاء هو القيام يا ايها الذين امنوا
من سورة المائدة

العراقي ثم يثني ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء فلا يتعفن الحبل الكبير ويقال ملاء الدلو
الى عقد الكوب لمن يبالغ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله بان حملنا
الامر على المشترك بين الوجوب والندب اعلى القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال
المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه مزيد تأويل اللفظ
السابق بحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس لئلا يلزم التأويل قبل
الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال اي اعتقاد حله
والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظاهر انه مجمل تفصيله احلت لكم ثم المقابلة بين
الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل لعقد العباد او تخصيصه
بالواجب قوله واضافتها الى الانعام للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان
فيما يكون المضاف اليه جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من
وجه وجعلوا اضافة العام المطلق الى خاصه بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق
ما ذكره يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من قوله ومعنى البهيمة من الانعام قال المحقق
التفتازاني من هذه بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية
او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فضة يصلح للبيان والمشهور ان المضاف اليه
جنس للمضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس بشيء منهما جنسا للاخر
بمعنى ذكروه قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم ويسكن عينه السائمة
الابل او هو خاص بالابل جمعه انعام قوله واضافتها الى الانعام لملابسة الشبهة
والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين
الماء قوله الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم
ولم يصح استثناء من بهيمة الانعام حذف مضافا من ما يتلى عليكم اشار اليه
بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى في
اي محرما فيما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى
تحريمه والاولى محرمة وتقدير المحرم اخف من تقدير اية تحريمه على ما في الكشاف

على ما في الكشاف ويحتمل ان يكون القصد من قول الكشاف ما يتلى اية تحريمه ومن قوله
تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد
مجازا فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاعتبار لا يخص بالتوجيه الثاني
لانه يحتمل ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجراء حال المعنى على اللفظ على
عكس التجوز الاول اقول في الاية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل
والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير
في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر فلذا جعله الكشاف
عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال
امتناعكم من الصيد وانتم محرومون لكن هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة
الانعام عبارة عن الصيود المشبهة بالانعام اما لو جعلت عبارة عن الانعام
فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف
المحقق التفتازاني لدفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي
مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع اذ
مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا مما يشعر به كلا من تخصيص الاستثناء بكونه
تعسفا غفلة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء بالغير
في القران غير مالوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع ويكون
الجمع للتعظيم وكانه قيل احللناكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم
وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين متداخلين
مع حذف صاحبهما اذ لا بد لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف
وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا
من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال ضميرا مخاطبا مقدرا
لانه يكفي للجملة الحالية الواو لا يجب الضمير قوله ان الله يحكم ما يريد
من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول

احكامه ولذا صح الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه ببيانها على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم ما يريد [illegible] وهي اسم ما اشعر صح بذكي الاسم دفعا لما يوهمه الاشتقاق ولح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها تم عدم الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني في [illegible] ولا الشهر الحرام بالقتال فيه او بالنسيء عدل عن تفسير شهر الحرام بشهر الحج على ما وقع به الكشاف لانه اختصاص له بشهر الحج اذ منه المحرم وجب وليس من شهر الحج ومن شهر الحج شوال وليس بالشهر الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة بما قبله وبما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص بخصوصا بعد التعميم لان منع التحليل فيه اهم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر ولانه اقرب بان يقع الناس فيه لان فيه اخذ مال يعسر على ارباب الطمع تركه فما قاله المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه لا فضل له على ما في الشعائر ليس بشيء قوله حديدة السبح وحديمة على وزن العفيلة والعفلة قطعة لحمشوة تحت السبح والوحل كذا في القاموس قوله او بحاذ بحر هو كساء قشر الشجر كذا في القاموس فالاولى اولها قوله وتنظيم ولا يبدين زينتهن فهي من ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله وليست صفته له فيه ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب نفي كونه حالا لان امين ايضا صفة لمصدر ولهذا فسره الكشاف بقوله قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة ذلك الموصوف المحذوف وبه صح المحقق التفتازاني ما يتبادر من كلام الكشاف من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان يكون صفة لموصوف مقدر يجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ ما يمنع صفته يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل متعين فيه الفضل لكونه

لكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان الجملة لا تكون لا تكون صفة لموصوف مقدر لا يكون بعضا مما قبله من المجرور بمن او في الا بادنى فلا يمكن هنا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدأ [illegible] والمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيده المحقق التفتازاني بقوله في السعة [illegible] وقيل معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار ولك ان تجعل فضلا ايضا بزعمهم بان تحمله على الاثابة الا انه لما صح حمله على ما هو في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابق انه اذا كان آمين البيت الحرام المسلمين فنعوضهم حرام سواء كانوا امين البيت الحرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال قوله اذ روي ان الاية نزلت عام العمرة اي عام قضاء العمرة العمرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من امم البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجد تخصيصا للمشركين عن هذه الاية لانه يقتضي جواز التعرض لمن اتوا البيت الحرام وايته ان المشركين بجنس مخصصهم عن هذه الاية باعتبار جزئية المنع عن البيت الحرام فتي الاية تخصيص لا نسخ وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتاخر الغير المقارن يسمى نسخا عند الحنفية لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله فالاية منسوخة لا يلزم مذهبه الا ان يحمل الاية مخصوصة بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ [illegible] ولا يلزم من ارادة الاباحة هنا يعني في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما تفاد بصيغة الامر بمبالغة في صحة المبالغ حتى كانه واجب ازالة الكراهة فعل الناشئة من حرمته ويكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون لايجاب اعتقاد المحل

فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقد واحل الصيد والله اعلم قوله لا يحملنكم
ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنهي هنا فان كسب العداوة
الاعتداء هو حمله على الاعتداء قوله وقرأ ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على
انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ
على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا يصلح ان يكون وقوعه الا على سبيل
الفرض والتقدير ان كانوا صدودكم ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر
انه على ظاهره واشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنئان قوم ان صدوكم
بعد ظهور الاسلام وتوبة للعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق
بطريق الاولى قوله ومن قرأ يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي
الى مفعول بالهمزة الى مفعولين لا احتياج في التعدي الى النقل بعد مجيء المجرد
متعديا الى المفعولين فالاظهر انه نقله من المتعدي الى المفعولين وفائدة
النقل المبالغة كما في اوفى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على
العفو كما يقتضيه مناسبة المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى
اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه
المقام وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب فالاولى او متابعة
الامر واكتفى في تفسير ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالسعي والانتقام
اعتمادا على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابله قوله التي
تردت من علو او في سر لانه دخل في التي تردت من علو وعبارة الكشاف
التي تردت من جبل او في بئر قوله وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور
من الامور يعني المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
وذلك اشارة الى ان المستثنى منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور
في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء من المذكورات اسماء لما مات
كما يدل عليه قوله فماتت في بيان كل واحد والا لم يصح الاستثناء والمراد

والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه لا يجب كذا
ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل هو استقسام الجزور فليس معناه طلب معرفة ما قسم
لهم بل طلب معرفة كيفية الجزور وكذا ذكر التفسير المذكور عقيب المعنى الاول وانما
لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثاني ايضا طلب معرفة
ما قسم لهم لان معتقدهم ان ما حكم به الزم فهو واجب عليهم فهو الذي قسم لهم
واوجب عليهم قوله او الى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام
وح يدخل فيه الاستقسام وغيره مما ذكر من المحرمات قوله لانه دخول
في علم الغيب الخ وجهه انه مخالفة لدين الله لانه تبين في الدين المنهي
والواجب والمندوب والمباح فاتيان منهي جعله الدين مباحا وواجب جعله
الدين غير واجب وبناء معرفة الوجوب والنهي على هذا الامر وقد بناه
الشرع على الوحي مخالفة للدين قوله انما اراد الحاضر وما يتصل به من
الاتية في الكشاف من الازمنة الماضية والاتية قوله وقيل اراد يوم
نزولها لعله اراد نزولها وما يتصل به من الازمنة الاتية ولو اريد حدوث
الناس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله تعالى فلا تخشوهم متفرع
على يأسهم ووجه التفرع ان يأسهم من عند الله قوله بالهداية والتوفيق
الاظهر ان المراد بالكمال الدين واتمام نعمة الاسلام لانه لم يتحقق ركنه
الخامس الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون او اتمام نزول الوحي حيث
انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم قوله اخترته لكم دينا اشار الى ان
رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام
قال المحقق التفتازاني يقال اخترته صاحبا لكن لم نجد في كتب اللغة الرضا
بمعنى الاختيار قوله لا يؤاخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء او الى جعل فان
الله غفور رحيم جزاء بجعله كناية عن عدم المؤاخذة باكله قوله لما
تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل لكم مفعول القول المفهوم من يسألونك

يسألونك ماذا احل لهم

ويحتمل جعله حالا اي يسألونك قائلين ماذا احل لكم ومفعول يسألونك
بحذف المضاف اي يسألونك جواب ماذا احل لكم قوله لما تلي عليهم ما حرم عليهم
سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواه حلال فلا
داعي الى السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير المحرمة
مما له مالك هو غير الاكل او لا مالك له فقال مجيبا احل لكم الطيبات اي
ما كتبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وصيانة الذين
اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب قوله عطف على الطيبات ان جعل ما
موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتداء
خبره فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف
نبه عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف ليبقى الخبر خاليا عن ضمير المبتداء
او يحتاج الى تكلف ان ما امسكن من وضع الظاهر موضع الضمير وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف
المضاف وان نقل عن المص يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير المضاف
لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم الحامل بمعنى الشرط في حكم المضاف
اليه فتقول غلام من يضرب اي ضرب كما تقول من يضرب اضرب قوله
لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قاله في حق عتبة بن ابي لهب
حين غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع قوله تعالى اليوم احل لكم
الطيبات لم يذكروا وجها لتكراره وتقييد باليوم ولعل التكرار يجمعه مع باقي
ما احل لينضبط الكل بسهولة ويدخل صيد ما علمتم في الطيبات وتقييد باليوم
الصريح بان احلال هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ
وقيل المراد باتيانها التزامها هذا هو الجواب الارجح وتوجيه الجواب الاول ان التقييد
ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد
فائدة اخرى وهناك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين بالزنا

بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لحمله قوله ولا متخذي
اخدان على الاسرار والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما تقضي
به من المخالطة والمصادقة قوله يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يفصل
يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يراد بالكفر الكفر بمطابقته للواقع و
الامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا على معناه وكما يحبط العمل بالكفر يحبط نفس الايمان
ايضا والاثبات به فكانه اريد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان
من اراد العبادة الخ او تنبيها على ان مريد الصلوة في حكم القائم بها لانه يثاب
بارادته كما يثاب بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد
له اي يستلزم القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير عن القصد بالقيام يستلزم القصد
ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال
اراد تأكيد استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم
للقصد فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين امنوا مطلق اريد
به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد بحال
الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم الى الصلوة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة
ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه
لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض كما يرد على من قال
خص ببعض الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم
الاحوال فمن اين الاشكال اذ لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال
من الاحوال ولعل تقدير الشرط اولى من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم
الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايم كل الملايمة عطف وان كنتم جنبا
فاطهروا عليه قوله وقيل الامر فيه للندب اورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء
المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالاية صحيحا واحتمال

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة

فاغسلوا وجوهكم

ان يكون الامر للوجوب بالسنة الى المحدث والمذنب بالقياس الى عين المحدث
مما لا يلتفت اليه لامتناع استعمال اللفظين في المعنيين معا [illegible] وهو ضعيف
لقوله عليه السلام ولعدم ظهور ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولا طباق الجماعة
على انه لم ينسخ من المائدة شئ [illegible] لم يبق بمعنى التحديد ولا لذكره فائدة
الظاهر ان فاعل لم يبق مزيدة فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التحديد لا
ان يكون بمعنى التحديد مزيد فائدته فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا
الى اي لم يبق الى بمعنى التحديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدته
على العضين وعطف لذكره على قوله بمعنى التحديد فيكون من عطف شيئين على
معمولي عامل واحد وهذا كثير متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان
يراد باليد بعض اليد وكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فبذكر مع المرفق
يتعين العسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة على انه اخرج المعسول وكثيرا ما
يغفل فيناسب التاكيد [illegible] وانما يعلم من خارج ولم يكن في الاية ولا يرد انه
كيف يصح ان لا يكون في الكلام ابلغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة
يجوز ان يكون حين النزول خارج الاية والقرينة المفيدة هنا القرينة في
الاية على ان المقصود من الاية اذا كان مجردا افادته عدم التجاوز لا يجب اقامة
قرينة الدخول والخروج [illegible] فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن
في الايجاب [illegible] والا لم يكن غاية فيه بحث لان الغاية ربما يعتبر اخر الحد كما
يعتبر اول الحد [illegible] فينظر الى مسيس لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية
بل هو دليل لافادة الغاية [illegible] لكن سالم يبين الغاية هنا عن ذي الغاية
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية اول المرفق ويحتمل ان يكون اخره
وفيه الباء مزيدة رجح كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين مسحت
المنديل ومسحت بالمنديل وح لا بد له من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم
حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم ايجاب وامسحوا برؤوسكم مسح تمام
رأس [illegible] وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يتم الاستيعاب والتبعيض اي بعض
كان قائما وجد يكون من الواجب فمنشا الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر
لا يتأدى بدونه الواجب لانه لا يكون ما يشمل عليه فرد الواجب [illegible] فاوجب
الشافعي اول ما يقع عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض
كان فالمتيقن انه لا بد منه هو الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب
الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا يقع في اثباتهما الاحاديث الضعيفة
فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر [illegible] وهو قريب من الورع فعلى هذا
ايجاب الربع ايضا للاحتياط [illegible] يضبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب
عطفا على وجوهكم اذ في العطف على برؤوسكم الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بالاجنبي بعيد العطف على وجوهكم ويتعين العطف على المحل
مع تاييد قراءة الجر ذلك الا ان يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح
المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال وقول اكثر الائمة
لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم يثبت المسح بالكتاب
والغسل بالسنة قوله تعالى عذاب اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الظرف
مجازا وكذا في نحو ضرب تجريب [illegible] وفائدته التنبيه على انه ينبغي ان يقصد
في صب الماء ولم ينته في غيره لانه ليس غسله بالصب بخلافه فيه فانه مظنة
الاسراف دون غيره وايضا العدم ترتب الثواب ففيه وقد اجرى هذه
النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤوسكم وجعله تحت المسح لانه في حز
الجوار اذا استفادته بحز الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف جدا بخلافه وجعله في
تحت المسح لانه في حز الجوار اذ في تعيين الغسل المسح افادة جليلة لان هذا الغسل
ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيهه اولا تنبيهه
بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على العطف صورة بحز الجوار كما اوله غيره
هربا مما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث يراد بالمسح حسمه الرؤس

والغسل الضعيف للارجل حتى اوله بعض اخر بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف
صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا بمعنى الغسل
لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه ح ايضا
انه يلزم الجر باضمار الجار وهو ضعيف ولو عمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب
لم يرد الاشكال لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له بد من ذلك الجمع فلا بد
ان يقال الجمع مغتفر مع التغليب قوله وفي الفصل بينه وبين ما حويه انما هو على وجوب
الترتيب تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل
تحت المسح ذلك التنبيه المذكور لكان الايماء المذكور في نهاية قوله ولعل تكريره
ليتصل في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يغني
الصلوة عن الوضوء ويحتمل ان يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما
سبق لان السورة اخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز
له التيمم قوله وهو ضعيف لان ان لا يقدر بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة
الكافية حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود لكن صرح في الرضي والكشاف
بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال التسهيل يظهر ان ويضمر بعد لام الجر
الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو الادواة كذا في الصحاح
والاحسن ان يجعل مكفرة اسم الة لا اسم الفاعل من التكفير قوله والاية
مشتملة على سبعة امور بل ثمانية ثامنها الشكر الذي هو قولي وفعلي وغير
المستوعب هو مثنى مرتب وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه
يمكن ان يجعل محل غير المستوعب ثامنا هو مستثنى والمستثنات لم تقع على وتيرة
واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود
والبواقي افراد المنقسم ولك ان تقول وغير المحدود وجه ورأس والمحدود
يد ورجل والنهاية كعب ومرفق وكل منهما اثنان فارتقب الى اثني عشر قوله
والمنشط والكراهة وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي لما كانت هذه

واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه

هذه المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشر من النبوة واما العقبة الاولى ففي
سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت فبايعناه فيها على النساء على ما ورد في سورة
الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة قوله اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا من جليات اعمالكم فضلا يقع بعد
النفي لفظا او معنى فايقاعه هنا يحوج الى جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن
ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها على ان لها شانا فيما بين الاعمال
فليجتهد فيها الاعمال ولك ان تريد بذات الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير ان
العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله
واذا كان هذا العدل مع الكفار وكذا اذا كان هذا الجور مع الكفار انه اذا كان
هذا التاكيد والمبالغة حيث امر بالعدل مع الكفار بعد النهي عن الجور وعلل الامر
بالعدل بانه اقرب الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت
في ذلك بين كون ضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال المحقق
التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو الى العدل مع الكفار ولا يتم اذا كان الضمير
لمطلق العدل قوله وتكرير هذا الحكم اي النهي عن الجور والامر بالعدل وافرد
الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور وبين الامر المذكور حتى كانهما حكم واحد
قوله انما حذف ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون المحذوف مفعول عملوا لظهور
ان عمل المؤمن انما هو ما امن به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات
الصالحات وقوله فكانه قال وعدهم هذا القول يريد ان هذا القول مقول
القول يتضمنه الوعد وكان الاوضح ان يقول فكانه قال قال في مقام الوعد
هذا القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع الى الاولى ترك هذا ومع وجوده
قوله ان يتبع بدل منه وكما ان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم
مزيد وعيد للكافرين واخزان لهم وقوله والذين كفروا اما مبتداء والجملة معطوفة
على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر

العظيم والنجاة عن الجحيم لا مجرد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما
عطف على الذين آمنوا وموعودهم محذوف يبينه اولئك اصحاب الجحيم كانه قال
وعد الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم قوله رؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفسعان
قاموا فسعان كعثمان على رحلتين من مكة وقوله قاموا بتقدير قد قاموا حال كان
ذلك في السنة الخامسة من الهجرة لا في المسلمون والكفار فعلوا ثم انصرف المسلمون
والكفار من غير حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا
كانوا اكبوا عليهم والا كلمة تندموا وكان الظاهر الا كنا اكبنا عليهم الا انه ذكر
على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا
كانوا اكبوا عليهم لان هم قوم وبينه وبين ما في الكشاف مخالفة قوله ينقب
عن احوال قومه ويفتش عنها والفتاح الامراء يبحثون عن احوال العسكر
ويضبط قومه وقوله او لكيلا اشارة الى بيان اخر للنقيب وهو الذي يأمر القوم
بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم ح ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم من الفسق و
ويأمرونهم باقامة ما امر الله وقوله روي تأييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة
حملوا قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني ما لا تعلمون
لاني معكم وفيه كمال تأكيد بمجازاة اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله ساد
مسد جواب الشرط في الكشاف ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه
العدول ظاهر وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه فتامل قوله بعد ذلك
الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد الجزاء في الكشاف بعد ذلك
الشرط المؤكد بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء
واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به الى قلب في كلامه
واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر المصطلح الى المعنى اللغوي
وجعل الوعد تارة لاكفرن وتارة اني معكم ووجه تأكيد الشرط تعبير المستقبل
بلفظ الماضي وتعليق العظيم به وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله ضلالا لا شبهة

لا شبهة فيه اشارة الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل
ذلك بيان فائدة تقييد الكفر بقوله ذلك مع ان من كفر قبل فقد ضل سواء السبيل
واثبت الكشاف الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده
مستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج
من سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج من سواء السبيل لانه اما ان لم يكن
فاعلا بشيء من تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض دون بعض وعلى التقديرين
لم يخرج من سواء السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون
بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لا لاستحضار الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة
فاجيب بانهم حرفوا التورية الخ ونحن نقول لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم
الاستقبالي ايضا وكذا ترك النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر
التحريف الاستقبالي لان تحريف التورية مذمومة ابدا بخلاف ترك اتباعه او
نسيانه فان المعيب منه ما مضى قبل نسخ التورية لبعث محمد عليه السلام واما
ترك الاتباع والنسيان بعد بعثه محمود ان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من
عادتهم وعادة اسلافهم ذلك يستفاد بجعله ضمير منهم واليهم والى اسلافهم
وجعل الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله تعالى فاعف عنهم يعني لما خافوا الله
وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك وبين الله واعف
عنهم اعرض ولا تؤاخذهم بما اذوك ولا تعامل معهم الا ما امرك الله وهذا البيان
يغني عن النسخ والتأويل البعيد اذ لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي العفو
عما فعلوا في شانه عليه السلام قوله احسان فضلا لا يخ عن نقصان اذ لم يقع بعد
النفي قوله اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد
من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا انا نصارى او لارادة ميثاق
خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير من الظاهر او صرف
الميثاق من الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد الى انه بين شانها

ومن الذين قالوا انا نصارى اخذنا ميثاقهم

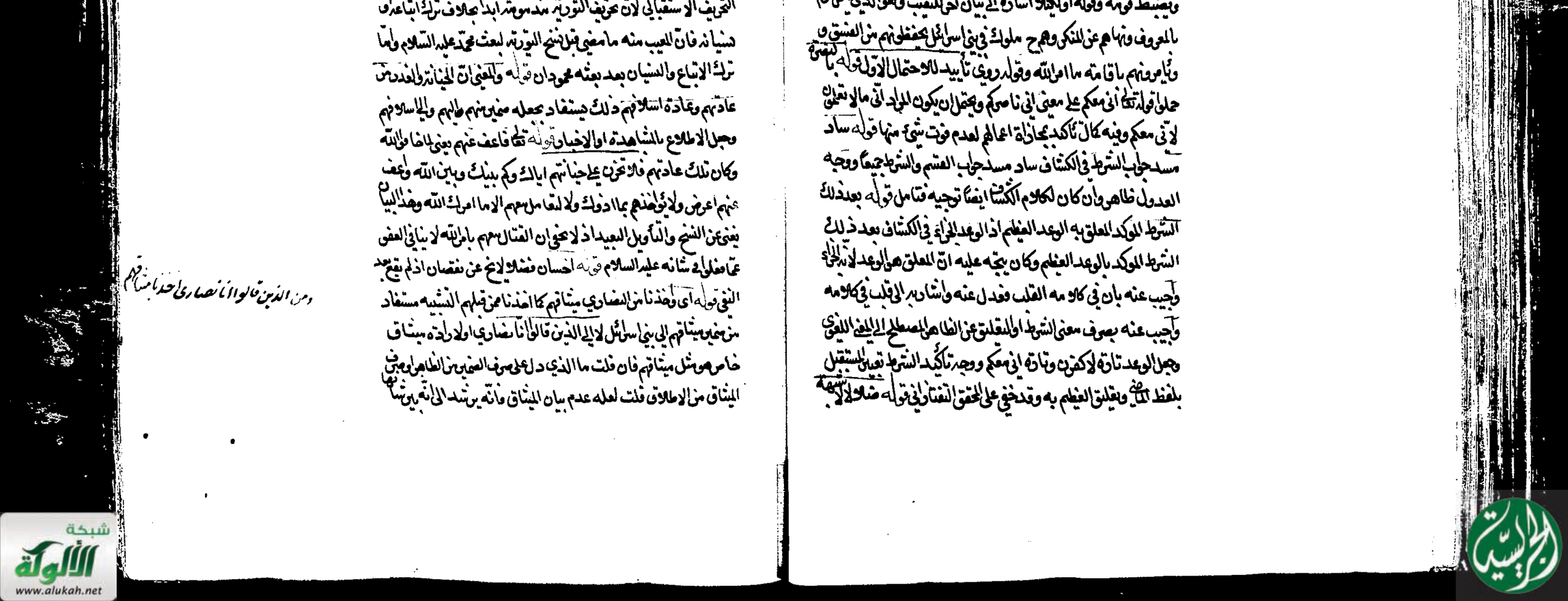

سابقا ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الا لنساء حظ مما ذكروا فهم اقل ضلالا واخف
وبالا قوله وانما قال قالوا انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم الخ يعني اخبار الموصول
على العلم ولم يقل ومن نصارى اشارة الى ان تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله و
ولا يخفى ان جعل مقصوده الاية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى بعيد مع انه
ليس لايقا بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعبيرهم انهم مع دعوى نصرة الله
والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس اذ الجنس مطلق على الواحد و
والاثنين واكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب
ليس الا لاهل كتاب اذ ليس واحد منهم اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب سواه
الكتاب جنس ام لا قوله لا يخبر به الضمير لما يحتويه لا للكثير وجعل الكثير بمعنى
كثير منكم مما زيفه التفتازاني بانه مخالف للفظ لفظا ومعنى وان روي عن الحسن
ووجهه ان الظاهر انه كان للكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب
او سبيل الله وح السلام من اسماء الله تعالى وضع موضع الظ ردا على اليهود
والنصارى الواصفين له تعالى بالنقايص قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة
الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان
ضمير الفصل هنا للتاكيد لا حصر المسند اليه كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال
معناه نعت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا
بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب التثليث او التوحيد ولكن اصحاب
التوحيد منهم لما زعموا ان فيه الخ وقوله تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا
لفعلهم قوله فمن يمنع من قدرته بيان حاصل المعنى لا ان يملك بمعنى يمنع والجار
متعلق به بهذا الاعتبار او يملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع حفظ شيء من الله
قوله ان اراد ان يهلك المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك
مسيح بن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان
يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه

وتوجيه الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وح الا يمنع ان يثني من في الارض
على الفرض حتى يجعل شاملا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة
لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها
ونحن نقول لله ملك السموات والارض وما بينهما دليل اخر على نفي الوهية عيسى
لانه لو كان الها لكان ملك السموات والارض وما بينهما له وقوله ويخلق ما يشاء
بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن
ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين او قالت
النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد قال
كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة الاخرى قوله
كما قيل لاشياع بن الزبير الحسون قائله حميد الارقط حيث قال قد لي من نصر
الحسين قدي وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ح ابن الزبير والخبيب تصغير خبب
كفرس وهو ضرب من العدد دون العنق قوله او مقربون عنده قرب الاولاد
او محبوبون له كالاولاد وح واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا المنصب
لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه اذ بابهم فينبغي
ان يقال فلم تذنبون قلت اخسروا تعذبون لانه بمنزلة تذنبون بدليل انكم تعذبون
قوله فقد عذبكم في الدنيا ما تقتل والاسر والمسيح اكتفى الكشاف بالمسيح وقال
المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك بين الاولياء والعصاة
فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه خلقا وملكا له جعله تتمة
نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه تكرارا ونحن نجعله نفيا للابن
وتتميما لنفي كونهم اشياع ابنيه لغير ما زعمتم ابنيه فهو مملوكه كغيره من جنسه
قوله اي الدين وحذف لظهوره لا حذف الا لظهور المحذوف بدون الذكر
فالتفاوت بينه وما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه ولهذا
قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول لتبيينه فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مبين الرسول وفيه اذا تعارضت ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف
كالمذكور فالحذف في مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله
او يبين اي او متعلق ببين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور
والاول اولى لاستغنائه من حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا
اما بالظرفية او الحالية لانه انسب بما ذكره من تفسيره والله على كل شيء قدير
فان قلت يقع بيان الدين لهم ظ ما يقع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فساد
كتمانهم او ندمهم على الكتمان والتوبة كمشاهدة اعجاز بيانه كراهة ان تقولوا
ينبغي ان يقدر لكراهة لانه لا يصح نصبه الا بتقدير اللام بخاكم لان فاعلها
ليس واحد حين انتظمت اثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه بمعنى احوج اوقات
كينونتهم الى الرسول احطب مما يكون الرسول قائما فلا يصح جعله مسندا اليهم
بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم قوله ولم يبعث في امة ما بعث في بني
اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث
فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده في قوله فارشدكم وشرفكم
بهم بل قصد كلاما مستأنفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا للتكثير
لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث الخ كما هو المتبادر ليست
صالحة لان يكون مدرجة في قوله موسى بل المدرج في قوله انما هو التي وقعت
الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى الخ لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة في
قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى جعل استتار الملوك
الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث قيل في
الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من خلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم
على العالمين احتاج الى تخصيص له اما في لفظ ما فخصه بالمعجزات واما في العالمين
فخصه بعالمي زمانهم ولك ان تجعل ما لم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة
الملوك فكانه قال فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح

صرح بكون الجعل اعطاء من الله فاقتضاء المقام ذلك قوله ارض بيت المقدس
سميت بذلك كانه حمل قول الكشاف سماها الله لابراهيم ميراثا لولده حين
رفع على الجبل فقيل له انظر ذلك ما ادرك بصرك وكان بيت المقدس قراء
على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه اراد ان تعيين
ارض بيت المقدس لهم لانها كان مقر الانبياء قوله فسمها لكم من الكتاب
بمعنى التقدير يستلزم التسمية في الكشاف فسما لكم وسماها ويحتمل ان يكون
الكتابة في التورية قوله ولكن امنتم واطعتم لقوله لهم بعد ما عصوا
فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد انها محرمة ولو
كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على اطلاقه
وسنبين فيه الاحتمالين قوله ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي
لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع
عدم الدخول سواء كان بالرجوع الى مصر او الى جانب اخر وقوله وقيل لما سمعوا
الخ اشارة الى حمل ولا يريدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز الفرار الى موضع
اخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر منهم
حين سمعوا حال الجبابرة من الفا قوله ولا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز
وقوله فتقتلوا ايضا اما حقيقة او مجاز واما الخسر على كل تقدير فخسر ثواب
الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد الخاسر من خسره بمعنى نقصه قوله
ويجوز في قوله فتنقلبوا الجزم على العصف لا على الجواب لانه يصير من قبيل
لا تكفر تدخل النار وهو ممتنع خلافا للكشاف قوله من خبره على الامر
لانه من اخبره كالحساس من الاحساس لانه نادر قوله اذ لا طاقة لنا
بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينتفي
تعليقه فان قلت هل سبب الدخول خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت
عند وجود المقتضي وارتفاع المانع يترتب المعلول على انتفاء المانع قوله

يا قوم ادخلوا الارض المقدسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي يخافون الله جعل المفعول المحذوف الله تعالى ولك ان تجعله زوال النعم بقرينة انعم
عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل
لان كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل يخافون نقباءهم كما ان الاوالي يخافون
امراءهم وح ظهر ان قراءة يخافون بالضم يحتمل كالب ويوشع من غير ان يجعل من الاضافة
قوله ويشهد له ان قرء الذين ايضا يخافون بالضم ترك شهادة نعم الله عليهما
وقد اثبتها الكشاف لما راى ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام بالايمان والتثبت
اي على الحق لانه يمزج كالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف تفسيره الانعام بالايمان
كما فسره الكشاف فانه لا يميز عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجمع وانما يميز
الرجل من باقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يكفي في الشهادة ان
الظاهر من قول انعم الله عليهما انعام الايمان فان تم تمت والا فلا قوله هو صفة
باسه الخ او حال مقدر قد من رجلان قوله اي باعثوهم من باعثه اي فاجاه
والاصحار البروز في الصحراء كذا في القاموس قوله ولانهم اجسام لا قلوب فيها
هذا لا يقتضي المضاعطة في المضيق والمنيع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر
الى هذا القبيل من قوله ادخلوا عليهم الباب مجرد المباعثة وقوله ويجوز ان يكون
عليهما بيان وجوه اخر لحكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلكم حكموا بذلك لان دخول
الباب انقياد امر الله حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقوله حطة وانقياد امره
سبب نصره ولطفه قوله ونفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهر
من الزمان الممتد الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى
جعله التعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم فيها قوله قالوا ذلك استهانة وقولهم
انا ههنا قاعدون تاكيد لنفي موافقتهم اياها في الذهاب واما وعد بعدم
الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك بعينك
هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب
انت مقرون بربك قوله قال شكوى بثه وحزنه الى الله يعني ليس قوله لا املك

قال رب اني لا املك الا نفسي

لا املك الا نفسي واخي يرد ما امره الله به بل للشكوى وبث الشكوى وحزنه
الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في اريها لكن اتصاله بالدعاء
عليهم يلايم الشكوى والبث والحزن قوله بان يحكم لنا بما يستحقه الخ هذا الوجه
مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في النية فلو كان الدعاء
بالمقاعدة لفارقهم لانه مستجاب الدعوة قد حكم الله على موسى وهرون بما
يستحقانه وهو ان النية كان لهما زوجا كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقون
فان النية كان عذابا لهم وقوله او بالتبعيد مبني على جعل فافرق حقيقة لانه
قيل ان موسى وهارون لم يكونا معهم في الفيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها
بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبب يعني خروجهم صار سببا
للتحريم قوله وكان غمامهم يظلهم من الشمس الخ في الكشاف فان قلت
فلم كانوا ينعم عليهم بتظليل انعامه وغيره وهم معاقبون كما ينزل بعض
النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم مع ذلك النعم متظاهرة ومثل ذلك
مثل ولد المشفق يضرب ولده ليتادب ولا يقطع عنه معروفه واقول كان
ذلك لاظهار القدرة الكاملة فيكون مزيدة حجة على المتمردين من ضرب
الجبابرة من بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا لمن قدر الله دخوله وفتح
القرية على ايديهم قوله ان يردح كل واحد منهما يوم الاخر توامه قابيل اقليما
وتوامه هابيل كبودا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على
التقدير الاخر اي من اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد غالب على بني
اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف لبناء لانه وان كان الخبر المتلو المسموع
لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر كاف لنصب الظرف قوله لانه سخط
حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى حسن ما عنده اقول الامر
بالقربان ليسد بتقبل القربان على ان ما بلغه آدم وحي من الله ويجب
امتثاله فلا بد ان يتقبل قربان هابيل ليعلم ان توامه هابيل له وفي امر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ادم لهما بالقربان تنبيه على ان المقتدى اذا راى من التابع اباء في قبول الحق منه يجب
ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفوع في دفع ابائه قوله توعده بالقتل لفرط الحسد
او لئلا يتزوج توامه قوله ولذلك قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون
قوله هذا كناية عن انه لا يقتله دفعا لقتله لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله
لئن بسطت الخ قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف قال مجاهد وغيره ومعنى قوله
وانما قال انا باسط في جواب لئن بسطت انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري
بالكلية ولكن ان يدرج فيه انه لم يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري عن القتل
راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله لقليل الامتناع عن
المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد
الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تقليلا للامتناع عن المعارضة نظر
لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على الاستيناف
في جواب ماذا يفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة تبرد والمخاطب انه ماذا يفعل
هل يهرب او يترك التزويج فكان مظنة السؤال فاجاب باني امتنع عن التزويج
الا انه عبر عنه باني اريد ان يتبوء باثمي وهو اثم عدم امتثال امر تزويج توامك
تمتعك ابائي واثمك وهو اثم امتناعك عن تزويج توامي زجرا له عن تمتع وتخويفا
له بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم
يدل عليه اثمي وتصحيح انصرافه به مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى عن دفع انه
كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة ان تحمل اثمي
لو بسطت الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان والتنظير
دفع انه كيف يتصرف باثمه ولا تزر وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل بعد
امتناعه عن القتل حتى يتصرف المخاطب به ودفع الاولى بتقدير المثل والثاني
بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب
ويتجه انه هل يثبت اثم القتل المفروض للمخاطب مع انه لم يثبت له القتل ويجاب

لئن بسطت الي

اني اريد ان تبوء باثمي

ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود تخويف
المخاطب وايراده على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا
عدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم على قتل المخاطب لظن ان بصدد
القتل او الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ منه
في مقابلة جنايته قوله ونحن المستبان اي المستبانان ظاهر التشبيه ان الحديث
ايضا مبني على فرض الاثم لغير الباري بما يقول اذ لا اثم له لا يبعد الا انه واقع بما
يقول ولا اثم للدافع الا ان الكشاف ادعى ان له اثما الا انه معفو منحط عنه ومنعه
ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل على المحقق التفتازاني
توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الاية لانه ذكر الجميع بلفظ واحد الا
ان يراد باثم ما قالاه نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا
لان المراد باثم ما قالاه اثم يحصل بما قالا اثم ما قال الباري ومثل اثم الدافع
بما قال على تقدير فرض الاثم والتشبيه بالحديث في مجرد ان المقصود بالحمل
على الباري ليس اثم الدافع بل مثله وذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه
وقال الاظهر ان يقال لا قال الدافع اثم ذو جمعين جهة السبب وهو بهذا الاعتبار
ساقط وجهة الحمل وهو على الباري ولا يخفى ان ما هو من جهته ليس اثم ما قال
بل مثل اثم المفروض قوله وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا يرى
ان التقدير ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل
كل منهما في موضع الحال نائبا عنه على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة
وان كان في حكمها قوله وقرئ فطاوعت المطاوعة الانقياد وقبول الدعوة
والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعله للاحتراز عن التسهيل لغيره
كان يسهل على الله مثل اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون
المراد لا لنفسي او لغيره فيستغني عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي
قتله بعده سهلا ولاستحالة فيه اصبح اي صار من الخاسرين دينا حيث كفر

فطوعت له نفسه

وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ووجه عدم الاقتصار على قتله
قوله والجملة ثاني مفعولي يري ولهذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار
لم يكن للجملة موقع حسن وايضا لم يبصر مواراة سوءة اخيه بل مثل مواراته بقي انه
لا بد من نكتة مفاعيل ولا يتجه هنا مفعول ثالث بل المتجه ان كيف يواري
سوءة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في علمت ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة
في موقع مفعولي يري واذا جعل ضمير يريد الى الغراب كان اسناد الاعلام اسنادا
الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث
الا ان يقال لا غرض في افعال الله ولا يخفى ان اري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهم عبارة
الكشاف نعم لو جعل يريد بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يلهمه
الله كما الهم الغراب ارواءه وتنبيها على انك اجهل من الغراب وابعد عند الله منه
حتى جعلك تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتى اعجزت وقوله اعجزت
لدلالته على حدوث العجز يدل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث له من
هذا العصيان قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح اي
يري فسره الكشاف بعورة اخيه قوله والالف فيها بدل من تاء المتكلم اقول
يا ويلتى منادى مستغاث يا هلاك نجني من الم العجز او كلمة ندبة نحو وا
حسرتا والاستفهام في اعجزت من هذا العجز قوله وليس جواب الاستفهام انه
ليس المعنى لو عجزت لو رايت اذ العجز لا يصير سبب المواراة رد على الكشاف ولا ينفع
جعل الاستفهام في قوة النفي لكونه انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان
يصح لو لم اعجز لو اريت لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي
قبل دخول النفي الا يري ان ما تاتينا فتحدثنا مفسر عندهم بانه لا يكون
منك اتيان فتحديث لما بان لم تاتينا فتحدثنا نعم يتجه لكنه في غاية البعد
ما قيل هو من قبيل ايقضي ربك فيعفو عنك بالنصب لينسحب الانكار
التوبيخي على الامرين ويشعر بانه في العصيان وتوقع العفو ويرتكب خلاف الفعل

الفعل حيث يجعل سبب العقوبة مسبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل وكذا ههنا
نزل نفسه منزلة من جعل العجز سبب المواراة دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقصور
عما يهدي اليه غراب قوله وقرئ بالسكون على فانا اواري قال المحقق التفتازاني
وجهه ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري
هذا نفي انه لا وجه لتقدير المبتداء الا ان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت
والاظهر ان الاستفهام للانكار لكلامه في قوله لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة
عطف فاواري على قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف بجعل
معنى القراءتين واحدا فيترجح من حيث المعنى قوله لما كان فيه من التخيير قوله
اي كان مذمة لهذه الامور لا بد من التابين قوله والاظهر ان يذمه لانه ظهر
عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغي ان يتبع رايه ويعتدي بفعله قوله كقولهم
من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان من جريرتك ومن جرائرك
كهذا بمعنى يعني يجيء بمعنى الكل من اجلك قوله او لغير فساد يعني او فساد عطف على
المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما يوهمه عبارة الكشاف قوله من حيث انه
هتك حرمة الدماء الخ او من حيث انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبتداء لما يكون
تعدد جميع الناس كاد فهو لم ينال بقطع نسله فكانه اجتراء بقتل جميعهم قوله اي من
سبب حدوثها ليشمل التزوج وغيره وبهذا اتصلت القصة اي قصة آدم بما قبلها
من قصة عصيانهم في النية ومبنى ما ذكره على قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات
لتاكيد التجافي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون الامر بتلاوة
بني آدم ليكون اعجازا وتنبيه له على ثبوته كتلاوة قصتهم في النية ويكون قوله
ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في الانكار
ان هذا عادتهم القديمة قوله اي اوليائهما وهم المسلمون يلزم منه خروج
الرسول عن المنطوق وبيان حاله بطريق المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله
ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان المحارب مع قطاع الطريق يحامي

من اجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احكام الله ورسوله وهم هادموا احكامهما فهما في المعنى محاربونهما وكان
محاربتهما لمخالفتهما لا لمخالفة المحاربين معهم والسلب الاختلاس على ما في القاموس
قوله والمراد به ههنا قطع الطريق وقيل المكابرة للصوصية في حكم قطاع
الطريق لان من جعل المراد بالاية قطاع الطريق الحق المكابر بهم قوله اي
من غير صلب ان افرد والقتل اقول في صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه
على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان كان فيه معنى القصاص قوله
لا يصلبوا مع القتل وذلك مما يفهم من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان
الاخذ المقاتل ليس عقابه ادنى من القاتل من غير آخذ قوله حتى يموت
متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع قوله تقطع ايديهم اليمنى وارجلهم
اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد تقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان
عاد قتل قوله ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من الفرار قال التفتازاني
المذهب عنده ان يشردوا او يفرقوا وفي المجرد ان علم الامام من حال قوم
انهم يحتفون الطريق ويتهدون للرفقة ولم يأخذوا بعد مالا ولا قتلوا
نفسا فينبغي ان يفرقهم بالحبس وغيره قوله واو في الاية على هذا للتفصيل
قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير الا انه
حكم بالتفصيل بالنظر في ان هذه جزئية مختلفة في الغلظة والخفة بحيث
ان يقع بجنايات مختلفة في الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها
وان التخيير من الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج
الى تقييدات في النظم والتخيير خال عنها فهو اقرب اما التخيير من الاخف والاغلظ
فبالنظر الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات لانزجار اصلاح الخلق و
وربما يتفاوت الناس في الانزجار فوكل ذلك الى راي الامام قوله تعالى
لهم خزي في الدنيا لاخفاء لهم عذابا بذلك في الدنيا مع الخزي وان لهم في
الاخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب

على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم في الاخرة على ان الخزي في
جنبه كالعدم قوله بعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل للعذاب العظيم والتحقيق انه
تعليل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب العظيم في الاخرة قوله وان الاية في قطاع المسلمين
الخ فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق ولا تأثير لها في سقوط الحد
بعد القدرة سواء كان من الكافر او من المسلم واما ان التوبة في الكافر مسقطة
بجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضوع قوله اي ما يتوسلون يعني
الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه فهو من
ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة كما يتبادر من الكشاف قوله وفي الحديث
الوسيلة منزلة في الجنة جعل الله لعبده من عباده حمل الوسيلة على منزلة الجنة
يأباه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الانتفاء معنى التوجه والتصريح وسيلة اليه
نعم ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة جعل الله لعبده من عباده وارجو
ان اكون اياه فسئلوا الى الوسيلة وهذا يدل على انه ينبغي ان نطقت للرسول
عليه السلام فما في الاية لا يكون تلك الوسيلة قوله تعالى لو ان لهم ما في الارض
جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا
وبمثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي ويفتدون
به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا
ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة كانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية
له وتفكروا في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد امر تقبل منهم
فضلا ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا للفدية [illegible] لم يكتف
بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون ما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل
منهم ولقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو
ان عدم التقبل مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتى لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست
ما لهم قوله او لان الواو في مثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض

فاعلموا ان الله غفور رحيم

ان الذين كفروا لو ان لهم

عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه
بمعنى مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون العامل
فيه ما اقتضاه نوس المحذوف كما وهمه الكشاف ففيه انه ليس مصاحبا لفاعل
ذلك الفعل لانه مصاحب ما في الارض جميعا وفاعل نس المقدر مضمون
الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي
يتعين العطف اذا امكن كما يجب رفعه فالوجه انه منصوب بمحذوف على ام
ان بالواو بمعنى مع وحي يكون معه للتأكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع
بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء لان
رجوع الضمير الى ما معه الشيء لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه
قوله والجملة تمثيل لوفوم العذاب قال المحقق التفتازاني اني لا يريد به الاستعارة
التمثيلية بل ايراد مثال وحكم يفهم منه لوفوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا
الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار
يقال انه كناية ويكون تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان يقال حالهم في
عدم التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون امثاله ما في الارض جميعا ولو بذله
التخليص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص قوله تصريح بالمقصود منه
اي من التمثيل وعدم التخلص من العذاب وانا اقول المقصود به انه كما لا يندفع
به عذابهم لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون
ان يخرجوا منها لافادة انه كما لا يندفع بذل الافتداء عذابهم لا يندفع ودوامه ولا
يتفصل عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا
لافتدائه به قوله وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع ولذا
صرف الاية عن الظاهر فان قلت اية القران ادبج الايات في التعبير عن الذكور
فلم صرح هنا بالانثى قلت لان الحدود تذدي بالشبهات ولذا صرح بها في اية
الزنا ايضا قوله لان الانشاء لا يقع جزاء الا باضمار وتاويل فيه انه يعارضه

يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق
التفتازاني الامر في مثل هذا الموضع يقع جزاء للمبتدإ بلا تاويل لكونه في الحقيقة جزاء
الشرط اي ان سرق احد فاقطعه هذا والسيد السند الشريف على ان الانشاء
لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام الكلام في شرح المفتاح قوله ولذلك وضع الجمع موضع اي
ولان المراد بالايدي الايمان وهي المثنى لجميع الايدي حتى يكون خفاء يتوان احتاج
الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب المرجوح الى الاضمار ويدفعه انه لا يحتاج
الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفسر ظاهر الحال لا تاويل وصرف عن الظاهر
قوله اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني اني احترازا عن توهم التثنية لكن
هذا انما يكون عند الامن من الالباس فلا يقال اقراسكما وغلمانكما في ارادة فرسيكما
وغلاميكما وجعل دفع الالباس هنا مبنيا على القرائن الحالية المعلومة من المصالح
الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان قوله لانه سعى اتى سارق الى فيه ايضا
دليل على ان المراد بالايدي الايمان قوله منصوبان على المفعول له قال المحقق
التفتازاني اني ترك العطف اشعارا بان القطع للجزاء او القطع على قصد الجزاء للنكال
والمنع عن المعاودة هذا قلت ويمنع الغير الغير عن مثله ثم قلت لم يعطف لان
العلة مجموعهما كما في هذا حلوا ما مض والجزاء اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال
اشارة الى ان فيه حق الله فتامل قوله والمصدر دل على فعلها فاقطعوا يريد
ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به وباعتبار
الاخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكن جعله
موجب النكال عينه مبالغة في ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة الى ولان
المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في
مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من المغفور وفي التعذيب اباء بين قوله اي سمع
الدين لا يخفى ان فاعل الحزن الذين يسارعون وسببيه الضمير فلا حاجة الى تقدير
ضمير وان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببيته ضمنهم والاظهر ان المراد بقوله

يا ايها الذين الرسول لا يحزنك

لا يحزنك امره م بان لا يحزن بسبب صنعهم ويحتمل ان يكون نهيهم عن وتحريم ذلك عليهم كيحزنهم صنعهم قوله اى في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بالاثار لا بالاخبار حتى ينافي النفاق المتوقف على الاسرار والحزن اما الخوف عليهم الكفر فلانهي عنه لانهم كافرون لا يحدث كفرهم بذلك واما الخوف على نفسه بتقليل الاعوان فالنهي لان الله تكفل ناصره وقوله لا يامنا اظهر من ان يبين المجال ظهور مفاده معنى واما لفظا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان يوول بيدي افواههم اي يؤمنون عما يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم فلهذا تعلقت بامنا وقوله العطف اي على قالوا قوله عطف على من الذين قالوا الاعلى الذين قالوا تبكيتا للعامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرار العامل من نحو قال الذين كفروا للذين امنوا المستضعفين منهم لمن في المعطوف قوله والضمير للفريقين او الذين يسارعون في الكشاف والضمير للفريقين او الذين هادوا وقوله والضمير للفريق الاول يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين يسارعون لانه ايضا فريقان فتامل قوله واللام في الكذب اما مزيدة او للتاكيد واما في مزيدة تاكيد في السماع والتاكيد اما لمزيد المبالغة في سماعهم الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يتجه عليه ان القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه ويقبله بمعنى اخذه ثم يتعدى السماع بمعنى القبول بالام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله لمن حمده لكن هذا الكلام يدخل على المسموع منه لا المسموع قوله اى سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو شانهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله اي مجمع اخر لم يحضروا عليك جعل قوله يأتوك صفة قوم آخرين ويحوز ان يجعل صفة سماعون اي سماعون لم يأتوك ولم يقصدوك بالاتيان بل قصدوا السماع للافتراء الى قوم اخرين وقوله اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتعبيرك لاجل قوم اخرين من قوله اي يميلونه عن مواضعه فان قلت فعلى هذا

فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع فغني من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه فاقول ادراج لفظ البعد للتنبيه على تنزيل الكلام منزلة ادنى مما وضعه الله لانه ابطال النافع بالمضي لا بالنافع والانفع فكان المحرف واقفا في موضع ادنى من موضع الكلمة يحرفها الى الموضع قوله او استيناف في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف بنقل الكلام منه الى جملة هو خبرها والاحتمال الاول بحالها سوى الحال لخلو الجملة الاسمية عن الواو هناك احتمال اخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدا سماعون قوله بل اتاكم محمد بخلافه فاحذروه الظاهر ان وصيتهم اياهم من ذلك وهو انه ان اوتيتم بغير هذا سواء كان من محمد او من غيره من جملة التوراة فاحذروه لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد التجهم تسويد الوجه وفي الكشاف انه اسم ابن صوريا وفي هذا المجلس بعد ان سال عن اشياء واجابه رسول الله صلى الله عم بما علم حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اي بدل الله شيئا في دفعها لان ارادة الله لا ينفك عن المراد يريد ان الحال كذلك من الازل الى الابد لان من ستعدد يتناول كل من يريد فتنته في زمان من الازمنة ولذلك ورد تاييدا للنفي قوله تلك اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير تنافي ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا الى الفريقين فالضمير لاولئك بل الاوجه ان الضمير لاولئك على اي تقدير كان قوله كرره للتاكيد لا تكرار لانه تعليل بقوله لهم في الدنيا خزي ولهم في الاخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او عوض عنهم وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيهه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة الرشوة وسماع الكذب سابقا محمول على قبول ما يقتضيه الاحبار وقوله وعندي حينئذ يجب مطلقا لان الاية منسوخة عنده بقوله وان احكم

بينهم بما انزل الله لان الحرم بالحكمة دفع التخيير بينه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد
من النظم انه اذا حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان تعرض
لان التخيير فيهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان لانه يصير حاكما بحكمهم بخلاف
المسلمين فانه كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم قوله وان يعادوك فان الله
يعصمك من الناس يعني تعليق عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه عليه السلام
سببا بعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون من حكامهم اليه ليحكم عليهم بالسر
فما يحكم عليهم فيصير اعراضه عم سببا لبغضهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة
عنهم ويحتمل ان يكون وان يعادوك كلمة وصل ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى
ان في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم
بالقسط يجعل محبوبا له تعالى ولا يقع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط الله
ولا ضرر فوقه قوله تعجب من تحكيمهم الاولى انهم تعجيب من تحكيمهم والتولي فان
التولي في كمال البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب من اجتماعهما كما اشار بذلك
البعد بكلمة ثم قوله حال من التورية اي رفعتها بالظرف لكن رفعها بالظرف
ضعيف لان الجمهور يشترطون الاعتماد في اعماله وقوله وان جعلتها بالظرف
ضعيف الى مبتداء فمن ضميرها المستكن فيه تعريض بالكشاف حيث جعله حالا منها
مع انه جعلها مبتداء وتكلف بعض بان مراده بالتورية ضميرها المستكن في الظرف
والاحسن ان يجعل تقديم الظرف للحصر ويؤخذ الكلام وعمالهم والتاء في تورية
ليست للتأنيث لان تاء التأنيث لا يكون في العجم ولذا احتاج الى ان قال وتأنيثها
لكونها نظيرة المؤنث والموماة المفازة والدراوة ارجوحة يلعب بها الصبيان
قوله اوبك اوبه فهم في طرف من الفائزين بشارة الذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون قوله
وبهذه الاية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا تخصيص
الانبياء بني اسرائيل وكان يجعل قوله للذين هادوا بمعنى انه انزل بجميع احكامها

انا انزلنا التورية فيها هدى

احكامها للذين هادوا واما غير اليهود فبعض احكامها لم ينزل لهم وهو ما نسخ ويرد
ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون الذين انقادوا لها وهم الذين
لم ينسخوا احكامها قوله صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد البلاغة
المدح بالاسلام بعد الوصف بالنبوة ولهذا نزل عبارة الكشاف انه صفة اجريت
على سبيل المدح لكن لا للمدح بل للتعريض لليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح
للصفة حيث جعلت صفة لهؤلاء العظام قوله مدحا لهم وتعريضا نتيجة البعد عن
فهم الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان الانقياد من المقتدى للخلائق التي
لا تحصى وصف لا وصف قوله ويمكن ان يكون الوصف به اشعارا بمنشاء الحكم ليحافظ
عليه الامة ولا يحرم عن الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا
المسلك قوله للذين هادوا متعلق بانزل يتبادر منه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه
انه يلزم الفصل بالاجنبي من العامل والمعمول اعني بحكم والنبيون وكانه اراد تقدير
انزل مجهولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويؤيده
انه لم يقل انزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع الى ما محذوف ومن للتبيين يتبادر
انه يتبين ما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر اي بسبب امر استحفظوا به اي
بسبب ذلك الامر وهو لتبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا به شيئا من
كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغنى به عن تقدير حذف العايد قوله
وكانوا عليه شهداء اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه كالحفظ
تحت الطلب ووجهه غير ظاهر وقدر التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله
ولا بد له من قرينة كما انه لا بد لقرينته من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله بتقدير
ان ليدخل تحت الطلب قوله فرضنا على اليهود فيها في التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر
محذوف اي كتبنا كتابة مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها
قوله يعني ان النفس تقتل بالنفس اشارة الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك
البواقي اعتمادا على رواية المخاطب لظهور ان العين بالعين في تقدير نفعا بالعين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن القلع ولو قدر في الجميع نقص لم يبعد
وكان ملايما لقوله والجروح قصاص قوله وكانه قيل كتبنا عليهم النفس يعني ان الفعل
الفعل الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة
لان المعنى على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة ولك ان تجعلها معطوفة
على محل اسم ان المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام الجملة وقد نبه
عليه الكشاف قوله او مستأنفة ومعناها ولذلك العين يعني بالاستيناف
ان لا يكون تحت كتبنا والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على
ان المرفوع منها معطوف [illegible] المستكن في الظرف في تحقيق الفصل تدقيق لطيف
لو ثبت اعتباره في تأنيثهم وتوضيح ما ذكره ان قوله العين معطوف على فاعل بالنفس
لكن لا بتقدير نقيض بل بتقدير نقيض ليصح اسناده الى الانف فكانه قيل والنفس
تقتص بالنفس والانف اي انفها ولما كان الظاهر انه نقيض الانف بالنفس بين
المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان اقتصاص الانف بالنفس معناه
اقتصاص الانف بانفس النفس فتأمل فان هذا البيان اثر كمال دقة النظر ولا يخفى
ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور بدلا عن الجار والمجرور باعتبار اسناده الى
الانف فرد في التأمل ليتأتى لك التحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى
المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه اجمال للحكم الخ لا اختصاص لكونه
اجمالا للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد
اجمال هذا التفصيل فقط قوله ومن يصدق به من المستحقين ويحتمل ان يراد
والله اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما
جناه من الذنب فيلايم كل الملايمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون قوله ويكفر الله ذنوبه لم يقل ما يقتضيه الموازاة كما في الكشاف
لان رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال قوله وقيل للجاني وح ربط الخبر بالمبتداء
باعتبار ان قوله فهو بمعنى فيصدقه فيشمل بحسب المعنى على ضمير المبتداء فاستدلال

والجروح قصاص

فاستدلال المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء واخلاء الخبر الجملة
عن ضمير المبتداء غير متين اي فالمتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص
منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم للعفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق
التصدق بالتصدق وفيه تعليل الشيء بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب
فيجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق صارت سببا بوصفه الذي
كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه
كفارة يحتاج اليها المتصدق وهي ما يكفر ذنوبه كلها قوله والضمير للنبيون
ولا يبعد ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار وتعقيبهم به انه حكم بها كما حكموا
بها قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجئ فيه
افعيل ولا فعليل ولا فيعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه اي
على قوله فيه هدى ونور او على موضع النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف عطفا
على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد
التعميم او تعليقا بمحذوف والتقدير واتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك ان تجعله
عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدق احوال يشعر بالعلية
كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا كقولك امرتك بان قم لا يظهر له
معنى يحصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل زيادة ان اي امرتك
ملتبسا بلفظ قم وزيدت ان احترازا عن دخول الجار على الفعل فجعل المدخول في
صورة ان مع الفعل ولا يطالبني في الثاني بتصحيح النقل وانه من مذاهب العقل
قوله او عن الايمان او عن الامان او عن رحمة الله وقوله ان كان مستهينا به
لان عدم الحكم له للاستهانة لا يوجب الكفر ونحن المراد بعدم الحكم عدم التصديق
بما انزل الله مع العلم بانزاله قوله وحملها على وليحكموا وله محامل اخرى وليحكموا
ما انزل الله ولا ينكروا اية كتاب الله او بجميع ما انزل الله فيه وان لم يكن في
التورية او وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نبوة محمد عليه الصلاة والسلام

وتقفينا على اثارهم

ولا يلايمه كل الملايمة اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق قوله يحفظه عن التغيير
لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين الكتب ولا تتغير والادب ان يحافظ عن التغيير
للقران نفسه لانه باعجازه يمنع اليسر عن تغييره لانه لا يخفى تفسيره قوله او حال
من فاعله او عن اهوائهم اي لا تتبع اهوائهم منحرفة عما جاءك من الحق قوله شبه
به الدين لانه طريق الى ما هو سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه
بالماء لانه من الماء كل شيء حي ولك ان تقول شبه الدين بالطريق الى الماء
لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل عن دنايس الذنوب قوله واستدل به على
اناغة متعبدين بالشرايع المتقدمة قيل وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم
ومعنى لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه ولو كان متعبد
الشريعة اخرى لم يكن ذلك قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة
اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة وفيه ان الاختصاص لم يستند
الى اللام ليفيد منعه بل مستند الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم
لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة بيان ان كل الناس شركاء في دين محمد عليه
عليه السلام وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب لناس زمان البعثة ومن
بعده الى قيام القيمة ان يكون المراد الدين اي التدين بدين الباطل والحق
بتقدير ولو شئنا لجعلناكم امة واحدة متدينة بالباطل او الحق والمقصود
ارشاد المتدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المتدين بالباطل الى التعوذ به تعالى
قوله ولكن ليبلوكم فيما اتاكم من الشرايع المختلفة يعني ليبلوكم ايكم هل
انتم متبعون ان اختلاف احكام الله للحكمة لا للخطاء في الحكم ولعل المراد
ليبلوكم هل الى حكم الله لانه حكمه او متبعون الحكم لانه طريقة ابائكم
كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في ابائنا الاولين قوله انتهازا
للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل السابق
السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل بان السابق دال اللاحق

اللاحق على الخير فله اجر العامل والدال قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستيناف
اقول الظاهر انه علة تفرع الطلب على السابق بمعنى اذا كان الله ليبلوكم فاستبقوا
الخيرات قال المحقق التفتازاني تعليل لطلبه لا للزومه لظهور ان ليس المعنى انه
يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل اني امركم او انه واجب عليكم لهذه العلة
هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات
يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر
العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالخير الفاصل
بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة
اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا
فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم
الامري وجعلناه الحكم بالامر هذا ولم يجعل وان احكم بتأويل وجوب الحكم لان
ان تجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله يعني ذنب
التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان يبين ان الله يريد ان يصيبهم به فهو
المراد ببعض الذنوب عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتسكين ونحن نقول
المراد انهم تولوا عن الحكم المنزل ولم ينقادوا دين الاسلام انما يريد الله عقابهم
ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم
اشارة الى ان بعض الذنوب يعفى لان لا محالة كالصغاير بالاجتناب عن الكباير
والكبيرة محاها التوبة او نقول اصابة الله اياهم توليتهم وعدم توفيق الله
اياهم بالاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي قوله ونظيره قول لبيد
او يرتبط الخ اوله تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه
على المجزوم يعني اذا انتفى الرضاء والموت اترك الامكنة اما وجود احدهما
فلا ترك وظني انه لا يصلح شاهدا لانه ببعض النفوس نفسه او نفس من
لم يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكون دائرا بين ونفس من يترك الارض

فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان كثيرا من الناس لفاسقون

لاجله قوله تعالى وان كثيراً من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها
يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقررناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب
مصدقاً لما فيها وان كثيراً من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في
الاديان الحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية
الملة الجاهلية والغرض منه تعيير اليهود وقوله قيل نزلت في بني قريظة اشارة
الى وجه واشار الى ان المراد بالجاهلية ح الامة الجاهلية وصرح به شارحو الكشاف
ولا موجب له بل على كل وجه الجاهلية يحتمل الملة والامة والمراد من التفاضل من
القتل هو ما كان مقرراً فيما بين القريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير
مائة واربعون وسقاً من التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقاً وكان
ارش جراحاتهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى
ولا يرجح بعضاً على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله ان يحكم الخ ان الطلب
كان من قريظة على ما اثبت في التواريخ وان بني قريظة ينبغي ان يكونوا طالبي
التسوية دون التفاضل والثاني ليس بشيء لما عرفت انهم لم يرضوا بتغيير ما كان
مقرراً في ابائهم وبان يتمشى حكم الشريعة وان كان انفع لهم قوله وقرئ برفع
الحكم على انه مبتداء ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه
العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف
العايد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو انسب لقوله عليه السلام
ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية
قوله اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لمال الكلام وقوله اي هذا
الاستفهام الخ مفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار
وليس المراد حقيقة كما يوهمه قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن
لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد ولك ان تجعل الحسن بحسب
الاعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة حكما لان المراد حسن الحكم

اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن جريج
يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا

الحكم بالنسبة الى اي قوم كان قوله ايماء الى علة النهي فانهم متفقون على خلافكم ايماء
الى علة قوته اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم
مخالفين في منع الاتحاد وليا ويمكن ان يقال طريق الاستدلال ان بعضهم ولي بعضهم
والواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد وهذا للتشديد
ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون دليلهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان يقال
هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان منهم فقد نهي عن اتخاذه وليا بقوله
لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه الصلاة والسلام لا تترا اي
ناراهما ذكر في الفائق ان قوما بمكة اسلموا وكانوا متفقين بها قبل الفتح فقال
عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال لا تترا اي
ناراهما اي يجب ان ساعدا بحيث اذا اوقدت ناراهما لم يلح احدهما الاخرى واسناد
التترا اي الى النار مجاز كما يقال دور فلان يتناظر ونحن نقول البعد المعنوي
بينهما بحيث لا تترا اي ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام قوله تعالى
يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى واكثر استعمال الانكماش بفي فاجري المسارعة
مجرى الانكماش واليه اشار الكشاف حيث قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون
وكان القاضي ظنه تفسيراً بالاخفى فتركه قوله وتعتذرون حمل يقولون على الاعتذار
في المسارعة ونحن نجعله بيان المسارعة في المعاونة لان كمال المعاونة في هذا القول
الموجب لتأمل المسلمين في شانهم وملاحظة ان لا ينقلب الامر وعلامة ما روي
عن عبادة لانه قاله ابن ابي في مقابلة قول عبادة توهيا له عن عبادة ترك موالاتهم
قوله او امر من عنده يقطع شانة اليهود والشانة مهموز العين كرافة قرحة
يخرج من اسفل القدم فيكون فتذهب اذا قطعت مات صاحبها او الاصل كذا
في القاموس فقوله يقطع شانة اليهود يحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال
بمعنى الشان ولعله هداية المنافقين وايمانهم كما يشعر به وصفهم بقوله من عنده
وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين اشارة الى جعل الامر مصدر امره قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على انه كلام مبتداء اي غير داخل في معمولات الكلام السابق او مستأنف وفيه كمال
التأييد بقراءة ابن كثير وح على انه جواب قائل معتبر فيه ايضاً كما في المويد قوله عطف
على ان يأتي باعتبار المعنى يعني به انه عطف على السابق تنزيل عسى الله ان يأتي بالفتح
منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كليهما بمعنى واحد وقيل المراد انه عطف على توهم
عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا
الحلو بقول المؤمنون من ضمير الله حتى اجيب بتقدير العائد ايضاً اي يقول المؤمنون
به ونوقش في الحاجة بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتداء حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة
المفعول وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجاً
واجيب بانه لم يجئ خالياً عن ضمير فاعله حتى لم يجئ عسى زيد ان يخرج عمرو سواء جعل
بمنزلة خبر المبتداء او المفعول ونحن نقول كفى للعائد هؤلاء الذين اقسموا بالله فانه
من وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفعه
متحقق في عطف فتصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفاً على ان يأتي بل جعلوه من قبيل لعلي
احج فازورك وح يقول بالنصب عطف على قوله فتصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب
المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده امرين ندم المنافقين على
ما اسروا في انفسهم وسماه المؤمنين بقولهم هذا وكمال سرورهم بما كانوا عليه قوله
او على الفتح بمعنى عسى الله ان يأتي بالفتح وبقول المؤمنين فيه تعريض بالكشاف حيث قطع
بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتي والاولى ان يقال بالفتح وقول المؤمنين
لان تعليق الاتيان بقول المؤمنين ليس بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه
بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان واعادة الجار يستدعي الاستقلال قوله
يقولون المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في قولهم انهم معكم اما المؤمنون
او اليهود والثاني اوفق لقوله تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم
قالوا انا معكم قوله اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين
في كونه شهادة مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجباً وعلله المحقق

المحقق التفتازاني بانه على الاول ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة
ولا فيه بخلاف ما لو كان من قول الله هذا والحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد
بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم او في ارادة انهم مع
المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمؤمنين الشهادة النافعة بدليل
الكتاب والسنة وكفى شاهداً لهم في الكتاب اخبار الله تعالى بانهم سيشهدون بذلك
فانهم في الوعدية تنصيص بانهم محقون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب الى الوجه
الفصل لمخالفة سابقه لانه انشاد ما سبق خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن
نقول والله اعلم انه خبر هؤلاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان جعل
خبراً وللاستفهام للتعجب قوله تعالى فاصبحوا خاسرين حيث اضاعوا رأس المال
وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو العمل قوله وهو كذلك في الامام يتجه عليه
انه ينبغي ان لا يعتد بقراءة الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام
ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة جعل الوجه داخلة في الامام
قوله ذو الحمار كان له حمار يقول له قف فيقف وسر فيسير وكان بعض
الامور على الحمار وكانت النساء يتعطرون بروث حماره وقيل يقصدون روثه
بخمرهن فسمي ذو الحمار بالخاء المعجمة والعنسي بفتح العين وسكون النون منسوب
الى عنس وهو يزيد بن مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني
في القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول
له ابرك فيبرك وعنسي لقب يزيد بن مالك بن داود ابو قبيلة من اليمن قوله
فزارة هو ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من قيس وياليل كهابيل اسم رجل
وضم وابن عبد ياليل اسمه الكلاكل وهو ابن عبد كلال كغراب عرض النبي عم
نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد وسجاح كقطاع ثانيه مضم والباقي مهمل كانت
كاهنة تدعي زماناً ان الجن الذي يخبرها هو الجن الذي مع المسيلمة ثم ادعت
انه كان ملكاً وادعت النبوة في بني يربوع فبيعها قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها كذلك طلحة
بن خويلد الاسيدي تاب في زمن عمر رضي الله عنه وانما تنضح حيله ابن الابهم
لانه لطم وجه ابنة الطواف فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو
وضيع فلم يفرق الله بين الشريف والوضيع وانتقص منه فسخط وتنصر
ولحق بالشام وقد ذكرت قصته في النقرة قوله قتل بني اليمن اهله اذ اليمن
ما عن يمين القبلة بمن بلاد العرب والفارسية فرقه قرب الكوفة قيل بناها
ابراهيم عليه السلام فوجدها بحوزا فغسلت راسه فقال قدست من ارض فسميت
بالفارسية وقيل انها ان يكون محله الحلج ويوم الفارسية يوم حارب فيها سعد
ابن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد والشق والفتح محركة بلدة باليمن وهو ابن
عمرو بن عامر بن خلد بن مالك بن ادد وكندة بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن عفير
من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وتحمله كسعسه حي باليمن من معدن النسبة
بحلي محركة كذلك من القاموس وفي الصحاح يقال هو من افنا اذا لم يعلم انه من هو
والافنا من سوق النظم انهم من وهو الحاقهم ودفعهم فوله والواو هي الى من محذوف
حاصله الجزاء الى صفوان ابتداء عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط والمجموع ويمكن ان يقال
الجزاء كناية عن لازمه اي ان ارتداده اذ هو الجزاء المحذوف والجملة سببيه اقيم مقامه
كقولك وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي تقديم محبتهم اشارة الى ان
محبتهم مسبوقة بمحبته والجزاء عليها بفضله او ان محبته من محبتهم حتى ينبغي له استغفار
الجزاء بها وفيه ان العبد ينبغي له محبة الله حتى يأمن عن الارتداد ونبه بتقييد محبته
الله انه لا يصح ههنا ارادة الحال المدلاسه التي تكون في الحيوان بل المراد انها
لكن لا باس في العباد ان يحمل على الحال المدلاسه فكان قيد لوازمها فقصد التنبيه
امارات على المحبة لكنه يخص بحال الحيوة وعالم التكليف ولا تشمل المحبة بعد الموت
الا ان يقال بعد الموت ايضا للمحبين ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف
قوله واسمحاله مع مع يعني ان الظاهر ادلة للمؤمنين عدل الى على مرادا نها للنفي

المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف او مرادا بها معنى اللام عبر بعلى تنبيها لاختصاص
ذلهم بالمؤمنين مع تعانقه بالعلو باختصاص العالي بالسفل ومن لم يتفطن بمعنى
هذا المقام تكلم بما شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو
وانت تعلم انه لو كان القصد اليه لقيل تضمين معنى العطف والعلو واراد بقوله
والمقابلة والمشاكلة التي دعت اليها المقابلة ولك ان تقول ذكر الادلة في
مقابلة الاعزة ينبئ عن نفي عزهم على المؤمنين فكانه قيل عن اعزة على المؤمنين ولك
ان تجعله تأويلا لقوله او المقابلة قوله حالهم خلاف المنافقين الخ ولا يخص
الحالية بل على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله
والتصلب في الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين لا يخص ملامة اياهم
من اليهود بل لهم خوف ملامة المسلمين ايضا بعد انقضاء الحرب على انهم لم يجتهدوا
في الجهاد قوله ذلك اشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من الخشية والذلة
والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى ايمانهم
بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك
وتسيين هدم شوكتهم انه لا ينفع الحسد لانه في مشيئة الله ولا يعارضه مشيئة
شيء قوله كثير الفضل ويحتمل ان يعلم القدرة يشمل قدرته كل ممكن علم لوقع
اعماله قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفر
قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم الله استئناف بقوله يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا اليهود وما بينهما لتأكيد النهي قلت والموطئة تعيين من هو حقيق
بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه من يخص فيه
الموالاة بنبهما على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو حقيق للموالاة
لا نفي الموالاة عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق اذ النفي المفاد بانما التأكيد
المستفاد من السابق فلذا لم يعطف ولا اختلافا فجئ وانشاء قوله وانما قال
وليكم ولم يقل اولياءكم وجه صحته وليكم ان المحمول كل واحد من الرسول وكل

يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم

واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل اولياءكم ونحن
نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله واما ان كان مبتدأ
لوقوعه بعد النفي معنى فتعين الافراد قوله صفة الذين امنوا فانه جرى مجرى
الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل او في تقديرهم الذين والنصب
على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر وجزم به التفتازاني حيث قال
ولم يجعله وصفا لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين الا اذا جرى مجرى الاسم
كالمؤمن مثلا بخلاف الذين امنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي
يوسوس صفة الخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار
انه ليس المراد بالذين امنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس جار مجرى الاسم فلا بد
له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلوة صفة ثانية ومن وجوه الجري
مجرى الاسم الذي لا يتأتى انكاره من عاقل ان يراد بالصفة انكاره كما في قوله
والذين امنوا فيوصف به الافراد والمراد بقوله الذين يقيمون الصلوة وقول الكشاف
اوهم الذين انفع من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه
جملة مستأنفة في جواب من الذين امنوا قوله اي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم
في الصلوة الاولى حمل وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحسان
في الصلوة في غير حال الركوع ايضا وان كان من يزل فيها اتاها في حال الركوع لانه
اتاها في حال الصلوة ايضا والظاهر انه اراد بقوله فانهم الغالبون ضمير ويحتمل
ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى من هو
الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا يحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر
لان المضمر ظاهر في الله ورسوله والمؤمنين مع باقي النكات وقد ذكر المحقق
التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس من وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى
فتدبر وحزبه الامر بمعنى نابه واشتد عليه وضغطه كذا في القاموس قوله
على قراءة من جره ويؤيده قراءة ابي من الكفار وقراءة عبد الله من الذين اشركوا

اشركوا قوله ترك المناهي خصه بترك المناهي لانه اورد تأكيدا للنهي وح يناسب
تخصيص الايمان بوعيده قوله اي اتخذوا الصلوة او المفادات الاول اقرب لفظا
ومعنى ولا يبعد ان يفسر الضمير بالاجابة قوله فدخل خادمه في الكشاف فدخلت
خادمة قال التفتازاني يعني جاريته بان الخادم يطلق على الغلام والجارية
وقرئ تنقمون بفتح القاف القاري الحسن واذا قال وهو لغة غير فصيحة كما
يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة عطف على امنا
ذكر في توجيهه ستة من الاوجه المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع
الا انه يتجه عليه ما ذكره التفتازاني من انه لا يتم على ظاهر كلام النحاة من
انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية الفعل وح يعود المحذور
وهو ان يكونوا تنقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش
حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا بقولهم سرت والليل
وجئتك بطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك الاشتراط في المفعول معه
لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون
مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون للعطف
وبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة ان المصاحب للمفعول
به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا يتعين
العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه
الاول المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح
ان تنقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتأويل ان اكثركم فاسقين
في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها
الا العاجز لكن ما ذكره التفتازاني على جعل وانكم فاسقون مبتدأ من
انه ينبغي ان لا يجوز حذف الجر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة و
المفتوحة وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم ليحصل

قل يا اهل الكتاب

القرينة بايسر وجه امّا مع الحذف فاعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف
المبنى من يتذكر اذا انّه عبد القفا واللهازم وامّا بعد فاني احمد الله وبذلك ظهر
ضعف ما قاله ايضاً ان قوله وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى تقدير التعيين
عن المبتداء بالمصدر والّا فلا بدّ ان يقدر المبنى مقدماً لان ذلك انما يتم لو كان
التعويل في الفرق عند حذف المبنى على تقديمه وهو مما يلوح توجيهه بوجه ان
يقبله نظم القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئاً الا لان امنا ولان اكثركم
فاسقون بمعنى ان علة انكاركم اي شيء تنكرونه منّا ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى
ان اكثركم فاسقون يبين ان فاعل تنقم اكثركم قوله خطاباً لليهود عدل عن طريقة
الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين الاوجه لانه لاوجه للفصل به بين
الاوجه ولا الفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك قوله اي الى
ذلك المنقوم جعل المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما انقموا فالتجأ
لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم مع دين من
لعنه الله في الشرارة وهو خبر محض وهو مما ذكره الكشاف من المراد ان عقوبتهم
في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكان فاتني لقاء في عقله ولو جعل
ذلك اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج الى حذف مضاف ويكون فيه تأكيد
لكونهم فاسقين بانّهم قوم كان منهم شر من هؤلاء المنتقم وكذا لم يحتج الى الصحيح
الشركة في شرارة المثوبة مفعولاً له لا بنئكم اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند
الله في هذا الانباء لا لاقتضاء حكم اذ هذا الانباء يحتمل ان يصير سبب
مخالفتكم ويفضي الى هدايتكم يخلص الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة
قوله على طريقة قولهم بحثه بينهم ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل
نحو قولهم لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبّه على المشبّه به
وما نحن فيه استعارة قوله بدل من شيء على حذف مضاف ليخرج عن كون
غلطاً لا يكون يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير

على تقدير كونه خبر المحذوف هو الضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم ينبّه
عليه قوله بمعنى صار معبوداً تفسير عبد ومنه امر بمعنى صار اميراً وقوله فيكون
الراجع محذوفاً متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند
من له معرفة الحال وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادتين
من الباء والاضافة نحو واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدته الامر ومن
قرأ وعبد الطاغوت قوله بالجر عطف على من لا على شر لان العطف على المقصد
بالنسبة هو المقصد واذا اريد بالطاغوت البعل كان الطاغوت مستعاراً
من الشيطان للبعل بجامع المعبودية الباطلة وكذا اذا اريدت الكهنة وكل
من الطاغوتين اطاعوه في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة لكن العبارة
ح ايضاً مجاز عن الاطاعة قوله جعل مكانهم شراً ليكون ابلغ في الدلالة على
شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها
شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي حقيقة شرارة الشخص والمجاز
ابلغ والكناية اخت المجاز قوله والمراد ضعفي التفصيل الزيادة مطلقاً لا
باضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليهم فهو الزيادة على الاكثر المتفق
وذلك ان تجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وجعل مكاناً يعني مصوناً
بجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في يهود فعلى الاول الضمير لاهل
الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن يغني دعوى الايمان
عند كل ملامات علامة التفاتاني قوله وان دخلت للتقريب للماضي من الحال
ليصح ان تقع حالاً اشار بقوله وان دخلت اما الى ان دخولها كذلك موهوم
لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على التباس حال بحال لان الحال المنافي للماضي
هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة الثلاثة واما الى انه ليس
دخولها في وهم قد خرج الى ذلك لانهم اشترطوا قد في وقوع الجملة الماضية
حالاً لا في وقوع اسميته جنوها جملة ماضوية حالاً وقوله وكان رسول الله

واذا جاؤكم قالوا امنا وقد دخلوا

صلى الله عليه وسلم يظنه احسن مما في الكشاف وان رسول الله يتوقع اظهاره
لانه اورد عليه ان قد دخلت على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار
الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس
بصواب لانه توقع المخبرية لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لمظنة النفاق
وقوله ولذلك اي لظنه وم لتظمنه علم النبي ايضا لكن لا كعلمه لان علمه
ظني ولو جعل والله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بعاقبة ما كانوا يكتمون لكان
توبيخا لهم بان ما تمنوه به ما يترتب عليه قوله تعالى وترى كثيرا منهم وصفهم
بسوء الاعتقاد وجعل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق
وفيه ردع عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوه اشار الى
ان ما نكرة موصوفة تمييزا للضمير في بئس فالمخصوص محذوف اي بئس شيئا
عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي
عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله صنيعا لهم
اقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة
وعادة له قوله وغل اليد وبسطها غل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران
وتعين كونهما مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما في ما يمكن نحو يد زيد
مغلولة فيحتمل المجاز والكناية قوله جاد الحي مفعول جاد اسم موضع و
وفاعله بسط اليدين وبسط بضمتين جمع باسط عبارة عن السحاب
والوابل المطرح متعلق بجاد شكرت يداه اي عطاه مفعول شكرت فاعله
تلاعه كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وهذه قوله دعاء عليهم بالبخل
والنكد النكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير
الدعاء بالبخل والفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما الى الله تعالى بخلاف الدعاء
عليهم بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ حيث تناسب ما قالوا

ما قالوا والدعاء عليهم في التعبير بالغل قولك سبني سب الله دابره اي قطع الله
اصله لان السب اصله القطع قوله ولا من اليدين اذ لا ضمير بهما فيه لم يتمسك
في بقية في الفصل لان العامل في حال عن المبتداء ما هو عامل في المبتداء والخبر وكيف
لا ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في الحال والعامل لكنه يندفع عدم الضمير
بتقديره اي ينفق بهما وبهذا ظهر وجه اخر وهو كون خبرا ثانيا ويمكن ان يقال
انه لم يرد بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيدا لغنائه عن
تقدير الضمير قوله نزلت في فنحاص ابن عازورا وفي النزول رد تعريضهم محمدا
واصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لانه يداه مبسوطتان
غير مغلولة قوله ويزدادون طغيانا وكفرا مما يسمعون ويحتمل ان يكون تحريضا
لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه
هو اخبار بالغيب موجب للايمان قوله فلا يجازيهم الا شرا اقول لا ضرر فوق
ان لا يحبهم الله فلا حاجة الى فعله وسيلة الجزاء الشر قوله وان الاسلام
يجب ما قبله وان لم يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين نبي من الانبياء
يغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم
جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن امور السماء والارض
والاشجار التي هي اطول منهم والزروع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار
والساقطة منها على الارض المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من
الارض لان الجدب يكون بعدمها او قلتها بين ان فاكف عنهم بشوم كفرهم
ولما اوهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقبه بتقسيمهم ونبه على ان صلاح
البعض ربما لا يدفع العذاب بل يبتلى به الكل بشوم البعض قوله فما اذنبت
سببا منهما لان كتمان بعضها قال التفتازاني ربما يناقش فيه فالوجه هو
الاول والمناقشة ان يقدم ان يقدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال
ما بلغ ويمكن دفعها بان الوجه هو يحتمل ان الله جعل التبليغ في حق الرسول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بمنزلة الصلوة التي تفسد بتلك وكن عرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا يراه
لا ان يفعل بعضا بقضاء الله وبعضا بخلافه ولا مجال للمناقشة بالاحتمال ولنا
وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الى رسالة بل بقيت هي
نفسك بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض
عنه وداع وهو انه ان لم تبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل الاكثر في هذا ليس
في حكم الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع
قوله بعصمة روحه خص العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضر
لئلا يراد النقض بشجة رأسه صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته يوم احد
وبقايا يدفع ذلك بان الاية نزلت قبوة احد والمراد من الناس الكفار و
وهيديك اليه والله لا يهدي القوم الكافرين قوله وعن انس قال التقاني
واخرجه الترمذي عن عايشة رضي الله عنها قوله فلو تخون عليهم عن التبليغ
خشية ان لا يزيدهم قوله سبق تفسيره اي تفسير النصاري كقوله واني
وقيل بها الغرب قوله اذ كون المحذوف خبر الثاني متعين فيه لان اللام
لا تدخل خبر المبتداء ويدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعملي وانا وانتم بقات
الخبر المحذوف للمعطوف اذ لو كان بقاءه خبرا له لقيل ما بقيتم وانما قال في هو
كاعتراض لانه ليس اعتراضا من حيثية لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كان
المعترضة بذكر اياء الكلام للتأكيد وقدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء
المعطوف عليه للتأكيد ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو
قوله ويجوز ان يكون النصاري معطوفا عليه على الصابئين استدراك
للكشاف حيث قاله هذا الاحتمال ولدفع ان يقال اختار الاول الشاهد
الاستعمال حيث اختاره سيبويه مشهدا بقوله والا فاعملي استشهد عليه بقوله
نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن الاستشهاد به في هذا المقام كانه يومي الى ان
الكشاف ومن بما عنده ونحن راضون بما عندنا والرأي مختلف وربما يرجح توجيه

ان الذين امنوا والذين هادوا

توجيه الكشاف بانه اقرب حيث جعل السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام
بالمقدم حيث جعل المذكور خبرا له وهو معارض بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر
وان كان لنكتة المسند فيه والالحاق بالاقرب اولى نعم يرجح الاول ان قطع الصابئين
عن اليهود وجمعه مع الصابئين عين ملائم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق
والنكتة التي في تقديم الصابئين بعوت فالفضل للمتقدم والكشاف في هذا المقام نعم
المتكلم وظن ان اقرب التوجيهات يعرجان بينه الفضول وابرزه هنا الفضول
رجما من الله القول هو ان الصابئين عطف على الصلة بحذف صدر الصلة اي
الذين هم الصابئون قوله ولا يجوز عطف على محل ان واسمها من غير تقدير خبر ويؤيده
انه قال الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان ولا يرد ان الفراغ الذي هو الشرط
اعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبر ان كما في
التوجيه السابق بل فيه فائدة التأكيد والتحقيق الذي اقتضاه الصابئين
له اشد من اقتضاء المؤمنين واليهود كما عرفته وخفي هذا على اقابل الكشاف
مما تعجب والاظهر في قوله لعدم التأكيد والفصل كما لا يخفى على اولي الفضل قال
التفتازاني في عبارة الاكثرين العطف على محل ان واسمها وكانهم جعلوا الخبر مع
الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتداء اذ الاسم وحده منصوب بان ليس
له محل ورفع الشبه غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا قوله والراجح
محذوف اي من آمن منهم قد فاته تصحيح قوله من آمن منهم مع قوله الذين
آمنوا الى المؤمن والكافر كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل ان من آمن منهم يقتضي
تحصيل الحاصل باعتبار الذين امنوا وذكر له الكشاف وجهين الاول تأويل
الذين آمنوا باهل النفاق والثاني تأويل من امن بالايمان بالدوام قوله
جواب الشرط حكم بكونه جواب الشرط مع ان الكشاف ذكر ما نعين من كونه
جواب الشرط احدهما ان فوقيا لا يصلح تقييدا لرسولا لانه ولهما والثاني
انه لا يحسن ان اكرمت من غير ان يقتضي عنهما وذلك تعجب وله مانع ثالث

شبكة الألوكة www.alukah.net

لانه كلما جاءهم رسول وقع احد الامرين لا كلاهما فالواجب في هذه القصد او فان قلت
هل لدفع الموانع سبيل امتحن به الفطن قلت بدفع الاول بانه تغليظ وجعل قتل
واحد كقتل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي
قاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور وان وجه بان تقديم المفعول موهم
للاختصاص المستلزم الجزم بوقوع اصل الفعل والشرط يقتضي الشك وبان تقديم
المفعول يوجب الفاء اما لجعله بعيدا عن المؤثر واما لشبهه بالجملة الاسمية لذكر
الاسم فيه او لان كون الجزاء مشكوكا في هذا المقام لا يلتفت اليه وهم من الاوهام
ووجوب الفاء لما ذكر لا يوجد في كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره
الكشاف قوله والراجح محذوف اقول رسول منزل منزلة واحد منهم فيستغني
عن تقدير الراجح ولا يخفى انه لطيف شريف قوله وقيل الجواب محذوف قدره الكشاف
ناصبوه وقيل بدل قوله تعالى او كلما جاءهم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على ان
المقدم استكبروا من تصدى لترجيح ناصبوه غفل عن ذنب فعل غفر الله له وتقبل
قوله وهو استيناف او بيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم قوله وتنبيها على ان
ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد الاستمرار قال التفتازاني ذلك
في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين هذا نعم يصح ان يراد به الاستمرار
في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل لانه
اشنع قوله ثم الجمع بين الاستحضار للحال الماضية والتنبيه على الاستمرار
مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني للاستمرار فالظاهر او
تنبيها قوله وادخال فعل الحسبان اشارة الى ان قراءة النصب على الظاهر وقراءة
الرفع تحتاج الى التأويل قوله ثم عموا وصموا كرة اخرى قال صاحب الكشاف ثم عموا
وصموا كرة ثانية يطلبهم المحال غير المعقول في صفات الله وهو الرؤية وكانه
تركه لان الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبادة العجل عن
المتخلفين وتوب الله عليهم بعد عود موسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي

وحسبوا ان لا تكون فتنة

على التراخي نعم لو جعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح واما ما قال التفتازاني
ان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل في العمى والصمى فثم للاستبعاد دون
التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم يصح جعل ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام
اشارة الى الواقعة المتقدمة قوله فمنع من دخولها كما يمنع المحرم عليه من المحرم يعني
التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ الاحكام مرتفعة في الاخرة وليس فيه حلال
وحرام قوله اي ما لهم من احد ينصرهم نبه على ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار
والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين حتى يحتمل ما دون الجمع و
نقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار في مقام نفي الناصرين
على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجه من عنده بانه من مقابلة الجمع
بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى انه لا بد لهم من جمع كثير وليس ذلك
لهم وهذا امران لا بد من التنبيه عليه احدهما لا وجه لتخصيص النفي بالناصر من
التاويل بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار ومن منع الدخول في الجنة انه وثانيهما
انه اذا كان من كلام عيسى فالظهور موضع الضمير المخاطب دون الغائب اي
ما احد ينصركم وفي الكشاف تصريح به قوله وما من اله الا اله واحد يريد
ما من اله الا موصوف بالوحدة اذ التعدد مستلزم انتفاء الوهية كل من
المتعدد او ما سوى الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع وقد اكد سيما
دعوى المشركين وذكر التوحيد بلا تاكيد اشارة الى ان قولهم من البعد عن العقل
بحيث لا يمكن دعواه بدون التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغنى
عن التاكيد وانما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول بالتعدد لا بخصوص
التثليث قوله ومن مزيدة للاستغراق ولتضمينها لا لنفي الجنس صارت نصا
في الاستغراق بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشري وجمهور النحاة والى صاحب
المفتاح تضمينها اياها وجعل الاستغراق لتضمين ما الابهامية لان تضمين الحرف
العامل لا يوجب البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين

وما من اله الا اله واحد

قوله اي ليمسن الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا
فيما سبق ولذا لم يات بالضمير وح ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض
لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم
الضمير الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلثة فعدل الى الذين كفروا وبين
النصارى اشارة الى انه لا يخص بقوم دون قوم وقوله تكرير الشهادة علة
للوجه الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذكرا على غير الترتيب وتعقب
قوله ولا يتوبون على الاول ظاهرا اذ العذاب الاليم اذا خص بمن بقي على الكفر
واما على الثاني فوجه التعقب انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد ينبغي ان
يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب على الاول
مستغن عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اي تجعلون عظم ذنبهم
هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار لباسهم وهذا اشد انتظاما
بقوله والله غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المغفور المذكور قوله اي
ما هو الا رسول جعل اياته كمعجزات ساير الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرايب
حاله لا يوجب الوهيته كما لم يوجب الوهيته غيره مما هو غير اوضح منه انه قد مات
من قبله الرسل فسيموت مثلهم والمايت لا يصح الوهيته وانه مسبوق بالزمان بالرسل
والمسبوق حادث للالوهية قوله وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة
ولما كان افادة العبارة الحصر غير ظاهرة وان قال التفتازاني انه يستدعيه المقام
والعطف تركه وافاد لمبالغة الصديقة اذا كانت من الصديق بقوله بلا زمن
الصدق واكتفى في افادة المبالغة اذا كان من التصديق بافادة تصدقه الكثير
وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف قوله ثم
العجب الاولى ثم عجب من بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام
اشارة الى ان حياتهما مرتبطة بالطعام قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين
او ثم على حقيقته واشارة الى ان مع حلول زمان بيان الايات لا يتاثرون ويؤفكون

ويؤفكون قوله وانما قال ما معنى كلمة للتحقير بالابهام وانما حقر نظرا الى ان مع
طول زمان بيان الايات لا يتاثرون ويؤفكون قوله وانما قال ما معنى كلمة للتحقير
بالابهام وانما حقر نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حقره نظرا الى
كبريائه تعالى وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون
ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو السميع العليم
فان فيه توبيخا بانه لا سمع ولا علم لما يعبدونه قوله وانما قدم الضر لان التحرز
عنه اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة اي غلوا باطلا اما احتراز عن الغلو
الحق وهو على ما فسره الكشاف ان تفحص عن حقايقه وتفتش عن اباعد معانيه
ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال التفتازاني وقد يناقش فيه بان الغلو
المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما ذكر ليس خروجا
عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم والمعنى ان كنتم
تصرون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في الارض مفسدين هذا ولا يخفى
انه خلاف المتبادر من دينكم والاوجه ان المراد لا تغلوا في دينكم وحفظه حال
كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم واما وصف الغلو في الدين
بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة في التحذير عنه قوله
وقيل الخطاب للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب لمطلق
اهل الكتاب فرفعوا عيسى اه قول على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل الذي
هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل وان كان
متعلقا بالاخير والمعنى على تعلقه بالثلاثة هذا فعلى هذا مراد القاضي بيان تعلقه
بالاخير لا تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل باحد الوجهين
اخراجا عن كونه تكرارا وللاخراج طريق ثالث وهو جعل الضمير لكثير وجعله
مطاوعا للاضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال بالغلو
في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال ويراد بالضلال عن سواء السبيل الضلال

قل يا اهل الكتاب لا تغلوا

عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية قوله اهل ايلة بالتحانيتين كالحيرة
قوله وكانوا خمسة الاف رجل اراد بالرجل ما يقابل المرأة والصبي كذا يستفاد
من الكشاف اي ذلك اللعن الشنيع في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية
وكانه تركه لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى تكلفه له التفتازاني فقال استفيد
ذلك من الاستيناف وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة
جواب السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط
ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون القاضي
مكتفيا به عن التصريح وبالحصر وح ايراد ذلك التفهيم اللعن وفصل الجملة
بعدم التناسب في المسند اليه قوله اي لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لما كان
المتبادر عن النهي عن منكر فعلوه النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول اول النظم
بثلاثة اوجه الاولان تقدير المضاف والثالث تأويل فعلوه بقصد الفعل وقوله
اولا ينتهون عن توجيه ثان للتناهي ويحتاج الى التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن
الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه
ثان للتناهي ودفع دافع للشبهة لان الانتهاء عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل
ولك ان تجعل فافعلوه بتقدير فعلوا مثل ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان
الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل فلا يحتاج الى التأويل المذكور قوله تعجيب
من سوء فعلهم مؤكد للقسم الظاهر انه تعجيب من سوء فعله مؤكد بالقسم
اذ التأكيد للسؤال لا للتعجب وللتأكيد مدخل في التعجب قوله او بئس شيئا
قدموا كانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى فسره بقدموا ونبه بحذف
الانفس انها اعينهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادرجه تنبيها على ان
التقديم لغلبة الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط
الله تعالى فيه الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمه انفسهم نفس السخط وقوله
والخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم خالدون تحت حرف المصدر

المصدر ولا سبيل الله الا بجعل ان مخففة عاملة في ضمير الشان بتقدير انه
سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على
ثاني مفعولي ترى اي تعلم كثيرا منهم يقولون الذين ويخلدون في النار يعني بينهم
وان كانت الاية في المنافقين فالمراد نبينا صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير
ايضا يصح ان يراد بينهم لكن اظهار كفرهم نبينا اسم قلنا خصه به قوله واليه
اشار بقوله وذلك قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا قوله وفيه دليل
على ان التواضع والاقبال على العلم والعلم والاعراض عن الشهوات محمودة وان كان
في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة والا فهي مرتدة حسرة ومؤاخذة
قوله فوضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان
الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض لم يتميز منه واريد بذلك توجيه تعدية
الفيض بمن والاظهر التضمين والتوجيه جعل من تعليله اي يفيض من اجل الدمع
وح مصدر بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين والثانية لتبيين
ما عرفوا فما موصولة والعايد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض
الحق اشارة الى ان قوله من الحق في موقع المفعول به فيجب ما مصدرية وقوله
فكيف اذا عرفوا كل صواب واذا عرفوا كله كما في الكشاف واذا عرفوا كل الحق
لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي قوله بالاصالة
وانما يكون تاكيدا بذلك اي مما سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين
بينهم وبين الله لا بافواههم كالمنافقين فاكتبنا مع الشاهدين اي من الذين
اخبروا من صميم القلب فان المشاهدة ما تكون عن صميم القلب ولا تكتبنا
مع المنافقين ثم قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق كما شان اليهود واظهارا
للحجة على ان ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المخادعين وما لنا الا به قوله
استفهام واستبعاد تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان
عدم الايمان في كمال الاستبعاد وكونه جواب سؤال ايضا مع كونه استفهام

اجزاء ... واذا سمعوا ما انزل الى الرسول

استبعاد وانكار فلا يقابل من قوله او جواب سؤال وقوله استفهام انكار والظاهر
وجواب سوال وانما يصح او بما ذكرنا من الصيغة نعم انه كيف جاء الجواب مع العاطف
والجواب منه الفضل وغاية التوجيه ان التقدير مالك لا تؤمن بالله وما
لنا لا نؤمن بالله ويحتاج الى اعتبار مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه
فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره توطئة
اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا
من الحق فذكره مع للتوطئة وتعظيم ما جاء من الحق قوله ونطمع عطف على
نؤمن والمعنى مالنا لا نجمع بين الايمان والطمع يعني تراك الايمان والطمع
ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى مالنا لا نجمع بين عدم الايمان والطمع
وهما سيان فان ذكرهما في الكشاف لانه تسامح وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن
مع ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاجود يقتضي عدم كما بينا ولا وجه لتلك
المعاصاة احد التوجيهين وجعل قوله عطف على نؤمن يخفي العطف عليه مع لا او
بدونه غاية التكليف بعيد عن التألف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون
عطفا على نطمع بمعنى مالنا لا نؤمن ولا نطمع اي مالنا لا نجمع بين التعيين و
وهو غاية الخشونة قوله والعامل اللام من معنى الفعل اي اي شيء جعل لنا
المشهور في مثله ما نصنع قوله والعامل فيه عامل الاول معتبرا بها اذ لا
التقييد ويجعلان حالين مستقلتين لكان المال مالنا نطمع ولا انكار ولا استبعاد
للطمع بدون عدم الايمان قال التفتازاني في هذان الحالان ليستا متوادفتين
ولا متداخلتين فليستا هما متلازمتين وليجعل قسمة الحال مثلثة هذا هو
مبني على ان لا يكتفى في الحال المتوادفين بان يكونا حالين من صاحب واحد
بدون العطف ولا داعي اليه قوله اي عن اعتقاد يشعر بان القول على حقيقته
لكنه مقيد تان عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان معتقده يشعر بانه مجاز
عن المذهب والاعتقاد كذا ذكره التفتازاني اقول مراده ان القول اذا لم يقيد

اذا لم يقيد بالخلوص الاعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا
قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادته الاعتقاد قوله وذكرهم
في معرض المصدقين اراد تشريكهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب ولذا
قال الحلال الحلال ما كان الدكان ادعى الى الشكر ويجوز ان يكون المراد ما طاب
لكم ولا يضركم تناوله دينا او دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله هذا بعيد لانه
لم يمدحهم بالذهب ورفض الشهوات وانما اقول لما وصف ثوابهم بالمعرفة و
والخضوع وهي للمؤمنين قوله بان لا يحرمنا ما اهل الله لهم بالايمان بالنعم الابدية
قوله والاعتداء عما حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم
الحلال فهو تأكيد قوله النهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تأسيس وهي عن
تحليل الحرام بعد النهي وله توجيه اخر وهو جعلهم نهيا عن الاسراف في الحلال
واما على القصد بين التحريم والاسراف قوله نفذت عليه لانه نكرة والنكرة
الموصوفة لا يقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه وعلى الوجه لم يقع
الرزق على الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن الذكر للحلال فائدة فائدة
يشعر كلام التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او
صفته ووجهه غير ظاهر قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا احنثتم فيه بحث
لان المؤاخذة في العقبى لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سببه تجنبا
لاعقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين
الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية والله يؤاخذه ولا يكفر به ولا كفارة
عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام على
وبقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة حنثه واذا حنثتم لان الكفارة تحتمة
بما يقع الحنث فيه لا بمطلق العقود لكن المؤاخذة تعمه وغيره اذ لم يعف عنه
والعفو اسباب مطلق هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث ومشيته
الله لمن يشاء عنه اي المغفلة التي اشار الى توجيهه ثابت الكفارة فان قلت الفعال

ولكن يؤاخذكم بما عقدتم

يستوي فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف الموصوف مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث
كما في فعيل حتى يقال مررت بقبيلة بني فلان وبامرأة قبيل بني فلان وبامرأة قبيل
بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة قوله يذهب اثمه
من الاذهاب وانه عقبه بقوله وتستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي
هي الستارة بحسب اللغة على ما يمحو السيئة باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين
قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال اي بغير الصوم منه الامور
الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر
يعم الصوم لكنه تخصيص للعلم بالعبادات البدنية لا تقدم على اوقاتها
وان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه الصلوة
والسلام دليل الشافعية وجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو والمعطوف
عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روي عبد الرحمن ابن سمرة انه عليه الصلوة والسلام
قال له اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي خير
منه على يمينك رواه القونوي يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها
والاستحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث فان في
التاخير افات وفي المشكوك فكفر عن يمينك وات بالذي هو خير منه في رواية
وفي رواية فات بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتاخيره
اخرى يدل على ان التقديم والتاخير سيان وقيد الرافع جواز تقديم المالي
بما لم يمكن الحنث معصية واطلقه الحاوي وقرى القونوي اطلاق الحاوي
قوله ونصف صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله واهلون
كارضون في الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما
في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جمع شرايطه وقوله
وقيل جمع اهلاء كما قيل في الليالي انه جمع ليلاه وهي لغة في ليل قوله وهو جمع
اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على الطعام او من اوسط

او كسوتهم

او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في
المعنى يدل على اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام
البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع ما يقرر عنه الائمة فلا يسمع لم يبطل
كونه بدل غلط توقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس
كذلك سيما من الله تعالى ونحن نقول البدل احد الامرين وله ملابسة
بالاطعام فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو
وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في كمثل زيدا فكذا في
كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الاطعام والتحرير ولا تجزي الكسوة
الا ان يقال ثبوته بالسنة والاجماع قوله ومعنى او ايجاب احدى الخصال
الثلث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب
المخير وفيه مذهبان اخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط
بواحد وثانيهما ان الواجب واحد معين ويسقط بالاخرين والمختار عندهم
ايضا ما اشار اليه فان قلت لا خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم
من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبق الهم والتخيير لينال المكلف
باختيار الاعلى مزيد الاجر ويترقى بسببه من الخصوص الى العالي قوله لانه
قرئ القاري ابي وابن مسعود قوله اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد
بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة بالحلف قصد
احتراز عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب
الشافعي قوله بان تظنوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان
لا يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذكم به فلما قال انه لا يؤاخذ باللغو عن
منهم عن اليمين لئلا يجترؤا به اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع
في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله
اعلام شريعة في الكشاف واحكامه تركه لما ذكره التفتازاني ان في عطف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احكامه يعني الايات الدالة على احكامه اقول لاحاجة الى هذا التكلف البعيد
عن العبارة بل المراد بالايات اعلام شرايعه واحكامه بعطف الاحكام على الشرايع
والمراد القرآن اعلام يثبت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرف به الحكم لدلالته
عليه قوله فان مثل هذا التبيين دليل على صحته ارادة نفخة الوجب شكرها
يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان شكر نعمة العمل بما يعرف
من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح او
التحريك او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس
النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم والانصاب
حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله قوله قد
قال الفقهاء اني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس يقال في المستقذر
والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب الى ان الرجس اسم معنى
ولذا اورد مع انه خبر عن متعدد هذا وفي يعاف عنه العقول اياء الى انه
يقع في النفس ما ذهب اليه الاكثرون قوله لانه مسبب عن تسويله يعني جعله
تحت عمل الشيطان مع انه اعيان بعلاقة ان عمل الشيطان سبب لها او يجعل
من للابتداء اي يأس من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي
التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعل من العمل ولذا لم يتعرض له قوله
الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتأويل ما ذكر او للتعاطي وقوله الشيطان
اقرب وانفع لان الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب عن كل معصية فكانه
قال اجتنبوا الشيطان لتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية ونفع الرجوع
الى الشيطان مزيد ملابسة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن قوله بان
صدر الجملة بانما والحصر تأكيد على تأكيد ونحو جعله سببا يرجى الفلاح تأكيد
ثانيهما ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للتجنب عنه بعد الابتداء
به القطع بالفلاح بل غاية امره الرجاء قوله للدلالة على انهما مثلهما في

في الحرمة والشرارة لقوله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر كعابد الوثن دليل
على بعض الدعوى ووجه ان صاحب الازلام كعابد الوثن انه يشارك غير الله
معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم والاشعار بان الصاد عنها كالصاد
عن الايمان في الاشعار بفظي وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لا يوجب الشغل به
الفضلة عن الصلاة او النهي الشرع عن الاشعار بما حال السكر قوله ثم اعاد
الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن
ذكر الله وعن الصلاة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله وعن الصلاة على
وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لا يظن بعاقل ان ينتهي عنهما بدعوة هذا
اللعين العدو المبين قوله تكلما واطيعوا الله في ما يرد عليكم منه بان ترضوا
ولا تكرهوه وتنقادوه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا انه كل ما
يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه ولا تعذروا عن غضب الله وسخطه فان
توليتم فاعلموا من الرسول ان ما على الرسول الا البلاغ المبين
فلا يجوز له ترك البلاغ قوله او مخالفتهما اذا قدر مفعول الحذر مخالفتهما
ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المأمور والمنهي فتأمل قوله فيما
لم يجرم عليهم تشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد باذكى
ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد الجناح باذكى والاظهر ان المراد
انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا ولم يأكلوا وقت
الشبع ولم يأكلوا من مال اليتيم واسنوا وعملوا الصالحات يعني الاتقاء للعمل الصالح
لانه ملاك الاتقاء ويكون التقوى والثبات على الايمان للاشارة الى
ان اثبات نفي الجناح فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا
للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر
الاحسان في المرتبة الثالثة للاشارة الى ان كثرة من ادلة التقوى والعمل
الصالح ينتهي الى الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله والتقليل

يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب

والتحقير اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التعبير بشيء
كانه لا خصوصية له غير السببية ولا بمنزلة الامر المعدوم ويمكن ان يقال
التعبير للشيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في
مقام المؤاخذة بهتكه اذ اخذ الله المبتلى به في الامم السابقة بالمسخ والجعل
قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اي ببعض من الصيد وهو
ما يناله ايديكم ويتأتى لكم ذبحه وما يناله وما حكم مما لا يمكن ذبحه وفي حكم
ما دل على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بمحرم على
المحرم قوله ليتميز الخائف عن عقابه وهو غائب منتظر ان العقاب منتظر على
تقدير الاثم وكانه اشار الى تميز هذه الامة من اليهود حيث عصوا وساء
هذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام اي ليعلم جواب من يخافه
قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره اي المعنى ليقع التميز ويظهر
قوله وبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء غشيان الصيود اياهم
فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد
بعد ذلك الانزال والاعلام قوله فان من لا يملك جاشه اي قلبه
يريد ان له عذابا اليما لان تقصيره في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير
في امر يسهل رعايته فوق التقصير في امر يصعب رعايته قوله واختلف
في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح ولو قيل بانه يلغي كون ذكر القتل دون
الذبح والتزكية قوله ذاكرا لاحرامه عالما وفي عبارة الكشاف ذاكرا او
عالما خطاء اصلحه بترك الترديد فلا يريبك فيه ربقة التقليد قوله
ولان الاية نزلت نزول الاية فيمن تعمد لتحريم قتله من غير مدخلية
العمل لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف الاصل العمد
والخطاء ملحق به للتغليظ فلذا تركه فالظاهر مع الزهري حيث قال
نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطاء وذهب سعيد ابن جبير انه

يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم

انه لا شيء على المخطئ وعن الحسن روايتان قال التفتازاني قيل الصواب ان الطاعن
ابو قتادة قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها ولان
المصدر يعمل بمشابهة الفعل وبوصفه بعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف
واورد عليه ان الجزاء اطلق على يجزي به ليس بتأويله بمعنى المشتق بل على سبيل
المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق
لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه مغسول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو
البراعة قوله على اضافة المصدر الى المفعول واقحام مثل في هذا التوجيه فوات
شرط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى جعل الاضافة بيانية اي جزاء مثل ما قتل
فيتفق القراءتان في المعنى قوله وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام
شاة عند الشافعية وفي مثله اكبر منه من الطيور قولان شاة او قيمة وكون
الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر قوله فيعطي كل مسكين نصف صاع
من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع تصدق به او يصوم له يوما
وفي الكفارة عند الشافعية يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ
المد من قيمته يتصدق به او يصوم يوما قوله واللفظ للادل اوفق لان الظاهر
في مثل ما قتل من النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا
يستدعي ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه
الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله كما ان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد
يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما اشارة الى وجهه وكان مبنى قولهم في
دلالته ان التقويم احوج الى الحكم في المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم
الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما يعجب ان الكشاف
ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى تكلف
بل تعسف قوله وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس وقصد بالجنس الاثنين
وفيه بحث لان ذو لا يحتمل الاطلاق على المتعدد وفي الكشاف اراد من يعدل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منكم ولم يرد الواحد قال التفتازاني اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم
بل قصد جنس العدل فان من يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة
على التعيين هذا وفيه بحث لانه ليس في الاية لفظ من فلا ينفع في قصد
المتعدد صلاحيته من لذلك والاظهر ان المراد به قصد بيان جنس من
يصلح للحكم ولم يقصد الى الواحدة واما بيان العدد فمن غير النص قوله وان
نون لتخصيصه بالصفة يعني كونه حالا عن الجزاء مضافا بطريق الاولى وفيه
رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله موصوفا لكن في الاولوية
نظر لان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه مقحما قال
التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف
بدون الاعتماد والا فجزاء مبتداء والظرف المحذوف اعني عليه خبره وكانهم بنوا
ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا والمرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع
المثبت والماضي بدون قد الا بتقدير المبتداء كما في قوله فينتقم الله منه فيكون
التقدير ههنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتداء المحذوف هذا
وفيه ان الاعتماد على المحذوف ممنوع ولذا لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد
مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه ان المراد خبرا فاعل الفعل المقدر
اي فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخاص لغو والعمل للمحذوف كما تقرر
في محله قوله او بدل عن مثل باعتبار محله اي في من جزاء صرح به الكشاف
عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف وكانه قيل
والواجب قوله كفارة هذا ولك ان تجعله مبتداء خبره محذوف اي او عليه
كفارة قوله فيعطي كل مسكين مدا ويتصدق بما لم يبلغ المد قوله ليذوق
ثقل فعله الواجب التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل والثاني
على جعله الله وح اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اي ثقلا اوجبه
امر الله حين خولف قوله في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في

ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم قوله فهو ينتقم الله منه هذا
مبني على ان المضاف المثبت والمنفي بدلا يفيدان فالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب
انه لا يجوز فيهما الوجهان وقيل تقدير المبتداء ليشتد الحاجة الى ذكر الفاء فيكون
فائدته اتم قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العايد كما حكي عن ابن عباس
وشريح على خلاف ما روي عن عطاء وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن و
عامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الاية معهما ونفاه القاضي ووجه ان
ما اسبق اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة
فيه على المنع بل تنبيه على انه لا يعف بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان
يكون عين الكفارة فما في الكشاف يعني ينتقم منه في الاخرة لا بد له من دليل قوله
وهو حلال كلمة منصوص الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى منه الضفدع
وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري النسناس وامتنع الروياني وغيره
عن مساعدته وما نقله عن ابي حنيفة وما نقله بعده وجهان اخران في مذهب
الشافعي كل ذلك في الروضة وما يؤكل نظير في البر وما له نظير في ان البر
يلحق بالحرم ونص عليه في الروضة وما قذفه البحر ما وجد على الساحل وما
نضب عنه ما على الماء ميتا فرفع عن وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما قدمت
يقابل الطعام الصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير
للصيد اما بجعل الصيد بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير
للصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الفرض اظهارا للانعام او بيانا لان الحل ليس
لدفع المخمصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار باطلاق الفرض وعدم تخصيصه
تعرض احلال الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف
لانه صرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال الصيد واحلال
الطعام والمراد التمتع باي انتفاع كان وما قال التفتازاني ان التخصيص لان
عطف والسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود كما بينه

احل لكم صيد البحر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منعه ان تمنع السيارة بالتزود ولا يقتضي تخصيص المنع بل يكفي دخول التزود فيه وان تمنع السيارة لا يحضر في التزود بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الا ان عظمها الزاد والتصريح به كذلك قوله اي ما صيد فيها ففي الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف المضاف اي صيد صيدان ابن قوله ففي الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال وهو قول ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمته مصيد الحلال مطلقا بل على حرمته مصيده في اوقات احرام المحرم ان كان ما هم حراما قيد الصيد وعلى حرمته مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الاية بان النسبة مبينة للمراد منها فلا عمل بدلالتها قوله والجمهور على حمله رواية عن ابي هريرة وعطا ومجاهد وسعيد بن جبير بحمل الاية على صيد المحرمين وجعل صيدهم حقيقة او حكما بجعل ما هم مدخلا في صيدهم لقوله صلى الله عليه وسلم لحم الصيد الحديث واعلم ان الحديث كالاية ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما كان او حلالا لا ودلالتهما على الحرمة على غير المحرم يحتاج الى ان تاولا بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم سالم يصطد جنسكم وما حرمه صيدهم على الحلال فلا يستفاد منهما وله ما خذ اخر ولو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل على حرمته الفعل اما حرمته المصيد فلعله يستفاد من اجل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به قوله تكملة واتقوا الله عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعملوا الاحكام واتقوا الله في مخالفتها قوله لتكتبعه اي لتتبعه قوله عطف بيان على جهة المدح فالمدار على المدح اللازم فالبيت نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرانا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة

الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكانه بعد ذا تجنى لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل جنى فتقول علمت هذا التفاح حلوا امضا والانتعاش لانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير للقيام بالانتهاض بتفسير بالاخفى قوله اعل يريد به اعل كل من القيام والقيم بقلب واوه ياء قوله والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدى فيه الحج فعلى اللام للعهد بقرينته قرانه واذا جعل للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية قوله تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل وبعد النفس لخرقة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق والحكم على المبالغة هي التي حصلت بصيغة العلم للتوضيح للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى ان في كل شئ دليل على كمال الصانع والمقصد الاصلي معرفة العلم به وان كان له فوائد اخرى قوله وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها او لمن عليه اقول ارشاد الكل اخذ الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتخوف عن الناس فان مالوك السعادة هذا التوسط تشديد في ايجاب القيام ويحتمل ان المراد ما على الرسول الا البلاغ اليكم وهو التبليغ اليكم لا تبليغ امورهم اليه كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم لانا نعلم جميع امورهم سرهم وعلانيتهم وقوله من يصدق وتكذيب يحتمل النشر على الترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدون والتكذيب لما تكتمون كما هو شان المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من يصدق وتكذيب وتكتمون منهما وكذا قوله وفعل غيره فتامل قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على جنسه بحسب الدنيا ايضا فان شجاعا كاملا يتبجح على كثير من الناس في الحروب ومنه المرء مرء باصغريه قلبه ولسانه

قل لا يستوي الخبيث والطيب

قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشار الى انه سغلب فيه الاسلام على اعدائهم
مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه استغلب دين الاسلام على الاديان المخالفة
مع قلة وكثرتها وانه مستغلب بين ان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت
من شواهده عليه التوبة التي هو عمل واحد على معاصي الدهر قوله اي اتقوه
في نحو الجنيت اي اتقوه مع وحدته وكثرة ماسواه ولا تبالوا بما سواه فانه الحد
الاقدس قوله نزلت في حجاج اما جمع حاج او حجيج كركام وكريم قوله صفتان
لا شيأ مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب العلم فريضة على
كل مسلم ومسلمة وكيف ينهى عن السؤال ولا يخفى ان المراد لا تسئلوا عن اشياء حين
ينزل القرآن لان السؤال بعد انقطاع الوحي ليس فيه ضرر والمذكور لا يقال
كيف يعلم السائل ان المسؤل من قبيل هذه الاشياء يعرض عن السؤال قلت يكفي
في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يعمهم ان التكلف
مما يعمهم يوقعهم في المعصية كما يدل عليه قول ثم اصبحوا بها كافرين قوله ويرده منع
صرفه رد منع الصرف بناء على اشتراط السببين في منع الصرف ولا يخفى ان القول
بشذوذ منع صرفه بالاعلمية كما قال من جعله افعل لا اهون من اثبات اصل واعمل
فيه قوله قال سراقة ابن مالك في الكشاف وعكاشة ابن محصن وكانه حقق
القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده قوله عفا الله عما سلف من مسئلتكم
فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ الاشعار في السابق الى المسئلة السالفة
وبعد رجاع الضمير الى المسئلة السالفة يرفع عن النهي عن العود الى مثلها على
العفو فيه ظاهر بل الظاهر في ربطه الى السابق انه جواب عن سؤال ناشئ عن
الشرطية الثانية مع انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب
انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك المسئلة فلم يؤاخذكم بالابداء لكم والله اعلم
قوله وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا لازما
ولا اجنبيا عنها الا خصى الا ضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل ما
ليشمل ما اليوم زيد بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فنظر
لان الظرف مسند الى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه فيقال الهلال يوم الجمعة
والزمان المخيف اذا تمهد هذا فصح ان يكون من قبلكم صفة لقوم قوله وفيه
اي في قوله ولكثرهم لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقلون والجميع
والمعنى هو ذلك الاقل الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه
لكن حب الرياسة يمنعه عن الحق قوله والواو للحال وعند بعضهم للعطف
قال النفتازاني في جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحالة في الحقيقة ما دخل
عليه لو دون لو وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال وقصد به
نفي صحة الاقتداء بالجاهل الضال ونحن نقول لعل المعنى انهم هل يكفيهم ما
عليه اباءهم ولو كان اباءهم جهلة ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلالة الذين
كانوا عليها اباءهم وقوله وذلك لا يوقف الا بالحجة القائمة منهم على ما كانوا
عليهم كما يقيم الرسول الادلة القاطعة على ما هو قوله والجار والمجرور جعل
اسما لان من ظاهره انه جري على مذهب من جعل اسما الافعال موضوعات
للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء قوله يحمل عليكم ظرف او مستقر اخبر من
انفسكم قال النفتازاني اي واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء ان
ينكر المنكر لدفع وهم ان في الاتيه رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بل الامر به وقوله والاية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما
قصد بها على وجه يندفع به الوهم يعني نزلت الاية للمنع عن الحسرة لا لترك
المحسنة وقوله وقيل اشارة الى قصد اخر يندفع به ايضا وهو انه لا يضر مع
الاهتداء سفاهة الاباء في الدين بالدنيا وله توجيهان اخران في الكشاف
وقراءة النهي وان كانت مؤيدة بالقرائتين الاخريتين لكن يستدعي نكتة
في العدول عن قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا مؤيدة بقراءة
الرفع في انفسكم وفصل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم الجامع

يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم

والاظهر ان يجعل استينافا بيانا لسبب عدم الظفر والضرر قوله اي فيما امرتم
شهادة بينكم قال التفتازاني اتفقوا على ان هذه الاية اصعب ما في القران اعرابا
ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب بناء على كون الاية للشهادة
لا للوصية بتأويل الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب بل تندب واما اداء
الشهادة فواجب ورجحان الحمل على الشهادة بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط
اثنين اذ لا يوجب ان يكون الوصي اثنين حتى يقول من يحمل الشهادة على الوصي
ان الاثنين احفظ فكذا ذكر الا انه يشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع
وبعد حلفها لا يجب الوارد بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية ويأباه انه
ذهب الاكثرون انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة الى ان يراد بالشهادة شرعها
بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي ان الشهادة مأمورة ويقدر فيما امرتم على تقدير
ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة وفاعل ليقم على صيغة الغائب
ضمير احدكم ويجوز تقدير اعتمي قوله وفي ابداله تنبيه على ان الوصف والوصية
مما ينبغي ان لا يتهاون لم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة
التي ما ينبغي ان يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة
ووجوبها قبل اية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف مبالغة
في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم قوله ويجوز
ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف
او من شهادة بينكم اي ذوا شهادة بينكم اي من اقاربكم او من المسلمين على خلاف
في تفسير ضمير المخاطب قوله فانه شهادته لا تسمع على المسلم اجماعا وخولف في
سماع شهادته على الكافر لا تسمع عند الشافعي ومالك لفسقه وتسمع عند
ابي حنيفة رحمه الله قوله صفة لاخران لا اختصاص له بالاخيرين بل هو مشترك
بينه وبين اثنين كما يشهد به وتوجيه الاستيناف فلذا اقتصر عليه الكشاف
قوله والشرط جوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او اخران وجوابه فاستشهدوا

فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف والاظهر انه شهادة بينكم اخران من غيركم
فكانه رد على الكشاف ما قدره لقوله المدلول عليه بقوله او اخران يعني ينبغي
ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله اي ارتاب الوارث منكم قدر مضافا
اي ارتاب وارثكم لان المخاطب هم الموصون والمرتاب الوصي له الوارث وذكر
الوارث لان الاغلب انه الموصى له والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب
غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب
الى الموصيين لان ارتياب الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان
ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف وقال في تفسيرها والمعنى ان ارتبتم
في شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جوابه المحذوف اعتراض قال التفتازاني
قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان
المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تأخير الشرط عن
القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هذا وكان راى اعتراض مجرد الشرط
ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاهمل تفسير الكشاف قوله ولو كان المقسم
له قريبا ولك ان تجعل الضمير للشان اي لو كان الشاهد قريبا يقسمان وفائدته
رفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي اي ان كتمنا بيان المعنى اوله لا تقدير الشرط
وكان الاوضح اذا كتمنا قوله فشاهدان اخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين
لانهما بدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما يظهر ان اتم الشاهدين
السابقين كانهما شاهدان على انهما وقوله يقومان مقامهما صفة لاخران ووجه
قيامهما مقامهما انه كما كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما
مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل وهو الاوليان في الكشاف معناه من
الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام
بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر اخران لا يصح جعل المعرفة
خبرا عن النكرة مثل هذا الصورة اجماعا او من الضمير في يقومان ولا يلزم خلو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصفة عنه لوجود المبدل منه وان كان في حكم المطروح على ان البدل لكونه عين
الموصوف يسد مسد العين لكونه بمنزلة وضع الظاهر موضع المضمر هكذا ذكره
النفتازاني في قوله الى صفين الباطل الظالمون انفسهم ايضا الواضعون الباطل
موضع الحق في حق انفسهم فالفرق بالعموم والخصوص او بوجه اليهما تحمل الشهادة
على الوصية ما يوف انه لا يمين على الشاهد وبعده لا يحلى لا يحلف الوارث
مع ان الحكم ينعكس ما في المائدة ما يأباه الاكثرون قوله ورود اليمين على الورثة
اما لظهور خيانة الوصيين هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى
الورثة قوله ومعهما بدل قبل صوابه الواي فاتاهم بنفوسهم في ذلك فقالا
الظاهر فاتاهما قوله وحلفا لعل التحليف كان على العلم لانه على فعل الغير
قوله ولعل تخصيص العدد بخصوص الواقعة فيه بعد جد قوله وبقوله
معطوف على محذوف اي احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون
به على وصية الله بعد فتأمل قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل
ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لبعض الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا
عما قبله ويحتاج الى تقدير السؤال فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله
قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الا ترى
مسموعا كما في اختار موسى قومه والظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع
وهنا توجيه بالبشر وهو بتقدير ماذا اجبتم وكانه رجح الاول لغنائه الحذف
قوله لا علم لنا بما كنت تعلمه دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب فهم
يبرؤن عن الكذب سيما في بين ايدي ربهم ووجه الدفع ان المقصد نفي العلم
بجميع ما يعلمه الله منهم من الظواهر والضمايس واعتراض الكشاف على الجواب بانه
لا علم لنا بما احدثوا من بعد فبانه كيف يخفى عليهم امرهم ولو راقهم سود الوجوه
زرق العيون موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص
ما اجابوا به والسؤال فهم يتجه ان السؤال عنهم ما اجابوا به لا ما احدثوا

يوم يجمع الله الرسل

لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما نريد منا بالسؤال
هل نريد منا شر حالهم او تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب قوله وقرئ
علام ذلك ذكي الكشاف لنصبه وجها ثالثا هو انه صفة اسم ان تركب الظهور
فساده اذ المضمر لا يوصف اذا لم يكن مضمرا غائبا بالاجماع قوله تتلى ان ذكي
نعمتي عليك وعلى والدتك مضمون الاية اذكي نعمتي عليك وعلى والدتك
حين جعلتك قوما ولدا زانية ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك اما تعليل
او توقيت بروح القدس اي بسبب التطهر من هذه الوصمة والتهمة وذلك
السبب ما بينه بقوله تكلم في جملة مستأنفة وذلك لانه جاء بنو اسرائيل
يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارة بوحي الله الى عيسى وامرهم
بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه مزيد توبيخ للامة على ما فعلوا
من التهمة وعلى عدم توبيخهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله والمعنى كلمهم والطفق
والكهولة على سواء لا دلالة في النظم على التوبة فالاولى ان يجعل وكهلا تتميما
بليغا اي كلمهم كائنا في المهد وكائنا كالكهل في النظم وح يندفع الاستدلال
به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب اي الكتابة من غير معلم والحكمة
بحيث علوت الحكماء مع كمال مهارتهم في زمانك والتوراة والانجيل واذ تخلق
معنى واذ جعلتك في عالم الافعال ايضا غالبا ومع ذلك عصوا ولم ينقادوا
لك وانما قال باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان في شرعنا حرام فاشار
الى انه كان من عيسى باذن الله واما قوله فيكون طيرا باذني والمراد تشبها
قوله اي ما هذا الذي جئت به اذا السحر يعني الساحر والاشارة الى عيسى
ليتوافق القراءتان في المعنى جدا قوله فيكون بنيتها على ان ادعاهم الالوهية
ويحتمل ان يكون قولهم هذا للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على الممكنات
لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على السموات قوله اي
امرتهم على ألسنة رسلي الظاهر على لسان رسولي بدليل قوله واشهد بانا

قالوا نريد ان ناكل منها

مسلمون والاظهر ان المراد بالايحاء الهامهم بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان
قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتهمته ان لم يكونوا صادقين
في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل دعواهم الايمان والاخلاص
مكذبا بسؤالهم وجعل تمهيد العذر ايضا عذرا وفكرا واكد هذا الرد حيث
قال لما رى ان لهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد وانظم الكلام حيث قال
واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي يدل على ايمانهم كان مقبولا
له تعالى ويحتمل ان يكون قوله نريد ان ناكل منها بيان لجواز طلبوها يعني نريد
مائدة لم تكن مجرد رؤية بل تكون بحيث ناكل منها وتطمئن قلوبنا بذلك
الاكل بان نشبع وننتفع بهما كما ننتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في
احضار المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة شيء لا حقيقة له ونكون عليها
اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا بانه حضرت من ربه ولم يقل من
الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف
لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار قوله
اللهم ربنا قال التفتازاني ربنا نداء لان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف
ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها الاظهر ان المراد نزولها موجبا لاجتماعنا
لا لتفرقنا وابتلائنا قوله بدل من لنا الظاهر ان لنا خبر كان اي بافعالنا
قوله عيدا خبر ثان ولان لنا صفة له وقراءة لاولنا يحتمل ان يراد فيها بالاولى
الدار الاولى والدار الاخرة قوله المائدة او الشكر عليها الظاهر ان طلب
الرزق ان يكون المائدة على طبق قولهم نريد ان ناكل منها قوله ويجوز ان يجعل
مفعولا به على السعة يعني الحذف والايصال اي اعذبه بعذاب بان يراد
بالعذاب ما يعذب تجوزا وسعة قوله الضمير للمصدر اي المصدر الذي تضمنه
لاعذبه او هو العذاب وكذا جعله قابلا لرجوعه الى العذاب او العاملين
مطلقا وح لا بد من تخصيص لا اعذبه بعذاب هذه الدنيا قوله مثلة المثلة

المثلة العقوبة الغريبة من مثلت بالحيوان او بالقتيل اذا قطعت شيئا من اطرافه
وشوهت به والفلوس ما يكون على السمكة والشوك في لحمها والجبن بضم الجيم والباء
وتشديد النون وقد تسكن الباء وتخفف النون واحيى بفتح الياء الاولى وسكون
الثانية امر من يحيي والياء الثانية لتأنيث السمكة والقديد لحم المقدد كذا
في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال والصحيح انها نزلت قال التفتازاني
لقوله تعالى اني منزلها عليكم ولقوله عليه الصلاة والسلام انزلت المائدة من
السماء خبزا ولحما هذا قوله عن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن
حقايق المعارف والظاهر انها عبارة عن عمل مشتمل على حقايق المعارف قوله
تعالى ءانت قلت اه تقديم المسند لتقوية النسبة لان النسبة بعيد عن القبول
بحيث لا يتوجه نفس السامع الى ان المقصد ظاهرها حتى يجب على طبعه فاحتاجت
الى التقوية حتى يتوجه اليها المستقيم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا
القول اليه وفي قوله اتخذوني وامي دون اتخذوني ومريم توبيخ اخر عظيم
بانك قلت مع كونك مولود وامك والدة يتخذوكما الهين مع ان الاله لا يلد
ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفتضح الناس هذا القول
اليه قوله صفة لالهين او صلة اتخذوني الظاهر انه حال اما من الفاعل
او المفعول اي اتخذوني متجاوزين الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها ومتجاوزين
انتما الله بان لا يشاركما في الوهيته قوله فيكون فيه تنبيه يعني ان المقصد
التنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب قوم من النصارى قوله او
القصور يعني المقصود بيان قصورهما او انحطاطهما من الله فانهما وسيلتان
الى الله والوسيلة منحطة عن المقصد قوله اي انزهك تنزيها من ان يكون
لك شريك الظاهر ابرئك تنزيها من ان يكون مستفهما محتاجا الى البيان
قوله لا يحق لي اشارة الى ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه
مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع حقا فلا يحتاج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى تقدير يحق مقدما وجعل يحق مفسرا كما ذكره التفتازاني قوله وقيل المراد بالنفس
الذات لا تقابل بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة
قوله تعالى انك انت العلام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره
تعالى لانه المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير الجملتين
باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب للحصر لضمير
الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد ان نفي العلم عن نفسه
مفهوم لكن ح لا يلايم قوله تصريح بنفي المستفهم عنه فتامل قوله وليس من
شرط البدل جواز طرح المبدل مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف في المفصل
زيد لقيت غلامه رجلا صالحا فرد المبدل منه في هذا المقام للزوم بقاء
الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان المصدر لا يكون مفعولا لقول سواء
كان المصدر المؤول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبها قوله والقول
لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة يحكى بعده ويقال
ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا يؤول القول بالامر فيكون اصل التركيب
ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي
عن ان يجعل نفسه في ملك الرب في الكون امرا ودل على الاصل بالجام ان المفسرة
كذا نقل عن صاحب الكشاف قال التفتازاني لكن في جعله ان مفسرة لفعل الامر
المذكورة صلته مثل امرته بهذا ان قم نظر اما في طريق القياس فلان احدهما مغن
عن الاخر واما في الاستعمال فلانه لا يوجد هذا وفي ما ذكر في القياس نظر لان
الاول لابهامه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول لان للتفسير بعد
الابهام شانا مشهودا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي على الناظرين
وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امره الله به ان اعبدوا الله
ربي وربكم بل اعبدوا الله ربك وربهم ودفعه بان يقال قال ما امره الله
به وما امرهم به واحد قوله اي رقيبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك ولا يخفى

انك انت علام الغيوب

ولا يخفى ان الله تعالى قبل توفيته هو المانع بالارشاد بالادلة وارسال الرسول كما انه
كذلك بعد توفيته فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على
هذا التفسير فينبغي ان يفسر النظم بان ما دمت فيهم كنت شاهدا لاحوالهم ويمكن
لي بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم قوله وفيه
تنبيه انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم
فانهم يستحقون لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه
بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان قوله وعدم غفران الشرك
مقتضى الوعيد دفع لما يراد ان يستعمل في المشكوك فيشكل استعماله فيما تحقق
الجزم بعدمه ومثله يرد على استعمال ان في التعذيب لانه قطع الوقوع ودفعه
كالدفع وتقرير الدفع نظر ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه تعين وجود احدهما
نظرا الى الخارج فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر الى الخارج وفيه بحث
لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او من نفس الشيء
واستعمال ان لغرض على خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال فالوجه ان يقال
عيسى نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه في ذلك
واستعمال ان لتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم فتامل
قوله وخبر هذا محذوف اي قال الله هذا حق تصديقا لعيسى ومزيد توبيخ
لامته قال المحقق التفتازاني هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى ابن مريم اه ومفعول
به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم
ينفع الصادقين صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد غرض عيسى المغفرة عليه
تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير فلا مغفرة لهم هذا ويحتمل
ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال قوله وليس بصحيح
لان المضاف اليه معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة معرب فانه صورة
الفعل المضارع وحقيقته المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب الصرف

قال الله هذا يوم ينفع

اذ المضاف الى المضارع المبني يبني على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير ممكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة من حيث هي جملة والجملة لا نصيب لها من الاعراب والبناء وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما يجب به يوم القيمة وحمله على الصدق التام الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله الصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي رحمه الله لانه يكون في مطابقة المقام ان جوابه الصادق في القيمة من فروع صدقه في الدنيا قوله تبنيه على كذب النصارى فان قلت يرد جعله المسيح وامه معبودين ليوصل به قلت لان تعيين المعبود ليس الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يتحقق ما وعد وعلم ان قوله تعالى وما بينهما يحتمل النفي لسلب الكون عنه تعالى شانه عن ذلك علوا كبيرا والله اعلم قوله اتباعا لهم غبنا واولى العلم في غاية القصور اي يجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور لان غبن العقلاء غالب عليهم في غاية القصور وبني هذا الوجه على تسليم اختصاص ما للعقلاء وبني قوله ولان ما يطلق اه على منع الاختصاص فهو حق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان اختصاص ما بغير ذوي العقول تمت الفائدة وعمت الفائدة

ويحمد الله على الانعام ويستزيده به الفيض الكامل في الانعام والتوفيق التام في الاتمام وصلى الله على سيد الانام ومصباح الظلام محمد الشفيع في يوم القيام صلوة دائمة ما تعاقب الضياء والظلام وعلى آله واصحابه

والتابعين لهم الى يوم الحشر والقيام * سورة الانعام

سورة الانعام الحمد لله الذي

اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له

له مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا ظاهر مستغنى عن الدليل قوله والجعل فيه معنى التضمين اي يجعل شيء في ضمن شيء بان يحصل منه او يصير اياه او ينقل منه او اليه والجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله والهدى واحد والضلال متعدد او الهدي لقلتها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلها تطابق بين السموات والارض قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور اراد وعند هذا الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى في هذه الاية خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله لتصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل الحمد لله خبرا على استحقاقه للحمد لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل المعطوف لانشاء الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهو الذي سوغ احتمال عطفه على خلف مع اختلافهما في العملية والاسمية واشكالا انه في تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابط له بالموصول الا ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى لحمد الله على هذا المعنون حتى قال التفتازاني في لدفعه ان الصلة ليس كلاما تاما بل المجموع ويكفي لكون المجموع محمودا عليه مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون عدولهم عنه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعرض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور ايات جلاله وجلال بينات افضاله وبعد بتجه انه على كل تقدير فيه ابهام العطف على غير ما وقع مقام مقام الفضل ونحن نقول انه عطف على الظلمات اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون غيره عن خلقهم بالجعل لانه خلق يجعل الطين انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من ما اضيف اليه الرب كانه قال

بمن يريهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم على الكفر ونهاية المبالغة
في كرمه وجلاله والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة قوله والمعنى ان الكفار
يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على
ما خلقه نعمة على العباد اشار الى ان وصفه بخلق السموات والارض بيان
لفضيلته والافضال فيه بيان الاستحقاق ين للحمد وهذا اولى مما قاله
المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير
النعمة ايضا لظهور ان المراد هنا الحمد النعمة على ان دعوى الظهور مشكوك قوله
كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق التفتازاني لا مخصص لكل من
التوجيهين بربهم يعدلون بواحد من المعطوفين هذا وفي قوله به اشارة الى ان
قوله بربهم من وضع الظاهر موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله اولم خلق
اباءكم لا يقال الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانا نقول قد ورد
في الخبر ان حوا خلقت من ضلع ادم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن
يأتي ولذلك لم يصف الاول بعدم اليقين اذ لا يتوهم اليقين مما مضى وصف
الثاني ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي
وقوله لجاد مسمى عنده اي في علمه لا يشركه فيه احد ووصف له بكمال العلم
بعد الوصف له بكمال القدرة قوله ولعل مسمى نكرة خصت بالصفة بل هي
نكرة لاجاءتها اي مخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة وتمرة تكلمت وقع
كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لانه لتقدم المسند اليه هنا من
نكتة لان الشائع عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم شان
لاجل المسمى فقوله والاستيناف لتعظيمه محتمله يعني الابتداء باجل مسمى دون
تاخير لتعظيمه وقوله ولانه المقصد بيانه عطف على قوله ولتعظيمه يعني استيناف
به ولم يعطف على اجاء لانه المقصد بالبيان فلم يجعل تابعا للبيان اخر قوله
استبعاد لامترائهم اي في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم
ومحيهم الى اجالهم ويمكن ان يحمل الامتراء في المبداء ردا على المعطلة وفي الكشاف
وباعثهم ولم يذكره لان استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل
على بعثهم ولا مدخل في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان
امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق
والاحياء يعني انهم يمترون في ما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من
الامتراء بعد تحقق ما يدل على البعث الاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم
وخالق اصولهم وخالق ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال لخلق انتم اشد
خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحيها
فانه نظير خلق السموات وجعل الظلمات والنور قوله الاولى دليل التوحيد
والثانية دلائل البعث والاولى بيان المبداء والثانية بيان المعاد قوله
والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما يشكل الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس
فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود بحق وكني عن المعبود بحق باستحقاق العبودية
واوار يد هو المحمود فيهما لكان مناسبة بفاتحة السورة قوله كقولك
رميت الصيد في الحرم فان الظرف يتعلق الرمي بالصيد قوله ويعلم سركم
وجهركم بيان وتقرير للاولى وتقرير بان يكون الجملة مفسرة او مؤكدة
ويحتمل ان يكون جزءا ثالثا فالمراد بالصدر المنفي تعلقه به السر والجهر
قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه ويعاقبه او يعلم الخير
ما هو والشر ما هو والامر والنهي بحيثه هذا العلم فلو تخالفوه فان مخالفته
ما فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بان يكسبون جزاء الاعمال من المثوبات و
العقوبات فانه المكتسب حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل
ان يراد بالسر والجهر ما وقع عليهم وقد يكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع
سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى مزيدة لاستغراق
والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان يكون الاولى لاستغراق يجب

وما تاتيهم من اية من ايات ربهم

كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض اذ الاية المستغرقة لا يكون بعضاً من
الايات وجعل النفي بعضاً من الايات عاماً مستغرقاً والمراد بالدليل الوحدانية
او البعث قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن كانه جعل اتيان الايتاي كناية
عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار استهزائهم
اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم جعلنا لهم فيها مكاناً هذا معنى لهم على
ما في الكشاف ومعنى مكناهم تمكنا لهم واستصعب التفتازاني معرفة موقع
ما لم نمكن لهم فقال وكان ينبغي ان يبين موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول
مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة
اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما تمكنوا به من انواع التصرفات لان
الاثبات في مكان بترتيب ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو
مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لم نعطي اهل مكة
نحن اعطينا عاداً وثمود وغيرهم من البسطة والاجسام والسعة في المال و
والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة
قوله اي المطر والسحاب والمظلة فان مبداء المطر منها علة لنسبة الارسال
الى المظلة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة
في التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جري النهر
قوله وينشئ مكانهم قوماً اخرين معمر بلاده اشارة الى انه اهلكهم مع
كان يريد عمران البلد لم يحق انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادراً
على حفظ العمران بخلق قوم اخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا
من بعدهم قوماً اخرين ويمكن له فائدتان اخريان احدهما الغض على ان الاهلاك
كان لقصد عذابهم لا لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان هلاكهم ليعتبر
به من بعدهم ممن يسكن بلادهم قوله فلمسوه بايديهم اي مسوه اللمس
في اللغة المس في اليد فاشار الى ان فيه تجريداً حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله

قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد اوقع في التجوز وفي كون ذكر
الايدي رافعاً للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل التجريد فافهم ولا حاجة
اليه لان ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بكلا اليدين وبه عرفت فائدة
لذكر الايدي سوى ما ذكره فخذ بلادي ايادي الله ومعنى سكرت ابصارنا
معناه منعت عن ابصار ولم يقل وقراءة اشارة الى انه في العباد بحيث لا يقرونه
بعد اللمس بعلة انه سحر مبين قوله هلا انزل معه ملك اشار الى ان على
بمعنى مع ولولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه لانه يدعي انه انزل
عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه نذيراً والشاهد يقتضي ان يفسر
بهلا انزل معه ملك ينذرنا معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا تنديمه
عليه الصلاة والسلام على انه لم يجئ معه الملك واشارة الى وجه عدم
قبولهم نبوته بحق اهلاكهم اي يوجب اهلاكهم فان سنة الله جرت بذلك
فيمن قبلهم لا بمعنى انه جاء الملك قبلهم فهلك من جاء الملك كما يتبادر لانه
لم ينتقل ذلك بل جرت السنة بانه اذا جاء الشاهد المقترح لقوم ولم يتوبوا
هلكوا ولذا قال صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة لم يلتفت الى ما
قال الكشاف في توجيهه هلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان قوله
ان هذا الا سحر مبين يجري في انزال الملك كما ان يقضي الامر ثم لا ينظرون
يجري في انزال الكتاب في قرطاس ففي البيان الحكمة احالة الى فهم السامع
العليم وفي قوله تعالى لجعلناه رجلاً اشعاراً بان الرسول لا يكون امرأة قوله
دحية بكسر الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها وقوله
وقرئ لبسنا بلام اي بلام واحدة قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وتهديد عظيم للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه
لم ينجو مستهزئ قوله او نزل بهم وبال استهزائهم بوجه الاول بجعل ما في قوله
ما كانوا به يستهزؤن موصولة والثاني بجعلها مصدرية وحذف مضاف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فعل سيروا في الارض

ايحاقهم وبال كونهم مستهزئين بين قوله والعوق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير ثم لاجل النظر جعل الفاء للتسبب دون العطف وهو الظاهر على طبق ثم وبعد فيه ان المفاد ليس الا ان المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان المراد بالنظر اعتباره وانه لا بد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر سببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة ثم لتراخي النظر عن ابتداء السير فان السير امر ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة وينبغي عن اول السير وفي كل امر ممتد يستعقب شيئا بلا مهلة جواز الفاء نظر الى اخره وثم نظر الى اوله قوله تقريرهم وتبكيته اي تثبيت لهم على جوابهم يعني اذا سألهم فقل هو لله المجيب لله واجعل جوابهم مقررا ونحن نقول قل لمن ما في السموات والارض معناه الامر بطلب هذا المطلب والتوجه الى تحصيلهم وقوله قل الله انك اذا طلبت وادي نظرك الى الحق اعترفت به فلا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين قوله تكاكتب على نفسه الرحمة استيناف في جواب انه لم يعجل العاصين قوله استيناف اي ابتداء كلام لانه جواب عن سؤال مقدر وهو مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم بتقدير جواب قسم ولا ينفي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاسراف والاعمال ووعد على النظر والاعمال والاظهر انه قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره بعد الانذار على تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته بقوله لمن ما في السموات والارض بيان الحكمة في البعث بقوله كتب على نفسه الرحمة ليلجأ والى الاعتراف ويخرجوا عن الاعتساف وقوله ليجمعنكم بمعنى ليجمعوا جزاءكم مسعوفين الى يوم القيمة اي الى مكان عين لكم يوم القيمة وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان قوله بتضييع راس مالهم هذا يوهم انه جعل خسرانهم بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه لا دوام بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كامل يتوسل به الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هذا الذهاب الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيهه الابتداء قلت الظاهر قوله على تقدير الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال كانه قيل فلم يؤمن الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب والرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعذب عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع والظاهر اي انتم بدون الواو وكانه كان الاصل اي اريد وانتم الذي حشروا بيانا لتقدير النصب والرفع وسقط اريد عن قلم الناسخ والفاء للدلالة على الظاهر انه تتمة لقوله او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية على الاحتمالين الاولين فهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على سببية الخسران لعدم الايمان بما يدفع به ما ذكره الكشاف بان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علمه تعالى سبب لعدم ايمانهم واعترض عليه بان علم الله سبب للامتناع مطلقا قوله عطف على الله اما عطف مفردين على مفردين او عطف جملة فتفطن وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك والساكن لكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان ولا بعد ان يكون المراد السكنى في السكون في الليل قوله والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب للغيرية ولانه لا منع عن اتخاذ المؤمنين اولياء ولان المقصد منه التعريض بمن اشرك بالله هو ان المشرك لم يخصص عبادته بغير الله حتى يكون رده فالاولى عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا لانه لا يجامع عبادته مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون تحت الانكار لان المعبود فاطر

شبكة الألوكة www.alukah.net

السموات فاخذ غيره معبوداً في معنى اخذه فاطر السموات والارض على ان الضمير
لغير الله قال التفتازاني لا مدخل للرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم فاجاب
عنه بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من
معبودات الكفرة فغلب او اورد على طريقة طعامهم الاصنام اقول يمكن
دفعه ايضا بان يراد يطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة كانه اشار
الى دفع هذا الايراد حيث قال والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض
ما هو نازل عن رتبة الحيوانية يعني رد عبادة الصنم مشترك بين الواجب
والصنم وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه بل الدافع البواقي وقوله وبنائهما
على الفاعل بالجر عطف على عكس الاول قوله لان النبي سابق امته في الدين
هكذا في الكشاف وهو لا يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب
كونه مأموراً به بل الجميع يجتمع مع كونه مندوباً او مباحاً والمقصد من هذا
الكلام اني لست خارجاً عن مرتبة العبودية ولم يفضلني عليكم الا باني سابق
عليكم في الدين واول من دفعه بالانقياد ورزقه اليقين وفيه ان كل
مبلغ ينبغي ان يكون اول عامل قوله قيل ولا يكون ويجوز عطفه على قل ويجوز
عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف قوله مبالغة اخرى
وقطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المقتدى وبه
يقتدى ووصف اليوم بالعظمة ووصف العذاب بها لان عظمة الزمان
باعظم ما يقع فيه فتأمل قوله اي يصرف العذاب عنه ليعود الضمير الى
العذاب وحذف المضاف من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ
بحذف المضاف فنصبه ليس على الظرفية بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته
مقامه قوله نجاه وانعم عليه دفع لتوهم اتخاذ الجزاء والشرط بان يراد
بالرحمة ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين
الانعام ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب

اصحاب الاعراف فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد صرف العذاب
بمحض رحمته لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف
له وللجزاء المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف واقامة للعلة مقام
معلول له فتأمل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه
استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة قوله والشيء يقع على كل موجود مخالفة
مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصد انه لا يخص ما
سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل
الله فلا يصح الجواب بقول الله ويصح ان يكون الشيء عبارة عن رسالاته
وعدمها اي اي شيء اكبر شهادة فلا يحتاج الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء
من رسالتي وعدمها اكبر شهادة فتأمل قوله لانه تعالى اذا كان الشهيد يعني
وضع الله شهيد مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيده بفتح
مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة اي شهيده اكبر شهادة اي شهيد
اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام واكتفى بذكر الانذار عن ذكر
البشارة اي احد المتقابلين بذكر الاخر سيما وقد شاع ذكرهما معاً قوله
وانه لا يؤاخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل قرآناً قوله اي بل
شهد الظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ الاشهادة كيف وقد عطف
عليه لو اني بريء مما تشركون ولا معنى له لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني
الاصنام اي من اشراككم قوله يعرفون رسول الله توبيخ لليهود والنصارى
على اخفائهم مما في التورية بالانجيل اي ورد لانكارهم رسالته بناء على قول
اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون تحلية المذكورة في التورية و
والانجيل يحتمل ان يكون بمشاهدة ما يعرفه اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي
قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب
وح يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدأ كما سبق ولو اريد بالتعميم

وهو القاهر فوق عباده

الذين خسروا انفسهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعيين الاخيرين وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعويض قوله كقولهم للملائكة
بنات الله المناسب بسبب النزول ان يراد بالافتراء ما قال اليهود ان ليس في
التوراة والانجيل ذكر محمد صلى الله عليه وسلم قوله وانما ذكروا وهم قد جمعوا
بين الامرين او نقول بنى بكلمة او على ان الافتراء على الله وتكذيب الايات
متناقضان لا يجتمعان فهم جمعوا بين المتناقضين وكانه للاشارة الى هذه
النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء
على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب الايات
دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان
يكون البينة ويترك المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا واحفظ
فانه مما خفي على الفحول وتسبوا القول الى النحول وان وجوهه كما فصله
المحقق التفتازاني في قوله فضلا ممن لا احد اظلم منه ذكر انه لا يفيد الطباق
للدلالة على ان الاظلم لا يفيد من طريق الاولوية منصوب بمضمر تهويلا
تهويلا تفخيما للامر بان الابهام ادخل في التهويل فان قلت يفهم
من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت وهو لا يحتاج في الابهام الى التردد
قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان
المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل
محذوف هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر
قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به
العبارة ويكون ثم لم تكن قوله معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة
الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم
الى طول التأمل في مقام الجواب قوله اي بزعمهم شركاء الاولى بزعمهم
شفعاء وقيل معناه ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى
بالكذب مع التيقن بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي

الذين كنتم تزعمون

اي الا وقت انه قوله فان جعل اصدق الكلام خرافات الاولين اصل الخرافة
ما اختلف من الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي
المستقصى انه رجل من خزاعة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل
وكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل
للاباطيل خرافات قوله ويجوز ان يكون الحارث واذا اجاؤك في موضع الحق
ويجادلونك حوب كون اذا مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه حيث
ذهب الى انه قد يقع غير ظرف ويحكم عن العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو
اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فمحل لا يطلب جوابا
فقوله ويجادلونك حال من يقول تفسير له ويكون يجادلونك جوابا
وبقول تفسيرا غاهو على الاحتمال الاولى حتى بعد ذلك كون حتى جارة
مشكل جدا الا ان يقضى انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت قوله او ينهون من النهي عن
رسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب ينأى عنه وان يهلكون
الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب الهلاك ولا وجه لصيغ الجمع وان
وجهه التفتازاني بانه الاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في بعض
تصانيفه ان جمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد في كلام موثوق به الفصحاء
المتكلم وان جملة فعله النائي فلا يليق تعظيمه ونقل فعله ليوهد عليه
فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها يكون الناء تحتهم قوله استيناف
كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي ربما تكون
في الجملة المستأنفة وقال التفتازاني هو من عطف الجزئي على الانشاء وهذا
جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا قوله فيكون في حكم المتمنى بان
يكون المتمنى مجموع الامرين او يكون كلا منهما مستقلا بالتمني وكون الناء
المتمنى بناء على انه مبني على الرد المستحيل فيكون مستحيلا او لانهم عرفوا
من انفسهم استبعاد ان لا يكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله راجع

الى ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوعد
يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء
ويحتمل ان يراد تكذيبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات
من التوحيد وغير ذلك فلا ينقصه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم
ما كانوا يخفون برؤية صحايفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبايح اعمالهم
اخفاء نبوة محمد صلى الله عم حتى قيل النظم لليهود ويأتي كل ذلك لهم عاقبة
ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد بدا لهم ما كانوا يخفون واعتادوا باخفائه
فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واحقوا ما عليه من العزم على العزم
على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الى ما كانوا عليه اشارة
الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدونه لخالفوا ولو نهوا
عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف على لعادوا وح وهم لكاذبون معترضة
والاولى عطف على لعادوا وعلى تقدير عطفه انهم لكاذبون كذلك او عطف
على الشرطية وعطفهم على نهوا كعطفه على عادوا او جعله استينافا بالواو
بعيد قوله مجاز عن الجنس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله عرفوه مجهول
من التفعيل قوله كانه جواب قائل ويحتمل بدل الاشتمال او ببدله يعني
الباء للسببية او التبعيض قوله غاية لكذبوا لا لخسر وكونه غاية لكذبوا
لا يثبت بفساد كونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية تكذيبهم الموت
لا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من
مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان وح نقول يصح
جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين الموت لم يبق راس
المال وهو الحياة فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت وان لم يجز ذكرها
قال التفتازاني يعني في هذا المقال وبالنسبة الى هؤلاء القائلين واما قوله
وان هي الا حياتنا الدنيا فقال اخر وقومه اخرون اقول معنى قوله للعلم

ولو ترى اذ وقفوا

للعلم بها العلم بها لقرن ذكره او لتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير
الى لقاء الله لتنزيله منزلة الملاقات والى ما لكونها عبارة عن امري قوله
تمثيل لاستحقاقهم اثار الاثام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا
حمل هنا على الظهر قوله اي وما اعمالها اي اعمال تعلق بحيوة الدنيا اذ لا منفعة
لاعمال الحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى تقدير الاعمال بهذه الاعمال لانه ليس
نفس الحيوة لعب ولهو بل جميع المنافع الابدية مربوطة ونحن نقول المراد ليس
الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا لا فائدة فيها والا لهوا اي شغلا محضا
وهو الشغل الذي لا تسويه فائدة فاللهو شغلا خال عن النفع فلا حاجة
الى جعله بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدي حقيقي وتعقيبه من الاعقاب
بمعنى ان يكون له عقب وفي كونه جوابا لقولهم ان هي الا حياتنا الدنيا نظر
لانهم ينكرون الحياة الاخرة وهذا لترجيح اعمال الحياة الاخرة على اعمال
الحياة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال رد للانكار باعتبار ان الحيوة الدنيا
انما ينتفع بها عن الحياة الاخرة وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ليس من اعمال
المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد يتقون يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء
عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال المتقين ووجه التنبيه ما ذكره
التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال الاخرة المتقين وهي في مقابلة
اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال
الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو
ولا يخفى ان مقتضى الظاهر وللحيوة الاخرة خير للذين يتقون الا انه
فيه على وجه كونهما خيرا وهو كونه وسيلة الى منافع دار الاخرة كما في قوله
قد يهلك الخمر نائله يعني عطاه ذاتي وليس سقيه الخمر وبعده تراه اذا ما جئته
متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله قوله فانهم لا يكذبونك في
الحقيقة وانما يكذبوني والمقصد من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دفع الثاني في بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات الله يجحدون فان جحود
ايات الله تكذيبه وقوله تكلفا فانهم تعليل المفهوم قد نعلم فان المقصد منه
منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع نعلم ما تفعل فحيئذ يجيب
ووجه التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيب ذاته
فان هذا اللطف يمحو غمهم واما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فمالك
لا تصبر فتخلق بخلقي ويحتمل ان يكون قوله فانهم علة للحزن اي يحزنك
يقولون لا لنفسك لانه لا يعود اليك بل يعود الى قوله من اكذب نفسه اذا
وجده كاذبا هذا على مذهب الكسائي واما تغليب فيقول اكذبه وكذبه
بمعنى قوله ويكذبونه الاولى ويكذبون به ليلايوهم ان الباء في مفعول
الجحود لتضمنين معنى التكذيب وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء
بمعنى الانكار الذي يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس
قوله تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم او حمل له على سلوك طريقتهم
قوله فيه اياء بوعد للمصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات الله
تاكيد لوقوع الموعود قوله ويجوز ان يكونا متعلقين بينفي ويجوز تعلقهما
باستطعت وكونهما حالين من البادز قوله وجواب الشرط محذوف فان قلت
لم لم يجعل ان نافية حتى لا يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا تدخل
على الماضي بغير قد ولا يبعد ان يجعله علة للجزاء المحذوف فاصبر فانك لا تستطيع
قوله والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منعه عن المبالغة والاكتفاء
بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشيته الله كما يلوح تقدير فافعل فالملايم
لبيان حرصه تقدير فعلت فتامل والاولى انه ان قدر فافهم قوله فلا تكونن
من الجاهلين بالحض هذا السبب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين
بان هدايتهم بمشيته الحق ويحتمل انك لا تكن من الجاهلين فانك عنهم
معذور في حق نفسك واما عينك فلا تسال عن صنعه وانما تسال عن التبليغ

عن التبليغ وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى ان من
اسكنك من هو كالموتى لا يهتدي بهدايتك بل يبعثه الله ويرجع اليه بحراه
كفره واما قولهم فيعلمهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان اعلام الله اياهم ليس بعد
البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المخي لا يستجيب الا الذين يسمعون الكل
يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس
على سبيل التشبيه قوله اي اية مما اقترحوا انه ينبغي ان يراد في النفس اية
ان جحدوها ينزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغني ننزل عن يقيد الاية يعني
لو انزل عليه اية من عند الله بقرائن انه جاء من السماء من غير ان يجري على
يده وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون الحق بنزول الاية او لا يعلمون انه اية
من الله بل يجعلونه انه اية من الله بل يجعلونه سحرا وتق الجبل رفعه على
رؤسهم كما فعل بقوم موسى قوله قراءة ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد
يعني اريد به الانزال اذ لا قصد بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به
قطعا لجنان السرعة اذ كثيرا ما يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف
الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يجعل التوشيح
فلا قطع بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود اذ وصف الشيء بوصف
يلزم الجنس وقراءة الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف والا بان العطف
بثبوت التعميم المستفاد من زيادة قوله والمقصود من ذلك الدلالة و
والمقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء احكاما لرجاء
المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي في تكذيب المكذبين لانهم
بقضاء الله قوله ليكون كالدليل على انه قادر على ان ينزل اية اي على انه
قادر على البعث قوله وجمع الامم للحمل على المعنى بفضله عبارة الكشاف
حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر الا امم امثالكم في استغراق ما يقع
عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الا امم على المعنى هذا والاعذب

اخر ما نزل من القرآن
انما يستجيب الذين
وقيل وما من دابة نزل عليه

ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة والطاير ولا خفاء
في كون نوع امما انما الاشكال في كون كل فرد امما وهو المحوج الى تنزيل ما من
دابة منزلة ما من دواب قوله وقد عدي بفي الى الكتاب لا يظهر فائدته
وقرئ ما فرطنا بمجيء المخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله من شيء مفعول به
لتضمن التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا مفرطين
او تمييزا اي ما فرطنا في شيء من الكتاب يعني الامم كلها يريد ان ضمير يحشرون
يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا صح الجمع بالواو والنون تغليبا
للعقلاء لما كان قول الكشاف للامم كلها من الدواب والطير لا يقال
للانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء بنفسه ولا يبعد
ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة الى
ان خروجه من دابة لاقتضاء التشبيه دون وصفها قوله اي خائضون
في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون اية الله
وفيه قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث اضلهم مع الاذان السامعة
والاعين الناظرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد
ان صمهم وبكمهم مقيد بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا
ونطقوا قوله استفهام تعجب جعل الكشاف بمعنى الاستخبار وفسره باخبروني
ويؤيده انه لا يصح الجواب بان يقال علمنا وقال التفتازاني كلامه في بعض
المواضع يشعر بان ارايتك بمعنى اخبروني منقول من رؤية القلب وفي البعض
بانه من رؤية البصر وذلك انه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع
الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع المسبب
فقال ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة بها
علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبر هذا ووجه كون ارايت
بمعنى اخبروني مع افراد الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي

والقاضي جعل الاستفهام للتعجب دون الاستخبار ووجهه انه لما عاملوا
معاملة من يعلم انه يدعوا غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلته
وتعجب من هذا العلم ونبه بقوله والكاف حرف خطاب ان قوله الكشاف
والضمير الثاني لا محل له من الاعراب مسامحة في تسميته ما هو على صورة
او قوله اكد به الضمير يوجب ان يكون قوله للتأكيد لغوا الا ان يقال
هو خبر يراد به انه للتأكيد ابدا لا يتعلق به غرض اخر وبعد قوله حرف
خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له
محل من الاعراب الا ان يقال ذكر دليلا على كونه حرف خطاب لا اسما وكون
الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه عام كما عرفت وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من
انه يلزم في الاية ان يقال اريتموه وكون الفعل معلقا مبني على انه متعلق
به بل هو دال على المفعول المحذوف لافادة التخصيص اي في قوله اغير
الله تدعون وقوله واياه تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر
كلامه انه مخصوص بقوله اياه تدعون وله وجه اخر لظهر انه لانكار
دعوة غير الله لا لانكار تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه لان الانكار
متعلق به فتأمل قوله تعالى فيكشف ما تدعون اليه فيه تنبيه على ان تخصيصه
بالدعوة تستعقب الاجابة وعدم الاجابة بالدعوة لشرك جلي في الدعوة قوله
ولا يشاء في الاخرة دفع لما يتوجه انه لا يصح الكشف في شدايد الساعة فكيف
يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتفرع الكشف
على تقدير المشية ولا يشاء في الساعة قوله معناه نفي التضرع الى هذه العبارة
ليفيد انه لم يكن لهم عذر في نفي التضرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف
وقال التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك
الفعل عذر هذا وانما حمل على قصد النفي دون التقديم ليحسن الاستدراك
وهذا معنى قوله استدراك المعنى والمراوحة هي رعاية التوبة مستها البأساء

فلولا اذ جاءهم بأسنا

والضراء الاولى تفسيره بجميع ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ بالبأساء
والضراء والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على
اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على ترتيبه للعباد بالاخذ وفتح الابواب وبيان هذه
الامور لمن بعدهم الارشاد ايضا قوله اي بذلك يعني استعمال الضمير موضع
اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما تقرر اسم الاشارة مع تعدد
المشار اليه وقد سبق بيانه او المرجع المجموع بتأويل ما احد قوله الا مبشرين
المؤمنين بالجنة لا اختصاص للتبشير بالجنة والانذار بالنار يدلك عليه
امثال قوله تعالى ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم
الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا
ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح عليهم
اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان يأتوا بما يراد منهم من الايات
ويتلهى بهم يقال تلهى به لعب واستسخر قوله ما يجب اصلاح اظن الله
اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب ما شاء كانه
الطالب واشار بالمساس انه لا يأخذهم بحيث يعدمهم حتى يتخلصوا بالهلاك
قوله وهو من جملة المقول اي مقول اقول لا مقول قل ولو قال من جملة
ما لا يقول لكان واضحا وكلمة لا في لا اعلم مذكر للنفي لا نافية ولم يجعل
من جملة مقول قل لان المقصود نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى
علم الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية قوله اني من جنس الملائكة
او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير ابي علي الجبائي واستدل به
على ان الملائكة افضل والثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة
ورد به استدلاله يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود قوله
نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية
يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو

وما نرسل المرسلين الا مبشرين

ما هو فضيلة عند المخاطبين الجاهلين قوله وادعى النبوة الا انه عدل في
دعوى النبوة عن اسلوب نفي الدعاوي السابقة حيث لم يقل اني رسول بل
قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها مما اوحي الي
وايضا تحاشى عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو دأب المتواضعين المتحاشين
عن التكبر قوله ومدعي المستحيل كالالوهية او الملكية قال التفتازاني فان قيل
دعوى الملكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان
يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولهذا لما قيل لادم ما نهاكما ربكما عن هذه
الشجرة الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي
عليه السلام لا يطمع في المحال فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما
تفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض
المتنافية بلا خلاف وهذا كما ان كلا من العناصر يجوز ان يصير الاخر لا ان
يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع ادم لو سلم ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا
كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل ادم مع ظهور استحالة كونه ملكا لطمع
كونه من الخالدين قوله هم المؤمنون المفرطون في العمل لا يخفى ان النبي عليه السلام
مأمور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يجوز
الحشر ولا يترك انذار من هو جازم باستحالته فالمقصود منه ان الانذار
يصح فيهم وهم المقصودون بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مترددين
منتفعين وفي الاية تعليم التبليغ فان تبليغ الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع
من دون الله سابقا على غيرهم ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين
لان المجتهدين في العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر
نفوسهم فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي و
ولا شفيع فالشفيع غير الله والولي اعم قوله وان لا يطردهم ترضية لقريش
فان طرد هؤلاء كطرد قريش اياه لا يفارقونه الا انه يذكر الله بالغداة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يريد وجهه قوله فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم
عند الله من ايمان من تطردهم بسؤالهم ضمير يطردهم كضمير ايمانهم وضمير سؤالهم
لمن قوله كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتجه من انه لا فائدة
في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم في شيء ووجه الدفع ان المراد انه
ليس حساب احد على اخر ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة واحدة كانه قيل
ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله فحسابهم عليهم لا يتعداهم
اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم استفيد من تقديم المسند
فان من شيء مبتداء والظرف المقدم خبر وهناك احتمال خامس وهو انه
ما يضرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم يأتون بما يرضي فيسير من حسابهم
ولا يضرك حسابك لانك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك
فالجملة مدحهم بما لا مدح فوقه قوله ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه
التسبب قال التفتازاني على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل
عطفا على وجه النهي لصح ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله
ما عليك من حسابهم فيكون من الظالمين قوله وفيه نظر اذ الطرد
المتسبب على كون حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين لانه
لا دفع الضرر عن نفسه قوله اي مثل ذلك الفتن واختلاف الناس في امور
الدنيا يريد ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدنيا لاكرام الذين
يدعون ربهم بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض ذلك الاكرام ليصلح
تعليله بقوله ليقولوا والتفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض البعض
وانكر قصد التشبيه في كل شاع هذا الترتيب في معنى فتنا بعضهم على بعض
ذلك الذين ولا يراد به مثل ذلك الفتن ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى
اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في الامم السابقة
حيث رزق الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال قوم نوح الا

لان المعطوف في حكم المعطوف عليه فيصح انه يقع جوابا للنفي فيكون المعنى كما ذكره ولا معنى لهذا المعنى لجوازه.

وكذلك فتنا بعضهم لدفع

الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي هذا استثناء قوله وصفهم بالايمان بالقرآن
واتباع الحجج لو حمل يؤمنون باياتنا على ان المؤمن به هي الايات ويراد بالايات
القرآن كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه
ان يقال وصفهم بالايمان بالقرآن او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني
فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد في صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي
يؤمنون سرا وجهرا اخراج للمنافقين عن تلك البشارة قوله فامره بان
يبدأ بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف واما ان يكون امرا بتبليغ
سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا
لقلوبهم فالوجه او تبليغ سلام الله اليهم وقوله ويبشر من الله بالسلام
في الدنيا والرحمة في الاخرة يشعر بان المراد بالسلام سلام الدنيا وبالاخرة
رحمة الاخرة ولا مخصص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة
على نفسه وفي الاية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وانما قيل ان اطلاق
النفس في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج
اليه قوله استيناف بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والانسب
جعل قراءة الفتح بتقدير الباء للبيان اي بانه من عمل قوله او ملتبسا بفعل
الجملة الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة
بمضار ما يفعل وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بما
اشار اليه عن ما سبق انه قال لرسول الله لو فعلت حتى ينظر الى ما
يصيرون قوله تعالى ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده تفسير
لثم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعدية سواء كان مع مهلة او
بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه
يعفى عنه مع بقائها والفاء في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية
التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رحيم قوله فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تأنيث الفعل لتأنيث العين الحقيقي
قوله ويجوز ان يعطف على محله معتدة ولا يحتاج الى حذف فصلنا هذا التفصيل
ما يعبدون من دون الله معمول لاعبد ويدعون على سبيل التنازع وكانه
بناه على اعمال الثاني لا على تخصيصه بتدعون تأكيد لقطع اطماعهم الاظهر من
كل ما ذكروه انه تعميم لمخالفته معهم بعد تخصيص عبادته ما يعبدون من الاصنام
به ولا يخفى بان قوله لمن يجوي للحق عليه ان يعبد سهو كناية فالاصل ان عليه
قوله وقيل المراد بها القرآن ليس بين بالدلالة ولا يتم القرآن والوحي والحجج العقلية
كثير فرق قوله من معرفته وانه لا معبود سواه ويجوز ان يكون صفة مبينة
قال الفناري اني على الاول ايضا من ربي صفة لبينة لكن يبغي بينة متصلة
بمعرفة ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني يبغي صفة كائنة من ربي
صادرة عنه قوله ومعناه انه للتوصل الى المغيبات قال الفناري اني لا يبعد
ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله ولو بطريق التجوز بعيد لما يبني من تحدد
الوصول هذا القول هذا الاطلاق نشاء من اطلاق مفاتيح الغيب في شانه
لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون بعد غيبته عن المفتاح فالاولى
ان يحمل النظر على ان المفتاح بالنسبة الى العبادة وهو الملايم لقوله تعالى
وهو اعلم بالظالمين يعني مفاتيح الغيب عنده لا تصل الى الغيب الا بان يعطينا
مفاتيح الغيب او بان يفتح الغيب المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تأكيد
للحصر المستفاد من تقديم الظرف او بيان للجملة السابقة قوله فيعلم اقوالها
يعني المراد بالعلم بها العلم الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل
على انه تعالى يعلم المعدومات تقع او لم تقع امتنع او امكن وعلى ما قد ليل
على ان الخلق يعلم من عنده وبفتحه باب العلم عنه قوله معطوفان على
ورقة ليشاركهم العطف مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه قيل ولا حبة
في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها قوله بدل من الاستثناء الاول

الاول رد لما في ظاهر عبارة الكشاف من انه تأكيد حيث قال قوله الا في
كتاب مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها وقال الفناري اني يريد التكرير من جهته
المعنى والا فهو صفته للمذكور ان كما ان لا يعلمها صفته لورقة وما ذكره من
كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف يكون تكريرا لصفته شيء اخر
وقد عرفت كونه بدلا لو حفظت ما ذكرنا في بيان العطف فتامل والا فلي
ان قوله جنة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها عطف
معمولين على معمولين لفعل واحد قوله لما بينهما من المشاركة في الاحسان
والتميز قدم بهذا القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله
قبض الشيء بتمامه قوله والكسب بالنهار وفيه اشعار بان المراد جنس النهار
وهو الحق لا ما قال الفناري اني ان المراد النهار السابق على ذلك الليل
وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي فانه راى توجيهه انه بالنظر الى ما قبله
من التوفي تشبيحا للتوفي والتوفي ترشح له بل كل منهما ترشح الاخر قوله
وفيه ان النهار فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل ضميرا فيه لغيره كما نقله
بقوله وقيل لا يخفى ما في ذكر الكشاف من التكلفات قوله بالمجازاة
عليه بل قيل المجازاة بالمحاسبة قوله ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت
قد علل البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضي قلت هو
تعليل لتأخير البعث المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده
في ذكر فوق تأكيد لعلته ويريد المبالغة لو اريد جميع العباد من حيث
الاجتماع قوله كان ان جزء من المعاصي لا تقتضي الفائدة على الزجر عن
المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العادة لانه يعرف ان للمولى اقبال اليه
واعتدادا بعمله حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام والاستحياء ومحيي
من خدمه اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الثاني اكثر فتامل
ولا يخفى ان مقابلة الجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظا لكن الشائع

وهو القاهر فوق عباده

حتى اذا جاء احدكم الموت

اثبت حافظين قوله حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية الفوقية يعني بلغت
فيه غلبته الى انهم لا يتأتى لهم المخالفة مع رسله في قبض روحه وليس متعلقا
بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت احد
منهم قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده اسرع الحاسبين قوله ومشاركتهما في
الهول وابطال الابصار والتحير قوله معلنين ومسرين والاعذب ان يراد
بالاعلان الدعوة باللسان والاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال
والمقصود منها مع ضميمة قوله لئن انجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين
تقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار والسؤال سؤال تبكيت قوله وانما وضع
تشركون موضع لا تشكرون يعني لما تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة
سواه وضعه موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء
بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله
كما افاده الله ينجيكم بتقديم المسند اليه لشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة
فذكر الاشراك في موقعه وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي
الزماني بل لكمال البعد بين عصيان الله وعصيانهم قوله كما اغرق فرعون
عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اعلى منه حيث حبس فاذا جرى بقوا
تحت الماء وانشب بمعنى اغلق الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء
وتركه قوله وعاد الضمير المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشغلوا الحديث غيره
لا الطعن فذكر يخوضوا للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا
في حديث غير المطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقى الظاهر
الى من لا يعظم المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات
كذا قالوا والاولى لا يقدر عاملة بعد الاثبات فتأمل قوله او كراهته
لمساتهم اي مسات المتقين فالاضافة الى المفعول او كراهة لسيئات
الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا تنثلم

لا تنثلم لا تنكثر تقواهم بمجالسة الخائضين بترك ما يجب عليهم من نهي
المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على السهو جعل الدين ما هو عند الله كما هو الظاهر
المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله تلك الملاعبة فاجاب اولا بحذف
مضاف اي جعلوا امر دينهم والوايد التي يترتب عليه مبني على هذه الملاهي
وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم بهذه الاعمال لمعنى كون امر
دينهم لعبا ان بناءه عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب ما يلعب به
اي جعلوا دينهم مما يلعب به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حتى قال
او اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت
اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة
مع تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من ولعب للامور
المغيبة المخصوصة فلا انكار الا في العبادة وعلى المعنى مدار الافادة
وحمل الدين على العبد لا بد له من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب
حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه
لا حياة الا حياتنا الدنيا وانكار البعث وح يتصل به كمال الاتصال قوله تعالى
وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى اعرض عنهم يعني المقصود التحذير عن
دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم بنسخه قوله مخافة
ان تسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول ذكر اي ذكرهما بتسل
نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يدفع عنها فان قلت
هل يدفع الله قوله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباده يدفع
عنك بشفاعته عند صاحب الحق ويرضيه عنك والعدل والفدية
اي ما تفدى به سميت به لانها تعادل المفدى به وههنا الفداء يعني
المراد به ههنا الفداء والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير
وان تعدل عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي كامل في الرجولية وجزاء الشرط لا يؤخذ منها وفداء العمل الذي فات مثله
والجرام الذي ارتكب التوبة وفي الآخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضميره لان
المأخوذ ليس الفداء بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد المجازي
لاغناء منها عنها قوله اي سلموا الى العذاب اولئك اشارة الى الذين اتخذوا
دينهم لهوا ولعبا تأكيد وتفصيل لذلك اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم
بنار تشتعل على ابدانهم غير ظاهر قوله تعالى اندعوا من دون الله قوله من
دون الله حال عن ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في عدم النفع والضر
او حال عن ضمير النفع اي لا ينفعنا متجاوزين الله في عدم النفع قوله و
ويرجع الى الشرك الرد على العقب هو القهقرى فيكون كناية عن الذهاب
بلا رؤية القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا منكوسين
لا كالذي اذهب به مردة الجن في المهامه لا ضرورة في جعل المشبه به امرا
زعميا لا حقيقة له بناء على ان العرب تزعم اسهوا مردة الجن للناس او خياليا
لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته قوله وما عداه ضلال
الظاهر اضلال او خياليا لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل اي
امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان المراد بالاسلام انقياد الامر ان امرنا للانقياد
وجعل اللام زائدة لتقدير الباء فالامر لا يتعدى بنفسه قوله على لنسلم
الاولى على موقع لنسلم كما يرشدك اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى
عطفه على موقع لنسلم على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد
الامر ان يسلم فعطف عليه وان اقيموا كما في فاصدق واكن من الصالحين
واعترض عليه التفتازاني بان في المعطوف مفسرة وفي المعطوف عليه مصدرية
ويمكن دفعه بان العطف على قولهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم
ان اسلموا قوله روي ان عبد الرحمن ابن ابي بكر اورد عليه ان جواب
عبد الرحمن ابن ابي بكر ليس قول النبي اندعوا بل قول ابي بكر فلا يلايم الكلام

اندعو من دون الله

الكلام ذلك السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول
بهذا القول ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن اورد م انكار عبادة غير
الله تمكينا لابي بكر في الاسلام تامل قوله قائما بالحق جعله حالا من
فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي ملتبسان بالحق فيتعين لما تقرر في
محله من الحال المحتمل يتعين لما هو بجنبه وهو ح في معنى قوله تعالى ربنا ما
خلقت هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر
لا يناسب اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم نقول
قوله الحق نافذ فللاهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك القتال يوم
الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال التفتازاني المراد المعنى المصدري
ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا يريد ان الاخبار بظرف الزمان عن
الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يخص وقتا دون وقت
وكان المعنى المصدري عائد الى التعلق القول بالكافرين والتعلق يكون حادثا
ونحن نقول ويوم معطوف على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي خلق السموات
والارض بعظمهما حين قال كن فكان عبر عن الماضي بصيغة الحال احضارا للامر
البديع وقوله اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف على ما سبق كانه كالمؤكد
له وقوله او المحذوف دل عليه بالحق يعني التقدير وقيامه بالحق يوم يقول كن
فيكون وح المعطوف على ضمير اتقوه ناصبه وقوله حين يقول لقوله الحق متعلق
بيكون يريد ان اسناد الكون الى قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول
يقول ويريد بقوله والمراد به حين يكون الاشياء ويحدثها ان يوم يقول مطلق
الوقت لا يوم القيمة وبقوله او حين يقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة وقوله
فيكون التكوين متعلق بقوله او حين يقوم القيمة يعني فيكون التكوين على هذا
التقدير حشر الاموات واحياءها لا مطلق الحق كما في الاحتمال الاول قوله
كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار هذا في الافناء ولهذا جاب عن

سؤاله لانه لم يبق مجيب والاظهر ان المراد بنفخ الصور اعم فكان الاولى ان يضم
اليه والامر يومئذ لله قوله اي هو عالم الغيب في الكشاف مرفوع بالمدح قوله
كالفذلكة للاية لان الحكم جامع بجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخبر جامع
للعلة للغيب والشهادة قوله ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة
وفي القاموس اذر اسم عم ابراهيم واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف اذر اذا
كان غير علم فبالحمل على موازنه من الاعلام المستعملة في لغة العرب واذا كان
نعتاً فلجعله افعل صفة والاذر الضعف والوزر الاثم وكون اتتخذ تفسيرا
ليس معناه شرطية التفسير لان ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل في ما قبله بل لمعنى
القرينة على حذف بعيد وكذلك المراد بالتقرير تقرير الاستفهام السابق
لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل تحت الانكار بمعنى لا ينبغي ان يكون
فما قال التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كاين بعد قوله
لان قوله اتتخذ داخل تحت الانكار لا يظهر له محصل ووجه ان الاقرب
انه اعجمي على فاعل اغناؤه عن الاعلال وان الظاهر بيانه باسمه كما انه
ذكر كل من ذكر باسمائهم وقوله ظاهر الضلالة الواجب ترك الضلالة
قوله ومثل هذا التفسير قال التفتازاني قد سبق ان اسم الاشارة في مثل
هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة لا شيء اخر تشبه به هذه هذا قلت
كان وجهه تنزيل الكاف منزلة المثل في الافحام ولك ان تجعل المشبه التبصير
من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ نظيره
وصف النسبة بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع قوله واستعمل الابصار
مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به مبصر
وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله
وملكها الى ان اصل المعنى هو الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة
بهذه الصيغة وجعل المعطوف عليه ليستدل وهو ملايم للمقام ويحتمل

احرب ابا [illegible] اذ قال ابراهيم لابيه ازر

ويحتمل ان يقدر ليبلغ وان قدر ليتيقن وليكون من الموقنين اي يستمر ايقانه
وفيه فضل الايمان باليقين والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر
ليعلمها وليكون من الموقنين بالاستدلال بها وفيه ان في ما يستدل به فضيلتان
فضيلة العلم به وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال وح الفاء
لتعقيب ذكر لذكر كانه قال اذكر اذ قال لما جن فلا يتجه انه ينافي ما روي
انه ما قال في رؤية الكواكب كانه قيل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة
كالمرة والمراد بالمستدل من يقيم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال
المكتسب بالدليل وفي كون ابراهيم محتاجاً الى النظر بحث لانه صاحب النفس
القدسية ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتأمل ورجح
الكشاف الاول لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي قوله يا قوم اني بريء
مما تشركون على انه كلام منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفاً مهتدياً
وقومه على الضلال وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر
ويرجحه ايضاً قوله وتلك حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله انما
قاله زمان مراهقة اشارة الى قوله بعض المتكلمين ان هذا كان قبل
جري قلم التكليف عليه فكان المناسب او انما قاله وقوله او اولا وان بلوغه
اشارة الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغاً حين قال هذه المقالة
على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الافلين فضلا عن عبادتهم فيه ان
عدم محبة الافلين لا يصح لان محبة مصنوعاته تعالى من حيث انها دلائل
على الوهيته واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله لا احب عبادة
الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا للامكان والحدوث
من وجوه احدها انه يصير محلاً للاكوان الحادثة ومحل الحادث حادث
وثانيها انها تكون مكانية والمكاني حادث وممكن وثالثها انها تكون اجساما
والجسم لا يكون الا ممكناً وحادثاً وهذا استدلال من حدوث الاجسام ولذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جعل الاستدلال من حدوث الاجسام على توحيد الخليل عليه السلام في كتب الكلام قوله واستحى نفسه ولم يقل لولم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لاينال محتاجا الى هداية الرب قوله ذكر اسم الاشارة لتذكير الجنس وصيانة للرب بالحي عطف على تذكير الجنس والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الجنس صحيح والصيانة مرجحة له على التأنيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير للجنس وكان اختيار هذه الطريقة وجبا لصيانة الرب عن شبهة التأنيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الجنس اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الجنس ايضا مرجح ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا وانما يكتسب التأنيث بالتعبير فحين الاشارة الى ذات الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لامقتضى التأنيث فتوجيه التذكير مما ذكر من التحصيل قوله كبره استدلالا لاهذا بعيد لان كونه اكبر يوجب كونه ابعد عن الالوهية لان اجزاء الصغير يكون اجوج وكأنه اراد اكبر النور اثبات والا فالسماء اكبر قوله ثم لما تبرأ عنها واشار بتقدم البترى الى ان اثبات الاله لايمكن مع التشريك قوله وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السماء يعني لم يشاهد في البزوغ تمكنه في الكوكب دون القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ قوله تحاجوني في الله وقد هداني من هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا قوله ان يصيبني بمكروه من جهتها في الكشاف بان يعذبني بها بان يرجمني بكوكب اوسعا من الشمس او القمر ويجعلها قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه اراد لااخاف مما تشركون به ان يضرني عبدته تعصبا له الا ان يشاء ربي شيئا من

من خوفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر في نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي كما شاء خوفكم منها قوله انما لم يقل اسا انا ام انتم احترازا عن تزكية نفسه فادرج نفسه في فريق وزكاة اخفاء لتزكيته نفسه وله وجه اخر وهو ان احجته الامن بحضته بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في التوحيد والتفصيل على تقدير تسليم كونهم حقيقتا بالامن قوله تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء مع ان امنهم متسبب عن الايمان الغير المخلوط لان الاهتداء المعطوف على المجيء السابق على الايمان المذكور وليس مسببا عنه قوله استيناف منه يفيد ابتداء كلام وليس مفعول يعلمون ولم يرد الاستيناف مصطلح علماء المعاني لانه المعقول عن الجملة التي اقتضت هو الايجاب عنه به لا المجاب عن السؤال المذكور وقوله وهم مهتدون يدل على ان في السؤال ايجابا والتقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هداني ربي ولا اخاف ما اشركتم قوله والمراد بالظلم هنا الشرك رد على المعتزلة تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا الى الحديث لان الخبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صح عن الثقاة وليس دليل عقلي ما نعا اذ ليس المراد بالايمان ما يحج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما اشار اليه والايمان بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت خلط المعصية مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم قلت التوبة دخوله في الايمان ثانيا وح منخرط في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب الفناري بان اختصاص الامن

الذين امنوا ولم يلبسوا

بمن لا يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل يوجب ان يكون
خائفا للاحتمال قوله متعلق بجحتنا وح ايتانها ابراهيم معترضة والاظهر انه
حينئذ وقوله على قومه متعلق بايتناها معنى الغلبة واذا جعل بحجتنا به لا يحتمل
ان يكون التركيب من قبيل الاحتمال على الشرط التقنين قوله وقراءة الكوفيون
ويعقوب بالتنوين وح درجات مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة
قوله تعالى ووهبنا له اسحق لم يعد في موهبه له اسمعيل لان هبة اسحق
كان في كبره وكبر زوجها وكان في غاية الغرابة فذكر يعقوب لان ابقاء النسل
بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا لانها مؤكدة لكونها نعمة
في حق ابراهيم قوله عد هداه على ابراهيم من حيث انه اباه لا بد من مثل هذه
التكلة في عد هدى اسحق ويعقوب نعمة عليه قوله اي كلا منهما اي ففيه
حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما قوله لان فيه حذف المضاف اليه
ايضا والصفة في التحقيق للمضاف اليه ايضا والصفة ايضا قوله الضمير لابراهيم
ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان يكون العضو لنوح عده من مواهب
ابراهيم لانه اكرام لا قرابة لكن فيه ان اكثر ما عده اولاد له فالمناسب
عدهم نعما من حيث انهم اقرباؤه قوله اي نجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا
ابراهيم ولم يذكر شرف الاباء مع انه كان في باعث به ابراهيم لانه ليس
جزاء اذ كان قبل احسانه ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدي وفيه
فضل نعمة الهدى على سائر النعم قوله وفي ذكره دليل على ان الذرية تشمل
اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى يضاف اضافته الى الام الى
نفسه فلا يظهر قياس عيسى في كونه ذريته لحد في الامام قوله واليسع
بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد
ادخال اللام على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على العلم وهو علم في الاصل
مصدرا وصفة فانه وان ليس قياسا لاشتقاقه بمحمد وعلى الكنه اكثري

وزكريا ويحيى وعيسى

اكثري شايع فالدخول على يزيد مقتضى على السماع وبعد ما سمع في الشعر
هل هو لغة الشواذ ام وقع في ضرورة لا بد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الدخول
في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل
منهم على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانه اتم ولم يجتمع في
زمانه نبيان وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا والتوجيه تخصيص
العالمين بمن ليس نبيا واليه اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف
على كلا او وهما الثاني هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين
عديل قوله وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه في صف
هؤلاء بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله ومن ذريتهم بعد قوله ومن ذريته
تعميم بعد التخصيص قوله تكرير لبيان عدم ما هدوا اليه نعى مناط الفائدة
قوله الى صراط مستقيم فتكرير الهداية توطئة ببيان ما هدوا اليه ايضا تكرير
الا ان يراد البيان الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان سوق صراط
الله فوادي كلا هديناهم الى صراط واحد مستقيم وهديناهم قوله فبهداهم
اقتده بالاخفاء فتامل قوله ذلك هدى الله اشارة الى ما ذكر انوابه
يعني اشارة الى ادغامهم والاظهر انه اشارة الى الهدي الى صراط واحد مستقيم
يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه في قوله فبهداهم اقتده في موقع المصدر
يعني هدا ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالانبياء اعم من الانزال عليه
اوامره بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب
كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة غير ظاهر وكل من آمن به وفي الكشاف
وقيل كل مؤمن من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين
قال التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريق العقل والشرع
والا فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز له التقليد
سيما للنبي صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقهم هو الحق

اولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده

شبكة الألوكة www.alukah.net

الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان فيه تعريضا بالمشركين المقلدين
لابائهم يعني يجب الاقتداء بالابنياء لا بالاباء الجاهلين قوله ومن اقتدى
بهم ترك التقليد وطلب التحقيق فلا يلزم امره بالتقليد ولا يحتاج الى
التأويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه تعالى من غير
توان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله تعالى يأمره
بفروع اديانهم وانما اضاف الهدي اليهم اشارة الى ان الهدي الذي
يقتدى به صلى الله عليه وسلم هدي جميع الابنياء وهدى اختاره الله
على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله وانشبها ابن عامر على
انها كناية المصدر يعني ممن اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كأنه
قيل اقتداء الاقتداء وهذا احسن مما في الكشاف انه للوقف شبه بها
الضمير وان كان فيما ذكره يطابق القرأتين جدا قوله جعلا من حيثكم
اي جعلا في مقابلة تبليغكم كما لا اسأل من لا يدرك زماني جعلا من
انه ذكرى للعالمين من زماني الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل
الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله تعالى قوله او العوض اي عوض القرآن او
الايمان ولك ان تفسره بالاجر اي ان اجري الا تذكير للعالمين قوله وما
عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا
واذا ما للوقت او للتعليل والاحسن ان المنفي ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو
عرفوه لما اغفلهم الغضب عن عظمته ولما تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا
ما هو اظهر من الشمس من كونه منزل الكتاب قوله بدليل بعض كلامهم
يريد ان الدليل لا يقتصر على قراءة التأصيل الدليل قائم قبل قوله يجعلونه
بالياء فيه تعريض بالكشاف وقوله وقراءة جمهور عطف على بعض كلامهم
وكذا وتضمين فالقرآن تلتة وقوله قالوا لذلك مبالغة وقوله فيما بعد
روي ان مالك ابن الصيف اشارة الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور

مع ظهور انزال التوراة على موسى الاول ان هذا الكلام منهم مبالغة في
انكار انزال القرآن والثاني انه قيل ذلك في حيرة الغضب قال النفتازاني في الوجه
هو الاول ولذا ترتب عليه بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل
ان يكون المراد قول في نفسك من انزل الكتاب وسل به في مكابرتهم وبالاول يه
جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله يبغض الجبر السمين حيث سمى بدنه
بالنعم ولم يضنا سر الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب في قولهم لو انا انزل
علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التوراة او الجنس قوله وقيل الخطاب لمن
آمن من قريش اذ التعليم انما وقع لهم لا للكفرة ويحتمل ان التقدير من ان يكون
الم تعلموا تنزيلا لعلمهم الحاصل بالتعليم منزلة عدمه لعدم اتباعهم وعملهم
فلا يكون الخطاب لمن امن ويكون توبيخا كقوله يجعلونه قراطيس ووجه
عطف الجنس على الانشاء كونهما في محل الاعراب لكونهما مقولي القول قوله
او الله انزله جعل التحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعلة اسمية
واجتهد المتأخرون في ترجيحه بتقدير الفعل على تقدير الجملة وكأنه خالف فهم
لاقتضاء المقام لان تقوية الحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله
الله فليتنزل المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تأمله ارتدع
والظاهر من كلامه انه جعله جواب من انزل الكتاب وح قوله وعلمتم
فاصل بين الجواب والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله اي الله انزل
ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء قوله اشعارا بان الجواب وتوبيخا
لهم بانهم من غاية المكابرة لا يحسون بما هو حق قوله يعني التوراة الى الكتب
التي قبله لا يلائم هذا التفسير تذكير الذي والوفق الذي بين يديه
بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد تصديقه انه يكون
مجازا يدل على صدقه لم قوله عطف على آه الاقرب انه عطف على مصدق
اي انزلنا ليصدق وليؤذن والاوجه لسلبع قال النفتازاني لا اري حاجة

الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفاً صريح للوصف اي كتاب مبارك و
وكاين للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب النحو والصفة
كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكليف لفظا ومعنى فيما ذكره فتامل
قوله لانها قبلة اهل القرى فنسبة الام في الاقبال الاطفال عليها وحجتهم
او مقصودهم فشبه الام في انها مقصودة اطفالها من بين النساء ومحبتهم
فنسبة الام في انها مجتمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم شانا من
الاطفال قوله او لانها مكان اول بيت عطف على ما يجب قبل والا فلا وجه
لفصل ما قل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها كان اول بيت وضع للناس
مكان البيوت كلها فولدت منه لاوليته وهو يولد من مكة فمكة بمنزلة
الام للقرى قوله كمسلمة والاسود العنسي وقوله تعالى او قال اوحي الي ولم
يوح اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت افتراء
الكذب والغاية ان يقال المراد بالناشي هذا القول ولو على سبيل التردد ولذا
يصح جعله اشارة الى عبيد الله ابن سعد مع انه قاله على سبيل التردد
وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل مثل ما انزل الله مستدلا بهذه القصة
ولقد اصاب لانه قوله ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال معناه اني قادر
على مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى سانزل قلت
سانزل محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا
هذا القطاعة ما فيه فيكون مبالغا كل المبالغة وسوء حال الظالمين
واللازم وكون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن
اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشدد والغلظة واذا كان لطلب الاخراج
عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم قوله فرادى
كثلاث فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدل مخصوص باسماء العدد
بل باربع منها فتامل وانما قال فرادى كرجال اشارة الى انه جمع فرد ككتف والرجل

ومن اظلم ممن افترى

والرجل بكسر الجاء الانثى من اولاد الضان والذكر حمل قوله اي على الهيئة
التي ولدتم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم على الصورة التي كانوا
عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعينهم
بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ
ما لا يخفى وح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لن تبحروا براس
مال اعطيتكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب
الحشر الى افهام تشبيه بخلقهم اول مرة وفي قوله اي مشبهين ابتداء خلقكم
مسامحة حقيقته مشبهين بكم في ابتداء خلقكم ووجه شبه المجيء بالخلق
التباسهما بالفردية والعزلة العلقة ورجل اعزل اي اقلف في الصحاح
عراة حفاة عزلا بهما اي لا شيء معهم قوله اي تقطع وصلكم جعل البين
مصدرا ليصح الدفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب
يؤيد كونه ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي
عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان ينصب بمعنى في ثم يتسع
فيستعمل استعمال المفعول وبهذا القول منه مبني على كون بين لازم الظرفية
وحكي في سورة العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية
وجعله فاعل تقطع على قراءة نصب بينكم مضمر الدلالة ما قبله عليه
اي بامر بينكم وهو استحقاق عبادتكم غير مما قيل انه راجع الى الامر لتقرر
في العقول ومما في الكشاف ان فاعله ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع
بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر واقع في الكلام دون المبني
للفاعل قوله يريد به لما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما قبله يكفي
بمطابقة ما قبله ان فالق الحب والنوى بالنبات والشجر الناميين من
جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله ذكره بلفظ الاسم
حملا على فالق الحب من الحي ويحسن التقابل كما في يولج الليل في النهار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه بجعله يخرج الحي من الميت
بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ومخرج الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح
عطفه عليه قوله شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من
ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح فما معنى شق الصبح وهو نفسه اجاب
بالجوابين الاخيرين وعلى هذا الجواب فالق الاصباح مدح له تعالى يكشف
ستر الضوء وجه الليل ويلايمه قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة والجواب
الثاني مبني على ان ايراد بعمود الصبح الغلس فانه يشقق عن بياض النهار واشعاره
وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال لانه اسم للدخول في
الصبح قوله يسكن اليه التعب بالنهار بيان لكون الليل نعمة تعالى وهو للتعب
في النهار وفيه ان الضروري للتعب وقت الاستراحة ليلا كان او نهارا
فالاوجه انه اظهار قدرته بانه جعل الليل بعد النهار المضيء مع ظلمته الموحشة
مانوس الخلائق وذلك ايضا نعمة عظيمة قوله لانه فانه في معنى الماضي هذا
اذا كان الجعل متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم
النجوم فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا فتامل قوله او به
على ان المراد منه جعل لكم النجوم قد اختلف كلام الكشاف في تجويز اسم الفاعل المستمر
جعله عاملا هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه
بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فهو ذو جهتين بعمل
ثانيهما سبب فعمل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام قوله اي على اوزان
مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان بان يكون ما به الحساب
اذ ليسا عين الحساب قوله اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة الى فلق الصبح
وما يتبعه جميعا قوله بينهما فصلا فصلا المراد البيتين القراءتي والجعلي الليل
في البر والبحر يحتمل ان يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد يحدث من سفل
البر والبحر عن المبداء قوله فلكم استقرار في الاصلاب او فوق الارض واستيداع

واستيداع في الارحام او تحت الارض خالف الكشاف حيث جعل الاستقرار
في الارحام والاستيداع في الاصلاب ولعل الحق معهم لان اخراج النطفة من
محله ووضعها في الرحم لطلب الولد اشبه الاستيداع وفي قوله في الاصلاب
بحث لان نطفة الام ليس في الصلب بل في الترايب والاظهر ان تنوين
المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب
استيداع واستقرار لانه اودعكم الله في الاصلاب وكان لكم فيها الى ما شاء
الله وكذا في الارحام الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما يشاء وتحتها
الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او في النار الى ما شاء وليس التوطن
الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على
ما قالوا يحتاج الى استعماله فطنة وتدقيق نظر قال التفتازاني يعني الفقه
ثم الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان اليق بالاستدلال بالانفس
لما فيه من الدقة والخفي بخلاف الاستدلال بالافاق ففيه الظهور
والجلاء ثمه او نقول قدم الاستدلال بالافاق تقديما للاظهر المعد
لفهم الاخفى ففيه رعاية التفهيم على الوجه الاوفى بل نقول لما استدل
بالافاق صار المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا
لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من جانب
اشارة الى انه يصح حمل السماء على ما يتبادر الى الفهم بتقدير الجانب لئلا
ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان العالي ليفيد
ان له من كل عال الى الارض بانزاله حتى لو شاء لاوقعه في اي مكان شاء اما
عدمه قوله على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة
للالتفات فهو كون تجديد الكلام تجديد النشاط السامع وههنا النكتة خاصة
له لا يغيب عن خواص اولي الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما مضى من اثار
قدرته ينبغي ان يرقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير المقام

وهو الذي انزل من السماء ماء

نبات كل شيء

مقام الكلمة معه بارزا في غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما يفيد
غاية الاعظام ولا يغفل عن هذا التكوين في قوله تعالى قد فصلنا الايات لقوم
يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج
من الحب واراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب في انبات
الانواع المعينة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى
سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس وعدل في يخرج منه
حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة من القدرة فانه
في غاية الكمال بالنسبة الى سبقه المقصود مما سبق قوله اي واخرجنا من النخل
نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان اشار الى قنوان مبتداء خبره من
طلعها اي وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف اما هو مفعول اخرجنا
اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا
او مبتداء خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين
شرط حذف موصوف الجملة متحقق وهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية
قريبة من المتناول كانه حمل الدنو على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ
مع انه رجحه الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة التناول لان النخلة تثمر
قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على ما في الكشاف
قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل منهما
مقصود وهو يريد ان اقتصر على ما ذكرها من مقابلها ولم يعكس فلا بد له
من جميع الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد المقابلين على الاخر وعدم العكس
لترجيح القرينة على البعيدة والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الالمام
بها مثله بالقرينة واما الدلالة القريبة عليها قوله اي ولكم او ثم جنات
او من الكرم جنات وكونها من اثار قدرة الله تعالى مستفادة في هذا المقام
شهادة العقل كالنخيل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود

المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخيل جنات
وجه المعية انه يغرس تحت النخيل فتلتفت به كانه جزء من النخيل قوله ولا يجوز
عطفه على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخيل كانها مخرجة منه والاحسن
ما ذكره التفتازاني اي ح تعطف من اعناب على من النخيل عطف معمولي الابتداء
على معمولية من المبتداء والخبر وقدر الكشاف مضافا للاعناب اي من نبات
اعناب وقال التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات
والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من حيات في العنب حصلت الحياة
فيصح انه حاصلة من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره قوله
ايضا عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى عطف وجنات خضرا وعطف
الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلت لم يلتفت اليه لانهما في سلك واحد
فلا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل قوله حال
من الرمان من الجميع لافراده او من الجميع بتاول كل واحد والجميع فافهم
فان قلت ما ما عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه وبعضه
غير متشابه وايضا المتشابه يستند الى المتعدد وكل واحد متعدد ويحتمل
التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها بعض كل نوع وغير متشابه بعضه
والبعض متعدد بحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا
من الرمان وحذف مثله في البواقي قوله بضم التاء والميم يرشدك اليه الخشب
والكتب كيف يخرجه فتيلا قال التفتازاني يشير الى ان التقييد بقوله اذا
اثمر للاشعار بانه ضعيف غير منقطع به فيقال حال الينع ويدل كالالتفات
على كمال القدرة وعلى هذا لا يتم ما نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره
من سنن الاختصاص على طريقة وجبريل وميكال للدلالة على ان الينع
من الغصن فلذا لم يقل الى غصن ثمره وينعه هذا اقول كانه حمل قوله اذا
اثمر على الامر بمداومته النظر الى ثمره على طريقة اذا اقمتم الى الصلوة فاغسلوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول حاله الى اخره فلا محالة قوله وينعه على
سنن الاختصاص قوله وح لا يفوت الامر بالنظر الى دقايق القدرة بين زمان
الخروج والينع وقوله يثمر فيتلو اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها الاقتصار
عليه ثم قوله والى حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر
وقوله والى نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء
بالمذكور ونحن نقول الاولى عطف ينعه على اثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت
اخراجه ثمره وينعه وقوله لقوم يؤمنون اشارة الى نفع تلك الايات لقوم مؤمنين
واما بالنسبة الى الكفار ففي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار
ويجزى الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كل من
الامرين موجب التشريك الاول ظاهر والثاني لان الولد كفوء فيجب ان
يشاركه في صفات الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم
يعني اطلق على الملائكة الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار بطريق
التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة الا انه لا بد فيها من كون المشبه به
اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في
كونه مخلوقا مستترا عن الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة
فلا يلزم ازدراهم والاولى ان ذكر الجن لتقييد الشركاء بالاجتنان ليعلم
ان ليس الكلام في الاوثان او عيسى ومريم ولا يبعد ان يراد بالجن المختفي حاله
في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتهما قوله او قالوا الله خالق الخير
وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كانه اراد بالشيطان ما يعم
ابليس واتباعه والا لم يصح شركا ولذا غير عبارة الكشاف وابليس خالق
الشر اليه والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشيطان شريكا لله حيث تبعوا ما
يبلغهم الكهنة عن الشيطان كما يتبع المؤمنون الانبياء فيما يبلغونهم عن
الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء الجن قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد

وجعلوا لله شركاء الجن

لمزيد الاهتمام لان التوبيخ في الشريك سواء كان للجن او الانس ولذا قدم الله
اذا كان المفعول لان لله شركاء ولم يرض التفتازاني بكون النكتة وفيه بحث لان
تقديم المسند على المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتداء او غيره غايته
ان النكتة الاولى لا تنفك عنه الا يرى ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر له
دواع قوله حال بتقدير قد ما يفيده بيان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم
كما ذكره التفتازاني ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد
وقد خلقهم خلقا معلوما لهم وتقييد الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق
بمقام التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسر به
على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه
يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس مما يدل على ان الجن لا تخلق
الا ان يقال من المعلوم ان المخلوق لا يخلق للبحث بحال قوله او على شركاء اي
وجعلوا له اختلافهم للافك حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى
هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه متعديا
الى المفعولين كما تقرر في ما سبق بل ينبغي ان يجعل الله متعلقا بخلق وشركاء مفعولا
والجن بدلا فهذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت اليهود
فضمير خرقوا الى مجموع المتعلقين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل لكل ومع ذلك
يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات وقوله عما يصفون متعلق
بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير ان يتعلموا حقيقة ما
قالوا وفائدته التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين
ويحرم التكلم في شانه بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه لم تكن معلوما ويحتمل
ان تفسير قوله بغير علم بانهم كانوا ملتبسين في هذا الخرق بغير ما يعلمونه فان
كل عاقل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصايص الامكان قوله من
اضافة المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والثبت كصعب بمعنى الثابت والعذر محركة كل موضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ
فيه والحجرة واللحاقة من المتعادية ورجل ثبت العذر محركة يثبت في القتال والجدل
وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس وانما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها
له عن الجهة التي اوهمها الاضافة الى الطرق وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد
ذكره الكشاف لانه يبعده كون يصفون فاصلة ولانها يستدعي ارجاع ضمير
سبحانه الى بديع السموات والارض فيلزم الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح
والتعالي تنازعا فيه كما لا يخفى قال التفتازاني كون انى يكون له ولد خبرا اما على
تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتداء واما لان الاستفهام الانكاري في تأويل
لا يكون واما على تقدير القول فتعسف ظاهر هذا قوله او ضمير الشان اذا كان
العمدة في المفسرة مؤنثا فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشان قوله وفي الاية
استدلال على نفي الولد من وجوه اقول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية
لا يطلب فيها المقدمات البرهانية والمناقشات في بعض المقدمات انكار الارادة
الاستدلال خارج عن التوجيه قوله الاول عدل في الاول عن طريقة الكشاف
وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة
من خواص الاجسام لان مقدماته لا تقنع القاصرين قوله ولا كقوله لوجهين
بل من وجوه منها انه خالق كل شيء ولا خالق ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة
للاحتياج والحدوث وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل
الامرين امارة الفناء وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة
الى الموصوف اشارة الى وجه وضع ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات
موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما
جائز البدل فهو الله وخالق كل شيء فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا
خالق كل شيء وجعله خبرا يوجب تكرار خالق كل شيء ولا بد له من نكتة وهي
انه ههنا للاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما

واما جائز الصفة وهو ربكم الذي وصف لله قوله حكم مسبب من مضمونها
الى الجملة والاخبار المترادفة وهو الجامع لهذه الصفات ويلايم الثاني قوله
فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب الى ان التفريع ليس
للطلب بل لحكم لتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته ولتفرع الطلب ايضا
مساغ فالمراد بالوجوب الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة المأمورة هي
نهاية الخضوع وهي لا يتأتى مع التشريك في العبادة وايضا من جملة عبادة
انقياده في نهيه عن التشريك فلذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا
اياه قوله واستدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس
الادراك مطلق الرؤية يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشيء وهذه
المناقشة ضعيفة لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا
فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار ولا يدرك البصر
كنه غيره ايضا وكذا الثانية لان تخصيص الحكم لبعض الاوقات خلاف المتبادر
والمتبادر عموم النفي والجمع النفي بجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة
والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب شيء يمكن ان يبصر لمانع والحق
في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع في الرؤية ان يقال ممتنع ان يدركه
الابصار بذاتها بقوة رزقها الله في العادة فلا يمكن لبصر ان يراه باعمال
حاسة البصر انما يرى الله باراءة الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته قوله
فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك
الابصار اولا وعلة للمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه
عليهما انه يقتضي الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون
التعليل الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية ومما ينتقل الذهن فيها
الى التعليل ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السالفة ونحن نقول الاوجه
ان يراد بادراكه البصير للابصار فيكون بيانا لتفاوت بصره وبصر المخلوقات

لا تدركه الابصار

ويمكن جعل وهو اللطيف الخبير علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد
المستلزم نهاية الادراك وقوله الخبير محققا لكونه مدركا للابصار وغير
مدرك لها لان خبر الخبير لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة ولك
ان تقول المراد هذه موجبات بصاير ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي
قد اعطاكم الله البصيرة فلا تمهلوها واعملوها قوله وهذا كلام ورد
على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يراد ما انا عليكم بحفيظ و
كذلك قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف حيث جعل الوارد
على لسان الرسول قد جاءكم بصائر لانه بقرينة عقله قوله ما انا عليكم
بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون المخالفة مسامعهم
ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شيء على لسان الرسول ويكون المراد بما انا عليكم
بحفيظ ما انا ملجاءكم وجرت سني على ما انزل البصائر واقامة الدلائل
وابداع الاختيار بيد العبد لحكمه فيه قوله اي وليقولوا درست صرفنا
واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة تنزيلها منزلة الغرض ولذا
صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل
الايات اضلال للاشقياء وهداية للسعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا
ويجوز ان يكون التقدير لينكروا وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في
الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبناء للمفعول لان الفعلين
جاء متعديين ولازمين قوله بالتدين به يعني يجوز بالاتباع عن التدين اذ
الاتباع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعتراض اكد به ايجاب الاتباع وايجاب
الاعراض عن المشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله ما اوحي
وح يكون اشد انتظاما بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا
باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من
العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب

على ما لا يجب نسخه اولى للاحتفال بالشيء المبالات به قوله ولا يذكروا الهتهم
التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة الى تعريف السبب بذكر الشيء بما فيها
من القبايح وهو غير مانع لان ذكر قبايح الشيء في مقام الاستدلال على دناءته
ليس شيئا بل هو ذكر قبايح الشيء لاهانته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها
حصب جهنم وبانها لا تضر ولا تنفع شيئا لها بل قيل انه استدلال على انها
لا صلوح لها للالوهية وينبغي ان يراد بما فيها من القبايح من ان يكون فيها
في الواقع او ليظن سبب ذلك والا فيستحيل سبب الله قوله على جهالة بالله
وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير تنزيه الله تعالى
عن امكان سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبيحا
حتى يسبوه بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده
وكيف يتوهم بهم سبه تعالى لسب الهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم بتعلق
السب به تعالى اذ قالوا يهجون الهك ارادوا ليهجون الها ينسبه اليك بدعوى
انه غير الله ولهذا لم يقولوا يهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير
علم على عدم علمهم بان ما يسبونه هو الله تعالى لانهم لا يعلمون انه يجب ان
لا يذكر الله بالقبايح على ما يستفاد من تفسيره قوله بغير علم وقرأ يعقوب عدوا
كعتو والعداء كالعداء والعدوان كالشيخان قوله وفيه دليل على ان الطاعة
اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركه بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية
لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشبهان ولهذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع
عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن البصري فحصر للفرق بينهما قوله
واستحقار ما رأوا منها ولذلك الاستحقار قالوا لئن جاءتهم اية فادعوا انهم
لم تجيئهم اية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يفيد اية
بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود تقييد المراد بل بيان ما مطلوبهم
فتأمل ويحتمل ان يكون قولهم لئن جاءتهم اية انكار المجيء اية بناء على دعواهم

ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انهم لم يروا اية بل كل مرواه فهو معنى قوله فليس شيء منها بقدرتي فكيف اجيبكم
اشار الى ان المراد بالعندية كونها معدودة له والمقصود بالحصر نفي القدرة
عن نفسه ليتبين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في الكشاف للحصر احتمالا
اخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى النزول لغير
حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قال التفتازاني ان فائدة الحصر يعني
فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه لحكمة فيها
يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم قوله ان الاية المقترحة اشارة الى ان المعنى لانه
لا للايات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين اشارة الى ان قوله وما يشعركم
لسن حذف قل ولو جعل ضميرا انها للايات لكان مزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان
وبلوغهم في العناد غاية الامكان قوله انكى السبب مبالغة في نفي السبب
خطاب للمؤمنين لعلمهم عن نفي مجيء الاية المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي بظاهره
ان يقال لهم وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلهذا قيل لا مزيدة فذكر له
توجيهين احدهما ان الاستفهام للانكار لا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون
فلذلك يتمنون ونحن نعلم ذلك فلا يجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار
محذوف اي ما يشعركم ما يكون منهم وان من لغات لعل لعلهم اذا جاءت
اية لا يؤمنون وح لعل للاشتفاق يعني ينبغي ان يجزن ولعدم ايمانهم بل يكون
الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجيء الاية ونحن نقول ان ما نافية اي
ما يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لا يشعرهم
بحالهم عنادهم في ما جاء من الايات فيقال لهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم
مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجيء ما اقترحوا لخصكم على ايمانهم بعد مجيء ما
اقترحوا على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون
لانه بعد ذلك يعرفون كمال عنادهم وفي استقبال اذا مع لما مضى موقع ان مع المستقبل
لانه ما جاءتهم مقتربهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجيء الاية وعلم

وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون

وعلم عدم ايمانهم وتقليب الابصار المستلزم لعدم الرؤية ينافي مجيء الاية
لهم فيشكل كونهم جزاء لمجيء الاية ولعل المراد بتقليب الابصار تقاعدهم وانكارهم
الابصار فتامل قوله اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى الاية بتأويل ما انزل
والاسب بالسابق التأويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليب
لم يؤمنوا بشيء اول مرة قوله في حال الاحال مشية ايمانهم لم يكن لهم
حال مشية الله حتى يستثنى من اوقاتهم وقت مشية الله وكانه اراد
استثناء وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة
ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات
المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة
ان المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان
بالاختيار فالاستثنا منقطع وكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان
اصل الاستثناء المتصل والشايع في الاستعمال مشية الاختيار وكذلك
اسند الجهل الى اكثرهم بعني لما كان المراد الجهل المقتضي الى الاقسام وكان
من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تأويل
واقسموا بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل ان
يكون المتمنى مجيء الاية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا اقلهم بعيد عن
عن النظم لان الظاهر الخطاب ويحتمل ان يكون المراد اكثرهم يجهلون بوخيمة
الاقسام بالله حتى لو علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم عنادا مع علمه بوخيمته
قوله والكل متعلق به اي متعلق بعد وقدم عليه للاهتمام او حال منه
قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مراده متعلق بجعلنا او حال منه اي معمول
له والكل محتمل قوله يوسوس شياطين الجن او شياطين الانس وبعض الجن
الى بعض لكن البعض لئلا يضيف الى بعض الجن ولئلا يضيف الى بعض الانس
بل يشمل في الموصفين البعضين والاولى وبعض الجن مكان او في الكشاف

ولو اننا انزلنا اليهم الملائكة الاية

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذلك بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا ذلك يريد ان
الضمير المفرد المذكر لرجوعه الى المتعدد ينزل الى منزلة اسم الاشارة وقد مر تحقيقه
غير مرة وينبغي ان يجعل راجعا الى الغرور ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز
ان يرجع الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم الفعل
واحد منها يستلزم عدم مشيته تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم مشية ايمانهم
لان المتروك في الشرط من مفعول المشية مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يخفى
ان فعلهم لمشيته تعالى فعلهم فكانه جعل مشية عدم فعلهم كناية عن عدم مشية
فعلهم فكانه قيل فلو لم يشاء ربك فعلهم ما فعلوه قوله تعالى فذرهم وما يفترون
اي لا يقال بشانهم ولا تغتم لهم لا انه لا تدعوهم الى الهدى ولا انه تجاهدهم حتى
يكون منسوخا باية السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم
القول بان جعل الله العدو لكل نبي للضعف لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة
لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكارنا الغرض
ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث
لم ينتبهوا لاحتمال جعله عطفا على غرورا وقوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف
ما قالوا برمته لان لام العاقبة تكون اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة
وضعف الاخيرين مما لا يخفى فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان
ضعف الاخير اظهر من الاخيرين للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ
كسر لام الامر بعد الواو ولوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد
والا فلا يصح ومعنى قوله وليرضوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم قوله ويحتمل
عكسه وعلى التقديرين تقديم غير الله لتعلق الاستفهام وجعل التقديم لكون
ذي نكرة وهم لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب
تقدم الحال قوله القرآن المعجز يعني قد حكم بانزل الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل
ان يراد بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم

اخبركم بنبوتي وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التهييج اي على التقديرين
لا للكف عن الامتراء فانه عليه الصلاة والسلام ليس ممن يمتري في شيء من
علمهم بالانزال والانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من
ربكم ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء
ولا يخفى ان جعل الخطاب بعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي لذلك
او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية
عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي لاحد
ان يمتري قوله في الاخبار والمواعيد الظاهر او المواعيد اذ لا معنى للصدق
يحتمل الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منهما بمعنى اخر وفي قبول الصدق التفصيل
النظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال التفتازاني الباء ليست
في موقعها لان معنى بدل تخوفه امنا ازال خوفه الى الامن قوله اي اكثر الناس
اقول اراد المتابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم اقتده ويحتمل
ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في الارض لاضلوا فضلا
عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان المراد بالظن الظن
المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب الظنون ولك ان
تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع ان متابعة ظن المجتهد
واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل حصر المتابعة في الظن
قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة [illegible] مختصة
برفع الظاهر كما حقق في محله وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب
في الكفاية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به احتراز عن الحال والمفعول
فيه وينصبهما اعلم قوله فيكون من منصوبة بالمفعل المقدر او معلقا عنها
بان يكون استفهامية من بعد التعليق هل يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر
تامل وفي قوله او مجرورة نظر لانه يتفرع على كون المعنى من يضلله الله بل

وان تطع اكثر من في الارض

ان ربك هو اعلم من يضل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم المضلين فيكون محمولة باضافة
اعلم اليه قوله سبب عن الانكار اتباع المضلين الظاهر انه مسبب عن قوله ان
ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين فيه ان امر الله انما ينفع من
اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم عينه هذا مستفاد من التقييد فان
نفي المفهوم المخالف يعتبر عند الشافعية لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد
ان لا يؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره او لا واما من لم يعتبر
مفهوم المخالف فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول
فانه نزل لما نازع المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه لما حل ما قتلتم فما
قتله الله اولى بالحل فحفظ المؤمنين بانزال الاية عن ان يختلج في قلوبهم شيء
من نحو هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لا يدل على ان هذا النهي مراد
في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا في التفريع على
النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا
يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا وتزهدا هذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر
اسم الله عليه يؤيده وظاهر الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم
غيره معا لان قول كلمة البقيض لاخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما
حرم من المذكى كالعظم والروث والدم المسفوح وقوله او مات حتف انفه
لا يشمل ما قتل الا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم قال المحقق
التفتازاني في ظاهر تقديره ان ما موصولة فلا يستقيم سواء ان يجعل الاستثناء
منقطعا وذلك ان يجعل الاستثناء من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة
اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا والاستثناء عن ضمير
حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يقتضي صحة كلامه على جعل الاستثناء
منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله
وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم عليكم يتضمن قوله الا ما اضطررتم

الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع
عن الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل بخلاف ما حل فانه لا يصير مما لا يؤكل وكيف
يجتنب عما يؤكل فتامل قوله ما يعلن وبيسر اقول لعل المراد الحرام وما بين
الحرام والحلال اي المشتبهات كما قال عليه الصلاة والسلام الحلال بين
والحرام بين وما بينهما متشابهات الا فاجتنبوها فان من رتع حول الحمى يوشك
ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه وروايته عن مالك وفي
رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الانصاف وهو مالكي وفي فقه
الحنفية انه مع داود قوله لقوله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم ولما
روي انه سئل عليه الصلاة والسلام عن متروك التسمية ناسيا فقال
كلوه فان تسمية الله في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز
وكذا بالقياس المنصوص العلة وفاقا قوله واوله بالميتة ظاهر العبارة
ان الماول ابو حنيفة والكشاف ذكر التاويل عن الشافعي ومن شاء كله
ايضا تاويله بما ذكر عين اسم الله عليه ولا يلايم مذهب ابي حنيفة رحمه الله
لانه لا يتاول النهي عن اكل متروك التسمية عمدا فتاويله عند ابي حنيفة
بالميتة بجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون متروك التسمية
عمدا داخلا في الميتة دون متروك عمدا دخلا نسيانا قوله والغير بما
اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان اكله لفسق او يجعل الفسق على ما لم يذكر
مجازا كقولك زيد عدل على ما اومئ اليه الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه
رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في النهي
عن الاكل لا في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه وانما ذم ما لم يذكر يجوز
الراجع الى ذم الاكل على ابلغ وجه ولان القول وصف ما اهل لغير الله بالفسق
كما اشار اليه بقوله فان الفسق ما اهل لغير الله فالمناسب التعبير به قوله
بقولهم تاكلون ما قتلتم انتم فالاية دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها

ولانا لكلوا مما لم يذكر اسم الله

وبما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية
هي التي سماها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق
بينهما العقل الذي نجا عن سلطان الوهم قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة
غيره واتبعه في دينه اولان من تقيد بوحي الشيطان فقد اشركهم مع الله في
اتباع وحيه قوله وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم نجده
في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في
ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء واذا كان الشرط
ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقييد القسم اي والله ان اطعتموهم والله انكم
لمشركون فتامل قوله مثله به اي شبه بمن كان ميتا من هداه الله قال التفتازاني
الظاهر انه من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر
للمشبه به صريحا ولا دلالة له بحيث ينافي الاستعارة قوله وهو مبتداء خبره
في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو في الظلمات ومبتداءها هو المحذوف
وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها
بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله فيها انهار هذا وجعل قوله وهو مبتداء
بمعنى ان لفظة هو المحذوف مبتداء خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد
وكانه نسخته خبره هو في الظلمات وقد سقط من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر
في المشبه به ما يلايم الاحياء ولو اريد بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميت
غير حي مذكورا ويكون كمال التشبيه مرعيا قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا
بعيد والاولى ان المشار اليه بذلك ايحاء الشيطان الى اوليائهم قوله ويجوز
ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى
بل يصح مع ما جعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها
وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للغرض
فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله تعالى سيصيب الذين كفروا بيان لمكرهم بانفسهم

كذلك زين للكافرين

بانفسهم ويريد بقوله سبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية
او المقابلة قوله على غاية تمكنهم فلعل الباء في المكانة للمبالغة قوله من المصابرة
والثبات اي في الجهاد معكم او اني عامل ما انا عليه وهذا انسب بقوله فسوف
تعلمون من له عاقبة الدار وفي قوله فستعلمون بصيغة الخطاب تعريض باني اعلم
ذلك وان العاقبة لي ولمن تبعني قوله تكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله
لها هذه الدار لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع انه العاقبة الشر
ايضا عاقبتهما وله وجه اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع
بها قوله وفيه مع الانذار انصاف حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم من
قوله فسوف تعلمون قوله ثم ان راوا ما عينوه لله ازكى بدلوه وايضا ان سقط
مما جعلوه لله في نصب الاوثان شيء تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط
مما للاوثان شيء اخذوه وردوه الى نصيب الاوثان وقالوا انه فقير وان هلك
مما للاوثان شيء اخذوا بدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وان زكى نصيب
الاوثان فقط تركوه وان كان بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه السدنة
وقالوا لا بد لالهتنا من نفقة كذا ذكره التفتازاني فعلى هذا وجه عدم الوصول الى
الله انه لا يصل الى من هو مصرف بالله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل
شيء منه الى الله لانهم يصرفونهم الى ضيفانهم الكفار ومساكن الكفار وهم ليسوا
مصارف بالله وفي قوله بزعمهم تنبيه على ان ذلك مما اخترعوه ولم يامرهم الله
به في الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا على رايهم ونحن نقول في
قوله بزعمهم توبيخا لهم بانهم يعاملون مع الله على خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم
ويتصرفون فيما اعتقدوا انه حقه تعالى على خلاف ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية
عدم المبالات بعبادته تعالى قوله حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية
وهذا اشارة الى تقدير المخصوص وفيه ان ما يحكمون في تاويل المضاف الى الضمير كما
اشار اليه وفاعل شيئا يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه قوله وضعيف

من تكون له عاقبة الدار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في القرينة اي الفصل بالمفعول ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض
بتلك القراءة واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر
القراءات السبعة وقد انكره التفتازاني وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز
الطعن فيها بل ينبغي ان يزيف بها قول يخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد
ان يقال ترك المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول كما تقدم على
الفاعل فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف والمضاف اليه
وروي فرجحها بمزجة وفسر المزجة بالرمح القصير والزج هو الطعن والقلوص
الناقة الشابة وضمير زججتها للكتيبة قوله وللعاقبة ان كان من السدنة
لظهور ان ليس ذلك غرض السدنة وانما يترتب على ترتيبهم قوله والجار
متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل او بمحذوف هو اي
المحذوف صفة له اي للافتراء والتقدير افتراء واقعا عليه قوله ان ولد
حيا لقوله ولقراءة ابن عباس فان معناه خالصة وجيدة وهو الخارج من
البطن حيا او هذا التقييد انما يحتاج اذا لم يكن خالصة حالا من الضمير الصلة
فانه ح كقراءة ابن عباس بمعنى جيدة وهو الخارج حيا وبهذا اعلم ان قول
التفتازاني ان جعل خالصة من الصلة فلا معنى له عند التأمل الصادق
قوله وتأنيث الخالصة للمعنى وكذا تأنيث ميتة ويحتمل ان يكون تأنيث
تكن مع نصب ميتة ففي قوله ولذلك وافق نظر ورواية الشعر يقال لمن يكثر
رواية الشعر مع انه يذكر قوله او هو مصدر كالعاقبة قال الكشاف ويدل عليه
قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل
على كونها مصدرا ويحتمل على قراءة النصب ان يكون الخبر الجملة ويكون لذكورنا
متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه كون المراد بخالصته بالاضافة الى ضمير
ما في بطون الحي والتذكير في فيه لان الميتة ما في بطون الحي او لما ذكره قوله
اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر سيجزيهم بتقدير المضاف وفي هذه الجملة

الجملة تهديد عظيم وتاويل وخيم للعلماء في مقام الوصف وتحذير كثير عن ان
يصف شيئا برأيهم من غير مستند قوله لخسة عقلهم اشارة الى تفسير سفها
معنى واعرابا لكن لا يحسن عطف وجهلهم عليه لتفسير بعد علم لايهامه كونه
مفعولا له مثله سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر الا انه
اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد الجهل يخص التفسير بمخافة
الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم بان دفع الشيء ليس بالقتل بال بان يبايعوا دين
الله ويتركوا الفساد في الارض وبان الله رازق اولادهم لا هم قوله تعالى وحرموا
ما رزقهم الله فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون
ما رزقهم الله ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله تعالى قد ضلوا وما كانوا مهتدين
اي ما كانوا من شانهم الاهتداء وما صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في
القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر من الامور فتامل قوله وقيل المعروشات
ما عرشه الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص غير معروشات بما ثبت في البوادي
والجبال لتناوله ما عرشه الناس ولم يعرشوه فالاولى ترك قوله فعرشوه ويكون
تناوله معروشات بجميع ما عرشه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش
على الجميع ولا يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير
معروشات ما ينبسط على الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد
التعميم قوله والضمير للزرع والثاني مقيس عليه يعني بالثاني النخل لانه يأتي
الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيسة عليه فالاولى والباقي مقيس عليه وكون
الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه وعند البعض على جنات فالجعل مقيسا
عليه بهذا التقدير ايضا اولى وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه
كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما في ما هو حال على المعطوف عليه وعدم كون
الاختلاف حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة ان اتفق كلهم بل يصح ان يكون
اطلاق المختلف باعتبار ما اول فتأمل وقوله على تقدير كل ذلك معناه على تنزيل

وهو الذي انشأ جنات معروشات

الضمير منقولة اسم الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مراراً
قوله تمره الذي يؤكل في الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك قوله وان
لم يدرك ولم يقع اشارة الى منع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن
الاكل قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت
الادراك قال التفتازاني وجه التوهم انصراف الى مورده الكامل وهو من
اثمر ما ادرك وليس بخفي ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله وانفقوا من ثمره
اذا اثمر ولا يتاتى هذا الجواب هذا قلت مثل هذا الجواب يتاتى ان يقال المراد الامر
بالنفل حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر فان ظهور
الفائدة فيه اكثر وينبغي كيعلم ويضرب الا انه لا يحذف ياؤه اصلا حملا على
اللغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان الياء يثبت في المائل مطلقا
قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتسمية وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك
ولا حق في ما تلف قبله وليخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب
الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التسمية والنظم يدل على وجوب الاداء فيكون
سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظم لم لم يجعل يوم حصاده صفة لحقه
اي حقه الواجب يوم حصاده افادة وجوب يوم حصاده لكنه يجامع افادة
الاهتمام يوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا تؤخر عن وقت الاداء من اول وقت
الاداء والا فوقت الاداء موسع قوله والتصدق وقيل معناه لا تسرفوا في
الاكل بان تمنعوا الزكاة او تمنعوه في غير محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا
شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد هذا الاحتمال بجعل قوله ولا تسرفوا
كل البسط معللا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة
المفروضة واما اذا كانت هي المعروفة فهي مقدرة لا تحتمل الزيادة قوله
ما يحمل الانعام كانه ادخل المركب تحت المحمولة لان الراكب ثقل والمحمل
للمحمولة لا يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب

الراكب وعبر عنه بالفرش تذكيرا للنعمة جعله ذلولا مستحضرا بحيث كانه فرش لكي
لا يتاتى الفرش من الجلوس عليه لا يتاتى الفرش وعينوه منه لم يكن بعيدا والمعنى
يحمل الفرش على ما يفرش المنسوج من صوفه وشعره ووبره ان يحمل المحمولة على
ما ينسج اللباس من شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله الانسان قوله
كلوا مما حل لكم منه يعني ادخل من التبعيضية لان الرزق كله ليس مأكولا
بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان الرزق هو الحلال دون الحرام
فان قيل الحرام ليس مأكولا شرعا وهو ظاهر والرزق مأكول شرعا كقوله تعالى
كلوا مما رزقكم الله والحرام ليس برزق اذ الرزق مأكول شرعا وليس شيء من
المأكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو كان الرزق
مأكولا شرعا كله بمقتضى الاية وليس كذلك بل ظاهرها انها خبرية قوله
ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور عداوته
والا فهو عدو وخفي قوله او فعله دل عليه اي دل كلوا عليه كانه قيل كلوا من ثمره
اذا اثمر وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة
اذ كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا قوله وهو بدل من ثمره قال التفتازاني
ان جوز البدل من البدل والا ظهر ان هيئته صح ان يقع حالا قوله وهو
بدل من ثمره قال التفتازاني ان جوز البدل من البدل والا ظهر ان من الضأن
بدل من الانعام واثنين بدل من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد فالاظهر
انه عطف بيان لما رزقكم قوله بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر
ان المراد اخبروني بعلمكم وانكم تعلمون شيئا من ذلك ودعوى التحريم او في
الاخبار بالعلم يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين قوله اذ انتم لا تؤمنون
ببني الحق بريد انكار حصوله ومشاهدتهم انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم
لا يؤمنون ببني وليس لهم اسناد التحريم الى رواية خبر من الله بل ليس لهم
الا الاسناد الى المشاهدة والسماع وانكاره ليستلزم انكار التحريم وفيه

ثمانية ازواج

كمال الى رواية كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان اعتقاد انهم شفعاء كيف ولا يمكنهم
اسناد التحريم الى اخبارهم عن الله لكونهم صنماً فكيف يظن بهم الشفاعة قوله تعالى
فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس فهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال يضل الناس بغير
علم مع انه لا يتصور الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاوة منه
بطلب العلم ولما لم يهتدوا بالبيان الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين
فائدة البيان لهم الزام الحجة قوله وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء الحل حيث
لم يقل احد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى ابطال حرمته بانه لم يجدها
محرمات وفي قوله محرما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لا من ذات الشيء حتى
لو احل الله المحرم يحل قوله محرما مفعول اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني
فيما اوحي الى عدم الاهتمام لا لان المفعول الاول نكرة عامة بالنفي فلا يجب
تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما توهم تفسيره لطعاما محرما
اذ لا يجوز حذف احد المفعولين قوله اي الا وجود ميتة ومع ذلك يحتاج استثناؤه
الى تكلف تقدير ذو كانه قيل الا ذا وجود ميتة والظاهر ان قوله او ما عطف
على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تكلف تقدير ذو للاربعة
مع الغنى عنه في الثلاثة والاولى انه يجعل الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون
الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان للاول
بجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني بجعله خبيثا بحسب الخاصة مخبثا اي
يفيد لاكله خبثا ويتولد منه الصفات الذميمة قوله وهو عطف على يكون
في الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف على ان يكون نظر وكذا في الفصل بين ان
وفعله بقوله فقال لانه بمنزلة اعجبني اي تاديبا ضربت وقوله والمستكن فيه
راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهوا اذ لا مستكن في اهل وانما هو مسند
الى به والصحيح ما في الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في
جواب الى ما يرجع الضمير في به على هذا التقدير قوله ولا يصح الاستدلال بهذا

بهذا على نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه يجوز الاختصاص الكتاب بخبر الواحد
ووجود محرم اخر بعد ذلك تخصيص النفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ كل ما له
اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل الابل خاصة بل كل ذي خف
وذي ظافر منشق كالغنم والبقر او غير منشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب
بمنزلة الاصبع للانسان اذ يقتضي به الحيوان ما يقتضي الانسان بالاصبع كما
اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى قوله كل
ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان
الغنم والبقر لم يحرما عليهم الا انه يقال كان كل منهما واقعة اخرى وتحريما اخر
وهذه الاية تتميم لا اجد فيها اوحي الي لان فيه وقع انه حرم الله تعالى
على اليهود جميع هذه الامور فكذلك حرم البحيرة والسائبة والحامية بانه
كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب من الظلم تعميم وتوجيه
تحريم كل مع ان البعض كان محرما قبل بغيهم والتوجيه ان المال تحريم البعض
بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل مسببا باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى
ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا ففي البعض ايضا كان بعض الاجزاء
كالشعر والعظم محرما وانما قال لعل لاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر حال بقرينة حرمنا
قوله الشروب الشرب ما نشي للكرش من الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة
الربط يعني به انه لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل
والغنم الشحوم كما اخذت من زيد المال لكن لا وخيمة فيها لانها لا زيادة ربط
الشحم بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله الا ما علقت بظهورهما
زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زايد على النص فلا بد له من
دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال التفتازاني بما يفهم منه ان الحوايا
عطف على ظهورهما اي ما حملت حوايا لكن الانسب عطفهما على ما حملت وتقدير
مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء بيان لذلك هذا

حرمنا عليهم شحومهما الا ما حملت ظهورهما

او الحوايا

ووجه ما قال نفي وقوله جمع حاوية لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحاوية وجمع الحاوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحاوية ما تحوى من الامعاء او جمع قوله وبل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم النفس الحوايا لا شحومهما والا لكان دخل في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بل ان قوله او ما اختلط بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة به الى ذكره الا ان يقال كثرة الحاجة الى الاكل به واعتناء الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها للرد بتوهم تخصيصها على الشحوم قوله واو بمعنى الواو والظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخص جعل او بمعنى الواو بتفسيرنا لا وعلى جميع التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي والنفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب ودون الواو لانا نقول اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم بل يكون النفي مرددا كقولك ابتغي رجلا وعمرا فانه ليس كقولك ابتغي محمدا زيدا او عمرو والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن اختار ايا شاء منها ويحرم الاخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا منها فقط يحرم الاخرون قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد منهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لان المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود فتأمل وكون الواو بمعنى او ليس معناه استعماله في معنى الواو بل جعله للتسوية فيعادل الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف واو بمعنى لها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص كتنفذ وغلط من الذنب كذا في القاموس قوله التحريم او الجزاء اليحرم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق قوله في الاحيان او الواحد والوعيد قال النفتازاني اني رد على من جوز الخلف في الوعد ثناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعيد قوله يهمكم على التكذيب ويحتمل ان يكون للزجر انه ذو رحمة واسعة فهو يرجى ان يوفق كثيرين لتصديقي فلا يضرني تكذيبكم ويضركم

وبتضركم لانه لا يرد بأسه عن القوم المجرمين او سيرجى بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله وقوع مجيء يدل على المجاز لا من وجوه المجاز القول اشتماله على الجيئات واقول دل على المجاز لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله لو شاء خلاف يعني التوحيد مشيته ايضا ولك ان تقول مرادهم مطلق المشيته الا انهم ظنوا ان المشيته لا تنفك عن الرضا او ظنوا انه لا دليل في ما اراد على خلاف رضاه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبايح بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقسر يعني لا يدل الا يه الا على ان المشركين قالوا ان شركنا بمشيته الله القبيح فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي ارضاء الله بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضاء لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التأييد انه لو تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله مشيته الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يكذب خلافه وان التكذيب ينبغي ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشيته الله تعالى مشيته او تضاه قوله من من معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعتم فسل العلم بمعلوم خاص ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك وسائر ما انتم عليه مرضي الله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان وقوله على ما زعمتم يحتمل التعليق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييد ان تتبعون بما قيده من قوله في ذلك بل الا يبلغ ان عاداتكم وحل امركم ان لا تتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب قوله ولعل ذلك لاحاجة الى هذا التكلف فان قوله ان يتبعون الا الظن لتمكن تكذيبهم اذ اليقين لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية الناصة ولم يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما فعله

قل فلله الحجة البالغة

الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم
من ان كل كاين في ملكه تعالى برضاه يكون ما يحالكم فيه ايضا برضاه فلا ينبغي
لكم النزاع والمعادات معنا ووجه عدم تمامان لهم ان يقولوا المعادات ايضا
معكم بارادته ومضاه قوله وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا
التصرف اذ لا تصرف في اسم الفعل وح لا يزيدون في اوزان الفعل وهو
فعلل بضم اللام الاولى وسكون العين لان الهاء ملحق وهو امر من لم به
وما بينه من الاصل هو اصله عند الحجازيين وبني تميم قال التفتازاني لم يذكر
التثنية مع مجيء هلم بادخالها تحت الجمع هذا وبه جعل اصله هلام لا يوجب
دخول هل على الامر فان هل نقل من اهل ترغب في ذاك ام مجمع بين هل وام
بحذف مدخوله وخفف بحذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام وكون الاصل
في اللام السكون لان اللام وضع ساكن الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل
بقي اشكال وهو ان اسم الفعل اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم
بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول واذا كان هلم منقولا عن
الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد اشار بقوله احضروهم على ان
المستعمل منها لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم اي بانقطاع حجتهم وافحامهم
اي الشهداء ضلالتهم اي ضلالة المقلدين او ضلالة الشهداء فالمقلدين
فتامل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل
شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول لو قال هلم شهداء لتبادر
تعجيزهم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل بناء الامر على وجود الشهداء فالمقلدين
فتامل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل
شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم وفي الكشاف انه يتبادر منه شهداء
في نفس الامر لا بزعمهم وينافي قولهم فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة
الشاهد الحق يوجب التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل

فيما دل على خلافه قوله فاتسع فيه للتعميم ويحتمل ان يكون هاهنا على اصله
تعريضا لهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما نقول لترقوا الى ذروة العلم قوله للدلالة
على ان مكذب الايات متبع الهوى لا غير في دلالة الاضافة على ذلك بحث
لان الاضافة على ذلك لا تقتضي قصر المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه
ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافته الى الذين كذبوا
بالايات في مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب
الايات قوله منصوب باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية ففيه
مسامحة لان المنصوب مجرد ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية
شاملة للموصول والموصوف لانه بمعنى اقل فيصح كون الجملة على صرافتها
مفعولا له قوله متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على
الكل قوله ليصح عطف الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله
لا تشركوا يصح ان يكون تفسيرا لمدخوله لا بالنهي ودفعا لاحتمال ان يكون
نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون اي تفسيران
ولا تشركوا تفسيرا لا تشركوا فتامل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب
بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار المؤول به وهما معربان باعراب
واحد قوله ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر بما حرم متعلق بالتعليق لا
بالمفسر اي لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر
ما اوجب شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم
المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم
باعتبار الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب بصريحه محرم
بضد الموجب بمفهومه فيصح ان يتلى في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه
قال التفتازاني ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق
العطف هذا يعني لا يجوز اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا فمحلهما النصب
عليكم قال التفتازاني يأباه عطف الاوامر الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية
موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو قاعدته يريد قاعدة جار الله قوله
او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة دالا على تفضيل المتلو قوله من اجل
فقر وخشية تفسير للفقر بخشية لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد وقع
في موضع اخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف
وليس المخاطب فيهما واحد فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله
خشية املاق من لا فقر له لكن يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا
فقال نرزقكم واياهم وقدم رزق اولادهم في مقام الخشية فقال نرزقهم و
اياكم قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه
عليه حق القتل ليس نفسا حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر
لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم والقتل قوله اي الفعلة التي
او الخصلة التي هي احسن يعني لو لم يجد المتكفل مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه
قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة هذا انما يتم لو كان جميع ما فيه من
الواجبات حتى يجب اتباعه وتأويل ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انهم حق بعيد
وان تكلم به رشيد قال التفتازاني المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون
ولا يبعد ان يكون المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم ويلايمه ولا تتبعوا
السبل اي الاديان المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه
لا يظهر ح ذكر الفاء لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا
ذكره الكشاف وقال التفتازاني يعني جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا
على الفعلية الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطفا على وصاكم اشارة الى ان
الاسمية التي خبرها فعلية في قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله
عطف وصاكم معناه عطف على جملة هي في قوة وصاكم وبمنزلته قوله وثم

ولا تقربوا مال اليتيم

وان هذا صراطي مستقيما

وثم للتراخي في الاخبار او التفاوت في الرتبة قوله اشارة الى دفع ما
يتجه انه كيف يعطف بثم على توجيه المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو
متقدم عليه وذكر الكشاف في جوابه هذا التوجيه قديمة لم تزل يوصي
بها كلامه على لسان نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما
وحديثا ثم اعظم من ذلك انا اتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب
المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه بصدد بيان التراخي
الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والقاضي حمل كلامه
على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متاخرا عن التوصية قديما
وحديثا الا انه بلغ في هذا التوجيه بيان ان الايتاء مقدم على التوصية تقريرا
له على الصواب قبل تعليم الجواز ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم
استعملت في التراخي الزماني من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة
او تجوزا او للتراخي الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم نقول لا يبعد ان يكون
ثم للاشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات
وهنا في حد انعام التعليل والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكنا كثيرا ما
نشاهد في السنة ارباب التأويل وبين ذلك فوجدنا اصله هنالك والله
اعلم والتراخي في الاخبار انما يتم لو كان ثم اتينا متراخيا في الانزال ومن اجوبة
صاحب التأويلات ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثير واستشهد عليه بمواضع
من القرآن قوله للكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف
اللام لانه فعل لفاعل المعلل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا
لفعل محذوف فجعل تعالى في تقدير واتممناه تماما كما نبت نباتا قوله ويؤيده
ان قرئ على الذين احسنوا لم يلتفتوا في تأييد الى قوله يعلمهم بضمير الجمع
على ان الذي للمتعدد لانه لم يجعل ضمير يعلمهم للحسن اذ لا يلايمه لعلهم
يؤمنون بل يلايمه لعلهم يرحمون بل جعله لبني اسرائيل ليلايم التردد في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ايمانهم ولو فسر الذي احسن بتبليغه بكل ما يبلغ خاليا عن التحريف فيعم موسى ومن بعده
لا بده ايضا قراءة على الذين احسنوا والملايم لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه الذي
هو احسن ما عليه الكتب ان يفسر قراءة الفتح بالايتاء على الوجه اي صار ذا حسن
او احسنه الموتى والمراد باحسن ما عليه الكتب سوى القران كما لا يخفى قوله تعالى
فاتبعوه واتقوا لم يبين القاضي مفعولا لاتقاء اعتمادا على بيانه مفعول يتقون
والاحسن ان يجعل المفعول هنا واتقوا المخالفة او تفسير اتبعوه باتباع الاوامر
واتقوا بالاتقاء عن المنهيات قوله كراهة ان يقولوا قال التفتازاني لان نفس
هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا له لانزلنا بل لعدمه فحمله الكوفيون
على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة ان يقولوا ويحتمل ان يكون
مفعول اتقوا وان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
اي يترتب على انزلنا احد القولين بترتب الغاية على الفصل فيكون توبيخا
لهم على بعدهم ثم السعادة قوله ولعل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور
في كون النادر غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة اليه
انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان
لا كتاب للمسجون والا لكان اهل الكتاب ثلثة طوايف قوله اي وانه كنا في
الكشاف انه كنا على ان الهاء ضمير الشان ويخالفه ما في مقدمة ابن الحاجب
وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد
ان اسم ان محذوفه اذ المخففة لا يلزم الاسم بل تدخل الافعال المبتداة والافعال
مطلقا على الاختلاف المذهبين بل اراد انه لو شدد لا يصح دخوله على كان
بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون
الاصل وانا كنا قوله وصدق اعرض وصد بمعنى جاء متعديا ولازما كصد
فالمراد بصد متعدية في القاموس صدق عنه يصدق واعرض وفلان صرفه
وصد عنه صدودا اعرض وفلانا كذا منعه وصرفه فقوله فصل متفرع على

على حرف بمعنى اعرض واضل على صدق بمعنى صد اي صرفه فكان الاولى واضل قوله
اي ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار وانكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر
انه للتقرير قوله ملائكة الموت او العذاب يريد ان المراد انهم ينتظرون في الايمان
وقت اتيان ملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب او كل اية يعني ايات
القيمة والهلاك الكلي او بعض ايات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه
الاوقات ويأباه انه لم يبين الا عدم نفع الايمان وقت اتيان بعض الايات
الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض يغني عن بيان عدم نفع الايمان
عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب فالاولى ان يحمل
قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل
علينا الملائكة وباتيان الرب ما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في
ظلل من الغمام فحاصل الكلام ينتظرون في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان
بعد وجوده قوله بجزيرة العرب قال التفتازاني هي ما بين حفر ابي موسى الى
اقصى اليمن في الطول وما بين رمل بنرس الى منقطع سماوة في العرض سميت بجزيرة
لاحاطة بحر فارس وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة
الايمان الى ضمير المؤنث في الكشاف الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو الموافق لما في كتب
النحو قال التفتازاني معنون بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته
القائمة بها قوله غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ
لا ينفع ايمان متقدم زال قبل دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير
كاسبة في ايمانها خيرا او هو دليل لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى
بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب فيه نصير واما الجواب بتخصيص هذا
عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكسب فيه نصير واما
الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد
ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلق

هل ينظرون الا ان تأتيهم

عنها رده المحقق التفتازاني بانه مبني على كون كسبت معطوفا على امنت حتى يكون النفي
داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع اثما او كفورا وليس كذلك اذ
لو عطف على امنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان له فهو في تقدير
اذ لم يكن كسب في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد فلا يفيد العموم
بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال لا يلغو فان في ذكره
اشارة الى فوق نفعين لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان ونفع كسب الخير فيه واما الجواب
بالعطف على لم تكن فانما يتم بجعل او بمعنى الواو واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير
تقدم ايمان مع كسب الخير فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو اشارة الذي
اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا واجيب ايضا بان في الاية لغا تقديرا كانه
قيل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها خيرا في الايمان لم تكن امنت من قبل او لم تكن كسبت
خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها
ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن امنت قبل ولم تكمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى
ان الظاهر مع من لم يعتبر الايمان بدون العمل الصالح ولكن الايات والاحاديث المشاهدة بان مجرد
الايمان ينفع ويورث النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت الى التاويل مع الداعي اليه التعويل و
يمكن ان يقال من الاية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذ لم يؤمن قبل وباعتبار العمل اذ لم
يعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم الكلام من غير تقدير
لف ولا اعتبار اختصار فتامل قوله فرقا يشيع كل فرقة اما التشييع الخروج مع الرجل
للوداع وتبليغه الى منزله كذا في القاموس قوله والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا
دينهم الائمة والذين كانوا شيعا اشياعهم قوله وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ
باية السيف ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك بهم شيئا انما امرهم الله
كلما تفعل فهو بامر الله ان تقاتل تقاتل بامره وان تتركهم بامره وح لا ينسخ ايضا ويحتمل
ان يكون وعد الرسول الله بالعصمة عنهم يعني لست منهم في شيء من الضر قوله تعالى
ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيدا اذ لا امر فوق ان يخبر المنعم بانواع النعم القادر

القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء باساءته فلا وجه لحمله على الاخبار بان يعاقبه
قوله اي عشر حسنات امثالها قدر الموصوف تصحيحا لتذكير عشر مع تذكير امثالها او اشار
الى ان الامثال في المعنى الحسنات فالتذكير مثل الى المعنى قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب جعل
الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل ولك ان تجعله
من الظلم بمعنى النقص يكون المعنى لا ينقصون في الحسنات عشر امثالها قوله ومن السيئة
في مقام الجزاء وانما اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها قد جاء سبعون وسبعمائة بيانا لما لا
اقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام واما الزيادة فليس كلية قوله وهو ابلغ من القائم صح
ومن المستقيم باعتبار الزنة يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم باعتبار
الصيغة في الباب ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاؤه قوله بدل
من محل الى صراط كلا توجيهه بعيد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله
الذي بواسطة الى منصوب المحل لان له مفعولا منصوبا او كان متعديا وتقدير
الفعل ايضا بعيد فالوجه انه حال موطئة عن صراط مستقيم كانه قيل فيما والمقصود
كمال المبالغة في الاستقامة قوله حال عن ابراهيم لا يوافق ما تقرر في محله ان
الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو
اتبع ملة ابراهيم حنيفا حيث يجوز اتبع ابراهيم وكان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر
هؤلاء مقطوع مصبحين الا انه قد ذكر في موضع اخر ان العامل فيه معنى الاضافة
كانه قيل ينسب الملة الى ابراهيم حنيفا ويأباه حصرهم العامل المعنوي في امور لم يعد
منها الاضافة ان شئت معرفة الحال فعليك بالرضى وقال التفتازاني هنالك وجاز
الحال عن مثل هذا المضاف اليه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل
وقال الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي يسمى من حيث الانقياد له
دينا ومن حيث يملي ويبين للناس ملة ومن حيث بينها الله او من حيث يردها
الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا وشريعة والدين مضاف الى
الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى النبي والى الامة وكذا الشريعة

قل انني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا

قوله لان سلام كل نبي قبل امته اقول اشارة الى ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يخلق
الله نوري قوله فاشركه في عبادتي لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لانه
ح ليس اشراكا للغير بل توحيده فنبه بقوله فاشركه على ان التقديم ليس للاختصاص بل لان
الانكار ليس في بغية الوهب بل في بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر في دعوته الى الاشراك رد الاختصاص
تنبيها على ان اشراك الغير ينافي بغية الله اذ لا بغية له الا توحيده ولما ذكر سبحانه ان الصراط الذي هو
عليه صلى ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما ياخذ المشركون عن آبائهم الاصنام
تقليدا لا بانهم ادلة قائمة البرهان على انه الرب لا يغوى وبغية غيره منكى عند العقل قوله تعالى
ولا تكسب كل نفس الا عليها يعني ليس لي ان اكسب ما يكون مزورا عليكم حتى اني ريا غير الله ويكون
مزورا عليكم لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا يسفني في استغاري غيره مما انتم عليه مزورون ذلك
ان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس
الا ما يضرها وبغية غيرها به واكتساب النفس فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم
قوله على ان الخطاب للمؤمنين او لامة الدعوة كلهم مع ما يدخل في زمرهم من قد درجت ايامهم بعض
وفي بعض قوله من الجاه والمال بل فيهما انا كم من قوة التأمل فيها او استمداد معونة على نيل الحق
وسلوكه قوله لان ما هو آت قريب احتاج الى ذلك بتخصيص المعقبات بسبقات الاذن واما المؤيدات
بعقب التقصير في الدنيا من البعد عن الغفلة وقساوة القلب وفشاوة البصر وعمى الادراك فامر ظاهر
قوله وصف العقب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا لحال المتعلق بصيغة الى نفسه الا
ان تقع بتركه تصريح الاضافة قوله لم ير دخل بحمدين توفيا وحيا بحركة الشين قوله الهي يا عبدك
الضعيف الحقير البضاعة القليل الاستطاعة قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجريت
على معرفته ما اخفى على كثير بخالص فيضك وانعامك فلا يبعد ان ارجو منك ان لا يضيع ما انعمته
به مبادئ وان يزيده نافعة بين عبادك وان يجعله لي لا علي وان يجعله مغفرة لي ولوالدي وكل من اسلم من ابي البشر آدم صلوات الله عليه وعلى جميع الانبياء الامم وانعمته في سنة
اربعين وتسعمائة من الهجرة والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد خير خلقه خاتم النبيين
والمرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين من الصلحاء
والشهداء والتابعين امين يا رب العالمين

شبكة الألوكة www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم وبه نستعين

اصله عما فحذف الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار
اليه بقوله لما مر يعني لسبب او قاعدة مرت في سورة الصف ان لم مركبة من لام
الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها من حرف الجر لكثرة استعمالهما معا
واعتناقهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام
اي في الدلالة ان هناك مستفهما عنه لا على تعيين المستفهم عنه
الى الجار ولذا جاز تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى
هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه الخ يعني حقيقة الاستفهام لا يحوم
حول ساحة عز المتكلم سبحانه عما شان شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي
هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسؤل عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته
اي جعل الله تعالى
المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل
اي بعد الحكم بكونها مصروفة الى المجاز بهذه العلاقة
جلاله عن ان يكون عظيم مشبها بما يخفى جنسه عليه ولدفعه قال الكشاف
جرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية
مع قطع النظر عن الخفاء وغيره شهادة
يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي
بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على ان ما للسؤال عن الجنس اذ قد يجيء للسؤال
عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المص في تفسير السؤال
عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي
راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع فخامة واشعارا بانه لعظمته متعين
من غير ذكره وهذا لا يناسب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر
اي وصفهم بالفخامة والعظمة
ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغنى
عنه لحضور مدلوله حسا نحو هي راودتني او عظما نحو انا انزلناه في ليلة القدر

قوله قال الكشاف جرد الخ ويمكن حمل كلام المص على هذا اي ان هذه العلاقة بحسب اصل اللغة ثم جرد للتفخيم فوقع في كلام الله تعالى ايضا والمص كثيرا ما يتبع الكشاف سيما في مظان الاحتياج ويمكن ان يقال لعل مراد المص ان هذا الاستفهام بهذه العلاقة وقع من الله تعالى على لسان الخلق فلذا لم يلتفت الى ما ذكره الكشاف ولا يتوجه الايراد محمد الدين

القدر او بذكر ما هو له جزء او كل او نظير او مصاحب بوجه ما هذا كلامه قوله
او يسالون الرسول والمؤمنين عنه يعني تفاعل بمعنى فعل واستشهد على صحته
بمجيء يتداعونهم ويتراؤنهم ويصح الاستشهاد لو كان مجيء تفاعل بمعنى فعل قياسا
قوله بيان للشان المفخم او للمفخم شانه قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي
بمحذوف مبين بالمذكور بمعنى ان المذكور قرينة المحذوف لا انه مفسر تفسير
استجارك في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر
والمفسر هنالك لعدم الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون يتساءلون
عن البناء العظيم مفيد بلا شبهة قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه
لانه يتعلق بكل منهما صلة عبد الرحمن
استدراك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر
من قرأته الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير
العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون قرأته اجراء الوصل مجرى
الوقف قوله بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار
او بالاقرار والانكار ان كان للناس ولك ان تفسر الاختلاف بالاختلاف
في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء او استزادة الخشية
واستعداد الموت قوله كلا ردع عن التساءل بمعناه او بمعنى السؤال
ووعيد عليه اي سيعلمون جزاء التساءل او ردع ووعيد على الارتداع
اي سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرير للمبالغة اي تكرير للفظ مبالغة
في البيان وتقريرا لما يفاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما
والتاكيد وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه
كونه اشد ان يكون اشارة الى معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة الى ان الردع
الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فشدته تستتبع شدته قوله
وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه الفصل
اي مراد القائل
بين تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف

العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد
ان يقال الردع الاول عن التساءل والثاني عن الانكار وتفاوت ما بينهما اقتضى
العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون يوهم
ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولك ان تخرج الكلام
مخرج الالتفات فتستغني عن الحذف قوله تذكير لبعض ما عاينوا من عجائب
صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل عليهم بذلك على صحة
البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد في الصحة او ليتأثروا
من وعيده كل تأثير ويخافوا في الغاية او تذكير بتلك العجائب ليدل على
حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الناس وتكميله عبثا لسرعة
طريان الفناء عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي وبقاء سرمدي قوله
وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به الظاهر انه تفسير
للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيأ للصبي كالمهاد
ولهذا لم يفسر المهاد لكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس
الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد
بمعنى المهد هذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كعديله اعني والجبال
اوتادا اي كالاوتاد يعني ارسينا الارض بها كما يرسى البيت بالاوتاد و
المهاد كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا يؤخذ
للمفعول كالامام والاله ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد انه مصدر
استعمل في معنى المفعول لا انه نقل من المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما
له كما يتبادر من العبارة يدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر
كضرب الامير او وصفت بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد
من اسماء الارض ايضا على ما في القاموس لكن لا محتمل له هناك قوله
ذكرا او انثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا في القاموس السبات

الم نجعل الارض مهادا

السبات النوم او خفيفه ولا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل مع كون
مفعوله الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلذا جعلوا المراد
بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة اللازم
للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة معه ولو
جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا
غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لخفة النوم وحث على
تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع صفة
النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس والحركة بسبب النوم ولا يصح جعله
مفعولا له للقطع ولا للجعل الا بتقدير ارادة استراحة للقوى الحيوانية والازاحة
الازالة والكلال الفتور وقوله ومنه المسبوت اي من قبيل السبات للنوم
المسبوت للميت لا انه مشتق منه اذ كلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع
قوله واصله القطع ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات
ذلك فالاولى واصله السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا
غطاء يستتر بظلمته من اراد الاختفاء اي يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه
نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص الاستتار به ولامر ما قيل وكم
بظلام الليل عندك من يد تخبر ان المانوية تكذب اليد النعمة والمانوية
قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة
النوم بنعمة لباس الليل اذ احوج ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء
وقت النوم الذي لا حائل فيه بينه وبين اعدائه ولهذه الحكمة الجليلة جعله
وقت النوم ويمكن ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس الميوم في سهولة
اخراجه منه قوله وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعل
المعاش مصدرا حينيا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه ما يعاش به
فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث حيوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما سمّي النوم موتاً في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت ولا يخفى
ما في جعل اليوم وقتاً لانتباه واليقظة من التفضل والانعام لان اليقظة
لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي تتعسر او تتعذر في ظلمة الليل ولما كان اليقظة
مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان
في جعل النوم استراحة لها على ما مرّ في وجه نعمة عظيمة وتزداد بهذه الملاحظة
اتصال هذه الجمل المترتبة قوله سبع سموات اقوياء محكمات لا يؤثر فيها مرور
الدهور لما ذكر نعمة جعل النهار وقتاً صالحاً لتحصيل اسباب المعيشة عقبه بما
اعدها اسباباً لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات يا من المتقلبون لتحصيل المعاش
تحتها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في
استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش
لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في نورها تحصيل النعم و
بحرارتها تربية ما يحتاج اليه الامم بعبارة كاشفة عن كلتا صفتيها العظيمتين
وذكر السحائب التي منها ما به كل شيء حي واثرها على الانهار والينابيع لانها
اظهر نفعاً عند كل قوم من العرب وحي فذكر خروج الحب الذي هو مقصد
اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمع ارباب الرعي في مراعيهم
وخروج جنات الفاف يأوي اليها كل طائفة سيما للاحتطاب الذي هو للقوت
آخر الاسباب فلا يخفى حسن تأخيره في هذا الباب هذا ما الهمني ربي رب
الارباب فاضفت به الصالحين من الاصحاب رجاء للثواب من ملهم
الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي عن شيء من العقاب قوله من
وهجت النار اذا اضاءت في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج
الوهج محركة ووهج الجوهر تلألأ ولا يخفى ان وصف السراج بالتلألؤ وهو
المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه
على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس يحتمله وح لك ان تجعل الجعل متعدياً

وبنينا فوقكم سبعا

متعدياً الى مفعولين هنا كما في اخواتها ولا بأس بتنكير المسند اليه لانحصاره
في فرد قوله المعصرات السحائب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة
لان السماء لا ينزل منه الماء بعصره بخلاف السحائب فانه يعصره الريح
وما ذكره الكشاف في تأويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب
فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما
يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان
يعصر كان تكلفاً على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها
الرياح لما كان السحاب معصوراً لا عاصراً احتاج الى تأويل صيغة الفاعل
الى ما لا يقتضي كونه عاصراً قوله ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه
ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حانت ان يعصر الجارية بتخييل ان الدم
يحصل منها بالعصر قوله او الرياح ذوات الاعاصير يعني صيغة اسم الفاعل
للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحاباً ذات رعد وبرق
والاخلاف جمع خلفة بالكسر والخاء المعجمة وهي حلمة ضرعي الناقة
القادمان والآخران على ما في الصحاح وتأييد حمل المعصرات على الرياح
بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب
لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء دائر بين ارادة السحاب
والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته قوله افضل الحج اي افضل اعمال
الحج او افضله ذو العج والثج قوله جمع لف كجذع قال في القاموس
حديقة لف ولفة ويفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة واحدها
لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع
ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات
المتفرقة ولو قيل هي جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولاً وجيهاً
ولم يوثق ورود اللف فقال وقيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انشدني الحسن بن علي الطوسي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض
زهر ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف
بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال وما اظنه واجدا له
نظيرا من نحو خضر واخضار وحمر واحمار هذا وجعل ابن الحاجب في الشافية
جمع فعلاء صفة فعال فجمع لفاء لفاف قوله ان يوم الفصل كان ميقاتا
لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار
المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب
بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا السؤال وان يقتضي ترك التوكيد
لان السؤال عن الوقت المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب
لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة ان يتردد
فيه تنزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وح المراد بالميقات ما يوقت به زمان
البعث قوله في علم الله او حكمه المراد بحكم الله تعلق ارادته به في الازل
ويلايمه تفسيره القضاء في قوله تعالى فاذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون
بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة
كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان
يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع
ووجه تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه قوله اي حدا توقت به الدنيا
وتنتهي عنده او حدا للخلائق ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا
ولهذا يقال له اليوم الاخر او آخر مخلوقات الدنيا لانه لا يخلق بعده في الدنيا
شيء قوله وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان يكون في
قوله فتأتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا
ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون
منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على

ان يوم الفصل كان

على جذوع النار والقتات النمامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرون
الخيلاء معناه المتعظمين للكبر على ان الخيلاء مفعول له ليخرج المتكبر لا
للخيلاء كما ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في
شان هذه الافواج منكري البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف
افواجهم وكانه كان سؤال السائل مقصورا على عصاة الامة لا عن افواج
في الاية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة قوله وفتحت السماء
وشقت فعبر عن شق السماء المعروف بكمال الشدة بفتح الباب اظهارا
لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون
كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لا لانه لو كان القصد الى ذلك
القصر لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله
فكانت ابوابا لافادة انها صارت من كثرة الشقوق كان الكل ابواب
ونبه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشط السماء
وهو بعد هذه الحالة وقيل هو عين الكشط والمعنى ويفتح مكان السماء
بالكشط فيصير كلها طرقا لا يسدها شيء وهذا تاويل بلا داع لما يمكن
ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة الابواب بحيث
كانها صارت كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة الجبال ولم يبق على حقيقتها
جعل مشابهتها للسراب فيما اشتهر به السراب من صورة لا حقيقة لها
حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء او لا ويؤيده
التعبير عنها في نسبة التسيير اليها بالجبال ولك ان تريد بالسراب ما يخيل
انها ماء يعني تجري الجبال جريان الماء تسيل سيلانها كالسراب فيزيد في
اضطراب متعطش المحشر وغلبة شوقهم الى الماء قوله موضع رصد الرصد
مصدر بمعنى الترقب وقوله او خزنة الجنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها
في مجازهم عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف

وفتحت السماء

المطيعون نعم النجاة منها فيزيدوا في الشكر ويعرف المبتلون به نجاة المطيعين
فيزيد تحسرهم ويتحرقوا بنار الحسد ايضاً والظاهر ان يفسر المرصاد بمرصاد
الطائفتين ولا يردد الامر بينهما وكانهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون
كسائر قرائنها في اهل النار خاصة او التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة
لسائر القرائن ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة
القرآن المجيد وجعل النظم محتملاً على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفاً
لمرصاداً بل متعلقاً لمآباً قوله فانه الموضع الذي يضمر فيه الخيل تضمير
الفرس ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك اربعون يوماً
وتلك المدة تسمى مضماراً وكذا الموضع الذي يضمر فيه كذا في الصحاح
قوله او مجدة يعني المرصاد مبالغة اسم الفاعل فيكون المجدة اسم الفاعل
من اجد في الامر لغة في جد في الامر اذا اجتهد ويجمعهما قولهم الجاد المجد
في الامر ونقل عن المص انها محدة بالحاء المهملة من احد النظر فنقول لا وجه
لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى محدة في ترقب
اهل الجنة لئلا يتضرر واحد منهم من قبيحها والمطعان الرجل الكثير الطعن
اي الضرب بالرمح للعدو قوله وقرئ بالفتح على التعليل لقيام الساعة
كانه قيل كان ذلك لاقامة الجزاء وح ينبغي ان يكون ان للمتقين ايضاً
بالفتح ومعطوفاً عليه لانه بكليهما يتم التعليل باقامة الجزاء الا ان يقال
ترك العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين في استدعاء قيامها قوله
وهو ابلغ واعتماد قراء لابثين في المبالغة على قوله احقاباً قوله دهوراً متتابعة
لفظ الحقب لا يقتضي التتابع وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب
لكن ينافيه ما ورد انه يخرج اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار
لزيادة تعذيبهم وقوله وليس فيه اي في قوله لابثين فيها احقاباً ما يدل على
خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة الخ يريد

يريد انه لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب
بهذا المعنى في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت معنى
الدهر وقوله فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب ينفيه صيغة جمع القلة
الا ان يثبت ما ذكره الفاضل الهندي في حواشي نحو ابن الحاجب ان اختصاص
جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان للفظ كلا الجمعين
فاذا لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت
لجمع الحقب الا احقاب واحقب وقوله فلا يعارض المنطوق الدال انما نسلم لو
لم يسغ حمل الخلود على الدهر الطويل قوله او نصب احقاباً بلا يذوقون ولم يلتفت
الى جعل لا يذوقون فيها صفة لاحقاباً بعود الضمير فيها اليها لانه لا يندفع
به ايهام خروجهم لانه نشاء من جعل احقاباً ظرفاً للبثهم ولا يندفع مع ذلك
بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من
انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنساً آخر
من العذاب يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الآية
انهم لا يجدون ما يروحهم وينفس عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم و
الغساق فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار
قوله بمعنى لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام
مجازاً قوله لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقاباً او جملة مفسرة
للجملة السابقة لايهام نشاء من متعلقه وهو الاحقاب قوله وقيل الزمهرير
وهو مستثنى من البرد يعني كما ان حميماً مستثنى من الشراب الا انه اخر من الحميم
ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليتوافق غساقاً ووفاقاً ومما ذكر
في القاموس من معان البرد الريق والحمل عليه غير بعيد اي لا ريق في افواههم
من حر العطش ولا اسوء حالاً ممن لا ريق له قوله اي جوزوا بذلك جزاء ذا
وفاق ووفاقاً جواب سؤال نشأ من السابق كانه قيل لماذا جوزوا عذاباً

لا يذوقون فيها بردا

لابثين فيها احقابا

ابديّاً مع قلّة زمان عصيانهم ويمكن ان يقدّر حال من السابق او مجزيّين
جزاءً وفاقاً وان يجعل خبراً لكانت اي كانت جهنّم جزاءً وفاقاً قوله ذا وفاق
لاعمالهم او موافقاً لها اما عديل لقوله ذا وفاق يعني وصف الجزاء بالوفاق
بتقدير مضاف او بجعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني وفاقاً مصدر
مقدّر هو صفة جزاءً وذلك المقدّر اسم الفاعل او الفعل قدّم تقدير اسم الفاعل
لانّ الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون
النظم من قبيل رجل عدل قوله وفاقاً فعال من وفقه كذا هكذا في الكشاف
ويشعر العبارة بان وفق متعدّ الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت
امرك بالكسر تفق اي صادفته موافقاً وبالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف
له بحال صاحبه لانّه الذي يصادف جزاءً موافقاً للعمل قوله بيان لما وافقه
هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انّه بيان لكون جزائهم وفاقاً ببيان
ما يوافقه هذا الجزاء ولك ان تجعله تعليلاً لكون الجزاء وفاقاً ووجه كون
العذاب الابديّ موافقاً للكفر في الايّام القليلة انّ الانتفاع معلّق باعتقاده بالآخرة
والعمل له في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلاً فجزاؤهم الحرمان الابديّ
من منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب
بالايات الكفر مطلقاً خصّا بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر الباقي اجمالاً
بقوله وكلّ شيء احصيناه كتاباً كانّه قال وفعلوا اشياء احصيناه كتاباً
فعلى هذا لا يكون قوله وكلّ شيء احصيناه كتاباً اعتراضاً قوله وكذّبوا بآياتنا
كذّاباً في القاموس كذب بالامر تكذيباً وكذاباً انكره قوله وفعّال بمعنى
تفعيل مطّرد شايع في كلام الفصحاء في الكشاف في كلام فصحاء بين العرب
لا يقولون غيره قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب اثبت ابن الحاجب
في مقدمته الكذب بالتخفيف ايضاً مصدر التفعيل وح الانسب جعله
بمعنى المشدّد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل المشدّد على معنى

وكذبوا بآياتنا كذاباً

على معنى المكاذبة لانّه شاذّ في المفاعلة نحو مرّاء بتشديد الراء قوله فانّهم
كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما مكاذبة
فيه بحث لانّ المكاذبة كما هو شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب
الحقيقي ولو تجوّز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي
بان يقابل كلّ منهما ما هو كذب في اعتقاده بما هو كذب في اعتقاد الاخر واما
تسميته مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كلّ منهما باعتبار انّه كذب في اعتقاد
السامع مكاذبة بعيدة جدّاً فتأمّل قوله وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالاً
وفيه استدراك على الكشاف حيث خصّ الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله
ويجوز ان يكون للمبالغة ففي تأييده لاحتمال الحال نظر الّا ان يثبت انّ احتمال
كونه جمعاً ارجح ولك ان ترجّحه باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوّز
في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب للاضمار على شريطة
التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه فلا بدّ لاشتهار
قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسّر بالصفة
لاحتمال كون كتاباً مصدراً لفعله المقدّر فيكون التقدير كلّ شيء احصيناه
كتب كتاباً ويكون كتب خبر كلّ شيء والاوجه عندي انّه منصوب بالعطف
على اسم انّ واحصيناه كتاباً عطف على خبره والجمل بيان كون الجزاء المذكور
موافقاً لاعمالهم لانّ الجزاء الموافق انّما يكون بصدور افعال موجبة له عنهم
وضبطها وعدم فوتها على المجازي وح الرفع للعطف على محلّ اسم انّ وليس
هذه الجملة اعتراضاً والظاهر انّ الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في
علمه تعالى بضبط المحصي المجدّ المتقن بالكتابة والّا فهو تعالى يغني عن الضبط و
هذا التمثيل لتفهيمنا والّا فالانضباط في علمه تعالى اجلّ واعلى من ان يمثّل بشيء
قوله مسبّب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم بالايات والاظهر انّه مرتبط
بقوله لا يذوقون فيها برداً ولا شراباً الّا حميماً وغسّاقاً اي اذا ذاقوا الحميم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والنساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وجه المجيء بهما معا تغاير صيغتيهما قوله
ومجيئه على طريقة الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة ان يخضوهم في وقت الامر
مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم بالذوق ولو قدر القول لم يكن التفات
قوله وفي الحديث هذه الاية اشد ما في القرآن على اهل النار وكيف لا
وهم يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة التوبيخ ويخاطبهم بمراجم
الراجمين ويجعل هذا الامر مسببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسي على
ما فاتهم ويوعدهم وعيدا لا خلف فيه بانه لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال
في الكشاف وهي اية في غاية الشدة وناهيك بالذي يزيدكم وبدلالته على ان
على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت العبارة ويجيئها على طريقة الالتفات
شاهدا على ان الغضب قد تبالغ بهذا ويحتمل ان يكون المراد به اشد ما في
القرآن على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يخافوا منه فقد قبلوا
العذاب الابدي في مقابلة الكفر فالعذاب لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود
النار وقوله ان للمتقين مفازا تؤكد بحصر قوله فلن نزيدكم الا عذابا
ويوجب الفصل فتأمل والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه
بما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب يرجى
والفوز النجاة ويعدى بمن والظفر ويعدي بالباء والمفازة منه فقوله
حدائق واعنابا بدل حيث دفع توهم ارادة المفازة والفوز ان كان
بمعنى النجاة من الشر او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل اشتمال وان كان
المراد به محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وحدائق
منها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكواعب
ان كان عطفا على حدائق فبدل اشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا
فليس بدلا والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الاية الكريمة لاذاذ
اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر

البصر والشامة اذ لا يخلو الحدائق من الرياحين والخضر والزهر ولذة الذائقة
بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب للصريحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة
لذة البصر واللامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب للمتضمن لسماع
الكلام المعتد الصادق لذة السماع وفيه اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق
السماع المعتد الصادق ولا مكروه عنده كراهة اللغو والكذب ولهذا
حرمها على لسان الذي خلق للاحسان في حق الاذان وفي عدم سماع
اللغو والكذب تمييز لحق الجنة عن حق الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يعتد
كحق الدنيا وبين نساء الجنة والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا منبع
الاكاذيب حاصل المراد بالكأس المدوّن المملوء ابدا لانه لا ينقص بالشرب
منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن
استدارت كتفلكت والاتراب جمع ترب بالكسر واللداب جمع لدة وهي
المتساوية في السن وفي بعض التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ستة
عشر وجالها ابناء ثلثة وثلثين قوله ملاكا من ملئ كسمع لا بين
ملاءة كمنعه حتى يرد ان بناء تفاعلون لا يجيء من المتعدي وفي القاموس
دهق الكأس ملأها وكأس دهاق ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف
الدهاق بالمترعة اوفق بالتفسير بالملاكا قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا
في الكشاف ولا يكذبه اولا يكاد به واقتصر القاضي لقصدا على بيان وجه
ما جعل اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه القراءة الاخرى ولك ان
تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف علة للجميع اذ نفي الكذب ينفي
المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان محقا فقد كذب من يكذبه
وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب قوله جزاء من ربك اضافه جزاء
المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا ينزل بهم
ولم يضف جزاء الطاغين بعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى ان ليس له تجل بهم

ذلك الاهتمام قوله وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان
المفعول المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال
وجب حذف عامل جزاء لجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك و
سعديك قوله بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام المدينة
وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان تجعل رب السموات
صفة مادحة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان معنى والمراد
بما بينهما في الاية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوت الارض
وبقرتها قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات قوله الا في قراءة
ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده على انه خبر محذوف هكذا في بعض النسخ
وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقهم حمزة والكسائي
في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر محذوف ولا محصل للنسخة الثانية ولا يظهر
وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي يخالف ما
ذكره حيث قال قراء ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا من ربك
والباقون رفعا على الابتداء وقراء عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه
تابع للرب والباقون رفعا والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتداء وخبره لا يملكون
او يكون خبرا لمبتداء محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات
مبتداء والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون
منه خطابا يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه
ودعاءه الى مغفرة للمشفع فيه فيدفع تارة بحمله على عدم مالكية
خطاب جاء من عنده وعدم قدرة احد على ان يتصرف فيه بزيادة او
نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله
ويامر به في الثواب والعقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهو
لا ينافي مالكية خطابين او اكثر الا ان ينتفي الاكثر من طريق الاولى لكن

لكن في الحمل على استغراق النفي عنه غنى وتارة بتخصيص المأذون منه بالشفاعة
منه ولك ان تحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب
باللطف من اراد خطابه بالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض قوله
الواو لاهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن لما بينهما اهل قوله فان
هؤلاء الذين هم افضل الخلائق الى هذا ليس خروجا عن اعتقاد اهل السنة
واختيار طريقة الاعتزال فان الحليمي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة
افضل من البشر وهذا البيان بجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة اما لو
جعل كضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى
قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا قد دفع به ما يشكل به
في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا لوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن
قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع به ان
المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون
الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هنا شريطتان ان يكون المتكلم
منهم مأذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى
ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة
اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد و
مقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه
الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع
كل احد الى ربه ليس بمشيته بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشية
الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما
بالاختيار قوله بالايمان والطاعة ليس اشتراط الثواب بالطاعة لكون
العمل جزءا من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان
وانما قدر الثواب ولم يأخذ الرجوع الى ذات الرب لان للكافرين ايضا رجوع

اليه لكن لعذابه قوله وقربه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق في
المعنى ليس قريباً ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت والحاجة الى
توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفاً مستقراً اي قريباً كائناً يوم ينظر
المرء اما لو كان ظرفاً لغواً للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل
بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسير ما قدمت
يداه حتى لا يلايم ترديد ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها
موصولة بل بيان حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد
محذوف اي ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا ان
جعل الموصولة مفعولاً اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع
القاضي قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس آدم حين قال
خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون
ما احتقر وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف مع سائر ما ذكرها وكانه
انما تركه تحاشياً عن تخصيص الكافر بابليس عن غير ما يوجبه ولو حمل المرء على
المؤمن ويجعل النظر نظر بهجة وسرور فيكون مقابلاً لقوله ويقول الكافر
الاية ويكون معنى حسناً قوله او نفوساً غرقة في الاجساد عطف على قوله
ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما متحدان بقرينة حمل الناشطات على مخرجات
ارواح المؤمنين والترديد بينهما باعتبار ان الاول اشارة الى حذف مفعول
النازعات والثاني الى جعل غرقاً مفعولها بجعل الغرق بمعنى المفعول اي نفوساً
مغرقة في الاجساد والغرق كالكدر والخشن صفة مشبهة من غرق في الماء
غرقاً بالتحريك على ما في الصحاح لكن الغرق بالسكون اسم بمعنى الاغراق
فالاولى اي نفوساً مغرقة لئلا يوهم كون الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لازماً
قوله يخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها
ويسبحون في اخراجها سبح الغواص الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات

قوله او نفوساً غرقة من سورة النازعات

والنازعات غرقاً

الناشطات نشطاً والسابحات سبحاً اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح
المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم والوصول الى اعماق ابدانهم
والظاهر من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين خارج البدن
كالناشط للدلو الخارج من البئر لان ارواح المؤمنين تسرع في الاجابة و
تميل الى الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشط لمجرد الاشارة الى
الرفق وفي التاج ان النشط حل العقدة برفق فلو جعل الناشط من النشط
بهذا المعنى لكان اوفق للاشارة بالرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيدبرون
امره اي امر ما امروا والاظهر فيدبرونه قوله او صفات النفوس الفاضلة حال
المفارقة اي حال كمال الاستغراق ويلايمه مقابلته بحال السلوك او حال الموت
ونزعها عن الابدان نزعاً شديداً عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية
وقوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في الصحاح اي الغرق بمعنى
النزع الشديد للنفوس مأخوذ من غرق النازع في القوس ومنقول عنه وقوله
حتى تصير من المكملات اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال ان النازعات غرقاً
اشارة الى النفوس المنتهية عن قبايح الافعال من نزع عنه نزوعاً انتهى عنه
على ما في القاموس بالاغراق في مأمورات الشرع والناشطات نشطاً اشارة
الى خروجها بالانتهاء عن القبايح والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية
الى الصفات الملكية والسابحات سبحاً اشارة الى اسراعها في اجابة داعي الشرع
اسراع الملائكة في الاجابة والسابقات سبقاً اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة
وان يتبعها جماعة والمدبرات امراً اشارة الى تدبيرها امر من اقتدى بها قوله
ينزع القسي جمع قوس مقلوب قووس تحرزاً عن الضم على الواو وفي الصحاح
نزع في القوس مدها فتأمل قوله وانما حذف الخ اي حذف ما يدل على قيام الساعة
او جواب القسم وهو ليقومن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف
الراجفة وقع في مزج النظم بما قبله بدلاً عن قوله ما بعده ويدل على انه قصد

هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول هو منصوب من غير عطف
تأمل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون تحليليا بيانيا في محله واعترض على
جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة بان الساعة
بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب بامتداد زمان النفخة الاولى
والثانية زمانا واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت ويندفع
به اشكال كون بتنهما الرادفة لا عن الراجفة ايضا ونحن نقدر المحذوف ليأتي
ويجعل يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ويجعل بتنهما الرادفة صفته للراجفة
بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحي ولقد امر على اللئيم يسبني
قوله والراء الاحرام الساكنة التي هي حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي
ولهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق
اي كل ما من شانه الرجف والترجيل فيه كالارض قوله او الواقعة التي ترجف الاجرام
عندها وهي النفخة الاولى او النفخة التي ترجف الاجرام عندما يريد ان
النعي بالراجفة مجازا من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد رجفانها
الى السبب قوله من الوجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ
الواجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من الخبر قوله اي ابصار اصحابها
خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل الظاهر
فيها لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب حيث ان فيها حالها فقوله والذلك
اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف
الابصار بالذل والدليل صاحبها لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر
الى كل احد نظر المتوقع للاحسان فالعين لا ينظر الى احد توقعا او ينظر نظر المتوقع
المتكبر للمنان ولك ان تريد بابصارها بصائر القلوب اي صارت البصائر ذليلة
لا تدرك شيئا فكني بذلها عن عدم ادراكها لان عين البصيرة انما هي الادراك
والله تعالى اعلم قوله انا لمردودون في الحافرة بيان لسبب وجيف القلوب

انما ان وجه الاتصال هو ان يقول يوم ترجف الراجفة اولم يكن بد لاكانوا مبتداء وقوله وهو منصوب خبره وما بين المبتداء والخبر ليس من واقع الواو عبد الرحمن

يقولون اءنا لمردودون

القلوب ودل اصحابها وهو انهم يقولون انكارا لهذا القول قوله على التسمية
كقوله في عيشة راضية يعني بجعل الخافقة صيغة النسبة كلابن وتامر او ان الطريقة
لا تقوم بها الخفي بل يكون لها نسبة الى الخفي كما يجعل في عيشة راضية كذلك او
يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة هي المخفوقة وهذا الذي
عني بقوله او تشبيه القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه فايوهم
بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول ليس بذاك قوله وقرئ في الخفية بمعنى
المخفوقة يعني بما هو مخفوقة في الواقع لا انه اريد به مفهوم المفعول اذ شتان ما هما
من حفي اللازم الذي هو مطاوع خفي مجهولا فيكون المعنى على الصفة المشبهة
الا انها مستندة بالذات مع المخفوقة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات
مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة عاملة النصب ويكون في تقدير تردد
اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء متعلق بمردودون قوله نخرة هي ابلغ الامثلة
بما قبلها وما بعدها فيتحد القرآنان معنى ويكون كالاولى متممة قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير ان صحت واختيار اذا للدلالة على
التحقق بمنزلة استهزاء قوله اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيبهم
او يسهل عليك دعوتي قريش وقبائل العرب وتسمعني اتمام التبليغ اذ تعلم ان
موسى امر بدعوة من هو اكبر منهم بينه وبين من تدعوهم واتم امره قوله اذ ناداه
متعلق بالحديث اي حديث الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض القصة وهو
انه اتاه اية الكبرى لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله
قد مر بيانه في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام ينصرف ولا ينصرف
او بمعنى موتين مصدر للنداء او التقديس قوله وقرئ تزكى بالتشديد
والاصل تتزكى جعل التاء زاء وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله فقل
له قولا لينا الخ قوله في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل على ما بينه فيها

ان اذا كالاني ان صحت اي في تقدير ان صحت

اقول يرد الاول ان صحت ولا اظن ان احدا يقول به وجنحت اصله وجنحا اي مال والوجف ضرب من السير والايل يريد ان السير الذي يوجد في الابل يوجد في القلوب

ان ظرف لحديث موسى اي بلغك حديث موسى الواقع في هذا الوقت ولا يخفى عليك ان هذا ليس بصحيح على ان جميع الحديث واقع في هذا الوقت مع انه يجوز ان يراد بهذا الوقت الوقت الموسع بدل عليه ايراد اذا الفجائية قوله فاراه الآية الكبرى عطف عليه باعتبار بعض القصة والا فالآية الكبرى لم يكن في هذا الوقت والتقدير اذكر اذ ناداه مع ان الذكر في زمان النداء بعيد غاية البعد كما لا يخفى ودلالته قرآن لم يكن نصا على ذلك الا انه ظاهر فيه ومبنى التفسير على ذلك فافهم منه

انه امر في صورة العرض والمشورة وله وجوه اخر يدركه ذو البصيرة وهو ترك
المواجهة بانك كافر طاغ الى الايماء اليه بالتزكي وترك التصريح بانك تعمل السوء
والفحشاء الى الرمز اليه بانتاج الهداية الخشية والتنبيه على ان موسى هو الاصل
في الامر بالتبليغ حيث افرده هنا بالخطاب مع مشاركة هرون له هنا قوله
فاراه الاية الكبرى اي فذهب وبلغ يعني في الكلام ايجاز حذف اذ لا يرتبط قوله
فاراه بما قبله بدون هذه التقدير والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب المعجزة
قوله وهي قلب العصا حية وقوله فانه كان المقدم والاصل وجه لكونه الكبرى
والمفضل عليه عند الكشاف اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان
يتبعها بيده فقيل له ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة
لان الثانية كانها من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند
القاضي باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه
اذ لو لم يكذب لم يؤت بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة بقوله
فانه باعتبار دلالته كالواحدة وعرفت له وجها اخر مما نقل عن الكشاف قوله
ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى قوله فحشر فجمع
السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان فجمع
السحرة والثاني ان جعله نكالا عقيب حشر الجنود حين فر موسى ببني اسرائيل عنه
قوله فنادى في المجمع بنفسه او مناد الاولى او مناديه يعني اسناد النداء الى
السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي له يقول فرعون ربكم
الا ان يقدر فقال يقول فرعون انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى
من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فيوهم انه
مفعول الاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا ويجعل مثل
هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة
القاضي علوت من يلي امركم قوله اخذا منكلا لمن راه او سمعه في الاخرة لا يريد

فاراه الاية الكبرى

يتبعها

يريد الاخذ في الاخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس الاخرة دار الاعتبار فاضافة النكال
الى الاخرة بمعنى في في هذا التوجيه باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في الاخرة
في الدنيا لاخبار الانبياء به واذا اريد بالاخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام
لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا بالكلمة الاخيرة مثلا اختصاص المعلل بالمعلل به
وقوله او التنكيل اشارة الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف
لكون الاخرة مقابلة للدنيا وقوله او لهما اشارة الى ان الاضافة الى السبب لجعل الاخرة
والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر المؤكد
المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فائدة ولو باضافة الى شيء نحو
ضرب الامير فليس بمؤكد فكون نكال الاخرة مصدرا مؤكدا مشكل وحله ان الاضافة
قسمان الاول الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثانية الاضافة الى
معمول للفعل بقي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل
هنا نكل الله به في الاخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به
نكال الاخرة والاولى تصوير لتقدير الفعل لا للرد الى الاصل من كل وجه قوله مقدرا
بفعله الصواب مقدرا فعله صرح به المحقق التفتازاني في مثله في شرح التلخيص
قوله ءانتم اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم والمقصود انه خلق السماء الذي
هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في المقصود والمنكر يناسبه مزيد البيان
بين المقصود بقوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما يذكره مما فعله في خلق السماء
اشد من البعث ولفضل ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم المشير
الى التفاوت فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له
فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بنائها بذاته من غير امداد او على بنائها من
غير سبق اساس قوله فعدلها اي اقامها في القاموس كل ما اقمته فقد عدلته قوله
منقول من غطس الليل من حد ضرب باعجام القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية

ءانتم اشد خلقا

بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله صح

بالهمزة قوله وانما اضاف اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا الوجه في مخيها
كما يمكن ان يقال ههنا ان وجه الاضافة انه يحدث دحوه بسبب شمسها ولا يبعد ان يقال
اضاف فتحها الى السماء لانها اول ما يظهر في السماء قوله يريد النهار بطاهر
لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف ولكن الارجح يريد ضوء شمسها كما في الكشاف
وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج منها يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار
قوله والارض بعد ذلك بناء في قوله خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء
ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحى بعده لان خلق ما في الارض
بعد الدحو وتكلف القاضي في هذه الاية بان المراد نفي الدحو عن الارض بعد ما عرفت
من السماء ونحن نقول بعد ذلك ههنا كما في قوله تلك عشرة كاملة بعد ذلك زيم يعني
فعل بالارض بعد ما سمعت في السماء والمراد التأخر في الاخبار قوله وهو في
الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان ينبعث في بطن الارض اخرج
بدحوها والرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والمعرف باللام مفتوح
الفاء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو للسكنى والسكنى لا يتأتى
الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف قوله ويجوز ان يكون الجملة عن العاطف دون ان يقول
والفصل ممكن توجيهه بانه حال قوله وهو مرجوح لان العطف يجعل الجملة بعلته
هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها عطفا على قوله رفع سمكها واما
لابناسبة لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي ان تقدير معطوف عليه فاما ان
يقدر فعل ما فعل في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له وعلى هذا
الوجه فالرفع ليس بمرجوح قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان
المتعات البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه وبين الانعام فللعاقل

قوله اي تعلوه بعض تعلب الخ اعتراض على تفسير
المص اتفاقية بالمقارنة على سائر الدواهي
اقول لكن ان يكن بعيدة ما ذكره معتبر لطائف وان
ما ذكره ينص الا انه خروج عن بعض معناها
ويجوز مرادها الداهية ملاوصف للعلقمة
قوله يكون الخ فوصفها بالكبرى معتد على ما الاخر
وتمكن ان يكون الوصف بالكبرى للجواد لتأكيد
مرتضى

ان يطلب التيقن بتتبع يجعله من الكوام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر
العليم العلام وسائر صفات الجلال والاكرام قوله نظم اي تعلوا بعضي تغلب
فان ظم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو

من الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من
يصيبها ولا يمكنه دفعها وصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما اذا اريد
بها احد اسماء القيامة فان وصفها بالكبرى حينئذ مفيد قوله يوم يتذكر
منصوب بمضمر وقع بيان ما سعى كثرته وعدم وفاء الحافظة
لضبطه قوله وهو بدل من اذا جاءت ولك ان تجعله بدلا من الطامة
فيكون مرفوعا محلا مفتوحا لفظا ويكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك
التذكر والبروز لان حسن الفعل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك
بروز الجحيم مع الابتلاء به يغلب كل مشقة ومع النجاة عنه كل متعة قوله
انه خطاب للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة
وانما خصه بالكفار حيث قال لمن يراه من الكفار ولم يقيده الكشاف لانه يخصص
الخطاب بالنبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان يكون لتهديد معانديه فالمراد لمن يراه في
الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا يخصه صلى الله عليه وسلم قوله وجواب فاذا جاءت
محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله ويجوز
بجسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على يوم
يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو اختلف الناس فاما من طغى قوله واللام
فيه سادة مسد الاضافة في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة
ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب المأوى تركت الاضافة فتدبر قوله فهي
فصل لا محل له من الاعراب او مبتدأ لم يقصد به الفصل وكانه جعل التأنيث
اعم من الكافي والعاصي فلم يفسر قوله هي المأوى بانه ليس له سواها كما فسر
قوله فان الجنة هي المأوى الا انه يأباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى
كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافي الا ان يتكلف بجعل المال حتى
كفر بعضهم كما يقال قتلني بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقامه بين يديه
ربه لعلم بالمبدأ والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فان الاضافة اليه

يوم يتذكر الانسان ما سعى

شبكة الألوكة www.alukah.net

لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت لا بد من العلم بالمعاد ليخاف
من مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبداء قلت لو لم يعلم المبداء لم يخف
مقامه بين يدي ربه لان المبداء هو الرب تعالى قوله او منتهاها ومستقرها
جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم
يستقر فجعل وقت ادراكه مستقره قوله في اي شيء من ان تذكر وقتها لهم ظاهره
انه منع عن التعيين بالوقت وقوله فان ذكرها الخ يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين
كلاهما الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه
يزيد الغي واوجب الله ان يخفيه عن كل ما سواه والاشراط جمع شرط بالتحريك
بمعنى العلامة قوله مما استأثره الله تعالى بعلمه وفي بعض النسخ استأثر
الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استأثره فلان بالشيء استبد به قوله
وقيل فيم انكار لسؤالهم اي فيم سؤالهم يعني في امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه
قوله وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسألونك عن الساعة ويقولون ما بلغ
علمك به وقوله والجواب مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها قوله وهو
لا يناسب تعيين الوقت وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد
المسافة بينه وبين الساعة ويعتمد على انه سيتدارك ذنوبه بخلاف ما
اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب قوله وتخصيص من يخشى
لانه المنتفع به والمراد من ترجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء قوله وعن
ابي عمرو منذر بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية
عدمها لانه لا معنى لها وانما هي مجرد تخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث
والظاهر انه للاستمرار لان النبي صلى الله عليه وسلم انما هو منذر في الماضي
والحال والمستقبل والمقصود منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين الساعة
مطلقا لا في الحال وح كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول
اذا كانا للاستمرار لهما حيثيتان ماضوية يضاف باعتبارها معنى وحالية

انما انت منذر من يخشاها

وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف لفظا كما حقق في محله قوله
لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب قوله ولذلك اضاف الضحى
الى العشية ولك ان تجعل الضمير الى الدنيا اي ضحى الدنيا لا عشيته او ضحى يوم
كان مقداره خمسين الف سنة قوله روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام
مكتوم ام ابيه هو عبد الله بن شريح ابن مالك بن ربيعة الفهري من بني
عامر بن لؤي وقال الشيخ ابن حجر الاصح ان اسمه عمرو وان ام مكتوم امه
لا جدته وان الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكروا في نسبه مالكا
ولا ربيعة قوله وعنده صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف
هم عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل ابن هشام وامية بن خلف والوليد بن
المغيرة والعباس ابن عبد المطلب والشيخ ابن حجر ذكر ببدل العباس عياش بن
ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام مكتوم لكلامه عم او كلا الضميرين له
صلى الله عم قوله مرحبا بمن عاتبني ربي فيه مرحبا مفعول به لمحذوف
اي اتيت مرحبا اي مكانا واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت
بمن عاتبني في الصحاح مرحب به ترحيبا اي قال له مرحبا عقب صلى الله عم
قوله مرحبا بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان
له قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في اولوية
اعمال الاول والثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه
صلى الله عم لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل علة والاوجه
الاصفى عن شائبة جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة ءان تستدعي ان يجعل ان
جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى اي فعل الامرين
لان جاءه الاعمى وانما قال لتولى او عبس دون ان يقول منصوب بتولى
او عبس للاختلاف في ان ان وان اذا حذف عنهما الجار هل هما مجروران
كما كانا او منصوبان قوله وقرئ ءان بهمزتين وبالف بينهما اعادة

قوله روي ان ام مكتوم من سورة عبس

الجار في الالف يشعر بانه بيان قوله والدلالة العطف بالواو هنا
للتنبيه على انه لا تزاحم في النكات وبا وفيما بعد للاشعار بانه يكفي احد النكات
قوله لعله يتطهر من الاثام فان قلت لم يجعله امرا رجاء ايضا بان من تصدى
لهم من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويتشاغل بالاعمى قلت لدفع
ذلك قيل اما من استغنى يعني هو ملج عليهم بكونه طالبا دون القوم بل هم
مستغنون وجعل بعضهم احد الامرين التطهر من الاثام او منفعة الذكرى لانه
ان كان ما يتعلم وضيعا او حالا او حراما كان تطهيرا من الاثام وان كان سويا
ذلك من النوافل يكون نافعا قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان لتزكيته عين
دفع لا بباء قوله يزكى عن ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن الاثام
حيث امحى اثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ووجه
الدفع ان التعبير عما يكتسب من التعلم بقوله يزكى للتعريض بانه كان لتزكيته
عين لا لافادة تزكيته وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما يدل عليه نصب تنفعه فوض
من بعد الى حيث نزل منزلة للمتقي ويقال عرض بالنصب الى بعد تزكيته من
شغله عم عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى
الى هذين التوجيهين ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير الى
الكافر الى انه اشد ملاءمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جوابا للعل استئنافا لها
في التبني لبعد الموجود عن الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظاهر واما اذا كان
للاعمى فلتنزيل موجود منزلة المتمنى يقتضي عملة صنيع معه او لما مر هنا اذا كان
ذهابه للكفر وجوز في نصب المضارع جوابا للعل وما على هذا هو الباقي من
انه لا لحاق للتوجيهين بالاشياء الستة لاشتراكها في انها غير موجب فلا حاجة
الى هذا التفصيل والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى فانت له تصدى
قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب لا اصل التصدي فكذا
الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعتاب

فالعتاب لا لأعراض عن مقتضى البشرية بالكلية قوله وليس عليك بأس
قدم اسم ما مؤخرا عن جزمه لئلا يفصل الجزم بين العامل اعني بأسا ومعموله
اعني ان لا يزكى فان قلت يكفي منافع تزكية نفس من الحسنات التي لا تحصى
في الحرص على الاسلام قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون سوء ثالا عوض عمن
اسلم فان في ارشاده ايضا حسنات فلم لوكان بأس في عدم اسلامهم الكافي
لا وجب كل الشاغل به وان بلغ حد التغافل عن المسلم قوله لعل ذكرى التصدي
والتلهي يعني ذكرى التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل
للتلهي عن الفقراء وذكرى التلهي عن الفقراء دون عدم التصدي له وهو المقابل
للتصدي لا وشعار بان العتاب لاهتمام بالغني لا لاشتغال به وعلى
الاشتغال عن الفقير لا لانه لا اهتمام له في امره اذ الاشتغال غير ممنوع عن الكفار
ايضا والتصدي والاهتمام الى الفقير غير واجب لانه ليس الا سندبا قوله ردع عن
المعاتب عليه او عن معاودة مثله الاول اذا كان العزول في اثناء الاعراض
والتصدي والثاني اذا كان بعد انقضائهما وعن معاودة مثله
وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع عنه نعم كونه
في الاثناء لا يوجب الانقضاء على الردع عنه الا ان يقال الردع عنه يكفي للعاقل
في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضمير ان للقرآن او للعتاب المذكور و
تأنيث الاول لتأنيث جزئه ولذا لم يؤنث الثاني لانه ليس له جزء يقتضي تأنيثه
ولم يجعل تأنيث الاول لجعله للمعاتبة او تأويل القرآن بالحمل والسورة لان هذا
يقتضي تأنيث الثاني ايضا ولك ان تجعله للدعوة الى الاسلام قوله صفة لملئكة
الى قوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي
الكتبة جمع سافر والملئكة يحصون الاعمال وقوله او سفراء كملوك جمع
سفير يعني المصلح بين القوم ويسفرون بالضم والكسر ايضا وقوله من السفر
اشارة الى مصدر السافر بمعنى الكاتب وقوله او السفارة الى مصدر السافر

بمعنى السفر اى المتوسط المصلح لكن فى القاموس جعل مصدر السفر السفر والسفارة
فلا تقابل بين السفر والسفارة الا ان يقال انه نفى الامر على ما اشتهر والسفارة
اشتهرت فى المتوسط للاصلاح والسفر فى الكتابة قوله او متعطفين على الوالدين
يعنى الكرم قد يكون بمعنى العتق مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه
الكرم بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات
فى الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدايد الدنيا وفظايعها وكانه
لاقتضاء دليله عموم شناعة ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون حين
عن انه سيقتل الكفار بانزال آيه القتال عن المستقبل بالماضى مبالغة فى
انه سيتحقق ويكون قوله ما الكم بحاله او جوابا عن السؤال عن سبب قتله
اى سبب قتله ما الكم من الهوى قوله بيان لما انم عليه حين سمعا بحاوف
قوله انا صببنا الماء فانه بيان لما انم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله
متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاقبار لا يحصى قلت نعم الا ان يعتبر
خلقه وتقدير على وجه الامتنان فى الحسن والشرف وهكذا فيما يحتمل
ان يكون الاستفهام للتحقير ويحتمل ان يكون للتحقير ويكون التحقير متحققا باعتبار
وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة جيء به على حقيقته
ليستحق الجواب للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اى شئ وجعل الجواب
يعنى ما هو فى صورة الجواب وان كان بدلا فى غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه
دل اضافة المخرج على انه اراد فى هذا التوجيه سبيله وقوله او دل له سبيل
الخير والشر دل على انه فى هذا التوجيه لم يقصد اضافة السبيل الى قصد
ربطه بالانسان بتقدير له فقوله وتعريفه باللام دون الاضافة للاشعار
بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثانى ولا يتم كما يوهمه قوله وفيه على المعنى
الاخير الخ حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها ووجه ما ذكرنا من الاشعار
ان سبيل الشر ليس سبيلا بل وقع فيه للضلال فالسبيل المضاف مخصوص

قتل الانسان ما اكفره

لان السعد فان الاستفهام كما انه معرى عن حقيقته للجد والتقرير فكذلك الجواب ايضا معرى عن حقيقة الجوابية فى الظاهر كلا هما استفهام وجواب وفى الحقيقة ليس شئ منهما على ظاهره مجى الدرس

وذلك لانه اذا خص الامر بالخير فقد فهم ان ما سبق من الكلمات من قوله ونعطف السبيل وقوله ونفى بعضه باللام الخ لا يخص احدا من المعنيين والا لخص بعضه كما لا يخفى ثم التخصيص كما لا يخفى سواء جعل مخصصا للسبيل بالام كما توهمه او الى لفظ السبيل وهو الذى

لكن خلق القدرة والملكة اغنى عن التأثير على مذهب اهل الحق فالكسب على مذهب اهل الحق فالكسب بمعنى الخلق فى الملائم مجرد

فلذا عدل عن الاضافة الى اللام ليتم تسهيل الخير والشر بذاته وفيه ان كل ما يسلك الا ان يتم مواصد سبيل الخير والشر فهو سبيله ونفى ان يكون السبيل سبيله مجرد دعوى بل نقول عموم السبيل على معنى الاول ظاهر ودون الثانى وان كانا بالكلام فى منع المخصوصة فاذ اخصص بوجه الحس والشرف مثلا ارتفع العموم بالكلية اقول لعل مراد من قال ان لفظ السبيل باللام دون الاضافة للاشعار بان المدعى المعتبر عنه بالسبيل سبيل عام لا يدوم فيه شئ فى الدنيا وغيرها فيكون ابتداؤه وفيه الى الظاهر وتكون قوله وتعريفه الخ ابتداء محققا بالتوجيه الثانى وبهذا العموم الانسب لانه كونه نعمة مخصوصة مجى الدرس

اى حرف جر والصاق والمجرور بالفعل بعد حذف مضاف اى انشأنا او اخرجنا امره انشاء ايا ه على قياس جاء فى اصله جاء الخ تحى الدرس

مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين كما بينه فى الكشاف
وعد تذليل سبيل الشر من النعم لانه لولم يكن مذللا كسبيل الخير لم يستحق المدح
والثواب بالاعلى من عند وليس نفى العين فى قوله ليس منه ما يسلم حتى يكون نفيا فى
البيان والمشهور فى الاضمار للمفسر انه لزيادة التمكن فى نفس السامع وكونه
للمبالغة فى الفعل لم يشتهر قوله وفوهة الرحم بالضم اما مشددة الواو من فوه الطريق
والوادى بمعنى فمها واما مخففها لان الفم والفاه والعنه والفوهة سواء على ما فى
القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر والله تعالى جعل الانسان ذا قبر بجعل
دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره على قبره قوله وضع للانسان عما هو عليه من
الاكفار البالغ نهايته او مما ينبغى قوله لما تقض ما امره قوله لم يقض بعد من لدن
ادم الى اوان المراد والله تعالى اعلم لم يقض من اول زمان يكلفه الى زمان اماتته ما
امره ونهى امره اما الى الانسان والعائد الى المحذوف الى ما على الحذف والايصال
والعائد الى الانسان محذوف والثانى احسن لان حذف المفعول اهون من حذف
العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان يكون جميع ما امره ويكون المعهود
اهاطة التخصيص بالجملة بالانسان يمكن ان يكون شيئا ما امره فيكون سلبا
لقضاء امر ما اعنى سلبا كليا فيكون الكلام فى الانسان المبالغ فى الكفر فالمراد
بعض ما يقضى به الانسان الذى امر بالنظر فانه عام ولذا اطمأن ولا يخفى ما فى
قوله لما يقض ما امره من كان يهيج الانسان ويحرضه على امتثال ما يعنيه
من الامر ويقوم الامر عليه مبنى على ان الاهتمام كما ينبغى انما يتيسر لمن لا تدع
عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان لما
انعم عليه حصوصا دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا سعدان
يقال بنى فى كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفى كون يئيس الحرج والاماتة
والاقبار نعما ذاتية خفاء واقتضى على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء
الماء كل شئ حى لان اتيانه العدة فى الطعام اكثر ولذلك اعتبار الغلبة لذلك

ولو اتباع للنعم الاتيان به الى الآن قوله فلينظر الآن لا لعطف على قوله اى ينبغى خلقه كذا قيل حقق

فاش ره فرا الموصولية الى ان يحوج النعوت الاولى كما انها فاشة بالاتى منطقة بعكسها والنعوت الثانية كما انها نعم غير الاتى خارجة عن قواه ويمكن ان يقال المراد بالذات ما يكون لها زائدة اختصاص بذات الاتى وهو الى آخره فتدبر مجى الدرس

والظاهر الصب يقتضي تخصيص الماء بالغيث كما في الكشاف لكن في كل ماء صب
من الله بخلق اسبابه على اصول النباتات عند ذوي البصيرة فلذا لم يخصه
بالغيث ولقد احسن قوله استيناف كانه قال المأمور بالنظر الى الطعام لمعرفة
القدرة انه ما فعل الله بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا
مع كونه خالي الذهن عنه لان مضمون الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم
الاحساس بفعل من الله وانما يعرف الاستناد اليه بالنظر الصحيح وكما يقتضي
الاستيناف الفصل يقتضيه اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للنوع
لا للتوكيد كما يراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب وهو صب لا يقلع
اصل النبات فاحفظه مستغنيا عن التاكيد قوله وقرأ الكوفيون بالفتح على
البدل او كونه مفعولا به لفعل هو جواب الامر اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله
اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون الاول صب الغيث
والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون والنخيل فلعله
ذكر على سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون
المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب قوله مستعار من وصف الرقاب
اي اصحاب الرقاب فانه يقال رجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة فالموصوف
بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا يعني الرطبة كالتمرة و
ولا يشكل عليك ذكر القضب وهو للانعام خاصة بين العنب والزيتون وهما
من منافع الانسان لانه تعالى رتب الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي يعمهما
ثم العنب المخصوص بالانسان ثم القضب المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص
بالانسان ثم الحدائق الشامل لهما ثم الفاكهة المخصوص للانسان ثم المرعى
المخصوص للانعام قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقول
مخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان
باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع للعلم هذا فلا تقابل

فلا تقابل بين قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وبين قوله وفاكهة فهو للتعميم
وتتميم ذكر الثمرة قوله وابا ومرعى لا يخفى ان الانبات للرعي لا للمرعى فالمراد بالمرعى
الرعي فكانه فسره بالمرعى بيانا لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس
الاب الكلاء والرعي والانتجاع طلب الماء والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة
ليست لان الاب جاء بمعنى اليابس يقصد للشتاء او يتهيأ للانتفاع به في الشتاء
قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف هو القضب قطعا
والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات مطلقا
على سبيل التوزيع ولو تأملت وجدت في كل واحدة تمتيع كل واحد فتعليل
كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع قوله لان الناس يصخون لها في الكشاف
صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان الناس يصخون لها
وفي الصحاح تقول صخ الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيمة
صاخة فلك ان تجعل قوله يصخون لها معروفا اي يستمعون لها لانها تحييهم
وان تجعل مجهولا اي يجعلون اصم اي من شانها ذلك لشدتها قوله يوم يفر
المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها
القيمة قوله وتأخير الاحب فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل
لان كليهما صحيح فتأمل قوله بل ابويه لم يرض بكون الاب احب فجعل المعطوف
على الاخ مجموع الاب والام بجعل عطف الاب على الام سابقا على عطفهما على الاخ
ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه يربيه ويتكفل
اموره وبه يفتخر وبه يعتبر والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه بقيته
ومحيي اسمه وذكر المرء تغليب يشمل المرأة كما هو العادة او تركت المرأة للعلم
بحالها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوره فهي اولى قوله لكل امرئ
منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء لتقدير الماضي بغير قد او المضارع المثبت
او لالغاء ابدال يوم يفر عنه اياه لان البدل لا يطلب جزاء فتأمل قوله

قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة مسفرة لما زاد حمرتها شيئاً على المعهود قاله الجوهري والعبرة السواد على ما في القاموس فلو جعلت منها الكائنات وصفاً للوجوه بالحمرة والمستبشرة للسرور كالدهماء والوضيء اصطلاحاً والسواد في الوجه كما في القاموس بشيء كضرب وعلم سوء قوله تغشاها سواد وظلمة وسوّى القاموس بين العبرة والقترة وعلى هذا معناه ان عليها غباراً وكدورة وقتراً وغباراً بين السواد والكدورة كما مجموعهما بين الغبرة والسواد وقد يجمع الى سواد وجوههم العبرة وكأن الكفر يعلو كل شيء ويعلى سواد عبرة الوجه قوله لان الثوب اذا اريد رفعه لف يعني اريد لزم اللف لا يقال الرفع يلزم اللف لانا نقول اللف مرجحاً ولا مانع من حقيقته ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لفاً وهو ممكن ان يراد حقيقته اللف وهما اذا لم يصح بان المراد رفعه لظهور انه ليس في الضوء لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع قوله بعضهم وما بعدها اولى وليس بواجب كما يوهمه بيان الكشاف قوله واذا النجوم انكدرت انقضت تهجم بعد التخصيص كل احتمال تهجم لاحتمال لقوله اذا الشمس كورت فتأمل قوله ابعى خراباً فضاءً فانكدر قوله تقضي البازي اذا البازي كسر كسر البازي جمع جناحه حين ينقض والخرب بالتحريك ذكر الحبارى جمعه خربان يريد ان الممدوح تقضي من تقضي البازي لانه ابعى خربان فضاء فانقض لاصطيادها قوله اوفى للهي اي الهواء والتسييل الاذهاب من سار يسير ذهب قوله عشراً اشهر اوثمانية اشهر كذا في القاموس قوله معطلة تركت مهملة لا راعي لها يقال ثوق معطلة لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث او لان راعي لها لانه يفر الراعي منها للذود يقتص منه واما حين تتواثب الفحمة فلو بلتفت احد الى المال حتى العشراء قوله او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب الخ يحتمل ان يريد بالدابة ما يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن اي مات فيه ثم يجمع من كل جانب في المحشر ثم يموت بعد الاقتصاص فالمعقود واحد والبيان بيان لحتمالات لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيمة والحشر هو

قوله لان الثوب اذا الشمس كورت

فالصالح بالصالح والطالح بالطالح

هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه تظهر نار يفر الناس عنها والحيوانات منها وتجمع في ارض المحشر والاماتة وقت النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكأنها بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هن ابعد من التأثر وكذا البعث للاختصاص لا يخصهن الا انها خصت تنبيهاً على ان الغيوب الاقتصاص اولى لان تعلق حقهن بامحاب التكليف اكثر واما اجتماع الوحوش ففيها غاية تقتضي تخصيصهن بالذكر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة في القاموس اجحف به الفاقة افقرته قوله بتجبير بعضها الى بعض حتى تعود بحراً واحداً تجبير البعض في البعض لا يوجب استلاء جميع البحار بل يجلو بعضها وظاهر النظم استلاء الجميع فالاظهر انه يجعل فيها المياه النافعة لاهل الارض لتعطلها وتمتلئ جميع البحار او يراد بجعل البحار ملؤها تسوى ارض المحشر قوله او كل منها بشكلها الشكل بالفتح الشبه والمثل ويكسر ويمكن ان يراد ان كل نفس يقرن بمن يجانسه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله فحاق الاحاطة وهذا بالنسبة الى سفلتهم وقوله او لحوق العار بهم من اجلهن لانهم يأنفون ان يكون بناتهم تحت رجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم قوله بتكبيتاً لوائدها كبكبت النصارى بيان وجه العدول عما هو الظاهر وهو سؤال القاتل الى سؤال المقتولة يعني سئلت المقتولة بتكبيتاً للقاتل كبكبت النصارى بسؤال عيسى فان قلت سؤال عيسى يوجب التكبيت لان معبود النصارى اذا اعترف بانه بريء ان يعبد وان عبادهم له باطل لا محالة يلزمهم البطلان واما جواب المقتولة بانها برئة عن الذنب لا يوجب تكبيت القاتل فان احدهما عن الاخرى حتى يستشهد به عليه قلت المقتولة اطفال طاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون جوابهن ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون سؤال الموؤدة دون الوائد بعيداً له عن ساحة السؤال والخطاب وان يكون للتنبيه على ان ليس للوائد اثبات الذنب لها

فالصالح بالصالح والطالح بالطالح

قوله في رأي العين وتموج الجبال والوحوش الخ كالارض فيها قد اضمحلت م ته

باي ذنب قتلت

ولا سبيل لنجاته الا اعترافها بالذنب وان يكون لتوبيخ قاتلها بان من قتلها
كانه نفسها ولا فرق بينهما مع هذا الاتصال والقرب ان تبكت مثل هذا الامر قوله
وقيل نشرت فرقت وكاجاء النشر بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف
المفرقة اما صحف الاعمال وهي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في كل صحيفة للمؤمن
في جنته عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتقائل التفريق قوله ونفس في
معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل ويبعد
ان يقال استفيد العموم بجعلها في حيز النفي معنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس
قوله والليل عطف على المقسم به وليس الى المقسم والا لتعدد القسم مع وحدة
الجواب وهو مستكره عند علماء المعاني فالمقسم واحد والمقسم به متعدد قوله اذا عسعس
الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس
القسم في هذا الوقت بل في وقت الفاء المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به
اي اقسم بالليل كائنا اذا عسعس وكان مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت
ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان
اصفى من حيث المعنى الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب
اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتدا واذا الثانية خبره ولهذا الكلام
نتمة ذكرها المفسر في تنفس والشمس وضحاها متابعة للكشاف ويهدم بها هذا الكلام
وكان المناسب ان ننقلها الى هذا المقام ونذكر ما يتعلق به الا انا اخرنا الموافقة معهما
فانتظر لتمام الكلام قوله اقبل اظلامه او ادبر بنيه بقوله او ادبر على اشتراك استعمال
اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فلا يبعد ان يجعلهما لانه يجعل القسم اكد
لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة ولا يستعمل المشترك بدونها وفيه بحث
في الكلام المخ انه لغير المفسر عن الاطلاع على القرينة لبعده من زمان الوحي ولا بعد
ان يقال القسم بالصبح وقت اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال اظلامه
قوله اي اضاء غبرته عند اقبال روحه ونسيم جعل التنفس عن الاضاءة كما في

منع التقارن في تقدير ما ان اذا اذ ولو سلم والقيل اذا يعني بدل اذ الليل اذ ليس مراد المفسر تعليق القسم بنفس الليل وتقييده بذلك الوقت ولهذا منع المحققون كونه حالا فراجع القيل لانه اينما يفيد تقييد القسم بذلك الوقت بناء كلامه المنقول في المتن فحينئذ ليس على ما ينفي والتعليل على الوجه الاخير محل تجويز صاحب اللباب عفا الله عنه

كما في كتب اللغة ويكون تسميته اضائته تنفسا لانه يكون عند اقبال روح و
نسيم والغبرة لون الارض وكانه اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء
النهار مغلوبا له قوله انه اي القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر
فان الكفار حصروا اخباره صلى الله عليه وسلم في الحشر والنشر في الافتراء وكونه
خبر مجنون والمقصود بقولهم انه لقول رسول نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم
بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله يعني اضافة القول اليه لانه
بلغه لا لانه ناظمه ومنشئه قوله كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون
القصد الى هنا الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط قوله ذي مكانة
المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صار من كمال الوجود
عين الكون على ان يكون المكين مصدرا ميميا وقيل في الصحاح كثر استعمال
المكانة حتى توهم الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المسكنة
تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتق بناء على هذا التوهم المكين فعيل منه قوله
ثم يحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشار الى الظرف المذكور
اعني عند ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملائكته المقربين يصدرون
عن امره ويرجعون الى رأيه فيتعرض له بان يتعلق ثم الى ما قبله عن متعين وهذا
تعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا محتمل شائع ولذلك
ان يجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق
بما بعده مذكور لمصلحته فلا وفق له تعلق الظرف بما بعده قوله تعظيما
للامانة والمقام مقام تعظيمها لان دفع كون القرآن او الاخبار بالحشر
افتراء منوط بامانة الرسول قوله كما بهته الكفرة بهته كمنعه بهتا و
بهتانا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس قوله حيث فضائل
جبرئيل واقتضى على نفي الجنون عن النبي يشعر بان نفي الجنون في مقابلة وما
جبرئيل وليس كذلك بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل

انه لقول رسول كريم

وما صاحبكم بمجنون

انه لقول رسول كريم رواه صاحبكم لا قول صادر عنه بجنون ينسب اليه
تهمته وما هو في مقابلة اوصاف جبرئيل وصفه بالصاحب فالصحيح واقتصر
على وصفه بالصاحب لهم قوله لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم
احد ان لا فضل له عليه السلام الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم
للمؤمنين بارشاد اضافة الصاحب وللكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون
قوله والضاد من اصل حافة اللسان انما اشتغل ببيان مخرجها مع انه ليس
من دأبه تنبيها على بعد مخرجهما دفعا لتوهم ان يكون احدى القراءتين فرع الاخرى
بقلب الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد قوله
فاين تذهبون استضلال لهم اي نعدهم ضالين على ان السين للعد لكن في
الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام
قوله ان هو اي القرآن او الرسول وفسر قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله
تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جمع العقلاء على حقيقته وليس تغليبا للعاقل على
غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من العالمين اشارة الى ان البدل
من شاء منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل اعادة العامل وتكراره و
وذلك يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل
وانما ابدل مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يتذكر من لا يشاء الاستقامة
لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم ولك ان تجعل
البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمعنى شاء ان يستقيم بجعل من عداه
ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاؤها جعل الخطاب
للشائي مع ان قوله اين تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع غير الشائي لداعي
نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشية الحالية ولا مشية
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل وقت المشية الاستقبالية ظرفا للمشية
الحالية لان قوله ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال

فاين تذهبون

وما تشاؤن الا ان يشاء الله

للاستقبال قوله الا وقت ان يشاء مشيتكم قدر مفعول ان يشاء الله
غير ما قدر مفعولا له لتشاؤن لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله
لا وقت مشية الله استقامتهم ولك ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن
الاستقامة مشية نافعة الا وقت ان يشاء الله وتوافق مشيتكم مشيته
فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشية مشيتكم
وبعد ما شئتم الاستقامة انما يتحقق بمشية استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم
فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله
تعالى قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان قوله كبسمل
استشهد به على انه بعث وراء الاثارة وليس الثاء والراء من الاثارة لانه
اذا اخذ اللفظ من لفظين يكون بحفظ الكلمة الاولى بتمامها وضم حرف من
الاخرى كما حفظ لفظ بسم وضم اليه لام الله في بسمل قوله ما اخرت من
سيئة او تركة يريد عملا خيرا صار بتأخيره سيئة ومالا صدقة صار بتأخير
تصدقه تركة وارادة التضييع بالتأخير لانه يلزم التأخير ولذا قيل ان
في التأخير آفات قوله وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار ولمزج الوعيد
بالوعد لمن هو اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد اليأس ولهذا لم يخل وعيد
من مقارنة وعد مبينة للكرم من التبيين او الاثبات قوله وقيل شرطية
يصح جعلها موصولة او موصوفة مبتدأ او مفعولا مطلقا لركبك اي ما شاء
من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء ركبك وح اي في قوله اي صورة استفهامية
في الاصل فالتركيب من قبيل مررت برجل اي رجل ولذا قال الزمخشري ويكون في
اي معنى التعجب اي في اي صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاي موصولة
صلتها شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار او الى بيان
ما هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين بجزاء السيئة
اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب

واذا القبور بعثرت

قوله كبسمل من سورة انفطرت

كلا بل تكذبون بالدين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يكون سببا لان كان الثواب الجزاء ان يكون مع الاعتراف بجزاء المحسن معتدا بالكرم لاعتقاد انه يعطي بمحض الكرم لا جزاء ودل تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه اضراب عن ما تضمنه قوله ما غرك اي ما غرك فتوخى العمل كالمؤمل تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان مجرد الاعتقاد ينجي الاخرة من سوء العمل ولا ينجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع عن المضروب عنه علم الردع عن المضروب اليه ما بلغ قوله وان الفجار الخ بالطريق الاولى فاذا لم يعقب التكذيب بالدين بالردع قوله تحقيق لما يكذبون او استيناف للتكذيب لان كتابة الاعمال لا محصل لها لو لم تجز قوله بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل لجعل الكاتبين موكلين عليهم ولذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها بل يقاسات حر كدخول العمل الجنة تحلة للقسم قوله وما يغيبون عنها قبل ذلك في البرزخ ضبط الحال بني آدم في الحيوة من كتابة اعمالهم واحوالهم في الاخرة واحوالهم في البرزخ وهو المقبر كذا قيل الآن ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ مع كرمه علم انه لا يترك الاثابة به فيه بالطريق الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم حيث اتى بالتعجيب عن ادراكه او تعظيم وتعجيب لشان ادراكه حتى يتضاءل المخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك يوم الدين فلو تسأل عنه حين ذكر وجعله تعجيبا لا تعجبا لتنزه القائل عن التعجب والتعجيب ما يجعل الاستفهام له او يجعل الصيغة صيغته قوله التطفيف البخس في الكيل والوزن خصه القاموس بالكيل وكان التفسير من المستثنى لاستلزام الحكم بين الكيال والوزان والمتون مع البنية بمعنى الخط قوله وانما ابدل على من اللام للدلالة على ان ينبغي ان حق الاستيفاء ان يكون بمن والاستيفاء بعلى عدول لنكتة وقال الفراء من على

قوله التطفيف من سورة المطففين — وبن المطففين

وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك فوله للاولة على ان اكتيالهم لما لهم على الناس شارة الى اعتبار معنى الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في الكيل وقوله يتحاملون فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام اذ فيه حق لهم في الصحاح تحاملت على فلان شق كلفت الشيء على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يليق قوله اي اذا كالوا للناس وقد جاء في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار سماعيا لم ينفع في الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيحا ما بالتنظير قوله ولقد جئتك اكمؤ الى الاكمؤ جمع الكمأة والعسقل الصغير منها التي لها ورق وثبات الاوبر الصغار الكثيرة الوبر منها على لون التراب قوله ولا يحسن جعل المنفصل تاكيدا للمتصل الاولى ولا يحسن جعله منفصلا تاكيدا للمتصل فافهم وقوله اذ المقصود علة لعلته خروج الكلام من مقابلة ما قبله لعدم الحسن يعني المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا يثقل الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقق المباشرة لان التاكيد لتحقق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة قوله ويستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل مخالفة قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل التعلق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيحتمل ان يخالفه في وجوب اثبات الالف اكتفاء بوجوب اثبات الواو لان العمل بالمخالفة ما لم يتيقن ما لا يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف فر من [illegible] وعسى ان تكاه ووقفا وقيفة على سمين الجمع لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيفة وبلغهم عن النبي لكنه يأباه انه كلام متناقض كما حكم به فالظاهر ان ما جاء به اجتهادي لا سماعي قوله وقد انكاد

سماع الخلف في [illegible] لا يعتد به غير [illegible] ولا يستشهد [illegible] اثبات ذلك [illegible] عرف [illegible]

الاربطن اولئك انهم مبعوثون

وتعجيب من حالهم الهمزة لانكار مدخولها والتعجب منه ومدخولها عدم الظن لكنه
عدم ظن تنزيلي لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل من لا يظن
فنزلوا منزلة من لا يظن قوله ليوم عظيم عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله علة
للبعث لكون ما فيه علة له قوله نصب مصدر او ماض مجهول والمراد النصب
لفظا او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور فيه مسامحة والمبدل منه المجرور
الا انه ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في حيز الجار ومعمولا له بل بدل من محله
والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق بقراءة الجر قوله لحكمه اي لحكمه بقيامهم
او ليحكم عليهم بما يستحقونه قوله مبالغات في المنع عن التطفيف وتعظيم اثمه
او في المنع عن انكار البعث المنتج لامثال هذه الخسائس قوله ردع عن التطفيف
والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة قوله اي ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية
الكتاب للكتاب وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او جعل الاوراق ظرفا لما يكتب
او ظرفا للكتابة كما يقال كتبت في هذا الورق قوله اي مسطور بين الكتابة
فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم ببين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب
بمعنى عجمه اي بينه على ما في القاموس لا من رقم بمعنى كتب لئلا يكون وصف الكتاب
بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى
ختم على ما في الصحاح قوله او لانه مطروح تحت الارض كما قيل في القاموس
من معاني سجين حجر تحت الارض السابعة وقيد في الكشاف ايضا الارض
بالسابعة قوله وقيل هو اسم لمكان في القاموس اسم موضع كتاب الفجار قوله
والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الثاني وفي القاموس من معانيه واد
في جهنم ولك ان تجعل التسمية بالسجين لان جزاء اعمال فيه هو السجين قوله
بالحق او بذلك اي بذلك اليوم وعلى الاول جعله صفة مخصصة او ذامة
لان منشاء التكذيب بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني
جعله صفة موضحة من التوضيح او الايضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين

المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام واطلاق
المخصص على النعت المعرف خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات
والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال
في المعارف والا لم يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف المراد بالموصوف وقد نفى
الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله تعالى وما يكذب به الا كل معتد
اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فتدبر قوله متجاوز عن النظر غال في التقليد
معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر قدرة الله وجعله
قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يتأتى منه ذلك
فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت المعجزة جعلته مضطرا
الى التصديق بان ما يبلغه من عند الله ومن اقسام الاعتداء المبالغة في كرمه تعالى
وانكار العقاب حيث تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم عن الظالم
وقوله متجاوز عن النظر صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشيء العفو
تجاوز الشيء التباعد عنه في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزته
جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله فاستحال منه الاعادة اي عدها محالا
مما لا تساعده اللغة وهو في اللغة لازم وهذا مما وقع منه في تقسيم المعلوم
في الطوالع فقال فاستحالوه اي الممكن المجرد فاستعمله متعديا متعديا قوله
اثيم منهمك من الانهماك او التهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج في القاموس
الاثيم المذنب والعامل بما لا يحل والكذاب والشهوات المخدجة المنتجة ما
لا نفع فيه من اخدجت الناقة اذا جاءت بولد ناقص قوله اساطير الاولين
اي اباطيل جاء بها الاولون وطال امد الاخبار بها ولم يظهر صدقها او اباطيل القيت
على آبائنا الاولين وكذبوها ولسنا اول مكذبين بها حتى يكون التكذيب منا
عجلة وخروجا عن طريق الجزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد
بالمعتدي ما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المعتدي

وما يكذب به الا كل معتد

حدود الله اثيم في تلك الاعتداء لاساءة اذا تتلى عليه اياتنا قال دفعاً
لمخالفته اياها هي اساطير الاولين قوله بل ران على قلوبهم عطف على قال
اساطير الاولين مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه اياتنا بل هو
موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى
اذا صلح صلح البدن كله واذا فسد فسد كله قال الزمخشري يقال ران عليه
الذنب وغان عليه ريناً وغيناً والغين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه
ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم معناه انه ركب على
قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى
الاخيرين على في موضع الباء او في ولا ضير في وقوع بعض الحروف موقع بعض
والصدأ كالوسخ وزناً ومعنى ويقال عمي عليه الامر التبس فالظاهر عمي عليهم
الحق والباطل قوله ومن انكر الرؤية جعله تمثيلاً لاهانتهم الخ تقدير المضاف
لا يخص منكر الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف
ليعم المنع الرؤية وغيره من سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضاً مبني
على حذف المضاف لانه لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤية
ربهم لمحجوبون والاظهر في التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون بحكم الرب قوله
ليدخلون النار من الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله
اياها واثواه فيها وقوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الاية اذ
لا يصح معناه المتعدي في القاموس صلى النار كرضي وبها صليا وصلاءً
ويكسر قاسا حرها وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مأول به
ليحسن عطف قوله يقال عليه قوله تقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون
ان يكون القائلون اهل الجنة كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعدنا
ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً حين يرونهم من الجنة قوله
او ردع عن التكذيب اما من الله تعالى لما ذكر انهم يوبخون على تكذيبهم

كلا انهم عن ربهم لمحجوبون

على تكذيبهم توبيخاً يكون اشد عليهم من النار كما يفيده العطف بثم جاز ان
يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاءً وسخرية لانه فات
حين الارتداع قوله فيحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة وقوله
او يشهدون اما عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة
الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالات يشهده بجعله تارة من الشهود
وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم
قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسأل ما حالهم
فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة تنبيهاً على استقلال كل
في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله ان الابرار الى اخر الجمل المفصولة مؤكدة
لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكل نهاية كرامة الابرار قوله
على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون
من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة والارائك جمع اريكة
وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع مزين بالثياب والسرر للعروس
قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء
مكان اي محل تفرج او ينظرون الى ما شاؤا لان جدار بيوتهم لا يمنع النظر
لكمال لطافة ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان بعد مسافته كرامة لهم
او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال
في القوى وليس في الجنة وح نقول لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما هو شان
اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم قوله تعرف بناء
على المفعول قوله ونضرة بالنصب يحتمل على الحكاية والنصب على العطف
على تعرف ولم يعين وجه الرفع لتعينه او ليكون محتملاً بين كونه مفعول
ما لم يسم فاعله او مبتدأ لقوله في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير
للابرار اي تعرف الابرار بان في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم اوانيه

تعرف في وجوههم نضرة النعيم

ونضرة بالرفع صح

بالمسك مكان الطين الختام ككتاب الطين الذي يختم به الشيء ويوضع
عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ آخره وقوله او الذي له ختام اي
مقطع وهو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يقتضي كون
مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر ختما
لا غير ولا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة
المسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان
طين الجنة كله مسك ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع
ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذائقة بكمال لذته يمنع عن
ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته
وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخائن ولا خيانة في الجنة قوله
اي ما يختم به ويقطع مبني على التوجيهين في الختام فالظاهر او يقطع
قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله في ذلك متعلق بالتنافس
فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لا فيما كان في الدنيا فحينئذ
يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس المتنافسون في
ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار
هذا القول قوله لارتفاع مكانها او رفعه شرابها او لانه يرفع
قدر شاربه قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء
هنا بمعنى من او زائدة والاولى ان تجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا به
المقربون فيكون اتماما لبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا
بها المقربون على طبق ما فسروا به قوله ملتذين بالسخرية منهم في القاموس
فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث
صحبه فيضحكهم قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه
الامور انما يحسن ممن وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم

اي لعدم موافقة المعنى الثاني لما ذكر في القاموس

فاليوم الذين تفريع على فعل الكفار دلالة على ان هذا جزاء ما فعلوا
بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار اما متعلق بينظرون اي فينظرون ليعرفوا
هل اثيب الكفار او بتقدير القول اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار
استفهاما للتقرير او هذا كلام من الله بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم
في هذا اليوم تسلية للمؤمنين قوله اذا السماء انشقت فيه اظهار
كمال القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل للانشقاق دهرا دهرا بلا عمد
واما باعتبار شق جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة معلقة من غير تعلق
بشيء في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شقت مزيد اشعار بمطاوعته
وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغنى عن المبالغة في انقياد الارض بان
يقال امتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض قوله بالغمام
كانه اريد به الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما تظهر الملائكة في صورة غمام
ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله من المجرة كالمضرة باب السماء او سرجها
كذا في القاموس قوله وحقت اي جعلت حقيقة بالاستماع والانقياد
للشق وجعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما قدم الشق الذي
هو اثر الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه ولك ان
تحمل الاذن والاستماع على ما بعد الشق من الطي قوله بسطت اي سويت
بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام والبحار
والاكام كالجبال والاكام جمع اكمة بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة
واحدة او هي دون الجبل او كل موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو
غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تكلفت في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق
شيء في باطنها في الكشاف اي خلت غاية الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها
في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا جهدهما في الكرم والرحم
وتكلفا فوق ما في طبعهما قوله في الالقاء والتخلية والامتداد ايضا

اذا السماء انشقت من سورة الانشقاق

قوله وتكوير اذ الخ ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف الزمانين قوله
وجوابه محذوف او قوله فاما من اوتي وما بينهما اعتراض قوله حسابا سهلا
لا تناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل انما المناقشة في مقام الرد
فان العبد يضطرب فيه ويناقش والله تعالى يقيم عليه الحجة قوله اي
عشيرته المؤمنين الخ لا وجه للترديد بل الاهل شامل للجميع بلا تردد
قوله اي يؤتى كتابه بشماله كانه اخذ التقييد من تقييد مقابله بيمينه
ويمكن ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله وراء ظهره التقييد هنالك بالامام
او اخذه مما قيل ونقله ليكون كالدليل ووجه الايتاء من وراء ظهره
ان يده الاخذة وراء الظهر وقيل لان ملقي الكتاب عليه لا يتحمل مشاهدة
منظره لكمال خبثه وقيل يؤتى بكتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب
الله وراء ظهره قوله يتمنى الثبور ويقول واثبوراه يشعر بانه جعل
الدعاء بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور يستدعي جعله بمعنى الطلب الا انه
خص الطلب بمعنى التمني لانه امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه
مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور او يقول يا ثبوراه قوله وهو
الهلاك او الاهلاك على ما في القاموس قوله وقرئ ونصلى لقوله
ونصليه جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون من صلاها النار
الا ان ورود نصليه في النظم يدعو الى جعله من الاصلاء قوله اي
لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم اي ظن انه لا يموت وكان غافلا
عن الموت غير مستعد له قوله فلا اقسم جواب شرط محذوف يدل عليه
يا ايها الناس انك كادح اي اذا حان ان يكدح فلا اقسم او يدل عليه بلى
اي اذا يحور فلا اقسم قوله سمي به لرقته من الشفقة هذا احسن مما
في الكشاف من الشفقة على الانسان وهي رقة القلب عليه ويحتمل ان
يكون الشفقة ماخوذة عن الشفق والاحسن ان الشفق باي معنى كان

فلا اقسم بالشفق

كان ماخوذ من الشفق بمعنى الجانب سمي به تسمية الحال باسم المحل قوله
وما جمعه او جمعه في الصحاح والقاموس وسقه حمله وجمعه هذا ففيه
تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله والليل اذا يغشى
وعلى تقدير حمله على الطرد الارجح ان يحمل على ما طرده من ضوء النهار فيكون
قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله والليل اذا يغشى والنهار اذا
تجلى قوله من الوسقة الاولى كما في الصحاح ومنه الوسيقة وهي من
الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت معا وتوجيه ما ذكره
انه جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيانا لما وسقه
اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيها لها بابل طردت
معا قوله اي الموت ومواطن القيمة في الصحاح المواطن مشهد الحرب
ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلي والاحياء
المطابق للاحياء السابق قوله باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة
اللفظ والاحسن باعتبار وحدة النوع قوله على معنى لتركبن حالا
شريفة ويحتمل ان يراد احوالا صعبة من مشاهدات احوال العصاة
لانها كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة قوله يعني مجاوزا
لطبق او مجاوزين له في الكشاف ومجاوزة كانه سقط من قلمه والا فقراءة
لتركبن الكسر يستدعيه وقوله عن هريرة رضي الله عنه سجد فيها وقال
والله ما سجدت فيها الا بعد ان رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد
فيها فيه رد لما روى ابن عباس انه لا سجدة في المفصل ودلالته على وجوب
السجدة خفي الا ان يقال قوله يسجد فيها موضع سجد يفيد المواظبة الدالة
على الوجوب قوله قوله بما يضمرون في صدورهم من الكفر والعداوة ويحتمل
والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة كونه حقا فيكون المراد المبالغة
في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله استهزاء بهم او تعريض بمحبة نبي

الرَّحَةَ البَشاشةَ فيُستعارُ لامره بالإيذار لفظ البشاشة تطييباً لقلبه قوله
او متصل قطع الزمخشري بالانقطاع بزعمه لفظاً حيث استغنى من تقييد
قيدِ للمستثنى ومعنى لان الاجرَ الغير الممنون لا يخص المؤمنين منهم قوله ق
اليوم الموعود لعلّه اليوم الذي يحج الناس من البقوع قال تعالى يوم
يخرجون من الاجداث سراعاً كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم الذي
كانوا يوعدون او يوم على السماء كعلى السجل للكتب وحينئذ المناسب
ان يُراد بالبروج الابواب المشار اليه بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت
ابواباً قوله وشاهد ومشهود لعلّه اريد به المقروون والعليون قال تعالى
كتاب مرقوم يشهده المقربون او الاعضاء وبنو آدم او الطفل الذي قال
يا امّاه فاصبري فانكِ على الحق كما يجيء والمشهود المؤمن لانه اذا كان
امّه على الحق كان المؤمن كذلك فلذا لم يقل ومشهودة قوله اي النبي
او نبينا عليه السلام امّا لانه من اسمائه على ما في القاموس واما لانه
شاهد على صدق شهادة امّته للانبياء حيثما كان الامم بتبليغهم وشهدائه
بتبيانهم فنقول الامم كيف تقبل شهادتهم وهم بعدنا فنقول سمعنا عن
خاتم الانبياء ويشهد لهم ويصدّقهم قوله والحجيج بيان المشهود اثنين
وهو جمع حاج كالغزي جمع غاز قوله قتل انه جواب القسم على تقدير لقد
قتل لم ينقل في محلّه تقدير اللام وقد والمنقول الاكتفاء بقد فلهذا قال
والاظهر انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر ان يقدّر انهم لمقتولون كما
قتل اصحاب الاخدود فيكون وعيداً له عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين
لاعلاء دينه ويكون مبيّنة وقد ظهرت بقتل رؤسهم في غزوة بدر قوله
ان كان الراهب احبّ اليك من الساحر فاقتلها بضارع متكلّم اي
اقتلها بهذا النحو او دعاء على صيغة الامر قوله فقدّه بالمشاة لانه
لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله فرجف بالقوم

اقول الاظهر انهم مرادان الاضخاد قد يطلق كل منهما على الآخر فحينئذ لكون الكلام فيهم وارشاد الى ان ترتيب الحكم على الوصف مشعر بعلية مبدأ الاشتقاق

قوله اليوم موعود من سورة البروج

والسماء ذات البروج واليوم الموعود

ذات الوقود

مهم من قوله لعل الرواية الاصح رواية علي رضي الله عنه عند الحمي

ان الكثرة هنا من لفظ ذو لا انه لم يذهب احد الى ان الوصف يفيد الكثرة فانه تابع محمي المدقق

بالقوم اي اضطرب بالجبل مع القوم اضطراباً شديداً وقوله وكفأت السفينة
بمن معه انقلبت السفينة بمن معه وتقاعس بمعنى تأخّر وبحران بلد باليمن
وتنصّر دخل في دين النصارى وذو نواس بالضم وذُعْر ابن حسّان من اذواء
اليمن لذوقة كانت تؤنس على ظهره اي تحرك وحِمْيَر كِدْهم ابو قبيلة من اليمن
ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول قوله ومن على رضي الله عنه لعل جمع
ما روي وقع والقرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما يتفع به
لهبها كثرة الوقود يستفاد من وصف النار بدات الوقود اذ لا يقال ذو
المال الا لمن كثر ماله فاحفظه فانه تما خفي ولم يتضح عند غير نا قوله
اي على خافته النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه يقال بات
على نار القِرِيّ اي مكان قريب منه ويقال مررت عليه اي مستعلياً لمكان
ودعوته ونار القِرِيّ بالكسر نومنه كذا في الكشاف قوله يشهد بعضهم لبعض ونقول يشهد بعض على
ما يوقد بالليل للقصد
الضيفان وكانوا
ينافحون بالنار
ويكثرون اشتهارها
لهذا المعنى
ما يفعلون عند الملك واشتماله على الصلاح او نقول هم ما يفعلون
بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا يتخرصون قوله وما نقموا عطف
على الجملة الاسمية وبهما تناسب اذ صارت الاسمية بوقوعها في خبر اذ
ما سنوية فكان العاطف عطف فعلية على فعلية فاحفظه فانه
مما استخبناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار شاهدين بعضهم
ما يفعل بالمؤمنين وما عابوا منهم شيئاً او حامين بما يفعل بهم عنوتين جمن
عليهم وما عابوا منهم عيباً فالكلام مؤيد استنادك على ما حملنا قولهم
على ما يفعلون بالمؤمنين شهود من المؤمنين فلا تعقدها قوله استثناء
منقطع تعليل وتوجيه لما قبله قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم يرد عليه ان الشاعر يعرف
تمام الغلول المذكور فضيلة هم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان
عيباً فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيباً وكن
ان يدفع بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات

وما نقموا منهم الا

فان قلت اذا كان مدار الاستثناء كما ذكرت على صورة الغلول كان عدّه الله وقول
الله تعالى سبحانه يوجب ان الايمان فضيلة
فلا يراد فان لقائل ان يقول انا لا نسلم ان
نقموا الى حكاية قولهم اير فالوا الا ان
فيهم الا الى وكون الكفر مضعفة وايضاً
كون الايمان باعتقادهم عيباً لا يوجب
كون الاستثناء على ظاهره وداخلاً
في حكم ما نقموا منه كما لا يخفى ولعله لهذا
اجرى بالفهم كما سيأتي محمي المدقق

اصلاح قال في الكشاف
تعليل لكون الايمان
عيباً كما في قوله
لاعتقاد الكفرة
حتاج الى دفعه
عبد الحكيم

في الصحيحين فان علة قوله والاظهر انه دليل جواب الخ فاسد لان السورة وردت لتثبيت المؤمنين والاظهر ما ذكره محمي المدقق

شبكة الألوكة www.alukah.net

والارض وهو على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيباً عند احد فلا بد لصحة
الاستثناء لتنزيله منزلة العيب اي لو كان فيهم عيب لكان هذا فيكون
نهاية في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله
الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد الايمان بالله الموصوف
في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره فاعرفه والغلول جمع فل
بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش و
قراع الشجعان قرع بعضهم بعضاً كل ذلك في الصحاح قوله بلوهم بالاذى
فيه انهم لم يبلوا المؤمنين بالاخدود ليعلموا هل يرتدون اولا بل عذبوهم
ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاخدود ليعلموا من يرتد فيتركوه
ومن يصر فيحرقوه ولا حاجة في دفعه الى ان يقال يعني فتنوا المؤمنين او وقعوهم
في فتنة الله واختباره قوله العذاب الزائد في الاحراق تفسير الحريق لان
فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب الزائد في الاحراق بالاضافة ويمكن ان
يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم
وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهو اوفق بسوق النظم ولقد نبه بذكر
المؤمنات ان الاكتفاء بالمؤمنين سابقاً كان تغليباً واشار بتقديم المسند
الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله ان الذين
آمنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل قوله ذلك الفوز الكبير اي ذلك
الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ
المال والنجاة عن الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي ان يكتفى به في
الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان ظاهراً لانه يكفي لتحصيل
هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا يخص المغفرة بمن تاب
بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه خصه بمن تاب لما في الغفور من
المبالغة قوله وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته

وهو الغفور الودود

حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان ذا العرش لا يكون الا ملكاً
وقرئ ذي العرش صفة لربك وح قوله انه يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود
جمل معترضة ولا بأس بالفصل بين الموصوف الذي من تتمة المبتداء وصفته
بخبر المبتداء قال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته
لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتداء شاذ حيث قال
في قوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل بين اخ
وقوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش
جزم الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله ذي العرش صفة لربك لان الاصل
عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين لا يرعوون رعا
وارعوا اي نزع عن الجهل نزوعاً حسناً ورجع عنه ومعنى الاضراب ان
حالهم اعجب من حال هؤلاء جعل الذين كفروا عبارة عن كفرة يؤذونه
صلى الله عم فامره بتحذيرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد
سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب من قصة فرعون وثمود الى جميع
الكفار في تكذيب ولم يكن نبي فارغاً عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط
لا يهمل امرهم وفي قوله والله من ورائهم محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم
نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات بكليتهم قوله بل
هو قرآن مجيد اضطراب عن الخبر عن عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى
انه لا يضر القرآن قوله وهو زحل هو كزفر ممنوع كوكب من الخنس كذا في الصحاح
والقاموس قوله اي ان الشان كل نفس لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان
اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان مع غير المفتوحة المخففة منصوباً ضعيف
مع انه مخل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال
اللام على جزئه الاول صرح به التسهيل وادخالها على جزئه الثاني شاذ
صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفاصلة المتعارف

النجم الثاقب

قوله وهو زحل من سورة الطارق

الفارقة وكون لما بمعنى الا مما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب
سالتك لما فعلت قال الرضي لا يجيء الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا او لا يكون الا
في المفرغ قوله والجملة على الوجهين جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من
النفي والتأكيد بان ولا يخفى ان نفسا عمت بالنفي فادخال الكل لتاكيد العموم
قوله فلا تملي على حافظه الا ما يسره اي الانسان اذا يراه او الملك فانه يتبئس
بالعمل الشر شفقة على الانسان قوله جواب الاستفهام لو كان قوله مم خلق
متعلقا بقوله فلينظر لا يطلب جوابا فاما ان يجعل جواب استفهام محذوف كانه
لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر
كانه قيل فلينظر الانسان الى نفسه فسئل مم خلق قوله من ماء دافق قلت
هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المخصوص كما ذهب اليه جمهور
المتكلمين وتأويل النظم ان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان لا يسمع
ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله من ماء دافق بمعنى ذي دفق وهو
صب فيه دفق فالصاب هو الرجل والمنصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء
بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل الاسناد مجازيا و
الحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الثاني وان اثبته الزمخشري ليكون
موافقا للوصف الثاني في كونه حال الماء حقيقة ولم يجعل الدافق من دفق
الماء اي انصب فيستغني عن مؤنة التصحيح لانه لم يثبت هذا المعنى الا الليث
كما ذكره في القاموس قوله يتولد من فضل الهضم الرابع وهو الهضم في الاعضاء
بعد الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع
الافراط في الجماع بالضعف فيه متعد بالباء اي يجعل الافراط في الجماع الضعف
فيه سريعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة
ممتد الى الصلب على ما في المغرب قوله انه على رجعه لقادر فصله عما سبق
لكون ما سبق جواب الاستفهام دونه وهذا مما استخرجناه من مواقع الفصل

انه على رجعه لقادر

الفصل قوله والضمير للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير
لفاعل خلق لتعينه لكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف
انه لقادر بانه بين القدرة كقوله انني لفقير ووجهه خفي وكانه لخفائه
تركه القاضي الا ان يقال قد يكون التأكيد لدعوى ظهور الحكم قوله تتعرف
وتميز ما طاب يعني اختبار السرائر كناية عن تعرفه وتميزه والا فالحاكم
غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنع الفصل بينه وبين
رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال انه لقادر
على رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسحاب السماء
اي على تقدير ارادة المطر باي علاقة كانت قوله او انشق بالنبات والعيون
وحينئذ يناسب ان يفسر الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول
فصل ان القرآن ولك ان تجعله الى حديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل
يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون
فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه قوله في
ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون كيدا
في ابطال امر الله واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما واتصالا بما قبله قوله
واقابلهم بكيدي في استدراجي ادرج حديث الاستدراج ليظهر تفريع الامر
بالمهلة عليه يعني اذا لا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم فالاولى ان
يفسر واكيد كيدا باني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واكثار نوره من حيث
لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير البنية لزيادة التسكين لان في بيان
المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في الاصغاء ولذا حبب
اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله تعالى اعلم قوله سبح اسم نزه اسمه
عن الالحاد فيه بالتأويلات الزائغة الالحاد في الشيء ترك القصد
فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى كما يكون بالتأويل الزائغ اي المائل

سبح اسم ربك

من سورة الاعلى

عن الاستقامة يكون بالتجرد عن التأويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال
الاول جعل الله تعالى عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته مثال الثاني جعله
عالما بعلم حادث اذ وضع اسم الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد
بالاسم الاثر اي سبح اثار ربك الاعلى عن النقصان فان اثره دال عليه
كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله وقرئ سبحان ربي الاعلى
وفي الحديث اشار به الى احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع في الاستعمال
اذ قراءة سبحان ربي الاعلى يدل على ان التسبيح للرب دون اسمه وكذا
وكذا تسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل ما امروا به بقوله
سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود يدل على
ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى دائرا
بين ان يكون صفة الاسم وبين ان يكون صفة الرب فان قلت يأبى
الاول قوله الذي خلق فسوى الايه قلت لما كان الاسم مقحما وكان
اسم ربك بمنزلة ربك يصح وصفه بما يوصف به الرب قوله الذي
خلق فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا
باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى التربية وجعل
حذف المفعول في خلق للتعميم يرد مذهب المعتزلة من انه تعالى
ليس بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث فسره بخلق
كل شيء قوله يابسا اسود وقيل احوى الخ مبني التوجيهين على مجيء احوى
بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضر لانه يضرب
الى السواد على ما في القاموس فاذا جعل حالا من المرعى فتأخيره للمحافظة
على رؤس الاي قوله او سنجعلك قاريا بالهام القراءة صيرورة الرسول
قاريا بالالهام بلا واسطة جبرئيل خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل
احد قوله من قوة الحفظ الخ ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون نفي نسيان

سنقرئك فلا تنسى

نسيان مضمونه اي لا تغفل عنه فتخالفه في اعمالك ففيه وعد بتوفيقه
صلى الله عم بالتزام الاحكام او نهي له عم عن الغفلة عن القران في معاملاته
قوله وقيل نهي والالف للفاصلة فيه ان الف الفاصلة لا تكتب بالياء
والحكم بان المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يقبل من غير ثبت فالاحوط
لطالب معنى النهي جعله خبرا بمعنى النهي وهو اكد ويمكن دفعه بانه لم يرد
بكون الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله
السبيل بل اراد ان الالف تثبت في النهي ولم تحذف بالجازم للفاصلة
ونظير حفظ الالف زيادته في قوله السبيلا وقد يثبت في الشعر عدم
حذف آخر المعتل بالجازم قوله بان ينسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان
فضلا عن نسخ التلاوة وكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى فلا تترك
قراءته قوله وقيل المراد به القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار
عرفا في استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان راسا
ويأباه ما روي الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا
نسيان في وقت القراءة لا نسيان بالكلية وقوله راسا مفعول مطلق
للنفي قال السيد السند في شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اي
انتفى انتفاء الكلية ووجه المناسبة ان الشيء اذا اخذ مع اصله كان
الكل وكذا حكم كلمة راسا هذا والاوجه ان الاصل ممتنع عن نسبة الانتفاء
فاذا قيل انتفى اصلا فكانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفاءه
بالكلية وكذا راسا فان الراس في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات فكما ان
انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام راسه بل قال بعض
محقق الصوفية راس النبات اصله اذ منه يشرب قوله فان القلة
يستعمل للنفي يريد ان استعمال الا ما شاء الله في النفي بالكلية فرع شيوعه
في القلة وذلك بجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا وجعل

ونيسرك لليسرى

قلة النسيان المستفاد من الكلام بمعنى النفي فالاستثناء لتأكيد عموم
النفي لا لنقض عمومه قوله ولهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق قوله
وانه يعلم اعتراض هذا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا بسبح اسم ولك ان تجعله
متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى وتصحيحا لاقرائه عم المستعقب لعدم
النسيان فلا اعتراض فتأمل قوله فذكر بعد ما استتب لك الامر اي
استقل لك امر الوحي والدين وحفظته فقوله بعد ما استتب بيان
لمعنى الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بمنفعته
ثلاث توجيهات ولك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان المراد ان التذكير
ينبغي ان يكون بما يكون مهما لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافر بالايمان
لا بالفروع وتذكير تارك الصلوة بها وهكذا قوله او الاشقى من الكفرة
كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما قوله لا يموت
اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع من الصلي
ويستريح كيستروح بمعنى يجد الرائحة قوله حيوة تنفعه تقييد للحيوة
دفعا لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية
عن عدم النجاة لان النجاة عن العذاب انما يكون بالعمل في دار يموت فيها
العامل ويحيى والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف واللائق بالمعنى المشهور
ثم لا يكون ميتا فيها ولا حيا فتأمل قوله قد افلح من تزكى استيناف جوابا
لسؤال نشأ عن بيان حال المتجنب والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى
فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة
الى بيان المتذكر بسماته ثم اضرب من بيان حال المتذكر والمتجنب الى
بيان انه لا ينفع هذا البيان واضعافه المترددين على وجه تضمن بيان
سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة على الاخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة
الدنيا بان هذا كان في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الان قوله فان

فان نعيمها ملذ بالذات لا ينفك لذته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا
فانه يسرع اليه الفساد قوله الداهية التي تغشى الناس بشدايدها
يعني يوم القيمة لم يفسرها اولا بيوم القيمة تحصيلا لوجه تأنيث الغاشية
فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة في اطلاق
الغاشية على النار الى جعلها داهية لتأنيثها قوله وجوه يومئذ خاشعة
ذليلة غير موقرة لتغيرها بالنار او بشدايد اليوم وهي مبتدأ يخصص
بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او
تصلى قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دائرة بين كونهما
استقباليتين وماضويتين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية
كما في الكشاف لبعد كون المحاط باستقبالين ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة
ماضويتين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة
ماضويتين في قوة ساخطة عن عملها فتقابل راضية وقوله تصلى نارا
حامية تقابل في جنة عالية قوله حامية متناهية في الحر في الصحاح
والقاموس حمي النهار والتنور اشتد حره وكانه اخذ التناهي من وصف نار
جهنم بشدة الحر مع انها لازمتها ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله بلغت
اناها في الحر في القاموس اني الحميم انتهى حره فهو آن وبلغ هذا اناه ويكسر
غايته هذا قوله يبيس الشبرق ذكر لدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام
الا من ضريع وقوله ليس لهم طعام الا من غسلين ثلث توجيهات في الضريع احدها
ارادة حقيقة الضريع وفيه انه كيف يكون هذا في النار ضريع ويحترق
فيه الحجى ويدفعه قدرة الله ولعله لهذا فسر بثاني التفسيرين وهو
استعارة ح لشجرة نارية تشبه الضريع ودفع التنافي على هذين التفسيرين
جعله لطائفة والغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه
الابل اي تتجنبه الابل فيكون مجازا مرسلا وح يحتمل ان يكون نفس

هل اتيك حديث الغاشية. قوله الداهية التي من سورة الغاشية

الغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار قوله لا تسمع
يا مخاطب او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب
والغيبة وفيه رد على من جزم من شروح الشاطبي بانه على الخطاب
قوله افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التأمل لا مجرد الابصار
ولك ان تحمله على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر
بمجرد ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت
لان الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو
النافع في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقار اي لتنهض بالاحمال قوله
وتحمل العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما يكون
ورده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو
ان يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول
واول اسمائه الرفة وهو ان يشرب كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما و
تدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا
انه اغنى عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا ارتفع من الغب
فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد
العشر الى عشرين فيقال فيه عشران بالتثنية قوله لبيان الايات المنبثة
في الحيوانات متعلق بالمنبثة او بقوله خصت قوله قيل المراد بها السحاب
فيناسبه السماء والارض والجبال ويندفع طعن الضالين القاصرين
بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل
على ظاهره بان خيال العرب جامع بين الاربعة لان مالهم النفيس الابل
ومدار السقي لهم على السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال وهي
راسخة لا تميل ولم تنصب كالجدار الملساء لئلا يحرم عن الانتفاع به
البرية بل نصبت بحيث يمكن السلوك فيه قوله عقب به امر المعاد او

افلا ينظرون الى الابل كيف

او اورده عقيب امر المعاد فان اول السورة في المعاد قوله وخمرة بالاشمام
اي الاشمام الصاد السين فيكون الحرف بين صاد وسين قوله وقيل
متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو
المذكور بعد الا غير مخرج من متعدد قبله لعدم دخوله فيه مخالف
له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا
له قوله وكانه اوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب الاخرة ولا يبعد
ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة
الى ان هذه الامة اكبر عذابهم في الدنيا هذا لا ما كان في الامم السابقة
قوله او فعال من الاوب الاوب والاياب بمعنى واصل الاياب الاواب
فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من الاوب ليس لفارق والفرق
بين التوجيهين انه في الاول ملحق الرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل
فهو بمعنى التاويب ككذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع اعلالين
والقياس ايواب كديوان قوله والمبالغة في الوعيد ويؤيدها ذكر ضمير
المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو ديدن السلاطين
قوله او فلقه كما في قوله والصبح اذا تنفس لان مناط القسم تنفسه
الذي قيد به القسم قوله او بصلوته وهذا اكمل يستدعي حمل ليال
عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كما
ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة
على ليلة القدر وح المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها التي ليلة القدر
فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم
الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفاتها باللام
ايضا قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليال عشر من بين العشرين
او ليطابق اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم واحفظ فانه من

قوله او فلقه من سورة الفجر

بدايع الالهام قوله وقد روي مرفوعاً اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع
لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما راه اظهر
دلالة على التوحيد كالعناصر والافلاك والسيارات والبروج وقوله
او مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوات ووترها ورعاية المناسبة
لما قبلها في التفسير ليوم النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية
ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها مما لم يذكر قوله كالحبر
والحبر هو واحد احبار اليهود والكسر افصح كذا في الصحاح قوله ومنع صرفه
اسم قبيلة كان او ارض على ما في الكشاف ولم يمنع عاد مع انه اسم القبيلة
لان اعتبار تأنيث القبيلة والارض لم يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر
ولذا توقف منع صرف اسماء القبائل والاماكن على السماع قوله المقام
الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام وقته
عين وقته والارصاد للشيء الاعداد له فالظاهر لارصاده العصاة
للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله متصل بقوله ان
ربك لبالمرصاد الى سوق كلامه يشعر بانه جعل قوله فاما الانسان
اختاً لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلاً لحال الرب و
والانسان ولا يخفى ان هذا السوق يقتضي ان يقال واما الانسان وانه
ح لا يكون ما سبق تمثيلا لاعداد العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادته السعي
للاخرة وايضاً قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو
مسلك الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد
من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء فالظاهر اتصاله
بقوله ان ربك لبالمرصاد بالتفرع عليه كانه قيل فالانسان يؤاخذ لا محالة
لانه بين غناء مهلك للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر فيه ويكفر
لاجله بالجزع والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطابق

مطابق لاكرمه وانما ردعه عنه لانه قال ربي اكرمن لبيان ان اكرامه مقصود
لذاته وليس كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى اشد اهانة قوله ولم يقل
يصح جعله عطفاً على قوله ذمه فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان
يقول ولان التوسعة تفضل فتأمل قوله ولا يحثون اهلهم على طعام المسكين
فضلا عن غيرهم قدر مفعول يحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير مفاداً
بطريق الاولى وفيه انه لا ضرورة تدعو اليه بل الظاهر تقدير المفعول تماماً
وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى لان حب المال ينفي حض الاهل دون
الغير فان اطعام الاهل صرف ماله بخلاف اطعام الغير ولو جعل قوله فضلاً
عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لا تدفع الثاني قوله او يأكلون ما
جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهناك توجيه ثالث اورده
الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم الوارث الذي ظفر بالمال سهلا من
غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في اتلافه ويأكله اكلا واسعاً جامعاً
بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعله الوراث
البطالون هذا فكانه اسقطه ولم يلتفت اليه لانه لا يلائم قوله
ويحبون المال حباً جماً لان المسرف لا يكون محب المال قوله اي دكاً
بعد دك يريد ان دكاً الثاني ليس تاكيداً بل هو دك اخر سوى الاول
وهو نظير الحال في قولهم جاءني القوم رجلا رجلا اي رجلاً بعد رجل
قوله والملك صفاً صفاً بحسب منازلهم ومراتبهم او بحسب امكنة امور
تعلقت بهم قوله اي منفعة الذكرى لئلا يناقض ويمكن دفع التناقض
بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم ما يترتب عليه قوله واستدل به
على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب لوجب قبوله فلا يرد ان عدم
قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة قوله قد يتمنى ان يكون ممكناً
منه اي المحجور من الشيء قد يتمنى كونه ممكناً من الشيء يقال مكنه منه

ولا تحضون على طعام المسكين

اي اقدره عليه وربما يصحف فيجعل ان كان ممكنا منه شرطا وممكن اسم
فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما يناقش
بان بين قول المحجور وهذا القول فرقا فانه يقول يا ليتني قدرت على ان
اقدم لحيواتي ولا يقول يا ليتني قدمت لحيواتي ويدفعه ان هذا اول
المسئلة لان كل من يقول ليتني فعلت مجبور على اصل اهل السنة والاظهر
في الجواب ان التمني مبني على اختيار يثبته الاشعري نعم لو كان مقصود
الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب ايضا قوله اي لا يعذب
احد من الزبانية مثل ما يعذبونه ولك ان تريد باحد الواحد الحقيقي فان
الاحد من اسمائه تعالى قوله على ارادة القول اي يقول الله للمؤمن ويمكن
الاستغناء عن تقدير القول بان يجعل خطابا الى النفس المطمئنة بعد
المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد بالامر بالرجوع الى الرب
الامر بالرجوع اليه في كل امر في هذه الحيوة الدنيا والمراد بالامر بالدخول
في العباد الامر بالدخول في زمرة العباد اي العباد الخلص المراد بقوله
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وبالامر بالدخول في الجنة الامر بالدخول
فيها بالقوة القريبة من الفعل او الى الحق اي تترقى في سلسلة الاسباب والمسببات
العقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقول سابقا فهي التي اطمأنت بذكر
وبالحق قوله وقد قرئ بها يتبادر منه انه قرئ الآمنة مكان المطمئنة
لكن الكشاف قال ان قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة قوله
ارجعي الى امره بالموت او موعده يعني ارجعي الى امره بالموت وايتمري به او ارجعي
الى موعده بالموت وهو انه يكون متنعما بالجنة الى البعث قوله راضية بما
اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله ويشعر ذلك بقول
من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى الموت وقطع التعلق
بالبدن يشعر بانه كان على مثل تلك الحالة مرة اخرى قوله او بالبعث اي ارجع

يا ايتها النفس المطمئنة

اي ارجع الى امره بالبعث او موعده بالبعث قوله اقسم سبحانه بالبلد
الحرام وقيده بحلول الرسول يعني ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة
من الحلول حال لا حل ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء
والحلل محركة والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل
بمعنى صار حلالا صرح به في القاموس وكانه لهذا لم يفسر الزمخشري
الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه قوله اظهارا لمزيد فضله يحتمل
الضمير البلد والرسول ونقول وتوبيخا لقومه لقصد اخراجهم اياه من
مكة مع ان شرفها بحلوله فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله وقيل
قوله قيل نقل للتوجيهين عن الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفي
هذين التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما يوهمه كلامه بل اعتراض على ما
صرح به في الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على ان
من جملة المكابدة ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام
كما يستحل الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول صلى الله عم وحث على ما
احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجيب من حالهم في عداوته وعلى الثاني
مزيد تسليته صلى الله عم بوعده بانه يحل له ساعة هذا البلد يفعل
فيه ما لم يكن حلالا لغيره قوله والوالد آدم او ابراهيم وما ولد ذريته
او محمد في الكشاف المراد بوالد من ولده صلى الله عم بالبلد الحرام من
ابراهيم واسماعيل عليهما السلام وبما ولد رسول الله صلى الله عم وقيل
هما آدم وولده فما ذكره يحتمل ان يكون اختصارا لكلام الكشاف ويكون
قوله ذريته مرتبطا بقوله آدم وقوله او محمد عم مرتبطا بقوله او ابراهيم
فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف في تخصيص
الوالد بابراهيم رعاية لافراد والد ويحتمل ان يكون طريقا آخر وهو
ترديد الوالدين آدم وابراهيم وترديد الولد على كل تقدير بين ان يكون

لا اقسم بهذا البلد

قوله اقسم من سورة البلد

الذرية او محمداً صلى الله عم قوله وايثار ما على من يمكن ان يكون ايثاره
لانه عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود
ما ولده احد لا من ولده احد قوله من كبد الرجل كبداً اذا وجعت كبده
ثم استعمل في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة بمعنى
مقاساة الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اي
لبعض قريش الذي كان رسول الله صلى الله عم يكابد منه اكثر مما يكابد
من غيره وهو وليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي الاشد بن كلدة كتمرة و
الاستفهام للتعجب بمعنى ايحسب ان لن يقدر عليه احد مع انه لا يتخلص
من المكابدة قوله يقول في ذلك الوقت اي في وقت الاغترار والقوة
في قومه وتضعفه للمؤمنين فخراً ورياءً ومباهاةً وتعظيماً على المؤمنين قوله
لبداً كثيراً من تلبد الشيء جمع لبدة كحمرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقنية
قوله يعني ان الله تعالى يراه الاولى كان يراه كما في الكشاف وقوله او يجده
اشارة الى جعل الرؤية بتأويل وجدانه بعلاقة ان رؤية الشيء تستلزم
وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وح ان لم يره استقبالي
بخلاف التوجيه السابق لكن يتجه ان ان الناصبة وان كان تخصص
المضارع بالاستقبال لكن لا تنقل الماضي اليه قوله ولساناً يترجم به
عن ضمائره في الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان اخر فقوله يترجم به
عن ضمائره مجاز عن الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف قوله طريقي
الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع
ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة في حضيض
الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب او لان فعل الشيء بالنسبة
الى قوته في الواهمة بصورة المكان المرتفع ولذا يستعمل الترقي في الوصول
الى كل شيء وتكميله قوله وهو الدخول في امر شديد في الكشاف الدخول

ايحسب ان لن يقدر

اي يقوله فخراً ورياءً اي ليقبله الناس ويعتبرون به لا تكرماً واخلاصاً محي الدين

الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي القاموس
قحم الامر كنصر قحوماً رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمته تقحيماً
واقحمته فانقحم وح في قوله فلا اقتحم العقبة فريد توبيخ يعني لم ينفع
تقحيم الشرع ولم يقتحموا قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام العقبة
الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة
نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولا يأباه وما ادريك ما العقبة
فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله والعقبة
الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سماها
عقبة لانه شاق على النفس كما ذكره او لان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم
بجميع حوائجه بمنزلة رأس الجبل وفك الرقبة فهو الاعانة في تخليصها واطعام
لليتيم او المسكين مما يفضي بمسالكها الى ما هو الاعلى فهما كالطريق في الجبل
وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى قوله ولتعدد
المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من مواقع يجب تكرار لا الماضي في غير الدعا
لانه مستقبل معنى وغير ما هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا تفعل
فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم ومن مشكلات هذه
القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه تكرر معنى
لانه عطف عليه كان من الذين آمنوا فكانه قيل لا اقتحم العقبة ولا آمن
وكانه لم يلتفت اليه القاضي مع انه اورده الكشاف لانه تعقب بانه
يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه رد على ما قبله ايضاً انه
يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو لانه في معنى لا جاءني زيد ولا جاءني عمرو
ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بانهم لا يرزقهم الله ذلك الفضل
ولك ان تجعله اخباراً عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه
معلوم بالمشاهدة فالاهم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم

فلا اقتحم العقبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العقبة فخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف تحضيض وهو ضعيف قوله عطف
على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على قراءة
ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله كان من الذين آمنوا
في تأويل المصدر اي ثم كونه من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان داخل في
العقبة قوله اليمين قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب
المشأمة ايضا بالمشائم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيدهما
لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائم على غيرهم ايضا
ويجب التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة قوله ولتكرير ذكر المؤمنين
باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تبعيد شان اصحاب
الميمنة لعظمتهم والاشارة الى تميزهم او الى استحقاقهم كمال الايضاح بخلاف
اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء قوله وقرأ ابو عمرو وحمزة وحفص
بالهمزة من آصدته في القاموس اوصدت الباب كآصدته بمعنى اغلقته
وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف حيث قال وعن ابي
بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد اذني اذ سمعته قوله
والضحى فوق ذلك في القاموس فويق ذلك قوله تلا طلوعه طلوع الشمس
فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها آخذا من
نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول
الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه يصير مرئيا بعد غروبها آخذا في الغروب
عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما ثبت في محله
قوله او الآفاق او الارض او الدنيا قوله ولما كانت واوات العطف نوائب
للواو الاولى القسمية الجارة بنفسها النائبة مناب فعل القسم الخ دفع لما
استصعبه الكشاف من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم
العطف على عاملين مختلفين وان كانت الكل قسمية لزم اجتماع القسمات

قوله تلا طلوعه من سورة والشمس

والشمس وضحيها والقمر اذا تلاها

القسمات المتعددة على جواب واحد والاستصعاب مبني على امتناع العطف على
عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم يكن
اشكال وتقرير الدفع ان واو العطف نائب العامل في المعطوف عليه حيث تجر
العامل الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية الى ما بعدها والواو القسمية نائبة
عن فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو عامل الجر بنفسه
وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف على معمولي عامل واحد
وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل المحذوف كما في زيد في الدار ولم يجعل
مجرد حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان في قوله والشمس
وضحاها لا منصوب حتى يحكم بان الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر اذا
تلاها فالاشكال بقاء المعطوف من غير معطوف عليه لا العطف على عاملين
حتى يأول بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاخير ان المعطوف
عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضوءها اذا اشرقت بقي ان الظرف
ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام في هذا الوقت
بل يجب ان يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اي مقدرا كونه
في هذا الوقت قوله وبطن المجرورات عدل عن قول الكشاف فحقهن ان يكن
عوامل عمل الفعل والجار جميعا لانه لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل قوله كانه
قيل والشيء القادر الذي بناها الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لانها الوصفية
المقصودة وما ذكر من الزوائد ليس مقصودا بقوله وما بناها نعم انه من لوازمها
وانما عدل من بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويحل بنظم قوله فالهمها
فجورها وتقويها بقوله وما سويها لانه ان جعل قوله فالهمها الخ مقسما به لم يكن
للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سويها وجه وقوله الا ان يضمر لا يصلح
لدفع خلل النظم فالاولى ان يلي قوله بجرد الفعل عن الفاعل قوله والتمكين
من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين تحسب التسوية وكونه تحسب الالهام بعيد

والارض وما طحيها

فالهمها فجورها وتقواها

عن الافهام قوله انما هو بالعلم والعمل جعل فاعل زكيها ضمير الموصول دون ضميره
تعالى بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المؤنث لكون من عبارة عن النفس كما فعله
بعض اهل السنة هربا عن كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشري
بان هذا التعكيس من الذين يوركون على الله قدرا هو يرى منه اشارة
الى ان كون افعال العبد بتقدير الله تعالى لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه
يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك
لان وضع الفعل للنسبة الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في
المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا عن اللام وانما تركه القاضي
والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله كذبت
ثمود بطغويها بسبب طغيانها وبما اوعدت به من عذابها ذي الطغوى
في التوجيه الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة كذبت عبر عن الطاغية
بالطغوى مبالغة او قدر ذو او قوله من عذابها ذي الطغوى يحتمل بيان
التقدير والتنبيه على انه يعبر عن ذي الطغوى مبالغة قوله وقوى
بالضم كالرجعى وح يشكل قلب الياء واوا لانه لا تقلب في فعلى اسما بل
تقلب الواو ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذا انبعث حين قام في
القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى اي ارسله فانبعث في السير
اسرع ومالاه بمعنى عاونه ونبه بقوله على قتل الناقة ان العقر بمعنى
القتل واكتفى به في تفسيره فعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضيفته
صلح للواحد والجمع هكذا اطلقه الزمخشري ايضا لكن المذكور في محله انه
اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اضيف
الى غيره فانه اذا اضيف لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله
واحذروا عقرها يعني منصوب بتقدير ذروا او واحذروا ولم يرد انه منصوب
على التحذير كما قاله الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او بكونه

او بكونه محذرا مما بعده ولذا ترك قوله منصوب على التحذير ولك ان تقدر
عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة وسقياها والمراد بقوله فقال لهم
رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمآل انه قال لهم
انه قال الله تعالى ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه لان الرسول
مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يتضح وجه تكذيب الامر وهذا اظهر
من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان
فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة اي كرر الفاء وذمدم على
وزن فعفل قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني ربط التسوية بهم
اما بتقدير بينهم او عليهم قوله اي يغشى الشمس او النهار الخ على التوجيهين
الاولين يكون الليل بتمامه مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل
وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور
وفي الصحاح والظلام اول الليل قوله خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع
له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح ليس
بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان كان مشكلا فمن
حلف بالطلاق انه لا يكلم يومه ذكرا ولا انثى يحنث بتكلمه الخنثى قوله او
آدم وحوا وقد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير مرة والتعريف
ح للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه ما المصدرية يحتملهما
وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخفاه قوله ان
سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء ويرتبط به التفصيل الآتي بعده كمال
الارتباط ولك ان تريد بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم المتجلي والبعض
لليل الغاشي وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها بالانثى فيكون شديد المناسبة
بالقسم قوله والمعنى من اعطى الطاعة الخ لا يتجه ان التصديق بالتوحيد
سابق على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان

قوله اي يغشى الشمس من سورة الليل

من اعطاء الطاعة الاصغاء لتعلم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك
وهما متقدمان على التوحيد قوله للخلة التي الخ في الصحاح الخلة الخصلة والخلة
الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونه مؤدية الى اليسر وهو بالضم
السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى بانكار مدلولها احق مقام بمثل هذا
التفسير قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة وجاء
العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ردي كفرح بمعنى هلك
او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى نحو رمى وهو ايضا من الردى لكن
بمعنى السقوط قوله ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا
كقوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس
المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك
علوا كبيرا قوله او ان علينا طريقة الهدى وقدر المضاف ليكون مطابقا لقوله
وعلى الله قصد السبيل اي على الله الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا
لطريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر
المضاف بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل
اي هدى قصد السبيل او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص بل الظاهر
او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا ترككم
الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم بما يريد
والاولى فلا ينفعنا اهتداكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم متفرع
على كون الهداية عليه يعني فهديتكم بالانذار وبالغت في هدايتكم قوله
لقوله يتزكى في الكشاف اي يطلب عند الله ان يكون زاكيا من الزكاء لا يريد
رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل من تولى مقابلا لقوله
او حال يدل على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب
للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني به

ان علينا للهدى قلت اي هدى بعض ان كان بمعنى الرشاد وهدى كل احد ان كان بمعنى الدلالة الجوهري الهدى الرشاد والدلالة وهذا تاكيد لتفسير البعض الى بافادة انه التزم هدى بعض كانه امر واجبا عليه والا فلا يجب عليه شيء عصام في تفسيره

جيء به لان يؤتي ماله غير واف بتمام المراد قوله وعدا بالثواب الذي يرضيه
بعد الوعد بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى الى الاتقى والاحق
برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله الا بطلب رضى ربه
ولسوف يرضى ربه عنه والله تعالى اعلم قوله وقت ارتفاع الشمس قد سبق
ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر في قوله والضحى تحوزا
او حذفا ليناسب الليل ويتقدح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها
بوقت ضحيها لقوله تعالى والنهار اذا جليها قوله ولان فيه كلم موسى ربه
اي في محشر السحرة حيث قال الق عصاك فاذا هي تلقف ولان فيه دفع استيلاء
الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفع
تفرقوا قوله او النهار ويؤيده قوله وقع في المؤيد الضحى في مقابلة البيات التي
تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فهنا ينبغي
ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا
قوله سكن اهله او ركد ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون
اليه مجازا عن اسناد السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه و
سكون ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين
اشتد ظلامه وكمل فيستقر زمانا ثم يشرع في التنزل قوله وتقديم
الليل في السورة المتقدمة الى اخره تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة
ايضا حيث قال والنهار اذا جليها والليل اذا يغشيها فكانه غفل هنالك عما تنبه
له هنا فاخر بيان النكتة عن موضعها الاليق بها وجعل الليل اصلا يزيفه
قوله وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها الا ان يقال النهار مستند
الى نور الشمس والاصل في الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك
هذا ينافي ما في بعض التصريفات واماتوا ماضي يدع ويذر وشهد له نحوي
فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا في الضرورة فالشعر الذي استدل به الزمخشري

قوله وقت ارتفاع الشمس عن سورة والضحى

لا يصلح شاهدا والاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد في القاموس ودعه
كوضعه وودعه بمعنى وودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا قوله او لغيره
اي او لغيره مما قيل او من الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله الخ
بيان لوجه اتصال قوله وللاخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر
انه جملة حالية اي ما ودعك ربك وما قلاك والحال ان الاخرة خير
لك من الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه
ففيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ للمشركين
بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض عن الاخرة وح معنى قوله ولسوف
يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الاخرة ولا يخفى ح كما اشتباك
الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة بعد
تقدير المبتداء ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما يحتمل لام
الابتداء يحتمل لام القسم والجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق
القاضي والزمخشري فيه قال صاحب التسهيل يغني سوف عن التاكيد في جواب
القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان العطاء كائن لا محالة
وان تاخر يعني ان تاكيد اللام ليس للتاخير بل لوقوع الحكم والداعي الى التاكيد
تاخيره فافهم قوله الم يجدك يتيما لا يقبلك مرضعة فاوى بان رزقك
لمرضعتك بصحبتك الخير والبركة حتى احبتك وتكفلتك والمناسب
له حمل الضلال على الضلال خير العظم او في الطريق وحمل العائل على
الفقير مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد المعلم فان الاباء ثلثة
من علمك ومن زوجك ومن ولدك ويناسبه حمل الضلال على الضلال
عن المعلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة منه معرفة مصالح الدين
مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي قوله فلا تغلبه على ماله
لضعفه متعلق بالنهي او الغلبة قوله فان التحدث بها شكرها او

قوله الم تفسحه من سورة الم نشرح

الم نشرح لك

او موجب لتسلي قلبك وقلب الفقراء ومقو لجانب الرجا قوله الم نفسحه
حتى وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي القاموس الشرح الكشف
ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى لك
لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك بان كان موسعا يسع هموم
الدنيا وانواع الشقاوة كالابليس والشرح لا يخص بالخير ولذا قال
الله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو
ما سبق اي لعل استخراج القلب عبارة عن تغيير القلب وغسله اشارة
الى ازالة جهله وملاءه ايمانا وعلما اي ايداع الحكم فيه قوله ومعنى
الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في اثباته لان الاثبات بابطال
النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عبئك العبء بالكسر الحمل والثقل من
اي شيء كان والمراد هنا الحمل لوصفه بالثقل قوله وهو صوت الرحل الرحل
مركب للبعير والنقيض لا يخص بصوت الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال
والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والاديم والوبر فلا حاجة الى استعارته
من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته
افرط الامر اي جاوز الحد والفرطة بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح
المرة الواحدة منه فلك في فرطاته الفتح والضم مثل ان قرن اسمه
باسمه في كلمتي الشهادة اينما استعملتا في بدء الاسلام او الاذان او
التشهد او الخطبة فلذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد
والخطبة كما قاله الكشاف قوله وصلى عليه في ملائكته اي بمشاركة
الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلاة عليه بقوله ان الله وملائكته
على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه
بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه ليس نداءه بيا نبي
الله ويا رسول الله بل القاء كلام عليه فيه اللقب فيشمل جميع ما انزل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هكذا قوله ليكون ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر
الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة الى ذكر لك
قلت اذا ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا من عنده
فاذا اشتغل بذكر غير المفعول يوهمه معرضا عن المفعول وعلق الفعل من
عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم وقد ذكر لك وجهين
اخرين فلك التذكر قوله والمعنى بما في ان مع من المصاحبة المبالغة هذا
عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقية كما قيل برجانم از تو هر چه
رسد جاي منت است كز ناوك جفا ست وكز خنجر ستم وفي تعريف العسر
وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع
معهود واليسر مبهم قوله او استيناف اي ابتداء كلام لا جواب سؤال وح
لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان تكون كونه في صورة التكرير فاحفظه
فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد يعد الاستيناف
تعكيسا للكلام فكيف جوزه عظماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره في
الكشاف ان هذا عمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل
الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله عليه الصلاة
والسلام لن يغلب عسر يسرين يمكن ان يحمل قوله عليه الصلاة والسلام
على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره في مقام
الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام
الخطابي محمول على الاستغراق كانه قيل لكل عسر يسرين فلا يتعدد العسر
كتعدد اليسر وهذا بين لا ستره به واما ما ذكره الزمخشري في توجيه
عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو هو لا تعدد
فيه ففيه ان هذه الوحدة يجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه
الى تكلف ان هذا بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل

لا يحمل على الاوفى قوله فاذا فرغت من التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددنا
الخ بيان لوجه اتصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول الانسب ان يراد فاذا فرغت
من عسر فانصب بعسر اخر طلبا لليسرين واذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك
يعني لا تحتمل عسرا للدنيا طمعا في يسرين فيها بل تحتمل عسرا للرب وقربه لليسرين
فيه قوله وسنين وسيناء اسمان للموضع الذي هو فيه في الوجيز طور سينين
يعني جبل موسى عليه السلام وسينين المبارك بالسريانية وفي التيسير قال الاخفش
سنين جمع سنة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن وزيدت الياء و
النون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله ونظائر سائر الممكنات يعني
استجمع الجنس نظائر سائر الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد
نظير سبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات وقوى هي نظائر الممكنات من الملك
والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار
كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح
صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع
الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون متفرع على ما قيل وفي كونه استثناء منقطعا
نظر لانه داخل في المردودين الى ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن
ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه
في الحكم ولا يذكر للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه وقد يكون
لدفع توهم ناش مما سبق من غير ان يخالف المستثنى في الحكم فالواجب ذكر حكم له
ليعلم انه ليس حكمه خلاف حكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه توهم ان المؤمنين
يشاركون المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى المؤمنين وقال فلهم اجر
غير ممنون قوله او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل ارذل العمر خص احتمال ارذل
العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان
جعلناه ممن هو في ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب لم يقل وعلى الاولين

قوله وسنين من سورة التين

لانهما لتقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين
امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء ليتضمن المبتداء معنى الشرط
قوله بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل التي يتضمنها خلق الانسان
في احسن تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر بحيث
لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي يحملك على هذا الكذب اي
الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك
كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا كذبت
بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا
بسبب تكذيب الجزاء هذا فاختصار القاضي مخل مغلق قوله اقراء القران
مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باء باسم ربك مردد بين الملابسة
والاستعانة ولا يقتصر على الملابسة كما يشعر به قصر الكشاف البيان عليها
ولعله لم يلتفت اليه رعاية للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء على
التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق
نزل منزلة اللازم فيستغني عن تقدير مفعول والحصر ملحوظ اي لا خلق
لما سواه واشار اليه بتقديم المسند في الصلة وصرح به الكشاف واشار
بقوله او الذي كل شيء الى تقدير المفعول العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان
اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة للموصول ولا يميزه عن غيره
بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصل الاعتزال
فقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري قوله ما هو اشرف اطلق
الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري
من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال
من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا
لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله او الذي خلق

قوله اقراء القران من سورة العلق

خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان
تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك وانما اتى في تفسير المفعول
بالفعل دفعا لالتباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف
لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر
لا غير والجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام فيه
لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان
لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق الانسان
من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان بل
بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما
بعيد عن النظم فتامل قوله لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق
وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى
الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح
المفرد لان الانسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال ليس مراده بيان
مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل
كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع
على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه مشتمل على المسامحة
اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه قوله نزل اولا اي اول تنزيل فان اول
ما نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان اول
معناه اول سورة نزلت الفاتحة والمعنى نزل في اول السورة ما يدل على
وجوده وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارايت الذي ينهى
عبدا اذا صلى قوله بل هو الكريم على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم حتى يتاتى
تفضيل فلا قصد بالاكرام الا المبالغة في الكرم ولا قصد الى تفضيل قوله
ثم نبه على ما يدل سمعا لان كون تعليم الخط منه سبحانه سمعي قوله

العدد

علم الانسان ما لم يعلم

وقيل ردع لمن كفر ولك ان تجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه
قال ما انا بقاري اور دعا عن سر عته في القراءة خوفا من ان ينسبه كما روي
او نهي له عن تعليم الخط وله ان الى ربك الرجعى الخطاب للانسان
على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان الاظهر انه خطاب
لمزدوج لبيان ان الانسان الطاغي الرأي نفسه مستغنيه سوء حالهم و
وخامة عاقبتهم في الغاية قوله ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى اقول
والله تعالى اعلم انه استشهاد لطغيان الانسان ان رأه مستغنيا والرؤية
بمعنى الابصار اى اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان
الانسان المستغنى اى انه لا يكتفي بكفر نعمة ربه ويجاوز الى تكليف العبد الذي
اوسل للمنع عن الكفر بالكفر ان وقوله ارأيت ان كان على الهدى تو بيخ له على
فوت مالم يعلم كنهه بفوت الهدي والامر بالتقوى يعني علمت انه على
اى الاموري على اى فوز ان كان على الهدى او امر بالتقوى وقوله ارأيت ان كذب
وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب
اى اعلمت انه على اى عقوبة وموأخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد
ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد قوله
وقيل المعنى ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي على الهدي او امر بالتقوى
والناهي مكذب متول فما اعجب من ذا وجعل الجواب المحذوف فما اعجب من
ذا وجعل الم يعلم بان يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضميران كان الى
العبد وضميرا كذب للناهي ولم يعتد بقوله والمنهي على الهدي ان قوله
ان كان على الهدى حال من عبدا وكذلك لم يعتد بقوله والناهي مكذب ان
كذب وتولى حال من الذي ينهى لان محل الشرط لا يقع ان يجعل حالا
من شيء وكيف يجعلهما حالا ولا معنى لتقييد الخبر ولا يبقى لرأيت مفعول
ثان ولا بد من تقدير العاطف في قوله ان كذب وهو الواو في هذا التوجيه

هذا التوجيه واو في التوجيه السابق ولا يخفى بعد هذا التوجيه وقيل الخطاب
في الثانية مع الكافر فليس ارأيت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف في الاول الثاني
والحق جوازه وان انكره ابن الحاجب وله ولعله ذكر الامر بالتقوى في التعجب و
التوبيخ ولم يتعرض له في النهي اي والحال انه لم يتعرض له في قوله ارأيت الذي ينهى
عبدا اذا صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلاة دعوة
للغير بالفعل فان من يشاهد صلاته يدعى اليها وهو خير تقوى وخير داع
الى كل تقوى وقوله اولان نهي العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لها اي للصلاة
ولغيرها بين ذلك الغير فيه قوله وعامته لحواله ام محصورة الى الخر فافهم
قوله وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس من بناء كتابة الاخر
على الوقف وكان ما استهر من الكتبة بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة خرق
الوقف قوله ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية واتما جاز لوصفها الخ
اى انما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها لا تقول قال الزمخشري واذا ابدل
نكرة من معرفة فالغت حسن فالحسن للوصف لا للجواز قلت ما الاحسن له
مع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كل كلام قوله او زيد على السبتجح
في النسخ المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب
الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغييرات النسبة على غير القياس قوله
فخمه بامتناعه من غير ذكر ذكر لتفخيمه وجوها ثلثة ووجهه الاخير على
تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال اما لو كان
لمعنى في شان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني
اسنادا الانزال الى ذاته وجعله الكشاف الاسناد والتخصص المستفاد
من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصص انما يكون كرد اعتقاد
وهو هنا غير ملائم ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم وفي تقويته ايضا تعظيم
ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبما يشعر به

لا مرشد وقوله لكنه
ان الالف ليطغى
اى راه استغنى
شيء من بنيه
الوجوه الثلثة
كالايخفى على الماهر
عبد الحكيم

انا انزلناه في ليلة القدر وله فخمه في سورة القدر

الانزال من رفعة مقامه قوله وعظم الوقت الذي انزل فيه بقوله آنزل
عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما
ادريك الاية قوله وانزاله فيما بان ابتدى بانزاله فيها لا يقال لو كان
المعنى على ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان متعينا عند
الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة في العشر او الشهر
او السنة قوله وهي اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر قوله او
الداعي الى اخفائها الى ولذا حصل في رمضان الذي هو شهر العبادة في العشر
الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتور في العبادة ليتجدد جده في العبادة
لرجاء ادراكها قوله وتسميتها بذلك لشرفها اولانه سبب لرفع القدر
قوله يفرق كل امر حكيم اي يبين قوله بيان لما له فضلت على الف شهر
فلذا فصلت وكانها استيناف في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة شهر فيفيد
بيان فضل ليلة القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لادراكها اذ ليس في
السماء ليلة وهج مقورة لما سبق لا بينته للسبب قوله وتنزلهم الى الارض
اشارة الى ثلثة معان لتنزل الملائكة والروح قوله اي من اجل كل امر قدر في
تلك السنة فان قلت المقدرات لا تنحصر في تلك الليلة بل في تمام السنة
فلماذا تنزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل بيانهم لتعين انفاذ
تلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل واحد لاجل كل امر بل تنزل
الجمع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل على المعلولات قوله
ما هي الا سلام يشير الى ان سلام هي من قبيل يعتني انا فالاظهر لا يفعل الله
اي لا يفعل الله فيها الا السلامة لان قضاء كل امر في السنة فيها فكيف
يتصور حصر المقدر فيها في السلامة قوله على انه كالمرجح يعني المصدر على
خلاف القياس اذ قياس المصدر كالفتح وح لابد من تقدير الوقت فالاحسن
اسم الزمان المغني عن التقدير قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق

قوله فانهم كفروا من سورة لم يكن

عن الحق في صفات الله حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام
قوله ومن للتبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات
ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال اني يعرف التبعيض على اهل الكتاب دون
المشركين لان بعض اهل الكتاب آمن بمحمد صلى الله عم قبل بعثته فكفر به
بعد بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم من لم يؤمن به فكانوا اصنافا
بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي المحصل
جدا يحكم بان المشركين ليس بمدخول من قوله عما كانوا عليه من دينهم
ففيه بيان حق نعمة الله في ذمتهم حيث اتاهم البينة حتى انفكوا وليتفكوا
عن كفرهم وقوله او الوعد اشارة الى توجيهه على طبق ما روي انه كان اليهود يقولون
قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ننفك عما نحن عليه من ديننا
ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التوراة والانجيل ففيه
توبيخ لهم بانكارهم ما صدقوا به قبل وقته عنادا وقوله عنادا وقوله وما تفرق الذين
اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه قوله الرسول والقرآن فانه
مبين اي القرآن او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه الشبه
بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله او بمعجزة الرسول باخلاقه والقرآن بانحائه
من تحدى به من غير تغيير تركيبه في العلة جمع اوادة الرسول او القرآن لا بانحائه
والاشتراك بين لان المعجزة ايضا مبين وترهق الباطل اشارة الى ان اطلاق
البينة عليها لا يحتاج الى ملاحظة كونهما مبينين للحق لكونهما علامتين
واضحتين للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء قوله
بدل من البينة بنفسه لو اريد بها الرسول وبتقدير مضاف اي بينة رسول
اذا اريد بها المعجزة او القرآن وقوله او بتاويل صحفا مطهرة صفة اي
اوادة جعله ابتداء كلام او استيناف وقوله يتلو صحفا مطهرة صفة اي
جزء منبي على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كونه مبتدأ لكن لا يظهر

فكانه جعل الواو بمعنى مع وحينئذ لا حاجة

رسول من الله

على تقدير كون الخ بدل لا وكونه جزء الخ صح

انتظام قوله رسول من الله الخ مع سابقه اذ لجعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة
معترضة لمدح البينة قوله ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا يأتي ما فيها وانها
لا يمسها الا المطهرون ولا بعد ان يقال فيها كتب قيمة بيان وكشف للمطهرة فالمراد
المطهرة من الاعوجاج والخطاء قوله والمراد اهل الكتاب الخ قلت فاورد لم خصص
قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله الخ تمم قوله وما امروا في كتبهم بما فيه
الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء وليس صلته قوله
ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا الله
زائدة كما يزاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم ليتحول الامر منزلة الارادة
فيكون المأمور هذه الامور كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه الله
دلت هذه الاية على ما يجب ان يؤل به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون اذ لا يفتح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن معاندتهم
عنها فالمراد الامر بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه
وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك الامر عن العبادة الا ان يحمل
اللام على ما حملناه فتأمل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد
فانه اثبات الالوهية له مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى تأكيد
للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد والكبر اعتقاد الشركة قوله
وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين اضافة العام الى الخاص
كشجرة الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه
بل اراد البيضاوي على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد له قراءة ابي رضي الله
وذلك دين القيم لا عن الامة كما حملها عليها الزجاج ولا بالحج المستقيمة كما
حملها عليها غيره اي دين الحج القيمة الثابت بها قوله ان الذين كفروا كالتأكيد
لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقق لكونها الملة القيمة فوق ان يكون
جزاء المعرض هذا وجزاء الممثل ذلك الا ان ذلك اقتضى عطف قوله ان الذين

ان الذين آمنوا وكانه فصل لتخيل عدم المناسبة بين الجملتين لاني المسند اليه
ولاني المسند قوله اي الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها
بالبشر وبني الاختلاف على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى
بمعنى التراب والاظهر الاول ولذا استدل بالاية على ان البشر افضل من
الملك نظرا وان المراد بقوله ان الذين آمنوا هو البشر قوله اولئك هم
خير البرية الاتسب بعد يله ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند
ربهم الخ فتأمل قوله رضي الله عنهم استيناف كانه قيل هل يزادهم ويحتمل
ان يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فضل وان يكون خبرا فضل لادعاء عدم
المناسبة بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان
ورضوان من الله اكبر قوله ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول
الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان
قوله اضطربها المفوض لها عند النفخة الاولى واقتضى الكشاف على التوزيع
لان اخراج الموتى عندها وجزاء اهل النفختين
وقتا واحدا ممتدا والاحتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياؤها
في النفخة الثانية وتكون على وجه الارض بين النفختين واشار بتعيين التحتي
الى الوجه الثالثة الى ان الاضافة للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية
اما تبادر المقدم او غايته الامكان او الوثوق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل
على الاستغراق اي جميع تحتيات يمكن لها بعونه ان المقام مقام المبالغة
في شدة التحتيك قوله فان المؤمن يعلم ما لها فيقول هذا ما وعدنا الخ
وصدق المرسلون كذا في الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال يشير
الى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها
الاخبار بها يوما فيوما ليوم دون المحدث على ما في الكشاف والمتفهم وانما قال
بلسان الحال لاستبعاد تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج

قوله اضطربها في سورة الزلزلة

القول بان الزلزال في النفخة الاولى واخراج الموتى في الثانية والقول بالمهلة وقت آخر تفضي الى ارادة معاني متغايرة من لفظ واحد وهو اذا فافهم

اذا زلزلت حركت الارض زلزالها حركها غير التحريك المحكم لها او الذي لا
من الاول ما يقول لك اذا زلزلت
الى احد طرفيه وسوك فعدت فعلك
ووجب علي ان افعل فعلي وفرغ الشيء
اكرم التقي اكرامه واصح اللئيم
اهانته او التحريك المعهود بعقد زلزالها
عصام ومختصر

الى تقدير الباء اذ المستعمل حدثته بكذا وحدثت زيدا عمروا فاضلا الا ان
يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار ظرفيه ولك ان تجعل اخبارها مفعوله الاول
بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها ويكون مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى
لها قوله ويومئذ بدل من اذ ويحتمل ان يكون تكرارا لها لبعد العامل عنها
وله غير نظير وان يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال له اي
للانسان ما لها وهو جزاء اذا وقوله او اصل في مقابلة بدل اذ البدل تابع
وناصب اذا مضمر هو اذكر فيكون مفعولا به لكن المتبادر من اذ الظرفية
فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا يخفى فتأمل قوله
يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور الى الموقف في الكشاف اي
يصدرون عن المواقف اشتاتا يتفرق بهم طريقا الى الجنة والنار وكانه لم يتعرض
له المص لئلا يحتاج الى مزيد اعتبار الامتداد في الظرف فتأمل قوله ولعل
حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر يؤثران في نقص الثواب فلا يحتاج
الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد بيروا الجزاء بل
الرؤية لان كل احد يرى كتابه الذي لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور
ليسر ويرى العمل المحبط ليتأسف قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المضي و
التكلم قوله فالتي تورى النار في الكشاف ان تنقدح النار من حوافرها
فالقدح استعارة لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايراء نار الحرب
واشار بقوله يغير اهلها الى ان الاسناد مجازي ولو قال يغير اهلها الى العدو
بسببها لكان بيانا للعلاقة ايضا وقوله فهيجن بذلك الوقت اشارة الى
ان الضمير الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت قوله
فوسطن به توسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي بمعنى
السببية او بالنقع قال الزمخشري اي وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به
فكانه جعل الباء في توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس

قوله اقسم بخيل الغزاة من سورة العاديات

للالتباس اي جعل جمعا وسط النقع من جموع الاعداء روي الى تمسك
بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع على جمع
الاعداء لكن روى الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر هكذا انكر عليه علي بن
ابي طالب رضي الله عنه فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر
وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد والعاديات ضبحا الابل
من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف والجمع ح المزدلفة
وخالفه صاحب التأويلات وقال فسره علي باهل بدر وابن مسعود باهل
الحج ولا يعارضه رواية الكشاف للتردد في صحته لما صرح به على ان حقيقة
اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون
القسم بالنفوس العاديات الاولى ان القسم بالابدان العادية فانها مراكب
النفوس وهي الموريات بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرات على الهوى و
العادات الاسباب التي ينتفع بها الهوى والعادة من القوى والالات وصرفها
في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبداء انوار القدس قوله ان الانسان
لربه لكنود لكفور الخ اي بالطبع ففيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف طبعهم
قوله لشهيد يشهد على نفسه جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود
يعني انه كفور مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية المذمة قوله
وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله وحصل
ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لان الاصل بكل خير وشر اذ الاعمال
بالنيات قوله وانما قال ما ثم قال بهم لاختلاف شانهم في الحالين حين
كونهم في القبور موتى غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون
قوله وقرئ ان وخبير بلام الظاهر انه ان بالكسر وان اعجم نسخ
الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال الكشاف وقرأ ابو الشمال ان ربهم بهم
يومئذ خبير وفي المغني في القراءة قرأ الضحاك بن مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وخبيبي بغير لام وهكذا قراءة الحجاج بن يوسف ووافقها ابو الشمال في حذف
اللام من خبيبي ويقراء ان بكسر الخاء قوله بعدد من مات بمرد لغة في
شهيد جمعا وهو المرد لغة وهذا الحديث يؤيد تفسير العاديات بابل بمكة
قوله سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس
بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس
والانكدار وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها
وتعظيما لها فوضع الظاهر موضع المضمر لانها اهول لها قوله كالفراش
في العجاج جمع فراشة التي تطاير وتهافت في السراج وفي التأويلات اختلفوا
في تأويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال
كالجراد المنتشر حين اراد ت الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج
بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش تتهافت في النار فتحترق وكل ذلك
يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان
في القاموس هو الصوف او المصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فرق بالامشاط
قوله بان ترجحت مقادير انواع حسناته اول ثقل الموازين يرجح مقادير
انواع حسناته استبعادا لان وزن الاعمال وبما يؤل بالقدر والرتبة يقال
له وزن اذا كان ذو مرتبة وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان
كما يصح جعله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية
عن المقدار قوله ذات رضى الى اول قوله راضية تاتي بصيغة النسبة
كلابن وتامر وتاتي باسناد وصف الفاعل الى المفعول والمكان بجعلها
اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضى من صنع العيش قوله فامه
النار في الكشاف سمي المأوى اما على التشبيه لان الام مأوى الولد ومفزعه
وفي التأويلات وقيل المراد ام رأسه يراد يلقى في النار منكوسا ونحن نقول
شبه النار بالام في انها تحيط به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات

قوله وسيق تمامه في سورة القارعة

قوله واصيلها الصرف في سورة التكاثر

ذات حمى هو كينصر ويحكى السكاكي كفتى وكدلو قوله واصله التصرف الى اللهو
والمحل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان التكاثر جعلكم لاهين وكانه
لم يحمل عليه لكونه معجونا قوله فكثرهم بنو عبد مناف اي غلبهم في الكثرة
قوله وانما حذف الملهى عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم لان في الالهاء
تفخيما كما في غشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشعار بانه خارج عن حد البيان
ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان الهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر
عن الملهى عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان الالهاء عن اي مهم كان مذموم
فضلا عن امر الدين قوله ودع تهمهم فيه من التكاثر ومنه ومن نظايره
وتنبيه على ان العاقل اذا علم ان الردع عنه لا يستلزمه فوت الاهم
وقوله جميع همه ومعظم سعيه فيه كلمة او قوله علم الامر اليقين اي اليقين
كمال اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر
اليقين بالمعلوم اليقيني لتخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الاخر
اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن بقي انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا
باليقيني والغرض يدفعه بما يستفيد من بعيني اليقين بالبقين قوله ولا يجوز
ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوفات عليه ونحن
نقول والله تعالى اعلم يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم
قال لو تعلمون الجزاء علم اليقين الآن لترون الجحيم بعني يكون الجحيم داعما في
نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا
بلا تفاوت بين رؤيتكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسألن عن نعائمكم
هل شكرتم بامتثال عبادة منعمكم قوله فان علم المشاهدة اعلى مراتب اليقين
اي علم المشاهدة المحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان اعلى اليقينات
الاولويات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين احترازا عن رؤية
فيها غلط الحس قوله اقسم بصلاة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم بعصر

قوله اقسم بصلاة العصر في سورة والعصر

النبوة لظهور فضله بخلاف صلاة العصر فيما بين الصلوات لان فضله
شرعي غير متضح او نقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة
ترك تعليله بفضله لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس
في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم او للتنويع اي نوع من الخسران
في تجارتهم الحقيقية لعدم رعايتهم شرائط الصحة واداب البيع والشراء
ومنهم من استدل بالاية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسر
الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والتفصي عنه
ان غير المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول
في النار ان مات عاصيا لم يغفر واما بفوت الدرجات العاليات ان غفر
وللشيخ الماتريدي تكلفات في التفصي عنه مذكورة في التأويلات قوله
وتواصوا بالصبر عن المعاصي او على الحق في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر قوله
وهذا من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق
قوله الا ان تخص العمل بما يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص
بعد التعميم خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح
ذكر سبب الربح ضمني وقد ذكر سبب الخسران ايضا ضمنا وهو غير الحق وغير
الصبر كما لا يخفى قوله ويل لكل همزة لمزة اي مؤمنا او كافرا والمقصود نهي
الانسان عن هذين الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار اجماعا مع اختلاف
في تعيين ذلك الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف
بالفروع ومؤاخذ بها وبهذا اندفع ما في التأويلات من انه كيف عير الكافر
بهذين الفعلين مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به
من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان
فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل قبيح قوله فلا يقال ضحكة ولعنة الا
للمكثر المتعود ينتقض بالحطمة فانها اطلقت على النار وليس الحطم عادتها

قوله ويل لكل همزة من سورة الهمزة

عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله وجعله عدة
للنوازل وفي التأويلات وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل الى غير ذلك
قوله تركه خالدا اي صيره خالدا في الدنيا صرح التسهيل بكون ترك المتعدي
الى المفعولين بمعنى صير ويحتمل ان يكون فاعل اخلد الحاسب ومفعوله المال
اي يظن ان يحفظ ماله ابدا ولا يعرف انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت
ومنه بشر مال البخيل بحادث او وارث فالتركيب يشبه ان يكون مما اضمر
عامله وليس بذاك بل يتعين الرفع لمنع ان عن تقدير الفعل بعدها فهو على
عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه الاول
الذي ذكره مبني على جعل ذي المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني
على جعله منزلا منزلة الحاسب لعلمه عمله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة
بعيد والظاهر على الاول ايضا ينزل منزلة الحاسب لحبه المال كحب الخلود
قوله وفيه تعريض بان المخلد هو السعي للاخرة لان السعي لما لا يكون الا في
دار فانية كيف يكون مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار المخلد قوله كلا
ردع له عن حسابه الاظهر انه ردع له عن الهمز واللمز قوله لينبذن
ليطرحن الحاسب ولك ان ترد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده قراءة
لينبذان على التثنية قوله وتخصيصها بالذكر لان الفؤاد الطف لان
اطلاعها على الافئدة التي هي خزينته ومحل ودايعه يستلزم الاطلاع على
جميع البدن بطريق الاولى قوله قال تحن الى الخ احق موضع الاستشهاد
لهذا البيت سورة البلد قوله وان لم يشهد تلك الوقعة هي صدمة
الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهو الترصد سمي امور
غريبة وقعت للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصات لان كلا منها مما يترصد
بمشاهدته نبوته والاشرم مشقوق الانف واصحمة كاسودة ابن بجر
بالموحدتين التحتانيتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي اسلم

قوله وان لم يشهد من سورة الفيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماها القليس على فعيل وقوله
فقعد فيها يعني غائط فخلف ليهدم من كان الظاهر لاهدم من الاتيه واعي
جانب المعنى وعبأ جيشه اي هيأه والهرولة كالدحرجة ما بين المشي والعدو
والمقصود من تذكير القصة اما تسلية صلى الله عليه وسلم بانه سيجزي
من ظلمه كما جزي من قصد الكعبة واما تهديد الظلمة قوله في تعطيل الكعبة
اي تخريبها واخلاءها عن الزوار ودمرهم يعني اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم
بمثل ما قصدوا حيث خرب كنيستهم على ايدي حمير لما قصدوا خراب الكعبة لترويج
كنيستهم والعناديد كالعباديد الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه
والشماطيط القطع المتفرقة لكن قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان
عناديد وشماطيط وابابيل مفردات لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن
من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد في المفردات قوله وقرئ بالياء جعله
الكشاف عن قراءة ابي حنيفة رحمه الله قوله وقيل من السجل وهو الدلو الكبير
اي من الدلو الكبير من العذاب قوله او الاسجال وهو الارسال من العذاب
قوله او كتبن اكلته الدواب اي تاكله وتروثه يعني جعلهم في حكم التبن
الذي لا يمنع عند الدواب اي مبتذلين ضايعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم
ولا يدفنهم كتبن في الصحراء تفعل به الدواب ما شاءت لعدم ما فظ له
الا انه وضع ماكول اكلته الدواب لحكايته الماضية في صورة الحال هذا
مراد الكشاف بقوله اذ تبين اكلة الدواب وراثه ولكنه جاء على ما عليه
داب القران كقوله كانا ياكلان الطعام اي على ما عليه دابه من العدول
عن الظاهر لجعل الكلام مشتملا على قرانا وخواص يهتدي فيها البلغاء قوله او
بما قبله كالتضمين في الشعر فسره الزمخشري بتعلق معنى بيت بالبيت الذي
قبله تعلقا لا يصح الا به قوله وصغر الاسم للتعظيم جعل التصغير للتعظيم
وكانه قيل قريش عظيم والاوجه ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان

قوله او بما قبله من سورة قريش

اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش مع صغر حجمه جعل قريشا فهو لا محالة قريش
قوله وقرئ اريت بلا همزة الحاقا بالمضارع الاوجه انه الحق بعد تصدير همزة
الاستفهام بارى ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة
هي لخفتها في حكم السكون قوله او ارايتك بزيادة الكاف لمزيد احضان المخاطب
كانه قال لكن معي فان الخطاب لك والاستفهام للتقرير كانه اذ يجيء عن جهله
بالفاء انهم لا يعلم اليهم وشوقهم الى المعرفة ليغتنم الاحسان بما يعقبه ويحفظه
قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك
هو الذي يدع اليتيم قوله ويؤيد الثاني قوله فذلك الذي يدع اليتيم فيه
بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس وكيف يؤيد وقوعه من بعض افراد الجنس
ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يتضح التاييد
لو كانت السورة مكية اما مدنية فالعهد ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين
والجاهلية انما جعل الدع وعدم الحض علامة تكذيب الجزاء والاسلام لان
غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء لنفسه ولا يرضى بالاتيان
لانه يعتقده عبثا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان كان المراد بالمكذب بالدين
من يعامل معاملته فلا اشكال في تعيين بمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام
المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة فجعله متحدا بمن هو كذلك للادعاء
والمبالغة في قرب من هذه صفته من المسلم مكذب للدين قوله الذين هم
يراؤون يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء فيه ان المفاعلة لا تكون من الافعال
بل من المجرد فمعنى المراءاة من يرى عينه ويره عينه ويصح ان يكون تسميته من
لا يعمل الا ليراه الناس مرائيا باعتبار انه لا يعمل ما لم ير الناس ولا يراه الناس
وبعد تسليم انه يجيء من الاراءة فينبغي ان يكون المعنى الاراءة من الجانبين
لا الاراءة من جانب لغرض الاراءة من جانب اخر ولهذا قال الكشاف يرون
الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال

قوله وقرئ ارايت من سورة الماعون

المرائي لمن يرى لغرض ثناء الناس لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد يجيء
المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين كالمقاتلة قوله وانما وضع المصلين فيه
ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان يراد به يجب عليه الصلاة والظاهر
ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين والمعاملة
مع الخالق السهو عن الصلاة فقد فاته بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون
في وضع الظاهر موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق مطلق الخلق والمراد
الدلالة على المعاملة للخالق والخلق مطلقا فهي في قوله المصلين الذين الخ
وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه
تأخير الخلق عن الخالق قوله وابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيين
اتخذوه مذهبا في مجيء افعل من اللون قوله وقيل اولاده هذا اوفق بما
نقل من ان السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا صنبور اي لا عقب له ومن
المحتملات ان يراد علماء اولاده وما اوحي اليه مطلقا من القران والسنة
واقسام الشكر فعل القلب واللسان والاركان والنحر في اللبة كالذبح في الحلق
والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا
يسمنونها والبدن بالضم كالقفل وبضم الدال ايضا كما انه جمع فهو السمن
ايضا والمحاويج جمع محواج كمفصال بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة
بالسورة المتقدمة انما يتم اذا اريد بالكوثر الاسلام فيكون صلى الله
عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين وح يكون التخصيص الذي يفيده
تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر
قوم غالين في التكذيب قوله اي من ابغضك لبغضه لك اشار الى علية
مأخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله واما انت اشارة الى ان
الحصر المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه
والاظهر انه بالاضافة الى الاحباء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق

قوله وابيض من اللبن من سورة الكوثر

وانما قال الظاهر للاحتمال الخفي الآتي بقوله ولك ان تقول عنه

بطريق الاولى والقربان ما تقربت به الى الله تعالى قوله يعني كفرة مخصوصين
قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة الى مخصوصين
فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم لكل جماعة من الكفار مع انه
ليس الشرع حاكما به حتى دعا ذلك صاحب التأويلات الى ان قال ليس المراد
بقل الامر كما في قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس من ثلثة الى سبعة
الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويحرك
قوله قالوا يا محمد تعبد آلهتنا سنة ونعبد الهك سنة في الكشاف فقال معاذ
الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض آلهتنا نصدقك ونعبد الهك
فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اي في ما يستقبل رد لمن جعله للماضي وجعل
قوله ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما نفى الاستقبال على ما نقله صاحب
التأويل عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون انما يحسن حمله على الحال بعد نفي
الماضي لو كان المنفي في الحال منفيا عما نفي عنه في الماضي وليس كذلك بل النفي
عن الكفار فان قلت نفي عبادة الكفار في الحال ما يعبده في الحال يستلزم نفي
عبادته في الحال ما يعبده الكفار وقوله اي في ما يستقبل لانه في قران لا اعبد رد هذا
الحمل وفي قوله اي في الحال او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي
ووجه الرد اما انه شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكان
وجه قطع الكشاف ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه بقي انه لا وجه
للموافقة مع الكشاف في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية
وتخصيصه بما مضى الا ان يتكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم في الماضي
والحال معا عبر عنهما بالماضي تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال في وقت ما
وفي قوله ويجوز ان يكون تأكيدين على طريقة ابلغ يعني على جعل التأكيد اسمية
هي ابلغ من الفعلية فيه ان التأكيد لا يكون مع العاطف الا ثم وكانه لهذا
لم يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو على ثم وح يجوز ان يكون الابلغية

قوله يعني كفرة مخصوصين من سورة الكافرون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باعتبار ايراد العاطف قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم
كانوا موسومين قبل البعث لعبادة الاصنام بريد ان ما عبدتم رابج متفخ
لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادته الله فيما مضى
فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن متفخ و
ماذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم كانوا يعبدون الاصنام
قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله كانه قال لا اعبد
الباطل الخ هكذا في الكشاف والظاهر كانه قال لا اعبد معبودكم ولا تعبدون
معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظايره وهي المنفي
لا الباطل والحق قوله لا ارضاه كيف ويغضب بمعنى اتركه وعدم الاذن
فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يرجعون عن كفرهم وهو لا يقتضي رفع
مؤاخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى
النصر المتعدي بعلى وبفتح من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدي بعلى
لانه يلائم الفتح والمفسر بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر
على العدو فيكون الكلام مشتملا على ذكر النصر من قوله وانما عبر عن الحصول
بالمجيء الخ يمكن ان يقال البغية الاشارة الى ان حصول نصر الله يجيء حينئذ بهم
النصر قوله وفتح مكة اراد فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح بناء على ما
ذكره الكشاف انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق بمنا اذ فتح مكة كان
قبل ذلك لسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة والعجب منه ان
الشيخ لما تيدي جعل اذا بمعنى اذ لدفعه وقال مجيء اذا يجيء اذ في القرآن كثير
كيف ولا يصح فسره كما لا يخفى قوله ورايت الناس جعلوه خطابا للنبي صلى
الله عليه وسلم ويحتمل الخطاب العام لكل مؤمن وح يظهر جواب اخر عن اوامر النبي صلى
بالاستغفار مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يقتضيه فالامر بالاستغفار
لمن سواه وادخاله في الامر تغليب وتما يختلج في القلب ان المناسب لقوله

قوله اظهاره في سورة النصر

لقوله يدخلون في دين الله افواجا ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم
قوله فتعجب ليتسبب الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار غرابته
بتسبب الله بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب
والاشبه ان يراد نزهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير
وصفه بان توقيت الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم
التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث
لم تشتغل من رؤيته الناس باستغفارهم اولا مع ان رؤيتهم تستدعي ذلك بل
اشتغل اولا بتسبيح الله وحمده لانه رأى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رأيت
شيئا الا ورأيت الله قبله وذلك لان الناس مرآة العارف وصاحب المرآة
يتوجه اولا الى المرئي وبرؤية المرئي يلتفت نفسه الى المرآة ولك ان تقول
في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم ادب الدعاء وهو ان السائل
فجاءة من غير تقديم الثناء على المسؤل عنه قوله انه كان توابا لمن استغفره
منذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي رحمه الله حيث ذكر
في التأويلات ان كان لم يزل توابا ليس ان كان توابا بامر اكتسبه وحدثه
على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشاء الخلق فتابوا فقبل توبتهم
واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية
ولا مشاحة في حدوثها وفي اختيار انه كان توابا على غفارا سع انه الذي
يستدعيه قوله استغفره حتى قيل وتب مضمر بعده والا يقال غفارا بتنبيه
على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم العود
قوله نعيت اليك نفسك اي القى اليك خبر موت نفسك والنعي القاء
خبر الموت وقيل كان القائل ابن العباس فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي صلى الله عليه
وسلم خبر موته قوله تبت هلكت وخسرت في القاموس التباب النقص

خر سورة تبت

والخسران وتبت يداه اي ضلّتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي
الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك تجوز لكن لم يجد تقييد الخسران
في تفسيره من حيث اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك ظاهر واما
وصفها بالخسران فلما اعتقده من نفعه وربحه في ايذاء رسول
الله وتمنيه بالمحو وذكر في التأويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول
الله وكان يقول ان كان الامر كما يحمد يكون لي عنده يد وان كان لقريش
فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده التي كانت عند محمد بعناده له
ويده التي عند قريش ايضا لخسران قريش وهلاكهم في يد محمد عليه الصلوة
والسلام قوله وتباشر قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي
لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب والاولى ان يقال ذكر كنيته بذكر ذات
لهب على ان تكنيه باسم لهب لانه سيصلى نارا ذات لهاب لما ذكر قومه
من ان التكنى لاشراق وجنته وتلهبها قوله وقراءة ابن كثير ابي لهب
بسكون الهاء قال الكشاف وهو من يعتبر الاعلام كقولهم شمس ابن مالك
بضم السين يريد به انه يعين العلم المنقول لئلا يلتبس معناه صلى بالعلمي
بمعناه الاصلي قوله وكسبه او مكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر
بما كسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما
مصدرية او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان اخران ارجحان يكونا
الهامين احدهما ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما ان تكون
نافية ويكون المعنى ما بعد عنه ماله مضرة وما كسب منفعته قوله
قل انما اثبت في المصحف قل والتنوين في التأويلات مع انه ليس من دأب المأمور
بقول ان يتلفظ في مقام الائتمار الا بالمقول لان المأمور ليس المخاطب به
فقط بل كل احد ابتلي بما ابتلي به المأمور فاثبت ليبقى على مر الدهور متلوا
على العباد وهكذا قل في مواقع قل في القرآن المجيد كذا في التأويلات وفي كل

قوله قل انما اثبت من سورة الاخلاص

فان قلت المأمور بقول ينبغي ان يتلفظ بالمقول وحده فلو كانت قل ثابتة فيه وفي نظائره في القراءة تعين ان يتلفظ قلت المأمور به سواء كان معينا او لا مأمور بالاقرار بالمقول فاثبت القول ليدل على اجابته بقوله ولزوم الاقرار به على قراءة المأمور فضائل السور

ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس التالي كأنه تقال علم به ان كل احد عند مقام
هذا المضمون ينبغي ان يأمر نفسه بالقول به وعدم التجاوز عنه والله اعلم
قوله روي ان قريشا قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه استوصفوه
وصفة اولا بما ينزل عنهم سائر انهم كوافينه من الشرك وكذا هذا النزل بقوله الله
الصمد لانه لما كان محتاجا اليه جميع ما سواه فلا يتصور ان يكون غنيا الا له
ثم وصفه بما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقع واحد منهم
شركة متولد معه في الالوهية فقوله ولم يولد على من اعتقد شركة بعض
الاصنام لانها مولودة لانها مولود معه فيها وفي التأويلات ذكر ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن شبه الله تعالى وقيل عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو هذا
فنزل في الجواب عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة كنهه انما الغاية بيانا وصفا
يدل على جامع صفات الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات
وذكر ثلث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاكلة
في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم سلوبا لا محالة ولعل ذلك
لان سورة الكافرون وانهى منه انه لا يصح من الله لا عبد ما تعبدون فنظيره
هذا ليس بمركب ولا متعدد ولا متحيز وما بعدها من ذكر قل قوله وتكرار لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف بهذه الصفات لم يستحق
الالوهية اي من لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجهه ان تعلق
الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه في الاصل صفته
واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف بها وفيه
بحث لان الالوهية تشبه ان تكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا
اليه دون العكس الا ان تتكلف ويقال المراد بالالوهية مبدأه وما يثبت
عليه الالوهية لا كونه معبودا لنا بالفعل هذا بيان اختيار المظهر موضع المضمر
اما نكتة عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لهما بان يقال الله الصمد
فللتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات لكان الاختصاص

قوله والتنزه عما ركبه بدا صح ان قوله وتنزه ركبه حال لطيفة عطف على انحاء التركيب لا على الجملة كما تبادر من ظاهره

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله لانه لم يجانس شيئاً حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما
يولد فهو حادث قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده رداً على من
قال الملائكة بنات الله او المسيح ابن الله اقول عزير ابن الله لوروده رداً للجميع
او يقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن الجميع او نقول الماضي شاهد على المستقبل
فذكره في قوة ذكره ايضاً قوله وكان اصله ان يؤخر الظرف لانه صلة كفواً
واصل المعمول التأخر عن عامله عدل عن تقدير الكشاف حيث قال الكلام العربي
الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه
على ذلك فما باله مقدماً في افصح الكلام واعربه لانه تقرير للاشكال
على وجه لا يقبل الدفع وايضاً يخص اقتضاء التأخير باللغو مع ان الاقتضاء
قائم على تقرير الاستقرار لانه مبين على كونه معمولاً ومحصل الدفع بيان المقتضي
للعدول عن الاصل ولك ان تجعل وجه تقديمه على كفواً انه يزيد من حسن
لام التقوية وهو قوله له قوله ويجوز ان يكون حالاً من المستكن في كفواً اشارة
الى وجه اخر للتقديم وهو انه لو اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتأمل وجعله
خبراً يدفع الاشكال بلا اشتباه قوله ولعل ربط الجمل الثلث بالعاطف لان
المراد بها نفي اقسام الامثال من الولد والوالد وغيرهما فهي كجملة واحدة مبينة
من التبيين وتعلق قوله عليها بها لتضمنه معنى الدلالة كانه قيل مبينة مدلول
عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتائج الاحدية والصمدية فالربط بالعطف
كعطف نتيجة على نتيجة قوله فان مقاصده محصورة في بيان العقايد الخ
في دعوى الحصر بحث اذ من مقاصدها الدعا وارجاعه الى الحكم اذ فيه رخصة
الطلب او الى العقيدة اذ فيه بيان انه المحتاج اليه يوجب ترك القصص
لانه يرجع الى الانذار والتبشير لقبول الاحكام قوله قل اعوذ برب الفلق
ما يفلق عنه الخ جعله شاملاً لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير
عن الموجود بالفلق لان فيه احضار ان ليس الايجاد الا فلق ظلمة العدم

من سورة الفلق

العدم فلا معنى لانكار الحشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان تكون باعتبار ان تفلق
عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق
رب ما يفلق عن كل شيء من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد
قوله خص عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر الغيب وفي كون عالم الامر
خبر كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم الغيب شراً له لاستعداده
ذلك وايضاً فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد قوله كالكفر مثال اللازم فانه
لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه شر للظالم وخلق
قبيح وشر للمظلوم وهو ذلة قوله اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب
على معنى الدخول ومن معانيه المجيء وهو صحيح في هذا المقام قوله وقيل
المراد به القمر فانه ينكسف فيغسق وح الكشاف عن عائشة رضي الله عنها
اخذ رسول الله بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه
الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلاً عن ابن عباس رضي الله
عنهما هو الاير اذا قام قوله ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور
رد لما يزيف به الحديث حتى قال في التأويلات قال ابو بكر الاصم تركنا الحديث
المروي لما فيه من شيء قوله وافرادها بالتعريف لان كل بقاية شريرة بخلاف
كل غاسق وحاسد يفصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد
ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان
تجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلثة
بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة ما ذكره الكشاف
من ان امره خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم قوله وقرئ في السورتين
صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم
الكشاف قوله لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار
البدنية فيه بحث لان شر ما خلق لم يتقيد بالشر البدنية ولا شر غيره

قوله وقرئ في سورة الناس

وكانه اراد من المضار البدنية ايضاً ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس
البشرية ويخصها وفي خصوص عارض النفوس البشرية ايضاً بحث لان شر المسوس
كما يلحق النفوس يلحق الابدان ايضاً فنقول لما كان الاستعاذة في ما سبق
من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء ولما كان الاستعاذة هنا من شر
الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة السابقة تقتضي الاضافة
الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطاً لدرجته عن اضافة الرب اليه هل
المستعيذ قوله ثم يتغلغل في النظر في المقدمة التغلغل بكار دور دُرشدن
والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول
اعوذ بالله فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجاً وتفصيلاً
وتنزيل اختلاف الصفات منزلة اختلاف الذات معناه انه جعل المعاذ به
اموراً متعددة يرجع الى احد بعد احد على طبق الرجوع الى الذوات وقوله
وتكرير الناس لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستحق
مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان
مبني على ما ذكر من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ
برب الناس من الشرك الطاري من اسناد السلطنة الى سلاطين الناس
وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به المشرك وسلك طريق
الترقي وكرر الناس اظهاراً لمزيد ظهور الصفات الثلثة على فرقة الناس
قوله واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر
دون المصدر قوله الذي عادته ان يخنس اما صيغة نسبة ووجه النسبة
ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمحترف بالشيء او صيغة المبالغة وهو
للكثرة فتفيد كونه عادته قوله وذلك القوة الوهمية فالخناس يلقي
الى النفس ما سوى الرب وما سواه آيات ينتقل منها اليه فاذا ذكر الرب
خالف قوله وفيه تعسف الا ان يراد به الناسي لا يخرج بذلك عن التعسف

عن التعسف لان كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور يسد باب
الانتقال الى الناس منه في هذا المقام الحمد لله
الذي وفقنا لشرح هذا التفسير
من الطرفين ونسأله ان
ينفع به اولي الافهام
ولا يحرمنا من البين
ويمهلنا موقف
الاول بالآخر
يمهلنا حقائق
القرآن كالظاهر
آمين